الجواهر البغدادية في حوار الشيعة الامامية

تأليف

ابي عبد الرحمن احمد بن عبد الله بن عباس البغدادي

الجزء الرابع

{ ربي اشرح لي صدري ويسر لي امري }

{ الفصل الخامس والعشرون }

{ شبهات يطرحها الامامية والرد عليها }

{ اما ترضى ان تكون رابع اربعة }

قال الامام الالباني : " **5591** – (أَمَا تَرْضَى أَنْ تكون رابعَ أربعَة ؟ أول من يدخلُ الجنةَ أنا ، وأنت والحسنُ ، والحسينُ ، وأزواجنا عن أيمانِنَا وعن شَمَائِلِنَا ، وذَرارِينا خَلْفَ أزواجِنَا ، وشيعتنا من ورائنا) .

موضوع .

أخرجه أبو بكر القطيعي في زوائد ((الفضائل)) (**2 / 624 / 1068**) :

حدثنا محمد بن يونس قال : ثنا عبيد الله بن عائشة قال : أنا إسماعيل بن عمرو عن عمرو بن موسى عن زيد بن علي بن حسين عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال : شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إياي ، فقال : . . . فذكره .

قلت وهذا موضوع ؛ آفته عمرو بن موسى – وهو الوجيهي – وهو كما قال ابن عدي : ((ممن يضع الحديث متناً وإسناداً)) . وقال أبو حاتم : ((ذاهب الحديث ، كان يضع الحديث)) .

وإسماعيل بن عمرو – وهو الأصبهاني – ؛ ضعيف ، وبه أعله السيوطي في ((الجامع الكبير)) . وعزاه لابن عساكر . وإعلاله بشيخه الوجيهي أولى كما لا يخفى ، وما أظنه عند ابن عساكر إلا من طريقه .

وللحديث طريق آخر مضى برقم (**4931**) ، يرويه حرب بن الحسن الطحان : ثنا يحيى بن يعلى عن بن أبي رافع عن أبيه عن جده : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي : . . . فذكره مختصراً بلفظ : ((إن أول أربعة يدخلون الجنة . . .)) الحديث .

أخرجه الطبراني في ((المعجم الكبير)) (**1** / **319** / **950**)

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ مسلسل بالضعفاء :

الأول محمد بن عبيد الله ؛ قال البخاري : ((منكر الحديث)) . وقال ابن أبي حاتم : ((ضعيف الحديث ، منكر الحديث جداَ ، ذاهب)) . وقال الدارقطني : ((متروك وله معضلات)) .

قلت : وهذا من معضلاته !

الثاني : يحيى بن يعلى – وهو الأسلمي القطواني – ؛ متفق على تضعيفه ، وهو من شيعة الكوفة .

الثالث : حرب بن حسان الطحان ؛ قال الأزدي : ((ليس حديثه بذلك)) .

وأما ابن حبان : فذكره في ((الثقات)) .

وأعله الهيثمي به وبالذي قبله ؛ فقال في ((المجمع)) (**9** / **131**) : ((. . . . وكلاهما ضعيف)) .

قلت : وإعلاله بالأول أولى ؛ لأنه أشدهم ضعفاً . فتنبه " اهـ .[1]

---

1 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 12 ص 190 – 192 .

{ ابايعك على كتاب الله وسنة نبيه وسيرة ابي بكر وعمر }

قال الامام احمد : " **557** – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: كَيْفَ بَايَعْتُمْ عُثْمَانَ وَتَرَكْتُمْ عَلِيًّا؟ قَالَ: مَا ذَنْبِي؟ قَدْ بَدَأْتُ بِعَلِيٍّ، فَقُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَسِيرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. قَالَ: فَقَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُ. قَالَ: ثُمَّ عَرَضْتُهَا عَلَى عُثْمَانَ، فَقَبِلَهَا (2) .

---

(2) إسناده ضعيف، سفيان بن وكيع ضعفه غير واحد قال الحافظ في " التقريب ": كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فَنُصِحَ فلم يقبل، فسقط حديثه " اه .[2]

وقال الحافظ الهيثمي : " **8945** – وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: كَيْفَ بَايَعْتُمْ عُثْمَانَ وَتَرَكْتُمْ عَلِيًّا؟ قَالَ: مَا ذَنْبِي؟ قَدْ بَدَأْتُ بِعَلِيٍّ فَقُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَسِيرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟ قَالَ: فَقَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُ؟ قَالَ: ثُمَّ عَرَضْتُهَا عَلَى عُثْمَانَ فَقَبِلَهَا.

رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ وَفِيهِ سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا " اه .[3]

---

2 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 1 ص 560 .

3 - مجمع الزوائد - أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي – ج 5 ص 185 .

بل الثابت عن علي رضي الله عنه تعظيم الشيخين رضي الله عنهما والقول بتفضيلهما على سائر الامة بعد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , قال الامام البخاري : " 3671 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثنا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ»، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: «مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ» " اهـ .[4]

وقد تمنى علي رضي الله عنه ان يلقى الله تعالى بعمل عمر رضي الله عنه , ففي الصحيحين : " 3685 – حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: وُضِعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ، يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَجُلٌ آخِذٌ مَنْكِبِي، فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ، وَقَالَ: مَا خَلَّفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَحَسِبْتُ إِنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ» " اهـ .[5]

---

4 - صحيح البخاري - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا - ج 5 ص 7 .

5 - صحيح البخاري - بَابُ مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَبِي حَفْصٍ القُرَشِيِّ العَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – ج 5 ص 11 , و صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - ج 4 ص 1858 .

{ اتاني جابر بن عبد الله وانا في الكتاب فقال اكشف عن بطنك }

قال الطبراني : " 5655 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: نا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: ثَنَا مُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: أَتَانِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَا فِي الْكُتَّابِ، فَقَالَ: اكْشِفْ عَنْ بَطْنِكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ بَطْنِي، فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ»

لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ إِلَّا مُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ، تَفَرَّدَ بِهِ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَلَا يُرْوَى عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ " اهـ .[6]

قال الحافظ الهيثمي : " 16439 – عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: أَتَانِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَا فِي الْكُتَّابِ، فَقَالَ: اكْشِفْ عَنْ بَطْنِكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ بَطْنِي فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ.

رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ الْمُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ " اهـ .[7]

قال الامام البخاري : " مفضل بن صالح عن الاعمش منكر الحديث " اهـ .[8]

---

6 - المعجم الأوسط – سليمان بن احمد الطبراني – ج 6 ص 14 .
7 - مجمع الزوائد – الهيثمي – ج 9 ص 750
8 - التاريخ الصغير – محمد بن اسماعيل البخاري – ج 2 ص 241 .

وقال الامام ابن ابي حاتم : " سألت ابى عن مفضل بن صالح فقال: هو منكر الحديث " اهـ .[9]

وقال الامام ابن الجوزي : " 3397 مفضل بن صالح أبو حميد النحاس الأسدي يروي عن الأعمش قال البخاري والرازي منكر الحديث وقال ابن حبان يروي المقلوبات عن الثقات فوجب ترك الاحتجاج به " اهـ .[10]

وقال الامام ابن حجر : " 6854 المفضل بن صالح الأسدي النخاس بالخاء المعجمة الكوفي ضعيف من الثامنة ت " اهـ .[11]

{ اتتكم الحميراء في كتيبة يسوقها اعلاجها }

هناك الفاظ لها معاني مشتركة , فيجب تحديد المعنى على حسب السياق , والقرينة , وجمع الادلة الواردة في المسألة , وسوف اضرب مثالا على ذلك من القران الكريم لابين من خلاله وجوب الانقياد لذلك , قال الله تعالى في القران الكريم عن الكليم موسى عليه السلام : {قَالَ فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ (20) : الشعراء } , ومن المعلوم ان الضلال لفظ مشترك بين عدة معاني , وأحد معانيه طريق الكفار المخالف لطريق الانبياء وهو الهدى , ولهذا قال تعالى : {

---

9 - الجرح والتعديل - عبد الرحمن بن ابى حاتم محمد الرازي - ج 8 ص 317 .
10 - الضعفاء والمتروكون –عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 3 ص 135 .
11 - تقريب التهذيب – ابو الفضل احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 544 .

اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (6) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (7) : الفاتحة } , فمن حمل اللفظ الوارد عن الكليم موسى عليه السلام على هذا المعنى واطلق لفظ الضلال على موسى عليه السلام فقد كفر , وهلك , فاذا تبين ذلك فقد جاء عند ابي عبد الله الحاكم : " **8453** – أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ، بِهَمْدَانَ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: بَعْضُنَا: حَدِّثْنَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لَوْ فَعَلْتُ لَرَجَمْتُمُونِي، قَالَ: قُلْنَا سُبْحَانَ اللَّهِ أَنَحْنُ نَفْعَلُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّ بَعْضَ أُمَّهَاتِكُمْ تَأْتِيكُمْ فِي كَتِيبَةٍ كَثِيرٍ عَدَدُهَا، شَدِيدٍ بَأْسُهَا صَدَقْتُمْ بِهِ؟» قَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ وَمَنْ يُصَدِّقُ بِهَذَا؟ ثُمَّ قَالَ حُذَيْفَةُ: «أَتَتْكُمُ الْحُمَيْرَاءُ فِي كَتِيبَةٍ يَسُوقُهَا أَعْلَاجُهَا حَيْثُ تَسُوءُ وُجُوهَكُمْ» ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ مَخْدَعًا «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ»

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

8453 – على شرط البخاري ومسلم " اه .[12]

سياق كلام حذيفة رضي الله عنه يدل وبكل وضوح على ان المراد بكلامه هذا هو القوة , والشدة , والغلظة فيمن كان مع ام المؤمنين رضي الله عنها في معركة

12 - المستدرك على الصحيحين مع تعليق الامام الذهبي في التلخيص - ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم - ج 4 ص 517 .

الجمل , حيث قال (تَسُوءُ وُجُوهَكُمْ) وسوف ابين معنى كلمة العلج في اللغة , واستخدام علي رضي الله عنه لها من غير تكفير للمسمى , او الموصوف لها .

يستشكل الرافضة في هذا الاثر على كلمة (اعلاجها) , وإشكالهم هذا باطل حيث ان لفظ العلج لفظ مشترك يحتمل عدة معاني , ويطلق على المسلم , والكافر , وذلك لان معناه القوة , والشدة , والغلظة . قال ابن منظور : " (علج) العِلْج الرجل الشديد الغليظ وقيل هو كلُّ ذي لِحْية والجمع أَعْلاج وعُلُوج ومَعْلُوجَى مقصور ومَعْلُوجاء ممدود اسم للجمع يُجري مَجْرَى الصفة عند سيبويه واسْتَعْلَج الرجل خرجت لحيته وغَلُظ واشتدَّ وعَبُل بدنه وإِذا خرج وجهُ الغلام قيل قد اسْتَعْلَج واسْتَعْلَج جلد فلان أَي غلُظ والعِلْج الرجل من كفَّار العجم والجمع كالجمع والأُنثى عِلْجة وزاد الجوهري في جمعه عِلَجة والعِلْج الكافر ويقال للرجل القويّ الضخم من الكفار عِلْج .... " اهـ .[13]

فالوصف الجامع لهذا اللفظ على المسلم , والكافر هو الشدة , والغلظة , والقوة وهذا اللفظ لا يدل على تكفير من أُطلق عليه , الا اذا عرفنا عقيدة من أُطلق عليه اللفظ , فمجرد لفظ العلج لا يدل على التكفير , وقد ورد عن لسان علي رضي الله عنه هذا اللفظ على اثنين ممن كان معه حينما وجههما لمكان, ففي مسند الامام احمد : " 840 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

13 - لسان العرب - محمد بن مكرم بن منظور - ج 2 ص 326 .

عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَا وَرَجُلانِ: رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ – أَحْسَبُ – فَبَعَثَهُمَا وَجْهًا، وَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمَا عِلْجَانِ، فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُمَا، ثُمَّ دَخَلَ الْمَخْرَجَ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَتَمَسَّحَ بِهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، قَالَ: فَكَأَنَّهُ رَآنَا أَنْكَرْنَا ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ، لَيْسَ الْجَنَابَةَ " (2) .

---

(2) إسناده حسن. وإخرجه الحاكم 107/4 من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، وصحح إسناده ووافقه الذهبي... " اهـ .[14]

فهذا علي رضي الله عنه يطلق كلمة العلج على اثنين من المسلمين عندما وجههما الى مكان ما , والمعنى واضح من السياق انه اراد منهما الحرص , قال العلامة الازهري : " وفي حديث علي رضى الله عنه انه بعث رجلين وقال لهما: " إنكما عِلجان فعالجا " . العِلج: الرجل القوي الضّخم. وقد استعلجَ الغلامُ، إذا

---

14 - مسند الامام احمد - تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 2 ص 204 .

خرج وجههُ وعَبُل بدنُه. وقوله " فعالجا " ، أي حارسا العَمل الذي ندبتكما له وزاولاه " اهـ .[15]

وقال ابن منظور في اللسان : " وفي حديث عليّ رضي الله عنه انه بعَث رجُلَين في وجه وقال إِنَّكما عِلْجانِ فعالِجا عن دينِكُما العِلْج الرَّجُل القويّ الضخم وعالجا أَي مارِسَا العمَل الذي نَدَبْتُكما إِليه واعْمَلا به وزاوِلاه " اهـ .[16]

ومن القرائن الواضحة على ان المراد من الاثر القوة , والشدة ما ثبت عند الامة من ايمان اهل الجمل , وعدم تكفيرهم , وعلى راس الامة الخليفة الراشد الرابع امير المؤمنين علي رضي الله عنه , قال الامام البيهقي : " **16529** – أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير قال : سئل علي رضي الله عنه عن أهل الجمل فقال إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم وقد فاءوا وقد قبلنا منهم " اهـ .[17]

وفي المصنف : " **38919**– حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامَ عْن شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَسْبِ يَوْمَ الْجَمَلِ وَلَمْ يَقْتُلْ جَرِيحًا.

---

15 - تهذيب اللغة - ، أبو منصور، محمد بن أحمد الازهري - ج 1 ص 112 .
16 - لسان العرب – محمد بن مكرم بن منظور - ج 2 ص 326 .
17 - السنن الكبرى - ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 8 ص 182 .

38920- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامَ عْن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْعٍ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَسْبِ يَوْمَ الْجَمَلِ وَلَمْ يُخَمِّسْ ، قَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَلاَ تُخَمِّسُ أَمْوَالَهُمْ ، قَالَ : فَقَالَ : هَذِهِ عَائِشَةُ تَسْتَأْمِرُهَا ، قَالَ : قَالُوا : مَا هُوَ إِلاَّ هَذَا ، مَا هُوَ إِلاَّ هَذَا " اهـ .[18]

وفي المستدرك : " 5613 – حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، ثنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ، مَوْلَى طَلْحَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ مَعَ عُمَرَ بْنِ طَلْحَةَ بَعْدَمَا فَرَغَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَمَلِ، قَالَ: فَرَحَّبَ بِهِ وَأَدْنَاهُ، قَالَ: " إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَنِي اللَّهُ وَأَبَاكَ مِنَ الَّذِينَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ} [الحجر: 47] " فَقَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي، كَيْفَ فُلَانَةُ كَيْفَ فُلَانَةُ؟» قَالَ: وَسَأَلَهُ عَنْ أُمَّهَاتِ أَوْلَادِ أَبِيهِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «لَمْ نَقْبِضْ أَرَاضِيَكُمْ هَذِهِ السَّنَةَ إِلَّا مَخَافَةَ أَنْ يَنْتَهِبَهَا النَّاسُ، يَا فُلَانُ انْطَلِقْ مَعَهُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَمُرْهُ فَلْيُعْطِهِ غَلَّتَهُ هَذِهِ السَّنَةَ، وَيَدْفَعُ إِلَيْهِ أَرْضَهُ» ، فَقَالَ رَجُلَانِ جَالِسَانِ إِلَى نَاحِيَةٍ، أَحَدُهُمَا الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ: اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ نَقْتُلَهُمْ وَيَكُونُوا إِخْوَانَنَا فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: «قَوْمًا أَبْعَدُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَسْحَقُهَا فَمَنْ هُوَ إِذا لَمْ أَكُنْ أَنَا وَطَلْحَةُ يَا ابْنَ أَخِي إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَأْتِنَا» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "

[التعليق – من تلخيص الذهبي] 5613 – صحيح " اهـ .[19]

---

18 - مصنف ابن ابي شيبة - أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - ج 15 ص 256 .
19 - المستدرك على الصحيحين مع تعليق الامام الذهبي في التلخيص - محمج بن عبد الله الحاكم - ج 3 ص 424 , والسنن الكبرى - ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 8 ص 173 .

ونقل الامام ابن ابي شيبة قول الامام ابو جعفر الباقر في ايمان اهل الجمل ,

فقال : " 38923- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ : لَمْ يَكْفُرْ أَهْلُ الْجَمَلِ " اهـ .[20]

وفي كتب الرافضة , باسناد معتبر في كتاب قرب الاسناد للحميري , : " 282 – الحسن بن ظريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه : أن عليا عليه السلام ....

318 – جعفر ، عن أبيه عليه السلام: أن عليا عليه السلام لم يكن ينسب أحدا من أهل حربه إلى الشرك ولا إلى النفاق ، ولكنه كان يقول : " هم إخواننا بغوا علينا " اهـ .[21]

وفيه ايضا : " 282 – الحسن بن ظريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه : أن عليا عليه السلام ....

313 – جعفر ، عن أبيه : أن عليا عليه السلام كان يقول لأهل حربه : " إنا لم نقاتلهم على التكفير لهم ، ولم نقاتلهم على التكفير لنا ، ولكنا رأينا أنا على حق ، ورأوا أنهم على حق " اهـ .[22]

---

20 - مصنف ابن ابي شيبة - أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - ج 15 ص 257 , وتعظيم قدر الصلاة - محمد بن نصر المروزي - ج 2 ص 547 .
21 - قرب الاسناد - الحميري القمي - ص 86 – 94 .
22 - قرب الاسناد - الحميري القمي - ص 86 – 93 .

وفي مسند زيد بن علي رحمه الله تبين عدم تكفير علي رضي الله عنه لمن قاتله :

" حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليهم السلام انه أتاه رجل فقال يا أمير المؤمنين أكفر أهل الجمل وصفين وأهل النهروان ؟ قال لا ، هم إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم حتى يفيئوا إلى امر الله عز وجل " اهـ .[23]

{ اتراك محرقا علي بابي }

قال البلاذري : " المدائني، عن مسلمة بن محارب، عن سليمان التيمي، وعن ابن عون.

أن أبا بكر أرسل إلى عليّ يريد البيعة، فلم يبايع. فجاء عمر، ومعه قبس فتلقته فاطمةُ على الباب، فقالت فاطمة: يا بن الخطاب، أتراك محرّقاً علي بابي؟ قال: نعم، وذلك أقوى فيما جاء به أبوك. وجاء علي، فبايع وقال: كنتُ عزمتُ أن لا أخرج من منزلي حتى أجمع القرآن " اهـ .[24]

هذه الرواية لا تصح ولو اغمضنا عن مسلمة بن محارب الذي لم يوثقه غير ابن حبان رحمه الله وهو متساهل في التوثيق كما نص العلماء على ذلك , فالرواية ساقطة من جهة الانقطاع فسليمان التيمي لم يدرك ذلك العصر , وكذلك عبد الله بن عون .

---

23 - مسند زيد بن علي - زيد بن علي - ص 410 .
24- انساب الاشراف – احمد بن يحيى البلاذري – ج 1 ص 252 .

قال الامام الذهبي في ترجمة سليمان التيمي : " قَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَعْدٍ: تُوُفِّيَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ بِالبَصْرَةِ، فِي ذِي القَعْدَةِ، سنَةَ ثلاَثٍ وَأَرْبَعِيْنَ ومائَةٍ.

وَرَوَى: أَبُو دَاوُدَ، عَنْ مُعْتَمِرِ بنِ سُلَيْمَانَ: أَنَّهُ مَاتَ ابْنَ سَبْعٍ وَتِسْعِيْنَ سَنَةً " اهـ .[25]

اي انه ولد في سنة 46 للهجرة , اي بعد وقوع هذه الحادثة باكثر من ثلاثين سنة .

واما عبد الله بن عون , فقد قال الامام الذهبي في ترجمته : " 156 – عبد الله بن عون ....

ولد سنة ست وستين.

....

وَمَاتَ: فِي شَهْرِ رَجَبٍ، سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِيْنَ وَمائَةٍ.

وَكَذَا أَرَّخَ مَوْتَه: يَحْيَى القَطَّانُ فِيْهَا، وَالأَصْمَعِيُّ، وَسَعِيْدٌ الضُّبَعِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَسُلَيْمَانُ بنُ حَرْبٍ، وَخَلِيْفَةُ، وَابْنُ مَعِيْنٍ، وَهُوَ الصَّحِيْحُ.

وَقَالَ المُقْرِي، وَمَكِّيُّ بنُ إِبْرَاهِيْمَ: سَنَةَ خَمْسِيْنَ وَمائَةٍ " اهـ .[26]

فولادته في سنة 66 للهجرة اي بعد الحادثة بخمسين سنة تقريبا , فالرواية لا تصح , وعلتها الانقطاع كما ذكرت .

---

25 - سير اعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 6 ص 202 .
26 - سير اعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 6 ص 364 – 371 .

{ اختتان ابراهيم بالقدوم }

في الصحيحين : " 6298 – حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَاخْتَتَنَ بِالقَدُومِ» مُخَفَّفَةً، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا المُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، وَقَالَ: «بِالقَدُّومِ وَهُوَ مَوْضِعٌ مُشَدَّدٌ» " اهـ .[27]

ولقد جاء في كتب الرافضة ان ابراهيم عليه السلام قد اختتن بعد نبوته , قال الطبرسي : " 1027 / 1 الجعفريات اخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال قيل لإبراهيم خليل الرحمن (ع) تطهر فاخذ من أظفاره ثم قيل له تطهر فنتف تحت جناحه ثم قيل له تطهر فحلق هامته ثم قيل له تطهر فاختتن " اهـ .[28]

وقال المجلسي : " (4) 25 – نوادر الراوندي : بإسناده عن موسى بن جعفر عليه السلام ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله : أول من قاتل في سبيل الله إبراهيم الخليل عليه السلام حيث أسرت الروم

27 - صحيح البخاري - بَابُ الخِتَانِ بَعْدَ الكِبَرِ وَنَتْفِ الإِبْطِ - ج 4 ص 66 , وصحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ج 4 ص 1839 .
28 - مستدرك الوسائل - النوري الطبرسي - ج 1 ص413 .

لوطا عليه السلام فنفر إبراهيم عليه السلام واستنقذه من أيديهم ، وأول من اختتن إبراهيم عليه السلام اختتن بالقدوم على رأس ثمانين سنة " اه .[29]

وقال الطوسي : " والابتلاء هو الاختبار – وهو مجاز هاهنا لان حقيقته الامر من الله تعالى بخصال الايمان فسمي ذلك اختبارا ، لان ما يستعمل بالامر منا في مثل ذلك على جهة الاختبار والامتحان ، فجرى تشبيها بما يستعمله أهل اللغة عليه . وقال بن الاخشاذ : إنما ذلك على أنه جل ثناؤه يعامل العبد معاملة المختبر الذي لا يعلم لأنه لو جازاهم بعمله فيهم ، كان ظالما لهم . والكلمات التي ابتلى الله إبراهيم بها فيها خلاف فيروى في بعض الروايات عن ابن عباس ، و ؟ قال قتادة ، وأبو الخلد : انه أمره إياه بعشرة سنن خمس في الرأس ، وخمس في الجسد . فاما التي في الرأس فالمضمضة والاستنشاق والفرق وقص الشارب ، والسواك . واما التي في الجسد : فالختان وحلق العانة ، وتقليم الأظفار ، ونتف الإبطين والاستنجاء ...... " اه .[30]

{ أدخلتني دارك واجلستني على سريرك ثم وقعت في علي تشتمه }

قال الحافظ ابن كثير : " وقال أبو زرعة الدمشقي: ثنا أحمد بن خالد الذهبي أبو سعيد ثنا محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي نجيح عن أبيه قال: " لما حج معاوية وأخذ بيد سعد بن أبي وقاص فقال يا أبا إسحاق إنا قوم قد أجفانا هذا الغزو عن الحج حتى كدنا أن ننسى بعض سننه فطف نطف بطوافك،

---

29 - بحار الانوار - المجلسي - ج 12 ص 10 .
30 - التبيان - الطوسي - ج 1 ص 445 - 446 .

قال: فما فرغ أدخله دار الندوة فأجلسه معه على سريره ثم ذكر علي بن أبي طالب فوقع فيه فقال: أدخلتني دارك واجلستني على سريرك ثم وقعت في علي تشتمه ؟ والله لان يكون في إحدى خلاله الثلاث أحب إلي من أن يكون لي ما طلعت عليه الشمس .... " اه .[31]

وهذا الاثر لا يصح , وعلته عنعنة محمد بن اسحاق , وهو مدلس , قال الحافظ ابن حجر : " (125) خت م مقرونا 4 محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني صاحب المغازي صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما " اه .[32]

ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة , وهذه المرتبة لا يُقبل حدثيهم الا اذا صرحوا بالتحديث , قال الحافظ ابن حجر : " الرابعة من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل " اه .[33]

{ ادني مني قالت اني حائض }

قال الامام الالباني : " 44– عن عبد الرحمن– يعني: ابن زياد– عن عمارة بن غُراب: أن عمةً له حدثته: أنها سألت عائشة قالت: إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد؟ قالت: أخبرك بما صنع رسول الله صَلَّى اللَّهُ

---

31 - البداية والنهاية - ابي الفداء اسماعيل بن كثير - ج 7 ص 376 .
32 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 51 .
33 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 13 .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل فمضى إلى مسجده – قال أبو داود: تعني: مسجد بيته–، فلم ينصرف حتى غلبتني عيني، وأوجعه البرد، فقال: " ادْنِي مني " . فقلت: إني حائض! فقال: " وإن! اكْشِفِي عن فخِذيْكِ " . فكشفت فخِذيّ، فوضع خده وصدره على فخِذِي، وحنيْتُ عليه، حتى دفئ ونام.

(قلت: إسناده ضعيف؛ عبد الرحمن بن زياد– وهو ابن أنعم الإفريقي– ضعيف، وشيخه عمارة بن غراب أشد ضعفاً، وعمة عمارة مجهولة) .

إسناده: حدثنا عبد الله بن مسلمة: نا عبد الله– يعني: ابن عمر بن غانم– عن عبد الرحمن– يعني: ابن زياد–.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ عبد الرحمن بن زياد: هو ابن أنعم الإفريقي، ضعيف من قبل حفظه.

وشيخه عمارة بن غراب؛ قال أحمد: " ليس بشيء " .

وذكره ابن حبان في " الثقات " ! وقال: " يُعْتبرُ حديثه من غير رواية الإفريقي عنه " . وعمة ابن غراب لم أعرفها! ولم يوردها الحافظ في " فصل بيان المبهمات من النسوة على ترتيب من روى عنهن رجالا ونساء " ! فهي مجهولة.

وأما قول المنذري في " مختصره " : " عمارة بن غراب، والراوي عنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، والراوي عن الأفريقي عبد الله بن عمر بن غانم؛ كلهم لا يحتج بحديثه " !

ففيه نظر؛ فإنه بدل أن يحشر مع هؤلاء، عمة عمارة؛ جعل مكانها عبد الله ابن عمر بن غانم! وليس بجيد، فإن ابن غانم ثقة جليل، والمنذري تبع ابن حبان

في " تضعيفه " ، فقد قال في ترجمته من " الضعفاء " : " روى عن مالك ما لم يحدث به مالك قط، لا يحل ذكر حديثه، ولا الرواية عنه في الكتب إلا على سبيل الاعتبار " .

وذكر له عن مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه: " الشيخ في قومه كالنبي في أمته " . قال الحافظ : " وهذا موضوع. ولعل ابن حبان ما عرف هذا الرجل لأنه جليل القدر ثقة لا ريب فيه. ولعل البلاء في الأحاديث التي أنكرها ابن حبان ممن هو دونه " .

وقال الآجري– عن المصنف–: " أحاديثه مستقيمة " .

وأخرج الترمذي (**1/210– 211**) ، وابن ماجه (**1/204**) ، والحاكم (**1/154**) عن حريث بن أبي مطر عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يغتسل من الجنابة، ثم يستدفأ بي قبل أن أغتسل.

وقال الترمذي : " ليس بإسناده بأس " ! وقال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " ! ووافقه الذهبي! وحريث ضعيف، كما في " التقريب " اهـ .[34]

بيان لاحوال بعض الرواة :

1 – عبد الرحمن بن زياد الافريقي :

قال الامام ابن ابي حاتم : " (**544** ك) عبد الرحمن بن زياد بن انعم الافريقى روى عنه عبد الله بن مسلمة القعنبى سألت ابي عنه فقال: مجهول " اهـ .[35]

---

34 - ضعيف أبي داود – محمد ناصر الدين الالباني - ج 1 ص 115 .
35 - الجرح والتعديل - عبد الرحمن بن ابى حاتم محمد الرازي – ج 5 ص 110 .

وقال الامام النسائي : " (361) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الافريقي ضعيف " اه .[36]

وقال الامام ابن حبان : " عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الافريقى: كنيته أبو خالد الشعبانى المعافرى من أهل مصر يروى عن أبى عبد الرحمن الحبلى وبكر بن سواده. روى عنه الثوري. مات سنة ست وخمسين ومائة، وقد جاوز المائة، كان يروى الموضوعات عن الثقات، ويأتى عن الاثبات ما ليس من أحاديثهم، وكان يدلس على محمد بن سعيد بن أبى قيس المصلوب " اه .[37]

2 – حريث بن ابي مطر :

قال الامام البخاري : " 254 – حريث بن ابى مطر الكوفى الحناط، عن الشعبى، نسبه الفضل بن موسى، فيه نظر، يقال حريث بن عمرو " اه .[38]

قال الامام ابن حجر : " قَالَ الْبُخَارِيُّ فِيهِ نَظَرٌ وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ يَقُولُهَا الْبُخَارِيُّ فِي مَنْ هُوَ مَتْرُوكٌ " اه .[39]

وقال الامام النسائي : " حُرَيْث بن أبي مطر مَتْرُوك الحَدِيث " اه .[40]

---

36 - الضعفاء والمتروكون –احمد بن شعيب بن علي النسائي - ص 206 .
37 - المجروحين – ابو حاتم محمد بن حبان البستي – ج 2 ص 50 .
38 - التاريخ الكبير – ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري – ج 3 ص 71 .
39 - القول المسدد – احمد بن علي بن حجر - ص 10 .
40 - الضعفاء والمتروكون –احمد بن شعيب بن علي النسائي - ص 165 .

وقال الامام ابن الجوزي : " 793 – حُرَيْث بن أبي مطر وَاسم أبي مطر عَمْرو بن أبي عَمْرو الْفَزارِيّ الْكُوفِي يروي عَن الشّعبِيّ قَالَ يحيى حُرَيْث لَا شَيْء وَقَالَ مرّة ضَعِيف وَكَذَلِكَ قَالَ الفلاس وَأبي حَاتِم الرَّازِيّ وَابْن عدي قَالَ النَّسَائِيّ وَعلي بن الْجُنَيْد والأزدي مَتْرُوك " اهـ . [41]

وقال الامام الذهبي : " 1357 خت ت ق

حريث بن أبي مطر الفزاري واسم أبيه عمرو متروك " اهـ .[42]

وقال الامام ابن حجر : " 1182 – حريث بن أبي مطر الفزاري أبو عمرو وابن عمرو الكوفي الحناط بالمهملة والنون ضعيف من السادسة خت ت ق " اهـ .[43]

{ انْظُرُوا قبر النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فاجعلوا مِنْهُ كُوًى إِلَى السَّمَاءِ }

في مشكاة المصابيح للامام محمد بن عبد الله الخطيب العمري تحقيق الامام الالباني : " 5950 –[7] (ضَعِيف)

وَعَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ قَالَ: قُحِطَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ قَحْطًا شَدِيدًا فَشَكَوْا إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: انْظُرُوا قبر النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فاجعلوا مِنْهُ كُوًى إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ سَقْفٌ فَفَعَلُوا فَمُطِرُوا مَطَرًا حَتَّى نَبَتَ الْعُشْبُ وَسَمِنَتِ الْإِبِلُ حَتَّى تَفَتَّقَتْ مِنَ الشَّحْمِ فَسُمِّيَ عَامَ الْفَتْقِ. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ " اهـ .[44]

---

41 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 1 ص 197 .
42 - المغني في الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 154 .
43- تقريب التهذيب – ابو الفضل احمد بن علي بن حجر – ص 230 .
44 - مشكاة المصابيح – تحقيق محمد ناصر الدين الالباني – ج 3 ص 1676 .

وقال الامام الالباني في التوسل : " 2- أثر فتح الكوى فوق قبر الرسول صلى الله عليه وسلم إلى السماء: روى الدارمي في "سننه" "43/1": حدثنا أبو النعمان ثنا سعيد ابن زيد ثنا عمرو بن مالك النكري حدثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله قال: قحَط أهل المدينة قحطاً شديداً، فشكوا إلى عائشة، فقالت: انظروا قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه كوى إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف، قال: ففعلوا، فمطرنا مطراً حتى نبت العشب، وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم، فسمي عام الفتق.

قلت: وهذا سند ضعيف لا تقوم به حجة لأمور ثلاثة:

أولها: أن سعيد بن زيد وهو أخو حماد بن زيد فيه ضعف. قال فيه الحافظ في "التقريب": صدوق له أوهام. وقال الذهبي في "الميزان":

قال يحيى بن سعيد: ضعيف، وقال السعدي: ليس بحجة، يضعفون حديثه، وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي، وقال أحمد: ليس به بأس، كان يحيى بن سعيد لا يستمرئه.

وثانيهما: أنه موقوف على عائشة وليس بمرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولو صح لم تكن فيه حجة، لأنه يحتمل أن يكون من قبيل الآراء الاجتهادية لبعض الصحابة، مما يخطئون فيه ويصيبون، ولسنا ملزمين بالعمل بها.

وثالثها: أن أبا النعمان هذا هو محمد بن الفضل، يعرف بعارم، وهو وإن كان ثقة فقد اختلط في آخر عمره. وقد أورده الحافظ برهان الدين الحلبي حيث أورده في "المختلطين" من كتابه "المقدمة" وقال "ص391": "والحكم فيهم أنه يقبل

حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ولا يقبل حديث من أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده".

قلت: وهذا الأثر لا يدرى هل سمعه الدارمي منه قبل الاختلاط أو بعده، فهو إذن غير مقبول، فلا يحتج به1، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في"الرد على البكري ص 68–74": "وما روي عن عائشة رضي الله عنها من فتح الكوة من قبره إلى السماء، لينزل المطر فليس بصحيح، ولا يثبت إسناده، ومما يبين كذب هذا أنه في مدة حياة عائشة لم يكن للبيت كوة، بل كان باقياً كما كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، بعضه مسقوف وبعضه مكشوف، وكانت الشمس تنزل فيه، كما ثبت في "الصحيحين" عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها، لم يظهر الفيء بعد، ولم تزل الحجرة النبوية كذلك في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم.. ومن حينئذ دخلت الحجرة النبوية في المسجد، ثم إنه يُبنى حول حجرة عائشة التي فيها القبر جدار عال، وبعد ذلك جعلت الكوة لينزل منها من ينزل إذا احتيج إلى ذلك لأجل كنس أو تنظيف. وأما وجود الكوة في حياة عائشة فكذب بين لو صح ذلك لكان حجة ودليلاً على أن القوم لم يكونوا يقسمون على الله بمخلوق ولا يتوسلون في دعائهم بميت، ولا يسألون الله به، وإنما فتحوا على القبر لتنزل الرحمة عليه، ولم يكن هناك دعاء يقسمون به عليه، فأين هذا من هذا، والمخلوق إنما ينفع المخلوق بدعائه أو بعمله، فإن الله تعالى يحب أن نتوسل اليه بالإيمان والعمل والصلاة والسلام على نبيه صلى الله عليه وسلم ومحبته وطاعته وموالاته، فهذه هي الأمور التي يحب الله أن نتوسل بها إليه، وإن أريد أن نتوسل إليه بما تُحَبُ ذاته، وإن لم يكن هناك ما يحب الله أن نتوسل به من

الإيمان والعمل الصالح، فهذا باطل عقلاً وشرعاً، أما عقلاً فلأنه ليس في كون الشخص المعين محبوباً له ما يوجب كون حاجتي تقضى بالتوسل بذاته إذا لم يكن مني ولا منه سبب تقضى به حاجتي، فإن كان منه دعاء لي أو كان مني إيمان به وطاعة له فلا ريب أن هذه وسيلة، وأما نفس ذاته المحبوبة فأي وسيلة لي منها إذا لم يحصل لي السبب الذي أمرت به فيها.

وأما الشرع فيقال: العبادات كلها مبناها على الاتباع لا على الابتداع، فليس لأحد أن يشرع من الدين ما لم يأذن به الله، فليس لأحد أن يصلي إلى قبره ويقول هو أحق بالصلاة إليه من الكعبة، وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في الصحيح أنه قال: "لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها" مع أن طائفة من غلاة العباد يصلون إلى قبور شيوخهم، بل يستدبرون القبلة، ويصلون إلى قبر الشيخ ويقولون: هذه قبلة الخاصة، والكعبة قبلة العامة! وطائفة أخرى يرون الصلاة عند قبور شيوخهم ...... " اهـ .[45]

{ ياعباد الله اغيثوني }

قال الامام الالباني : " 656 – " إذا أضل أحدكم شيئا ، أو أراد أحدكم غوثا ، وهو بأرض ليس بها أنيس فليقل : يا عباد الله أغيثوني ، يا عباد الله أغيثوني ، فإن لله عبادا لا نراهم " .

ضعيف .

رواه الطبراني في " الكبير " (مجموع 6 / 55 / 1) : حدثنا الحسين بن إسحاق : حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي : حدثنا عبد الرحمن بن شريك قال :

45 - التوسل انواعه واحكامه – محمد ناصر الدين الالباني – ص 126 – 128 .

حدثني أبي عن عبد الله بن عيسى عن ابن علي عن عتبة بن غزوان عن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . وزاد في آخره : " وقد جرب ذلك " . قلت : وهذا سند ضعيف . وفيه علل :

1 و2 – عبد الرحمن بن شريك وهو ابن عبد الله القاضي وأبوه كلاهما ضعيف ، قال الحافظ في الأول منهما : " صدوق يخطيء " .

وقال في أبيه : " صدوق يخطيء كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة " .

وقد أشار إلى هذا الهيثمي بقوله في " المجمع " (10 / 132) : " رواه الطبراني ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم ، إلا أن يزيد (كذا) بن علي لم يدرك عتبة " .

3 – الانقطاع بين عتبة وابن علي ، هكذا وقع في أصلنا الذي نقلنا منه الحديث (ابن علي) غير مسمى ، وقد سماه الهيثمي كما سبق (يزيد) ، وأنا أظنه وهما من الناسخ أو الطابع ، فإنه ليس في الرواة من يسمى (يزيد بن علي) والصواب (زيد بن علي) وهو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، ولد سنة ثمانين ، ومات عتبة سنة عشرين على أوسع الأقوال فبين وفاته وولادة زيد بن علي دهر طويل !

وقال الحافظ ابن حجر في " تخريج الأذكار " : " أخرجه الطبراني بسند منقطع عن عتبة بن غزوان مرفوعا وزاد في آخره " وقد جرب ذلك " . ثم قال الحافظ : " كذا في الأصل ، أي الأصل المنقول منه هذا الحديث من كتاب الطبراني ، ولم أعرف تعيين قائله ، ولعله مصنف المعجم ، والله أعلم " .

فقد اقتصر الحافظ على إعلاله بالانقطاع ، وهو قصور واضح لما عرفت من العلتين الأوليين .

وأما دعوى الطبراني رحمه الله بأن الحديث قد جرب ، فلا يجوز الاعتماد عليها ، لأن العبادات لا تثبت بالتجربة ، كما سبق بيانه في الحديث الذي قبله......." اهـ .[46]

فهذا الحديث لا يصح وقد بين الامام الالباني رحمه الله العلل الواردة فيه وهي :

1 – ضعف عبد الرحمن بن عبد الله بن شريك , قال الامام ابن ابي حاتم : " **1163 – عبد الرحمن بن شريك** بن عبد الله روى عن ابيه شريك روى عنه محمد بن عبد الله بن نمير سمعت ابي يقول ذلك ويقول: هو واهى الحديث " اهـ .[47]

2 – ضعف شريك بن عبد الله , قال الامام ابن حجر : " **2787 –** شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة أبو عبد الله صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع من الثامنة مات سنة سبع أو ثمان وسبعين خت م **4** " اهـ .[48]

ومن رد ذلك وقال بانه من رجال الصحيحين فيكون الرد بأن الامام البخاري قد روى له تعليقا في الشواهد , واما الامام مسلم فانه قد روى له في المتابعات , قال الامام الذهبي في ترجمة شريك : " قُلْتُ: مَعَ أَنَّ أَبَا الأَحْوَصِ مِنْ رِجَالِ (الصَّحِيْحَيْنِ) ، وَمَا أَخْرَجَا لِشَرِيْكٍ سِوَى مُسْلِمٌ فِي المُتَابَعَاتِ قَلِيْلاً.

---

46 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 2 ص 110 .
47 - الجرح والتعديل – ابن ابي حاتم – ج 5 ص 244 .
48 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر- ج 1 ص 436 .

وَخَرَّجَ لَهُ: البُخَارِيُّ تَعْلِيْقاً. " اهـ .[49]

وقال الامام ابن الصلاح : " ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ يَدْخُلُ فِي بَابِ الْمُتَابَعَةِ وَالِاسْتِشْهَادِ رِوَايَةُ مَنْ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ وَحْدَهُ، بَلْ يَكُونُ مَعْدُودًا فِي الضُّعَفَاءِ، وَفِي كِتَابَيِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ جَمَاعَةٌ مِنَ الضُّعَفَاءِ ذَكَرَاهُم فِي الْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ " اهـ .[50]

3 – الانقطاع بين زيد بن علي رحمه الله , وعتبة بن غزوان رضي الله عنه , قال الامام الذهبي في ترجمة عتبة رضي الله عنه : " تُوُفِّيَ بِطَرِيْقِ البَصْرَةِ وَافِداً إِلَى المَدِيْنَةِ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ.وَقِيْلَ: مَاتَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَعَاشَ سَبْعاً وَخَمْسِيْنَ سَنَةً –رَضِيَ اللهُ عَنْهُ– . لَهُ حَدِيْثٌ فِي (صَحِيْحِ مُسْلِمٍ) " اهـ .[51]

وقال الامام ابن حجر في ترجمة الامام زيد بن علي : " **2155** – زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو الحسين المدني ثقة من الرابعة وهو الذي ينسب إليه الزيدية خرج في خلافة هشام بن عبد الملك مولاه بكار سنة اثنتين وعشرين وكان مولده سنة ثمانين د ت عس ق " اهـ .[52]

فيكون بينهما مفاوز فالاثر منقطع قطعا والله اعلم .

---

49 - سير أعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 8 ص 201 .50 - مقدمة ابن الصلاح – ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح – ص 174 - 175 .
51 - سير أعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 306 .
52 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 330 .

{ ياعباد الله احبسوا علي }

قال الامام الالباني : " 655 - " إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد : يا عباد الله احبسوا علي ، يا عباد الله احبسوا علي ، فإن لله في الأرض حاضرا سيحبسه عليكم " .

ضعيف .

رواه الطبراني (3 / 81 / 1) وأبو يعلى في " مسنده " (254 / 1) وعنه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (500) كلاهما من طريق معروف بن حسان السمرقندي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عبد الله بن بريدة (1) عن عبد الله بن مسعود مرفوعا . قلت : وهذا سند ضعيف ، وفيه علتان :

الأولى : معروف هذا ، فإنه غير معروف ! قال ابن أبي حاتم (4 / 1 / 333) عن أبيه إنه " مجهول " .

وأما ابن عدي فقال : إنه " منكر الحديث " ، وبهذا أعله الهيثمي (10 / 132) ، فقال بعد أن عزاه لأبي يعلى والطبراني : " وفيه معروف بن حسان وهو ضعيف " .

الثانية : الانقطاع ، وبه أعله الحافظ ابن حجر فقال : " حديث غريب ، أخرجه ابن السني والطبراني ، وفي السند انقطاع بين ابن بريدة وابن مسعود " . نقله ابن علان في " شرح الأذكار " (5 / 150) . وقال الحافظ السخاوي في "

الابتهاج بأذكار المسافر والحاج " (ص 39) : " وسنده ضعيف ، لكن قال النووي : إنه جربه هو وبعض أكابر شيوخه " . قلت : العبادات لا تؤخذ من التجارب ، سيما ما كان منها في أمر غيبي كهذا الحديث ، فلا يجوز الميل إلى تصحيحه بالتجربة ! كيف وقد تمسك به بعضهم في جواز الاستغاثة بالموتى عند الشدائد وهو شرك خالص . والله المستعان .

وما أحسن ما روى الهروي في " ذم الكلام " (4 / 68 / 1) أن عبد الله بن المبارك ضل في بعض أسفاره في طريق ، وكان قد بلغه أن من اضطر (كذا الأصل ، ولعل الصواب : ضل) في مفازة فنادى : عباد الله أعينوني ! أعين ، قال فجعلت أطلب الجزء أنظر إسناده . قال الهروي : فلم يستجز . أن يدعو بدعاء لا يرى إسناده " . قلت : فهكذا فليكن الاتباع . ومثله في الحسن ما قال العلامة الشوكاني في " تحفة الذاكرين " (ص 140) بمثل هذه المناسبة : " وأقول : السنة لا تثبت بمجرد التجربة ، ولا يخرج الفاعل للشيء معتقدا أنه سنة عن كونه مبتدعا .وقبول الدعاء لا يدل على أن سبب القبول ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد يجيب الله الدعاء من غير توسل بسنة وهو أرحم الراحمين ، وقد تكون الاستجابة استدراجا " .

وللحديث طريق آخر معضل ، أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " (12 / 153 / 2) عن محمد بن إسحاق عن أبان بن صالح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره نحوه . وهذا مع إعضاله ، فيه ابن إسحاق وهو

مدلس وقد عنعنه ، والأصح عن أبان عن مجاهد عن ابن عباس موقوفا عليه كما يأتي بيانه في آخر الحديث التالي " اه .[53]

فالحديث ضعيف ولا يصح الاستشهاد به , وقد اعله الامام الالباني بعلتين , وهما :

1 – ضعف معروف بن حسان :

قال ابن ابي حاتم : " 1490 – معروف بن حسان السمرقندى روى عن.. روى عنه... سمعت ابى يقول: هو مجهول " اه .[54]

قال ابن عدي : " معروف بن حسان السمرقندي يكنى أبا معاذ منكر الحديث " اه .[55]

وقال الامام الذهبي : " 6340 – معروف بن حسان ابو معاذ السمرقندي عن عمر بن ذر قال ابن عدي منكر الحديث " اه .[56]

2 – الانقطاع بين عبد الله بن بريدة رحمه الله , وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه : قال الامام الذهبي : " 15 – عَبْدُ اللهِ بنُ بُرَيْدَةَ بنِ الحُصَيْبِ الأَسْلَمِيُّ

* (ع) الحَافِظُ، الإِمَامُ، شَيْخُ مَرْو وَقَاضِيْهَا، أَبُو سَهْلٍ الأَسْلَمِيُّ، المَرْوَزِيُّ، أَخُو سُلَيْمَانَ بنِ بُرَيْدَةَ، وَكَانَا تَوْأَمَيْنِ، وُلِدَا سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ.

---

53 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 2 ص 108 – 109 .
54 - الجرح والتعديل - عبد الرحمن بن ابى حاتم محمد الرازي - ج 8 ص 323 .
55 - الكامل في ضعفاء الرجال - أبو أحمد عبد الله بن عدي - ج 6 ص 325 .
56 - المغني في الضعفاء –محمد بن احمد بن عثمان الذهبي - ج 2 ص 668 .

حَدَّثَ عَنْ: أَبِيْهِ – فَأَكْثَرَ – وَعِمْرَانَ بنِ الحُصَيْنِ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ مُغَفَّلٍ المُزَنِيِّ، وَأَبِي مُوْسَى، وَعَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَذَلِكَ فِي السُّنَنِ.

وَفِي (التِّرْمِذِيِّ) أَيْضاً: عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَعَنْ: عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو السَّهْمِيِّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَسَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَالمُغِيْرَةِ بنِ شُعْبَةَ، وَمُعَاوِيَةَ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُوْدٍ – مُرْسَلاً – وَعِدَّةٍ " اهـ .[57]

{ اترث اباك ولا ارث ابي }

قال علي بن يونس العاملي : " وأخرج البخاري أنها قالت : أترث أباك ولا أرث أبي ؟ " اهـ .[58]

وهذا من كذب الرافضة على الامام البخاري , فان البخاري لم يذكر هذا الاثر , فالعاملي هذا كذب في عزوه هذا الاثر للامام البخاري , ولقد استشهد بهذا الاثر ابن المطهر الحلي , وقد رد علي شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه , حيث قال : " قَالَ الرَّافِضِيُّ : " وَمَنَعَ أَبُو بَكْرٍ فَاطِمَةَ إِرْثَهَا فَقَالَتْ. يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ أَتَرِثُ أَبَاكَ وَلَا أَرِثُ أَبِي ؟ ....

وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهٍ: أَحَدُهَا: أَنَّ مَا ذُكِرَ مِنْ قَوْلِ فَاطِمَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا –: أَتَرِثُ أَبَاكَ وَلَا أَرِثُ أَبِي؟ لَا يُعْلَمُ صِحَّتُهُ عَنْهَا، وَإِنْ صَحَّ فَلَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ؛ لِأَنَّ أَبَاهَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ لَا يُقَاسُ بِأَحَدٍ مِنَ الْبَشَرِ، وَلَيْسَ أَبُو بَكْرٍ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَأَبِيهَا ، وَلَا هُوَ مِمَّنْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ صَدَقَةَ

---

57 - سير أعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 5 ص 50 – 51 .
58 - الصراط المستقيم - علي بن يونس العاملي - ج 2 ص 283 .

الْفَرْضِ وَالتَّطَوُّعِ كَأَبِيهَا، وَلَا هُوَ أَيْضًا مِمَّنْ جَعَلَ اللَّهُ مَحَبَّتَهُ مُقَدَّمَةً عَلَى مَحَبَّةِ الْأَهْلِ وَالْمَالِ، كَمَا جَعَلَ أَبَاهَا كَذَلِكَ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَانَ الْأَنْبِيَاءَ عَنْ أَنْ يُوَرِّثُوا دُنْيَا ، لِئَلَّا يَكُونَ ذَلِكَ شُبْهَةً لِمَنْ يَقْدَحُ فِي نُبُوَّتِهِمْ بِأَنَّهُمْ طَلَبُوا الدُّنْيَا وَخَلَّفُوهَا لِوَرَثَتِهِمْ. وَأَمَّا أَبُو الصِّدِّيقِ وَأَمْثَالُهُ فَلَا نُبُوَّةَ لَهُمْ يُقْدَحُ فِيهَا بِمِثْلِ ذَلِكَ، كَمَا صَانَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّنَا عَنِ الْخَطِّ وَالشِّعْرِ صِيَانَةً لِنُبُوَّتِهِ عَنِ الشُّبْهَةِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى هَذِهِ الصِّيَانَةِ " اهـ .[59]

ان لفظ اترث اباك ولا ارث ابي لم يرد , ولكن الوارد كلام اخر ورد عند الامام احمد في المسند , وعند الامام الترمذي في الشمائل : " **60** - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ قَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ: مَنْ يَرِثُكَ إِذَا مِتَّ؟ قَالَ: وَلَدِي وَأَهْلِي. قَالَتْ: فَمَا لَنَا لَا نَرِثُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ:" إِنَّ النَّبِيَّ لَا يُورَثُ "، وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُولُ، وَأُنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ (1) .

---

(1) حديث صحيح لغيره، وأبو سلمة - وهو ابنُ عبد الرحمن بن عوف - لم يدرك أبا بكر، لكن سيأتي الحديث موصولاً برقم (79) عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. فانظر تخريجه هناك " اهـ .[60]

---

59 - منهاج السنة النبوية – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 4 ص 194 – 195 .

60 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 1 ص 226 .

وعند الامام الترمذي نفس المتن موصولا وفيه تصريح ابو سلمة بالسماع من ابي هريرة رضي الله عنه : " 400- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .... " اهـ .[61]

فنرى ان الرواية واضحة بحوار دار بين الزهراء والصديق رضي الله عنهما , وانتهى باستشهاد الصديق رضي الله عنه بحديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم (ان النبي لا يورث) , فالذي يستشهد بحديث النبي صلى الله عليه واله وسلم مأجور , ومتبع له صلى الله عليه واله وسلم .

{ اذا راى امراة فاعجبته }

قال الامام مسلم : " 9 - (1403) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى امْرَأَةً، فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ

61 - الشمائل المحمدية – محمد بن عيسى بن سورة الترمذي - ج 1 ص 341 , ولقد قال الامام الالباني عن الرواية في مختصر الشمائل المحمدية – حسن – ص 203 .

شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ» " اهـ [62].

قال الامام النووي : " قَوْلُهُ (إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلم رأى امْرَأَةً فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ) إِلَى آخِرِهِ قَالَ الْعُلَمَاءُ إِنَّمَا فَعَلَ هَذَا بَيَانًا لَهُمْ وَإِرْشَادًا لِمَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ فَعَلَّمَهُمْ بِفِعْلِهِ وَقَوْلِهِ " اهـ .[63]

قال الامام ابن الجوزي : " قَالَ ابْن قُتَيْبَة: تمعس: تدبغ، وأصل المعس الدَّلْك. والمنيئة: الْجلد مَا كَانَ فِي الدّباغ. " اهـ .[64]

وفي هذا لا توجد اي مخالفة شرعية , وذلك لان النظرة اذا وقعت من غير قصد فلا اثم فيها , والنبي صلى الله عليه واله وسلم رجل كباقي الرجال , وحاشاه من ارتكاب المحرم فداه ابي وامي , فاذا نظر الى امراة من غير قصد وتحركت نفسه لقضاء الشهوة , فقضى شهوته مع زوجته , فان هذا مما جعل الله فيه الاجر كما ثبت في الحديث النبوي عند الامام مسلم من حديث ابي ذر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال : " وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ

---

62 - صحيح مسلم - بَابُ نَدْبِ مَنْ رَأَى امْرَأَةً فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ، إِلَى أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَارِيَتَهُ فَيُوَاقِعَهَا - ج 2 ص 1021 .

63 - شرح صحيح مسلم - أبو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 9 ص 178 – 179 .

64 - كشف المشكل من حديث الصحيحين – ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 3 ص 103 .

اللهِ، أَيَأتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ» " اهـ .[65]

وقال العلامة المناوي : " قال ابن العربي هذا حديث غريب المعنى لأن ما جرى للمصطفى صلى الله عليه وسلم كان سرا لم يعلمه إلا الله تعالى فأذاعه عن نفسه تسلية للخلق وتعليما وقد كان آدميا وذا شهوة لكنه كان معصوما عن الزلة وما جرى في خاطره حين رأى المرأة أمر لا يؤاخذ به شرعا ولا ينقص منزلته وذلك الذي وجد نفسه من الإعجاب بالمرأة هي جبلة الآدمية ثم غلبها بالعصمة فانطفأت وقضى من الزوجة حق الإعجاب والشهوة الآدمية بالاعتصام والعفة " اهـ .[66]

وقد ورد في كتب الامامية عين الرواية التي يستشكل بها الرافضة على اهل السنة , قال محمد تقي المجلسي : " روى الكليني في القوي كالصحيح، عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال رأى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم امرأة فأعجبته فدخل إلى أم سلمة و كان يومها فأصاب منها و خرج إلى الناس و رأسه يقطر فقال: أيها الناس إنما النظر من الشيطان فمن وجد من ذلك شيئا فليأت أهله- و ظاهر أن المراد نظرهم لا نظره عليه السلام. " اهـ .[67]

وقال البحراني : " وروى في الكافي عن حماد بن عثمان " قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة فأعجبته فدخل على أم سلمة وكان يومها ، فأصاب

---

65 - صحيح مسلم - بَابُ بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ – ج 2 ص 697 .

66 - فيض القدير – محمد عبد الرؤوف المناوي – ج 2 ص 493 .

67 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 9 ص 436 .

منها وخرج إلى الناس ورأسه يقطر ، فقال : أيها الناس إنما النظر من الشيطان ، فمن وجد من ذلك شيئا فليأت أهله " . أقول : في هذا الأخبار دلالة ظاهرة على ما تقدم من جواز كشف الوجه واليدين من المرأة الأجنبية ، وعدم وجوب سترها ، وإلا فلو كان النساء يومئذ مسترات مخمرات غير مسفرات لم يعلم حال الجميلة من القبيحة حتى يترتب عليه ما ذكر في هذه الأخبار ، قوله صلى الله عليه وآله وسلم " إنما النظر من الشيطان " يعني حب النظر ومعاودته بعد حصول النطرة الأولى التي وقعت اتفاقا إذا ترتب عليها اللذة والفتنة . وأما قوله عليه السلام " فأعجبته " فإنه لا منافاة فيه لمقتضى مقامه صلى الله عليه وآله فإن استحسان الحسن واستقباح القبيح ، والرغبة في الأول والنظرة من الثاني أمر جبلي وخلق بشري كما لا يخفي " اه .[68]

{ اذا زنا الشيخ والشيخة فارجموهما البتة }

قال الامام ابن حبان : " **4412** – أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُكْرَمٍ بِالْبَصْرَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الأبَّار عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: لَقِيتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَحُكُّ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مِنَ الْمَصَاحِفِ وَيَقُولُ: إِنَّهُمَا لَيْسَتَا مِنَ الْقُرْآنِ فَلَا تَجْعَلُوا فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ قَالَ أُبَيٌّ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنَا فَنَحْنُ نَقُولُ كَمْ تعدُّون سُورَةَ الْأَحْزَابِ مِنْ آيَةٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ قَالَ أُبَيٌّ: وَالَّذِي يُحْلَفُ بِهِ إِنْ كَانَتْ لَتَعْدِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَلَقَدْ قَرَأْنَا فِيهَا آيَةَ الرَّجْمِ: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللهِ والله عزيز حكيم)

---

68 - الحدائق الناضرة - البحراني - ج 23 ص 152 .

[تعليق الشيخ الألباني]

صحيح – ((الصحيحة)) أيضاً " اهـ .[69]

وهذا الحديث من باب الناسخ , والمنسوخ , قال الامام السيوطي في اقسام الناسخ والمنسوخ : " الضَّرْبُ الثَّالِثُ: مَا نُسِخَ تِلَاوَتُهُ دُونَ حُكْمِهِ ....

وَقَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عن زز بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: قَالَ لِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ كَأَيٍّ تَعُدُّ سُورَةَ الْأَحْزَابِ قُلْتُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ آيَةً أَوْ ثَلَاثَةً وَسَبْعِينَ آيَةً قَالَ إِنْ كَانَتْ لَتَعْدِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَإِنْ كُنَّا لَنَقْرَأُ فِيهَا آيَةَ الرَّجْمِ قُلْتُ وَمَا آيَةُ الرجم قال: " إذا زنا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" اهـ .[70]

وقال العيني : " وَآيَة الرَّجْم هِيَ قَوْله: الشَّيْخ وَالشَّيْخَة إِذا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا وَهُوَ قُرْآن نسخت تِلَاوَته دون حكمه " اهـ .[71]

وقال ايضا : " قَوْله: آيَة الرَّجْم وَهِي قَوْله: الشَّيْخ وَالشَّيْخَة إِذا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا، وَهُوَ مَنْسُوخ التِّلَاوَة بَاقِي الحكم " اهـ .[72]

---

69 - التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان – محمد ناصر الدين الالباني – ج 6 ص 426 .
70 - الاتقان – جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي – ج 3 ص 81 - 82 .
71 - عمدة القاري – بدر الدرين أبو محمد محمود العينى - ج 24 ص 9 .
72 - عمدة القاري – بدر الدرين أبو محمد محمود العينى - ج 25 ص 55 .

ولقد جاء في كتب الامامية ان اية الرجم منسوخة , قال الكليني : " 3 – وبإسناده، عن يونس، عن عبد الله سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الرجم في القرآن قول الله عزوجل: إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة " اهـ .[73]

وقال الصدوق : " 14 – حدثنا محمد بن الحسن عن الحسن بن الحسن بن أبان عن إسماعيل بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: في القرآن الرجم؟ قال: نعم، قال الشيخ: والشيخ إذا زنيا فارجموهما البتة فإنهما قد قضيا الشهوة " اهـ .[74]

فقد صرح الصادق رحمه الله بأن الرجم في القران , فيلزم الرافضة اما ان يقولوا انه منسوخ الرسم مع بقاء حكمه , او يقولوا بان القران فيه نقص !!! .
قال المجلسي : " (الحديث الثالث) (1) : صحيح. و عدت هذه الآية مما نسخت تلاوتها دون حكمها، و رويت بعبارات أخر أيضا، و على أي حال فهي مختصة بالمحصن منهما على طريقة الأصحاب، و يحتمل التعميم كما هو الظاهر " اهـ .[75]

---

73 - الكافي – الكليني - ج 7 ص 177 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – صحيح – ج 23 ص 267 .
74 - علل الشرائع - الصدوق – ج 2 ص 540 .
75 - مرآة العقول – المجلسي - ج 23 ص 267 .

وقال الطوسي : " ولا يخلو النسخ في القرآن من أقسام ثلاثه: ....

والثاني – ما نسخ لفظه دون حكمة، كآية الرجم فان وجوب الرجم على المحصنة لا خلاف فيه، والآية التي كانت متضمنة له منسوخة بلا خلاف وهي قوله: (والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البته، فانهما قضيا الشهوة جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم) ...... " اهـ .[76]

وقال الطبرسي : " والنسخ في القرآن على ضروب ....

ومنها ما يرتفع اللفظ، ويثبت الحكم، كآية الرجم، فقد قيل: إنها كانت منزلة، فرفع لفظها. وقد جاءت أخبار كثيرة بأن أشياء كانت في القرآن، فنسخ تلاوتها ... " اهـ .[77]

{ وانا حائض }

قال الامام البخاري : " 295 – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ» " اهـ .[78]

كثيرا ما سمعت الرافضة يعترضون على مثل هذا الحديث , ويقولون كيف يليق بكم ان تنقلوا في كتبكم احوال عائشة رضي الله عنها بمثل هذه الطريقة ,

76 - التبيان – الطوسي – ج 1 ص 13 .
77 - مجمع البيان - الطبرسي - ج 1 ص 338 .
78 - صحيح البخاري - بَابُ غَسْلِ الحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ – ج 1 ص 67 .

ويستخدم رواتكم قول حائض , او ان عائشة رضي الله عنها تقول انها كانت حائض .

فأقول : ان الله تعالى قد امر امهات المؤمنين بذكر ما صدر من الاحكام الشرعية شرعية في بيوتهن : { وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34) : الاحزاب } , وذلك لان هذه الاشياء تحدث للمتزوجين , ومما لا شك فيه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هو القدوة الحسنة في جميع الاشياء , وصدور الفعل منه يفيد الاقتداء به , والتاثير في المجتمع , الا ما دل الدليل على خصوصية ذلك الشيء برسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ومن فقه هذا الحديث العظيم وغيره من الاحاديث التي وردت من تعامل النبي الاكرم صلى الله عليه واله وسلم مع زوجاته رضي الله تعالى عنهن في حال حيضهن , مخالفة اهل الكتاب , وذلك لان اهل الكتاب كانوا لا يختلطون مع الحائض , ويتجنبونها , فجاءت احكام الاسلام العظيم بالتعامل مع الحائض بشكل طبيعي , وتمثل هذا بالتعامل الفعلي من رسول العالمين صلى الله عليه واله وسلم , فيكون التعامل مع الحائض في كل شيء الا الجماع في الفرج , فتعامل النبي صلى الله عليه واله وسلم مع زوجاته في حيضهن يدل على كسر اهانة اهل الكتاب للمرأة , قال الامام مسلم رحمه الله : " **455** – و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتْ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي

الْبُيُوتِ فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى { وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ ... " اهـ .[79]

وقال الامام ابن ماجة : " **636** – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا لَا يَجْلِسُونَ مَعَ الْحَائِضِ فِي بَيْتٍ وَلَا يَأْكُلُونَ وَلَا يَشْرَبُونَ قَالَ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ { وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ } فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْجِمَاعَ " اهـ .[80]

وقال الامام ابن حجر في شرحه لحديث ابن عباس رضي الله عنهما : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَسْدِلُ شَعَرَهُ، وَكَانَ المُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، فَكَانَ أَهْلُ الكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ

---

79 ـ صحيح مسلم ـ بَاب جَوَازِ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ وَطَهَارَةِ سُؤْرِهَا وَالِاتِّكَاءِ فِي حِجْرِهَا وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِيهِ – ج 2 ص 167 .

80 ـ سنن ابن ماجه ـ بَاب مَا جَاءَ فِي مُؤَاكَلَةِ الْحَائِضِ وَسُؤْرِهَا ـ ج 2 ص 310 , وقال الامام الالباني عن الحديث – صحيح – في صحيح سنن ابن ماجة ج 1 ص 106 .

مُوَافَقَةَ أَهْلِ الكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ» " اهـ .[81]

قال الحافظ رحمه الله : " فَلَمَّا أَسْلَمَ أَهْلُ الْأَوْثَانِ الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ حَوْلَهُ وَاسْتَمَرَّ أَهْلُ الْكِتَابِ عَلَى صَوْمُ عَاشُورَاءَ ثُمَّ أَمَرَ بِنَوْعِ مُخَالَفَةٍ لَهُمْ فِيهِ بِصَوْمِ يَوْمٍ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ وَمِنْهَا اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ وَمُخَالَفَتُهُمْ فِي مُخَالَطَةِ الْحَائِضِ حَتَّى قَالَ اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْجِمَاعَ فَقَالُوا مَا يَدَعُ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي كِتَابِ الْحَيْضِ " اه .[82]

ولقد وردت روايات في كتب الرافضة تتكلم عن احوال الحيض عند زوجات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وبعض خصوصياته , فهل انتقد علماء الرافضة هذه الروايات في كتبهم , ام صححوها وشرحوها ؟ !!! .

ومن هذه الروايات ما جاء في الكافي : " 1 - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ تُنَاوِلُ الرَّجُلَ الْمَاءَ فَقَالَ قَدْ كَانَ بَعْضُ نِسَاءِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وآله) تَسْكُبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَ هِيَ حَائِضٌ وَ تُنَاوِلُهُ الْخُمْرَةَ " اهـ .[83]

---

81 - صحيح البخاري - بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– ج 4 ص 189 .
82 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 10 ص 361 – 362 .
83 - الكافي – الكليني - ج 3 ص 110 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – كالصحيح – ج 13 ص 257 .

وفي من لا يحضره الفقيه للصدوق : " 748 – وروى جميل عن أبى عبد الله عليه السلام أنه قال: " لا بأس أن تصلي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلي فإن النبي صلى الله عليه وآله كان يصلي وعائشة مضطجعة بين يديه وهى حائض، وكان إذا أراد أن يسجد غمز رجليها فرفعت رجليها حتى يسجد " اهـ .[84]

وقال السبزواري عن الرواية : " واستدل عليه أيضا بما رواه ابن بابويه في الصحيح عن جميل عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لا باس ان تصلي المراة بحذاء الرجل وهو يصلي فان النبي صلى الله عليه وآله كان يصلي وعايشة مضطجعة بين يديه وهي حايض " اهـ .[85]

وفي الكافي : " مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا (عليهما السلام) قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ كَمْ يُجْزِئُ مِنَ الْمَاءِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَغْتَسِلُ بِخَمْسَةِ أَمْدَادٍ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ صَاحِبَتِهِ وَ يَغْتَسِلَانِ جَمِيعاً مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ " اهـ .[86]

---

84 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 1 ص 247

85 - ذخيرة المعاد - السبزواري - ج 1 ق 2 - ص 243 .

86 - الكافي – الكليني - ج 3 ص 22 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – كالصحيح – ج 13 ص 68 .

وفي الكافي ايضا : " مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) هَلْ يَغْتَسِلُ الرَّجُلُ وَ الْمَرْأَةُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ فَقَالَ نَعَمْ يُفْرِغَانِ عَلَى أَيْدِيهِمَا قَبْلَ أَنْ يَضَعَا أَيْدِيَهُمَا فِي الْإِنَاءِ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ سُؤْرِ الْحَائِضِ فَقَالَ لَا تَوَضَّأْ مِنْهُ وَ تَوَضَّأْ مِنْ سُؤْرِ الْجُنُبِ إِذَا كَانَتْ مَأْمُونَةً ثُمَّ تَغْسِلُ يَدَيْهَا قَبْلَ أَنْ تُدْخِلَهُمَا فِي الْإِنَاءِ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَغْتَسِلُ هُوَ وَعَائِشَةُ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَ يَغْتَسِلَانِ جَمِيعاً " اهـ .[87]

وفي روضة المتقين : " (1) روى الشيخ، في الصحيح، عن زرارة و محمد بن مسلم و أبي بصير، عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهما قالا توضأ رسول الله صلى الله عليه و آله. بمد و اغتسل بصاع ثمَّ قال اغتسل هو و زوجته بخمسة أمداد من إناء واحد: قال زرارة: فقلت كيف صنع هو؟ قال بدء هو فضرب بيده في الماء قبلها و أنقى فرجه، ثمَّ ضربت هي فأنقت فرجها، ثمَّ أفاض هو و أفاضت بيده في الماء قبلها و أنقى فرجه، ثمَّ ضربت هي فأنقت فرجها، ثمَّ أفاض هو و أفاضت هي على نفسها حتى فرغا، فكان الذي اغتسل به رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ثلاثة أمداد، و الذي اغتسلت به مدين، و إنما أجزأ

87 - الكافي – الكليني - ج 3 ص 10 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – مجهول كالصحيح – ج 13 ص 39 .

عنهما لأنهما اشتركا جميعا و من انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع " اه .[88]

وقال البحراني : " ويدل عليه الأخبار المتضمنة لاغتساله (صلى الله عليه وآله) مع عائشة من إناء واحد ، ومنها صحيحة زرارة وفيها " فضرب بيده في الماء قبلها فأنقى فرجه ، ثم ضربت هي فأنقت فرجها . ثم أفاض هو وأفاضت هي على نفسها حتى فرغا " اه .[89]

وفي علل الشرائع للصدوق : " باب 223 – العلة التي من أجلها كن نساء النبي صلى الله عليه وآله إذا اغتسلن من الجنابة أبقين صفرة الطيب على أجسادهن 1 – أبى رحمه الله قال حدثنا سعد بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم عن النوفلي على السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال كن نساء النبي صلى الله عليه وآله إذا اغتسلن من الجنابة أبقين صفرة الطيب على أجسادهن وذلك أن النبي صلى الله عليه وآله أمرهن أن يصببن الماء صبا على أجسادهن " اه .[90]

{ انكحتك احب اهل بيتي الي }

---

88 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج1 ص 79 .
89 - الحدائق الناضرة - البحراني - ج 1 ص 446 .
90 - علل الشرائع - الصدوق - ج 1 - ص 293 .

قال الامام الالباني : " 4940 - (اسكني فقد أنكحتك أحب أهل بيتي إلي)

. ضعيف

أخرجه الحاكم (3/ 159) ، وابن عساكر (12/ 91/ 1) من طريقين عن أيوب عن أبي يزيد المدني عن أسماء بنت عميس قالت : كنت في زفاف فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . فلما أصبحنا ؛ جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى الباب فقال : "يا أم أيمن ! ادعي لي أخي" . فقالت : هو أخوك وتنكحه ؟! قال :"نعم ؛ يا أم أيمن !" . فجاء علي ، فنصح النبي - صلى الله عليه وسلم - من الماء ، ودعا له ، ثم قال :"ادعي لي فاطمة" . فجاءت تعثر من الحياء . فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... (فذكره) . قالت : ونضح النبي عليها من الماء ، ثم رجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فرأى سواداً بين يديه . فقال :"من هذا ؟" . فقلت : أنا أسماء . قال : "أسماء بنت عميس ؟" . قلت : نعم . قال : "جئت في زفاف ابنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟" . قلت : نعم . فدعا لي .

قلت : سكت عنه الحاكم ولم يصححه - على خلاف عادته - ، ولعل ذلك للخطأ الذي في متنه ! وبينه الذهبي بقوله :

"الحديث غلط ؛ لأن أسماء كانت - ليلة زفاف فاطمة - بالحبشة" .

قلت : ولا أجد في إسناده علة ظاهرة ؛ فإن رجاله ثقات ؛ إلا أن يكون الانقطاع بين أبي يزيد المدني وأسماء ؛ فقد قال في إسناد ابن عساكر : إن أسماء بنت عميس قالت ... وهذا صورته الإرسال . والله أعلم .

(تنبيه) : أورد الشيعي الحديث في "مراجعاته" (ص 147) من رواية الحاكم في الموضع الذي نقلته عنه ؛ ثم قال : "وأخرجه الذهبي في "تلخيصه" مسلماً بصحته" !

وهذا كذب مكشوف على الذهبي ؛ لأنه وصف الحديث بأنه غلط كما رأيته ، فكيف يقال : إنه سلم بصحته ؟!

ولكن مثل هذا الكذب ليس غريباً عن هذا الشيعي ؛ فطالما كشفنا عن أكاذيب أخرى له هي أوضح وأفضح من هذه ؛ فليراجع على سبيل المثال الحديث (4931) ؛ تجد تحته عدة أكاذيب له ، والعياذ بالله تعالى !! " اهـ .[91]

{ اسمي في القران والشمس وضحاها }

قال الامام ابن الجوزي :" الحَدِيث الْحَادِي وَالْعشْرُونَ فِي ذكر اسْمه فِي الْقُرْآن: أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ على الْمُدبر قَالَ أنبأنَا أَحْمد بن عَليّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحسن أَحْمد بن على البادا قَالَ أنبأنَا أَبُو بكر أَحْمد بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَاذَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو الْجُرَيْرِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الرَّقِّيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن عَمْرو الحوضى الْبَزَّاز قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ لَيْثِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول: " اسْمِي فِي الْقُرْآنِ: وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَاسْمُ عَلِيٍّ

91 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصرالدين الالباني - ج 10 ص 636 - 638 .

بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْقَمَر إِذا تَلَاهَا، وَاسْمُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: وَالنَّهَارِ إِذَا جلاها، وَاسْمُ بَنِي أُمَيَّةَ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا ".

قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي رَسُولا إِلَى خَلْقِهِ فَأَتَيْتُ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ لَهُمْ: مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِعِزِّ الدُّنْيَا وَشَرَفِ الآخِرَةِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، فَقَالُوا: كَذَبْتَ لَسْت بِرَسُولِ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ بَنِي هَاشِمٍ فَقُلْتُ لَهُمْ: مَعَاشِرَ بَنِي هَاشِمٍ إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِعِزِّ الدُّنْيَا وَشَرَفِ الآخِرَةِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، فَقَالُوا لِي: صَدَقْتَ، فَآمَنَ بِي مُؤْمِنُهُمْ عَليّ بن أبي طَالب رَضِي اللَّهُ عَنْهُ وَصَدَّقَنِي كَافِرُهُمْ فَحَبَانِي، يَعْنِي أَبَا طَالِبٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ بِلِوَائِهِ فَرَكَزَهُ فِي بَنِي هَاشِمٍ، فَلِوَاءُ اللَّهِ فِينَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلِوَاءُ إِبْلِيسَ فِي بَنِي أُمَيَّةَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةَ، وَهُمْ أَعْدَاءٌ لَنَا وَشَعْبُهُمْ أَعْدَاءٌ لِشَعْبِنَا ".

قَالَ الْخَطِيبُ: قَالَ لنا ابْن البادا: ثمَّ لَقِيت عَليّ بن عَمْرو الْجريرِي فَسَمعته مِنْهُ.

قَالَ الْخَطِيبُ: وَهَذَا الحَدِيث مُنكر جدا بل هُوَ مَوْضُوع، وفى إِسْنَاده ثَلَاثَة مَجْهُولُونَ: الحوضي ومُوسَى بن إِدْرِيس وَأَبوهُ وَلَا يَصح بِوَجْه من الْوُجُوه " اهـ .[92]

{ اعطيت في علي خمسة }

قال الامام احمد : " 1127 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ قثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ قثنا الْفُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أُعْطِيتُ فِي عَلِيٍّ خَمْسًا، هُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا: أَمَّا وَاحِدَةٌ، فَهُوَ تُكَايَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

92 - الموضوعات – ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ص 370 – 371 .

حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ، فَلِوَاءُ الْحَمْدِ بِيَدِهِ، آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنْ وُلِدَ تَحْتَهُ، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ، فَوَاقِفٌ عَلَى عُقْرِ حَوْضِي يَسْقِي مَنْ عَرَفَ مِنْ أُمَّتِي، وَأَمَّا الرَّابِعَةُ، فَسَاتِرٌ عَوْرَتِي وَمُسَلِّمِي إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا الْخَامِسَةُ، فَلَسْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ زَانِيًا بَعْدَ إِحْصَانٍ، وَلَا كَافِرًا بَعْدَ إِيمَانٍ " اهـ .[93]

هذا الحديث فيه علتان :

1 – الحسين بن عبيد الله العجلي . متهم بوضع الحديث , قال الامام الذهبي :

" 1543 الْحُسَيْن بن عبيد الله الْعجلِيّ عَن مَالك كَانَ مِمَّن يضع الحَدِيث " اهـ .[94]

وقال الامام ابن الجوزي : " 895 – الْحُسَيْن بن عبيد الله أَبُو عَليّ الْعجلِيّ حدث عَن مَالك قَالَ ابْن عدي يشبه أَن يكون مِمَّن يضع الحَدِيث وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ كَانَ يضع الحَدِيث " اهـ .[95]

2 – عطية العوفي ضعيف .

قال الامام النسائي : " (481) عطية العوفي ضعيف " اهـ .[96]

---

93 - فضائل الصحابة - أحمد بن حنبل - ج 2 ص 661 .
94 - المغني في الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 173 .
95 - الضعفاء والمتروكون –عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 1 ص 215 .
96 - الضعفاء والمتروكين - أبو عبد الرحمن، أحمد بن شعيب النسائي - ج 1 ص 225 .
97 - المغني في الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 436 .

وقال الامام الذهبي : " 4139 – د ت ق / عَطِيَّة بن سعد الْعَوْفِيّ الْكُوفِي تَابِعِيّ مَشْهُور مجمع على ضعفه " اهـ .[97]

وقد ذكره الامام ابن حجر في القسم الرابع في طبقات المدلسين , حيث قال :"

(122) خ د ت ق عطية بن سعد العوفي الكوفي تابعي معروف ضعيف الحفظ مشهور بالتدليس القبيح " اهـ .[98]

والطبقة الرابعة كما قال الامام ابن حجر غير مقبولين الا اذا صرحوا , فكيف اذا كان مع التدليس ضعف , قال الحافظ : " الرابعة من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد " اهـ .[99]

{ افلم يتبين الذين امنوا }

قال الله تعالى : { أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا (31) : الرعد } .

لقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنه انه قرا " افلم يتبين الذين امنوا " ,

ولقد رد بعض اهل العلم هذا الاثر عن ابن عباس رضي الله عنه , ومنهم من قال بان كلامه محمول على الاحرف السبعة , وكذلك على كتابة الاولى .

---

98 - طبقات المدلسين – ابو الفضل احمد بن علي بن حجر - ص 50 .
99 - طبقات المدلسين - ابو الفضل احمد بن علي بن حجر - ص 13 .

قال العلامة الزرقاني : " الشبهة الرابعة:

يقولون: ألا يكفي في الطعن على جمع القرآن ورسمه ما روي عن ابن عباس أيضا أنه قرأ "أفلم يتبين الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعا". فقيل له: إنها في المصحف {أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا} فقال: أظن الكاتب كتبها وهو ناعس.

ونجيب : بأنه لم يصح ذلك عن ابن عباس. قال أبو حيان: بل هو قول ملحد زنديق. وقال الزمخشري: ونحن ممن لا يصدق هذا في كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. وكيف يخفى هذا؟ حتى يبقى ثابتا بين دفتي الإمام أي المصحف الإمام وهو مصحف عثمان وكان متقلبا بين أيدي أولئك الأعلام المحتاطين لدين الله المهيمنين عليه لا يغفلون عن جلائله ودقائقه خصوصا عن القانون الذي إليه المرجع والقاعدة التي أقيم عليها البناء؟ هذا والله فرية ما فيها مرية ا هـ. وقال الفراء: لا يتلى إلا كما أنزل: {أَفَلَمْ يَيْأَسِ} ا هـ. وعلى ذلك تكون رواية ذلك في الدر المنثور وغيره عن ابن عباس رواية غير صحيحة " اهـ .[100]

ولقد ورد سند القران الكريم كاملا عن ابن عباس بقراءة ابي بن كعب رضي الله عنهما , وهذه القراءة هي الموجودة عندنا المنقولة بالتواتر , فكل ما جاء بخلاف المنقول عن ابن عباس فهو مردود .

---

100 - مناهل العرفان في علوم القرآن - محمد عبد العظيم الزُّرْقاني - ج 1 ص 390 .

قال الامام الذهبي : " الطبقة الثانية وهم الذين عرضوا على بعض المذكورين قبلهم ....

9 – عبدالله بن عباس ابن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف الحبر البحر أبو العباس ابن عم رسول الله صلى الله عليه و سلم رضي الله عنه

قرأ القرآن على أبي وروى عن النبي صلى الله عليه و سلم وعمر وعثمان وعلي وأبي ذر ووالده وأبي سفيان رضي الله عنهم وغيرهم

قرأ عليه مجاهد وسعيد بن جبير والأعرج وعكرمة بن خالد وسليمان بن قتة شيخ عاصم الجحدري وأبو جعفر وغيرهم .... " اهـ . [101]

فابن عباس رضي الله عنه قد قرأ القران كاملا على ابي بن كعب رضي الله عنه , وقد اخذ عن ابن عباس رضي الله عنه الكثير من التابعين .

ولقد نقل السيوطي قول ابن اشته الذي حمل كلام ابن عباس رضي الله عنه على الاحرف السبعة , واختيار الاولى , حيث قال : " وَقَدْ أَجَابَ ابْنُ أُشْتَةَ عَنْ هَذِهِ الْآثَارِ كُلِّهَا بِأَنَّ الْمُرَادَ أَخْطَئُوا فِي الِاخْتِيَارِ، وَمَا هُوَ الْأَوْلَى لِجَمْعِ النَّاسِ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ. لَا أَنَّ الَّذِي كُتِبَ خَطَأٌ خَارِجٌ عَنِ الْقُرْآنِ قَالَ: فَمَعْنَى قَوْلِ عَائِشَةَ: حُرِّفَ الْهِجَاءُ أُلْقِيَ إِلَى الْكَاتِبِ هِجَاءٌ غَيْرُ مَا كَانَ الْأَوْلَى أَنْ يُلْقَى إِلَيْهِ مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ. قَالَ: وَكَذَا مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "كَتَبَهَا وَهُوَ نَاعِسٌ " يَعْنِي فَلَمْ يَتَدَبَّرِ الْوَجْهَ الَّذِي هُوَ أَوْلَى مِنَ الْآخَرِ وَكَذَا سَائِرُهَا.

---

101 - معرفة القراء الكبار – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 45 .

102 - الاتقان – عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي – ج 2 ص 328 – 329 .

وَأَمَّا ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فَإِنَّهُ جَنَحَ إِلَى تَضْعِيفِ الرِّوَايَاتِ وَمُعَارَضَتِهَا بِرِوَايَاتٍ أُخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ بِثُبُوتِ هَذِهِ الْأَحْرُفِ فِي الْقِرَاءَةِ وَالْجَوَابُ الْأَوَّلُ أَوْلَى وَأَقْعَدُ " اهـ .[102]

وقد جزم بعض علماء الرافضة ان هذه القراءة ثابتة عن اهل البيت رضي الله عنهم , حيث قال الطبرسي : " القراءة : قرأ علي ، وابن عباس ، وعلي بن الحسين عليه السلام ، وزيد بن علي ، وجعفر بن محمد ، وابن أبي مليكة ، وعكرمة ، والجحدري ، وأبو يزيد المزني : (أفلم يتبين) والقراءة المشهورة . : ييأس " اهـ .[103]

وقال الفيض الكاشاني : " (أفلم ييأس الذين آمنوا) . قيل : أي : أفلم يعلم ؟ وهي لغة قوم من النخع . وقيل : إنما استعمل اليأس بمعنى العلم لتضمنه معناه ، لان اليائس عن الشئ عالم بأنه لا يكون . وفي قراءتهم عليهم السلام : " أفلم يتبين " اهـ .[104]

وقال الحويزي : " 140 – في مجمع البيان قرأ علي وعلي بن الحسين وجعفر بن محمد عليهم السلام " أفلم يتبين " اهـ .[105]

---

103 - تفسير مجمع البيان - الطبرسي - ج 6 ص 38 .
104 - التفسير الأصفى - الفيض الكاشاني - ج 1 ص 605 .
105 - تفسير نور الثقلين - الحويزي - ج 2 ص 507 .
106 - التلخيص الحبير – احمد بن علي بن حجر - ج 4 ص 128 .

{ اقيلوني من الخلافة – اقيلوني بيعتي }

قال الحافظ ابن حجر : " حَدِيثُ: "أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: أَقِيلُونِي مِنْ الْخِلَافَةِ"، رَوَاهُ أَبُو الْخَيْرِ الطَّالَقَانِيُّ فِي السُّنَّةِ، مِنْ طَرِيقِ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ مُنْكَرٌ مَتْنًا، ضَعِيفٌ مُنْقَطِعٌ سَنَدًا " اهـ .[106]

وفي فضائل الصحابة للامام احمد : " **101** – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ قثنا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ قَالَ: لَمَّا بُويِعَ أَبُو بَكْرٍ، فَبَايَعَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ، قَامَ ثَلَاثًا يَسْتَقْبِلُ النَّاسَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ أَقَلْتُكُمْ بَيْعَتَكُمْ، هَلْ مِنْ كَارِهٍ؟ قَالَ: فَيَقُومُ عَلِيٌّ فِي أَوَائِلِ النَّاسِ فَيَقُولُ: وَاللَّهِ لَا نُقِيلُكَ، وَلَا نَسْتَقِيلُكَ أَبَدًا، قَدَّمَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَمَنْ ذَا يُؤَخِّرُكَ ؟ .

(**101**) اسناده ضعيف لانقطاعه , ابو الجحاف لم يلق ابا بكر ولا عليا ... " اهـ .[107]

وفيه : " **133** – حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ سَنْدُولَا قثنا تَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ قَالَ: لَمَّا بُويِعَ أَبُو بَكْرٍ

---

107 - فضائل الصحابة لاحمد بن حنبل – تحقيق وصي الله بن محمد عباس – ص 131 .
108 - فضائل الصحابة لاحمد بن حنبل – تحقيق وصي الله بن محمد عباس – ص 151 .
109 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب – ص 26 .

أَغْلَقَ بَابَهُ ثَلَاثًا، يقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَقِيلُونِي بَيْعَتَكُمْ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَهُ عَلِيٌّ: لَا نُقِيلُكَ وَلَا نَسْتَقِيلُكَ، قَدَّمَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَنْ ذَا يُؤَخِّرُكَ؟ .

---

(133) اسناده ضعيف جدا لاجل تليد فانه متروك متهم بالكذب..." اھ .[108]

اقوال علماء الجرح والتعديل في تليد بن سليمان :

قال الامام النسائي : " 91 – تليد بن سُلَيْمَان ضَعِيف " اھ .[109]

وقال الامام ابن الجوزي : " 594 – تليد بن سُلَيْمَان أَبُو إِدْرِيس الْمحَاربي الْكُوفِي حدث عَن عبد الْملك بن عُمَيْر روى عَنهُ أَحْمد بن حَنْبَل

قَالَ أَحْمد وَيحيى كَانَ كذابا وَقَالَ يحيى فِي رِوَايَة لَيْسَ بِشَيْء كَانَ يشْتم عُثْمَان أَو أحدا من الصَّحَابَة فَهُوَ دجال وَقَالَ أَبُو دَاوُد رَافِضِي خَبِيث وَقَالَ النَّسَائِيّ وَالدَّارَقُطْنِيّ ضَعِيف " اھ .[110]

وقال الامام الذهبي : " 1017 – ت تليد بن سُلَيْمَان الْكُوفِي مَشْهُور قَالَ ابو دَاوُد رَافِضِي خَبِيث وَقَالَ س ضَعِيف وَقَالَ ابْن معِين كَذَّاب " اھ .[111]

{ اكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون }

---

110 - الضعفاء والمتروكون – ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 1 ص 155 .

111 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 118 .

قال الامام الالباني : " 517 - " أكثروا ذكر الله حتى يقولوا : مجنون " .

ضعيف .

أخرجه الحاكم (1 / 499) وأحمد (3 / 68) وعبد بن حميد في " المنتخب من المسند " (102 / 1) والثعلبي في " التفسير " (3 / 117 - 118) وكذا الواحدي في " الوسيط " (3 / 230 / 2) وابن عساكر (6 / 29 / 2) عن دراج أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري مرفوعا . وقال الحاكم : " صحيح الإسناد " . كذا قال ! وأما الذهبي فقد سقط الحديث من " تلخيصه " المطبوع مع " المستدرك " فلم يتبين لي هل تعقبه أم أقره ، والأحرى به الأول لأمرين :

أحدهما : أنه الذي نعهده منه في غير ما حديث من أحاديث دراج التي صححها الحاكم ، فإنه يتعقبه بدراج ، ويقول فيه " إنه كثير المناكير " وقد مضى أحدها برقم (294) . والآخر : أنه أورد دراجا أبا السمح في " الميزان " فقال : " قال أحمد : أحاديثه مناكير ولينه ، وقال يحيى : ليس به بأس . وفي رواية : ثقة . وقال فضلك الرازي : ما هو ثقة ولا كرامة . وقال النسائي : منكر الحديث . وقال أبو حاتم : ضعيف . وقد ساق ابن عدي له أحاديث وقال : عامتها لا يتابع عليها " . وقد ساق له الذهبي من مناكيره أحاديث ، هذا أحدها . ومنه تعلم أن

تحسين الحديث كما فعل الحافظ فيما نقله المناوي عنه غير حسن . والله أعلم

" اهـ .[112]

{ اكرميه فانه اشبه اصحابي بي خلقا }

قال الامام الالباني : " **6364** – (أَكْرِمِيهِ ، فَإِنَّهُ مِنْ أَشْبَهِ أَصْحَابِي بِي خُلُقاً).

ضعيف .

أخرجه الحاكم (48/4) ، وعبد الله بن أحمد في "الفضائل" ، والطبراني

في "المعجم الكبير" (99/32/1) من طريق مُحَمَّدِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن بن عمرو بن

عثمان عن الْمُطَّلِبِ بن عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :

دَخَلْتُ عَلَى رُقَيَّةَ بنتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – امْرَأَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ – وَفِي يَدِهَا مُشْطٌ فَقَالَتْ : خَرَجَ مِنْ عِنْدِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ آنِفاً رَجَّلْتُ رَأْسَهُ ، فَقَالَ :"كَيْفَ تَجِدِينَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؟ " ،

قُلْتُ : كخَيْرِ الرجال . قَالَ : ... فذكره . وقال الحاكم:

"هذا حديث صحيح الإسناد ، واهي المتن ، فإن رقية ماتت سنة ثلاث من

الهجرة

عند فتح بدر ، وأبو هريرة إنما أسلم بعد فتح خيبر . والله أعلم".

قلت : ووافقه الذهبي ، وخفي عليه علة إسناده – فقالا ما تقدم – ، وهي عنعنة

---

112 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 2 ص 10

.

المطلب بن عبد الله ، فإنه كثير التدليس والإرسال – كما في "التقريب " – ،

وهو ممن فات الحافظ إيراده في رسالته الخاصة بـ "المدلسين" ، وقد وصفه بالتدليس شيخه الهيثمي في "مجمعه" (100/3) – كما نبه على ذلك الأخ القريوتي في "ملحقه" الذي ذيل به على رسالة الحافظ (19/171/66) ، جزاه الله خيراً – . ومن الغرائب أن عامة الرسائل المؤلفة في المدلسين ، سواء ما كان منها للمتقدمين كالذهبي في "أرجوزته" ، أو الشيخ حماد الأنصاري المسماة بـ "إتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ" ، كلهم قد فاتهم ذكره ، مع أن ترجمته المبسطة في "التهذيب"

تقتضي حشره فيهم ، كقول ابن سعد في "الطبقات" (ص 116 – القسم المتمم) : "وكان كثير الحديث ، وليس يحتج بحديثه ، لأنه يرسل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثيراً ،

وليس له لقي ،وعامة أصحابه يدلسون"!

وكذلك قول ابن أبي حاتم في "كتاب المراسيل" (ص 128) :

"سمعت أبي وذكر المطلب بن عبد الله بن حنطب فقال :

عامة روايته مرسل ، وروي عن عبادة مرسلاً ، لم يدركه ، وعن أبي هريرة مرسل ، روى عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ وابن عمر ، لا ندري أنه سمع منهما أم لا ؟ لا يذكر الخبر..." .

ونقل الذهبي في "الميزان" عنه الجملة الأولى فقال :

"قال أبو حاتم : عامة حديثه مراسيل".

فانكشف الأمر – والحمد لله – ، وظهر أن علة الحديث الانقطاع في سنده بين المطلب وأبي هريرة .

وأما الهيثمي فأعله بشيء آخر فقال (81/9) : "رواه الطبراني ، وفيه محمد بن عبد الله ، يروي عن المطلب ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات".

قلت : وإنما لم يعرف محمد بن عبد الله هذا ، لأنه هكذا وقع عند الطبراني غير منسوب إلى جده : (عمرو بن عثمان) ، ولو أنه رجع إلى "المستدرك" ، لوجده منسوباً هكذا –كما تقدم – ، وإذن لعرفه ، وقد وثقه العجلي وابن حبان (417/7) وقال : "في حديثه عن أبي الزناد بعض المناكير " . وقال البخاري في "التاريخ" (139/1/1) : "عنده عجائب" . وقال ابن الجارود –كما في "التهذيب" – : "ولا يكاد يتابع على حديثه" .

وهذا نسبه الذهبي في "الميزان" (7744/593/3) للبخاري . فالله أعلم .

وقال في "الكاشف" : "وثقه النسائي مرة ، ومرة قال : ليس بالقوي" . وأما الحافظ فقال في "التقريب" : "صدوق" .

وعلى ما تقدم يمكن اعتبار الخلاف المذكور في ابن عمرو بن عثمان هذا علة أخرى في الحديث . والله أعلم.

ثم ساق الحاكم طريقاً أخرى للحديث عن أبي هريرة ، فيها عبدالمنعم بن إدريس : حدثني أبي بسنده عنه .

وسكت عنه الحاكم لظهور وهائه ، فإن عبدالمنعم هذا : قال ابن حبان : "كان يضع الحديث على أبيه وغيره".

وله شاهد عند الطبراني قال (98/31/1) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن عُثْمَانَ بن أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن يُونُسَ : حَدَّثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بن عَبْدِاللَّهِ – وَلَدُ قَيْسِ بن مَخْرَمَةَ بن عبدالْمُطَّلِبِ – عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بن عُثْمَانَ الْقُرَشِيِّ :

أَنّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى ابْنَتِهِ وَهِي تَغْسِلُ رَأْسَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ :يَا بنيَّةُ ! أحْسِني إِلَى أَبِي عَبْدِاللَّهِ فَإِنَّهُ أَشْبَهُ أَصْحَابِي بِي خُلُقاً ".وقال الهيثمي : "رواه الطبراني ، ورجاله ثقات".

كذا قال ، وهو إن كان سالماً من نكارة المتن التي ذكرها الحاكم فِي حَدِيثِ الترجمة ، فإن في توثيقه الهيثمي المذكور نظراً من وجهين :

الأول ، أن شيخ الطبراني ، ابن أبي شيبة هذا مختلف فيه ، بل إن بعضهم كذبه ، ولذلك أورده الذهبي في "الضعفاء والمتروكين" وقال: "حافظ ، وثقه جزرة ، وكذبه عبد الله بن أحمد" . وقال غيره :"كان يضع الحديث " ، انظر "السير" (14/21 – 23) .

والآخر عبد الملك بن عبد الله بن قيس بن مخرمة : لم أجد له ترجمة فيما لدي من المصادر ، وقد ترجم الحافظ لأبيه في "التهذيب" ، وذكر في الرواة عنه ابنيه محمداً ومطلباً ، ولم يذكر معهما ابنه عبد الملك هذا ، فلا أدري من أين أخذ الهيثمي توثيقه ، أم هو الوهم الذي لا يخلو منه إنسان ؟

(تنبيه) : لقد خفيت علة الحديث على الفاضل المعلق على "فضائل الصحابة" فقال: "إسناده صحيح"!

والغريب أنه ترجم لجل رواته غير محمد بن عبد الله وشيخه المطلب ، اللذين هما موضوع العلة ! " اهـ .[113]

---

113 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 13 ص 804 – 808 .

114 - المراسيل – ابو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد الرازي - ص 209 .

فعلة الحديث كما بينها العلامة المحدث الالباني في المطلب بن عبد الله , فالرواية منقطعة , ولا علاقة لابي هريرة رضي الله عنه بذلك , قال الامام عبد الرحمن بن ابي حاتم : " سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ الْمُطَّلِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ فَقَالَ عَامَّةُ رِوَايَتِهِ مُرْسَلٌ رَوَى عَنْ عُبَادَةَ مُرْسَلًا لَمْ يُدْرِكْهُ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا " اهـ [114].

وقال الامام ابن حجر : " 6710 – المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي صدوق كثير التدليس والإرسال من الرابعة ر 4 " اهـ .[115]

{ اكشفي عن فخذيك فكشفت فخذي فوضع خده وصدره على فخذي }

قال الامام ابو داود : " 236 – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ بْنِ غَانِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غُرَابٍ قَالَ إِنَّ عَمَّةً لَهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ وَلَيْسَ لَهَا وَلِزَوْجِهَا إِلَّا فِرَاشٌ وَاحِدٌ قَالَتْ أُخْبِرُكِ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ فَمَضَى إِلَى مَسْجِدِهِ قَالَ أَبُو دَاوُد تَعْنِي مَسْجِدَ بَيْتِهِ فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى غَلَبَتْنِي

---

115 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 949 .

عَيْنِي وَأَوْجَعَهُ الْبَرْدُ فَقَالَ ادْنِي مِنِّي فَقُلْتُ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ وَإِنْ اكْشِفِي عَنْ فَخِذَيْكِ فَكَشَفْتُ فَخِذَيَّ فَوَضَعَ خَدَّهُ وَصَدْرَهُ عَلَى فَخِذِي وَحَنَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى دَفِئَ وَنَامَ " اهـ .[116]

وهذه الرواية ضعيفة ولا تصح لوجود عدة علل فيها كما بين الامام الالباني في كتابه ضعيف ابي داود , حيث قال عن الرواية : " قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ عبد الرحمن بن زياد: هو ابن أنعم الإفريقي، ضعيف من قبل حفظه.

وشيخه عمارة بن غراب؛ قال أحمد: " ليس بشيء " .

وذكره ابن حبان في " الثقات " ! وقال : " يُعْتبرُ حديثه من غير رواية الإفريقي عنه " .

وعمة ابن غراب لم أعرفها! ولم يوردها الحافظ في " فصل بيان المبهمات من النسوة على ترتيب من روى عنهن رجالا ونساء " ! فهي مجهولة " اهـ .[117]

قال الامام النسائي : " (361) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الافريقي ضعيف " اهـ .[118]

وقال الامام ابن حبان : " عبد الرَّحْمَن بن زِيَاد بن أنعم الإفْرِيقِي كنيته أَبُو خَالِد الشَّعْبَانِي الْمعَافِرِي من أهل مصر يروي عَن أبي عبد الرَّحْمَن الحبلي وَبكر بن سوَاده روى عَنهُ الثَّوْريّ مَاتَ سنة سِتّ وَخمسين وَمِائَة وَقد جاوز المائة كَانَ يَرْوِي الموضوعات عَن الثِّقَات وَيَأْتِي عَن الْأَثْبَات مَا لَيْسَ من أَحَادِيثهم وَكَانَ يُدَلس على مُحَمَّد بن سعيد بن أبي قيس المصلوب أخبرنَا الهنداني قَالَ حَدثنَا

116 - سنن ابي داود – سليمان بن الاشعث السيجستاني – ج 1 ص 343 .
117 - ضعيف ابي داود – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 114 .
118 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب النسائي - ص 206 .

عَمْرو بن عَليّ قَالَ كَانَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يحدثان عَن عبد الرَّحْمَن بن زِيَاد بن أنعم سَمِعت مُحَمَّد بن مُحَمَّد وَيَقُول سَمِعت الدَّارِمِيَّ يَقُولُ سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ معِين عَن الإفْرِيقِي فَقَالَ ضَعِيف .." اهـ .[119]

وقال الامام ابن حجر : " 3862 – عبد الرحمن بن زياد بن أنعم بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة الإفريقي قاضيها ضعيف في حفظه من السابعة مات سنة ست وخمسين وقيل بعدها وقيل جاز المائة ولم يصح وكان رجلا صالحا بخ د ت ق " اهـ .[120]

واما عمارة بن غراب , فقد قال الامام ابن الجوزي : " 2435 عمارة بن غراب قال أحمد بن حنبل ليس بشيء " اهـ .[121]

وقال الامام الذهبي : " 4409 – د / عمارة بن غراب شيخ لعبد الرحمن بن زياد بن أنعم قال أحمد ليس بشيء " اهـ .[122]

وقال الامام ابن حجر : " 4857 – عمارة بن غراب بضم المعجمة اليحصبي بفتح التحتانية وسكون المهملة وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة تابعي مجهول غلط من عده صحابيا بل هو من السادسة بخ د " اهـ .[123]

---

119 - المجروحين – ابو حاتم محمد بن حبان البستي – ج 2 ص 50 .
120 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 578 .
121 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 2 ص 204 .

122 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 461 .
123 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 713 .
124 - مناقب آل أبي طالب - ابن شهر آشوب - ج 3 - ص 114 , بحار الأنوار - المجلسي - ج 43 ص 42 – 43 .

ولقد جاء في كتب الرافضة ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان لا ينام حتى يقبل ما بين ثدي فاطمة رضي الله عنها , قال ابن شهر اشوب : " الباقر والصادق (ع) : انه كان صلى الله عليه وآله لا ينام حتى يقبل عرض وجه فاطمة ويضع وجهه بين ثديي فاطمة ويدعو لها ، وفي رواية : حتى يقبل عرض وجنة فاطمة أو بين ثدييها " اهـ .[124]

وقال التبريزي في اللمعة البيضاء عن السيدة فاطمة رضي الله عنها : " وهي ام الأئمة النقباء النجباء، وأنجب الورى من بين النساء، ساطعا عطر الجنة ورائحتها من بين ثدييها، ورسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يمس وجهه لما بين ثدييها كل يوم وليلة يشمها ويلتذ من إستشمامها، ولذا كانت تسمى ريحانة نفس النبي (صلى الله عليه وآله) ومهجتها وبهجتها " اهـ .[125]

وورد ايضا في كتب الرافضة رواية الامام المعصوم كيف كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يغتسل مع احدى زوجاته , وبالتفصيل , قال محمد تقي المجلسي : " روى الشيخ، في الصحيح، عن زرارة و محمد بن مسلم و أبي بصير، عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهما قالا توضأ رسول الله صلى الله عليه و آله. بمد و اغتسل بصاع ثمَّ قال اغتسل هو و زوجته بخمسة أمداد من إناء واحد: قال زرارة: فقلت كيف صنع هو؟ قال بدء هو فضرب بيده في الماء قبلها و أنقى فرجه، ثمَّ ضربت هي فأنقت فرجها، ثمَّ أفاض هو و

---

125 - اللمعة البيضاء - محمد علي بن أحمد التبريزي - ص 235 .

أفاضت بيده في الماء قبلها و أنقى فرجه، ثمَّ ضربت هي فأنقت فرجها، ثمَّ أفاض هو و أفاضت هي على نفسها حتى فرغا، فكان الذي اغتسل به رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ثلاثة أمداد، و الذي اغتسلت به مدين، و إنما أجزأ عنهما لأنهما اشتركا جميعا و من انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع " اهـ .[126]

وقال البحراني : " ويدل عليه الأخبار المتضمنة لاغتساله (صلى الله عليه وآله) مع عائشة من إناء واحد ، ومنها صحيحة زرارة وفيها " فضرب بيده في الماء قبلها فأنقى فرجه ، ثم ضربت هي فأنقت فرجها . ثم أفاض هو وأفاضت هي على نفسها حتى فرغا " اهـ .[127]

{ الا نعثلا وشقيا }

قال عمر بن شبة : " حدثنا موسى بن إسماعيل قال، حدثنا يوسف بن المجاشون قال، حدثني أبي: أن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها حين حصر عثمان رضي الله عنه حملت حتى وضعت بين يدي علي رضي الله عنه في خدرها وهو على المنبر فقالت: أجر لي من في الدار.
قال: نعم إلا نعثلا وشقيا، قالت: فو الله ما حاجتي إلا عثمان وسعيد بن العاص.
قال: ما إليهما سبيل.

126 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج1 ص 79 .
127 - الحدائق الناضرة - المحقق البحراني - ج 1 - ص 446 .

قالت: ملكت يا ابن أبي طالب فأسجح قال: أما والله ما أمرك الله بهذا ولا رسوله " اهـ .[128]

هذه الرواية لا تصح وذلك لان يعقوب الماجشون وهو ابو يوسف الماجشون لم يدرك الحادثة , ولم يرو عن علي ولا ام حبيبة رضي الله عنهما , وادراكه لهما من المستبعد جدا , فقد استشهد علي رضي الله عنه في سنة 40 هـ , قال الحافظ ابن حجر : " وكان قتل علي في ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة " اهـ .[129]

وقد توفيت ام حبيبة رضي الله عنها في سنة 44 هـ , قال الامام ابن عبد البر : " وتوفيت أم حبيبة سنة أربع وأربعين، ولم يختلفوا فِي وقت وفاتها" اهـ .[130]

واما يعقوب الماجشون فقد توفي في سنة 124 هـ , قال الحافظ ابن حجر : " وقال ابن عساكر قال أبو الحسين بن القواس الوراق مات يعقوب سنة أربع وستين ومائة كذا قال وهو خطأ ولم ينبه عليه أبو القاسم والصواب إن شاء الله تعالى في سنة أربع وعشرين ومائة " اهـ .[131]

---

128 - تاريخ المدينة - عمر بن شبة - ج 4 ص 1167 .
129 - الإصابة في تمييز الصحابة - احمد بن علي بن حجر - ج 4 ص 468 .

130 - الاستيعاب - يوسف بن عبد الله بن عبد البر - ج 4 ص 1929 .
131 - تهذيب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ج 11 ص 341 .
132 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ج 2 ص 338 .
133 – تقريب التهذيب – ابن حجر - ج 1 ص 25 .

ولقد جعل الحافظ ابن حجر يعقوب الماجشون من الطبقة الرابعة , حيث قال : " يعقوب بن أبي سلمة الماجشون التيمي مولاهم أبو يوسف المدني صدوق من الرابعة مات بعد العشرين م د ت ق " اهـ .[132]

والطبقة الرابعة هي الطبقة التي اكثر رواياتها عن كبار التابعين كما نص الحافظ ابن حجر على ذلك في التقريب حيث قال : " الرابعة: طبقة تليها، جل روايتهم عن كبار التابعين، كالزهري وقتادة " اهـ .[133]

فالاثر من ناحية السند منقطعة , فلا تصح .

واما من ناحية المتن فهو مخالف لما صح عن علي رضي الله عنه من

برائته من دم عثمان رضي الله عنه , ودعائه على قتلة عثمان , قال الامام ابن ابي شيبة : " 38965 – حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، قَالَ : سَمِعَ عَلِيٌّ يَوْمَ الْجَمَلِ صَوْتًا تِلْقَاءَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ : انْظُرُوا مَا يَقُولُونَ ، فَرَجَعُوا فَقَالُوا : يَهْتِفُونَ بِقَتَلَةِ عُثْمَانَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ جَلِّلْ بِقَتَلَةِ عُثْمَانَ خِزْيًا " اهـ .[134]

وقال العلامة العمري : " وكانت عائشة على جمل أحمر في هودج أحمر 2، وقد تكلمت في المربد لاعنةً قتلة عثمان، فلما سمع علي ذلك لعن قتلة عثمان 3.وكان مؤيدوها " يهتفون بقتلة عثمان " فلما نقل ذلك لعلي قال: " اللهم أحلل بقتلة عثمان خزياً " 4.

---

134 - المصنف - ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة - ج 15 ص 276 .

2 الطبري: تأريخ 4: 532– 533 بإسناد فيه مقبول فيحتاج إلى متابعة، لكن الرواية مما يتساهل فيه.

3 ابن أبي شيبة: المصنف 5 1: 268 بإسناد صحيح.

4 المصدر السابق 15: 277 بإسناد صحيح " اهـ .[135]

وفي كتاب الفتن للامام نعيم بن حماد : " 429 – حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «وَاللَّهِ مَا قَتَلْتُ عُثْمَانَ وَلَا أَمَرْتُ بِقَتْلِهِ» " اهـ .[136]

وقال الامام سعيد بن منصور : " 2941 – حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو زُرَارَةَ قَالُوا: نَشْهَدُ بِاللَّهِ عَلَى عَلِيٍّ شَهَادَةً يَسْأَلُنَا اللَّهُ عَنْهَا، فَقَدْ شَهِدْنَا مَعَهُ مَشَاهِدَ لَسَمِعْنَا عَلِيًّا يَقُولُ: «وَاللَّهِ مَا قَتَلْتُ عُثْمَانَ، وَلَا اشْتَرَكْتُ، وَلَا أَمَرْتُ، وَلَا رَضِيتُ» " اهـ .[137]

وفي تاريخ دمشق : " أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر أنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي أنا يحيى بن إسماعيل أنا عبد الله بن محمد بن الحسن نا عبد الله بن هاشم نا وكيع عن مسعر عن عبد الكريم البصري أبي أمية عن طاوس عن ابن عباس قال أشهد على علي بثلاث أنه قال ما أمرت ولا قتلت ولقد نهيت " اهـ .[138]

135 - كتاب عصر الخلافة الراشدة - اكرم ضياء العمري - ج 1 ص 456 .
136 - الفتن - نعيم بن حماد - ج 1 ص 166 .
137 - سنن سعيد بن منصور - ج 2 ص 387 .
138 - تاريخ دمشق - ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر - ج 39 ص 451 .

وقال الامام الحاكم : " **4527** - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَنْصُورِ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ يَزِيدَ الرِّيَاحِيُّ، ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَزَّازُ، ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْجَمَلِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ، وَلَقَدْ طَاشَ عَقْلِي يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانُ، وَأَنْكَرَتْ نَفْسِي وجَاءُونِي لِلْبَيْعَةِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ أُبَايِعَ قَوْمًا قَتَلُوا رَجُلًا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ» ، وَإِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ أُبَايِعَ وَعُثْمَانُ قَتِيلٌ عَلَى الْأَرْضِ لَمْ يُدْفَنْ بَعْدُ، فَانْصَرَفُوا، فَلَمَّا دُفِنَ رَجَعَ النَّاسُ فَسَأَلُونِي الْبَيْعَةَ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي مُشْفِقٌ مِمَّا أَقْدَمُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَتْ عَزِيمَةٌ فَبَايَعْتُ فَلَقَدْ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَأَنَّمَا صُدِعَ قَلْبِي، وَقُلْتُ: اللَّهُمَّ خُذْ مِنِّي لِعُثْمَانَ حَتَّى تَرْضَى «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»

[التعليق - من تلخيص الذهبي]

4527 - على شرط البخاري ومسلم " اهـ .[139]

وفي السنة للخلال : " **421** - أخبرني عبد الملك قال ثنا ابن حنبل قال ثنا وكيع عن الأعمش عن منذر عن ابن الحنفية قال كان علي عند أحجار الزيت قال فقيل له هذا الرجل مقتول قال فذهب فضبطنا قال فقلنا إن القوم يريدون أن

---

139 - المستدرك على الصحيحين مع تعليقات الامام الذهبي - محمد بن عبد الله الحاكم - ج 3 ص 101 .

يرتهنوك فأخذ عمامة له سوداء فرمى بها إليهم ثم قال اللهم لم أقتل ولم أمال // إسناده صحيح " اهـ .[140]

وقال شيخ الاسلام : " وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا. شَارَكَ فِي دَمِ عُثْمَانَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ. أَمَرَ عَلَانِيَةً، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ . أَمَرَ سِرًّا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بَلْ رَضِيَ بِقَتْلِهِ وَفَرِحَ بِذَلِكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ. وَهَذَا كُلُّهُ كَذِبٌ عَلَى عَلِيٍّ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – وَافْتِرَاءٌ عَلَيْهِ.

، فَعَلِيٌّ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – لَمْ يُشَارِكْ .فِي دَمِ عُثْمَانَ وَلَا أَمَرَ وَلَا رَضِيَ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ – وَهُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ .– أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ مَا قَتَلْتُ عُثْمَانَ وَلَا مَالَأْتُ عَلَى قَتْلِهِ. وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مَا قَتَلْتُ وَلَا رَضِيتُ " اهـ .[141]

فهذه الاثار كلها دالة دلالة واضحة على براءة علي من دم عثمان رضي الله عنهما .

{ فأي المسلمين لعنته او سببته }

قال الامام مسلم : " 88 – (2600) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَانِ فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ، لَا أَدْرِي مَا هُوَ فَأَغْضَبَاهُ، فَلَعَنَهُمَا، وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا، مَا أَصَابَهُ هَذَانِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكِ» قَالَتْ: قُلْتُ: لَعَنْتَهُمَا وَسَبَبْتَهُمَا، قَالَ: " أَوَ مَا

140 - السنة للخلال - تحقيق : د. عطية الزهراني - ج 2 ص 328 .
141 - منهاج السنة النبوية - احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 4 ص 406 .

عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؟ قُلْتُ: اللهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ، أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا " اهـ .[142]

في هذا الحديث الشريف يبين النبي صلى الله عليه واله وسلم بانه بشر , فيغضب , ويتعامل مع الامور في الظاهر فاذا ادى هذا الغضب الى سب احد , او لعنه وهو مسلم , فان الله تعالى يجعل هذا السب , او اللعن لهذا الشخص زكاة , وأجرا , وهذا من سعة رحمة الله تعالى , وحرص نبيه صلى الله عليه واله وسلم على المسلمين , قال الامام النووي : " فَإِنْ قِيلَ كَيْفَ يَدْعُو عَلَى مَنْ لَيْسَ هُوَ بأهل للدعاء عَلَيْهِ أَوْ يَسُبُّهُ أَوْ يَلْعَنُهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ فَالْجَوَابُ مَا أَجَابَ بِهِ الْعُلَمَاءُ وَمُخْتَصَرُهُ وَجْهَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّ الْمُرَادَ لَيْسَ بِأَهْلٍ لِذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَفِي بَاطِنِ الْأَمْرِ وَلَكِنَّهُ فِي الظَّاهِرِ مُسْتَوْجِبٌ لَهُ فَيَظْهَرُ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتِحْقَاقُهُ لِذَلِكَ بِأَمَارَةٍ شَرْعِيَّةٍ وَيَكُونُ فِي بَاطِنِ الْأَمْرِ لَيْسَ أَهْلًا لِذَلِكَ وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَأْمُورٌ بِالْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ وَالثَّانِي أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ سَبِّهِ وَدُعَائِهِ وَنَحْوِهِ لَيْسَ بِمَقْصُودٍ بَلْ هُوَ مِمَّا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ فِي وَصْلِ كَلَامِهَا بِلَا نِيَّةٍ كَقَوْلِهِ تَرِبَتْ يَمِينُكَ وعَقْرَى حَلْقَى وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ لَا كَبِرَتْ سِنُّكِ وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ لَا أَشْبَعَ اللَّهُ بطنه ونحو ذلك لا يقصدون بشئ مِنْ ذَلِكَ حَقِيقَةَ الدُّعَاءِ فَخَافَ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلم أن يصادف شئ مِنْ ذَلِكَ إِجَابَةً فَسَأَلَ رَبَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَرَغِبَ إِلَيْهِ فِي أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ رَحْمَةً وَكَفَّارَةً وَقُرْبَةً وَطَهُورًا وَأَجْرًا وَإِنَّمَا كَانَ يَقَعُ هَذَا مِنْهُ فِي النَّادِرِ وَالشَّاذِّ مِنَ الْأَزْمَانِ وَلَمْ يَكُنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَلَا لَعَّانًا وَلَا مُنْتَقِمًا لِنَفْسِهِ وَقَدْ سَبَقَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

142 - صحيح مسلم - بَابُ مَنْ لَعَنَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ سَبَّهُ، أَوْ دَعَا عَلَيْهِ، وَلَيْسَ هُوَ أَهْلًا لِذَلِكَ، كَانَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا وَرَحْمَةً - ج 4 ص 2007 .

أَنَّهُمْ قَالُوا ادْعُ عَلَى دَوْسٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ .[143]

ولقد بين لنا ربنا في القران ان الانبياء صلوات الله عليهم يغضبون كما في غضب موسى على هارون عليهما السلام , قال تعالى : { قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي (94) طه } , وقال تعالى : { وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (150) الاعراف } , قال محمد باقر الحكيم : " فيرجع (إلى قومه غضبان أسفا) ويعتب بقسوة على أخيه هارون ، حيث كان قد استخلفه عليهم مدة ذهابه " اهـ .[144]

وقال الطباطبائي : " وكذا ما فعله موسى بأخيه من أخذ رأسه يجره إليه كأنه مقدمة لضربه حسبانا منه إنه استقل بالرأي زاعما المصلحة في ذلك وترك أمر موسى فما وقع منه إنما هو تأديب في أمر إرشادي لا عقاب في أمر مولوي وإن كان الحق في ذلك مع هارون ، ولذلك لما قص عليه القصص عذره في ذلك ، ودعا لنفسه ولأخيه بقوله رب اغفر لي ولأخي الخ " اهـ .[145]

---

143 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 16 ص 152 .
144 - علوم القرآن - محمد باقر الحكيم - ص 419 .
145 - تفسير الميزان - الطباطبائي - ج 8 ص 251 .

فكلام علماء الامامية واضح في تأثير الغضب على موسى عليه السلام وتعامله بشدة مع هارون عليه السلام .

ولا يلزم من الرواية الواردة في صحيح مسلم ان السب , واللعن هو وصف عام , او غالب لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فتلك حادثة عين لها اسبابها , وخصوصيتها , فكما ان الوصف العام , والغالب على موسى عليه السلام عدم جر راس اخيه , واخذه من لحيته , وعدم القاء الالواح من يده , فكذلك الحال بالنسبة لرسولنا الكريم صلى الله عليه واله وسلم عدم وصفه , بالسب , واللعن , بل الوارد عنه فداه ابي وامي خلاف ذلك كما ثبت في البخاري : " 6031 – حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى هُوَ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّابًا، وَلاَ فَحَّاشًا، وَلاَ لَعَّانًا، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ المَعْتِبَةِ: «مَا لَهُ تَرِبَ جَبِينُهُ» " اهـ .[146]

ولقد جاء في كتب الامامية ان النبي صلى الله عليه واله وسلم سأل الله تعالى ان لا يعاقب اي مؤمن يدعو عليه بمقتضى البشرية , قال المجلسي : " 3 – الحسين بن سعيد أو النوادر : عن علا ، عن محمد ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : اللهم إنما أنا بشر أغضب وأرضى ، وأيما مؤمن حرمته وأقصيته أو دعوت عليه فاجعله كفارة وطهورا ، وأيما كافر

146 - صحيح البخاري - بَابُ «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلاَ مُتَفَحِّشًا» - ج 8 ص 13 .

قربته أو حبوته أو أعطيته أو دعوت له ولا يكون لها أهلا فاجعل ذلك عليه عذابا ووبالا " اهـ .[147]

وفي كتاب النوادر : " 446 – وعن العلاء ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم إنما أنا بشر أغضب وأرضى ، فأيما مؤمن حرمته ، وأقضيته ودعوت عليه فاجعله كفارة وطهورا وأيما كان (قويته) ، أو حبوته ، أو أعطيته ، أو دعوت له ولا يكون لها أهلا ، فاجعل ذلك عليه عذابا ووبالا " اهـ .[148]

وكتاب النوادر هذا , وكذلك كتاب الحسين بن سعيد من الكتب المعول عليها كما قال الصدوق في مقدمة كتابه من لا يحضره الفقيه , حيث قال : " وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة ، عليها المعول وإليها المرجع ، مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب علي بن مهزيار الأهوازي ، وكتب الحسين بن سعيد ، ونوادر أحمد بن محمد بن عيسى .... " اهـ .[149]

وورد في كتب الامامية ايضا ان ائمة اهل البيت كانوا يلعنون اصحابهم ,

ومن هؤلاء زرارة بن اعين , ففي اختيار معرفة الرجال : " 234 – حدثني أبو جعفر محمد بن قولويه ، قال : حدثني محمد بن أبي القاسم أبو عبد الله المعروف بماجيلويه ، عن زياد بن أبي الحلال ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه

147 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 101 ص 290 .
148 - النوادر - أحمد بن عيسى الأشعري - ص 170 .
149 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 1 ص 3 .

السلام ان زرارة روى عنك في الاستطاعة شيئا فقبلنا منه وصدقناه ، وقد أحببت أن أعرضه عليك ، فقال : هاته ، قلت : فزعم أنه سألك عن قول الله عز وجل " ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا " من ملك زادا وراحلة ، فقال : كل من ملك زادا وراحلة ، فهو مستطيع للحج وان لم يحج ؟ فقلت نعم .
فقال : ليس هكذا سألني ولا هكذا قلت : كذب علي والله كذب علي والله لعن الله زرارة لعن الله زرارة ، لعن الله زرارة انما قال لي من كان له زاد وراحلة فهو مستطيع للحج ؟ قلت : وقد وجب عليه الحج ، قال : فمستطيع هو ؟ فقلت : لا حتى يؤذن له ، قلت : فأخبر زرارة بذلك ؟ قال : نعم . قال زياد : فقدمت الكوفة فلقيت زرارة فأخبرته بما قال أبو عبد الله عليه السلام وسكت عن لعنة ، فقال : اما أنه قد أعطاني الاستطاعة من حيث لا يعلم ، وصاحبكم هذا ليس له بصر بكلام الرجال " اهـ .[150]
وفي نفس الكتاب ان الامام الصادق قد لعن زرارة , وبريدا العجلي , ففي اختيار معرفة الرجال : " 237 – حدثني حمدويه ، قال : حدثني محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن مسمع كردين أبي سيار ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لعن الله بريدا ولعن الله زرارة " اهـ .[151]

---

150 - اختيار معرفة الرجال - الطوسي - ج 1 ص 359 – 361 .
151 - اختيار معرفة الرجال - الطوسي - ج 1 ص 364 .
152 - الكافي – الكليني - ج 1 ص 546 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن – ج 6 ص 278 .

وفي كتب الرافضة ان الامام الصادق قد اتهم جميع اهل الاسلام الذين لا يدفعون الخمس بدخول الزنى عليهم والعياذ بالله تعالى , قال الكليني : "

16 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ضُرَيْسٍ الْكُنَاسِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) مِنْ أَيْنَ دَخَلَ عَلَى النَّاسِ الزِّنَا قُلْتُ لَا أَدْرِي جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ مِنْ قِبَلِ خُمُسِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ إِلَّا شِيعَتَنَا الْأَطْيَبِينَ فَإِنَّهُ مُحَلَّلٌ لَهُمْ لِمِيلَادِهِمْ " اهـ .[152]

ففي هذه الرواية جعل طهارة المولد للشيعة فقط دون غيرهم !!! .

بل ان الخميني قد اعترف بان الائمة كانوا يكثرون من اللعن , والطعن , وذكر المساويء للمخالف ,حيث قال : " ثم إن الظاهر اختصاص الحرمة بغيبة المؤمن فيجوز اغتياب المخالف إلا أن تقتضي التقية أو غيرها لزوم الكف عنها ....بل الناظر في الاخبار الكثيرة في الابواب المتفرقة لا يرتاب في جواز هتكهم والوقيعة فيهم، بل الائمة المعصومون، اكثروا في الطعن واللعن عليهم وذكر مسائيهم. فعن ابى حمزة عن ابى جعفر عليه السلام قال: قلت له: ان بعض اصحابنا يفترون ويقذفون من خالفهم فقال الكف عنهم اجمل ثم قال يابا حمزة ان الناس كلهم اولاد بغاة ما خلا شيعتنا (الخ). والظاهر منها جواز الافتراء والقذف عليهم لكن الكف احسن واجمل لكنه مشكل الا في بعض

الاحيان، مع ان السيرة ايضا قائمة على غيبتهم فنعم ما قال المحقق صاحب الجواهر ان طول الكلام في ذلك كما فعله في الحدائق من تضييع العمر في الواضحات " اه .[153]

{ الركاز الذهب الذي ينبت في الارض }

قال الامام البيهقي : " 7889– أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ : عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الصَّقْرِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ عَلِىٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– :« الرِّكَازُ : الذَّهَبُ الَّذِى يَنْبُتُ فِى الأَرْضِ » " اه .[154]

ولقد ضعف الامام الالباني هذا الاثر في ضعيف الجامع , حيث جاء فيه : "
3164 – الركاز الذي ينبت في الأرض (هق) عن أبي هريرة " اه .[155]
وقد قال في صحيح وضعيف الجامع : " 6909 – الركاز الذي ينبت في الأرض .
تخريج السيوطي (هق) عن أبي هريرة .
تحقيق الألباني (ضعيف) انظر حديث رقم : 3164 في ضعيف الجامع " اه .[156]

---

153 - المكاسب المحرمة – الخميني - ج 1 ص 251 – 252 .
154 - السنن الكبرى – ابو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي - ج 4 ص 152 .
155 - ضعيف الجامع الصغير وزيادته – محمد ناصر الدين الالباني - ص 464 .
156 - صحيح وضعيف الجامع الصغير – محمد ناصر الدين الالباني - ج 15 ص 131 .
157 - مجمع الزوائد – ابو الحسن علي بن ابي بكر الهيثمي – ج 3 ص 78 .

وعلة الحديث عبد الله بن سعيد كما صرح الحافظ الهيثمي في المجمع , حيث قال : " 4415 – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " «الرِّكَازُ الذَّهَبُ الَّذِي يَنْبُتُ مِنَ الْأَرْضِ» ".

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ " اهـ .[157]

وفي مسند الامام ابي يعلى بتحقيق الاستاذ حسين سليم اسد : " 6609 – حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرِّكَازُ الذَّهَبُ الَّذِي يَنْبُتُ مِنَ الْأَرْضِ» إسناده ضعيف جدا : اهـ .[158]

قال الامام البخاري : " 190– عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري: عن جده، قال يحيى القطان: استبان لي كذبه في مجلس، ويقال أبو عَبَّاد " اهـ .[159]

وقال الامام النسائي : " عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري يقال له أبو عباد متروك الحديث " اهـ .[160]

وقال الامام ابن الجوزي : " 2034 عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد أبو عباد المقبري يروي عن أبيه قال احمد بن حنبل وعمرو بن علي منكر الحديث

---

158 - مسند أبي يعلى الموصلي - حسين سليم اسد – ج 11 ص 489 .
159 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري – ص 79
160 - الضعفاء والمتروكون- احمد بن علي بن شعيب النسائي - ج 1 ص 203 .
161 - الضعفاء والمتروكين – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 2 ص 124 .
162 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 340 .

متروكه وقال احمد مرة ليس بذاك وقال يحيى بن سعيد استبان لي كذبه في مجلس وقال يحيى بن معين ليس بشيء لا يكتب حديثه وقال النسائي وعلي بن الجنيد متروك وقال الدارقطني متروك ذاهب وقال ابن حبان كان يقلب الاخبار ويهم في الآثار حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها " اهـ .[161]

وقال الامام الذهبي : " 3194 ت ق

عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد المقري عن ابيه تركوه " اهـ .[162]

وقال الامام ابن حجر : " 3356 عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري أبو عباد الليثي مولاهم المدني متروك من السابعة ت ق " اهـ .[163]

{ الزبير مع النبي صلى الله عليه واله وسلم في لحاف واحد }

قال الامام الالباني : " 2662 – (بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة باردة، أو في غداة باردة فذهبت ثم جئت ورسول الله صلى الله عليه وسلم معه بعض نسائه في لحاف، فطرح علي طرف ثوبه [فصرنا ثلاثة]) .

موضوع

---

163 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 306 .

أخرجه الحاكم (364/3) ، والبزار (2595/212/3) ، وابن أبي عاصم في " السنة " (1394/611/2) ، وابن عساكر في " التاريخ " (374/6) من طرق عن إسحاق بن إدريس: حدثنا أبو معاوية الضرير: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: فذكره. والسياق للبزار، وقال: " لا نعلم له إسنادا غير هذا، ولا تابع إسحاق عليه أحد ".

قلت: وهوالأسواري، قال البخاري: " تركه الناس ".

وتبنى هذا الذهبي في " المغني ". وفي " الميزان ":" وقال يحيى بن معين: كذاب يضع الحديث ".

ومع هذا قال الحاكم عقب الحديث:" صحيح الإسناد "! والظاهر أنه خفي عليه حال الأسواري هذا، لكن الغريب أن الذهبي أقره ولم يتعقبه بشيء! والأعجب من ذلك أن الزيادة في آخر المتن هي عند الحاكم من طريق محمد بن سنان القزاز، قال الذهبي في " المغني ": " رماه بالكذب أبو داود وابن خراش ".

والحديث قال الهيثمي في " المجمع " (152/9) :

" رواه البزار، وفيه إسحاق بن إدريس، وهو متروك ".

وأما ما نقله الدكتور محفوظ الرحمن في تعليقه على " البحر الزخار" (184/3) عن الهيثمي أنه قال في نفس الموضع الذي أشرت إليه: " رواه البزار، وإسناده حسن "!

فهو وهم محض، سببه أنه انتقل بصره حين النقل عنه إلى قول الهيثمي عقب الحديث الذي يلي هذا عنده مباشرة، وهو قوله: " وعن ابن عمر: أن الزبير

استأذن عمر في الجهاد؟ فقال: اجلس فقد جاهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه البزار، وإسناده حسن " اهـ .[164]

فالحديث موضوع وقد بين الامام الالباني رحمه الله علل الحديث .

وقد جاء في كتب الامامية ان النبي صلى الله عليه واله وسلم ترك فراشه وفيه علي رضي الله عنه وإحدى امهات المؤمنين تحت لحاف واحد , قال سليم بن قيس : " قال : فأخبرني بأفضل منقبة لك من رسول الله صلى الله عليه وآله . قال عليه السلام : نصبه إياي بغدير خم ، فقام لي بالولاية من الله عز وجل بأمر الله تبارك وتعالى . وقوله (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) . وسافرت مع رسول الله صلى الله عليه وآله – وذلك قبل أن يأمر نسائه بالحجاب – وأنا أخدم رسول الله صلى الله عليه وآله ليس له خادم غيري . وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله لحاف ليس له لحاف غيره ومعه عائشة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله ينام بيني وبين عائشة ليس علينا ثلاثة لحاف غيره . وإذا قام رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي حط بيده اللحاف من وسطه بيني وبين عائشة ليمس اللحاف الفراش الذي تحتنا ويقوم رسول الله صلى الله عليه وآله فيصلي " اهـ .[165]

وقد ورد في كتب الامامية ان الرجل اذا وجد مع امرأة في لحاف واحد , فانهما يجلدان , قال محمد تقي المجلسي : " و في الصحيح عن صفوان عن عبد

---

164 - سلسلة الاحاديث الضعيفة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 6 ص 179 – 180 .

165 - كتاب سليم بن قيس - تحقيق محمد باقر الأنصاري - ص 422 – 423 , و الاحتجاج - الطبرسي - ج 1 - ص 232 – 233 .

الرحمن الحذاء قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إذا وجد الرجل و المرأة في لحاف واحد جلدا مائة جلدة " اه .[166]

وفي امالي الطوسي : " وعنه ، قال : أخبرنا أبو الحسن ، قال : حدثني ابن الخال أبو أحمد عبد العزيز بن جعفر بن قولويه ، قال : حدثني محمد بن عيسى ، قال : حدثنا محمد بن خلف ، قال : حدثني موسى بن إبراهيم المروزي ، قال . حدثني موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فلا يلبث . في موضع تسمع نفسه امرأة ليست له بمحرم " اه .[167]

وفي كتاب سليم بن قيس ايضا : " دخل علي بن أبي طالب عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وعائشة قاعدة خلفه وعليها كساء والبيت غاص بأهله فيهم الخمسة أصحاب الكتاب والخمسة أصحاب الشورى. فلم يجد مكانا فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وآله: (هاهنا)، يعني خلفه. فجاء علي عليه السلام فقعد بين رسول الله صلى الله عليه وآله وبين عائشة، وأقعى كما يقعي الأعرابي. فدفعته عائشة وغضبت وقالت: أما وجدت لأستك موضعا غير

166 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 10 ص 9 .
167 - الأمالي - الطوسي - ص 688 .

حجري ؟ فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وقال: مه يا حميراء، لا تؤذيني في أخي علي " اهـ .[168]

وفي الامالي للطوسي : " وعنه ، قال . أخبرنا جماعة ، عن أبي المفضل ، قال : حدثنا محمد بن جعفر بن الحسن الرزاز أبو العباس ، قال : حدثنا أبو أمي محمد بن عيسى أبو جعفر القيسي ، قال : حدثنا إسحاق بن يزيد الطائي ، عن عبد الغفار بن القاسم ، عن عبد الله بن شريك العامري ، عن جندب بن عبد الله البجلي ، عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : دخلت على رسول الله (صلى الله عليه وآله) قبل أن يضرب الحجاب وهو في منزل عائشة ، فجلست بينه وبينها فقالت : يا بن أبي طالب ، ما وجدت لاستك مكانا غير فخذي أمط عني ، فضرب رسول الله (صلى الله عليه وآله) بين كتفيها ، ثم قال لها : ويل لك ما تريدين من أمير المؤمنين ، وسيد المسلمين ، وقائد الغر المحجلين " اهـ .[169]

هل يليق كل هذا برسول الله صلى الله عليه واله وسلم ؟ !!! .

ولماذا لا يجد علي رضي الله عنه مكانا الا بين النبي صلى الله عليه واله وسلم وام المؤمنين ؟ !!! .

وكيف يقبل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هذا الفعل ؟ !!! , بل كيف يبقي في ذمته زوجة تقول لرجل غريب اما وجدت لاستك مكانا غير فخذي ؟ !!! .

---

168 - كتاب سليم بن قيس - تحقيق محمد باقر الأنصاري - ص 287 .
169 - الأمالي - الطوسي - ص 602 – 603 .

{ الزموا مودتنا اهل البيت }

قال الامام الطبراني : " 2230 – حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُرِّيُّ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: نا حَرْبُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّحَّانُ قَالَ: نا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَشْقَرُ قَالَ: نا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الزَمُوا مَوَدَّتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّهُ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ يَوَدُّنَا دَخَلَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَنْفَعُ عَبْدًا عَمَلُهُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ حَقَّنَا» " اهـ .[170]

قال الحافظ الهيثمي : " 15007 – وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " «الْزَمُوا مَوَدَّتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ; فَإِنَّهُ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ – عَزَّ وَجَلَّ – وَهُوَ يَوَدُّنَا دَخَلَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَنْفَعُ عَبْدًا عَمَلُهُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ حَقِّنَا» ".

رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ وَغَيْرُهُ " اهـ .[171]

قال الامام الالباني : " 4916 – (الزموا مودتنا أهل البيت ؛ فإنه من لقي الله عز وجل وهو يودنا ؛ دخل الجنة بشفاعتنا ، والذي نفسي بيده ! لا ينفع عبداً عمله إلا بمعرفة حقنا).

---

170 - المعجم الأوسط - أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني - ج 2 ص 360 .
171 - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي - ج 9 ص 172 .

منكر

وهو من حديث الحسن بن علي رضي الله عنه مرفوعاً . قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (9/ 172) :

"رواه الطبراني في "الأوسط" ، وفيه ليث بن أبي سليم وغيره" .

وأورده الخميني في "كشف الأسرار" (197) ، وراجع له "منهج الكرامة" ، و "المراجعات" ! " اهـ .[172]

{ ألست تزعم أنك رسول الله }

قال الامام الالباني : " 2985 - (إن الغيرى لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه . [إنما التجني في القلب]) .

ضعيف

رواه أبو يعلى في " مسنده " (2/222) ، وأبو الشيخ في " الأمثال " (56/36) عن سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة أنها قالت : " وكان متاعي فيه خفة ، وكان على جمل ناج ، وكان متاع صفية فيه ثقل ، وكان على جمل ثفال بطيء يتبطأ بالركب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حولوا متاع عائشة على جمل صفية ، وحولوا متاع صفية على جمل عائشة حتى يمضي الركب ، قالت عائشة : فلما رأيت ذلك قلت : يا عباد الله ! غلبتنا هذه اليهودية على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أم عبد الله !

172 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 576 .

إن متاعك كان فيه خف ، وكان متاع صفية فيه ثقل ، فأبطأنا الركب ، فحولنا متاعها على بعيرك ، وحولنا متاعك على بعيرها ، قالت : فقلت : ألست تزعم أنك رسول الله ؟ قالت : فتبسم ، قال : أوفي شك أنت يا أم عبد الله ؟ قالت : قلت : ألست تزعم أنك رسول الله ؟ فهلا عدلت ؟ وسمعني أبو بكر وكان فيه غرب أو حدة ، فأقبل علي فلطم وجهي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مهلا يا أبا بكر ، فقال : يا رسول الله ! أما سمعت ما قالت ؟ ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .

قلت : وهذا سند ضعيف ؛ وفيه علتان :

الأولى : عنعنة ابن إسحاق ؛ فقد كان يدلس .

والأخرى : ضعف سلمة بن الفضل – وهو الأبرش – قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق كثير الخطأ " . ..." اهـ .[173]

وقال البوصيري عن الرواية بعد ان ذكرها : " رواه أبو يعلى بسند ضعيف ، لتدليس ابن إسحاق " اهـ .[174]

قال الحافظ ابن حجر : " (125) خت م مقرونا 4 محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني صاحب المغازي صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما " اهـ .[175]

---

173 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 6 ص 554 – 555 .
174 - إتحاف الخيرة المهرة - أحمد بن أبي بكر البوصيري - ج 3 ص 154 .
175 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 51 .

ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة , وهذه المرتبة لا يُقبل حدثيهم الا اذا صرحوا بالتحديث , قال الحافظ ابن حجر : " الرابعة من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل " اهـ .[176]

وقال الامام البخاري في ترجمة سلمة بن الفضل : " **2044** – سلمة بن الفضل أبو عبد الله الابرش الرازي الانصاري، سمع محمد بن إسحاق، روى عنه عبد الله بن محمد الجعفي، عنده مناكير، يقال مولاهم، مات بعد التسعين، وهنه علي " اهـ .[177]

وقال في الضعفاء : " **152**– سلمة بن الفضل الأبرش، قاضي الري، سمع محمد بن إسحاق، روى عنه عبد الله بن محمد، وابن حميد، ولكن عنده مناكير، وفيه نظر " اهـ .[178]

وقال الحافظ ابن الجوزي : " **1487** سلمة بن الفضل أبو عبد الله الأبرش الأنصاري قاضي الري يروي عن ابن إسحاق المغازي ضعفه ابن راهويه والنسائي وقال علي رمينا حديثه وقال البخاري عنده مناكير " اهـ .[179]

---

176 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر - ص 13 .
177 - التاريخ الكبير – محمد بن اسماعيل البخاري - ج 4 ص 84 .
178 - الضعفاء - محمد بن اسماعيل البخاري - ص 71 .
179 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 2 ص 11 .

وقال الامام الذهبي : " **2544** د ت فق

سلمة بن الفضل الأبرش قاضي الري

عن ابن اسحاق وثقه ابو داود وغيره وضعفه ابن راهوية وغيره وقال خ عنده مناكير " اه .[180]

وقال الحافظ ابن حجر : " **2505** – سلمة بن الفضل الأبرش بالمعجمة مولى الأنصار قاضي الري صدوق كثير الخطأ من التاسعة مات بعد التسعين وقد جاز المائة د ت فق " اه .[181]

فانت ترى ان مثل هذه الرواية بتدليس محمد بن اسحاق , وكلام العلماء بسلمة بن الفضل , وان وثقه البعض فان الكلام عليه كثير ايضا , فمع هذه العلل لا نستطيع ان نقبل هذه الرواية , بل لو كان مثل هذا السند في فضائل احد من الصحابة رضي الله عنهم لاستطاع اي احد ان يسقط الرواية والله اعلم .

واقول لمن يحاول الطعن بأم المؤمنين رضي الله عنها من خلال هذه الرواية بأن طعنه لا يستقيم , وذلك لاننا بينا ان الرواية ضعيفة , ولو سلمنا جدلا بصحة الرواية فلا مطعن فيها بأم المؤمنين رضي الله عنها , فانها قالت هذا الكلام بداعي الغيرة على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ولهذا لم يطعن بها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فهل يجوز لاحد ان يزايد في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ؟ !!! ,

---

180 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد بن عثمان الذهبي - ج 1 ص 275 .
181 - تقريب التهذيب – ابو الفضل احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص401 .

فاذا قال القائل ان مقتضى كلام ام المؤمنين رضي الله عنها الكفر فيجب انزال الحكم عليها , قلنا لهذا الجاهل انك قبل ان تطعن بأم المؤمنين رضي الله عنها , فقد طعنت برسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وذلك لان الله تعالى يقول : { وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ (10) : الممتحنة } , فلو كانت كافرة وحاشاها من الكفر رضي الله عنها , فلا يمكن لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يبقيها في عصمته كزوجة له , والامر الثاني هل جهل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والعياذ بالله الحكم الالهي في هذه المسألة , فعرفتها انت ايها المعاند لله ولرسوله صلى الله عليه واله وسلم ؟ !!! .

وقد ورد في كتب الامامية ان ام المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها قالت لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تعدل وانت نبي فلم يترتب اي تكفير , او مطعن على قولها هذا لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , بل اخبرت الرواية انها اختارت الله ورسوله صلى الله عليه واله وسلم بعد نزول اية التخيير , قال الكليني : " 5 – عنه، عن الحسين بن سماعة، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن زينب بنت جحش قالت لرسول الله صلى الله عليه وآله: لا تعدل وأنت نبي، فقال: تربت يداك إذا لم أعدل فمن يعدل؟! فقالت: دعوت الله يا رسول الله ليقطع يدي؟ فقال: لا، ولكن لتتربان، فقالت: إنك إن طلقتنا وجدنا في قومنا أكفاءنا فاحتبس الوحي عن رسول الله صلى الله عليه وآله تسعا وعشرين ليلة ثم قال أبو جعفر عليه السلام: فأنف الله عزوجل لرسوله فأنزل " يا أيها النبي قل لازواجك إن كنتن تردن الحيوة الدنيا

وزينتها الآيتين " فاخترن الله ورسوله فلم يك شيئا ولو اخترن أنفسهن لبن. وعنه، عن عبد الله بن جبلة، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير مثله " اه .[182]

{ السلام على من اتبع الهدى }

قال الامام احمد : " 23169 – حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى عَائِشَةَ أَنَا وَعَمَّارٌ وَالْأَشْتَرُ فَقَالَ عَمَّارٌ السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا أُمَّتَاهُ فَقَالَتْ السَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى حَتَّى أَعَادَهَا عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ أَمَا وَاللَّهِ إِنَّكِ لَأُمِّي وَإِنْ كَرِهْتِ قَالَتْ مَنْ هَذَا مَعَكَ قَالَ هَذَا الْأَشْتَرُ قَالَتْ أَنْتَ الَّذِي أَرَدْتَ أَنْ تَقْتُلَ ابْنَ أُخْتِي قَالَ نَعَمْ قَدْ أَرَدْتُ ذَلِكَ وَأَرَادَهُ قَالَتْ أَمَا لَوْ فَعَلْتَ مَا أَفْلَحْتَ أَمَّا أَنْتَ يَا عَمَّارُ فَقَدْ سَمِعْتَ أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَّا مَنْ زَنَى بَعْدَمَا أُحْصِنَ أَوْ كَفَرَ بَعْدَمَا أَسْلَم أَوْ قَتَلَ نَفْسًا فَقُتِلَ بِهَا " اه .[183]

اما هذه الرواية فلا تصح وفيها علتان :

1 – رواية يونس بن ابي اسحاق مضطربة .

ففي الجرح والتعديل للامام ابن ابي حاتم : " نا عبد الرحمن انا عبد الله بن احمد بن محمد بن حنبل فيما كتب إلى قال سألت ابى عن يونس ابن ابى اسحاق فقال: حديثه مضطرب " اه .[184]

---

182 - الكافي – الكليني – ج 6 ص 138 - 139 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – موثق – ج 21 ص 232 .
183 - المسند – احمد بن محمد بن حنبل - ج 49 ص 325 .
184 - الجرح والتعديل – ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي – ج 9 ص 244 .
185 - شرح علل الترمذي - عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي - ج 2 ص 813 .

وقال الامام ابن رجب : " ففي تاريخ الغلابي: كان يونس بن أبي إسحاق مستوي الحديث في غير أبي إسحاق، مضطرب في حديث أبيه " اهـ .[185]

2 – عنعنة ابي اسحاق السبيعي وقد ذكره الامام ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين وهي الطبقة التي لا يقبل ممن يكون منها الا التصريح بالسماع .

قال الامام ابن حجر : " المرتبة الثالثة ....(91) ع عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي مشهور بالتدليس وهو تابعي ثقة وصفه النسائي وغيره بذلك " اهـ .[186]

وقد قال الامام ابن حجر في المقدمة : " الثالثة من أكثر من التدليس فلم يحتج الائمة من أحاديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع ومنهم من رد حديثهم مطلقا ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي " اهـ .[187]

واما الرواية الصحيحة فقد جاءت عند الامام احمد : " 25700 – حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَإِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ قَالَ جَاءَ عَمَّارٌ وَمَعَهُ الْأَشْتَرُ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عَائِشَةَ قَالَ يَا أُمَّهْ فَقَالَتْ لَسْتُ لَكَ بِأُمٍّ قَالَ بَلَى وَإِنْ كَرِهْتِ قَالَتْ مَنْ هَذَا مَعَكَ قَالَ هَذَا الْأَشْتَرُ قَالَتْ أَنْتَ الَّذِي أَرَدْتَ قَتْلَ ابْنِ أُخْتِي قَالَ قَدْ أَرَدْتُ قَتْلَهُ وَأَرَادَ قَتْلِي قَالَتْ أَمَا لَوْ قَتَلْتَهُ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا سَمِعْتُ

---

186 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 37 - 42 .
187 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر – ص 13 .

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يُحِلُّ دَمَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا إِحْدَى ثَلَاثَةٍ رَجُلٌ قَتَلَ فَقُتِلَ أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَمَا أُحْصِنَ أَوْ رَجُلٌ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ " اهـ .[188]

ففي هذه الرواية اقرار ام المؤمنين لعمار رضي الله عنهما بانها امه عندما قال لها (بلى وان كرهت) , وهذه الرواية ليس فيها اي شيء , ومن المعلوم ان الموقف في البصرة كان بعد قتال دار بين طرفين في معركة الجمل , فاذا اردنا ان نحمل كلام ام المؤمنين على محمل معين فلا اكثر من حمله على الغضب في ذلك الوقت فقط , ولقد ورد في القران الكريم ان موسى عليه السلام عندما غضب القى الالواح , واخذ براس هارون عليه السلام يجره , وبلحيته , قال الله تعالى :

{ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (150) : الاعراف } , وقال تعالى : { قَالَ يَا هَارُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا (92) أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي (93) قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي (94) : طه } .

قال الطوسي : " وقوله " وألقى الألواح " يعني رماها " اهـ .[189]

---

188 - المسند – احمد بن محمد بن حنبل - ج 42 ص 462 .
189 - التبيان - الطوسي - ج 4 ص 549 .

وقال الطبرسي : " وألقى الألواح أي : طرحها لما لحقه من الضجر غضبا لله وحمية لدينه وأخذ برأس أخيه) اي : بشعر رأسه (يجره إليه) لشدة ما ورد عليه من الأمر " اه . [190]

وقال محمد باقر الحكيم : " ويواجه موسى ردة من بني إسرائيل عند ذهابه لميقات ربه لتلقي الشريعة في ألواح التوراة ، فيخبره الله تعالى بعبادتهم للعجل الذي صنعه السامري ، فيرجع (إلى قومه غضبان أسفا) ويعتب بقسوة على أخيه هارون ، حيث كان قد استخلفه عليهم مدة ذهابه " اه . [191]

وقال الطباطبائي : " وظاهر سياق الآية وكذا ما في سورة طه من آيات القصة أن موسى غضب على هارون كما غضب على بني إسرائيل غير أنه غضب عليه حسبانا منه أنه لم يبذل الجهد في مقاومة بني إسرائيل لما زعم أن الصلاح في ذلك مع أنه وصاه عند المفارقة وصية مطلقة بقوله : " أصلح ولا تتبع سبيل المفسدين " وهذا المقدار من الاختلاف في السليقة والمشية بين نبيين معصومين لا دليل على منعه ، وإنما العصمة فيما يرجع إلى حكم الله سبحانه دون ما يرجع إلى السلائق وطرق الحياة على اختلافها . وكذا ما فعله موسى بأخيه من أخذ رأسه يجره إليه كأنه مقدمة لضربه حسبانا منه إنه استقل بالرأي زاعما المصلحة في ذلك وترك أمر موسى فما وقع منه إنما هو تأديب في أمر

---

190 - تفسير جوامع الجامع - الطبرسي - ج 1 ص 706 .
191 - علوم القرآن - محمد باقر الحكيم - ص 419 .

إرشادي لا عقاب في أمر مولوي وإن كان الحق في ذلك مع هارون ، ولذلك لما قص عليه القصص عذره في ذلك ، ودعا لنفسه ولأخيه بقوله رب اغفر لي ولأخي الخ " اهـ .[192]

وقال الطوسي : " وفي الآية دلالة على أنه يجوز إلقاء التوراة للغضب الذي يظهر بالقائها ثم أخذها ، للحكمة التي فيها من غير أن يكون إلقاؤها رغبة عنها " اهـ .[193]

{ والله ما شككت منذ اسلمت الا يومئذ }

يحتج الرافضة على الطعن بعمر رضي الله عنه في حادثة الحديبية , حيث ورد فيها قول عمر رضي الله عنه : " وَاللَّهِ مَا شَكَكْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، إِلَّا يَوْمَئِذٍ " , فيقول الرافضة ان عمر قد شك بنبوة النبي صلى الله عليه واله وسلم , والشك بنبوة رسول الله كفر .

وللرد اقول :

لقد ثبت عند الامام ابن حبان بسند صحيح كما قال العلامة شعيب الارناؤوط في حادثة الحديبية قول عمر رضي الله عنه , قال ابن حبان : " 4872 – أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ أَخْبَرَنِي

192 - تفسير الميزان - الطباطبائي - ج 8 ص 251 .
193 - التبيان - الطوسي - ج 4 ص 554 .

عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانِ بْنِ الْحَكَمِ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثُهُ حَدِيثُ صَاحِبِهِ، قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ ....

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَاللَّهِ مَا شَكَكْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، إِلَّا يَوْمَئِذٍ .... " اهـ .[194]

ولكن الاشكال بفهم الرافضة واخذهم من الكلام ما يناسب هواهم , وترك ما خالف هواهم , وكذلك نجد الرافضة ياخذون جزء من الكلام في حادثة معينة , ولا ينقلون باقي الكلام في نفس الحادثة , وهذا يدل على ان القوم اتباع هوى , ومنهج باطل في التعامل مع النصوص , والاشخاص , فاما قول الرافضة ان عمر رضي الله عنه قد شك بنبوة رسول الله , او شك بالاسلام , فهذا من الباطل الذي اعتاد عليه الرافضة في تعاملهم مع اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فقد ثبت عند الامام احمد بسند حسن كما قال العلامة شعيب الارناؤوط ان عمر رضي الله عنه لما قال له ابو بكر : فإني أشهد انه رسول الله قال عمر وأنا أشهد , قال الامام احمد : " 18910 – حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ يُرِيدُ زِيَارَةَ الْبَيْتِ، لَا يُرِيدُ قِتَالًا...............

194 - صحيح ابن حبان - تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 11 ص 216 - 224 .

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ: أَنَّ قُرَيْشًا بَعَثُوا سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو، أَحَدَ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، فَقَالُوا: ائْتِ مُحَمَّدًا فَصَالِحْهُ، وَلَا يَكُونُ فِي صُلْحِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ عَنَّا عَامَهُ هَذَا، فَوَاللهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّهُ دَخَلَهَا عَلَيْنَا عَنْوَةً أَبَدًا، فَأَتَاهُ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " قَدْ أَرَادَ الْقَوْمُ الصُّلْحَ حِينَ بَعَثُوا هَذَا الرَّجُلَ "، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمَا، وَأَطَالَا الْكَلَامَ، وَتَرَاجَعَا حَتَّى جَرَى بَيْنَهُمَا الصُّلْحُ، فَلَمَّا الْتَأَمَ الْأَمْرُ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْكِتَابُ وَثَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَوَلَيْسَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَوَلَسْنَا بِالْمُسْلِمِينَ؟ أَوَلَيْسُوا بِالْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِي الذِّلَّةَ فِي دِينِنَا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا عُمَرُ الْزَمْ غَرْزَهُ حَيْثُ كَانَ، فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ. قَالَ عُمَرُ: وَأَنَا أَشْهَدُ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَلَسْنَا بِالْمُسْلِمِينَ؟ أَوَلَيْسُوا بِالْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: " بَلَى "، قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِي الذِّلَّةَ فِي دِينِنَا؟ فَقَالَ: " أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، لَنْ أُخَالِفَ أَمْرَهُ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي " ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: مَا زِلْتُ أَصُومُ وَأَتَصَدَّقُ وَأُصَلِّي وَأَعْتِقُ مِنَ الَّذِي صَنَعْتُ مَخَافَةَ كَلَامِي الَّذِي تَكَلَّمْتُ بِهِ يَوْمَئِذٍ حَتَّى رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا " اهـ .[195]

---

195 - مسند الامام احمد - تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 212 - 217 .

فكلام عمر رضي الله عنه صريح جدا بانه يشهد لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالرسالة , فمن قال بخلاف ذلك فكلامه باطل , ومحجوج بتصريح عمر رضي الله عنه حين قال : وانا اشهد انه رسول الله .

واما الشك الوارد في الرواية فمحمول على قوة عمر ونصرته للدين واذلالا للكفار , وهذا هو قول اهل العلم كما نقله الامام النووي , حيث قال : " قَالَ الْعُلَمَاءُ لَمْ يَكُنْ سُؤَالُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَلَامُهُ الْمَذْكُورُ شَكًّا بَلْ طَلَبًا لِكَشْفِ مَا خَفِيَ عَلَيْهِ وَحَثًّا عَلَى إِذْلَالِ الْكُفَّارِ وَظُهُورِ الْإِسْلَامِ كَمَا عُرِفَ مِنْ خُلُقِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقُوَّتِهِ فِي نُصْرَةِ الدِّينِ وَإِذْلَالِ الْمُبْطِلِينَ " اهـ .[196]

والدليل على ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد فهم من قول عمر رضي الله عنه الطلب لكشف ما خفي عليه ما جاء عند الامام مسلم : " حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سِيَاهٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صِفِّينَ، ....

قَالَ: فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ، فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْ فَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ " اهـ .[197]

196 - شرح صحيح مسلم - ابو زكريا يحيى بن شرف النووي - ج 12 ص 141 .
197 - صحيح مسلم - بَابُ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ فِي الْحُدَيْبِيَةِ - ج 3 ص 1410 .

فالرواية صريحة بتبيين النبي صلى الله عليه واله وسلم , وتسليم عمر رضي الله عنه لذلك .

واما تصدق عمر رضي الله عنه وفعله للخيرات خوفا مما صدر منه في ذلك الموقف , فهو دال على قوة ايمانه , وخوفه من الله تعالى , ومحاسبته لنفسه , ولو لم يصدر منه الا هذا الفعل لكفى في فضله رضي الله عنه , فلو لم يكن مؤمنا , وحريصا على ايمانه , ودينه , ومرضاة ربه تعالى لم يخف كل هذا الخوف مما صدر منه , وهذا هو حال الاولياء لله تعالى , فانهم يحاسبون انفسهم , على ادق التصرفات , ويحرصون على مرضاة ربهم , ولقد بلغ من كثرة افعال الخير من عمر رضي الله عنه ان جعله يعتقد ان هذا خيرا له . فالامر كله يدور على حرص عمر رضي الله عنه لرضا الله تعالى .

{ تعالي حتى اسابقك }

قال الامام احمد : " 26277 – حَدَّثَنَا عُمَرُ أَبُو حَفْصٍ الْمُعَيْطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْدُنْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: " تَقَدَّمُوا " فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: " تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكِ " فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدُنْتُ وَنَسِيتُ، خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: " تَقَدَّمُوا " فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ: " تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكِ " فَسَابَقْتُهُ، فَسَبَقَنِي، فَجَعَلَ يَضْحَكُ، وَهُوَ يَقُولُ: " هَذِهِ بِتِلْكَ " (2) .

(2) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمر بن أبي حفص المُعيطي – وهو ابن حفص– فقد ذكره الحافظ في "التعجيل"، ونقل عن ابن= =أبي حاتم قوله: سألت أبي عنه، فقال: لا بأس به، وذكره ابن حبان في "الثقات".

قلنا: لم نقع عليه في مطبوع "الثقات"، والله أعلم.

وقد سلف مختصراً بَرقم (24118) " اهـ .[198]

في هذه الرواية يتبين لنا معاملة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مع ام المؤمنين , ولا يوجد في الرواية اي محذور شرعي فقد كان المكان خاليا من الناس اذ امرهم النبي صلى الله عليه واله وسلم ان يتقدموا , وفي هذا حث لنا بالترفق مع نساءنا , والتعامل معهن بشكل طيب , وعدم التضييق عليهن فيما اباحه الله تعالى .

ولقد ورد في كتب الامامية اباحة اشياء تتم بين الرجل والمرأة ومنها , ما ذكره البحراني في الحدائق حيث قال : " في الصحيح " عن أبي عبد الله عليه السلام عن الرجل ينكح الجارية من جواريه ومعه في البيت من يرى ذلك ويسمع ؟ قال: لا باس " اهـ .[199]

198 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 43 ص 313 .

199 - الحدائق الناضرة – يوسف البحراني – ج 23 ص 137 – 138 , وتهذيب الاحكام – الطوسي – ج 8 ص 208 .

200 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 8 ص 449 .

وقال محمد تقي المجلسي : " و في الموثق، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس أن ينام الرجل بين أمتين و الحرتين، إنما نساؤكم بمنزلة اللعب " اهـ .[200]

وقال الخوانساري : " وأما جواز أن ينام بين أمتين فلمرسل ابن أبي نجران " ان أبا الحسن عليه السلام كان ينام بين جاريتين ". والمشهور كراهته بين الحرتين ولم يظهر وجهها سوى الشهرة بين الأصحاب مع أن في الخبر " لا بأس أن ينام الرجل بين أمتين والحرتين إنما نساؤكم بمنزلة اللعب " اهـ .[201]

فايهما اعظم ان يسابق الرجل زوجته في مكان خال من الناس , ام من يجامع ويراه الناس ؟ !!! .

ام من ينام بين امرأتين ويلعب معهما ؟ !!! .

{ يُنْبَذُ لَهُ الزَّبِيبُ فِي السِّقَاءِ، فَيَشْرَبُهُ يَوْمَهُ }

قال الامام مسلم : " 82 – (2004) وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْبَذُ لَهُ الزَّبِيبُ فِي السِّقَاءِ، فَيَشْرَبُهُ يَوْمَهُ، وَالْغَدَ، وَبَعْدَ الْغَدِ، فَإِذَا كَانَ مَسَاءُ الثَّالِثَةِ شَرِبَهُ وَسَقَاهُ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ أَهَرَاقَهُ» " اهـ .[202]

---

201 - جامع المدارك - الخوانساري - ج 4 ص 357 .
202 - صحيح مسلم - بَابُ إِبَاحَةِ النَّبِيذِ الَّذِي لَمْ يَشْتَدَّ وَلَمْ يَصِرْ مُسْكِرًا - ج 3 ص 1589 .

وايضا : " 84 – (2005) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيَّ، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ يَعْنِي ابْنَ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيَّ، قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيذِ، فَدَعَتْ عَائِشَةُ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً، فَقَالَتْ: سَلْ هَذِهِ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتِ الْحَبَشِيَّةُ: «كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ وَأُوكِيهِ وَأُعَلِّقُهُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ» " اهـ .[203]

فالنبيذ يجوز شربه الا اذا تغير فاصبح مسكرا , فيطلق النبيذ على العصير الحلال , وعلى المسكر , فالنبيذ الحلال وهو العصير مباح باجماع المسلمين ,

قال شيخ الاسلام : " وَالْخَمْرُ الَّتِي حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَلْدِ شَارِبِهَا كُلُّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ مِنْ أَيِّ أَصْلٍ كَانَ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ الثِّمَارِ كَالْعِنَبِ وَالرُّطَبِ وَالتِّينِ . أَوْ الْحُبُوبِ كَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ . أَوْ الطُّلُولِ كَالْعَسَلِ . أَوْ الْحَيَوَانِ كَلَبَنِ الْخَيْلِ . بَلْ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ بِالْمَدِينَةِ مِنْ خَمْرِ الْعِنَبِ شَيْءٌ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِالْمَدِينَةِ شَجَرُ عِنَبٍ وَإِنَّمَا كَانَتْ تُجْلَبُ مِنْ الشَّامِ كَانَ عَامَّةُ شَرَابِهِمْ مِنْ نَبِيذِ التَّمْرِ وَقَدْ تَوَاتَرَتْ السُّنَّةُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ حَرَّمَ كُلَّ مُسْكِرٍ وَبَيَّنَ أَنَّهُ خَمْرٌ . وَكَانُوا يَشْرَبُونَ النَّبِيذَ الْحُلْوَ وَهُوَ أَنْ يُنْبَذَ فِي الْمَاءِ تَمْرٌ وَزَبِيبٌ أَيْ يُطْرَحُ فِيهِ وَالنُّبَذُ الطَّرْحُ – لِيَحْلُوَ الْمَاءُ لَا سِيَّمَا كَثِيرٌ مِنْ مِيَاهِ الْحِجَازِ فَإِنَّ فِيهِ مُلُوحَةً فَهَذَا النَّبِيذُ حَلَالٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُسْكِرُ ؛ كَمَا يَحِلُّ شُرْبُ عَصِيرِ الْعِنَبِ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ مُسْكِرًا " اهـ .[204]

---

203 - صحيح مسلم - بَابُ إِبَاحَةِ النَّبِيذِ الَّذِي لَمْ يَشْتَدَّ وَلَمْ يَصِرْ مُسْكِرًا - ج 3 ص 1589 .
204 - مجموع الفتاوى –احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 28 ص 337 – 338 .

والنبيذ في اللغة يطلق على الشراب المسكر والشراب الغير مسكر , قال ابن منظور : " والنبيذ ما نُبِذَ من عصير ونحوه وقد نبذ النبيذ وأَنبذه وانتبَذه ونَبَّذَه ونَبَذْتُ نبيذاً إِذا تخذته والعامة تقول أَنْبَذْتُ وفي الحديث نَبَّذوا وانْتَبَذُوا وحكى اللحياني نبذ تمراً جعله نبيذاً وحكى أَيضاً أَنبذ فلان تمراً قال وهي قليلة وإِنما سمي نبيذاً لأَن الذي يتخذه يأْخذ تمراً أَو زبيباً فينبذه في وعاء أَو سقاء عليه الماء ويتركه حتى يفور فيصير مسكراً والنبذ الطرح وهو ما لم يسكر حلال فإِذا أَسكر حرم " اهـ .[205]

ولقد ورد في كتب الرافضة التفريق بين النبيذ المباح , والمسكر , قال الطوسي : " ولا بأس بشرب النبيذ غير المسكر، وهو أن ينقع التمر أو الزبيب ثم يشربه وهو حلو قبل أن يتغير " اهـ .[206]

وقال محمد صادق الروحاني : " وصحيح عبد الله بن سنان عنه – عليه السلام –: " الحد في الخمر أن يشرب منها قليلا أو كثيرا " ونحوها غيرها. ولا يعارضها صحيح الكناني عن الامام الصادق – عليه السلام –: في حديث، قلت: أرأيت إن أخذ شارب النبيذ ولم يسكر أيجلد؟ قال – عليه السلام –: " لا " ، ونحوه صحيح الحلبي. فان ظاهرهما ارادة النبيذ الحلال الذي لا يكون

205 - لسان العرب – محمد بن مكرم بن منظور - ج 3 ص 511 .
206 - النهاية – الطوسي – ص 592 .

كثيره مسكرا، كما هو واضح. ويؤيده قوله – عليه السلام – في ذيل الثاني " وكل مسكر حرام " اهـ .[207]

وقال الصدوق : " ولا بأس بالتوضوء بالنبيذ لان النبي صلى الله عليه وآله قد توضأ به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضأ به، فإذا غير التمر لون الماء لم يجز الوضوء به والنبيذ الذي يتوضأ وأحل شربه هو الذي ينبذ بالغداة ويشرب بالعشي، أو ينبذ بالعشي ويشرب بالغداة " اهـ .[208]

وقال الخميني : " صحيحة أبي بكر الحضرمي قال " قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أصاب ثوبي نبيذ أأصلي فيه ؟ قال : نعم قلت : قطرة من نبيذ قطر في حب أشرب منه ؟ قال : نعم إن أصل النبيذ حلال ، وأصل الخمر حرام " اهـ .[209]

وايضا : " وموثقة حنان بن سدير قال : " سمعت رجلا يقول لأبي عبد الله عليه السلام : ما تقول في النبيذ فإن أبا مريم يشربه ويزعم أنك أمرته بشربه ؟ فقال : صدق أبو مريم سألني عن النبيذ فأخبرته أنه حلال ، ولم يسألني عن المسكر " اهـ .[210]

---

207 - فقه الصادق – محمد صادق الروحاني - ج 25 ص 480 .
208 - من لا يحضره الفقيه – الصدوق – ج 1 ص 15 .
209 - كتاب الطهارة - الخميني - ج 3 - ص 179 – 180 .
210 - كتاب الطهارة -الخميني - ج 3 ص 180 .
211 - مجمع الفائدة - المحقق الأردبيلي - ج 1 - شرح ص 310 .

وقال الاردبيلي : " منها صحيحة أبي بكر الحضرمي في النبيذ قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أصاب ثوبي نبيذ أصلي فيه ؟ قال : نعم الخبر النبيذ أعم من أن يكون مسكرا أم لا فيساوي الخمر " اهـ .[211]

وقال محمد تقي المجلسي : " وفي القوي ، عن أيوب بن راشد قال: سمعت أبا البلاد يسأل أبا عبد الله عليه السلام عن النبيذ فقال: لا بأس به فقال إنه يوضع فيه العكر فقال أبو عبد الله عليه السلام بئس الشراب ولكن انبذوه غدوة واشربوه بالعشي، قال: قلت: جعلت فداك هذا يفسد بطوننا قال: فقال أبو عبد الله عليه السلام أفسد لبطنك أن تشرب ما لا- يحل لك " اهـ .[212]

{ فَأَطْعَمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ }

في الصحيحين : " 2788 – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ – وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ – فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَطْعَمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا

---

212 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي – ج 9 ص 313 .

البَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الأَسِرَّةِ، أَوْ: مِثْلَ المُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ "، شَكَّ إِسْحَاقُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهِمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» -كَمَا قَالَ فِي الأَوَّلِ – قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ»، فَرَكِبَتِ البَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ البَحْرِ، فَهَلَكَتْ " اهـ .[213]

قال الامام ابن عبد البر : " وَأُمُّ حَرَامٍ هَذِهِ خَالَةُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أُخْتُ أُمِّ سُلَيْمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُمَا وَنَسَبْنَاهُمَا وَذَكَرْنَا أَشْيَاءَ مِنْ أَخْبَارِهِمَا فِي كتابنا كتاب الصحابة فأغنى عن ذكره ها هنا وَأَظُنُّهَا أَرْضَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ أُمُّ سُلَيْمٍ أَرْضَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَصَلَتْ أُمُّ حَرَامٍ خَالَةً لَهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَلِذَلِكَ كَانَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ وَيَنَامُ عِنْدَهَا وَكَذَلِكَ كَانَ يَنَامُ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ وَتَنَالُ مِنْهُ مَا يَجُوزُ لِذِي الْمَحْرَمِ أَنْ يَنَالَهُ مِنْ مَحَارِمِهِ وَلَا يَشُكُّ مُسْلِمٌ أَنَّ أُمَّ حَرَامٍ كَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ لَمَحْرَمٌ فَلِذَلِكَ كَانَ مِنْهَا مَا ذُكِرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَدْ أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ شُيُوخِنَا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبَاجِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فُطَيْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُزَيْنٍ قَالَ إِنَّمَا اسْتَجَازَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تَفْلِيَ أُمُّ حَرَامٍ رَأْسَهُ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْهُ ذَاتَ مَحْرَمٍ مِنْ قِبَلِ خَالَاتِهِ لِأَنَّ أُمَّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ كَانَتْ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ لَنَا ابْنُ وَهْبٍ أُمُّ حَرَامٍ إِحْدَى خَالَاتِ

---

213 - صحيح البخاري - بَابُ الدُّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ – ج 4 ص 16 , وصحيح مسلم - بَابُ فَضْلِ الْغَزْوِ فِي الْبَحْرِ – ج 3 ص 1518 .

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَلِهَذَا كَانَ يَقِيلُ عِنْدَهَا وَيَنَامُ فِي حِجْرِهَا وَتَفْلِي رَأْسَهُ قَالَ أَبُو عُمَرَ أَيُّ ذَلِكَ كَانَ فَأُمُّ حَرَامٍ مَحْرَمٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " اهـ .[214]

وقال في الاستذكار : " قال أبو عمر قال بن وَهْبٍ أُمُّ حَرَامٍ إِحْدَى خَالَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَلِذَلِكَ كَانَ يَقِيلُ عِنْدَهَا وَيَنَامُ فِي حَجْرِهَا وَتَفْلِي رَأْسَهُ قَالَ أَبُو عُمَرَ لَوْلَا أَنَّهَا كَانَتْ مِنْهُ ذَاتَ مَحْرَمٍ مَا زَارَهَا وَلَا قَامَ عِنْدَهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ .[215]

وقال الامام النووي : " قَوْلُهُ (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ وَتَفْلِي رَأْسَهُ وَيَنَامُ عِنْدَهَا) اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ مَحْرَمًا لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واختلفوا فى كيفية ذلك فقال بن عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ كَانَتْ إِحْدَى خَالَاتِهِ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَقَالَ آخَرُونَ بَلْ كَانَتْ خَالَةً لِأَبِيهِ أَوْ لِجَدِّهِ لِأَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ كَانَتْ أُمُّهُ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ " اهـ .[216]

وقال ايضا : " قَوْلُهُ (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ إلا على أُمِّ سُلَيْمٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي أَرْحَمُهَا قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي) قَدْ قَدَّمْنَا فِي كِتَابِ الْجِهَادِ عِنْدَ ذِكْرِ أُمِّ حَرَامٍ أُخْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّهُمَا كَانَتَا خَالَتَيْنِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْرَمَيْنِ إِمَّا مِنَ الرَّضَاعِ وَإِمَّا مِنَ النَّسَبِ فَتَحِلُّ لَهُ الْخَلْوَةُ بِهِمَا وَكَانَ يَدْخُلُ

---

214 - التمهيد – ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 1 ص 226 - 227 .
215 - الاستذكار - ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 5 ص 125 .
216 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي - ج 13 ص 57 .

عَلَيْهِمَا خَاصَّةً لَا يَدْخُلُ عَلَى غَيْرِهِمَا مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا أَزْوَاجِهِ قَالَ الْعُلَمَاءُ فَفِيهِ جَوَازُ دُخُولِ الْمَحْرَمِ عَلَى مَحْرَمِهِ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَنْعِ دُخُولِ الرَّجُلِ إِلَى الْأَجْنَبِيَّةِ وَإِنْ كَانَ صَالِحًا " اهـ .[217]

وقال الامام ابن بطال : " قال المهلب: كانت أم حرام خالة النبى (صلى الله عليه وسلم) من الرضاعة، فلذلك كان ينام فى حجرها، وتفلى رأسه. قال غيره: إنما كانت خالة لأبيه أو لجده؛ لأن أم عبد المطلب كانت من بنى النجار، وكان يأتيها زائرًا لها، والزيارة من صلة الرحم " اهـ .[218]

وقال : " وقوله: (لم يكن يدخل بيتًا غير بيت أم سليم) يعنى: من بيوت النساء غير ذوى محارمه؛ فإنه كان يخص أم سليم للعلة التى ذكر، ولأنها كانت أختها أم حرام خالته من الرضاعة " اهـ .[219]

فالمحرمية ثابتة من عدة وجوه كما ذكر العلماء , ومن المعلوم ان الاسلام اجاز خلوة المحرم مع محارمه , فلا يوجد اي اشكال في الحديث .

{ امرنا رسول الله ان نسلم على علي بامرة المؤمنين }

217 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي - ج 16 ص 10 .

218 - شرح صحيح البخارى- أبو الحسن علي بن خلف بن بطال- ج 5 ص 10 .
219 - شرح صحيح البخارى- أبو الحسن علي بن خلف بن بطال- ج 5 ص 25 .
220 - تاريخ دمشق - علي بن الحسن إبن هبة الله – ج 42 ص 303 .

قال الامام ابن عساكر : " أخبرنا أبو المحاسن عبد الرزاق بن محمد في كتابه أنا أبو بكر عبد الغفار بن محمد الشيروي قال نا أبو بكر الحيري نا أبو العباس الأصم نا عبد الله بن أحمد بن محمد بن مستور ونا يوسف بن كليب المسعودي نا يحيى بن سلام عن صباح عن العلاء بن المسيب عن أبي داود عن بريدة الأسلمي قال أمرنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن نسلم على علي بأمير المؤمنين ونحن سبعة وأنا أصغر القوم يومئذ منكر وفيه مجاهيل " اهـ .[220]

فالرواية منكرة , وفيها مجاهيل , فهي باطلة ولا تصلح للاستدلال .

{ امكم تغزوكم – مضر مضرها الله }

قال الامام الحاكم : " **19889** - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ صُلَيْعٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى حُذَيْفَةَ، فَإِذَا هُوَ مُحْتَبٍ عَلَى فِرَاشِهِ يُحَدِّثُ النَّاسَ قَالَ: فَغَلَبَنِي حَيَاءُ الشَّبَابِ، فَقَعَدْتُ فِي أَدْنَاهُمْ، وَتَقَدَّمَ عَمْرٌو مُجتَنِئًا عَلَى عُودِهِ حَتَّى قَعَدَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَدِّثْنَا يَا حُذَيْفَةُ، فَقَالَ: «عَمَّ أُحَدِّثُكُمْ؟» ، فَقَالَ: «لَوْ أَنِّي أُحَدِّثُكُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُ قَتَلْتُمُونِي - أَوْ قَالَ: لَمْ تُصَدِّقُونِي -» ، قَالُوا: وَحَقٌّ ذَلِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» ، قَالُوا: فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِي حَقٍّ تُحَدِّثُنَاهُ فنقْتُلُكَ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ حَدِّثْنَا بِمَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّكَ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّ أُمَّكُمْ تَغْزُوكُمْ، إِذًا صَدَّقْتُمُونِي؟» ، قَالُوا:

وَحَقٌّ ذَلِكَ؟ «وَمَعَهَا مُضَرُ مَضَّرَهَا اللَّهُ فِي النَّارِ، وَأَسَدُ عَمَّانَ، سَلَتَ اللَّهُ أَقْدَامَهُمْ» ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ قَيْسًا لَا تَزَالُ تَبْغِي فِي دِينِ اللَّهِ شَرًّا، حَتَّى يَرْكَبَهَا اللَّهُ بِمَلَائِكَةٍ، فَلَا يَمْنَعُوا ذَنَبَ تَلْعَةٍ» ، قَالَ عَمْرٌو: أَذْهَلْتَ الْقَبَائِلَ إِلَّا قَيْسًا، فَقَالَ: «أَمِنْ مُحَارِبِ قَيْسٍ؟ أَمْ مِنْ قَيْسِ مُحَارِبٍ، إِذَا رَأَيْتَ قَيْسًا تَوَالَتْ عَنِ الشَّامِ فَخُذْ حِذْرَكَ» " اهـ . [221]

يحتج الرافضة بهذا الاثر على امرين :

1 – دعاء حذيفة رضي الله عنه على من مع ام المؤمنين بالنار .

2 – ان ام المؤمنين لم تخرج للاصلاح .

اما ما يتعلق بالنقطة الاولى , فإن الحجة تقوم بالكتاب , والسنة , فدعاء الصحابي في هذا المقام لا يُعتبر تشريعا للامة , ولا يُعتبر حكما على اهل الجمل , وانما هو دعاء منه رضي الله عنه على هؤلاء من باب التغليظ , والتخطئة لهم في فعلهم , ولقد ثبت عن علي رضي الله عنه الحكم على من قاتله بالايمان , قال الامام البيهقي : " 16529 – أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير قال : سئل علي رضي الله عنه عن أهل الجمل فقال إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم وقد فاءوا وقد قبلنا منهم " اهـ . [222]

221 - مصنف عبد الرزاق - عبدالرزاق بن همام الصنعاني - ج 11 ص 52 .

222 - السنن الكبرى - ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 8 ص 182 .

فقول علي رضي الله عنه صريح في ايمانهم , ودخولهم تحت قوله تعالى : { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (9) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (10) : الحجرات }

ولقد كان ممن خرج الى البصرة طلحة , والزبير رضي الله عنهما , ولقد زكاهم علي رضي الله , اما الزبير رضي الله عنه , فقد جاء في مسند احمد : " 681 - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ ابْنُ جُرْمُوزٍ عَلَى عَلِيٍّ وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: بَشِّرْ قَاتِلَ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ، ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ " (1) .

(1) إسناده حسن " اه .[223]

وفي مستدرك الحاكم : " 5578 - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، ثَنَا مَطِينٌ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ دُرَيْجٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نَذِيرٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَاءَ ابْنُ جُرْمُوزٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَتَقْتُلُ ابْنَ صَفِيَّةَ تَفَخُّرًا؟ ائْذَنُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالنَّارِ،

223 - مسند الامام احمد - تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 2 ص 99 .

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَإِنَّ الزُّبَيْرَ حَوَارِيَّ وَابْنُ عَمَّتِي»

5579 – فَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو كَامِلِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ قَاتِلَ الزُّبَيْرِ بِالْبَابِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: لِيَهْنِكَ قَاتِلُ ابْنِ صَفِيَّةَ النَّارَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ»

5580 – حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَارِمٍ الْحَافِظُ، بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا حَمْزَةُ بْنُ عَوْنٍ الْمَسْعُودِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَلِيٍّ فَأُتِيَ بِرَأْسِ الزُّبَيْرِ وَمَعَهُ قَاتِلُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: لِلْآذِنِ بَشِّرْ قَاتِلَ ابْنَ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ»

هَذِهِ الْأَحَادِيثُ صَحِيحَةٌ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ، وَإِنْ لَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الْأَسَانِيدِ"

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

5580 – هذه أحاديث صحاح " اهـ .[224]

224 - المستدرك على الصحيحين للامام الحاكم مع تعليق الامام الذهبي في التلخيص - ج 3 ص 414 .

ففي هذه الروايات نرى ان عليا رضي الله عنه يبشر قاتل الزبير رضي الله عنه بالنار , علما ان قاتله كان مع علي رضي الله عنه , وقد قتل الزبير معتقدا انه قد فعل امرا حسنا , ومن المعلوم ان الزبير قد خرج الى البصرة مع ام المؤمنين , ثم نرى عليا يشهد للزبير بانه حواري رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعد ان بشر قاتله بالنار , ففي هذا بيان واضح على تزكية علي رضي الله عنه لمن كان مع ام المؤمنين , فكلام علي رضي الله عنه مخالف لدعاء حذيفة .

واما تزكية طلحة فقد قال الامام الحاكم : " **5613** – حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، ثنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ، مَوْلَى طَلْحَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ مَعَ عُمَرَ بْنِ طَلْحَةَ بَعْدَمَا فَرَغَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَمَلِ، قَالَ: فَرَحَّبَ بِهِ وَأَدْنَاهُ، قَالَ: " إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَنِي اللَّهُ وَأَبَاكَ مِنَ الَّذِينَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ} [الحجر: 47] " فَقَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي، كَيْفَ فُلَانَةُ كَيْفَ فُلَانَةُ؟» قَالَ: وَسَأَلَهُ عَنْ أُمَّهَاتِ أَوْلَادِ أَبِيهِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «لَمْ نَقْبِضْ أَرَاضِيَكُمْ هَذِهِ السَّنَةَ إِلَّا مَخَافَةَ أَنْ يَنْتَهِبَهَا النَّاسُ، يَا فُلَانُ انْطَلِقْ مَعَهُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَمُرْهُ فَلْيُعْطِهِ غَلَّتَهُ هَذِهِ السَّنَةَ، وَيَدْفَعُ إِلَيْهِ أَرْضَهُ» ، فَقَالَ رَجُلَانِ جَالِسَانِ إِلَى نَاحِيَةٍ، أَحَدُهُمَا الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ: اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ نَقْتُلَهُمْ وَيَكُونُوا إِخْوَانَنَا فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: «قَوْمًا أَبْعَدُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَسْحَقُهَا فَمَنْ هُوَ إِذا لَمْ أَكُنْ أَنَا وَطَلْحَةُ يَا ابْنَ أَخِي إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَأْتِنَا» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

5613 – صحيح " اهـ .[225]

وقال العلامة اكرم ضياء العمر بعد ان اورد هذا الاثر : " 4 ابن سعد: الطبقات الكبرى 3: 224، و البلاذري: أنساب الأشراف 13: ق 85 ب– 86 أ، و الطبري: تفسير 14: 37، و الحاكم: المستدرك 3: 376 وصححه ووافقه الذهبي " اهـ .[226]

وفي مصنف ابن ابي شيبة : " 38976– حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : إنِّي لأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ مِمَّنْ ، قَالَ اللَّهُ : {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ} " اهـ .[227]

وثبت في كتب الرافضة ان عليا رضي الله عنه لم يكفر من قاتله , ففي كتاب قرب الاسناد للحميري بسند معتبر : " 282 – الحسن بن ظريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه : أن عليا عليه السلام

................318 – جعفر ، عن أبيه عليه السلام: أن عليا عليه السلام لم يكن ينسب أحدا من أهل حربه إلى الشرك ولا إلى النفاق ، ولكنه كان يقول : " هم إخواننا بغوا علينا " اهـ .[228]

---

225 - المستدرك على الصحيحين مع تعليق الامام الذهبي في التلخيص - محمد بن عبد الله الحاكم - ج 3 ص 424 , والسنن- ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 8 ص 173 .
226 - عصر الخلافة الراشدة - اكرم ضياء العمري - ج 1 ص 458 .
227 - المصنف - ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة - ج 15 ص 281 .
228 - قرب الاسناد - الحميري القمي - ص 86 – 94 .
229 - قرب الاسناد - الحميري القمي - ص 86 – 93 .

وفيه ايضا : " 282 – الحسن بن ظريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه : أن عليا عليه السلام ....

313 – جعفر ، عن أبيه : أن عليا عليه السلام كان يقول لأهل حربه : " إنا لم نقاتلهم على التكفير لهم ، ولم نقاتلهم على التكفير لنا ، ولكنا رأينا أنا على حق ، ورأوا أنهم على حق " اهـ .[229]

وفي مسند زيد بن علي تبيين عدم تكفير علي رضي الله عنه لمن قاتله , حيث جاء فيه : " حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليهم السلام انه أتاه رجل فقال يا أمير المؤمنين أكفر أهل الجمل وصفين وأهل النهروان ؟ قال لا ، هم إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم حتى يفيئوا إلى امر الله عز وجل " اهـ .[230]

واما النقطة الثانية فدليلنا على ان ام المؤمنين خرجت للاصلاح ما جاء عند الامام احمد بسند صحيح : " 24654 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا أَتَتْ عَلَى الْحَوْأَبِ سَمِعَتْ نُبَاحَ الْكِلَابِ، فَقَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلَّا رَاجِعَةٌ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا: " أَيَّتُكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوْأَبِ؟ "، فَقَالَ لَهَا الزُّبَيْرُ: تَرْجِعِينَ عَسَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُصْلِحَ بِكِ بَيْنَ النَّاسِ (1) .

---

230 - مسند زيد بن علي - زيد بن علي - ص 410 .
231 - مسند الامام احمد - تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 41 ص 97 .

(1) إسناده صحيح " اهـ .[231]

وفي مصنف ابن ابي شيبة : " 38926- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ ، عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : لَمَّا بَلَغَتْ عَائِشَةُ بَعْضَ مِيَاهِ بَنِي عَامِرٍ لَيْلاً نَبَحَتِ الْكِلاَبُ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : أَيُّ مَاءٍ هَذَا ، قَالُوا : مَاءُ الْحَوْأَبِ ، فَوَقَفَتْ ، فَقَالَتْ : مَا أَظُنُّنِي إِلاَّ رَاجِعَةً ، فَقَالَ لَهَا طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ : مَهْلاً رَحِمَك اللَّهُ ، بَلْ تَقْدُمِينَ فَيَرَاك الْمُسْلِمُونَ فَيُصْلِحُ اللَّهُ ذَاتَ بَيْنِهِمْ ، قَالَتْ : مَا أَظُنُّنِي إِلاَّ رَاجِعَةً ، إنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ : كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلاَبُ الْحَوْأَبِ " اهـ .[232]

وفي مصنف ابن ابي شيبة : " 38978- حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، أَوْ مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ ، قَالَ لِعَائِشَةَ يَوْمَ الْجَمَلِ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، مَا تَأْمُرِينِي ، قَالَتْ : يَا بُنَي ، إنِ اسْتَطَعْت أَنْ تَكُونَ كَالْخَيِّرِ مِنَ ابْنَيْ آدَمَ فَافْعَلْ " اهـ .[233]

فهذه الاثار واضحة بانها ارادت الرجوع رضي الله عنها , ولكن من كان معها اخبرها بان في بقائها اصلاح بين الناس فبقيت رضي الله عنها , قال شيخ الاسلام ابن تيمية : " فَإِنَّ عَائِشَةَ لَمْ تُقَاتِلْ وَلَمْ تَخْرُجْ لِقِتَالٍ، وَإِنَّمَا خَرَجَتْ لِقَصْدِ

---

232 - المصنف - ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة - ج 15 ص 258 .
233 - المصنف - ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة - ج 15 ص 281 .
234 - منهاج السنة النبوية - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 4 ص 317 .

الْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَظَنَّتْ أَنَّ فِي خُرُوجِهَا مَصْلَحَةً لِلْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لَهَا فِيمَا بَعْدُ أَنْ تَرْكَ الْخُرُوجِ كَانَ أَوْلَى، فَكَانَتْ إِذَا ذَكَرَتْ خُرُوجَهَا تَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ خِمَارَهَا.

وَهَكَذَا عَامَّةُ السَّابِقِينَ نَدِمُوا عَلَى مَا دَخَلُوا فِيهِ مِنَ الْقِتَالِ، فَنَدِمَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَلِيٌّ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ – أَجْمَعِينَ، وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَ الْجَمَلِ لِهَؤُلَاءِ قَصْدٌ فِي الِاقْتِتَالِ ، وَلَكِنْ وَقَعَ الِاقْتِتَالُ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِمْ " اهـ .[234]

وفي كتاب الفتن : " **181** – حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: لَمَّا نَشِبَ النَّاسُ فِي أَمْرِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا: إِيَّاكِ أَنْ يَسْتَنْزِلُوكَ عَنْ رَأْيِكَ، فَقَالَتْ: «بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا بُنَيَّ، لَأَنْ أَقَعَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ إِلَى غَيْرِ عَذَابِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعِينَ عَلَى دَمِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَذَلِكَ أَنِّي رَأَيْتُ رُؤْيَا، رَأَيْتُنِي كَأَنِّي عَلَى ظَرِبٍ وَحَوْلِي غَنَمٌ أَوْ بَقَرٌ رَبُوضٌ، فَوَقَعَ فِيهَا رِجَالٌ يَنْحَرُونَهَا حَتَّى مَا أَسْمَعُ لِشَيْءٍ مِنْهَا خُوَارًا» ، قَالَتْ: «فَذَهَبْتُ أَنْزِلُ مِنَ الظَّرِبِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَمُرَّ عَلَى الدِّمَاءِ فَيُصِيبُنِي مِنْهَا شَيْءٌ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَرْفَعَ ثِيَابِي فَيَبْدُوا مِنِّي مَا لَا أُحِبُّ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ أَوْ ثَوْرَانِ وَاحْتَمَلَانِي حَتَّى جَازَا بِي تِلْكَ الدِّمَاءَ» قَالَ حُصَيْنٌ: فَحَدَّثَنَا أَبُو جَمِيلَةَ قَالَ: رَأَيْتُ يَوْمَ الْجَمَلِ حَيْثُ عَقَرَ بِهَا بَعِيرُهَا، أَتَاهَا عَمَّارٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَطَعَا الرَّحْلَ، ثُمَّ احْتَمَلَاهَا فِي هَوْدَجِهَا حَتَّى أَدْخَلَاهَا دَارَ أَبِي خَلَفٍ،

فَسَمِعْتُ بُكَاءَ أَهْلِ الدَّارِ عَلَى رَجُلٍ أُصِيبَ يَوْمَئِذٍ، قَالَتْ: «مَا هَؤُلَاءِ؟» قَالُوا: يَبْكُونَ عَلَى صَاحِبِهِمْ، قَالَتْ: «أَخْرِجُونِي أَخْرِجُونِي» " اهـ .[235]

وقال ابو محمد بن حزم : " وَأما أم الْمُؤمنِينَ وَالزُّبَيْر وَطَلْحَة رَضِي الله عَنْهُم وَمن كَانَ مَعَهم فَمَا أبطلوا قطّ إِمَامَة عَليّ وَلَا طعنوا فِيهَا وَلَا ذكرُوا فِيهِ جرحة تحطه عَن الْإِمَامَة وَلَا أَحْدَثُوا إِمَامَة أُخْرَى وَلَا جددوا بيعَة لغيره هَذَا مَا لَا يقدر أَن يَدعِيهِ أحد بِوَجْه من الْوُجُوه بل يقطع كل ذِي علم على أَن كل ذَلِك لم يكن فَإِذْ لَا شكّ فِي كل هَذَا فقد صَحَّ صِحَة ضَرُورِيَّة لَا إِشْكَال فِيهَا أَنهم لم يمضوا إِلَى الْبَصْرَة لِحَرْب عَليّ وَلَا خلافًا عَلَيْهِ وَلَا نقضا لبيعته " اهـ .[236]

{ فلما اتوه بها امر بتحريقها }

قال ابن سعد : " قَالَ: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ: أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلاءِ قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ يُمْلِي عَلَيَّ أَحَادِيثَ فَقَالَ: إِنَّ الأَحَادِيثَ كَثُرَتْ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَنْشَدَ النَّاسَ أَنْ يَأْتُوهُ بِهَا فَلَمَّا أَتَوْهُ بِهَا أَمَرَ بِتَحْرِيقِهَا ثُمَّ قَالَ: مَثْنَاةٌ كَمَثْنَاةِ أَهْلِ الْكِتَابِ. قَالَ فَمَنَعَنِي الْقَاسِمُ يَوْمَئِذٍ أَنْ أَكْتُبَ حديثا " اهـ .[237]

235 - الفتن - نعيم بن حماد الخزاعي - ج 1 ص 81 .

236 - الفصل في الملل والأهواء والنحل - علي بن احمد بن حزم الظاهري - ج 4 ص 123.

237 - الطبقات الكبرى – محمد بن سعد بن منيع – ج 5 ص 143 .

ان هذا الاثر الذي اورده الامام ابن سعد منقطع , فهو ضعيف , وقد بين انقطاعه العلامة المعلمي في الانوار الكاشفة , حيث قال : " قال أبو رية ((وروى ابن سعد عن عبد الله بن العلاء قال: سألت القاسم ابن محمد يملى على أحاديث فقال: إن الأحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب فأنشد الناس أن يأتوه بها، فلما أ توه بها أمر بتحريقها: مثناة كمثناة أهل الكتاب. قال فمنعني القاسم بن محمد يومئذ أن أكتب حديثاً)).

أقول: وهذا منقطع أيضاً إنما ولد القاسم بعد وفاة عمر ببضع عشرة سنة " اهـ .[238]

قال الامام الذهبي : " 18 – القَاسِمُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ** (ع) ابْنُ خَلِيْفَةِ رَسُوْلِ اللهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي قُحَافَةَ، الإِمَامُ، القُدْوَةُ، الحَافِظُ، الحُجَّةُ، عَالِمُ وَقْتِهِ بِالمَدِيْنَةِ مَعَ سَالِمٍ وَعِكْرِمَةَ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ القُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، البَكْرِيُّ، المَدَنِيُّ.

وُلِدَ: فِي خِلاَفَةِ الإِمَامِ عَلِيٍّ " اهـ .[239]

فولادة القاسم بن محمد رحمه الله في خلافة علي رضي الله عنه اي بعد موت عمر رضي الله عنه .

{ وان العلماء ورثة الانبياء }

---

238 - الانوار الكاشفة – عبد الرحمن بن يحيى المعلمي – ج 1 ص 39 .
239 - سير اعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 5 ص 53 – 54 .
240 - صحيح وضعيف سنن ابن ماجة - محمد ناصر الدين الالباني - ج 1 ص 295 .

في سنن الامام ابن ماجة وغيره من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال : " إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ .
تحقيق الألباني : صحيح ، صحيح الترغيب والترهيب (1 / 63 / 68)
" اهـ .[240]

ولقد ثبت عند الرافضة مثل هذه الرواية , قال هادي النجفي : " فضل العلماء

[8733] 1 – الكليني ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن خالد ، عن أبي البختري ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إن العلماء ورثة الأنبياء وذاك أن الأنبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا وإنما أورثوا أحاديث من أحاديثهم ، فمن أخذ بشئ منها فقد أخذ حظا وافرا ، فانظروا علمكم هذا عمن تأخذونه فإن فينا أهل البيت في كل خلف عدولا ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين . الرواية معتبرة الإسناد " اهـ .[241]

وفي البصائر : " (2) حدثنا أحمد بن محمد عن الحسين بن السعيد عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن أبي عبد الله عن أبيه عليه

---

241 - موسوعة أحاديث أهل البيت - هادي النجفي - ج 7 ص 264 .

السلام قال قال رسول الله من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله تعالى به طريقا إلى الجنة وان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا به وانه ليستغفر من في السماوات ومن في الأرض حتى الحوت في البحر وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر النجوم ليلة البدر وان العلماء لورثة الأنبياء ان الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم " اهـ .[242]

وقال النراقي : " صحيحة أبي البختري عن الصادق عليه السلام ، قال : (إن العلماء ورثة الأنبياء ، وذلك أنهم لم يورثوا دينارا ولا درهما ، وأنما أورثوا أحاديث من أحاديثهم ، فمن أخذ بشئ منها فقد أخذ حظا وافرا " اهـ .[243]

فهذه الروايات مصرحة بان الانبياء لا يورثون , وجاء الحصر لميراثهم بالعلم , وما يتعلق به لا اكثر , وان ورثة الانبياء هم العلماء فقط , قال تعالى : { إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آَمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ (68) : ال عمران } , فلما كانت علاقة الانبياء صلوات الله عليهم بالناس علاقة ايمانية , ومهمتهم توصيل المنهج الالهي اليهم كان ميزانهم في القرب , والبعد الايمان , والتقوى , وفي عدم توريث الانبياء للدرهم , والدينار , وما يتعلق بهما من امور الدنيا هو صيانة من الله تعالى للانبياء صلوات الله عليهم من ان يخلفوا مالا , او املاكا , فيجد بعض مرضى النفوس من اعداء المناهج

---

242 - بصائر الدرجات - محمد بن الحسن الصفار - ص 23 .
243 - عوائد الأيام - النراقي - ص 463 .

الالهية , منفذا لاتهامهم صلوات الله عليهم بالحرص على جمع حطام الدنيا لانفسهم , او لذريتهم .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : " وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَانَ الْأَنْبِيَاءَ عَنْ أَنْ يُوَرِّثُوا دُنْيَا ، لِئَلَّا يَكُونَ ذَلِكَ شُبْهَةً لِمَنْ يَقْدَحُ فِي نُبُوَّتِهِمْ بِأَنَّهُمْ طَلَبُوا الدُّنْيَا وَخَلَّفُوهَا لِوَرَثَتِهِمْ " اهـ .[244]

وقال الامام ابن القيم : " وَقَوله ان الانبياء لم يورثوا دِينَارا وَلَا درهما إِنَّمَا ورثوا الْعلم هَذَا من كَمَال الانبياء وَعظم نصحهمْ للأمم وَتَمام نعْمَة الله عَلَيْهِم وعَلى امهم ان ازاح جَمِيع الْعِلَل وحسم جَمِيع الْموَاد الَّتِي توهم بعض النُّفُوس ان الانبياء من جنس الْمُلُوك الَّذين يُرِيدُونَ الدُّنْيَا وملكها فحماهم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من ذَلِك اتم الحماية ثمَّ لما كَانَ الْغَالِب على النَّاس ان احدهم يُرِيد الدُّنْيَا لوَلَده من بعده وَيسْعَى ويتعب وَيحرم نَفسه لوَلَده سد هَذِه الذريعة عَن انبيائه وَرُسُله وَقطع هَذَا الْوَهم الَّذِي عساه ان يخالط كثيرا من النُّفُوس الَّتِي تَقول فَلَعَلَّهُ ان لم يطْلب الدُّنْيَا لنَفسِهِ فَهُوَ يحصلها لوَلَده فَقَالَ نَحن معاشر الانبياء لَا نورث مَا تركنَا هُوَ صَدَقَة فَلم تورث الانبياء دِينَارا وَلَا درهما وَإِنَّمَا ورثوا الْعلم واما قَوْله تَعَالَى وورث سُلَيْمَان دَاوُد فَهُوَ مِيرَاث الْعلم والنبوة لَا غير وَهَذَا بِاتِّفَاق اهل الْعلم من الْمُفَسّرين وَغَيرهم وَهَذَا لَان دَاوُد عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ لَهُ اولاد كَثِيرَة سوى سُلَيْمَان فَلَو كَانَ الْمَوْرُوث هُوَ المَال لم يكن سُلَيْمَان مُخْتَصًّا بِهِ وايضا فَإِن كَلَام

244 - منهاج السنة النبوية - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 4 ص 195 .

الله يصان عَن الاخبار بِمثل هَذَا فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَة ان يُقَال مَاتَ فلَان وَورثه ابْنه وَمن الْمَعْلُوم ان كل أُحْدُ يَرِثهُ ابْنه وَلَيْسَ فِي الاخبار بِمثل هَذَا فَائِدَة وايضا فَإِن مَا قبل الاية وَمَا بعْدهَا يبين ان المُرَاد بِهَذِهِ الوراثة وراثة الْعلم والنبوة لَا وراثة المَال قَالَ تَعَالَى وَلَقَد آتَيْنَا دَاوُود وَسليمَان علما وَقَالا الْحَمد لله الَّذِي فضلنَا على كثير من عباده الْمُؤمنِينَ وَورث سُلَيْمَان دَاوُود وَإِنَّمَا سيق هَذَا لبَيَان فضل سُلَيْمَان وَمَا خصّه الله بِهِ من كرامته وميراثه مَا كَانَ لابيه من اعلى الْمَوَاهِب وَهُوَ الْعلم والنبوة ان هَذَا لَهو الْفضل الْمُبين وَكَذَلِكَ قَول زَكَرِيَّا عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام وَإِنِّي خفت الموَالِي من ورائي وَكَانَت امْرَأَتي عاقرا فَهَب لي من لَدُنْك وليا يَرِثنِي وَيَرِث من آل يَعْقُوب واجعله رب رَضِيا فَهَذَا مِيرَاث الْعلم والنبوة والدعوة الى الله وَإِلَّا فَلَا يظنّ بنبي كريم انه يخَاف عصبته ان يرثوه مَاله فَيسْأَل الله الْعَظِيم ولدا يمنعهُم مِيرَاثه وَيكون احق بِهِ مِنْهُم وَقد نزه الله انبياءه وَرُسُله عَن هَذَا وَأَمْثَاله فبعدا لمن حرف كتاب الله ورد على رَسُوله كَلَامه وَنسب الانبياء الى مَا هم بُرَآء منزهون عَنهُ وَالْحَمْد لله على توفيقه وهدايته " اهـ .[245]

{ ان الله امرني بحب اربعة }

245 - مفتاح دار السعادة - ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية - ج 1 ص 66 - 67 .

قال الامام الالباني : " 3128 – (إن الله أمرني بحب أربعة ، وأخبرني أنه يحبهم ، قيل : سمِّهم لنا ، قال : علي منهم (يقول لم ثلاثاً) ، وأبو ذر ، والمقداد ، وسلمان ، أمرني بحبهم ، وأخبرني أنه يحبهم) .

ضعيف .

أخرجه الترمذي (2 / 299) ، وابن ماجه (رقم 149) ، والحاكم (3 / 130) ، وأحمد (5 / 351 و 356) من طريق شريك عن أبي ربيعة عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعاً به . واللفظ للترمذي ، وقال : " حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث شريك " .

قلت : وهو ضعيف لسوء حفظه ، وقال الحاكم : " حديث صحيح على شرط مسلم " ! وتعقبه الذهبي بقوله :" قلت : ما خرج (م) لأبي ربيعة " .

فلم يصنع شيئاً ؛ لأن معناه التسليم بصحة الحديث صحة مطلقة ، وكيف ذلك ، وأبو ربيعة هذا قال الذهبي في الكنى من " الميزان " :

" قد ذكر معضَعَّفاً " . يعني : في الأسماء . وذكر هناك أن أبا حاتم قال فيه : " منكر الحديث " .

وشريك – وهو ابن عبد الله القاضي – لم يحتج به مسلم ، لكن أخرج له متابعة كما قال الذهبي نفسه في " الميزان " ، فأنى للحديث الصحة ، بل الحسن ؟! " اهـ .[246]

{ ان الله قرا طه ويس }

246 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة - محمد ناصر الدين الالباني - ج 7 ص 126 – 127 .

قال الامام ابن الجوزي : " مُحَمَّدُ بُن إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ بْنِ مُسْمَارٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ ذَكْوَان عَن إِبْرَاهِيم مولى الْخرق (الْحَرقَةِ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَرَأَ طه وَيس قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِأَلْفِ عَامٍ فَلَمَّا سَمِعَتِ الْمَلائِكَةُ الْقُرْآنَ قَالُوا طُوبَى لأُمَّةٍ يَنْزِلُ هَذَا عَلَيْهِمْ، وَطُوبَى لأَجْوَافٍ تَحْمِلُ هَذَا، وَطُوبَى لأَلْسُنٍ تَتَكَلَّمُ بِهَذَا " هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ.

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَمْ أَجِدْ لإِبْرَاهِيمَ حَدِيثًا أَنْكَرَ مِنْ هَذَا لأَنَّهُ لَا يَرْوِيهِ غَيْرُهُ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ ضَعِيفٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

وَأَمَّا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ أَحْمَدُ بن حَنْبَل خرقنا [حَرَقْنَا] حَدِيثَهُ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ معِين: لَيْسَ بشيء، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ أَبُو حَاتِم بن حبَان الْحَافِظ: هَذَا من مَوْضُوع " اهـ .[247]

{ أن الله عز وجل اطلع إلى أهل الأرض فاختار رجلين أحدهما أبوك والآخر بعلك }

قال الامام الالباني : " 4898 – (يا فاطمة ! أما ترضين أن الله عز وجل اطلع إلى أهل الأرض فاختار رجلين : أحدهما أبوك ، والآخر بعلك ؟!) .

موضوع

247 - الموضوعات – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 1 ص 110 .

روي من حديث أبي هريرة ، وعبد الله بن عباس ، وأبي أيوب الأنصاري ، وعلي الهلالي ، ومعقل بن يسار .

1- أما حديث أبي هريرة ؛ فيرويه أبو بكر محمد بن أحمد بن سفيان الترمذي : حدثنا سريج بن يونس : حدثنا أبو حفص الأبار : حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قالت فاطمة رضي الله عنها : يا رسول الله ! زوجتني من علي بن أبي طالب وهو فقير لا مال له ؟! فقال ... فذكره .

أخرجه الحاكم (3/ 129) ؛ وصححه على شرط البخاري ومسلم ؛ كما في "تلخيص الذهبي" ، فقد سقط التصحيح من "المستدرك" !! ثم تعقبه الذهبي بقوله :"قلت : بل موضوع على سريج" .

قلت : وذلك ؛ لأن سريجاً ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك من فوقه ؛ غير أبي حفص الأبار - واسمه عمر بن عبد الرحمن - ؛ وهو ثقة .

فأحدهم لا يحتمل مثل هذا الحديث الموضوع ؛ فالمتهم به أبو بكر الترمذي هذا .

وبذلك جزم الذهبي في "الميزان" ؛ وقال :"ولعله الباهلي" .

ووافقه الحافظ في "اللسان" ؛ إلا أنه قال :"وجزم الحسيني بأنه غير الباهلي" .

2- وأما حديث ابن عباس ؛ فيرويه إبراهيم بن الحجاج قال : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عنه به .

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (1) (3/ 111/ 2) ، والخطيب في "التاريخ" (4/ 195-196) ، وابن عساكر (12/ 91/ 2-92/ 1) . وقال الخطيب : "حديث غريب من رواية عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن

عباس . وغريب من حديث معمر بن راشد عن ابن أبي نجيح ، تفرد بروايته عنه عبد الرزاق ، وقد رواه عن عبد الرزاق غير واحد" .

قلت : وإبراهيم بن الحجاج هذا ؛ قال الذهبي : "نكرة لا يعرف ، والخبر الذي رواه باطل ، وما هو بالسامي ولا بالنيلي ، ذانك صدوقان" .

قلت : وهما أقدم طبقة منه .

ثم ساق له هذا الحديث ، وقال : "تابعه عبد السلام بن صالح - أحد الهلكى - عن عبد الرزاق" .

وأقره الحافظ في "اللسان" .

ومتابعة عبد السلام بن صالح ؛ أخرجها الثلاثة المذكورون ، وكذا ابن عدي في ترجمة عبد الرزاق من "الكامل" (309/ 1) .

وتابعه أحمد بن عبد الله بن يزيد الهشيمي : حدثنا عبد الرزاق به .

أخرجه الخطيب ، وعنه ابن عساكر .

قلت : والهشيمي هذا هو من رواة حديث : "أنبأنا مدينة العلم ..." ، وقد مضى بيان حاله هناك برقم (2955) ، وأنه كذاب ؛ فراجعه .

ثم قال ابن عدي : حدثنا الحسن بن عثمان التستري قال : أخبرنا محمد بن سهل البخاري : أخبرنا عبد الرزاق بإسناده نحوه . وقال : "وهذا يعرف بأبي الصلت الهروي عن عبد الرزاق . وابن عثمان هذا ليس بذاك الذي حدثناه عن البخاري" !

كذا قال ! وفي آخر كلامه غموض لعله من الناسخ ! وقد عقد للتستري هذا ترجمة خاصة ؛ قال فيه (93/ 2-94/ 1) : "كان يضع الحديث ، ويسرق حديث الناس ، سألت عبدان الأهوازي عنه ؟ فقال : كذاب" .

وأبو الصلت متهم أيضاً ، وهو صاحب الحديث المشار إليه آنفاً برقم (2955) ؛ فأغنى عن إعادة الكلام عليه .

ولعل التستري سرق هذا الحديث منه ؛ فإنه به يعرف ؛ كما تقدم عن ابن عدي .

"يا حبيبتي فاطمة ! ما الذي يبكيك ؟!" . قالت : أخشى الضيعة من بعدك !

فقال :"يا حبيبتي ! أما علمت أن الله تبارك وتعالى اطلع إلى أهل الأرض اطلاعة فاختار منها أباك ..." الحديث نحو حديث أبي أيوب ، وفيه ذكر الحسن والحسين والمهدي . وقال السيوطي وابن عراق :"قال الذهبي : هذا موضوع . والهيثم بن حبيب هو المتهم بهذا الحديث" .

قلت : ذكره الذهبي في ترجمة الهيثم من " الميزان " . فتعقبه الحافظ في "اللسان" بقوله : "والهيثم بن حبيب المذكور ؛ ذكره ابن حبان في الطبقة الرابعة من (الثقات)" !

وأقول : تساهل ابن حبان في توثيق المجهولين معروف مشهور عند أهل العلم بهذا الشأن ، فإن ثبت أنه ثقة ؛ فالعلة ممن فوقه ، وهو علي بن علي الهلالي ؛ فإني لم أجد من ذكره .

وأبوه نفسه غير معروف إلا في هذا الحديث ؛ فقد أورده الحافظ في "الإصابة" لهذا الحديث من رواية الطبراني أيضاً - يعني : في "الكبير" - ، ثم قال : "وأخرجه في "الأوسط" وقال : إنه لا يروى إلا بهذا الإسناد" .

5- وأما حديث معقل ؛ فيرويه خالد بن طهمان ، عن نافع بن أبي نافع عنه قال :وضأت النبي - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم ؛ فقال :

"هل لك في فاطمة رضي الله عنها تعودها ؟!" . فقلت : نعم ؛ فقام متوكئاً علي ، فقال : "أما إنه سيحمل ثقلها غيرك ، ويكون أجرها لك" . قال : فكأنه لم يكن

علي شيء ، حتى دخلنا على فاطمة عليها السلام ، فقال لها : "كيف تجدينك ؟" .

قالت : والله لقد اشتد حزني ، واشتدت فاقتي ، وطال سقمي – قال أبو عبد الرحمن (ابن الإمام أحمد) : وجدت في كتاب أبي بخط يده في هذا الحديث – قال :"أوما ترضين أني زوجتك أقدم أمتي سلماً ، وأكثرهم علماً ، وأعظمهم حلماً ؟!" .

أخرجه أحمد (5/ 26) ، ومن طريقه ابن عساكر (12/ 89/ 1) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ رجاله ثقات ؛ غير خالد بن طهمان ؛ فضعفه الأكثرون . وقال ابن معين :

"ضعيف خلط قبل موته بعشر سنين ، وكان قبل ذلك ثقة" اهـ .[248]

{ انَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا بَيَّنَ لَهُ مَنْ يَلِيَ مِنْ بَعْدِهِ }

قال الامام العقيلي : " 161 – أَصْبَغُ بْنُ سُفْيَانَ الْكَلْبِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ سُفْيَانَ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا بَيَّنَ لَهُ مَنْ يَلِيَ مِنْ بَعْدِهِ، فَهَلْ بَيَّنَ لَكَ؟ فَقَالَ: «لَا» ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: «نَعَمْ عَلِيٌّ

248 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة - محمد ناصر الدين الالباني-ج 10 ص 530 - 535 .

بْنُ أَبِي طَالِبٍ» قَالَ: حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ وَاهٍ وَالْحَسَنُ وَالْأَصْبَغُ مَجْهُولَانِ لَا يُعْرَفَانِ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ " اهـ .[249]

وهذا الحديث موضوع , فلا يصح الاستشهاد به , قال الامام ابن الجوزي في الموضوعات بعد ان اورده بسند الامام العقيلي :" هَذَا حَدِيث مَوْضُوع، وَفِيهِ حَكِيم بن جُبَير.قَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بشئ. وَقَالَ السَّعْدِيّ: كَذَّاب.

وَقَالَ الْعقيلِيّ: واهي الحَدِيث، وَالْحسن والأصبغ مَجْهُولَانِ، لَا يعرفان إِلَّا فِي هَذَا الحَدِيث.

وفى هَذَا الْإِسْنَاد سَلمَة بن الْفضل.

قَالَ ابْن الْمَدِينيّ رمينَا حَدِيثه، وَفِيهِ مُحَمَّد بن حميد وَقد كذبه أَبُو زُرْعَةَ وَابْن وارة، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يتفرد عَن الثقاة المقلوبات " اهـ .[250]

فعلل الحديث :

1 – حكيم بن جبير : قال الامام يحيى بن معين : " 1363 – سمعت يحيى يقول حكيم بن جبير ليس بشيء " اهـ .[251]

---

249 - الضعفاء الكبير - أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي – ج 1 ص 130 .
250 - الموضوعات – ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 1 ص 371 – 372 .
251 - تاريخ ابن معين – ابو زكريا يحيى بن معين - ج 3 ص 286 .
252 - تقريب التهذيب – ابو الفضل احمد بن علي بن حجر - ص 176 .

وقال الامام ابن حجر : " 1468 حكيم بن جبير الأسدي وقيل مولى ثقيف الكوفي ضعيف رمي بالتشيع من الخامسة 4 " اهـ .[252]

2 – جهالة الحسن بن سفيان , والاصبغ بن سفيان كما صرح بذلك الامام العقيلي .

3 – محمد بن حميد الرازي : قال الامام الذهبي : " 5449 – د ت ق / مُحَمَّد بن حميد الرَّازِيّ الْحَافِظ عَن يَعْقُوب الْعمي وَجَرِير وَابْن الْمُبَارك ضَعِيف لَا من قبل الْحِفْظ قَالَ يَعْقُوب بن شيبَة كثير الْمَنَاكِير وَقَالَ البُخَارِيّ فِيهِ نظر وَقَالَ ابو زرْعَة يكذب وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِثِقَة وَقَالَ صَالح جزرة مَا رَأَيْت أحذق بِالْكَذِبِ مِنْهُ وَمن ابْن الشَّاذكُوني " اهـ .[253]

4 – عنعنة محمد بن اسحاق : قال الامام ابن حجر : " (125) خت م مقرونا 4 محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني صاحب المغازي صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما " اهـ .[254]

لقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة , وهذه المرتبة من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل .

---

253 - المغني في الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 573 .
254 - طبقات المدلسين – ابو الفضل احمد بن علي بمن حجر - ج 1 ص 51 .

{ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ أَصْحَابِي أَرْبَعَةً أَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ }

قال الامام احمد : " 22968 – حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَبِيعَةَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ أَصْحَابِي أَرْبَعَةً أَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُحِبَّهُمْ ". قَالُوا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: " إِنَّ عَلِيًّا مِنْهُمْ، وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ، وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ " (1)

---

(1) إسناده ضعيف، أبو ربيعة –وهو عمر بن ربيعة الإيادي– قال أبو حاتم: منكر الحديث، وتساهل ابن معين فوثقه، وذكره ابن الجوزي والذهبي في "الضعفاء"، وقال ابن حجر في "التقريب": مقبول. وشريك –وهو ابن عبد الله النَّخعي القاضي– سيئ الحفظ. ابن بريدة: هو عبد الله، وابن نمير: هو عبد الله الهَمْداني.

وهو في "فضائل الصحابة" للمصنف (1181) ، ومن طريقه أخرجه الحاكم 130/3، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" 7/ورقة 409. واقتصر المصنف في "فضائل الصحابة" والحاكم على تسمية عليٍّ دون الثلاثة الباقين.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" 31/9، وابن ماجه (149) ، والترمذي (3718) ، وعبد الله بن أحمد في زياداته على "فضائل الصحابة" لأبيه (1103) ، والطبري في "المنتخب من ذيل المذيل" في آخر "تاريخ الأمم والملوك" 551/11، والحاكم 130/3، وأبو نعيم في "الحلية" 172/1، وابن عساكر 7/ورقة 409، وابن الأثير في "أسد الغابة" 253/5، والمزي في ترجمة

أبي ربيعة الإيادي من "تهذيب الكمال" **306/33** من طرق عن شريك النخعي، بهذا الإسناد. واقتصر عبد الله بن أحمد والحاكم على تسمية عليٍّ دون الثلاثة الباقين.

وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" **190/1** من طريق موسى بن عُمير، عن أبي ربيعة الإيادي، به. وموسى بن عمير -وهو القرشي الكوفي- متروك الحديث.

وسيأتي عن أسود بن عامر، عن شريك النخعي برقم (23014) . " اهـ .[255]

وضعفه الامام الالباني : " **3647** - إن الله يحب من أصحابي أربعة أخبرني أنه يحبهم و أمرني أن أحبهم : علي و أبو ذر و سلمان الفارسي و المقداد بن الأسود .

تخريج السيوطي (حم ت هـ ك) عن بريدة .

تحقيق الألباني (ضعيف) انظر حديث رقم : **1724** في ضعيف الجامع " اهـ .[256]

{ ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما }

قال الله تعالى : { إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ (4) عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا (5) : التحريم } .

---

255 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 38 ص 68 – 69 .

256 - صحيح وضعيف الجامع الصغير – محمد ناصر الدين الالباني- ج 9 ص 94 .

في هذه الاية الكريمة حث من الله تعالى لعائشة وحفصة رضي الله عنهما على التوبة لما صدر منهن تجاه النبي صلى الله عليه واله وسلم , ولقد تحققت التوبة منهما رضي الله عنهما قطعا , والدليل على هذا ما جاء في الاية التي بعدها من صفات الزوجات المناسبت لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فلا يليق بمقام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الا زوجات مسلمات , مؤمنات , قانتات , عابدات , سائحات , فلما تيقنا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يطلقهن , وابقاهن في عصمته تحقق عندنا انهن مسلمات , مؤمنات , قانتات , تائبات , عابدات , سائحات , ولقد جاء بيان , وتفصيل الاية الكريمة عند الامام البخاري رحمه الله من حديث ابن عباس , قال الامام البخاري : " **2468** – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ المَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا: {إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا} [التحريم: 4] فَحَجَجْتُ مَعَهُ، فَعَدَلَ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ، فَتَبَرَّزَ حَتَّى جَاءَ، فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، مَنِ المَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا: {إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا} [التحريم: 4]؟ فَقَالَ: وَاعَجَبِي لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الحَدِيثَ يَسُوقُهُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنَ

الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ اليَوْمِ مِنَ الأَمْرِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الأَنْصَارِ، فَصِحْتُ عَلَى امْرَأَتِي، فَرَاجَعَتْنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، فَقَالَتْ: وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ، فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُرَاجِعْنَهُ، وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ اليَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ، فَأَفْزَعَنِي، فَقُلْتُ: خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ، ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: أَيْ حَفْصَةُ أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اليَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: خَابَتْ وَخَسِرَتْ أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَهْلِكِينَ لاَ تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلاَ تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ، وَلاَ تَهْجُرِيهِ، وَاسْأَلِينِي مَا بَدَا لَكِ، وَلاَ يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ، وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يُرِيدُ عَائِشَةَ – وَكُنَّا تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ النِّعَالَ لِغَزْوِنَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ فَرَجَعَ عِشَاءً، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، وَقَالَ: أَنَائِمٌ هُوَ، فَفَزِعْتُ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ أَجَاءَتْ غَسَّانُ؟ قَالَ: لاَ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ، قَالَ: قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَصَلَّيْتُ صَلاَةَ الفَجْرِ مَعَ

النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَخَلَ مَشْرُبَةً لَهُ، فَاعْتَزَلَ فِيهَا، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، قُلْتُ: مَا يُبْكِيكِ؟ أَوَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ، أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: لاَ أَدْرِي هُوَ ذَا فِي المَشْرُبَةِ، فَخَرَجْتُ، فَجِئْتُ المِنْبَرَ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ المَشْرُبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا، فَقُلْتُ لِغُلاَمٍ لَهُ أَسْوَدَ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ، فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: ذَكَرْتُكَ لَهُ، فَصَمَتَ، فَانْصَرَفْتُ، حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ المِنْبَرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ المِنْبَرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ الغُلاَمَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا، فَإِذَا الغُلاَمُ يَدْعُونِي قَالَ: أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ، فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَيَّ، فَقَالَ: «لاَ»، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَذَكَرَهُ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قُلْتُ: لَوْ رَأَيْتَنِي، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: لاَ يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ، وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يُرِيدُ عَائِشَةَ –، فَتَبَسَّمَ أُخْرَى، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ، ثُمَّ رَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ البَصَرَ غَيْرَ أَهَبَةٍ ثَلاَثَةٍ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ

فَلْيُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ، وَأُعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لاَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ، وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ: «أَوَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ، وَكَانَ قَدْ قَالَ: «مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ، حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ» فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَبَدَأَ بِهَا، فَقَالَتْ لَهُ: عَائِشَةُ إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لاَ تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّا أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعُدُّهَا عَدًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ»، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأُنْزِلَتْ: آيَةُ التَّخْيِيرِ فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا، وَلاَ عَلَيْكِ أَنْ لاَ تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ»، قَالَتْ: قَدْ أَعْلَمُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ قَالَ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ} [الأحزاب: 28] إِلَى قَوْلِهِ {عَظِيمًا} [النساء: 27] "، قُلْتُ: أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ، فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ، ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ، فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ" اهـ .[257]

257 - صحيح البخاري - بَابُ الغُرْفَةِ وَالعُلِّيَّةِ المُشْرِفَةِ وَغَيْرِ المُشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا - ج 3 ص 133 .

وفي صحيح الامام مسلم ان عمر رضي الله عنه قال : " وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ وَأَحْمَدُ اللَّهَ بِكَلَامٍ إِلَّا رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ آيَةُ التَّخْيِيرِ { عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ }........ " اهـ .[258]

فالحديث صريح في شرح الحدث , وما جاء من تخيير الله تعالى لزوجات النبي صلى الله عليه واله وسلم , فاخترن الله ورسوله والدار الاخرة , ولو كان اختيارهن للحياة الدنيا وزينتها لطلقهن النبي صلى الله عليه واله وسلم , واذا حدث الطلاق انسلبت كل الصفات التي يجب ان تكون عليها زوجات النبي صلى الله عليه واله وسلم وهي : المسلمات , المؤمنات , القانتات , التائبات , العابدات , السائحات , وكذلك توابع الزواج من النبي صلى الله عليه واله وسلم , والاحكام التي تتعلق بالامومة الايمانية , ولقد ثبت اختيار زوجات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لله ورسوله والدار الاخرة في كتب الرافضة , قال الكليني : " 2 – حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ ابْنِ رِبَاطٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِنِّي سَمِعْتُ أَبَاكَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) خَيَّرَ نِسَاءَهُ فَاخْتَرْنَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَلَمْ يُمْسِكْهُنَّ عَلَى طَلَاقٍ وَ لَوِ اخْتَرْنَ أَنْفُسَهُنَّ لَبِنَّ فَقَالَ إِنَّ هَذَا حَدِيثٌ كَانَ

---

258 - صحيح مسلم - بَاب فِي الْإِيلَاءِ وَاعْتِزَالِ النِّسَاءِ وَتَخْيِيرِهِنَّ وَقَوْلِهِ تَعَالَى { وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ } - ج 7 ص 441 .

يَرْوِيهِ أَبِي عَنْ عَائِشَةَ وَ مَا لِلنَّاسِ وَ لِلْخِيَارِ إِنَّمَا هَذَا شَيْ ءٌ خَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ رَسُولَهُ (صلى الله عليه وآله) " اهـ .[259]

وفي الكافي ايضا : " 3 – حُمَيْدٌ عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ عَنِ ابْنِ رِبَاطٍ عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ خَيَّرَ امْرَأَتَهُ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا بَانَتْ مِنْهُ قَالَ لَا إِنَّمَا هَذَا شَيْ ءٌ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) خَاصَّةً أُمِرَ بِذَلِكَ فَفَعَلَ وَ لَوِ اخْتَرْنَ أَنْفُسَهُنَّ لَطَلَّقَهُنَّ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قُلْ لِأَزْواجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَياةَ الدُّنْيا وَ زِينَتَها فَتَعالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَ أُسَرِّحْكُنَّ سَراحاً جَمِيلًا " اهـ .[260]

وفي الكافي ايضا : " 4 – حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ إِنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ قَالَتْ أَ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) إِنْ خَلَّى سَبِيلَنَا أَنَّا لَا نَجِدُ زَوْجاً غَيْرَهُ وَ قَدْ كَانَ اعْتَزَلَ نِسَاءَهُ تِسْعاً وَ عِشْرِينَ لَيْلَةً فَلَمَّا قَالَتْ زَيْنَبُ الَّذِي قَالَتْ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ جَبْرَئِيلَ إِلَى مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) فَقَالَ قُلْ لِأَزْواجِكَ

---

259 - الكافي – الكليني - ج 6 ص 136 . وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – موثق – ج 21 ص 229 .
260 - الكافي – الكليني - ج 6 ص 137 . وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – موثق – ج 21 ص 230 .

إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَياةَ الدُّنْيا وَ زِينَتَها فَتَعالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ الْآيَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا فَقُلْنَ بَلْ نَخْتَارُ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الدَّارَ الْآخِرَةَ " اهـ .[261]

ومجرد وقوع العبد في الخطأ , او الذنب , فلا يلزم منه الطعن به , والتعرض له بالسوء , وذلك لان هذا العبد مشمول بالتوبة , ومكفرات الذنوب , والعبرة عندنا بالنصوص الصريحة الواضحة في الاحكام , فلقد ثبت عندنا بالادلة الصحيحة الصريحة ان امهات المؤمنين ومنهن عائشة رضي الله عنها من اهل الجنة , قال الامام ابن حبان : " ذِكْرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحْ بِأَنَّ عَائِشَةَ تَكُونُ فِي الْجَنَّةِ زَوْجَةَ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

7096 – أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ الْمَاجِشُونِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَزْوَاجُكَ فِي الْجَنَّةِ قَالَ: "أَمَا إِنَّكِ مِنْهُنَّ" قَالَتْ فَخُيِّلَ إِلَيَّ أَنَّ ذَاكَ أَنَّهُ لم يتزوج بكرا غيري" اهـ .[262]

---

261 - الكافي – الكليني - ج 6 ص 138 . وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – موثق – ج 21 ص 232 .

262 - صحيح ابن حبان – ابو حاتم محمد بن حبان البستي – ج 16 ص 8 , وقال الشيخ شعيب الارناؤوط على الحديث في تحقيق صحيح ابن حبان – اسناده صحيح على شرط مسلم , وقال الامام الالباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان – صحيح – ج 10 ص 181 , وذكره الامام الالباني في السلسلة الصحيحة ج 7 ص 12 , واخرجه ابو عبد الله الحاكم في المستدرك ج 4 ص 14 , وقال عنه - صحيح الاسناد ولم يخرجاه , ووافقه الامام الذهبي على التصحيح في التلخيص . وكذلك اخرجه ابو القاسم الطبراني في المعجم الكبير ج 23 ص 39 .

وفي صحيح البخاري شهادة عمار بن ياسر رضي الله عنه لها بانها زوجة النبي صلى الله عليه واله وسلم في الدنيا والاخرة , قال الامام البخاري : " 7100 – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ الأَسَدِيُّ، قَالَ: لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى البَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الكُوفَةَ، فَصَعِدَا المِنْبَرَ، فَكَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ المِنْبَرِ فِي أَعْلاَهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الحَسَنِ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا، يَقُولُ: «إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى البَصْرَةِ، وَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلاَكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ» " اهـ .[263]

ولقد اخبر الله تعالى في القران الكريم بصدور الذنب من بعض الانبياء والصالحين وتوبتهم منه وانه لا يجوز لاحد الطعن بهؤلاء الانبياء , والصالحين , قال الله تعالى : { فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى (121) ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى (122) : طه } , وقال تعالى : { قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (23) : الاعراف } .

263 - صحيح البخاري - بَابُ الفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ البَحْرِ – ج 9 ص 55 .

وفي علل الشرائع للصدوق : " 1 – حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن أحمد الأسواري الفقيه قال : حدثنا مكي بن سعدويه البرذعي قال : حدثنا أبو محمد نوح بن الحسن قال : حدثنا أبو سعيد جميل بن سعد قال : أخبرنا أحمد بن عبد الواحد بن سليمان العسقلاني قال : حدثنا القاسم بن حميد قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال : سألت ابن مسعود عن أيام البيض ما سببها وكيف سمعت ؟ قال : سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول إن آدم لما عصى ربه تعالى ناداه مناد من لدن العرش يا آدم اخرج من جواري فإنه لا يجاروني أحد عصاني ، فبكى وبكت الملائكة فبعث الله عز وجل إليه جبرئيل فأهبطه إلى الأرض مسودا فلما رأته الملائكة ضجت وبكت وانتحبت وقالت : يا رب خلقا خلقته ونفخت فيه من روحك وأسجدت له ملائكتك بذنب واحد حولت بياضه سوادا فنادى منادي من السماء ان صم لربك اليوم فصام فوافق يوم الثالث عشر من الشهر فذهب ثلث السواد ثم نودي يوم الرابع عشر أن صم لربك اليوم فصام فذهب ثلثا السواد ثم نودي يوم الخامس عشر بالصيام فصام فأصبح وقد ذهب السواد كله فسميت أيام البيض للذي رد الله عز وجل فيه على آدم من بياضه ، ثم نادى مناد من السماء يا آدم هذه الثلاثة أيام جعلتها لك ولولدك من صامها في كل شهر فكأنما صام الدهر . قال حميد : قال أحمد بن عبد الواحد وسمعت أحمد بن شيبان البرمكي يقول وزاد الحميري في الحديث فجلس آدم عليه السلام جلسة القرفصاء ورأسه بين

ركبتيه كئيبا حزينا فبعث الله تبارك وتعالى إليه جبرئيل فقال يا آدم مالي أراك كئيبا حزينا قال لا أزال كئيبا حزينا حتى يأتي أمر الله قال فانى رسول الله إليك وهو يقرؤك السلام ويقول : يا آدم حياك الله وبياك قال أما حياك فاعرفه فما بياك قال أضحكك قال فسجد آدم فرفع رأسه إلى السماء وقال يا رب زدني جمالا فأصبح وله لحية سوداء كالحمم فضرب بيده إليها فقال يا رب ما هذه ؟ قال هذه اللحية زينتك بها أنت وذكور ولدك إلى يوم القيامة . (قال مصنف هذا الكتاب) هذا الخبر صحيح .... " اهـ .[264]

فهل يجوز ان نقول على ادم عليه السلام العاصي المطرود من جوار الله ؟ !!! .

وفي الكافي : " 1 - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أُصُولُ الْكُفْرِ ثَلَاثَةٌ الْحِرْصُ وَ الِاسْتِكْبَارُ وَ الْحَسَدُ فَأَمَّا الْحِرْصُ فَإِنَّ آدَمَ (عليه السلام) حِينَ نُهِيَ عَنِ الشَّجَرَةِ حَمَلَهُ الْحِرْصُ عَلَى أَنْ أَكَلَ مِنْهَا وَ أَمَّا الِاسْتِكْبَارُ فَإِبْلِيسُ حَيْثُ أُمِرَ بِالسُّجُودِ لِآدَمَ فَأَبَى وَ أَمَّا الْحَسَدُ فَابْنَا آدَمَ حَيْثُ قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ " اهـ .[265]

---

264 - علل الشرائع - الصدوق - ج 2 ص 379 – 381 .
265 - الكافي – الكليني - ج 2 ص 289 . وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – صحيح – ج 10 ص 73 .

فهل يجوز الطعن بادم عليه السلام وان يقول احد عنه ان اصلا من اصول الكفر قد تحقق فيه ؟ !!! .

11 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ (عليه السلام) أَنِ ائْتِ عَبْدِي دَانِيَالَ فَقُلْ لَهُ إِنَّكَ عَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ وَ عَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ وَ عَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ فَإِنْ أَنْتَ عَصَيْتَنِيَ الرَّابِعَةَ لَمْ أَغْفِرْ لَكَ فَأَتَاهُ دَاوُدُ (عليه السلام) فَقَالَ يَا دَانِيَالُ إِنَّنِي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ وَ هُوَ يَقُولُ لَكَ إِنَّكَ عَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ وَ عَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ وَ عَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ فَإِنْ أَنْتَ عَصَيْتَنِيَ الرَّابِعَةَ لَمْ أَغْفِرْ لَكَ فَقَالَ لَهُ دَانِيَالُ قَدْ أَبْلَغْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَلَمَّا كَانَ فِي السَّحَرِ قَامَ دَانِيَالُ فَنَاجَى رَبَّهُ فَقَالَ يَا رَبِّ إِنَّ دَاوُدَ نَبِيَّكَ أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّنِي قَدْ عَصَيْتُكَ فَغَفَرْتَ لِي وَ عَصَيْتُكَ فَغَفَرْتَ لِي وَ عَصَيْتُكَ فَغَفَرْتَ لِي وَ أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّنِي إِنْ عَصَيْتُكَ الرَّابِعَةَ لَمْ تَغْفِرْ لِي فَوَعِزَّتِكَ لَئِنْ لَمْ تَعْصِمْنِي لَأَعْصِيَنَّكَ ثُمَّ لَأَعْصِيَنَّكَ ثُمَّ لَأَعْصِيَنَّكَ " اهـ .[266]

فهل يجوز ان نقول دانيال العاصي ؟ ! .

وهل ذكر الله تعالى توبة لدانيال ؟ ! . ان قلتم نعم سالنكم اين الدليل ؟ .

266 - الكافي – الكليني - ج 2 ص 435 - 436 . وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – صحيح – ج 11 ص 305 .

ودانيال نبي كما ورد في الكافي : " 9 – عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) ....فَقَالَ عَلِيٌّ (عليه السلام) اللَّهُ أَكْبَرُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الشَّاهِدَيْنِ إِلَّا دَانِيَالَ النَّبِيَّ " اهـ [267] .

وورد في كتب الامامية ان سارة رضي الله عنها زوجة ابراهيم عليه السلام قد آذت ابراهيم ولم ترد اي توبة لها , قال القمي : " واما قوله (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل الآية) فإنه حدثني أبي عن النضر بن سويد عن هشام عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن إبراهيم عليه السلام كان نازلا في بادية الشام فلما ولد له من هاجر إسماعيل اغتمت سارة من ذلك غما شديدا لأنه لم يكن له منها ولد كانت تؤذي إبراهيم في هاجر وتغمه فشكى إبراهيم ذلك إلى الله عز وجل فأوحى الله إليه إنما مثل المرأة مثل الضلع العوجا ان تركتها استمتعتها وان أقمتها كسرتها ثم امره ان يخرج إسماعيل وأمه (فقال يا رب إلى اي مكان ؟ قال إلى حرمي وأمني وأول بقعة خلقتها من الأرض وهي مكة فأنزل الله عليه جبرائيل بالبراق فحمل هاجر وإسماعيل وكان إبراهيم لا يمر بموضع حسن فيه شجر ونخل وزرع الا قال يا جبرئيل إلى ههنا إلى ههنا فيقول لا امض ، امض حتى اتى مكة فوضعه في موضع البيت وقد كان إبراهيم (ع) عاهد سارة ان لا ينزل حتى يرجع إليها ، فلما نزلوا في ذلك المكان كان فيه شجرة فألقت هاجر على ذلك الشجر كساءا وكان معها فاستظلوا تحته فلما سرحهم إبراهيم ووضعهم وأراد الانصراف منهم إلى سارة قالت له هاجر يا

---

267 - الكافي – الكليني - ج 7 ص 425 - 427 . وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن – ج 24 ص 297 .

إبراهيم لم تدعنا في موضع ليس فيه أنيس ولا ماء ولا زرع فقال إبراهيم الله الذي امرني ان أضعكم في هذا المكان حاضر عليكم ثم انصرف عنهم فلما بلغ كداء وهو جبل بذى طوى التفت إليهم إبراهيم فقال (رب اني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوى إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون " اهـ .[268]

وقال التبريزي : " وقد صدر من بنات الأنبياء ما هو أشد من ذلك ، فإن سارة ألزمت إبراهيم (عليه السلام) أن يخرج عنها هاجر وابنها إسماعيل إلى واد غير ذي زرع ، ولا ينزل معهما بل يضعهما فيه وهو راكب ويرجع إليها ، وقد أمر الله إبراهيم أن يمتثل أمر سارة ...." اهـ .[269]

فهل يجوز الطعن بسارة رضي الله عنها زوجة الخليل ابراهيم عليه السلام ؟ !!! .

{ إن رأيت علياً قد سلك وادياً }

قال الامام الالباني : " 4896 – (يا عمار بن ياسر ! إن رأيت علياً قد سلك وادياً وسلك الناس وادياً غيره ؛ فاسلك مع علي ؛ فإنه لن يدلك على ردى ، ولن يخرجك من هدى) .

موضوع

268 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 1 - ص 60 – 61 .
269 - اللمعة البيضاء - التبريزي الأنصاري - ص 144 .

أخرجه ابن عساكر (12/ 185/ 2) عن المعلى بن عبد الرحمن : حدثنا شريك عن سليمان بن مهران الأعمش : أخبرنا إبراهيم عن علقمة والأسود قالا : أتينا أبا أيوب الأنصاري عند منصرفه من صفين ... (فذكر قصة ؛ وفيه قال) وسمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول لعمار ... فذكره . وقال : "معلى بن عبد الرحمن ضعيف ذاهب الحديث" . وقال الحافظ في "التقريب" : "متهم بالوضع ، وقد رمي بالرفض" .
والحديث ؛ عزاه السيوطي في "الجامع الكبير" (3/ 63/ 1) ؛ للديلمي عن عمار بن ياسر ، وأبي أيوب " اه .[270]

قال الامام ابن ابي حاتم : " 1540 – معلى بن عبد الرحمن الواسطي روى عن عبد الحميد بن جعفر وفضيل بن مرزوق وجرير بن حازم [وقد – 1] روى عنه كردوس ابن محمد بن عيسى الخشاب الواسطي.
نا عبد الرحمن قال سألت ابى عنه فقال: ضعيف الحديث، كان حديثه لا اصل له.وقال مرة: متروك الحديث " اه .[271]
وقال الامام الذهبي : " 6356 – ق / مُعلى بن عبد الرَّحْمَن الوَاسِطِيّ عَن جرير بن حَازِم قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ ضَعِيف كَذَّاب " اه .[272]
وقال الامام ابن حجر : " 6805 – معلى بن عبد الرحمن الواسطي متهم بالوضع وقد رمي بالرفض من التاسعة ق " اه .[273]

---

270 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 527 .
271 - الجرح والتعديل –عبد الرحمن بن ابي حاتم محمد الرازي - ج 8 ص 334 .
272 - المغني في الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 670 .

وقال الامام العقيلي : " 1802 – مُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو أُسَامَةَ الْبَصْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَسُئِلَ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: أَحْسَنُ أَحْوَالِهِ عِنْدِي أَنَّهُ قِيلَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ: أَلَا تَسْتَغْفِرِ اللَّهَ؟ فَقَالَ: أَلَا أَرْجُو أَنْ يُغْفَرَ لِي وَقَدْ وَضَعْتُ فِي فَضْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ , رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ , تِسْعِينَ حَدِيثًا " اهـ .[274]

{ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ السُّنَّةَ، ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ لَا يَكْتُبَهَا ثُمَّ كَتَبَ فِي الْأَمْصَارِ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَمْحُهُ }

قال ابن عبد البر : " 345 – أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، نا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ السُّنَّةَ، ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ لَا يَكْتُبَهَا، ثُمَّ كَتَبَ فِي الْأَمْصَارِ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَمْحُهُ " اهـ .[275]

وهذا الاثر منقطع فان يحيى بن جعدة لم يدرك عمر رضي الله عنه .

---

273 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 961 .
274 - الضعفاء الكبير - أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي - ج 4 ص 215 .
275 - جامع بيان العلم وفضله – يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 1 ص 132 .

قال العلامة المعلمي : " قال أبو رية ((وعن يحيى بن جعدة أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنة، ثم بدا له أن لا يكتبها، ثم كتب إلى الأمصار من كان عنده شيء فليمحه)).

أقول: وهذا منقطع أيضاً، يحيى بن جعدة لم يدرك عمر، عروة أقدم منه وأعلم جداً، وزيادة يحيى منكرة، لوكتب عمر إلى الأمصار لاشتهر ذلك، وعنده علي وصحيفته، وعند عبد الله بن عمرو صحيفة كبيرة مشهورة " اهـ .[276]

{ فَأَشَارُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يَكْتُبَهَا فَطَفِقَ عُمَرُ يَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهَا شَهْرًا }

قال ابن عبد البر : " 343 – أَخْبَرَنَا خَلَفُ بْنُ سَعِيدٍ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ السُّنَنَ فَاسْتَفْتَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ فَأَشَارُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يَكْتُبَهَا فَطَفِقَ عُمَرُ يَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهَا شَهْرًا، ثُمَّ أَصْبَحَ يَوْمًا وَقَدْ عَزَمَ اللَّهُ لَهُ فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتِ أُرِيدُ أَنْ أَكْتُبَ السُّنَنَ وَإِنِّي ذَكَرْتُ قَوْمًا كَانُوا قَبْلَكُمْ كَتَبُوا كُتُبًا فَأَكَبُّوا عَلَيْهَا وَتَرَكُوا كِتَابَ اللَّهِ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَشُوبُ كِتَابَ اللَّهِ بِشَيْءٍ أَبَدًا» " اهـ .[277]

ان هذا الاثر منقطع وذلك لان عروة بن الزبير رحمه الله قد ولد بعد موت عمر رضي الله عنه , قال الامام ابن حجر : " 4561 – عروة بن الزبير بن العوام بن

---

276 - الانوار الكاشفة – عبد الرحمن بن يحيى المعلمي – ج 1 ص 39 .
277 - جامع بيان العلم وفضله – يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 1 ص 274 .

خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني ثقة فقيه مشهور من الثالثة مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان ع " اهـ .[278]

قال العلامة المعلمي في الانوار بعد ان نقل الاثر مع كلام ابي رية : " أقول: وهذا وإن صح حجة لما قلناه، فلو كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كتابة الأحاديث مطلقاً لماهم بها عمر وأشار بها عليه الصحابة، فأما عدوله عنها فلسبب آخر كما رأيت.

لكن الخبر منقطع لأن عروة لم يدرك عمر: فإن صح فإنماً كانت تلك الخشية في عهد عمر ثم زالت ....." اهـ .[279]

{ أن عمر بن الخطاب منع أزواج النبي صلى الله عليه و سلم الحج والعمرة }

قال ابن سعد : " أخبرنا محمد بن عمر حدثني عبد الرحمن بن عبد العزيز عن سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب منع أزواج النبي صلى الله عليه و سلم الحج والعمرة " اهـ .[280]

هذا الاثر لا يصح , ففيه محمد بن عمر الواقدي وهو متروك , قال الامام الذهبي : " 5861 – ق / مُحَمَّد بن عمر بن وَاقد الْأَسْلَمِيّ مَوْلَاهُم الْوَاقِدِيّ صَاحب التصانيف مجمع على تَركه وَقَالَ ابْن عدي يروي أَحَادِيث غير مَحْفُوظَة وَالْبَلَاء مِنْهُ وَقَالَ النَّسَائِيّ كَانَ يضع الحَدِيث وَقَالَ ابْن مَاجَه ثَنَا ابْن أبي شيبَة ثَنَا

278 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 674 .
279 - الانوار الكاشفة – عبد الرحمن بن يحيى المعلمي – ج 1 ص 38 .
280 - الطبقات الكبرى – محمد بن سعد بن منيع – ج 8 ص 208 .

شيخ ثَنَا عبد الحميد بن جَعْفَر فَذكر حَدِيثا فِي لِبَاس الْجُمُعَة وحسبك بِمن لَا يَجْسُر أَن يُسَمِّيه ابْن مَاجَه " اهـ .[281]

وقال الامام ابن حجر : " 6175 – محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني القاضي نزيل بغداد متروك مع سعة علمه من التاسعة مات سنة سبع ومائتين وله ثمان وسبعون ق " اهـ .[282]

{ ان لي شيطانا يعتريني }

قال الامام ابن سعد : " أخبرنا وهب بن جرير قال أخبرنا أبي سمعت الحسن قال لما بويع أبو بكر قام خطيبا فلا والله ما خطب خطبته أحد بعد فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإني وليت هذا الأمر وأنا له كاره ووالله لوددت أن بعضكم كفانيه ألا وإنكم إن كلفتموني أن أعمل فيكم بمثل عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أقم به كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا أكرمه الله بالوحي وعصمه به ألا وإنما أنا بشر ولست بخير من أحد منكم فراعوني فإذا رأيتموني استقمت فاتبعوني وإن رأيتموني زغت فقوموني واعلموا أن لي شيطانا يعتريني فإذا رأيتموني غضبت فاجتنبوني لا أؤثر في أشعاركم وأبشاركم " اهـ .[283]

281 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 2ص 619 .
282 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 882 .
283 - الطبقات الكبرى – محمد بن سعد بن منيع - ج 3 ص 212 , وتاريخ دمشق - علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر- ج 30 ص 303 .

وورد عند ابن عساكر من طريق اخر : " أخبرنا أبو محمد إسماعيل بن أبي القاسم بن أبي بكر أنا عمر بن أحمد بن عمر بن مسرور أنا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا محمد بن عبد الوهاب الكوفي من كتابه نا يحيى بن سلمة بن كهيل عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن أبي بكر أنه خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إني وليتكم ولست بخيركم ولعلكم تطلبوني بعمل نبيكم (صلى الله عليه وسلم) ولست هناك إن نبيكم (صلى الله عليه وسلم) كان يعصم بالوحي وإن لي شيطانا يغويني فإذا رأيتموني أحسن فأعينوني وإذا رأيتموني غضبت فاجتنبوني أن لا أصيب من أبشاركم وأعراضكم " اه .[284]

وكلا الاثرين لا يصح , فالاول معلول بالارسال وذلك لان الامام الحسن البصري رحمه الله ولد في خلافة عمر رضي الله عنه اي بعد موت ابي بكر رضي الله عنه , والثاني معلول بضعف يحيى بن سلمة بن كهيل .

1 – ارسال الحسن البصري رحمه الله :

قال الامام مسلم في مقدمة صحيحه : " وَالْمُرْسَلُ مِنْ الرِّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ " اه .[285]

---

284 - تاريخ دمشق - علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر- ج 30 ص 304 .
285 - صحيح مسلم – ابو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري - ج 1 ص 80 .

وقال الامام ابو عمرو بن الصلاح : " وَالْمَشْهُورُ التَّسْوِيَةُ بَيْنَ التَّابِعِينَ فِي اسْمِ الْإِرْسَالِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ........

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ حُكْمَ الْمُرْسَلِ حُكْمُ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، إِلَّا أَنْ يَصِحَّ مُخْرَجُهُ بِمَجِيئِهِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ " اهـ .[286]

وقال الامام الذهبي : " ومن أوهى المراسيل عندهم : مراسيلُ الحَسَن " اهـ .[287]

وقال الامام الالباني في مراسيل الحسن البصري رحمه الله : " قلت : والمرسل ضعيف عند المحدثين ، وبخاصة مرسل الحسن البصري ؛ فقد قال بعض الأئمة : ((مراسيل الحسن البصري كالريح)) " اهـ .[288]

2 – ضعف يحيى بن سلمة بن كهيل :

قال الامام البخاري : " 417– يحيى بن سلمة بن كهيل الكوفي: عن أبيه، في حديثه مناكير " اهـ .[289]

---

286 - مقدمة ابن الصلاح – عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح – ص 53 .
287 - الموقظة – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ص 6 .
288 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 12 ص 666 .
289 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري – ص 139 .

وقال الامام ابن الجوزي : " 3720 يحيى بن سَلمَة بن كهيل الْكُوفِي يروي عَن أَبِيه قَالَ ابْن نمير لَيْسَ مِمَّن يكبت حَدِيثه قَالَ يحيى لَيْسَ بِشَيْء لَا يكْتب حَدِيثه وَقَالَ البُخَارِيّ فِي حَدِيثه مَنَاكِير وَقَالَ النَّسَائِيّ مَتْرُوك الحَدِيث وَقَالَ ابْن حبَان مُنكر الحَدِيث جدا لَا يحْتَج بِهِ وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ ضَعِيف " اه .[290]

وقال الامام الذهبي : " 6977 – ت / يحيى بن سَلمَة بن كهيل عَن أَبِيه قَالَ أَبُو حَاتِم مُنكر الحَدِيث وَتَركه النَّسَائِيّ وَقَالَ الْعقيلِيّ ضَعِيف ويغلو فِي التَّشَيُّع " اهـ .[291]

وقال الامام ابن حجر : " 7561 يحيى بن سلمة بن كهيل بالتصغير الحضرمي أبو جعفر الكوفي متروك وكان شيعيا من التاسعة مات سنة تسع وسبعين وقيل قبلها ت " اهـ .[292]

ومع هذا نقول لو صح الاثر ففيه مدح كبير لابي بكر رضي الله عنه , فما من احد الا ومعه شيطان , فاذا غضب استغل الشيطان غضبه وتعرض له , ووسوس له , فاراد ابو بكر رضي الله عنه من الرعية ان يجتنبوه في حال الغضب حتى لا

290 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 3 ص 196 .
291 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 736 .
292 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 591 .

يظلم احدا منهم , وهذا منه رضي الله عنه ادبا جما , واخلاصا لله في النصيحة لرعيته , وخوفا عليهم من اي اذى من الممكن ان يتعرضوا له . وقد بين الله تعالى ان الشيطان قد وسوس لادم وحواء عليهما السلام , ومع انهم ارتكبوا المخالفة الشرعية فانهم قد تابوا الى الله تعالى , ولم يقل اي احد ان هذا مطعن فيها عليهما السلام : { فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآَتِهِمَا (20) : الاعراف } , وقال تعالى : { فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى (120) فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى (121) : طه } , وذكر الله تعالى تحقق الزلل من تاثير الشيطان فقال : { فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ (36) فَتَلَقَّى آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (37) : البقرة } .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية مبينا معنى الكلام المنقول عن ابي بكر رضي الله عنه : " قَالَ الرَّافِضِيُّ " وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُهُ مِنْهَا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، وَنَحْنُ نَذْكُرُ مِنْهَا شَيْئًا يَسِيرًا. مِنْهَا مَا رَوَوْهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَعْتَصِمُ بِالْوَحْيِ، وَإِنَّ لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي، فَإِنِ اسْتَقَمْتُ فَأَعِينُونِي، وَإِنْ زِغْتُ فَقَوِّمُونِي» ، وَكَيْفَ يَجُوزُ إِمَامَةُ مَنْ يَسْتَعِينُ بِالرَّعِيَّةِ عَلَى تَقْوِيمِهِ، مَعَ أَنَّ الرَّعِيَّةَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ؟ ". وَالْجَوَابُ: أَنْ يُقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَكْبَرِ فَضَائِلِ الصِّدِّيقِ

– رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – وَأَدَلِّهَا عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُرِيدُ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا، فَلَمْ يَكُنْ طَالِبَ رِيَاسَةٍ، وَلَا كَانَ ظَالِمًا، وَإِنَّهُ إِنَّمَا كَانَ يَأْمُرُ النَّاسَ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَقَالَ لَهُمْ: إِنِ اسْتَقَمْتُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ فَأَعِينُونِي عَلَيْهَا، وَإِنْ زِغْتُ عَنْهَا فَقَوِّمُونِي، كَمَا قَالَ أَيْضًا: أَيُّهَا النَّاسُ أَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ، فَإِذَا عَصَيْتُ اللَّهَ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ.

وَالشَّيْطَانُ الَّذِي يَعْتَرِيهِ يَعْتَرِي جَمِيعَ بَنِي آدَمَ، فَإِنَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَقَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ.

وَالشَّيْطَانُ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنَّهُ قَالَ: (مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَقَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ " قِيلَ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " وَأَنَا إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ " .

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا مَرَّ بِهِ بَعْضُ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَتَحَدَّثُ مَعَ صَفِيَّةَ لَيْلًا، قَالَ: " عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ" ثُمَّ قَالَ: " إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ الشَّيْطَانُ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ» " .

وَمَقْصُودُ الصِّدِّيقِ بِذَلِكَ: إِنِّي لَسْتُ مَعْصُومًا كَالرَّسُولِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَهَذَا حَقٌّ.

وَقَوْلُ الْقَائِلِ: كَيْفَ تَجُوزُ إِمَامَةُ مَنْ يَسْتَعِينُ عَلَى تَقْوِيمِهِ بِالرَّعِيَّةِ؟ كَلَامُ جَاهِلٍ بِحَقِيقَةِ الْإِمَامَةِ، فَإِنَّ الْإِمَامَ لَيْسَ هُوَ رَبًّا لِرَعِيَّتِهِ حَتَّى يَسْتَغْنِيَ عَنْهُمْ، وَلَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْوَاسِطَةَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ. وَإِنَّمَا هُوَ وَالرَّعِيَّةُ شُرَكَاءُ

يَتَعَاوَنُونَ هُمْ وَهُوَ عَلَى مَصْلَحَةِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ إِعَانَتِهِمْ، وَلَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ إِعَانَتِهِ، كَأَمِيرِ الْقَافِلَةِ الَّذِي يَسِيرُ بِهِمْ فِي الطَّرِيقِ: إِنْ سَلَكَ بِهِمُ الطَّرِيقَ اتَّبَعُوهُ، وَإِنْ أَخْطَأَ عَنِ الطَّرِيقِ نَبَّهُوهُ وَأَرْشَدُوهُ، وَإِنْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ صَائِلٌ يَصُولُ عَلَيْهِمْ تَعَاوَنَ هُوَ وَهُمْ عَلَى دَفْعِهِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ أَكْمَلَهُمْ عِلْمًا وَقُدْرَةً وَرَحْمَةً كَانَ ذَلِكَ أَصْلَحَ لِأَحْوَالِهِمْ " اهـ .[293]

وقال ايضا رحمه الله : " أَنَّ الشَّيْطَانَ الَّذِي يَعْتَرِيهِ قَدْ فُسِّرَ بِأَنَّهُ يَعْرِضُ لِابْنِ آدَمَ عِنْدَ الْغَضَبِ، فَخَافَ عِنْدَ الْغَضَبِ أَنْ يَعْتَدِيَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الرَّعِيَّةِ ; فَأَمَرَهُمْ بِمُجَانَبَتِهِ عِنْدَ الْغَضَبِ.
كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: " «لَا يَقْضِي الْقَاضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ» " ; فَنَهَى عَنِ الْحُكْمِ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَرَادَهُ أَبُو بَكْرٍ، أَرَادَ أَنْ لَا يَحْكُمَ وَقْتَ الْغَضَبِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَطْلُبُوا مِنْهُ حُكْمًا، أَوْ يَحْمِلُوهُ عَلَى حُكْمٍ فِي هَذَا الْحَالِ. وَهَذَا مِنْ طَاعَتِهِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ .... وَقَدْ قَالَ مُوسَى لَمَّا قَتَلَ الْقِبْطِيَّ:
{هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ} [سُورَةُ الْقَصَصِ: 15] ، وَقَالَ فَتَى مُوسَى: {وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ} [سُورَةُ الْكَهْفِ: 63] . وَذَكَرَ اللَّهُ فِي قِصَّةِ آدَمَ وَحَوَّاءَ {فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ} [سُورَةُ

293 - منهاج السنة النبوية – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 5 ص 461 – 463 .

الْبَقَرَةِ: 36] ، وَقَوْلُهُ: {فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا} [سُورَةُ الْأَعْرَافِ: 20] .

فَإِذَا كَانَ عَرْضُ الشَّيْطَانِ لَا يَقْدَحُ فِي نُبُوَّةِ الْأَنْبِيَاءِ – عَلَيْهِمُ السَّلَامُ – فَكَيْفَ يَقْدَحُ فِي إِمَامَةِ الْخُلَفَاءِ؟ !

وَإِنِ ادَّعَى مُدَّعٍ أَنَّ هَذِهِ النُّصُوصَ مُئَوَّلَةٌ.

قِيلَ لَهُ: فَيَجُوزُ لِغَيْرِكَ أَنْ يَتَأَوَّلَ قَوْلَ الصِّدِّيقِ، لِمَا ثَبَتَ بِالدَّلَائِلِ الْكَثِيرَةِ مِنْ إِيمَانِهِ وَعِلْمِهِ، وَتَقْوَاهُ وَوَرَعِهِ. فَإِذَا وَرَدَ لَفْظٌ مُجْمَلٌ يُعَارِضُ مَا عُلِمَ. وَجَبَ تَأْوِيلُهُ " اهـ .[294]

وقد ورد عن الامام زين العابدين رحمه الله في الصحيفة السجادية التصريح بغواية الشيطان , وان العاصم من ذلك هو التمسك بالله تعالى , حيث قال : " إلهي أشكو إليك عدوا يضلني ، وشيطانا يغويني ، قد ملأ بالوسواس صدري ، وأحاطت هواجسه بقلبي ، يعاضد لي الهوى ، ويزين لي حب الدنيا ، ويحول بيني وبين الطاعة والزلفى " اهـ .[295]

وورد عنه رحمه الله ما نقله الصدوق : " 977 – وكان علي بن الحسين عليه السلام يقول في سجوده " اللهم إن كنت قد عصيتك فإني قد أطعتك في أحب

294 - منهاج السنة – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 8 ص 267 - 272 .
295 - الصحيفة السجادية - زين العابدين علي بن الحسين - ص 403 .

الأشياء إليك وهو الايمان بك منا منك علي لا منا مني عليك ، وتركت معصيتك في أبغض الأشياء إليك وهو أن أدعو لك ولدا أو أدعو لك شريكا منا منك علي لا منا مني عليك ، وعصيتك في أشياء على غير وجه مكابرة ولا معاندة ، ولا استكبار عن عبادتك ، ولا جحود لربوبيتك ، ولكن اتبعت هواي واستزلني الشيطان بعد الحجة علي والبيان ، فإن تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي ، وإن تغفر لي وترحمني فبجودك وبكرمك يا أرحم الراحمين " . وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر أن يضع ذراعيه على الأرض ويلصق جؤجؤه بالأرض " اهـ .[296]

وفي علل الشرائع انه ما من احد الا ومعه شيطان وملك , قال الصدوق : " 1 – حدثنا أبى رضى الله عنه قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، قال حدثنا محمد بن احمد بن يحيى قال: حدثنا الحسن بن علي، عن ابن عباس عن أسباط، عن أبى عبد الرحمان قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني ربما حزنت فلا أعرف في أهل ولا مال ولا ولد وربما فرحت فلا أعرف في أهل ولا مال ولا ولد، فقال: انه ليس من أحد إلا ومعه ملك وشيطان، فإذا كان فرحه كان من دنو الملك منه، فإذا كان حزنه كان من دنو الشيطان منه وذلك قول الله

296 - من لا يحضره الفقيه - الشيخ الصدوق - ج 1 - ص 333 .
297 - علل الشرائع - الصدوق – ج 1 ص 92 .

تبارك وتعالى: (الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا والله واسع عليم) " اهـ .[297]

وفي الكافي ان الشيطان يجري في ادم عليه السلام وذريته مجرى الدم في الجسم , قال الكليني : " 1 - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ إِنَّ آدَمَ (عليه السلام) قَالَ يَا رَبِّ سَلَّطْتَ عَلَيَّ الشَّيْطَانَ وَ أَجْرَيْتَهُ مِنِّي مَجْرَى الدَّمِ فَاجْعَلْ لِي شَيْئاً فَقَالَ يَا آدَمُ جَعَلْتُ لَكَ أَنَّ مَنْ هَمَّ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بِسَيِّئَةٍ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَ مَنْ هَمَّ مِنْهُمْ بِحَسَنَةٍ فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَإِنْ هُوَ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْراً قَالَ يَا رَبِّ زِدْنِي قَالَ جَعَلْتُ لَكَ أَنَّ مَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ سَيِّئَةً ثُمَّ اسْتَغْفَرَ لَهُ غَفَرْتُ لَهُ قَالَ يَا رَبِّ زِدْنِي قَالَ جَعَلْتُ لَهُمُ التَّوْبَةَ أَوْ قَالَ بَسَطْتُ لَهُمُ التَّوْبَةَ حَتَّى تَبْلُغَ النَّفْسُ هَذِهِ قَالَ يَا رَبِّ حَسْبِي " اهـ .[298]

{ ان هذا القران انزل على سبعة احرف }

ان حديث النبي صلى الله عليه واله وسلم : (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) . من الاحاديث المتواترة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم , فهو

---

298 - الكافي – الكليني – ج 2 ص 440 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن – ج 11 ص 311 .

قطعي الثبوت لتواتره , واما من ناحية الدلالة , فقد اختلف الائمة في المعنى المراد منه , فحمله بعضهم على ان معنى الحرف هو اللغة , وحمله بعضهم على ان معنى الحرف هو الوجه , وعلى ضوء الفهم من الحديث تكلم العلماء في المعنى المراد منه , فما نراه من الاختلاف في معنى الحديث فهو من الاختلاف السائغ , وذلك لان الحديث الشريف محتمل لعدة معان , ففي الامر سعة , ورحمة للامة .

{ تواتر حديث ان هذا القران انزل على سبعة احرف }

ان هذا الحديث الشريف متواتر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم , فقد قال الامام الكتاني : " 197– (أنزل هذا القرآن على سبعة أحرف) .

– أورده في الأزهار في كتاب الأدب من حديث (1) عمر (2) وعثمان (3) وأبي بن كعب (4) وأنس (5) وحذيفة بن اليمان (6) وزيد بن أرقم (7) وسمرة بن جندب (8) وسليمان بن صرد (9) وابن عباس (10) وابن مسعود (11) وعبد الرحمان بن عوف (12) وعمر بن أبي سلمة (13) وعمرو بن العاص (14) ومعاذ بن جبل (15) وهشام بن حكيم (16) وأبي بكرة (17) وأبي جهم (18) وأبي سعيد الخدري (19) وأبي طلحة الأنصاري (20) وأبي هريرة (21) وأم أيوب أحد وعشرين نفساً.

(قلت) ورد أيضاً من حديث (22) ابن عمر (23) وعبادة بن الصامت (24) وعبد الله بن عمرو بن العاص وفي الإبريز قال أبو عبيد وغيره من حفاظ الحديث أنه من الأحاديث المتواترة اهـ.

وفي شرح المواهب في كتاب المعجزات والخصائص هو متواتر رواه أحد وعشرون صحابياً ونص على تواتره أبو عبيد اهـ.

وذكر السيوطي في شرح ألفية العراقي أنه رواه نحو الثلاثين وقال أبو يعلى الموصلي في مسنده الكبير أن عثمان قام خطيباً على المنبر وقال أنشد الله امرءاً سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول أن هذا القرآن نزل على سبعة أحرف فقام الصحابة من كل جانب حتى ما أحصى عددهم وكل واحد يقول أنا سمعته يقول ذلك فقال عثمان وأنا سمعته يقوله وممن نص على تواتره من غير أبي عبيد والسيوطي الحاكم انظر شرح الموطأ للزرقاني وقد أفرد الكلام على هذا الحديث بالتأليف جماعة كالحافظ أبي شامة وغيره " اهـ .[299]

وقال ابو عبيد : " قَدْ تَوَاتَرَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ " اهـ .[300]

وهذا من رحمة الله تعالى على الامة , والتيسير لها , والامة مأمورة ان تقرأ القران بإي حرف من هذه الحروف كما قال النبي صلى الله عليه واله وسلم : " إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» " اهـ .[301]

وسوف اذكر بعض الاسانيد , والمصادر التي ورد فيها هذا الحديث الشريف .

---

299 - نظم المتناثر من الحديث المتواتر - أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر الحسني الإدريسي الكتاني - ص 174 .

300 - فضائل القرآن – ابو عبيد القاسم بن سلام - ص 339 .

301 - صحيح البخاري - بَابُ أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ - ج 6 ص 184 , وصحيح مسلم - بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ وَبَيَانِ مَعْنَاهُ – ج 1 ص 560 .

في الصحيحين : " 4992 – حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ القَارِيَّ، حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ، لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلاَةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْسِلْهُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ» فَقَرَأَ عَلَيْهِ القِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ»، ثُمَّ قَالَ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ» فَقَرَأْتُ القِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ إِنَّ هَذَا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» " اهـ .[302]

وفيهما ايضا : " 2980 – حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ

302 - صحيح البخاري - بَابُ أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ - ج 6 ص 184 , وصحيح مسلم - بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ وَبَيَانِ مَعْنَاهُ – ج 1 ص 560 .
303 - صحيح البخاري - بَابُ أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ - ج 6 ص 184 , وصحيح مسلم - بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ وَبَيَانِ مَعْنَاهُ – ج 1 ص 561 .

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ " اهـ .[303]

وفي صحيح الامام مسلم : " 274 - (821) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ أَضَاةِ بَنِي غِفَارٍ، قَالَ: فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ»، فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ جَاءَهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ، فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَءُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا " اهـ .[304]

وفي مسند الامام احمد : " 17542 - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، أَخْبَرَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جُهَيْمٍ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ هَذَا: تَلَقَّيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ الْآخَرُ: تَلَقَّيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

304 - صحيح مسلم - بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ وَبَيَانِ مَعْنَاهُ – ج 1 ص 562
.

فَسَأَلَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: " الْقُرْآنُ يُقْرَأُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَلَا تُمَارُوا فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّ مِرَاءً فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ " (1)

---

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين " اهـ .[305]

وفيه ايضا : " 17819 – حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَعْنِي الْمَخْرَمِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الْقُرْآنُ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، عَلَى أَيِّ حَرْفٍ قَرَأْتُمْ، فَقَدْ أَصَبْتُمْ، فَلَا تَتَمَارَوْا فِيهِ، فَإِنَّ الْمِرَاءَ فِيهِ كُفْرٌ " (1)

---

(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح " اهـ .[306]

وفيه ايضا :" 20179 – حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ " (1)

---

(1) صحيح لغيره " اهـ .[307]

---

305 - مسند الامام احمد – تحقيق الشيخ شعيب الارناؤوط – ج 29 ص 85 .
306 - مسند الامام احمد – تحقيق الشيخ شعيب الارناؤوط – ج 29 ص 353 - 354 .
307 - مسند الامام احمد – تحقيق الشيخ شعيب الارناؤوط – ج 33 ص 350 .
308 - مسند الامام احمد – تحقيق الشيخ شعيب الارناؤوط – ج 38 ص 352 , والمعجم الكبير- ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني – ج 3 ص 167 .

وفيه ايضا : " 23326 – حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ " (1)

---

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن" اه .[308]

وفي سنن الامام الترمذي بسند حسن صحيح كما قال الامام الترمذي ووافقه عليه الامام الالباني : " 2944 حدثنا أحمد بن منيع حدثنا الحسن بن موسى حدثنا شيبان عن عاصم عن زر ابن حبيش عن أبي بن كعب قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل فقال يا جبريل إني بعثت إلى أمة أميين منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذي لم يقرأ كتابا قط قال يا محمد إن القرآن أنزل على سبعة أحرف وفي الباب عن عمر وحذيفة بن اليمان وأبي هريرة وأم أيوب وهي امرأة أبي أيوب الأنصاري وسمرة وابن عباس وأبي جهيم بن الحارث بن الصمة وعمرو بن العاص وأبي بكرة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن أبي بن كعب من غير وجه " اه .[309]

وفي الاحاد والمثاني للامام ابن ابي عاصم : " 3320 – حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ , ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ , عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ , عَنْ أَبِيهِ , عَنْ أُمِّ أَيُّوبَ

---

309 - صحيح وضعيف سنن الترمذي – محمد ناصر الدين الالباني - ج 6 ص 444 .
310 - الآحاد والمثاني - أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني – ج 6 ص 104 , ومعرفة الصحابة – ابو نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني - ج 24 ص 78 .

, قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ أَيُّهَا قَرَأْتَ أَصَبْتَ» " اهـ .[310]

وفي صحيح الامام ابن حبان : " **74** - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، وَالْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ ثَلَاثًا، مَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ، فَاعْمَلُوا بِهِ، وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ، فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ».
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوا بِهِ» أَضْمَرَ فِيهِ الِاسْتِطَاعَةَ، يُرِيدُ: اعْمَلُوا بِمَا عَرَفْتُمْ مِنَ الْكِتَابِ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَقَوْلُهُ: «وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ» فِيهِ الزَّجْرُ عَنْ ضِدِّ هَذَا الْأَمْرِ، وَهُوَ أَنْ لَا يَسْأَلُوا مَنْ لَا يَعْلَمُ

[تعليق الشيخ الألباني]
صحيح - ((الصحيحة)) (1522). " اهـ .[311]
وفي المعجم الكبير للامام الطبراني : " **10090** - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ الْقَاضِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ

---

311 - التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 196 .
312 - المعجم الكبير- ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني – ج 10 ص 102 .

مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ» " اهـ .[312]

فمفهوم الاحاديث , ان الله تعالى قد جعل الخيار للمسلم بأن يقرأ بأي حرف كان , ولا يلزمه ان يقرأ بالاحرف السبعة جميعا , ولقد صرح بهذا المفهوم بعض الائمة الكبار , ومنهم الامام ابو عمرو الداني , حيث قال :" 47 – وَلم يلْزم أمته حفظهَا كلهَا وَلَا الْقِرَاءَة بأجمعها بل هِيَ مخيرة فِي الْقِرَاءَة بِأَيّ حرف شَاءَت مِنْهَا كتخييرها إِذا هِيَ حنثت فِي يَمِين وَهِي موسرة بِأَن تكفر بِأَيّ الْكَفَّارَات شَاءَت إِمَّا بِعِتْق وَإِمَّا بإطعام وَإِمَّا بكسوة وَكَذَلِكَ الْمَأْمُور فِي الْفِدْيَة بالصيام أَو الصَّدَقَة أَو النّسك أَي ذَلِك فعل فقد أدّى مَا عَلَيْهِ وَسقط عَنهُ فرض غَيره فَكَذَا أمروا بِحِفْظ الْقُرْآن وتلاوته ثمَّ خيروا فِي قِرَاءَته بِأَيّ الأحرف السَّبْعَة شَاءُوا إِذْ كَانَ مَعْلُوما أَنهم لم يلزموا اسْتِيعَاب جَمِيعهَا دون أَن يقتصروا مِنْهَا على حرف وَاحِد بل قيل لَهُم أَي ذَلِك قَرَأْتُمْ أصبْتُم فَدلَّ على صِحَة مَا قُلْنَا " اهـ .[313]

وكذلك الامام الطبري , حيث قال : " فَإِنْ قَالَ: فَمَا بَالُ الْأَحْرُفِ الْأُخَرِ السِّتَّةِ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ، إِنْ كَانَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا وَصَفْتَ، وَقَدْ أَقْرَأَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ، وَأَمَرَ بِالْقِرَاءَةِ بِهِنَّ، وَأَنْزَلَهُنَّ اللَّهُ مِنْ عِنْدِهِ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنُسِخَتْ فَرُفِعَتْ؟ فَمَا الدَّلَالَةُ عَلَى نَسْخِهَا وَرَفْعِهَا؟ أَمْ نَسِيَتْهُنَّ الْأُمَّةُ؟ فَذَلِكَ تَضْيِيعُ مَا قَدْ أُمِرُوا بِحِفْظِهِ، أَمْ مَا الْقِصَّةُ فِي ذَلِكَ؟ قِيلَ لَهُ: لَمْ تُنْسَخْ فَتُرْفَعْ، وَلَا ضَيَّعَتْهَا الْأُمَّةُ، وَهِيَ مَأْمُورَةٌ بِحِفْظِهَا، وَلَكِنَّ الْأُمَّةَ أُمِرَتْ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ وَخُيِّرَتْ فِي قِرَاءَتِهِ وَحِفْظِهِ، بِأَيِّ تِلْكَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ شَاءَتْ، كَمَا

313 - الاحرف السبعة – ابو عمر الداني عثمان بن سعيد بن عثمان– ص 46 .

أُمِرَتْ إِذَا هِيَ حَنَّثَتْ فِي يَمِينٍ وَهِيَ مُوسِرَةٌ أَنْ تُكَفِّرَ بِأَيِّ الْكَفَّارَاتِ الثَّلَاثِ شَاءَتْ: إِمَّا بِعِتْقٍ، أَوْ إِطْعَامٍ، أَوْ كِسْوَةٍ، فَلَوْ أَجْمَعَ جَمِيعُهَا عَلَى التَّكْفِيرِ بِوَاحِدَةٍ مِنَ الْكَفَّارَاتِ الثَّلَاثِ، دُونَ حَظْرِهَا التَّكْفِيرَ بِأَيِّ الثَّلَاثِ شَاءَ الْمُكَفِّرُ، كَانَتْ مُصِيبَةً حُكْمَ اللَّهِ، مُؤَدِّيَةً فِي ذَلِكَ الْوَاجِبَ عَلَيْهَا مِنْ حَقِّ اللَّهِ، فَكَذَلِكَ الْأُمَّةُ أُمِرَتْ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ وَقِرَاءَتِهِ، وَخُيِّرَتْ فِي قِرَاءَتِهِ بِأَيِّ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ شَاءَتْ ، فَرَأَتْ لِعِلَّةٍ مِنَ الْعِلَلِ، أَوْجَبَتْ عَلَيْهَا الثَّبَاتَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، قِرَاءَتُهُ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ، وَرَفْضَ الْقِرَاءَةَ بِالْأَحْرُفِ السِّتَّةِ الْبَاقِيَةِ، وَلَمْ تُحْظَرْ قِرَاءَتُهُ بِجَمِيعِ حُرُوفِهِ عَلَى قَارِئِهِ، بِمَا أُذِنَ لَهُ فِي قِرَاءَتِهِ بِهِ. " اهـ .[314]

وقال : " فَإِنْ قَالَ بَعْضُ مَنْ ضَعُفَتْ مَعْرِفَتُهُ: وَكَيْفَ جَازَ لَهُمْ تَرْكُ قِرَاءَةٍ أَقْرَأَهُمُوهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَرَهُمْ بِقِرَاءَتِهَا؟ قِيلَ: إِنَّ أَمْرَهُ إِيَّاهُمْ بِذَلِكَ، لَمْ يَكُنْ أَمْرَ إِيجَابٍ وَفَرْضٍ، وَإِنَّمَا كَانَ أَمْرَ إِبَاحَةٍ وَرُخْصَةٍ، لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ بِهَا لَوْ كَانَتْ فَرْضًا عَلَيْهِمْ، لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْ تِلْكِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، عِنْدَ مَنْ يَقُومُ بِنَقْلِهِ الْحُجَّةَ، وَيَقْطَعُ خَبَرَهُ الْعُذْرُ،

وَيُزِيلُ الشَّكَّ مِنْ قِرَاءَةِ الْأُمَّةِ، وَفِي تَرْكِهِمْ نَقْلَ ذَلِكَ كَذَلِكَ أَوْضَحُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ بِهَا مُخَيَّرِينَ، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ فِي نَقَلَةِ الْقُرْآنَ مِنَ الْأُمَّةِ، مَنْ تَجِبِ بِنَقْلِهِ الْحُجَّةَ بِبَعْضِ تِلْكَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ " اهـ .[315]

314 - تفسير الطبري – محمد بن جرير الطبري - ج 1 ص 58 – 59 .
315 - تفسير الطبري – محمد بن جرير الطبري - ج 1 ص 64 .

لقد ذهب الامام الطبري الى ان المصاحف قد كُتبت على حرف واحد من الاحرف السبعة , وبين ان الله تعالى قد انزل القران على سبعة احرف , وجعل للمسلمين الخيار في قراءة اي حرف شاءت .

{ معنى سبعة احرف }

لقد تكلم العلماء عن حديث نزول القران على سبعة احرف , وخلاصة كلامهم ان معنى الحرف هو لغة من لغات العرب , او انه وجه من الوجوه , وانه لا يوجد في القرآن الكريم الذي يقرأ به المسلمون اي شيء يخرج عن الاحرف السبعة , سواء قالوا ان معنى الحرف هو اللغة , او ان معناه الوجه , وسواء قالوا ان المصحف العثماني قد كُتِبَ بحرف واحد من هذه الاحرف السبعة , او ببعضها , او بجميعها , فمع ان الاختلاف موجود في فهم الحديث الشريف , ولكن لم يقل احد من اهل السنة ان القران الموجود بين المسلمين قد حدث فيه خلل , او نقص , او تغيير , او تحريف والعياذ بالله , بل انهم متفقون على ان القران الكريم مصان من ان تناله يد التحريف .

ولقد جاء نص عن الامام ابن الجزري بأن القراءات التي تواترت , واتفق عليها علماء القراءات قد احتوت على بعض الاحرف السبعة من غير تعيين , حيث قال : " "الفصل الأول": "في أن العشرة بعض الأحرف السبعة"

الذي لا شك فيه أن قراءة الأئمة السبعة والعشرة والثلاثة عشر وما وراء ذلك بعض الأحرف السبعة من غير تعيين، ونحن لا نحتاج إلى الرد على من قال إن القراءات السبعة هي الأحرف السبعة فإن هذا قول لم يقله أحد من العلماء، لا كبير ولا صغير، وإنما هو شيء اتبعه العلماء قديما وحديثا في حكايته والرد عليه

وتخطئة أنفسهم وهو شيء يظنه جهلة العوام لا غير فإنهم يسمعون إنزال القرآن على سبعة أحرف وسبع روايات فيتخيلون ذلك لا غير " اه .[316]

فهذا نص من الامام ابن الجزري بان القراءات التي اتفق عليه الائمة هي بعض الحروف السبعة من غير تعيين .

وورد عنه نص اخر ان احكام الادغام , وغيرها من الاحرف السبعة متفرقة في القران الكريم , ولكن من ناحية الكلمات فان الاختيار قد وقع على حرف واحد من هذه الاحرف السبعة , وذلك لان الاباحة لهم بالقراءة على حرف واحد قد وردت , قال الامام ابن الجزري " قلت : المصحف كتب على حرف واحد لكن لكونه جرد عن النقط والشكل احتمل أكثر من حرف إذ لم يترك الصحابة إدغام ولا إمالة ولا تسهيلا ولا نقلا ولا نحو ذلك مما هو في باقي الأحرف الستة وإنما تركوا ما كان قبل ذلك من زيادة كلمة ونقص أخرى ونحو ذلك مما كان مباحا لهم القراءة به كما تقدم في آخر الباب الثاني " اه .[317]

ونص بعض اهل العلم المعتبرين على ان الاحرف السبعة متفرقة في جميع الالقران الكريم , قال الامام ابو عبيد : " وَلَيْسَ مَعْنَى تِلْكَ السَّبْعَةِ أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْوَاحِدُ يُقْرَأُ عَلَى سَبْعَةِ أَوْجُهٍ، هَذَا شَيْءٌ غَيْرُ مَوْجُودٍ، وَلَكِنَّهُ عِنْدَنَا أَنَّهُ نَزَلَ

316 - منجد المقرئين ومرشد الطالبين - شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف بن الجزري – ص 70 .

317 - منجد المقرئين ومرشد الطالبين - شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833هـ) – ص 71 .

318 - فضائل القرآن – ابو عبيد القاسم بن سلام - ص 339 , والسنن الكبرى – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي – ج 2 ص 538 .

عَلَى سَبْعِ لُغَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ مِنْ لُغَاتِ الْعَرَبِ، فَيَكُونُ الْحَرْفُ مِنْهَا بِلُغَةِ قَبِيلَةٍ، وَالثَّانِي بِلُغَةٍ أُخْرَى سِوَى الْأُولَى، وَالثَّالِثُ بِلُغَةٍ أُخْرَى سِوَاهُمَا، كَذَلِكَ إِلَى السَّبْعَةِ. وَبَعْضُ الْأَحْيَاءِ أَسْعَدُ بِهَا وَأَكْثَرُ حَظًّا فِيهَا مِنْ بَعْضٍ، وَذَلِكَ يُبَيَّنُ فِي أَحَادِيثَ تَتْرَى " اهـ .[318]

وقال الامام الازهري : " فالذي أذْهَبُ إليه في تفسيرِ قولهِ " نزل القرانُ على سَبْعَةِ أحرف؟ما ذهب إليه أبو عبيدٍ واتّبعه على ذلك أبو العباسِ أحمد بن يحيى. فأما قول ابى عبيدٍ فإن عبد الله بن محمد ابن هاجَك اخبرنى عن أبن جَبَلَةَ عن ابى عبيدٍ أنه قال في قوله)على سبعة أحرف(يعنى سبعة لُغَاتٍ من لُغَات العَرَبِ. قال وليس معناه ان يكونَ في الحرِف الواحِد سبعَةُ أَوْجُهٍ هذا لَمْ نَسمعْ به.قال ولكن نقول هذه اللغاتُ السبعُ متفرقَةٌ في القران فبعضه بِلُغِة قريش وبعضهُ بلغة هوازِنَ وبعضُه بلغة هُذيْلٍ وبعضُه بلغة أهِل اليَمَن، وكذلك سائِرُ اللغات ومعانيها في هذا كله وَاحِدَةٌ. قال ومِمَّا يُبَيِّنُ ذلك قولُ ابن مسعود: إنى قد سمعت القراءَةَ ووجدتهم متقاربين فاقرءوا كما علمتم، إنما هو كقول أحدكم هَلُمَّ وتَعَال وأقْبِل.

وأخبرني المنذري عن أبى العباس أنه سُئِل عن قوله " نزل القران على سبعة أحرف؟فقال: ماهي الا لغاتُ. قلت: فأبو العباسِ النحوي وهو واحِدُ عصره، وقد ارْتَضى ما ذهبَ إليه أبو عبيد واستصوْبَه. قلت: وهذه الأحْرُفُ السبعةُ التي معْنَاهَا اللغاتُ غيرُ خارِجَةٍ من الذي كُتِبَ في مصاحف المسلمين التي أجتمع عليها السلفُ المرضيُّون والخلف المتبعون فمن قَرَأ بحرفٍ لا يُخَالِفُ المصحفَ

بزيادةٍ او نُقصانٍ أو تقديمِ مؤخرٍ أو تأخيرِ مُقَدَّم وَقَدْ قَرَأ به إمامُ من أئمة القُراءِ المُشْتهرين في الامْصَارِ فقد قرأ بحرْفٍ من الحُرُوف السبعة التي نزل بها القران، ومن قرأ بحرفٍ شاذٍ يُخَالِفُ المصحفَ، وخالَفَ بذلك جمهورَ القراةِ المعروفين، فهو غيرُ مصيبٍ. وهذا مذهبُ أهِل العِلْم الذين هم القُدْوَةُ، ومذهبُ الراسخِين في عِلِم القران قديماً وحديثاً، والى هذا أوْمَي أبو العباس النحويُّ، وأبو بكر الأنباري في كتاب له ألَّفَه في أتَباع ما في المصحَفِ الإمامِ، وافقه على ذلك أبو بكرٍ مجاهدُ مُقْرِئ أهِل العِراق وغيرُه من الاثْبَاتِ المُتْقِنين. ولا يجوز عندي غيرُ ما قالوا، والله يوفقنا للاتباع وتجنُّبِ الأبْتداع، إنه خير مُوَفَق وخيرُ مُعين " اه .[319]

وقال الامام ابن قتيبة : " وإنما تأويل قوله، صلّى الله عليه وآله وسلّم: «نزل القرآن على سبعة أحرف» : على سبعة أوجه من اللغات متفرّقة في القرآن، يدلّك على ذلك قول رسول الله، صلّى الله عليه وآله وسلّم: «فاقرؤوا كيف شئتم» " اه .[320]

وقال الامام ابن الاثير : " { حرف } (هـ) فيه [نَزل القُرآن على سَبْعة أحْرُف كُلُّها كَافٍ شَافٍ] أراد بالحرف اللُّغَة يعني على سَبْع لُغات من لُغات العَرب : أي إنها مُفَرّقة في القرآن فبَعضُه بلغة قُرَيش وبعضُه بلُغة هُذَيْل وبعضه بلغة هَوازن وبعضُه بلُغة اليَمن وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سَبْعة أوْجُه عَلَى أنه

319 - تهذيب اللغة - أبو منصور محمد بن أحمد الازهري – ج 2 ص 98 .
320 - تاويل مشكل القران – ابو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري – ص 30 .
321 - النهاية في غريب الأثر - أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري - ج 1 ص 938 .

قد جاء في القرآن ما قد قُرِئ بسَبْعةٍ وعَشْرة كقوله تعالى [مالكِ يوم الدِّين] و [عَبدَ الطاغُوتَ] ومِمَّا يبَيِن ذلك قولُ ابن مسعود : إنِّي قد سمعتُ القَرَأَةَ فوجَدْتُهم مُتَقارِبين فاقْرَأوا كما عُلِّمْتم إنّما هو كقول أحَدِكُم : هَلُمَّ وتَعَالَ وأقْبِل . وفيه أقول غير ذلك هذا أحْسَنُها " اه .[321]

وقال الامام ابو عمرو الداني : " وَهَذِه الْقرَاءَات كلهَا وَالْأَوْجه بأسرها من اللُّغَات هِيَ الَّتِي أنزل الْقُرْآن عَلَيْهَا وَقَرَأَ بهَا رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وأقرا بهَا وأباح الله تَعَالَى لنَبيه الْقِرَاءَة بجميعها وَصوب الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم من قَرَأَ بِبَعْضِهَا دون بعض كَمَا تقدم فِي حَدِيث عمر رَضِي الله عَنهُ وَفِي حَدِيث أبي بن كَعْب وَعَمْرو بن الْعَاصِ وَغَيرهم " اه .[322]

وقال ايضا : " وَأَن أَمِير الْمُؤمنِينَ عُثْمَان رَضِي الله عَنهُ وَمن بالحضرة من جَمِيع الصَّحَابَة قد أثبتوا جَمِيع تِلْكَ الأحرف فِي الْمَصَاحِف وأخبروا بِصِحَّتِهَا وأعلموا بصوابها وخيروا النَّاس فِيهَا كَمَا كَانَ صنع رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم " اه .[323]

وقال : " وَأَن عُثْمَان رَحمَه الله تَعَالَى أحسن وَأصَاب ووفق لفضل عَظِيم فِي جمع النَّاس على مصحف وَاحِد وقراءات محصورة وَالْمَنْع من غير ذَلِك وَأَن سَائِر الصَّحَابَة من عَليّ رَضِي الله عَنهُ وَمن غَيره كَانُوا متبعين لرأي أبي بكر وَعُثْمَان فِي

---

322 - الاحرف السبعة – ابو عمر الداني عثمان بن سعيد بن عثمان– ص 53 .

323 - الاحرف السبعة – ابو عمر الداني عثمان بن سعيد بن عثمان– ص 60 - 61 .

جمع الْقُرْآن وَأَنَّهُمْ أخبروا بصواب ذَلِك وشهدوا بِهِ وَأَن عُثْمَان لم يقْصد قصد أبي بكر فِي جمع نفس الْقُرْآن بَين لوحين وَإِنَّمَا قصد جمع الصَّحَابَة على الْقرَاءَات الثَّابِتَة الْمَعْرُوفَة عَن الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَألقى مَا لم يجر مجْرى ذَلِك وَأَخذهم بمصحف لَا تَقْدِيم فِيهِ وَلَا تَأْخِير

77 – وَأَنه لم يسْقط شَيْئا من الْقرَاءَات الثَّابِتَة عَن الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَلَا منع مِنْهَا وَلَا حظر الْقِرَاءَة بهَا إِذْ لَيْسَ إِلَيْهِ وَلَا إِلَى غَيره أَن يمْنَع مَا أَبَاحَهُ الله تَعَالَى وَأطْلقهُ وَحكم بصوابه وَحكم الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم للقارئ بِهِ أَنه محسن مُجمل فِي قِرَاءَته وَأَن الْقُرَّاء السَّبْعَة ونظائرهم من الْأَئِمَّة متبعون فِي جَمِيع قراءاتهم الثَّابِتَة عَنْهُم الَّتِي لَا شذوذ فِيهَا وَأَن مَا عدا ذَلِك مَقْطُوع على إِبْطَاله وفساده وممنوع من إِطْلَاقه وَالْقِرَاءَة بِهِ فَهَذِهِ الْجُمْلَة الَّتِي نعتقدها ونختارها فِي هَذَا الْبَاب وَالْأَخْبَار الدَّالَّة على صِحَة جَمِيعهَا كَثِيرَة وَلها مَوضِع غير هَذَا وَبِاللَّهِ التَّوْفِيق " اه .[324]

ومن الذين جزموا بان القران الكريم قد احتوى على الاحرف السبعة الامام الزرقاني , حيث قال في المناهل : " 8- بقاء الأحرف السبعة في المصاحف

ننتقل بك إلى نقطة أخرى: هل الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن الكريم لها وجود في المصاحف العثمانية.

ذهب جماعة من الفقهاء والقراء والمتكلمين إلى أن جميع هذه الأحرف موجودة بالمصاحف العثمانية.

---

324 - الاحرف السبعة – ابو عمر الداني عثمان بن سعيد بن عثمان– ص 62 - 63 .

واحتجوا بأنه لا يجوز للأمة أن تهمل نقل شيء منها وأن الصحابة أجمعوا على نقل المصاحف العثمانية من الصحف التي كتبها أبو بكر وأجمعوا على ترك ما سوى ذلك. ومعنى هذا أن الصحف التي كانت عند أبي بكر جمعت الأحرف السبعة ونقلت منها المصاحف العثمانية بالأحرف السبعة كذلك.

وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف وأئمة المسلمين إلى أن المصاحف العثمانية مشتملة على ما يحتمله رسمها من الأحرف السبعة فقط جامعة للعرضة الأخيرة التي عرضها النبي صلى الله عليه وسلم على جبريل متضمنة لها.

وذهب ابن جرير الطبري ومن لفَّ لفَّه إلى أن المصاحف العثمانية لم تشتمل إلا على حرف واحد من الحروف السبعة وتأثروا في هذا الرأي بمذهبهم في معنى الحروف السبعة وما التزموه فيه من أن هذه السبعة كانت في صدر الإسلام أيام الرسول صلى الله عليه وسلم وخلافة أبي بكر وعمر وصدر من خلافة عثمان.

ثم رأت الأمة بقيادة عثمان أن تقتصر على حرف واحد من السبعة جمعا لكلمة المسلمين فأخذت به وأهملت كل ما عداه من الأحرف الستة ونسخ عثمان المصاحف بهذا الحرف الذي استبقته الأمة وحده. وسيأتي بيان هذا المذهب وما ورد عليه من توهين.

والتحقيق أن القول باشتمال المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة كلها أو بعضها يتوقف على أمرين: أحدهما تحديد المراد من الأحرف السبعة وثانيهما الرجوع إلى ما هو مكتوب وماثل بتلك المصاحف في الواقع ونفس الأمر.

ولقد أسلفنا لك ما اخترنا في تحديد المراد من الأحرف السبعة وأنها الأوجه التي يرجع إليها كل اختلاف في القراءات سواء منها ما كان صحيحا وشاذا ومنكرا

وأنها تنحصر في سبعة على ما ذكره الرازي الذي حالفه التوفيق في الدقة والاستقراء التام.

ونحن إذا رجعنا بهذه الأوجه السبعة إلى المصاحف العثمانية وما هو مخطوط بها في الواقع ونفس الأمر نخرج بهذه الحقيقة التي لا تقبل النقض ونصل إلى فصل الخطاب في هذا الباب وهو أن المصاحف العثمانية قد اشتملت على الأحرف السبعة كلها ولكن على معنى أن كل واحد من هذه المصاحف اشتمل على ما يوافق رسمه من هذه الأحرف كلا أو بعضا بحيث لم تخل المصاحف في مجموعها عن حرف منها رأسا.

ولنبين ذلك في المذهب الذي اخترناه:

أما الوجه الأول: منه وهو اختلاف الأسماء إفراده وجمعا الخ نحو قوله سبحانه {وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ} المقروءة بجمع الأمانة وإفرادها فقد اشتمل عليهما المصحف إذ كان الرسم العثماني فيه هكذا:

{لأمنتهم} برسم المفرد في الحروف ولكن عليها ألف صغيرة لتشير إلى قراءة الجمع وغير منقوطة ولا مشكولة.

وأما الوجه الثاني: وهو اختلاف تصريف الأفعال نحو قوله سبحانه {يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ} المقروءة بكسر الكاف وضمها في الفعل فقد وافقت كلتا القراءتين رسم

المصحف العثماني أيضا لأن هيكل الفعل واحد في الخط لا يتغير في كلتا القراءتين والمصحف العثماني لم يكن معجما ولا مشكولا.

وأما الوجه الثالث: وهو اختلاف وجوه الإعراب كقراءة {وَلا يُضَارَّ كَاتِبٌ} بفتح الراء وضمها فإن الرسم يحتملهما كالوجه السابق وهو واضح.

وأما الوجه الرابع: وهو الاختلاف بالنقص والزيادة فمنه ما يوافق الرسم في بعض المصاحف نحو قوله سبحانه في سورة التوبة: {وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ} وقرئ {تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا} بزيادة لفظ {مِنْ} وهما قراءتان متواترتان وقد وافقت كلتاهما رسم المصحف بيد أن ذات الزيادة توافق رسم المصحف المكي لأن لفظ من ثابتة فيه. أما حذفها فإنه يوافق رسم غير المصحف المكي حيث لم تثبت فيه أي في غير المصحف المكي. ومن هذا الوجه ما لا يوافق رسم المصحف بحال من الأحوال نحو قوله سبحانه: {وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْباً} وقرأ ابن عباس هكذا "يأخذ كل سفينة صالحة غصبا" بزيادة كلمة صالحة فإن هذه الكلمة لم تثبت في مصحف من المصاحف العثمانية فهي مخالفة لخط المصحف وذلك لأن هذه القراءة وما شاكلها منسوخة بالعرضة الأخيرة أي عرض القرآن من النبي صلى الله عليه وسلم على جبريل آخر حياته الشريفة. ويدل على هذا النسخ إجماع الأمة على ما في المصاحف فتلخص مما ذكرنا أن بعض هذا الوجه الرابع اشتملت عليه المصاحف وبعضه لم تشتمل عليه لأنه نسخ.

وأما الوجه الخامس: وهو الاختلاف بالتقديم والتأخير فهو مثل سابقه. منه ما هو موافق لرسم المصحف نحو قوله سبحانه في سورة التوبة: {فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً} قرئ الفعل بالبناء للفاعل في الأول وللمفعول في الثاني وقرئ بالعكس وهما قراءتان متواترتان ولا يخالف شيء منهما رسم المصحف. ومنه ما خالف رسم المصحف نحو قوله سبحانه: {وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ} وقرئ وجاءت سكرة الحق بالموت فإن هذه القراءة الثانية لا يحتملها رسم المصحف وإن كانت منقولة عن أبي بكر الصديق وطلحة بن مطرف وزين العابدين رضي الله

عنهم لكنها لم تتواتر فهي منسوخة بالعرضة الأخيرة وبإجماع الصحابة على المصحف العثماني فلا يجوز القراءة بها بخلاف القراءة الأولى لأنها وافقت خط المصحف واستقرت القراءة بها دون نسخ. ومثل ذلك قوله سبحانه: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ} وقرئ إذ جاء فتح الله والنصر فالأولى هي التي وافقت الرسم. والثانية لم توافقه فهي منسوخة أيضا لما ذكرنا.

وأما الوجه السادس: وهو الاختلاف بالإبطال فقد وافق بعضه رسم المصحف وخالفه البعض أيضا. مثال ما وافق الرسم قوله سبحانه: {إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا} وقرئ فتثبتوا وهما قراءاتان متواترتان. وتوافق كلتاهما رسم المصحف. ومثال الثاني قراءة إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر الله وقراءة "وتكون الجبال كالصوف المنفوش" فإنهما مخالفتان لرسم المصحف. وذلك لنسخهما بالعرضة الأخيرة أيضا واستقرار الأمر على ما وافق الرسم منه وهو قراءة {فَاسَعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ} وقراءة {كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ} .

وأما الوجه السابع: وهو الاختلاف بسبب تباين اللهجات فيوافق رسم المصحف موافقة تامة. لأنه اختلاف شكلي لا يترتب عليه تغيير جوهر الكلمة وهو ظاهر وتجد شواهد كثيرة في خط المصحف تدل على بعض هذا النوع من الاختلاف نحو {هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى} فإنها رسمت هكذا بياء في الفعل بعد التاء وبقلب ألف موسى ياء ومن غير شكل ولا إعجام " اهـ .[325]

---

325 - مناهل العرفان في علوم القران - محمد عبد العظيم الزُّرْقاني – ج 1 ص 168 – 172 .

فقد بين الامام الزرقاني ان المراد من الحرف هو الوجه , وقد جاءت هذه الحروف جميعا في المصاحف .

فكل من قال بان معنى الحرف هو اللغة , او الوجه , فقد جاء بادلة على قوله , ولا يلزم من هذا طعن بالقران الكريم , وذلك لان هذه الاقوال مبنية على الاختلاف في فهم الحديث النبوي الشريف اذ ان دلالة الحديث الشريف محتملة لهذه المعاني , فأقوال اهل العلم مبنية على فهم النصوص الشرعية , ومعناها في اللغة, وخلاصة الامر انه لم يرد عن عالم من علماء اهل السنة القول بتحريف القران , او الطعن به .

ولقد بين شيخ الاسلام ابن تيمية ان المصاحف متواترة منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم , وان القراء السبعة رحمهم الله لم يختصوا بالاحرف السبعة وان هذا لم يقله العلماء , بل ان القراءة المعروفة عن السلف الموافقة للمصحف معتبرة بغير خلاف , قال شيخ الاسلام : " وَالْقُرْآنُ الَّذِي بَيْنَ لَوْحَيْ الْمُصْحَفِ مُتَوَاتِرٌ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْمَصَاحِفَ الْمَكْتُوبَةَ اتَّفَقَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ وَنَقَلُوهَا قُرْآنًا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ مُتَوَاتِرَةٌ مِنْ عَهْدِ الصَّحَابَةِ نَعْلَمُ عِلْمًا ضَرُورِيًّا أَنَّهَا مَا غُيِّرَتْ وَالْقِرَاءَةُ الْمَعْرُوفَةُ عَنْ السَّلَفِ الْمُوَافِقَةُ لِلْمُصْحَفِ تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهَا بِلَا نِزَاعٍ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ وَلَا فَرْقَ عِنْدَ الْأَئِمَّةِ بَيْنَ قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبَ وَخَلْفٍ وَبَيْنَ قِرَاءَةِ حَمْزَةَ وَالْكِسَائِيِّ وَأَبِي عَمْرٍو وَنُعَيْمٍ وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا إنَّ الْقِرَاءَةَ مُخْتَصَّةٌ بِالْقُرَّاءِ السَّبْعَةِ. فَإِنَّ هَؤُلَاءِ: إنَّمَا جَمَعَ قِرَاءَاتِهِمْ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ مُجَاهِدٍ بَعْدَ ثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ مِنْ الْهِجْرَةِ وَاتَّبَعَهُ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ وَقَصَدَ أَنْ يَنْتَخِبَ قِرَاءَةَ سَبْعَةٍ مِنْ قُرَّاءِ الْأَمْصَارِ وَلَمْ يَقُلْ هُوَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ إنَّ مَا خَرَجَ عَنْ هَذِهِ السَّبْعَةِ

فَهُوَ بَاطِلٌ وَلَا إنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ} أُرِيدَ بِهِ قِرَاءَةُ هَؤُلَاءِ السَّبْعَةِ " اهـ .[326]

ثم نقل اقوال ائمة المسلمين في ان بعضهم قد قال بأن المصاحف قد كُتبت على الاحرف السبعة , وبعضهم قد قال بانها قد كُتبت على حرف واحد من الحروف السبعة .

قال شيخ الاسلام : " فَالَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنْ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ أَنَّهَا حَرْفٌ مِنْ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ؛ بَلْ يَقُولُونَ: إنَّ مُصْحَفَ عُثْمَانَ هُوَ أَحَدُ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ للعرضة الْآخِرَةِ الَّتِي عَرَضَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جِبْرِيلَ وَالْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ الْمَشْهُورَةُ الْمُسْتَفِيضَةُ تَدُلُّ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ. وَذَهَبَ طَوَائِفُ مِنْ الْفُقَهَاءِ وَالْقُرَّاءِ وَأَهْلِ الْكَلَامِ إلَى أَنَّ هَذَا الْمُصْحَفَ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ وَقَرَّرَ ذَلِكَ طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ كَالْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ الْبَاقِلَانِي وَغَيْرِهِ؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَى الْأُمَّةِ أَنْ تُهْمِلَ نَقْلَ شَيْءٍ مِنْ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ وَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى نَقْلِ هَذَا الْمُصْحَفِ الْإِمَامِ الْعُثْمَانِيِّ وَتَرْكِ مَا سِوَاهُ حَيْثُ أَمَرَ عُثْمَانُ بِنَقْلِ الْقُرْآنِ مِنْ الصُّحُفِ الَّتِي كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ كَتَبَا الْقُرْآنَ فِيهَا ثُمَّ أَرْسَلَ عُثْمَانُ بِمُشَاوَرَةِ الصَّحَابَةِ إلَى كُلِّ مِصْرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ بِمُصْحَفِ وَأَمَرَ بِتَرْكِ مَا سِوَى ذَلِكَ. قَالَ هَؤُلَاءِ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَنْهَى عَنْ الْقِرَاءَةِ بِبَعْضِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ. وَمَنْ نَصَرَ قَوْلَ الْأَوَّلِينَ يُجِيبُ تَارَةً بِمَا ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَنَّ الْقِرَاءَةَ عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا عَلَى الْأُمَّةِ وَإِنَّمَا كَانَ جَائِزًا لَهُمْ مُرَخَّصًا لَهُمْ

326 - مجموع الفتاوى – احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 2 ص 569 – 570 .

فِيهِ وَقَدْ جُعِلَ إلَيْهِمْ الِاخْتِيَارُ فِي أَيِّ حَرْفٍ اخْتَارُوهُ كَمَا أَنَّ تَرْتِيبَ السُّوَرِ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا عَلَيْهِمْ مَنْصُوصًا؛ بَلْ مُفَوَّضًا إلَى اجْتِهَادِهِمْ؛ وَلِهَذَا كَانَ تَرْتِيبُ مُصْحَفِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ تَرْتِيبِ مُصْحَفِ زَيْدٍ وَكَذَلِكَ مُصْحَفُ غَيْرِهِ " اهـ .[327]

وقال: " وَإِنَّمَا تَنَازَعَ النَّاسُ مِنْ الْخَلَفِ فِي الْمُصْحَفِ الْعُثْمَانِيِّ الْإِمَامِ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ وَالْأُمَّةُ بَعْدَهُمْ هَلْ هُوَ بِمَا فِيهِ مِنْ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَةِ وَتَمَامِ الْعَشَرَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ هَلْ هُوَ حَرْفٌ مِنْ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الَّتِي أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَيْهَا؟ أَوْ هُوَ مَجْمُوعُ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ عَلَى قَوْلَيْنِ مَشْهُورَيْنِ. وَالْأَوَّلُ قَوْلُ أَئِمَّةِ السَّلَفِ وَالْعُلَمَاءِ وَالثَّانِي قَوْلُ طَوَائِفَ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَالْقُرَّاءِ وَغَيْرِهِمْ وَهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْأَحْرُفَ السَّبْعَةَ لَا يُخَالِفُ بَعْضُهَا بَعْضًا خِلَافًا يتضاد فِيهِ الْمَعْنَى وَيَتَنَاقَضُ؛ بَلْ يُصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا كَمَا تُصَدِّقُ الْآيَاتُ بَعْضُهَا بَعْضًا. وَسَبَبُ تَنَوُّعِ الْقِرَاءَاتِ فِيمَا احْتَمَلَهُ خَطُّ الْمُصْحَفِ هُوَ تَجْوِيزُ الشَّارِعِ وَتَسْوِيغُهُ ذَلِكَ لَهُمْ؛ إذْ مَرْجِعُ ذَلِكَ إلَى السُّنَّةِ وَالِاتِّبَاعِ لَا إلَى الرَّأْيِ وَالِابْتِدَاعِ. أَمَّا إذَا قِيلَ: إنَّ ذَلِكَ هِيَ الْأَحْرُفُ السَّبْعَةُ فَظَاهِرٌ وَكَذَلِكَ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى إذَا قِيلَ: إنَّ ذَلِكَ حَرْفٌ مِنْ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ فَإِنَّهُ إذَا كَانَ قَدْ سُوِّغَ لَهُمْ أَنْ يَقْرَءُوهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ كُلُّهَا شَافٍ كَافٍ مَعَ تَنَوُّعِ الْأَحْرُفِ فِي الرَّسْمِ؛ فَلَأَنْ يُسَوَّغَ ذَلِكَ مَعَ اتِّفَاقِ ذَلِكَ فِي الرَّسْمِ وَتَنَوُّعِهِ فِي اللَّفْظِ أَوْلَى وَأَحْرَى وَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ تَرْكِهِمْ الْمَصَاحِفَ أَوَّلَ مَا كُتِبَتْ غَيْرَ مَشْكُولَةٍ وَلَا مَنْقُوطَةٍ؛ لِتَكُونَ صُورَةُ الرَّسْمِ مُحْتَمِلَةً لِلْأَمْرَيْنِ كَالتَّاءِ وَالْيَاءِ وَالْفَتْحِ وَالضَّمِّ وَهُمْ يَضْبِطُونَ بِاللَّفْظِ كِلَا الْأَمْرَيْنِ وَيَكُونُ دَلَالَةُ الْخَطِّ الْوَاحِدِ عَلَى كِلَا اللَّفْظَيْنِ

---

327 - مجموع الفتاوى – احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 13 ص 395 – 396 .

الْمَنْقُولَيْنِ الْمَسْمُوعَيْنِ الْمَتْلُوَّيْنِ شَبِيهًا بِدَلَالَةِ اللَّفْظِ الْوَاحِدِ عَلَى كِلَا الْمَعْنَيَيْنِ الْمَنْقُولَيْنِ الْمَعْقُولَيْنِ الْمَفْهُومَيْنِ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَقَّوْا عَنْهُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِتَبْلِيغِهِ إلَيْهِمْ مِنْ الْقُرْآنِ لَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ جَمِيعًا " اهـ .[328]

ثم بين رحمه الله بأن الاختلاف في القراءات من اختلاف التنوع , وليس من خلاف التضاد , حيث قال في منهاج السنة : " أَنَّ الْخِلَافَ نَوْعَانِ: خِلَافُ تَضَادٍّ، وَخِلَافُ تَنَوُّعٍ، فَالْأَوَّلُ: مِثْلَ أَنْ يُوجِبُ هَذَا شَيْئًا وَيُحَرِّمُهُ الْآخَرُ، وَالنَّوْعُ الثَّانِي: مِثْلُ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي يَجُوزُ كُلٌّ مِنْهَا، وَإِنْ كَانَ هَذَا يَخْتَارُ قِرَاءَةً، وَهَذَا يَخْتَارُ قِرَاءَةً، كَمَا ثَبَتَ فِي الصِّحَاحِ، بَلِ اسْتَفَاضَ عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنَّهُ قَالَ: " «إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، كُلُّهَا شَافٍ كَافٍ» " اهـ .[329]

{ ضابط قبول القراءة عند علماء القراءات }

لقد وضع العلماء ضوابط لقبول القراءة , وجعلها حجة حتى لا يكون الامر غير منضبط , فيأتي كل من هب , ودب ليتكلم في القران الكريم بغير علم , ولا هدى , ووضع العلماء لهذه الضوابط هو من باب المحافظة على القران الكريم , والعناية به , لقد وضع العلماء ثلاثة ضوابط لقبول القراءة , وهي : الرسم , وموافقة العربية , والسند , فاذا توفرت هذه الثلاثة فان القراءة معتبرة , ومتعبد فيها لله تعالى .

---

328 - مجموع الفتاوى – احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 13 ص 401 – 402 .

329 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 6 ص 121 – 122 .

قال الامام ابن الجزري : "كُلُّ قِرَاءَةٍ وَافَقَتِ الْعَرَبِيَّةَ وَلَوْ بِوَجْهٍ، وَوَافَقَتْ أَحَدَ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ وَلَوِ احْتِمَالًا وَصَحَّ سَنَدُهَا، فَهِيَ الْقِرَاءَةُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي لَا يَجُوزُ رَدُّهَا وَلَا يَحِلُّ إِنْكَارُهَا، بَلْ هِيَ مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ وَوَجَبَ عَلَى النَّاسِ قَبُولُهَا، سَوَاءٌ كَانَتْ عَنِ الْأَئِمَّةِ السَّبْعَةِ، أَمْ عَنِ الْعَشْرَةِ، أَمْ عَنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمَقْبُولِينَ، وَمَتَى اخْتَلَّ رُكْنٌ مِنْ هَذِهِ الْأَرْكَانِ الثَّلَاثَةِ أُطْلِقَ عَلَيْهَا ضَعِيفَةٌ أَوْ شَاذَّةٌ أَوْ بَاطِلَةٌ، سَوَاءٌ كَانَتْ عَنِ السَّبْعَةِ أَمْ عَمَّنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمْ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَئِمَّةِ التَّحْقِيقِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ، " اهـ .[330]

وقال الزرقاني : " لعلماء القراءات ضابط مشهور يزنون به الروايات الواردة في القراءات فيقول: كل قراءة وافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديرا ووافقت العربية ولو بوجه وصح إسنادها ولو كان عمن فوق العشرة من القراء فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها بل هي من الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن " اهـ .[331]

وقال الامام السيوطي : " قُلْتُ: أَتْقَنَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ هَذَا الْفَصْلَ جِدًّا وَقَدْ تَحَرَّرَ لِي مِنْهُ أَنَّ الْقِرَاءَاتِ أَنْوَاعٌ:

---

330 - النشر في القراءات العشر – ابو الخير محمد بن محمد بن يوسف بن الجزري - ج 1 ص 19 .
331 - مناهل العرفان - محمد عبد العظيم الزُّرْقاني – ج 1 ص 418 .

الْأَوَّلُ: الْمُتَوَاتِرُ وَهُوَ مَا نَقَلَهُ جَمْعٌ لَا يُمْكِنُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ عَنْ مِثْلِهِمْ إِلَى مُنْتَهَاهُ وَغَالِبُ الْقِرَاءَاتِ كَذَلِكَ.

الثَّانِي: الْمَشْهُورُ وَهُوَ مَا صَحَّ سَنَدُهُ وَلَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ التَّوَاتُرِ وَوَافَقَ الْعَرَبِيَّةَ وَالرَّسْمَ واشتهر عن القراء فلم يعده مِنَ الْغَلَطِ وَلَا مِنَ الشُّذُوذِ وَيُقْرَأُ بِهِ عَلَى مَا ذَكَرَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ وَيُفْهِمُهُ كَلَامُ أَبِي شَامَةَ السَّابِقُ وَمِثَالُهُ مَا اخْتَلَفَتِ الطُّرُقُ فِي نَقْلِهِ عَنِ السَّبْعَةِ فَرَوَاهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ عَنْهُمْ دُونَ بَعْضٍ وَأَمْثِلَةُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ فِي فَرْشِ الْحُرُوفِ مِنْ كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ كَالَّذِي قَبْلَهُ وَمِنْ أَشْهَرِ مَا صُنِّفَ فِي ذَلِكَ التَّيْسِيرُ لِلدَّانِيِّ وقصيدة الشاطبي وأوعية النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ وَتَقْرِيبِ النَّشْرِ كِلَاهُمَا لِابْنِ الْجَزَرِيِّ.

الثَّالِثُ: الْآحَادُ وَهُوَ مَا صَحَّ سَنَدُهُ وَخَالَفَ الرَّسْمَ أَوِ الْعَرَبِيَّةَ أَوْ لَمْ يَشْتَهِرْ الِاشْتِهَارَ الْمَذْكُورَ وَلَا يُقْرَأُ بِهِ ....." اهـ . [332]

لقد عد الامام السيوطي المرتبة الاولى هي مرتبة التواتر , وهذا متيقن منه , ولا علاقة له بهذه الضوابط اذ ان ثبوته لا يحتاج الى شيء اخر , واما الذي لا يبلغ درجة التواتر فهو الذي تكلم عنه الامام السيوطي وفهمه من كلام الامام ابن الجزري , فجعل صحة السند مقرونة برسم المصحف , وموافقة العربية ولو بوجه , وان يكون مشتهرا عند القراء , وهذه النقطة لا بد من الانتباه لها , فالذي يعرف موافقة رسم المصحف , وموافقة العربية ولو بوجه هم ائمة علم القراءات , ولهذا ينبغي ان تكون الشهرة والقبول من ائمة الشأن .

332 - الاتقان في علوم القران – عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي – ج 1 ص 264 .

ولقد اشترط بعض اهل العلم التواتر في السند دون غيره , قال العلامة الدمياطي : " ثم أن القراء الموصوفين بما ذكر بعد ذلك تفرقوا في البلاد وخلفهم أمم بعد أمم فكثر الاختلاف وعسر الضبط فوضع الأئمة لذلك ميزانا يرجع إليه وهو السند والرسم والعربية فكل ما صح سنده ووافق وجها من وجوه النحو سواء كان أفصح أم فصيحا مجمعا عليه أو مختلفا فيه اختلافا لا يضر مثله ووافق خط مصحف من المصاحف المذكورة فهو من السبعة الأحرف المنصوصة في الحديث فإذا اجتمعت هذه الثلاثة في قراءة وجب قبولها سواء كانت عن السبعة أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين نص على ذلك الداني وغيره ممن يطول ذكرهم إلا أن بعضهم لم يكتف بصحة السند بل اشترط مع الركنين التواتر والمراد بالمتواتر ما رواه جماعة عن جماعة يمتنع تواطؤهم على الكذب من البداءة إلى المنتهى من غير تعيين عدد على الصحيح " اه .[333]

وقال الامام الغزالي : " وَطَرِيقُ إثْبَاتِ الْكِتَابِ وَإِنَّهُ التَّوَاتُرُ فَقَطْ " اه .[334]

وقال : " [النَّظَرُ الثَّانِي فِي حَدّ الْقُرْآن]

النَّظَرُ الثَّانِي: فِي حَدِّهِ وَحَدُّ الْكِتَابِ مَا نُقِلَ إلَيْنَا بَيْنَ دَفَّتَيْ الْمُصْحَفِ عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الْمَشْهُورَةِ نَقْلًا مُتَوَاتِرًا. وَنَعْنِي بِالْكِتَابِ الْقُرْآنَ الْمُنَزَّلَ، وَقَيَّدْنَاهُ

333 - إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربعة عشر - أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطيّ، شهاب الدين الشهير بالبناء - ج 1 ص 8 .
334 - المستصفى – ابو حامد محمد بن محمد الطوسي - ج 1 ص 8 .

بِالْمُصْحَفِ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ بَالَغُوا فِي الِاحْتِيَاطِ فِي نَقْلِهِ حَتَّى كَرِهُوا التَّعَاشِيرَ وَالنَّقْطَ وَأَمَرُوا بِالتَّجْرِيدِ كَيْ لَا يَخْتَلِطَ بِالْقُرْآنِ غَيْرُهُ، وَنُقِلَ إلَيْنَا مُتَوَاتِرًا، فَعُلِمَ أَنَّ الْمَكْتُوبَ فِي الْمُصْحَفِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ هُوَ الْقُرْآنُ، وَأَنَّ مَا هُوَ خَارِجٌ عَنْهُ فَلَيْسَ مِنْهُ. إذْ يَسْتَحِيلُ فِي الْعُرْفِ وَالْعَادَةِ مَعَ تَوَفُّرِ الدَّوَاعِي عَلَى حِفْظِهِ أَنْ يُهْمَلَ بَعْضُهُ فَلَا يُنْقَلُ أَوْ يُخْلَطَ بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ " اهـ .[335]

وكذلك الامام ابن قدامة , حيث قال : " فأما ما يخرج عن مصحف عثمان كقراءة ابن مسعود وغيرها فلا ينبغي أن يقرأ بها في الصلاة لأن القرآن ثبت بطريق التواتر وهذه لم يثبت التواتر بها " اهـ .[336]

فقد جعل العلامة الدمياطي ان الميزان في قبول القراءة هو موافقة خط المصاحف , ولقد ثبتت المصاحف بالتواتر , فلهذا نقول ان الخلاف في موضوع السند كضابط مع الرسم وموافقة العربية سواء كان متواترا , او احادا فهو اختلاف صوري لا اكثر , وذلك لان رسم المصحف قد ثبت بالتواتر فرجع الامر الى التواتر مرة اخرى , فمن قال بصحة السند مع الضابطين الاخرين فإن قوله يؤدي بكل الاحوال الى القول بالتواتر سواء صرح بالتواتر , ام صرح بالاحاد ,

---

335 - المستصفى – ابو حامد محمد بن محمد الطوسي - ج 1 ص 81 .
336 - المغني – موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي – ج 1 ص 568 .

وذلك لان مرجع السند الصحيح مع ضابط رسم المصحف الثابت بالتواتر يؤدي الى ثبوت هذه القراءة بالتواتر من كل وجه , والله الموفق .

ولقد فصل في هذا الامام الزرقاني حيث قال في المناهل: " إنما اكتفى القراء في ضابط القراءة المشهورة بصحة الإسناد مع الركنين الآخرين ولم يشترطوا التواتر: مع أنه لا بد منه في تحقق القرآنية لأسباب ثلاثة:-

أحدها: أن هذا ضابط لا تعريف والتواتر قد لوحظ في تعريف القرآن على أنه شطر أو شرط على الأقل. ولم يلحظ في الضابط لأنه يغتفر في الضوابط ما لا يغتفر في التعاريف. فالضوابط ليست لبيان الماهية والحقيقة.

ثانيها: التيسير على الطالب في تمييز القراءات المقبولة من غيرها فإنه يسهل عليه بمجرد رعايته لهذا الضابط أن يميز القراءات المقبولة من غير المقبولة. أما إذا اشترط التواتر فإنه يصعب عليه ذلك التمييز لأنه يضطر في تحصيله إلى أن يصل إلى جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب في كل طبقة من طبقات الرواية. وهيهات أن يتيسر له ذلك.

ثالثها: أن هذه الأركان الثلاثة تكاد تكون مساوية للتواتر في إفادة العلم القاطع بالقراءات المقبولة. بيان هذه المساواة أن ما بين دفتي المصحف متواتر ومجمع عليه من الأمة في أفضل عهودها وهو عهد الصحابة فإذا صح سند القراءة ووافقت قواعد اللغة ثم جاءت موافقة لخط هذا المصحف المتواتر كانت هذه الموافقة قرينة على إفادة هذه الرواية للعلم القاطع وإن كانت آحادا.

ولا تنس ما هو مقرر في علم الأثر من أن خبر الآحاد يفيد العلم إذا احتفت به قرينة توجب ذلك.

فكأن التواتر كان يطلب تحصيله في الإسناد قبل أن يقوم المصحف وثيقة متواترة بالقرآن. أما بعد وجود هذا المصحف المجمع عليه فيكفي في الرواية صحتها وشهرتها ما وافقت رسم هذا المصحف ولسان العرب.

قال صاحب الكواكب الدرية نقلا عن المحقق ابن الجزري ما نصه: قولنا: وصح سندها نعني به أن يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله وهكذا حتى ينتهي وتكون مع ذلك مشهورة عند أئمة هذا الشأن الضابطين له غير معدودة عندهم من الغلط أو مما شذ به بعضهم " اهـ .[337]

فالمستفاد من كلام الامام الزرقاني , ان القران لا بد من ثبوته بالتواتر , ثم بين ان هذه ضوابط , والضوابط فيها تساهل عند اهل العلم , ثم قرر بعد ذلك تواتر خط المصحف الشريف , وان هذا المصحف المتواتر مجمع عليه , فرجع الامر الى التواتر بكل الاحوال , حتى لو قال قائل بالاحاد , وذلك لان هذا الاحاد متوقف قبوله على عرضه على خط المصحف المتواتر , وكذلك له وجه في اللغة العربية , فالامر في كل الاحوال مبني على التواتر والله الموفق لكل خير .

{ ما جاء في كتب الرافضة فيما يتعلق بالقراءات }

لقد صرح المازندراني وهو من علماء الامامية بأن المراد من الاحرف السبعة سبع لغات من لغات العرب , حيث قال : " قوله (إن اسم الله الأعظم على ثلاثة وسبعين حرفا) أي على ثلاثة وسبعين لغة مثل قوله (عليه السلام) « نزل

---

337 - مناهل العرفان - محمد عبد العظيم الزُّرْقاني – ج 1 ص 427 – 428 .

القرآن على سبعة أحرف » فإن المراد أنه على سبع لغات من لغات العرب كلغة قريش ولغة هذيل ولغة هوازن ولغة اليمن وغيرها " اه . [338]

وقال الحر العاملي : " 74 - باب وجوب القراءة في الصلاة وغيرها بالقراءات السبعة المتواترة دون الشواذ والمروية

(7630) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن أبي هاشم عن سالم أبي سلمة قال قرأ رجل على أبي عبد الله (عليه السلام) وأنا أستمع حروفا من القرآن ليس على ما يقرأها الناس فقال أبو عبد الله (عليه السلام) كف عن هذه القراءة اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم فإذا قام القائم قرأ كتاب الله على حده وأخرج المصحف الذي كتبه علي (عليه السلام) الحديث .

(7631) 2 - وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن بعض أصحابه عن أبي الحسن (عليه السلام) قال قلت له جعلت فداك إنا نسمع الآيات من القرآن ليس هي عندنا كما نسمعها ولا نحسن أن نقرأها كما بلغنا عنكم فهل نأثم ؟ فقال لا اقرؤا كما تعلمتم فسيجيئكم من يعلمكم .

---

338 - شرح أصول الكافي - محمد صالح المازندراني - ج 5 - ص 317 .

(7632) 3 – وعنهم عن سهل عن علي بن الحكم عن عبد الله بن جندب عن سفيان بن السمط قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن تنزيل القرآن فقال : اقرؤا كما علمتم .

(7633) 4 – وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود بن فرقد والمعلى بن خنيس جميعا قالا : كنا عند أبي عبد الله (عليه السلام) فقال إن كان ابن مسعود لا يقرأ على قراءتنا فهو ضال ثم قال أما نحن فنقرؤه على قراءة أبى

(7634) 5 – الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) نقلا عن الشيخ الطوسي قال روى عنهم عليهم السلام جواز القراءة بما اختلف القراء فيه .

(7635) 6 – محمد بن علي بن الحسين في كتاب (الخصال) عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن أحمد بن هلال عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله أتاني آت من الله فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد فقلت : يا رب وسع على أمتي فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن (على حرف واحد فقلت : يا رب وسع على أمتي فقال إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن) على سبعة أحرف " اهـ .[339]

339 - وسائل الشيعة - الحر العاملي - ج 6 ص 162 – 164 .

فالمفهوم من اسم الباب والروايات الواردة ان الشيعة مأمورون بأن يقرأوا كما يقرأ الناس ((والمقصود بالناس هم اهل السنة وهذا واضح لانهم هم الذين حفظوا القران الكريم ونقلوه جيلا بعد جيل وتحقق بهم التواتر)) , وفي بعض هذه الروايات ايضا امر الله تعالى لنبيه صلى الله عليه واله وسلم ان يقرأ القران على سبعة احرف , والنبي صلى الله عليه واله وسلم هو المعلم للامة , ومنه يأخذون التشريع , وذلك لان الله تعالى قد امتن به على الامة في تلاوة الايات , والتزكية , وتعليمهم الكتاب والحكمة , كما قال الله تعالى : " لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (164) : ال عمران } , فما علمهم النبي صلى الله عليه واله وسلم فهم مقتدون به , ولقد قرا النبي صلى الله عليه واله وسلم القران على سبعة احرف , وقد اخذت الامة قراءة القران الكريم من نبيها صلى الله عليه واله وسلم .

وتوجد اشكالية عند الامامية الا وهي : انه قد ورد عندهم ان القراءة الصحيحة المعتبرة هي قراءة ابي بن كعب رضي الله عنه , وقد اعترف الفيض الكاشاني بأن هذه القراءة لم تُضبط عند الامامية ولم تصل اليهم جميع الفاظها , قال الفيض الكاشاني : " 9085 3 الكافي، 2/ 634/ 27/ 1 محمد عن أحمد عن علي بن الحكم عن عبد اللَّه بن فرقد و المعلى بن خنيس قالا كنا عند أبي عبد اللَّه ع و معنا ربيعة الرأي فذكر القرآن فقال أبو عبد اللَّه ع إن كان ابن مسعود لا يقرأ على قراءتنا فهو ضال فقال ربيعة ضال فقال نعم ضال ثم قال أبو عبد اللَّه ع أما نحن فنقرأ على قراءة أبي

بيان

المستفاد من هذا الحديث أن القراءة الصحيحة هي قراءة أبي بن كعب و أنها الموافقة لقراءة أهل البيت ع إلا أنها اليوم غير مضبوطة عندنا إذ لم يصل إلينا قراءته في جميع ألفاظ القرآن و ربما يجعل المكتوب بصورة أبي في هذا الحديث الأب المضاف إلى ياء المتكلم و هو بعيد جدا " اه .[340]

فنقول للامامية ان لم تقولوا , او تعتقدوا بما يقوله اهل السنة , فانكم على ضياع , وضلال , وذلك لعدم وجود قران محفوظ عندكم , فالمحفوظ هو القران الكريم الذي كتبه الصحابة الكرام بأمر امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه نقلا عن النبي صلى الله عليه واله وسلم .

ولقد ورد عند الامامية وجوب القراءة بالقراءات السبعة المتواترة الموجودة عند اهل السنة , ولقد نقلت كلام الحر العاملي بذلك في اسم الباب الذي بوبه في وسائل الشيعة , وقال محمد جواد العاملي : " وقال الشهيد الثاني في « المقاصد العلية » : إن كلا من القراءات السبع من عند الله تعالى نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلم الطاهرين تخفيفا على الأمة وتهوينا على أهل هذه الملة " اه .[341]

---

340 - الوافي - الفيض الكاشاني - ج 9 ص 1776 .
341 - مفتاح الكرامة - محمد جواد العاملي - ج 7 - شرح ص 215 .

وقال الحلي : " يجوز أن يقرأ بأي قراءة شاء من السبعة لتواترها أجمع ولا يجوز أن يقرأ بالشاذ وإن اتصلت روايته لعدم تواترها وأحب القرآن إلى ما قرأه عاصم من طريق أبي بكر بن عياش وقراءة أبي عمرو بن أبي العلا فإنهما أولى من قراءة حمزة والكسائي لما فيهما من الادغام والإمالة وزيادة المد وذلك كله تكلف ولو قرأ به صحت صلاته بلا خلاف " اهـ .[342]

وقال اليزدي : " مسألة 50 : الأحوط القراءة بإحدى القراءات السبعة وإن كان الأقوى عدم وجوبها ، بل يكفي القراءة على النهج العربي وإن كانت مخالفة لهم في حركة بنية أو إعراب " اهـ .[343]

وقال الوحيد البهبهاني : " والمشهور بيننا : جواز العمل بقراءة السبعة المشهورة ، والدليل على ذلك تقرير الأئمة عليهم السلام بل الامر بأنه يقرأ كما يقرأ الناس إلى قيام القائم عليه السلام " اهـ .[344]

وقال الفياض : " مسألة 614 : يجب أن تكون القراءة صحيحة ، بمعنى أن تكون موافقة لما هو مكتوب في المصحف الشريف أو لإحدى القراءات السبعة

---

342 - منتهى المطلب - الحلي - ج 1 ص 273 .
343 - العروة الوثقى - اليزدي - ج 2 ص 519 – 520 .
344 - الفوائد الحائرية - الوحيد البهبهاني - ص 286 .

المشهورة ، فيجب على المصلي أداء حروف الكلمات وإخراجها من مخارجها على النحو اللازم في لغة العرب ، وأن تكون هيئة الكلمة موافقة للأسلوب العربي الصحيح في الحركات والإعراب والبناء والسكون والحذف والقلب والإدغام والمد الواجب وغير ذلك ، فإن أخل بشيء من ذلك عامدا وملتفتا بطلت الصلاة " اهـ .[345]

ومن طوام المجلسي في هذا الموضوع انه نقل جواز القراءة بهذا القران الى ان يظهر مهديهم فيقرأ بقراءة واحدة , وهذا يعني ان هناك خللا في هذا القران والعياذ بالله تعالى , فلو لم يعتقد المجلسي , وغيره ممن يقول بقوله بخلل في القران , فلماذا يعلمهم مهديهم قراءة واحدة فقط , ويلغي الباقي ؟ !!! , قال المجلسي : " " ولا ريب في أنه يجوز لنا الان أن نقرأ موافقا لقراءاتهم المشهورة كما دلت عليه الأخبار المستفيضة إلى أن يظهر القائم عليه السلام ، ويظهر لنا القرآن على حرف واحد ، وقراءة واحدة ، رزقنا الله تعالى إدراك ذلك الزمان " اهـ .[346]

فقد اكد المجلسي في قوله ان الامام يُظهر القران الموجود عنده على حرف واحد , وقراءة واحدة , ولو كان القران الموجود عنده موافقا لمصاحف المسلمين لما كانت هناك حاجة الى اظهاره , وحصر القراءة به !!! .

---

345 - منهاج الصالحين - محمد إسحاق الفياض - ج 1 - ص 251 .
346 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 82 ص 65 – 66 .

{ انزل القران على ثلاثة احرف }

قال الامام الالباني : " 2958 – (أنزل القرآن على ثلاثة أحرف) .

ضعيف

أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " (195/4) ، والحاكم (223/2) ، وأحمد (22/5) ، والبزار (ص 226 – زوائده) ، وابن عدي (2/77) ، وتمام في " الفوائد " (2/110/6) من طريق عفان بن مسلم قال : حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم به . وقال الحاكم : " احتج البخاري برواية الحسن عن سمرة ، واحتج مسلم بأحاديث حماد بن سلمة ، وهذا الحديث صحيح ، وليس له علة " . ووافقه الذهبي .

وأقول : بلى فيه علتان :

الأولى : عنعنة الحسن – وهو البصري – فقد كان مدلسا ، والبخاري إنما احتج بروايته التي صرح فيها بالتحديث فتنبه .

والأخرى : الاختلاف في لفظه على حماد ؛ فرواه عفان عنه هكذا . وقال بهز : حدثنا حماد بن سلمة .... فساقه بلفظ : " .... سبعة أحرف " .

أخرجه أحمد (16/5) .

قلت : وهذا هو الصواب لموافقته لسائر أحاديث الباب ، وقد خرجت بعضها في " صحيح أبي داود " (1327) .

والحديث أورده ابن عدي في جملة أحاديث أنكرت على حماد بن سلمة ، وقال عقبة : " لا أعلم يرويه بهذا الإسناد غير حماد بن سلمة ، وقال : " على ثلاثة أحرف " ، ولم يقله غيره " .

والحديث أورده الهيثمي في " المجمع " (152/7) بلفظ : "كان يأمرنا أن نقرأ القرآن كما أقرأناه ، وقال : إنه نزل على ثلاثة أحرف فلا تختلفوا فيه فإنه مبارك كله ، فاقرؤوه كالذي أقرئتموه " ؛ وقال : " رواه الطبراني والبزار وقال : " لا تجافوا عنه " بدل " ولا تحاجوا فيه "

وإسنادهما ضعيف " .

قلت : كذا الأصل ! وأنت ترى أنه ليس فيه " ولا تحاجوا فيه " وإنما " فلا تختلفوا فيه " . وكذلك هو في " زوائد البزار " (ص 226) . فالله أعلم . وقد أورده السيوطي في " الجامع " من رواية ابن الضريس بلفظ : " فلا تختلفوا فيه ولا تحاجوا فيه " فجمع بين اللفظين .

وإسناد البزار هكذا : حدثنا خالد بن يوسف : حدثني أبي : حدثنا خبيب بن سليمان عن أبيه عن سمرة .

قلت : وهذا سند ضعيف جدا ، خالد بن يوسف – وهو ابن خالد السمتي – قال الذهبي : " أما أبوه فهالك ، وأما هو فضعيف " اهـ .[347]

347 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 6 ص 532 – 534 .

وحتى لو تنزلنا وقلنا ان الاثر معتبر , فلا اشكال في ذلك , وذلك لان الثلاثة جزء من السبعة , ولم يرد في رواية الثلاثة احرف ما يدل على الحصر , فيبطل اي اشكال لأي احد اذا اراد ان يُشكِل به .

{ أتاني جبريل فقال: اقرأ القرآن على حرف واحد }

في كنز العمال : " 3090– "أتاني جبريل فقال: اقرأ القرآن على حرف واحد" .

"ابن منيع ص عن سليمان بن صرد" اهـ .[348]

فالوارد من حديث سليمان بن الصرد في عدد الحروف هو سبعة كما نقل ابن جرير الطبري , حيث قال : " حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: " أَتَانِي مَلَكَانِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: اقْرَأْ. قَالَ: عَلَى كَمْ؟ قَالَ: عَلَى حَرْفٍ، قَالَ: زِدْهُ، حَتَّى انْتَهَى بِهِ إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ " اهـ .[349]

فاثر سليمان بن الصرد رحمه الله فيه سبعة احرف , ولقد نقل الحافظ ابن كثير سند احمد بن منيع الى سليمان بن الصرد وان فيه سبعة احرف , قال الحافظ ابن كثير : " "حديث آخر" فى معناه عن سليمان بن صرد, قال ابن جرير: حدثنا إسماعيل بن موسى السدى، ثنا شريك عن أبى إسحاق، عن سليمان بن صرد

---

348 - كنز العمال - علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي – ج 2 ص 54 .
349 - تفسير الطبري – محمد بن جرير الطبري – ج 1 ص 28 .

يرفعه، قال: "أتانى ملكان فقال أحدهما: اقرأ، قال: "على كم"؟ قال: على حرف، قال: "زده، حتى انتهى إلى سبعة أحرف ".

ورواه النسائى فى "اليوم والليلة" عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام، عن اسحاق الأزرق، عن العوام بن حوشب، عن أبى إسحاق، عن سليمان بن صرد، قال: أتى أُبَيّ بن كعب رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- برجلين اختلفا فى القراءة، فذكر الحديث.

وهكذا رواه أحمد بن منيع، عن يزيد بن هارون، عن العوام ابن حوشب به " اهـ [350].

فالاثر الذي ورد بالسند الى سليمان بن الصرد رحمه الله فيه الاستزادة الى سبعة احرف , وقد بينت بالنقل عن الحافظ ابن كثير ان هذا السند من احمد بن منيع الى سليمان بن الصرد , فاقول ان ما جاء في كنز العمال بغير سند , فنحتاج الى السند اولا , ومن الممكن ان صاحب الكنز قد نقل جملة من الاثر فقط ,

فالمعتبر ما جاء مسندا من طريق سليمان بن الصرد رحمه الله وفيه الاستزادة الى السبعة احرف والله الموفق .

{ انزل القران على اربعة احرف }

قال الامام الالباني : " **6163**/ م – (أُنْزِلَ القرآنُ على أربعةِ أحرفٍ: حلالٍ، وحرامٍ، لاَ يُعذَر أحدٌ بالجهالة به، وتفسيرٍ تُفسِّرُه العرب، وتفسيرٍ تفسِّره العلماء، ومتشابهٍ لاَ يَعلَمُه إلا اللهُ، ومَنِ ادَّعى علمه سوى اللهِ؛ فهو كاذبٌ) .

---

350 - فضائل القران – اسماعيل بن عمر بن كثير – ص 107 – 109 .

ضعيف جداً.

أخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره " (36/1) من طريق

الكلبي عن أبي صالح مولى أم هانئ عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال: ... فذكره، وقال: "في إسناده نظر".

قلت: وآفته (الكلبي) – وهو: محمد بن السائب، النسابة المفسر المشهور –:

قال الذهبي في "المغني ": "تركوه، كذبه سليمان التيمي وزائدة وابن معين، وتركه القطان وعبد الرحمن ".

وقال الحافظ: "متهم بالكذب، ورمي بالرفض".

وأبو صالح مولى أم هانئ، اسمه: (باذام) ، وهو ضعيف.

والحديث رواه ابن جرير من طريق أبي الزناد قال: قال ابن عباس: ... فذكره موقوفاً نحوه. وإسناده ضعيف " اهـ .[351]

وقد جاء هذا الاثر في مسند الشاميين للامام الطبراني : " 1385 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدوسِ بْنِ كَامِلٍ السَّرَّاجُ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْبَغْدَادِيُّ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدٌ الْعِجْلُ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى الْمُسْتَمْلِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، ثنَا أَبُو سَلَمَةَ سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ , ثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ , عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَرْبَعَةِ وجُوهٍ: فَوَجْهٌ حَلَالٌ وَحَرَامٌ وَلَا يَسَعُ أَحَدًا جَهَالَتُهُ , وَوَجْهٌ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ , وَوَجْهٌ تَأْوِيلٌ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ ,

351 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 13 ص 371 .

وَوَجْهُ تَأْوِيلٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ , مَنِ انْتَحَلَ مِنْهُ عِلْمًا فَقَدْ كَذَبَ " اهـ .[352]

وهذا الاثر ضعيف ايضا , وعلته ابو صالح مولى ام هانيء وهو باذام , ضعيف ,

قال الامام البخاري : " 43 – باذام أَبُو صَالح مولى أم هَانِئ الهاشمية أُخْت عَليّ بن أبي طَالب كُوفِي قَالَ بن سِنَان ترك بن مهْدي حَدِيث أبي صَالح ..." اهـ .[353]

وقال الامام النسائي : " 72 – باذام أَبُو صَالح الْكَلْبِيّ ضَعِيف كُوفِي " اهـ .[354]

وقال الامام ابن الجوزي : " 489 – باذم وَيُقَال ناذان بن صَالح مولى أم هانيء صَاحب الْكَلْبِيّ كُوفِي يحدث عَن ابْن عَبَّاس وَلم يسمع مِنْهُ
ترك ابْن مهْدي حَدِيثه وَقَالَ النَّسَائِيّ ضَعِيف وَقَالَ ابْن عدي لَا أعلم أحدا من الْمُتَقَدِّمين رضيه وَقَالَ أَبُو الْفَتْح الْأَزْدِيّ هُوَ كَذَّاب " اهـ .[355]

وقد ذكره الامام الذهبي في ديوان الضعفاء في موضعين , حيث قال : " 544 – باذام، أبو صالح: وبالكنية أشهر، ضعيف الحديث. –عه– " اهـ .[356]

---

352 - مسند الشاميين – ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني – ج 2 ص 320 .
353 - الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري – ص 23 .
354 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب النسائي – ص 23 .
355 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 1 ص 135 .
356 - ديوان الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ص 44 .

وقال : " 4953 – أبو صالح باذام. مولى أم هانئ: تركه ابن مهدي: مر
–عه– " اهـ .[357]

وقال الحافظ ابن حجر : " 634 – باذام بالذال المعجمة ويقال آخره نون أبو صالح مولى أم هانئ ضعيف يرسل من الثالثة 4 " اهـ .[358]

{ ان الله انزل القران على خمسة احرف }

قال الامام الطبري : " وَهُوَ مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرُفٍ: حَلَالٍ، وَحَرَامٍ، وَمُحْكَمٍ، وَمُتَشَابِهٍ، وَأَمْثَالٍ، فَأَحِلَّ الْحَلَالَ وَحَرِّمِ الْحَرَامَ، وَاعْمَلْ بِالْمُحْكَمِ، وَآمِنْ بِالْمُتَشَابِهِ، وَاعْتَبِرْ بِالْأَمْثَالِ " اهـ .[359]

هذا الاثر لا يصح سندا وعلته الاحوص بن حكيم , قال الامام النسائي :
" 62 – الْأَحْوَص بن حَكِيم بن عُمَيْر ضَعِيف شَامي " اهـ .[360]
وقال الامام الدار قطني : " 120– الأحوص بن حكيم الحمصي منكر الحديث " اهـ .[361]

---

357 - ديوان الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ص 461 .
358 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 163 .
359 - تفسير الطبري – محمد بن جرير الطبري – ج 1 ص 64 .
360 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب النسائي – ص 20 .
361 - الضعفاء والمتروكون – ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني – ج 1 ص 259 .

وقال الامام الذهبي : " 499 – ق احوص بن حَكِيم الْحِمصِي عَن انس قَالَ ابْن معِين لَا شَيْء وَقَالَ النَّسَائِيّ ضَعِيف " اهـ .[362]

قال الحافظ ابن حجر : " 290 الأحوص بن حكيم بن عمير العنسي بالنون أو الهمداني الحمصي ضعيف الحفظ من الخامسة وكان عابدا ق " اهـ .[363]

واما من ناحية المتن فان الاثر يتعلق بما جاء في القران الكريم من تفصيل في احكامه , وحمل الحرف الوارد في اثر ابن مسعود رضي الله عنه يراد به الوجه , او المعنى المتعلق باحكام القران الكريم , وما فيه من تفصيل , فخلاصة الكلام ان متن الاثر لا علاقة له بالاحرف التي نزل بها القران , وتخيير النبي صلى الله عليه واله وسلم الامة في قراءة اي حرف .

وفي فضائل القران للامام ابي عبيد : " حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرُفٍ: حَلَالٍ، وَحَرَامٍ، وَمُحْكَمٍ، وَمُتَشَابِهٍ، وَضَرْبِ الْأَمْثَالِ، فَأَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ، وَاعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ، وَآمَنُوا بِمُتَشَابِهِهِ، وَاعْتَبِرُوا بِأَمْثَالِهِ " اهـ .[364]

---

362 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 64 .
363 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ص 96 .
364 - فضائل القران – ابو عبيد القاسم بن سلام – ص 100 .

وهذا الاثر لا يصح وفيه علتان :

1 – ضعف ابي بكر بن عبد الله بن ابي مريم .

قال الامام النسائي : " 668 – أَبُو بكر بن أبي مَرْيَم ضَعِيف " اهـ .[365]

وقال الامام الذهبي : " 4873 – أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني: قيل: اسمه بكر، وقيل: بكير، وقيل: عمر، وليس حديثه بصحيح، ضعفه أحمد وغيره لكثرة حديثه. –د، ت، ق– " اهـ .[366]

وقال الحافظ ابن حجر : " 7974 أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي وقد ينسب إلى جده قيل اسمه بكير وقيل عبد السلام ضعيف وكان قد سرق بيته فاختلط من السابعة مات سنة ست وخمسين د ت ق " اهـ .[367]

2 – الانقطاع فإن راشد بن سعد تابعي , وليس بصحابي , قال الامام العجلي :

" 408– راشد بن سعد: "شامي"، تابعي، ثقة " اهـ .[368]

وقال الامام الذهبي : " 2067 – بخ عه رَاشد بن سعد المقرائي تَابِعِيّ مَشْهُور ثِقَة قَالَ ابْن حزم ضَعِيف " اهـ .[369]

---

365 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب النسائي – ص 115 .
366 - ديوان الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ص 453 .
367 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ص 623 .
368 - الثقات - أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي - ص 151 .
369 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 226 .

{ انزل القران على عشرة احرف }

قال الامام السيوطي : " (2823) ((أُنْزِلَ القُرْآنُ على عَشْرَة أحْرُفٍ بَشيرٌ ونَذِيرٌ وناسِخٌ ومَنْسوخٌ وعِظَةٌ ومَثَلٌ ومُحْكَمٌ ومُتشابهٌ وحَلالٌ وحَرامٌ)) (السجزي في الإبانة) عن علي " اهـ .[370]

ان هذا الاثر من ناحية السند ضعيف , قال الامام الالباني : " 1339 – أنزل القرآن على عشرة أحرف بشير ونذير وناسخ ومنسوخ وعظة ومثل ومحكم ومتشابه وحلال وحرام

(السجزي في الإبانة) عن علي.

[حكم الألباني]

(ضعيف) " اهـ .[371]

واما من ناحية المتن فان مراد علي رضي الله عنه بالعشرة احرف قد بينها بنفسه في المتن , وهو الوجوه التي جاء بها القران بما يتعلق بالمعاني , فالحلال

370 - الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير – عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي - ج 1 ص 260 .
371 - ضعيف الجامع الصغير وزياداته – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 193 .

والحرام والناسخ والمنسوخ , وباقي المعاني التي جاءت في الاثر لا علاقة لها باختلاف القراءة من باب التيسير على الامة, فالاثر قد بين نفسه بنفسه , قال الامام المناوي : " (أنزل الْقُرْآن على عشرَة أحرف) أَي عشرَة وُجُوه (بشير) اسْم فَاعل من الْبشَارَة وَهِي الْخَبَر السار (ونذير) من الْإِنْذَار الْإِعْلَام بِمَا يخَاف مِنْهُ (وناسخ ومنسوخ) أَي حكم مزال بِحكم (وعظة) أَي موعظة (وَمثل ومحكم) أَي أحكمت عِبَارَته عَن الإحتمال (ومتشابه) عِبَارَته مشتبهة مُحْتَملَة (وحلال وَحرَام) وهما حرفا الْأَذن والزجر والبشارة والنذارة (السجْزِي فِي) كتاب (الْإِبَانَة) عَن أصُول الدّيانَة (عَن عَليّ) أَمِير الْمُؤمنِينَ " اهـ .[372]

{ أَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ }

قال الامام احمد في مسنده : " **1191** - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حَبَّةَ الْعُرَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: " أَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (4) "

---

(4) إسناده ضعيف لضعف حبة العرني. يزيد: هو ابن هارون " اهـ .[373]

---

372 - التيسير بشرح الجامع الصغير - محمد بن عبد الرؤوف المناوي - ج 1 ص 771 .
373 - مسند الامام احمد - تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 2 ص 376 .

ذكر الامام الدارقطني حبة العرني في الضعفاء والمتروكين , حيث قال : "

179– حبة بن العرني، عن علي " اه .[374]

قال الامام ابن الجوزي : " 748 – حَبَّة بن جُوَيْن أَبُو قدامَة العرني الْكُوفِي يروي عَن عَليّ ويكذب فِيمَا يروي روى ان عليا كَانَ مَعَه بصفين ثَمَانُون بَدْرِيًّا وَكذب فَإِنَّهُ مَا شهد مَعَ عَليّ رَضِي الله عَنهُ صفّين من أهل بدر إِلَّا خريمة قَالَ يحيى لَيْسَ حَدِيثه بِشَيْء وَقَالَ السَّعْدِيّ غير ثِقَة وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ ضَعِيف وَقَالَ ابْن حبَان كَانَ غاليا فِي التَّشَيُّع واهيا فِي الحَدِيث " اه .[375]

وقال الامام الذهبي : " 1282 حبة بن جوين العرني الكوفي عن علي من الغلاة حدث أن عليا كان معه بصفين ثلاثون بدريا قال السعدي غير ثقة " اه .[376]

وقال الامام الخطيب ناقلا جرح الامام النسائي فيه : " أنبأنا البرقاني أنبأنا أحمد بن سعيد بن سعد حدثنا عبد الكريم بن أحمد بن شعيب النسائي حدثنا أبي قال حبة العرني ليس بالقوي " اه .[377]

---

374 - الضعفاء والمتروكون - ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني - ص 8 .
375 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن بن الجوزي - ج 1 ص 187 – 188 .
376 - المغني في الضعفاء - محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 146 .
377 - تاريخ بغداد - ابو بكر احمد بن علي بن ثابت البغدادي - ج 8 ص 276 .

{ أنا عبد الله وأخو رسول الله وأنا الصديق الأكبر }

قال الامام الالباني : " **4947** - (أنا عبد الله ، وأخو رسول الله ، وأنا الصديق الأكبر ، لا يقولها بعدي إلا كاذب ، آمنت قبل الناس سبع سنين) .

موضوع

أخرجه النسائي في "الخصائص" (ص 3) ، والحاكم (3/ 111-112) من طريق المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله قال : قال علي ... فذكره.

قلت : وبيض له الحاكم ؛ فلم يذكر فيه شيئاً !

لكن الذهبي أفاد في "تلخيصه" أنه قال : "صحيح على شرط الشيخين" ! ثم تعقبه بقوله :"كذا قال ، و[ليس] هو على شرط واحد منهما ، بل ولا هو بصحيح ، بل حديث باطل ؛ فتدبره . وعباد ؛ قال ابن المديني : ضعيف" .

وقال في ترجمته من "الميزان" :"وهذا كذب على علي رضي الله عنه" .

وصدق رحمه الله ، وآفته عباد هذا ؛ فقد قال البخاري :

"فيه نظر" .

الحديث ؛ أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" .

ولم يتعقبه السيوطي في "اللآلىء" (1/ 166) بطائل !

ثم روى الحاكم ، وابن عساكر (12/ 63/ 1) من طريق شعيب بن صفوان عن الأجلح عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين عن علي قال : عبدت الله مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سبع سنين ؛ قبل أن يعبد هـ أحد من هذه الأمة . سكت عنه الحاكم ! وقال الذهبي : "وهذا باطل ؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - من أول ما أوحي إليه ؛ آمن به خديجة وأبو بكر وبلال وزيد مع

علي ؛ قبله بساعات أو بعده بساعات ، وعبد وا الله مع نبيه ؛ فأين السبع سنين ؟! ولعل السمع أخطأ ؛ فيكون أمير المؤمنين قال : عبد ت الله ولي سبع سنين ؛ ولم يضبط الراوي . ثم حبة شيعي جبل ، قد قال ما يعلم بطلانه من أن علياً شهد معه صفين ثمانون بدرياً ! وذكره أبو إسحاق الجوزجاني فقال : هو غير ثقة . وشعيب والأجلح متكلم فيهما" .

قلت : ومثله وأنكر منه : ما أخرجه النسائي في "الخصائص" (ص 3) قال :

أخبرنا علي بن المنذر (الأصل : نذر) الكوفي قال : أخبرنا ابن فضيل قال :

أخبرنا الأجلح عن عبد الله بن [أبي] الهذيل عن علي رضي الله عنه قال :

ما أعرف أحداً من هذه الأمة عبد الله – بعد نبينا – غيري ، عبد ت الله قبل أن يعبد هـ أحد من هذه الأمة تسع سنين !

قلت : ورجال إسناده ثقات كلهم ؛ لكن من دون ابن أبي الهذيل كلهم من الشيعة .

والأجلح منهم متكلم فيه ؛ كما تقدم عن الذهبي ، فلعله هو العلة . والله أعلم .

والطرف الأول من حديث الترجمة ؛ قد روي بإسناد صحيح مرسل ، وهو الآتي قريباً برقم (4950) " اهـ .[378]

{ أنت بمنزلة الكعبة تؤتى ولا تأتي }

قال الامام ابن الاثير : " أنبأنا عبد الله بن أحمد بن عبد القاهر أنبأنا أبو غالب محمد بن الحسن الباقلاني إجازة أنبأنا أبو علي بن شاذان أنبأنا عبد الباقي بن

---

378 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 - ص 635 – 651 .

قانع حدثنا محمد بن زكريا الغلابي حدثنا العباس بن بكار عن شريك عن سلمة عن الصنابحي عن علي قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " أنت بمنزلة الكعبة تؤتى ولا تأتي فإن أتاك هؤلاء القوم فسلموها إليك – يعني الخلافة – فاقبل منهم وإن لم يأتوك فلا تأتهم حتى يأتوك " اهـ .[379]

ولقد ذكره ابن عراق في التنزيه , حيث قال : " (156) حديث على أن رسول الله قال له أنت بمنزلة الكعبة تؤتى ولا تأتى فان أتاك هؤلاء القوم فمكنوا لك هذ الأمر فاقبله منهم وإن لم يأتوك فلا تأتهم (مى) من طريق محمد بن زكريا الغلابى " اهـ .[380]

شريك متكلم فيه عند اهل العلم , ولكن العلة الرئيسية للرواية العباس بن بكار , قال الامام الذهبي : " 3067 العباس بن بكار عن خاله ابي بكر الهذلي قال الدارقطني كذاب " اهـ .[381]

وقال ايضا : " العباس بن بكار البصري عن أبي بكر الهذلي متروك " اهـ .[382]

---

379 - اسد الغابة - علي بن محمد بن محمد بن الاثير الجزري - ج1 ص 800 .
380 - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة - علي بن محمد بن عراق - ج 1 ص 456 .
381 - المغني في الضعفاء - محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 328 .
382 - المقتنى في سرد الكنى - محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 138 .

وقال الامام ابن حبان : " العباس بن الوليد بن بكار (1): شيخ من أهل البصرة ; يروى عن أبى بكر الهذلى وخالد الواسطي وأهل البصرة العجائب، روى عنه محمد بن زكريا الغلابى وأهل العراق، لا يجوز الاحتجاج به بحال ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار للخواص ......

---

(1) العباس بن الوليد بن بكار هو العباس بن بكار الضبى وأبو بكر الهذلى خاله قال الدار قطني: كذاب اتهمه بحديث فاطمة رضى الله عنها وقال العقيلى: الغالب على حديثه الوهم والمناكير.الميزان 382 / 2 " اهـ .[383]

وقال الامام ابن عدي : " عباس بن بكار الضبي بصري منكر الحديث عن الثقات وغيرهم ثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد ثنا العباس بن بكار ثنا خالد بن عبد الله عن بيان عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم القيامة نادى مناد يا أهل الجمع غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتى تمر على الصراط إلى الجنة قال الشيخ وهذا الحديث بهذا الإسناد منكر لا أعلم قد رواه عن خالد غير عباس هذ " اهـ .[384]

---

383 - المجروحين لابن حبان - تحقيق محمود إبراهيم زايد - ج 2 ص 190 .
384 - الكامل في ضعفاء الرجال - ابو احمد عبد الله بن عدي - ج 5 ص 5 .

وقال الامام العقيلي : " (1399) العباس بن بكار الضبي بصري الغالب على حديثه الوهم والمناكير من حديثه ما حدثناه محمد بن زكريا الغلابي قال حدثنا العباس بن بكار الضبي قال حدثنا عبد الله بن المثنى قال حدثني ثمامة بن عبد الله عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلاء والرخص جندان من جنود الله اسم أحدها الرغبة والآخر الرهبة فإذا أراد الله أن يغليه قذف في قلوب التجار الرغبة فحبسوا ما في أيديهم وإذا أراد الله أن يرخصه قذف الله في قلوب التجار الرهبة فأخرجوا ما في أيديهم إن هذا حديث باطل لا أصل له " اهـ .[385]

{ أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي }

قال الامام الالباني : " 4891 - (أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي) .

موضوع

خرجه الحاكم (3/ 122) عن أبي نعيم ضرار بن صرد : حدثنا معتمر ابن سليمان قال : سمعت أبي يذكر عن الحسن عن أنس بن مالك : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لعلي ... فذكره . وقال :"صحيح على شرط الشيخين" !

ورده الذهبي بقوله :"قلت : بل هو - فيما أعتقده - من وضع ضرار . قال ابن معين : كذاب" . وقال البخاري ، والنسائي :"متروك الحديث" . وقال ابن أبي حاتم (2/ 1/ 465-466) عن أبيه : "روى حديثاً عن معتمر عن أبيه عن

---

385 - ضعفاء العقيلي - محمد بن عمرو بن موسى العقيلي - ج 3 ص 363 .

الحسن عن أنس عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في فضيلة لبعض الصحابة ، ينكرها أها المعرفة بالحديث" .

قلت : والظاهر أنه يشير إلى هذا الحديث . ومع ذلك ؛ فقد قال فيه :

"صاحب قرآن وفرائض ، صدوق ، يكتب حديثه ، ولا يحتج به ، روى ..." !!

قلت : وهذا من مخالفته لجمهور الأئمة ؛ فإن أحداً منهم لم يصفه بالصدق ، وأنى له ذلك وابن معين يكذبه ؟! ويشير إلى ذلك الإمام البخاري بقوله المتقدم : "متروك الحديث" ؛ فإن هذا لا يقوله الإمام إلا فيمن هو في أردأ مراتب الجرح كما هو معلوم . وقد ساق له الذهبي هذا الحديث إشارة منه إلى إنكاره عليه .

وقال فيه ابن حبان – وقد ساق له هذا الحديث – : "يروي المقلوبات عن الثقات ، حتى إذا سمعها السامع ؛ شهد عليه بالجرح والوهن" .

والحديث ؛ أورده السيوطي في "الجامع الكبير" (3/ 61/ 2) من رواية الديلمي وحده !

وإليه عزاه الشيعي في "المراجعات" (172) ، ونقل تصحيح الحاكم إياه ، دون نقد الذهبي له ؛ كما هي عادته في أحاديثه الشيعية ، ينقل كلام من صححه دون من ضعفه !

أهكذا يصنع من يريد جمع الكلمة وتوحيد المسلمين ؟!

ولا يقتصر على ذلك ؛ بل يستدل به على : "أن علياً من رسول الله ، بمنزلة الرسول من الله تعالى ..." !!! تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً !

وأما إذا وافق الذهبي الحاكم على التصحيح ؛ فترى الشيعي يبادر إلى نقل

هذه الموافقة ، بل ويغالي فيها ؛ كما تراه في الحديث الآتي " اهـ .[386]

قال الامام ابن الجوزي : " 1717 ضرار بن صرد أبو نعيم الكوفي الطحان يروي عن المعتمر والدراوردي وكان متعبدا متروك الحديث وكان يكذب وقال النسائي متروك الحديث وقال الدارقطني ضعيف " اهـ .[387]

وقال الامام الذهبي : " 2919 ضرار بن صرد أبو نعيم الطحان عن ابراهيم بن سعد قال البخاري متروك وقال ابن معين كذابان بالكوفة هذا وأبو نعيم النخعي " اهـ .[388]

{ انت ترث رسول الله ام اهله }

قال الامام احمد : " 14 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ - وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنْتَ وَرِثْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمْ أَهْلُهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا، بَلْ أَهْلُهُ. قَالَتْ: فَأَيْنَ سَهْمُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِنَّ اللهَ عَزَّ

386 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 515 – 517 .
387 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 2 ص 60 .
488 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 312 .

وَجَلَّ، إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طُعْمَةً، ثُمَّ قَبَضَهُ جَعَلَهُ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ " فَرَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ. قَالَتْ: فَأَنْتَ، وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ (1) .

---

(1) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن جميع – وهو الوليد بن عبد الله بن جميع – فمن رجال مسلم، وفيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح. أبو الطفيل:هو عامر بن واثلة، من صغار الصحابة، وهو آخرهم موتاً " اهـ .[389]

قال الامام ابن كثير بعد ان اورد هذه الرواية في البداية والنهاية : " فَفِي لَفْظِ هَذَا الْحَدِيثِ غَرَابَةٌ وَنَكَارَةٌ، وَلَعَلَّهُ رُوِيَ بِمَعْنَى مَا فَهِمَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِيهِ تَشَيُّعٌ، فَلْيُعْلَمْ ذَلِكَ. وَأَحْسَنُ مَا فِيهِ قَوْلُهَا: أَنْتَ وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَهَذَا هُوَ الْمَظْنُونُ بِهَا، وَاللَّائِقُ بِأَمْرِهَا وَسِيَادَتِهَا وَعِلْمِهَا وَدِينِهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا " اهـ .[390]

ولقد بين الامام الطبري معنى الحديث وجمع بينه وبين الاحاديث الاخرى , فقال رحمه الله : " فَإِنْ قِيلَ مَا مَعْنَى قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ لِفَاطِمَةَ بَلْ وَرِثَهُ أَهْلُهُ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ قِيلَ (لَهُ) مَعْنَاهُ عَلَى

---

389 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 1 ص 191 – 192 , وقال الامام الالباني عن الرواية في ارواء الغليل – حسن – ج 5 ص 76 .
390 - البداية والنهاية – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 8 ص 195 .

تَصْحِيحِ الحديثين أنه لو تَخَلَّفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا يُورَثُ لَوَرِثَهُ أَهْلُهُ فَكَأَنَّهُ قَالَ بَلْ وَرِثَهُ أَهْلُهُ إِنَّ كَانَ خَلَّفَ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ لَمْ يَتَخَلَّفْ شَيْئًا يُورَثُ لِأَنَّ مَا تَخَلَّفَهُ صَدَقَةٌ رَاجِعَةٌ فِي مَنَافِعِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْكُرَاعِ وَالسِّلَاحِ وَغَيْرِهَا فَأَيُّ شَيْءٍ يَرِثُ عَنْهُ أَهْلُهُ وَهُوَ لَمْ يُخَلِّفْ شَيْئًا " اهـ .[391]

{ انتم اعلم بامور دنياكم }

في صحيح الامام مسلم : " 141 – (2363) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ» قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ؟» قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ» " اهـ .[392]

(دنياكم) معرف بالاضافة فيفيد العموم , وهذا متعلق بالتوجيه النبوي فيما لا علاقة له بالاحكام الشرعية , ورئاسة الامة , وذلك لان الرئاسة تتعلق بحراسة

---

391 - التمهيد - ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر - ج 8 ص 168 .
392 - صحيح مسلم - بَابُ وُجُوبِ امْتِثَالِ مَا قَالَهُ شَرْعًا، دُونَ مَا ذَكَرَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَعَايِشِ الدُّنْيَا، عَلَى سَبِيلِ الرَّأْيِ – ج 4 ص 1836 .

الشريعة , وسياسة الدنيا بها , قال الامام الماوردي : " (الْإِمَامَةُ: مَوْضُوعَةٌ لِخِلَافَةِ النُّبُوَّةِ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَسِيَاسَةِ الدُّنْيَا) " اهـ .[393]

وقد ذكر بعض الرافضة وهو يعترض على هذه الرواية بقوله كيف لا يعلم النبي صلى الله عليه واله وسلم ما يتعلق بالنخيل وهو من جزيرة العرب , ولم يعرف هذا المعترض ان النبي صلى الله عليه واله وسلم ولد في مكة , ونشأ فيها ولم تكن مكة ارض زراعية كما هو معروف , ولقد هاجر النبي صلى الله عليه واله وسلم وهو ابن ثلاث وخمسين سنة , وكذلك نقول ان التمر اكل العرب , ومعرفة الجيد من الرديء من التمر لا علاقة له بما يتعلق بزراعته , والحرفة فيها , واقرب المثل اكثر فاقول ان معرفة استخدام الكومبيوتر , ومعرفة انواعه لا يلزم منه معرفتنا بتصنيعه , او تصليحه اذا حدث فيه عطل , والواقع شاهد على ما اقول .

قال الامام النووي في شرح هذا الحديث : " مَا اظن يعني ذَلِكَ شَيْئًا فَخَرَجَ شِيصًا فَقَالَ إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ) وَفِي رِوَايَةٍ [2362] إِذَا امرتكم بشئ من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشئ مِنْ رَأْيٍ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَفِي رِوَايَةٍ [2363] أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ قَالَ الْعُلَمَاءُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

393 - الأحكام السلطانية - أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي الشافعي - ص 15 .

مِنْ رَأْيِي أَيْ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا وَمَعَايِشِهَا لَا عَلَى التَّشْرِيعِ فَأَمَّا مَا قَالَهُ بِاجْتِهَادِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَآهُ شَرْعًا يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ وَلَيْسَ إِبَارُ النَّخْلِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ بَلْ مِنَ النَّوْعِ الْمَذْكُورِ قَبْلَهُ مَعَ أَنَّ لَفْظَةَ الرَّأْيِ إِنَّمَا أَتَى بِهَا عِكْرِمَةُ عَلَى الْمَعْنَى لِقَوْلِهِ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ قَالَ عِكْرِمَةُ أَوْ نَحْوُ هَذَا فَلَمْ يُخْبِرْ بِلَفْظِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَقَّقًا قَالَ الْعُلَمَاءُ وَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْقَوْلُ خَبَرًا وَإِنَّمَا كَانَ ظَنًّا كَمَا بَيَّنَهُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ قَالُوا وَرَأْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُمُورِ الْمَعَايِشِ وَظَنُّهُ كَغَيْرِهِ فَلَا يُمْتَنَعُ وُقُوعُ مِثْلِ هَذَا وَلَا نَقْصَ فِي ذَلِكَ وَسَبَبُهُ تَعَلُّقُ هِمَمِهِمْ بِالْآخِرَةِ وَمَعَارِفِهَا " اهـ .[394]

فقد بين الامام النووي رحمه الله الفرق بين اجتهاد النبي صلى الله عليه واله وسلم في الامور الدنيوية واخباره انها على جهة التشريع , وبين اجتهاده عليه الصلاة والسلام على غير جهة التشريع , فالاول واجب الاتباع قطعا , والثاني لا علاقة له بالاتباع و وجعل منه تأبير النخل , ثم بين رحمه الله ان خطا النبي صلى الله عليه واله وسلم في الاجتهاد في امر دنيوي يدل على المدح لا القدح , وذلك لان الامور الدنيوية تخضع للتجربة , والممارسة للمهنة , ولما كانت قلوب الانبياء صلوات الله عليهم متعلقة بالله تعالى , والدعوة اليه , وتبصير الناس بما يكون فيه صلاحهم باتباع الشرع , وبعيدة عن التحصيل الدنيوي دل ذلك على فضلهم , وجعل خطأهم في امر دنيوي مدح لا قدح , قال الامام الالوسي : " وقد أخرج مسلم عن أنس . وعائشة رضي الله تعالى عنهما أنه صلى

394 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي - ج 15 ص 116 .

الله عليه وسلم مر بقوم يلقحون فقال : عليه الصلاة والسلام : « لو لم تفعلوا لصلح » فلم يفعلوا فخرج شيصاً فمر بهم صلى الله عليه وسلم فقال : ما لقحتم ؟ قالوا : قلت كذا وكذا قال : « أنتم أعلم بأمر دنياكم » وفي رواية أخرى له أنه عليه الصلاة والسلام قال حين ذكر له أنه صار شيصا : « إن كان شيء من أمر دنياكم فشأنكم ، وإن كان من أمر دينكم فإلي » وقد عد عدم علمه صلى الله عليه وسلم بأمر الدنيا كمالا في منصبه إذ الدنيا بأسرها لا شيء عند ربه " اهـ [395] .

ولقد ورد في كتب الشيعة عدم اشتراط معرفة المعصوم للحرف , والمهن , قال الشريف المرتضى : " فأما إلزامه إذا ذهبنا إلى وجوب استقلاله بنفسه في العلم بالأحكام التي ولي لتنفيذها ، ونصب لإقامتها أن يعلم كل شئ حتى يعلم القيم والأروش والصناعات ، فمن طريف الالزام وغريبه ، لأنا إنما أوجبنا ما ذهبنا إليه في هذا الباب من حيث كان الإمام حاكما في الدين ، وواليا في تنفيذ أحكامه ، فيجب في كل حكم لله تعالى في الدين أن يعلمه لينفذه ويضعه في مواضعه ، وأبطلنا قول من خالفنا وذهب إلى جواز كونه غير عالم بكثير من الأحكام المشروعة التي تعبد بعلمها ، وندب إلى معرفتها ، فأين هذا من العلم بالحرف والمهن والقيم والأروش ، وكل ذلك مما لا تعلق له بالشريعة ولا كلف أحد من

395 - تفسير الألوسي – ابو الثناء شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي - ج 6 ص 473 .

الأمة إماما كان أو مأموما العلم به لا على سبيل الندب ولا الايجاب ؟ وإنما تكليفهم المتعلق بالشريعة في ذلك أن يرجعوا إلى أهل القيم والمعرفة بالصناعات ، لا أن يقوموا ذلك بأنفسهم . ثم يقال : مثال ما أجزته على الإمام فيما يتعلق بالصناعات أن يكون غير عالم فيما يكون حكم الله تعالى فيه الرجوع إلى أهل صناعة مخصوصة بهذا الحكم ، لأنك قد أجزت تظاهره عليه ، وليس مثال ذلك ألا يكون عالما بنفس الصناعة والمهنة على أنك تقول : إن كون الإمام عالما بجميع أحكام الشريعة أفضل وأكمل ، ومن كان بهذه الصفة أولى من غيره ، فهل تقول إن من كان عالما بالمهن والصناعات كان أفضل وأكمل فيما يتعلق بالإمامة ، وأولى بها من غيره ؟ فما تثبته أنت وأصحابك فضلا وكمالا ، وتجعلونه أولى نوجبه ، وما لا تثبتونه بهذه الصفات لا نوجبه نحن ، من حيث لا تعلق له بأحكام الشريعة وما يجب على الإمام من إقامتها ، وإنما يجب أن يكون عالما بالصنائع والمهن لو كان واليا على أهلها فيها كما أوجبنا إذا كان واليا في الدين ورئيسا في الشريعة أن يكون عالما بأحكامها ، فأما والأمر بخلاف ذلك فإن إلزامه العلم بالصنائع على العلم بأحكام الشريعة من بعيد الالزام . على أنك لا تجيز أن ينصب للإمامة إلا من كان عالما بالأحكام الشرعية ، أو في حكم العالم ، ومعنى أن يكون في حكم العالم : أن يتمكن من الاجتهاد والاستدلال على إصابة الحكم . وقد يجوز عندك وعند كل أحد أن ينصب للإمامة من لا يكون عالما بالصنائع والمهن ولا في حكم العالم فبان افتراق الأمرين ، وإنه لا تعلق

للصنائع والمهن والعلم بها بأحكام الشريعة . فما توجب أنت كون الإمام في حكم العالم به إذا لم يكن عالما نوجب نحن كونه عالما به ، وما لا توجب ذلك فيه ولا تجعله شرطا في إمامته لا يجب عندنا أن يكون حاصلا له ، وهذا واضح " اهـ .[396]

وقال محمد جواد مغنية : " قال الشريف المرتضى في الشافي ص 188 ما نصه بالحرف : " معاذ الله أن نوجب للإمام من العلوم إلا ما تقتضيه ولايته ، وأسند إليه من الأحكام الشرعية ، وعلم الغيب خارج عن هذا " . وقال في ص 189 : " لا يجب أن يعلم الإمام بالحرف والمهن والصناعات ، وما إلى ذاك مما لا تعلق له بالشريعة . إن هذه يرجع فيها إلى أربابها ، وإن الإمام يجب أن يعلم الأحكام ، ويستقل بعلمه بها ، ولا يحتاج إلى غيره في معرفتها ، لأنه ولي إقامتها ، وتنفيذها " . وقال الطوسي في " تلخيص الشافي " المطبوع مع الكتاب المذكور ص 321 : " يجب أن يكون الإمام عالما بما يلزم الحكم فيه ، ولا يجب أن يكون عالما بما لا يتعلق بنظره " كالشؤون التي لا تخصه ولا يرجع إليه فيها . وهذا يتفق تماما مع قول الشيعة الإمامية بأن الإمام عبد من عبيد الله ، وبشر في طبيعته ، وصفاته ، وليس ملكا ولا نبيا . أما رئاسته العامة للدين

---

396 - الشافي في الامامة - الشريف المرتضى - ج 3 ص 165 – 166 .

والدنيا فإنها لا تستدعي أكثر من العلم بأحكام الشريعة ، وسياسة الشؤون العامة " اهـ .[397]

ولقد ورد عند الشيعة , والسنة التفريق بين افعال النبي صلى الله عليه واله وسلم واجتهاداته على وجه التشريع , وافعاله واجتهاداته المبنية على الراي المحض في الامور , قال الشيرازي : " صحيح أن كلمة " الأمر " في قوله تعالى وشاورهم في الأمر ذات مفهوم واسع يشمل جميع الأمور ، ولكن من المسلم أيضا أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يشاور الناس في الأحكام الإلهية مطلقا ، بل كان في هذا المجال يتبع الوحي فقط . وعلى هذا الأساس كانت المشاورة في كيفية تنفيذ التعاليم والأحكام الإلهية على أرض الواقع . وبعبارة أخرى : إن النبي لم يشاور أحدا في التقنين ، بل كان يشاور في كيفية التطبيق ويطلب وجهة نظر المسلمين في ذلك . ولهذا عندما كان يقترح النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أمرا – أحيانا – بادره المسلمون بهذا السؤال : هل هذا حكم إلهي لا يجوز إبداء الرأي فيه ، أو أنه يرتبط بكيفية التطبيق والتنفيذ ؟ فإذا كان من النوع الثاني ، أدلى الناس فيه بآرائهم ، وأما إذا كان من النوع الأول لم يكن منهم تجاهه سوى التسليم والتفويض . ففي يوم بدر جاء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أدنى ماء من بدر فنزل عنده ، فقال " الحباب ابن المنذر " : يا رسول الله أرأيت هذا المنزل ، أمنزلا أنزله الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ فقال : " بل هو الرأي والحرب والمكيدة " فقال : يا رسول

397 - الشيعة في الميزان - محمد جواد مغنية - ص 42 – 43 .

الله ليس هذا بمنزل ، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم فننزله ثم نغور ما وراءه إلى آخر ما قال . . . فقال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : " لقد أشرت بالرأي " وعمل برأيه " اهـ .[398]

وفي دلائل النبوة للبيهقي : " 874 – أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال : أخبرنا أحمد بن عبد الجبار ، قال : حدثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثني يزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير ، وحدثني الزهري ، ومحمد بن يحيى بن حبان ، وعاصم بن عمر بن قتادة ، وعبد الله بن أبي بكر ، وغيرهم من علمائنا ، فبعضهم قد حدث بما لم يحدث به بعض ، وقد اجتمع حديثهم فيما ذكرت لك من يوم بدر .... فقال له الحباب بن المنذر : يا رسول الله ، منزل أنزلكه الله ليس لنا أن نتعداه ولا نقصر عنه ، أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بل هو الرأي والحرب والمكيدة » ، فقال الحباب : يا رسول الله ، فإن هذا ليس بمنزل ، ولكن انهض حتى تجعل القلب كلها من وراء ظهرك ، ثم غور كل قليب بها إلا قليبا واحدا ، ثم احفر عليه حوضا ، فنقاتل القوم فنشرب ولا يشربون ، حتى يحكم الله بيننا وبينهم ، فقال : قد أشرت بالرأي ، ففعل ذلك .... " اهـ .[399]

---

398 - الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل - ناصر مكارم الشيرازي - ج 2 ص 749 – 750 .

399 - دلائل النبوة – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 3 ص 4 .

فقد جاء سؤال الحباب بن المنذر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه واله وسلم عن فعله هل هو وحي , او من الراي والحرب والمكيدة ؟ , فاقره النبي صلى الله عليه واله وسلم على تفريقه لفعله صلى الله عليه واله وسلم و وقال له انه من الراي والحرب والمكيدة , فلما اشار عليه بان هذا المنزل الذي اختاره النبي صلى الله عليه واله وسلم ليس هو المنزل الصحيح اخذ النبي صلى الله عليه واله وسلم براي الحباب رضي الله عنه , وفي هذا اقرار نبوي على التفريق بين ان يكون الفعل بامر الهي , او باجتهاد منه صلى الله عليه واله وسلم .

وقد ورد في كتب الامامية خطأ اجتهاد النبي صلى الله عليه واله وسلم , قال محمد تقي المجلسي : " إذ دخل عليه ملك له أربعة و عشرون وجها فقال له رسول الله صلى الله عليه و آله: حبيبي جبرئيل: لم أرك في مثل هذه الصورة قال الملك: لست بجبرئيل يا محمد ...... " اهـ .[400]

ولقد اقر الشريف المرتضى بان فعل الحسين رضي الله عنه كان مبنيا على الظن , حيث قال : " فلما مضى معاوية وأعادوا المكاتبة بذلوا الطاعة وكرروا الطلب والرغبة ورأى (عليه السلام) من قوتهم على من كان يليهم في الحال من قبل يزيد ، وتشحنهم عليه وضعفه عنهم ، ما قوى في ظنه ان المسير هو الواجب ، تعين عليه ما فعله من الاجتهاد والتسبب ، ولم يكن في حسابه أن

400 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي – ج 8 ص 187 .

القوم يغدر بعضهم ، ويضعف أهل الحق عن نصرته ويتفق بما اتفق من الأمور الغريبة " اهـ .[401]

ولقد قال الشيرازي باحتمال ضلال النبي صلى الله عليه واله وسلم من غير الوحي , حيث قال : " وفي الاية الخامسة يلاحظ ايضا تعبير جديد , وهو اقتران مفهوم ((السميع)) مع مفهوم ((البصير)) , حيث قال سبحانه مخاطبا رسوله الكريم (ص) : (قل ان ضللت فانما اضل على نفسي وان اهتديت فبما يوحي الي ربي انه سميع قريب) , وهذه الاية تشير الى احتمال ضلال الرسول بدون الوحي الالهي , وان الذي يعصمه (ص) من الخطا ويهديه الى الحق والصواب هو الوحي الالهي , لاالتفكر والاستدلال البشري المعرض للخطا " اهـ .[402]

ومن المعلوم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قبل البعثة لم يكن الوحي نازلا عليه , وافعاله تتعلق بالامور الدينية , والدنيوية , وبعد البعثة كذلك اذ انه من المستحيل ان تكون كل افعال النبي صلى الله عليه واله وسلم بوحي , كوقت اكل الطعام مثلا , او قضاء الحاجة , او الجماع , او شراء شيء , او بيعه الى اخره .

ولقد عاتب الله تعالى نبيه في القران بعد ان حرم على نفسه ما احله الله تعالى , قال تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ

---

401 - تنزيه الأنبياء - الشريف المرتضى - ص 228

402 - نفحات القرآن – ناصر مكارم الشيرازي – ج 4 ص 39 – 40 .

وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (1) قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (2) : التحريم } , فلو كان هذا بوحي من الله تعالى , فلماذا يعاتبه ؟ !!! , ولو كان صوابا لماذا يعاتبه , ويفرض تحلة اليمين ؟ !!! .

اسئلة تتعلق بالموضوع :

هل اختيار النبي صلى الله عليه واله وسلم لعائشة رضي الله عنها كزوجة امر ديني ام دنيوي ؟

من الاعلم والافضل في اختيار الزوجة الصالحة النبي صلى الله عليه واله وسلم ام غيره ؟ .

{ أنشدكم الله ! هل فيكم أحد آخى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بينه وبينه }

قال الامام الالباني : " 4949 – (أنشدكم الله ! هل فيكم أحد آخى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بينه وبينه – إذ آخى بين المسلمين – غيري ؟ قالوا : اللهم ! لا).

موضوع

أخرجه ابن عبد البر في "الاستيعاب" (3/ 1098) من طريق زياد ابن المنذر عن سعيد بن محمد الأزدي عن أبي الطفيل قال : لما احتضر عمر ؛ جعلها شورى

بين علي وعثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن ابن عوف وسعد . فقال لهم علي ... فذكره .

قلت : وهذا موضوع ؛ آفته زياد بن المنذر ؛ قال الحافظ : "رافضي ؛ كذبه يحيى بن معين" .

وسعيد بن محمد الأزدي ؛ لم أجد من ذكره ، وإني لأخشى أن يكون هو محمد بن سعيد الأسدي – ويقال : الأزدي – ؛ وهو المصلوب بالزندقة ؛ فقد قيل : إنهم قلبوا اسمه على مئة وجه ، فيكون هذا الوجه من تلك الوجوه ؛ قلبه – تعمية لأمره – هذا الرافضي الكذاب . والله أعلم .

والحديث ؛ احتج به الشيعي ، وعزاه لابن عبد البر ؛ وكفى !!

ثم وجدت للحديث طريقين آخرين :

الأول : عن يحيى بن المغيرة الرازي : حدثنا زافر عن رجل عن الحارث بن محمد عن أبي الطفيل عامر بن واثلة الكناني قال :

كنت على الباب يوم الشورى ، فارتفعت الأصوات بينهم ، فسمعت علياً يقول : بايع الناس أبا بكر ؛ وأنا – والله ! – أولى بالأمر منه وأحق منه ، فسمعت وأطعت ؛ مخافة أن يرجع الناس كفاراً ، يضرب بعضهم رقاب بعض بالسيف ! ثم بيع الناس عمر ، وأنا – والله ! – أولى بالأمر منه وأحق به منه ، فسمعت وأطعت ؛ مخافة أن يرجع الناس كفاراً ، يضرب بعضهم رقاب بعض بالسيف ! ثم أنتم تريدون أن تبايعوا عثمان ! إذن أسمع وأطيع ؛ إن عمر جعلني في خمسة نفر أنا سادسهم ؛ لا يعرف لي فضلاً عليهم في الصلاح ، ولا يعرفونه لي ، كلنا فيه شرع سواء ، وأيم الله ... ثم قال : نشدتكم الله أيها النفر ! جميعاً : أفيكم أحد آخى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – غيري ؟ قالوا : اللهم ! لا . ثم قال :

نشدتكم الله ... أفيكم أحد له مثل زوجتي فاطمة بنت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ؟ قالوا : لا ... الحديث .

أخرجه العقيلي في ترجمة الحارث هذا من "الضعفاء" (ص 74–75) ، ومن طريقه ابن عساكر (12/ 174/ 2–175/ 1) . وقالا :"فيه رجلان مجهولان : رجل لم يسمه زافر ، والحارث بن محمد" .

ثم ساقه من طريق آخر عن محمد بن حميد قال : حدثنا زافر : حدثنا الحارث بن محمد عن أبي الطفيل عن علي ... فذكر الحديث نحوه . قال العقيلي :

"وهذا عمل محمد بن حميد ، أسقط الرجل ؛ أراد أن يجود الحديث . والصواب ما قال يحيى بن المغيرة ويحيى ثقة وهذا الحديث لا أصل له عن علي" .

وقال الذهبي – عقب قول العقيلي : "أراد أن يجوده" – : "قلت : فأفسده ، وهو خبر منكر" . ثم ساقه بتمامه إلا قليلاً من آخره ؛ فقال :"وذكر الحديث ؛ فهذا غير صحيح ، وحاشا أمير المؤمنين من قول هذا" .

قلت : وقال الحافظ في "اللسان" : "ولعل الآفة في هذا الحديث من زافر" .

قلت : وهو ابن سليمان القهستاني ؛ قال الحافظ : "صدوق كثير الأوهام" .

قلت : وسواء كانت الآفة منه أو ممن فوقه ؛ فلا شك في أن الحديث موضوع لا أصل له ؛ كما صرح بذلك العقيلي ، وأشار إلى ذلك الذهبي بتبرئته علياً رضي الله عنه من قوله .

وكذلك جزم بوضعه الحافظ ابن عساكر ، واستدل على ذلك ببعض فقراته ؛ كما يأتي قريباً إن شاء الله تعالى .

والطريق الآخر : عن مثنى أبي عبد الله عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن عاصم بن ضمرة وهبيرة . وعن العلاء بن صالح عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الأسدي . وعن عمرو بن واثلة قالوا :قال علي بن أبي طالب يوم الشورى ... فذكر الحديث نحوه بطوله .

أخرجه ابن عساكر (12/ 174/ 1-2) . وقال :"وفي هذا الحديث ما يدل على أنه موضوه ؛ وهو قوله : "وصلى القبلتين" ؛ وكل أصحاب الشورى قد صلى القبلتين . وقوله : "أفيكم أحد له زوجة مثل زوجتي فاطمة ؟" - وقد كان لعثمان مثل ما له من هذه الفضيلة وزيادة" .

قلت : ولعل آفة هذه الطريق : المثنى هذا ؛ فإني لم أجد له ترجمة " اهـ .[403]

{ انطلق فادع لي سيد العرب }

قال الامام الالباني : " 4890 - (يا أنس ! انطلق فادع لي سيد العرب - يعني : علياً - . فقالت عائشة رضي الله عنها : ألست سيد العرب ؟! قال : أنا سيد ولد آدم ، وعلي سيد العرب . يامعشر الأنصار ! ألا أدلكم على ما إن تمسكتم به لم تضلوا بعده ؟! قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : هذا علي ؛ فأحبوه بحبي ، وأكرموه لكرامتي ؛ فإن جبريل - صلى الله عليه وسلم - أمرني بالذي قلت لكم عن الله عز وجل) .

---

403 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 657 .

موضوع

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (1/ 132/ 2) ، وأبو نعيم في "الحلية" (1/ 63) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة : حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني : حدثنا قيس بن الربيع عن ليث بن أبي سليم عن أبي ليلى عن الحسن بن علي مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد مظلم جداً ؛ ليث وقيس ضعيفان .

ونحوهما ابن أبي شيبة ؛ كما تقدم قريباً .

وأما الصيني ؛ فهو شر منهم جميعاً ؛ قال الدارقطني : "متروك الحديث" .

وكأنه - لشدة ضعفه - اقتصر الهيثمي عليه في إعلال الحديث ، فقال في "مجمع الزوائد" (9/ 132) : "رواه الطبراني ، وفيه إسحاق بن إبراهيم الصيني ؛ وهو متروك" .

وروي بعضه من حديث عائشة بلفظ :"أنا سيد ولد آدم ، وعلي سيد العرب" .

أخرجه الحاكم (3/ 124) ، وابن عساكر (12/ 138/ 2) عن أبي حفص عمر ابن الحسن الراسبي : حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عنها .

وقال الحاكم : "صحيح الإسناد ؛ وفيه عمر بن الحسن ، وأرجو أنه صدوق ، ولولا ذلك لحكمت بصحته على شرط الشيخين" !

ورده الذهبي بقوله : "قلت : أظن أنه هو الذي وضع هذا" .

قلت : وذلك لأنه مجهول ؛ فقد أورده في "الميزان" ، وقال : "لا يكاد يعرف ، وأتى بخبر باطل متنه : (علي سيد العرب)" .

لكن تابعه يحيى بن عبد الحميد الحماني : أخبرنا أبو عوانة به .

أخرجه ابن عساكر (12/ 138/ 1-2) من طريقين عنه .

لكن الحماني ؛ اتهمه أحمد وغيره بسرقة الحديث ! مع كونه شيعياً بغيضاً ، كما قال الإمام الذهبي .

ثم أخرجه الحاكم من طريق الحسين بن علوان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

ورده الذهبي بقوله : "قلت : وضعه ابن علوان" .

ثم رواه ابن عساكر من طريق أبي بلال الأشعري : أخبرنا يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة عن ابن أبزى عن عائشة مرفوعاً بلفظ :"هذا سيد المسلمين" .

فقلت : ألست سيد المسلمين ؟! فقال : "أنا خاتم النبيين ، ورسول رب العالمين" .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ جعفر هذا : هو القمي ؛ قال الحافظ : "صدوق يهم" .

ومثله يعقوب ؛ وهو ابن عبد الله القمي .

وأبو بلال الأشعري ؛ ضعفه الدارقطني ، ولينه الحاكم .

ثم أخرجه ابن عساكر من طريق أبي بكر الشافعي ، وهذا في "الفوائد" (1/ 4/ 2) من طريق خلف بن خليفة عن إسماعيل بن أبي خالد قال : بلغني أن عائشة نظرت إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقالت : يا سيد العرب ! فقال عليه السلام : "أنا سيد ولد آدم ، وأبو بكر سيد كهول العرب ، وعلي سيد شباب العرب" .

قلت : وهذا – مع انقطاعه – فيه خلف بن خليفة ؛ وكان اختلط في الآخر .

وذكر له الحاكم شاهداً من حديث جابر مرفوعاً ؛ من رواية عمر بن موسى الوجيهي عن أبي الزبير عن جابر . قال الذهبي :"قلت : عمر وضاع" .

ثم روى ابن عساكر من طريق أبي نعيم ، وهذا في "أخبار أصبهان" (1/ 308) عن عبيد بن العوام عن فطر عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ : "أنا سيد ولد آدم ، وعلي سيد العرب ، وإنه لأول من ينفض الغبار عن رأسه يوم القيامة" .

قلت : وهذا ضعيف منكر ؛ عطية العوفي ضعيف مدلس .

وعبيد بن العوام ؛ لم أجد له ترجمة .

ثم رأيت في مسودتي ما نصه – عقب حديث الترجمة – :

"وقال الأثرم : وسمعت أبا عبد الله (يعني : الإمام أحمد) ذكر له عن أبي عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن عائشة (الحديث) ؟! فأنكره إنكاراً شديداً .

قلت : لأبي عبد الله : رواه ابن الحماني ؛ فأنكره الناس عليه ، فإذا غيره قد رواه ! قال : من ؟ قلت : ذاك الحراني : أحمد بن عبد الملك ! قال : هكذا كتابه ! يتعجب منه . ثم قال : أنت سمعته منه ؟ قلت : سمعته وهو يقول في هذا .

قلت له : إن ابن الحماني قد رواه . قال : فما تنكرون علي وقد رواه الحماني ؟! ولم يحدثنا به" .

انتهى ما في مسودتي ، وليس فيها بيان مصدره ، وكأنني نسيت أن أقيده يوم نقلته منه ، وغالب الظن أنه "المنتخب لابن قدامة" ؛ فليراجع ! " اهـ .[404]

404 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 511 – 515 .

{ إنك مخاصم تخاصم أنت أول المؤمنين إيمانا وأعلمهم بأيام الله وأوفاهم بعهده }

في كنز العمال : " 36378– أنا أسلم بن الفضل بن سهل ثنا الحسين بن عبيد الله الأبزاري البغدادي نا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثني أمير المؤمنين المأمون حدثني الرشيد حدثني المهدي حدثني المنصور حدثني أبي حدثني عبد الله ابن عباس قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : كفوا عن ذكر علي ابن أبي طالب فقد رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه خصالا لان تكون لي واحدة منهن في آل الخطاب أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ، كنت أنا وأبو بكر وأبو عبيدة في نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهيت إلى باب أم سلمة وعلي قائم على الباب

فقلنا : أردنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يخرج إليكم ،

فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فسرنا إليه فاتكأ على علي بن أبي طالب ثم ضرب بيده منكبه ثم قال : إنك مخاصم تخاصم ، أنت أول المؤمنين إيمانا ، وأعلمهم بأيام الله ، وأوفاهم بعهده ، وأقسمهم بالسوية ، وأرأفهم بالرعية وأعظمهم رزية ، وأنت عاضدي ، وغاسلي ، ودافني ، والمتقدم إلى كل شديدة وكريهة ، ولن ترجع بعدي كافرا وأنت تتقدمني بلواء الحمد وتذود عن حوضي ، ثم قال ابن عباس من نفسه : ولقد فاز علي بصهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبسطة في العشيرة وبذلا للماعون وعلما بالتنزيل وفقها للتأويل ونيلا للاقران (الابزاري كذاب) " اهـ .[405]

---

405 - كنز العمال – علي بن حسام الدين الشهير بالمتقي الهندي - ج 13 ص 117 .

هذا الحديث باطل وواضعه الابزاري الكذاب , قال الامام السيوطي عن هذا الحديث بعد ان ذكره : " باطل

عمله الأبزاري وقد رواه أبو بكر بن أبي مردويه عن أبي بكر بن كامل عن علي بن المبارك الربيعي عن إبراهيم بن سعيد ولعل ابن المبارك أخذه من الأبزاري وبالإسناد المتقدم عن ابن عباس أن النبي قال لعلي أنت وارثي موضوع عمله الأبزاري " اهـ .[406]

قال الامام ابن الجوزي : " 894 الحسين بن عبيد الله أبو عبد الله الأبزاري يلقب منقار حدث عن هناد بن السري قال أحمد بن كامل كان كذابا " اهـ .[407]

وقال الامام الذهبي : " 1425 الحسن بن عبيد الله الأبزاري أحد شيوخ الخلدي كذاب جريء " اهـ .[408]

وقال عنه في الميزان : " 1882 – الحسن بن عبيدالله الابزارى.

حدث عنه جعفر الخلدى.كذاب قليل الحياء.وهو الحسين" اهـ .[409]

---

406 - اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة - عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي - ج 1 ص 297 .

407 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 1 ص 214 .

408 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 161 .

409 - ميزان الاعتدال – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 502 .

{ يا علي ! إنه يحل لك في المسجد ما يحل لي }

قال الامام الالباني : " 4937 - (يا علي ! إنه يحل لك في المسجد ما يحل لي . يا علي !ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؛ إلا النبوة ؟! والذي نفسي بيده ! إنك لتذودن عن حوضي يوم القيامة رجالاً ، كما يذاد البعير الضال عن الماء ، بعصاً معك من العوسج ، كأني أنظر إلى مقامك من حوضي).

منكر جداً

أخرجه ابن عساكر (12/ 93) عن حرام بن عثمان عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر بن عبد الله عن أبيهما جابر بن عبد الله الأنصاري قال : جاءنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن مضطجعين في المسجد ، وفي يده عسيب رطب ، فضربنا وقال : "أترقدون في المسجد ؟! إنه لا يرقد فيه أحد" . فأجفلنا ، وأجفل معنا علي بن أبي طالب ! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "تعال يا علي ! إنه ..." الحديث .

قلت : وهذا آفته حرام هذا ؛ قال الشافعي ، وابن معين : "الحديث عن حرام حرام" . وقال ابن حبان :"كان غالياً في التشيع ، يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل" . وطول ابن عدي في "الكامل" (110/ 1-111/ 2) ترجمته ، وقال في آخرها : "وعامة أحاديثه مناكير" . وساق له الذهبي أحاديث أنكرت عليه ؛ هذا أحدها ؛ وقال :"وهذا حديث منكر جداً" .

(تنبيه) : هذا الحديث ؛ أورده الشيعي في "المراجعات" (ص 144) دون عزو لأحد أو تخريج ؛ خلافاً لعادته ؛ إلا قوله في الحاشية :"كما في الباب 17 من ينابيع المودة" ! وهذا من كتب الشيعة ! " اهـ .[410]

وقال الحافظ الذهبي في ترجمة حرام بن عثمان : " وقال سويد بن سعيد: حدثنا حفص بن ميسرة، عن حرام بن عثمان، عن ابن جابر – أراه عن جابر – قال: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن مضطجعون في المسجد، فضربنا بعسيب، فقال: أترقدون في المسجد ! إنه لا يرقد فيه.

قال: فأجفلنا وأجفل على، فقال: تعال يا على، إنه يحل لك من المسجد ما يحل لى، والذى نفسي بيده إنك لذواد عن حوضى يوم القيامة.

وهذا حديث منكر جدا" اهـ .[411]

وقال الامام البخاري : " 98– حرام بن عثمان السلمي الأنصاري: عن ابني جابر بن عبد الله، منكر الحديث، قال يحيى القطان: قلت لحرام بن عثمان: عبد الرحمن بن جابر، ومحمد بن جابر، وأبو عتيق هم واحد؟ فقال: إن شئت جعلتهم عشرة " اهـ .[412]

410 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 633 .
411 - ميزان الاعتدال – ابو عبد الله محمد بن احد الذهبي – ج 1 ص 469 .
412 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري – ص 54 .

وقال الامام ابن الجوزي : " 783 حرام بن عثمان بن عمرو الأنصاري المدني روى عنه معمر قال مالك ويحيى والنسائي ليس بثقة وقال أحمد بن حنبل ترك الناس حديثه وقال البخاري منكر الحديث وقال عمرو بن علي وعلي بن الجنيد متروك الحديث وقال الشافعي ويحيى والسعدي منكر الحديث يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل " اهـ .[413]

وقال الامام ابن حبان : " حرام بن عثمان السلمى الانصاري من أهل المدينة، يروى عن ابني جابر ابن عبدالله، وكان غاليا في التشيع منكر الحديث فيما يرويه، يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل، مات سنة تسع وأربعين ومائة، أخبرنا الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى سمعت الشافعي يقول: الحديث عن حرام بن عثمان حرام، (أخبرنا الهمداني قال) ثنا عمرو بن على عن بشير بن عمر أنه سأل مالكا عن حرام بن عثمان فقال: لم يكن بثقة، أخبرنا محمد بن زياد الزيادي ثنا ابن أبى شيبه ثنا ابن المدينى ثنا يحيى بن سعيد القطان يفول: قلت لحرام بن عثمان: عبدالرحمن بن جابر ومحمد بن جابر وأبو عتيق هم واحد ؟ (قال:) إن شئت جعلتهم عشرة " اهـ .[414]

{ أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي }

413 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 1 ص 194 .
414 - المجروحين – ابو حاتم محمد بن حبان البستي – ج 1 ص 269 .

قال الامام الالباني : " 4882 – (أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي ، فمن تولاه تولاني ، ومن تولاني فقد تولى الله) .

ضعيف جداً

أخرجه ابن عساكر في "التاريخ" (12/ 120/ 1) من طريق الطبراني : أخبرنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة : أخبرنا أحمد بن طارق الوابشي : أخبرنا عمرو بن ثابت عن محمد بن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه أبي عبيدة عن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه مرفوعاً .

ثم روى من طريق أخرى عن عبد الوهاب بن الضحاك : أخبرنا ابن عياش عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي عبيدة به .

ومن طريق ابن لهيعة : حدثني محمد بن عبيد الله به .

ثم أخرجه من طريقين آخرين عن ابن أبي رافع به . ولفظ الترجمة لهذه الطرق .

وأما لفظ الطبراني ؛ فهو :"من آمن بي وصدقني ؛ فليتول علي بن أبي طالب ؛ فإن ولايته ولايتي ، وولايتي ولاية الله" .

وبهذا اللفظ : أورده السيوطي في "الجامع الكبير" (2/ 207/ 2) من رواية الطبراني . وكذلك نقله صاحب "الكنز" (6/ 155/ 2576) ؛ إلا أنه زاد في أوله :"اللهم ..." ! وهي سهو منه .

ولم يذكر الهيثمي في "المجمع" (9/ 108-109) هذا الحديث إلا باللفظ الأول ؛ لفظ الترجمة ، ولكنه أشار إلى اللفظ الآخر بقوله :

"رواه الطبراني بإسنادين ، أحسب فيهما جماعة ضعفاء ؛ وقد وثقوا" !

وأقول : مدار الإسنادين على محمد بن عمار بن ياسر ، وهو مجهول ؛ أورده ابن أبي حاتم (4/ 1/ 43) من رواية ابنه أبي عبيدة عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأما ابن حبان ؛ فذكره في "الثقات" ؛ على قاعدته في توثيق المجهولين . ولذلك لم يعتد بتوثيقه الحافظ ؛ فقال في "التقريب" :

"مقبول" ؛ أي : عند المتابعة ؛ وإلا فلين الحديث ، كما نص عليه في المقدمة .

وحفيده محمد بن أبي عبيدة ؛ لم أجد له ترجمة .

وعمرو بن ثابت رافضي خبيث ؛ كما قال أبو داود ، وهو متروك الحديث ؛ كما قال النسائي . وقال ابن حبان : "يروي الموضوعات عن الأثبات" .

وضعفه الجمهور .

وأحمد بن طارق الوابشي ؛ لم أعرفه .

ومحمد بن أبي شيبة ؛ فيه ضعف .

فهذا الإسناد ضعيف جداً .

ومدار الإسناد الآخر على محمد بن عبيد الله بن أبي رافع ، وهو ضعيف جداً ، وهو من شيعة الكوفة ؛ فهو آفته ، وهو صاحب حديث :" إذا طنت أذن أحدكم ..." الموضوع ؛ الذي حسنه تلميذ الكوثري ؛ لجهله بهذا العلم وتراجم الرجال ، كما تقدم بيانه برقم (2631) .

وعبد الوهاب بن الضحاك ؛ قال أبو حاتم : "كذاب" .

لكن لم يتفرد به ؛ كما يتبين من التخريج السابق ، فآفة الإسنادين عمرو بن ثابت وابن أبي رافع ؛ لأن مدارهما عليهما مع شدة ضعفهما وتشيعهما .

ومع ذلك ؛ استروح إلى حديثهما هذا : ابن مذهبهما الشيخ عبد الحسين ، المتعصب جداً لتشيعه في كتابه الدال عليه "المراجعات" (ص 27) ، فساقه فيه مساق المسلمات ، بل نص في المقدمة (ص 5) بما يوهم أنه لا يورد فيه إلا ما صح ؛ فقال : "وعنيت بالسنن الصحيحة" !!

ثم روى ابن عساكر من طريق أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن : أخبرنا يعقوب بن يوسف بن زياد الضبي : أخبرنا أحمد بن حماد الهمذاني : أخبرنا مختار التمار عن أبي حيان التيمي عن أبيه عن علي بن أبي طالب مرفوعاً بلفظ : "من تولى علياً ؛ فقد تولاني ، ومن تولاني ؛ فقد تولى الله عز وجل" .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً مسلسل بالعلل ، وشرها المختار هذا – وهو ابن نافع التيمي التمار الكوفي – ؛ قال البخاري :"منكر الحديث" .

وكذا قال النسائي وأبو حاتم . وقال ابن حبان :"كان يأتي بالمناكير عن المشاهير ؛ حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لذلك" .

وأحمد بن حماد الهمذاني ؛ قال الذهبي : "ضعفه الدارقطني . لا أعرف ذا" .

وكذا قال في "اللسان" .

ويعقوب بن يوسف ؛ الظاهر أنه الذي ضعفه الدارقطني ؛ انظره في "اللسان" اهـ [415] .

بعض الرواة الذين علل بهم الامام الالباني الاثار :

1 – عمرو بن ثابت :

---

415 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 497 – 500 .

قال الامام النسائي : " 45) عمرو بن ثابت بن هرمز متروك الحديث وهو عمرو بن أبي المقدام " اهـ .[416]

وقال الامام ابن الجوزي : " 2548 عمرو بن ثابت بن هرمز أبو ثابت وهو الذي يقال له ابن أبي المقدام واسم أبي المقدام ((هرمز)) كوفي يروي عن أبيه قال يحيى ضعيف ليس بشيء وقال مرة ليس بثقة ولا مأمون وقال النسائي متروك الحديث وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الأثبات " اهـ .[417]

وقال الامام الذهبي : " 4636 – عمرو بن ثابت بن أبي المقدام متروك وقال أبو داود رافضي " اهـ .[418]

وقال الامام ابن حجر : " 4995 – عمرو بن ثابت وهو بن أبي المقدام الكوفي مولى بكر بن وائل ضعيف رمي بالرفض من الثامنة مات سنة اثنتين وسبعين د فق " اهـ .[419]

2 – محمد بن عبيد الله بن ابي رافع :

قال الامام البخاري : " 348– محمد بن عبيد الله بن أبي رافع: مولى النبي صلى الله عليه وسلم، عن أبيه، وداود بن الحصين، روى عنه علي بن هاشم، ومندل، منكر الحديث " اهـ .[420]

---

416 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن شعيب بن علي النسائي - ج 1 ص 220 .
417 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 2 ص 223 .
418 - المغني في الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 482 .
419 - تقريب التهذيب – ابو الفضل احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 731 .
420 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري – ص 123 .

وقال الامام ابن الجوزي : " 3108 محمد بن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يروي عن أبيه وداود بن الحصين قال يحيى ليس بشيء وقال البخاري منكر الحديث وقال الرازي ذاهب وقال الدراقطني ضعيف " اهـ .[421]

وقال الامام ابن حبان : " محمد بن عبيدالله بن أبى رافع – مولى النبي صلى الله عليه وسلم (2) –: يروى عن داود ابن حصين وأبيه روى عنه على بن هاشم وابنه معمر بن محمد بن عبيدالله، منكر الحديث جدا، يروى عن أبيه ما ليس يشبه حديث أبيه، فلما غلب المناكير على روايته استحق الترك، كان يحيى بن معين شديد الحمل عليه " اهـ .[422]

وقال الامام الذهبي : " 5790 – ق / محمد بن عبيد الله بن أبي رافع المديني عن أبيه ضعفوه " اهـ .[423]

وقال الامام ابن حجر : " 6106 – محمد بن عبيد الله بالتصغير بن أبي رافع الهاشمي مولاهم الكوفي ضعيف من السادسة ق " اهـ .[424]

3 – مختار التمار :

قال الامام البخاري : " 373– مختار بن نافع، أبو إسحاق التيمي التمار، عن أبي مطر، نسبه عبيد عن ابن بكير، منكر الحديث " اهـ .[425]

---

421 - الضعفاء والمتروكين – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 3 ص 83 .
422 - المجروحين – ابو حاتم محمد بن حبان البستي - ج 2 ص 249 .
423 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد بن عثمان الذهبي - ج 2 ص 610 .
424 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 874 .
425 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري – ص 128 - 129 .

وقال الامام ابن حبان : " مختار بن نافع التيمى : كنيته أبو إسحق التمار، يروى عن أبى حيان التيمى وأهل الكوفة، روى عنه العراقيون منكر الحديث جدا، كان يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لذلك " اهـ .[426]

وقال الحافظ ابن حجر : " 6525 – مختار بن نافع التيمي ويقال العكلي أبو إسحاق التمار الكوفي ضعيف من السادسة ت : اهـ .[427]

4 – احمد بن محمد الهمذاني :

قال الامام الذهبي : " 276 احمد بن حماد الهمذاني عن فطر بن خليفة ضعفه الدارقطني " اهـ .[428]

{ لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها }

قال الامام ابن حبان : " 414 – أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: انْقَلَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ إِلَى مَنْزِلِهِ بِمِنًى فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فُلَانًا قَالَ عُمَرُ: ....

---

426 - المجروحين – ابو حاتم محمد بن حبان البستي – ج 3 ص 9 – 10 .
427 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – 926 .
428 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد بن عثمان الذهبي - ج 1 ص 38 .

أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا لَا أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيْ أَجْلِي فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاهَا فليحدِّث بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْهَا فَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَاب فَكَانَ فِيمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ فَقَرَأَ بِهَا وَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ وَأَخَافُ إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجْدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ وَالرَّجْمُ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ حَمْلٌ أَوِ اعتِرافٌ وَايْمُ اللَّهِ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتُهَا ....

[تعليق الشيخ الألباني]

صحيح . ((الإرواء)) (2338) طرف منه " اه .[429]

وهذا الحديث من باب الناسخ , والمنسوخ , قال الامام السيوطي في اقسام الناسخ والمنسوخ : " الضَّرْبُ الثَّالِثُ: مَا نُسِخَ تِلَاوَتُهُ دُونَ حُكْمِهِ ....

وَقَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عن زز بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: قَالَ لِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ كَأَيٍّ تَعُدُّ سُورَةَ الْأَحْزَابِ قُلْتُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ آيَةً أَوْ ثَلَاثَةً وَسَبْعِينَ آيَةً قَالَ إِنْ كَانَتْ لَتَعْدِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَإِنْ كُنَّا لَنَقْرَأُ فِيهَا آيَةَ الرَّجْمِ قُلْتُ وَمَا آيَةُ الرجم قال: " إذا زنا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" اه .[430]

---

429 - التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان – محمد ناصر الدين الالباني - ج 1 ص 423 .

430 - الاتقان – جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي – ج 3 ص 81 - 82 .

قال العلامة العيني : " وَآيَة الرَّجْم هِيَ قَوْله: الشَّيْخ وَالشَّيْخَة إِذا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا وَهُوَ قُرْآن نسخت تِلَاوَته دون حكمه " اهـ .[431]

وقال ايضا : " قَوْله: آيَة الرَّجْم وَهِي قَوْله: الشَّيْخ وَالشَّيْخَة إِذا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا، وَهُوَ مَنْسُوخ التِّلَاوَة بَاقِي الحكم " اهـ .[432]

وقد جاء في صحيح البخاري ان الرجم في القران عندما حكم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على المراة الزانية بالرجم من كتاب الله تعالى , فيكون اللفظ منسوخ , والحكم باق , قال الامام البخاري : " 7193 – حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ، قَالاَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بِاللَّهِ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةٍ مِنَ الغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ العِلْمِ، فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الوَلِيدَةُ وَالغَنَمُ فَرَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ لِرَجُلٍ فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا فَارْجُمْهَا»، فَغَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَرَجَمَهَا " اهـ .[433]

---

431 - عمدة القاري – بدر الدرين أبو محمد محمود العينى - ج 24 ص 9 .
432 - عمدة القاري – بدر الدرين أبو محمد محمود العينى - ج 25 ص 55 .
433 - صحيح البخاري - هَلْ يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَبْعَثَ رَجُلًا وَحْدَهُ لِلنَّظَرِ فِي الأُمُورِ – ج 9 ص 75 .

فالنبي صلى الله عليه واله وسلم حكم بينهما بكتاب الله عز وجل , فرجم المرأة المحصنة , وفي هذا دليل واضح على ان الرجم في القران الكريم .

وقد حمل العلماء قول عمر رضي الله عنه (زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتُهَا) , على عدة محامل , فمنهم من قال بان ذلك محمول على تحقيق الثبوت , اي ان الحكم ثابت , قال الشيخ العباد : " فقول عمر رضي الله عنه: لولا أن يقول الناس: زاد عمر في كتاب الله عز وجل لكتبتها. يعني: يريد أن يحقق ثبوتها، وأن هذا شيء ثابت " اهـ .[434]

وقال الامام الجصاص ان هذا محمول على كتابة الاية المنسوخة في اخر المصحف كي يتحقق التواتر مع تبيينه بانها ليست من المصحف لينتشر الحكم , ويستفيض , حيث قال : " فَإِنْ قِيلَ : فَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْ الْقُرْآنِ كَيْفَ كَانَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ (لَوْلَا أَنْ يَقُولَ) النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللهِ لَكَتَبْته فِي الْمُصْحَفِ ، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ مَا لَيْسَ مِنْهُ .

قِيلَ لَهُ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُهُ فِي آخِرِ الْمُصْحَفِ وَيُبَيِّنُ مَعَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ الْقُرْآنِ لِيَتَّصِلَ نَقْلُهُ وَيَتَوَاتَرَ الْخَبَرُ بِهِ كَمَا يَتَّصِلُ نَقْلُ الْقُرْآنِ لِئَلَّا يَشُكَّ فِيهِ شَاكٌّ وَلَا يَجْحَدَهُ جَاحِدٌ فَقَالَ : لَوْلَا أَنْ يَظُنَّ ظَانٌّ أَنَّهُ مِنْ الْقُرْآنِ ، أَوْ يَقُولَ قَائِلٌ : إنَّ عُمَرَ زَادَ فِي الْقُرْآنِ لَكَتَبْته فِي الْمُصْحَفِ .

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ { عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : لَقَدْ هَمَمْت أَنْ أَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ شَهِدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ رَجَمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ وَسَيَجِيءُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ وَبِالشَّفَاعَةِ وَبِقَوْمٍ

---

434 - شرح سنن ابي داود – عبد المحسن بن حمد العباد – ج 25 ص 372 .

يَخْرُجُونَ مِنْ النَّارِ } فَبَيَّنَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مُرَادَهُ كَانَ إشَاعَتَهُ وَإِظْهَارَهُ لِيَسْتَفِيضَ نَقْلُهُ لَا أَنَّهُ مِنْ الْقُرْآنِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ تَوْقِيفٍ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُعْلَمُ إلَّا بِطَرِيقِ الْوَحْيِ " اهـ .[435]

ولقد اقر الصحابة عمر رضي الله عنه على قوله , ولم ينكر احد منهم قوله , وذلك لانهم كانوا يعلمون صدقه رضي الله عنه في نقله عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فتحقق اجماع الصحابة رضي الله عنهم في كل ما قاله عمر رضي الله عنه وعنهم جميعا , ولقد ورد نزول اية الرجم عن ابي بن كعب رضي الله عنه , قال الامام ابن حبان " **4411** – أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ زِرٍّ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَتْ سُورَةُ الْأَحْزَابِ تُوَازِي سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَكَانَ فِيهَا: (الشَّيْخُ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة)

[تعليق الشيخ الألباني] صحيح – ((الصحيحة)) (**2913**) " اهـ .[436]

والاجماع منعقد على رجم المحصن كما نص على ذلك العلماء ولم يخالف في ذلك الا الخوارج , وبعض المعتزلة , قال الامام ابن حجر : " وَقَالَ بن بَطَّالٍ أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ وَأَئِمَّةُ الْأَمْصَارِ عَلَى أَنَّ الْمُحْصَنَ إِذَا زَنَى عَامِدًا عَالِمًا مُخْتَارًا

---

435 - الفصول في الأصول - أحمد بن علي الرازي الجصاص - ج 2 ص 258 - 259 .
436 - التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان – محمد ناصر الدين الالباني - ج 6 ص 425 .

فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ وَدَفَعَ ذَلِكَ الْخَوَارِجُ وَبَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ وَاعْتَلُّوا بِأَنَّ الرَّجْمَ لَمْ يُذْكَرْ فِي الْقُرْآنِ وَحَكَاهُ بن الْعَرَبِيِّ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ لَقِيَهُمْ وَهُمْ مِنْ بَقَايَا الْخَوَارِجِ " اهـ .[437]

وقال الامام ابن قدامة : " الْكَلَامُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي فُصُولٍ ثَلَاثَةٍ : الْفَصْلُ الْأَوَّلُ : فِي وُجُوبِ الرَّجْمِ عَلَى الزَّانِي الْمُحْصَنِ ، رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً .
وَهَذَا قَوْلُ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ الصَّحَابَةِ ، وَالتَّابِعِينَ ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ فِي جَمِيعِ الْأَعْصَارِ ، وَلَا نَعْلَمُ فِيهِ مُخَالِفًا إلَّا الْخَوَارِجَ ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا : الْجَلْدُ لِلْبِكْرِ وَالثَّيِّبِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ } .
وَقَالُوا : لَا يَجُوزُ تَرْكُ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى الثَّابِتِ بِطَرِيقِ الْقَطْعِ وَالْيَقِينِ ، لِأَخْبَارِ آحَادٍ يَجُوزُ الْكَذِبُ فِيهَا ، وَلِأَنَّ هَذَا يُفْضِي إلَى نَسْخِ الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ ، وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ .
وَلَنَا ، أَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ الرَّجْمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ وَفِعْلِهِ ، فِي أَخْبَارٍ تُشْبِهُ الْمُتَوَاتِرَ ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَا سَنَذْكُرُهُ فِي أَثْنَاءِ الْبَابِ فِي مَوَاضِعِهِ ، إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .... " اهـ .[438]

437 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 12 ص 118 .
438 - المغني - موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي - ج 20 ص 17 – 18 .

وقال الامام النووي : " أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الرَّجْمَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى مَنْ زَنَى وَهُوَ مُحْصَنٌ وَسَبَقَ بَيَانُ صِفَةِ الْمُحْصَنِ وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ بِزِنَاهُ وَهُوَ مُحْصَنٌ يُرْجَمُ وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْبَيِّنَةَ أَرْبَعَةُ شُهَدَاءَ ذُكُورٍ عُدُولٍ هَذَا إذا شهدوا على نفس الزنى وَلَا يُقْبَلُ دُونَ الْأَرْبَعَةِ وَإِنِ اخْتَلَفُوا فِي صِفَاتِهِمْ وَأَجْمَعُوا عَلَى وُجُوبِ الرَّجْمِ عَلَى مَنِ اعترف بالزنى وَهُوَ مُحْصَنٌ يَصِحُّ إِقْرَارُهُ بِالْحَدِّ وَاخْتَلَفُوا فِي اشْتِرَاطِ تَكْرَارِ إِقْرَارِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وَسَنَذْكُرُهُ قَرِيبًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى " اهـ .[439]

وتوجد ادلة كثيرة على رجم المحصن من السنة النبوية المطهرة , وكذلك تصريح العلماء على الاجماع بذلك .

ولقد جاء في كتب الامامية ان الرجم في القران الكريم , قال الكليني : "

3 – وبإسناده، عن يونس، عن عبد الله سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الرجم في القرآن قول الله عزوجل: إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة " اهـ .[440]

وقال الصدوق : " 14 – حدثنا محمد بن الحسن عن الحسن بن الحسن بن أبان عن إسماعيل بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: في القرآن الرجم؟ قال: نعم، قال الشيخ: والشيخ إذا زنيا فارجموهما البتة فإنهما قد قضيا الشهوة " اهـ .[441]

---

439 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 11 ص 192 .

440 - الكافي – الكليني - ج 7 ص 177 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – صحيح – ج 23 ص 267 .

441 - علل الشرائع - الصدوق – ج 2 ص 540 .

فقد صرح الصادق رحمه الله بأن الرجم في القران , فيلزم الرافضة اما ان يقولوا انه منسوخ الرسم مع بقاء حكمه , او يقولوا بان القران فيه نقص !!! .

قال المجلسي : " (الحديث الثالث) (1): صحيح. و عدت هذه الآية مما نسخت تلاوتها دون حكمها، و رويت بعبارات أخر أيضا، و على أي حال فهي مختصة بالمحصن منهما على طريقة الأصحاب، و يحتمل التعميم كما هو الظاهر " اه .[442]

وقال الطوسي : " ولا يخلو النسخ في القرآن من أقسام ثلاثه: ....
والثاني – ما نسخ لفظه دون حكمة، كآية الرجم فان وجوب الرجم على المحصنة لا خلاف فيه، والآية التي كانت متضمنة له منسوخة بلا خلاف وهي قوله: (والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البته، فانهما قضيا الشهوة جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم) ...... اه .[443]
وقال الطبرسي : " والنسخ في القرآن على ضروب ....
ومنها ما يرتفع اللفظ، ويثبت الحكم، كآية الرجم، فقد قيل: إنها كانت منزلة، فرفع لفظها. وقد جاءت أخبار كثيرة بأن أشياء كانت في القرآن، فنسخ تلاوتها ... " اه .[444]

---

442 - مرآة العقول – المجلسي - ج 23 ص 267 .
443 - التبيان – الطوسي – ج 1 ص 13 .
444 - مجمع البيان - الطبرسي - ج 1 ص 338 .

{ اية الغار }

قال الله تعالى : { إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (40) : التوبة }.

{ الاخراج من اجل الدين }

فالاية دالة على ان الاخراج للنبي صلى الله عليه واله وسلم ولابي بكر رضي الله عنه كان بسبب الايمان بالله تعالى , وذلك لان قريشا قد ضاقت ذرعا بدعوة النبي صلى الله عليه واله وسلم , وشعروا بالتهديد الحقيقي من دعوة النبي صلى الله عليه واله وسلم فتآمروا عليه ليقتلوه , فاخبره الله تعالى بتآمرهم فخرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من مكة بصحبة الصديق رضي الله عنه , فمقام الصحبة في الاية مقام ايماني فالقرينة واضحة بان الصحبة هنا بسبب الايمان , والعقيدة لا غير , فمصاحبة النبي صلى الله عليه واله وسلم في الهجرة لم تكن لمصلحة دنيوية , ولا لعلاقة مادية , وانما كانت صحبة ايمانية دل عليها المقام بكل وضوح , ولقد حاول بعض الرافضة صرف معنى الاية الكريمة في مدح ابي بكر رضي الله عنه الى معاني لا تحتملها الاية الكريمة .

قال الامام الالوسي : " لا يخفى أن ثاني اثنين وكذا إذ هما في الغار إنما يدلان بمعونة المقام على فضل الصديق رضي الله تعالى عنه ولا ندعي دلالتهما مطلقا ومعونة المقام أظهر من نار على علم ولا يكاد ينتطح كبشان في أن الرجل لا يكون ثانيا باختياره لآخر ولا معه في مكان إذا فر من عدو ما لم يكن معولا عليه متحققا صدقه لديه لاسيما وقد ترك الآخر لأجله أرضا حلت فيها قوابله وحلت عنه بها تمائمه وفارق أحبابه وجفا أترابه وامتطى غارب سبسب يضل بها القطا وتقصر فيه الخطا ومما يدل على فضل تلك الإثنينية قوله صلى الله تعالى عليه وسلم مسكنا جأش أبي بكر : ماظنك باثنين الله تعالى ثالثهما والصحبة اللغوية وإن لم تدل بنفسها على المدعي لكنها تدل عليه بمعونة المقام أيضا فإضافة صاحب إلى الضمير للعهد أي صاحبه الذي كان معه في وقت يجفو فيه الخليل خليله ورفيقه الذي فارق لمرافقته أهله وقبيله وأن لا تحزن ليس المقصود منه حقيقة النهي عن الحزن فإنه من الأمور التي لا تدخل تحت التكليف بل المقصود منه التسلية للصديق رضي الله تعالى عنه أو نحوها وما ذكروه من الترديد يجري مثله في قوله تعالى خطابا لموسى وهارون عليهما السلام : لا تخافا إنني معكما وكذا في قوله سبحانه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم : ولا يحزنك قولهم إن العزة لله جميعا إلى غير ذلك أفترى أن الله سبحانه نهى عن طاعته أو أن أحدا من أولئك المعصومين عليهم الصلاة والسلام إرتكب معصية سبحانك هذا بهتان عظيم ولا ينافي كون الحزن من الأمور التي لا تدخل تحت

التكليف بالنظر إلى نفسه أنه قد يكون موردا للمدح والذم كالحزن على فوات طاعة فإنه ممدوح والحزن على فوات معصية فإنه مذموم لأن ذلك باعتبار آخر كما لا يخفى وما ذكر في حيز العلاوة من أن فيه من الدلالة على الجبن ما فيه فيه من إرتكاب الباطل ما فيه فإنا لا نسلم أن الخوف يدل على الجبن وإلا لزم جبن موسى وأخيه عليهما السلام فما ظنك بالحزن وليس حزن الصديق رضي الله تعالى عنه بأعظم من الإختفاء بالغار ولا يظن مسلم أنه كان عن جبن أو يتصف بالجبن أشجع الخلق على الإطلاق صلى الله تعالى عليه وسلم ومن أنصف رأي أن تسليته عليه الصلاة و السلام لأبي بكر بقوله : لا تحزن كما سلاه ربه سبحانه بقوله : لا يحزنك قولهم مشيرة إلى أن الصديق رضي الله تعالى عنه عنده عليه الصلاة و السلام بمنزلته عند ربه جل شأنه فهو حبيب حبيب الله تعالى " اهـ [445] .

فاخراج المشركين لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولاصحابه من مكة كان ظلما , ولهذا قال تعالى : { أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ (39) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ (40) : الحج } , ولهذا نهى الله تعالى اهل الايمان من ان يتولوا الذين اخرجوهم من ديارهم وظاهروا على اخراجهم , فقال تعالى : { إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ

---

445 - تفسير الالوسي – ابو الثناء محمود بن عبد الله الحسينى الالوسى – ج 10 ص 101 .

عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (9) : الممتحنة } .

{ انزال السكينة على رسول الله تاصيلا كمتبوع وعلى ابي بكر كتابع }

واما السكينة فانها نازلة على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تاصيلا , وابو بكر رضي الله عنه تابع له , كما اخبر الله تعالى في القران الكريم عن قول موسى عليه : { قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ (62) : الشعراء } فالمعية الالهية كانت لموسى وهارون عليهما السلام ومن معهما قطعا , ولقد قال موسى عليه السلام ((معي)) ولم يقل معنا حتى لا يُفهم مشاركة بني اسرائيل لموسى عليه السلام بالنبوة , فكذلك نزول السكينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي له عليه الصلاة والسلام تأصيلا كمتبوع , ولابي بكر رضي الله عنه كتابع له , قال شيخ الاسلام : " وَإِذَا عُلِمَ أَنَّهُ صَاحِبُهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ عُلِمَ أَنَّ مَا حَصَلَ لِلرَّسُولِ مِنْ إِنْزَالِ السَّكِينَةِ وَالتَّأْيِيدِ بِإِنْزَالِ الْجُنُودِ الَّتِي لَمْ يَرَهَا النَّاسُ لِصَاحِبِهِ الْمَذْكُورِ فِيهَا أَعْظَمُ مِمَّا لِسَائِرِ النَّاسِ وَهَذَا مِنْ بَلَاغَةِ الْقُرْآنِ وَحُسْنِ بَيَانِهِ.

وَهَذَا كَمَا فِي قَوْلِهِ: {وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ} [سُورَةُ التَّوْبَةِ: 62] ، فَإِنَّ الضَّمِيرَ [فِي قَوْلِهِ: (أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ)] إِنْ عَادَ إِلَى اللَّهِ، فَإِرْضَاؤُهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِإِرْضَاءِ الرَّسُولِ، وَإِنْ عَادَ إِلَى الرَّسُولِ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ (* إِرْضَاؤُهُ إِلَّا بِإِرْضَاءِ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ إِرْضَاؤُهُمَا لَا يَحْصُلُ أَحَدُهُمَا إِلَّا مَعَ الْآخَرِ، وَهُمَا يَحْصُلَانِ بِشَيْءٍ *) وَاحِدٍ، وَالْمَقْصُودُ بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ إِرْضَاءُ اللَّهِ وَإِرْضَاءُ الرَّسُولِ تَابِعٌ، وَحَّدَ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: {أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ} ، وَكَذَلِكَ وَحَّدَ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: {فَأَنْزَلَ اللَّهُ

سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا} ; لِأَنَّ نُزُولَ ذَلِكَ عَلَى أَحَدِهِمَا يَسْتَلْزِمُ مُشَارَكَةَ الْآخَرِ لَهُ، إِذْ مُحَالٌ أَنْ يَنْزِلَ ذَلِكَ عَلَى الصَّاحِبِ دُونَ الْمَصْحُوبِ، أَوْ عَلَى الْمَصْحُوبِ دُونَ الصَّاحِبِ الْمُلَازِمِ ، فَلَمَّا كَانَ لَا يَحْصُلُ ذَلِكَ إِلَّا مَعَ الْآخَرِ وَحَّدَ الضَّمِيرَ، وَأَعَادَهُ إِلَى الرَّسُولِ فَإِنَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ وَالصَّاحِبُ تَابِعٌ لَهُ.

وَلَوْ قِيلَ: فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمَا وَأَيَّدَهُمَا، لَأَوْهَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ شَرِيكٌ فِي النُّبُوَّةِ، كَهَارُونَ مَعَ مُوسَى حَيْثُ قَالَ: {سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا} الْآيَةَ [سُورَةُ الْقَصَصِ: 35] ، وَقَالَ: {وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ - وَنَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ - وَنَصَرْنَاهُمْ فَكَانُوا هُمُ الْغَالِبِينَ - وَآتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ - وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ} [سُورَةُ الصَّافَّاتِ: 114 - 118] ، فَذَكَرَهُمَا أَوَّلًا وَقَوْمَهُمَا فِيمَا يُشْرِكُونَهُمَا فِيهِ.

كَمَا قَالَ: {فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ} [سُورَةُ الْفَتْحِ: 26] إِذْ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ مَا يَقْتَضِي حُصُولَ النَّجَاةِ وَالنَّصْرِ لِقَوْمِهِمَا إِذَا نُصِرَا وَنُجِّيَا، ثُمَّ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمَا ذَكَرَهُمَا بِلَفْظِ التَّثْنِيَةِ إِذَا كَانَا شَرِيكَيْنِ فِي النُّبُوَّةِ لَمْ يُفْرِدْ مُوسَى كَمَا أَفْرَدَ الرَّبُّ نَفْسَهُ بِقَوْلِهِ: {وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ} [سُورَةُ التَّوْبَةِ: 62] ، وَقَوْلِهِ: {أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ} [سُورَةُ التَّوْبَةِ: 24] .

فَلَوْ قِيلَ: أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِمَا وَأَيَّدَهُمَا لَأَوْهَمَ الشَّرِكَةَ، بَلْ عَادَ الضَّمِيرُ إِلَى الرَّسُولِ الْمَتْبُوعِ، وَتَأْيِيدُهُ تَأْيِيدٌ لِصَاحِبِهِ التَّابِعِ لَهُ الْمُلَازِمِ بِطَرِيقِ الضَّرُورَةِ " اهـ .[446]

---

446 - منهاج السنة النبوية – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 8 ص 491 – 492 .

وقال ايضا في المعية الخاصة : " وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِأَبِي بَكْرٍ: " إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا هِيَ مَعِيَّةُ الِاخْتِصَاصِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَعَهُمْ بِالنَّصْرِ وَالتَّأْيِيدِ وَالْإِعَانَةِ عَلَى عَدُوِّهِمْ، فَيَكُونُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ أَخْبَرَ أَنَّ اللَّهَ يَنْصُرُنِي وَيَنْصُرُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى عَدُوِّنَا وَيُعِينُنَا عَلَيْهِمْ.
وَمَعْلُومٌ أَنَّ نَصْرَ اللَّهِ نَصْرُ إِكْرَامٍ وَمَحَبَّةٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} [سُورَةُ غَافِرٍ: 51] وَهَذَا غَايَةُ الْمَدْحِ لِأَبِي بَكْرٍ " اهـ 447.

{ لا تحزن }

واما الحزن فهو في مقام التسلية , وفي هذا دليل على قرب ابي بكر رضي الله عنه من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ومحبته له , ولو كان الحزن مذموما والعياذ بالله للزم من ذلك ذم الانبياء صلوات الله عليهم الذين ذكرهم الله تعالى في القران بانهم حزنوا , قال الله تعالى : { وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا (176) : ال عمران } , وقال تعالى : { وَلَا يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (65) : يونس } , وقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ (41) : المائدة } , وقال تعالى مخبرا عن يعقوب عليه السلام : { قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنْتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ (13) : يوسف } , وقال تعالى : { لَا تَمُدَّنَّ

447 - منهاج السنة النبوية – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 8 ص 381 .

عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ (88) : الحجر } , وقال تعالى : { وَلَمَّا أَن جَاءتْ رُسُلُنَا لُوطاً سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعاً وَقَالُوا لَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ إِلَّا امْرَأَتَكَ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ (33) : العنكبوت } , وقال تعالى : { فَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ (76) : يس } , وقال تعالى : { وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (139) : آل عمران } , وقال تعالى : " قَالَ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (86) : يوسف } , وقال تعالى عن موسى عليه السلام : { فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (21) : القصص } .

فهذه الايات دالة على حزن بعض الانبياء , بل فيها خوف بعضهم , ومن المستحيل ان تُحمل على الذم , او الجبن .

ولقد ورد في كتب الرافضة حزن فاطمة رضي الله عنها , ففي العلل للصدوق : "

2 – حدثنا علي بن احمد قال: حدثنا أبو العباس احمد بن محمد بن يحيى عن عمرو ابن أبى المقدام وزياد بن عبد الله قالا اتى رجل أبا عبد الله (جعفر) عليه السلام أنه سُئل: هل تشيع الجنازة بنار ويُمشى معها بمجمرة أو قنديل أو غير ذلك مما يُضاد به؟ قال: فتغير لون أبي عبد الله عليه السلام من ذلك واستوى جالساً ثم قال: إنه جاء شقي من الأشقياء إلى فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لها: أما علمت أنّ علياً قد خطب بنت أبي جهل فقالت: حقاً ما تقول؟ فقال: حقاً ما أقول ثلاث مرات ، فدخلها من الغيرة ما لا

تملك نفسها ، وذلك أنّ الله تبارك وتعالى كتب على النساء غيرة وكتب على الرجال جهاداً وجعل للمحتسبة الصابرة منهن من الأجر ما جعل للمرابط المهاجر في سبيل الله ، قال: فاشتد غم فاطمة من ذلك وبقيت متفكرة هي حتى أمست وجاء الليل حملت الحسن على عاتقها الأيمن والحسين على عاتقها الأيسر وأخذت بيد أم كلثوم اليسرى بيدها اليمنى ، ثم تحولت إلى حجرة أبيها فجاء علي فدخل حجرته فلم ير فاطمة فاشتد لذلك غمه وعظم عليه ولم يعلم القصة ما هي ، فاستحيي أن يدعوها من منزل أبيها فخرج إلى المسجد يصلي فيه ما شاء الله ، ثم جمع شيئاً من كثيب المسجد واتكأ عليه ، فلما رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما بفاطمة من الحزن أفاض عليه الماء ثم لبس ثوبه ودخل المسجد فلم يزل يصلي بين راكع وساجد ، وكلما صلى ركعتين دعا الله أن يُذهب ما بفاطمة من الحزن والغم ، وذلك أن لا يهنيها النوم وليس لها قرار ، قال لها: قومي يا بنية فقامت ، فحمل النبي عليه الصلاة والسلام الحسن وحملت فاطمة الحسين وأخذت بيد أم كلثوم فانتهى إلى علي عليه السلام وهو نائم فوضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجله على رجل علّي فغمزه وقال: قم يا أبا تراب! فكم ساكن أزعجته، ادع لي أبا بكر من داره ، وعمر من مجلسه ، وطلحة ، فخرج علي فاستخرجهما من منزلهما واجتمعوا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي ! أما علمت أنّ فاطمة بضعة مني وأنا منها ، فمن آذاها فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله

، ومن آذاها بعد موتي كان كمن آذاها في حياتي ، ومن آذاها في حياتي كان كمن آذاها بعد موتي " اهـ .[448]

وورد خوف الائمة رحمهم الله عند الامامية ايضا , ففي الكافي : " وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ إِنَّ لِلْقَائِمِ غَيْبَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ إِنَّهُ يَخَافُ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ يَعْنِي الْقَتْلَ " اهـ .[449]

وقال الطوسي : " لا علة تمنع من ظهوره إلا خوفه على نفسه من القتل، لأنه لو كان غير ذلك لما ساغ له الاستتار " اهـ .[450]

وفي الكافي : " مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَلَّامٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً قَالَ هُمُ الْأَوْصِيَاءُ مِنْ مَخَافَةِ عَدُوِّهِمْ " اهـ .[451]

---

448 - علل الشرائع – الصدوق - ص185 – 186 .
449 - الكافي - الكليني – ج 1 ص 340 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – موثق كالصحيح – ج 4 ص 52 .
450 - الغيبة – الطوسي – ص 329 .
451 - الكافي - الكليني – ج 1 ص 427 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – مجهول ورواه علي بن ابراهيم بسندين صحيحين - ج 5 ص 95 .

وفي موسوعة احاديث اهل البيت :" [1755] 19 – البرقي ، عن أبيه ، عن النضر ، عن يحيى الحلبي ، عن ابن مسكان قال قال لي أبو عبد الله (عليه السلام) : إني لأحسبك إذا شتم علي بين يديك لو تستطيع أن تأكل أنف شاتمه لفعلت فقلت : اي والله جعلت فداك إني لهكذا وأهل بيتي فقال لي : فلا تفعل فوالله لربما سمعت من يشتم عليا وما بيني وبينه إلا أسطوانة فأستتر بها فإذا فرغت من صلواتي فأمر به فأسلم عليه وأصافحه. الرواية صحيحة الإسناد " اهـ .[452]

{ وجود ابي بكر رضي الله عنه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغار }

ويحاول بعض الرافضة ان ينكروا وجود ابي بكر رضي الله عنه في الغار , وهذا من ظلمهم وبهتانهم , ولقد جاءت الادلة عند السنة , والشيعة بوجود ابي بكر رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه واله وسلم في الغار , ومنها :

في صحيح البخاري : " 3653 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَأَنَا فِي الغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا، فَقَالَ: «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا» " اهـ .[453]

---

452 - موسوعة أحاديث أهل البيت - هادي النجفي - ج 2 ص 226 .
453 - صحيح البخاري - بَابُ مَنَاقِبِ المُهَاجِرِينَ وَفَضْلِهِمْ – ج 5 ص 4 .

وفيه : " 3907 – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثنا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، وَفَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا " صَنَعْتُ سُفْرَةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ، حِينَ أَرَادَا المَدِينَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرْبِطُهُ إِلَّا نِطَاقِي، قَالَ: فَشُقِّيهِ فَفَعَلْتُ فَسُمِّيتُ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ " قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَسْمَاءُ ذَاتَ النِّطَاقِ " اهـ .[454]

وفيه ايضا : " 3905 – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ، إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ.........قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ: عُرْوَةُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَقَنِّعًا، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الخُرُوجِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ – بِأَبِي أَنْتَ يَا

---

454 - صحيح البخاري - بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى المَدِينَةِ – ج 5 ص 61 .

رَسُولَ اللَّهِ – إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِالثَّمَنِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَثَّ الجِهَازِ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ، فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا، فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الجِرَابِ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ قَالَتْ: ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمَنَا فِيهِ ثَلاَثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ غُلاَمٌ شَابٌّ، ثَقِفٌ لَقِنٌ، فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلاَ يَسْمَعُ أَمْرًا، يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلاَمُ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ العِشَاءِ، فَيَبِيتَانِ فِي رِسْلٍ، وَهُوَ لَبَنُ مِنْحَتِهِمَا وَرَضِيفِهِمَا، حَتَّى يَنْعِقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بِغَلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلاَثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ، هَادِيًا خِرِّيتًا، وَالخِرِّيتُ المَاهِرُ بِالهِدَايَةِ، قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ العَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلاَثِ لَيَالٍ، بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلاَثٍ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَالدَّلِيلُ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ " اهـ .[455]

---

455 - صحيح البخاري - بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى المَدِينَةِ – ج 5 ص 58 .

وقال الامام الحاكم : " 4422 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَيْهَقِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ كَانَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ كَسَرَ سَيْفَ الزُّبَيْرِ، ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً قَطُّ، وَلَا كُنْتُ فِيهَا رَاغِبًا، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةٍ، وَلَكِنِّي أَشْفَقْتُ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَمَا لِي فِي الْإِمَارَةِ مِنْ رَاحَةٍ، وَلَكِنْ قُلِّدْتُ أَمْرًا عَظِيمًا مَا لِي بِهِ مِنْ طَاقَةٍ وَلَا يَدَ إِلَّا بِتَقْوِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّ أَقْوَى النَّاسِ عَلَيْهَا مَكَانِي الْيَوْمَ، فَقَبِلَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُ مَا قَالَ وَمَا اعْتَذَرَ بِهِ، قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالزُّبَيْرُ: مَا غَضِبْنَا إِلَّا لِأَنَّا قَدْ أُخِّرْنَا عَنِ الْمُشَاوَرَةِ، وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّهُ لِصَاحِبُ الْغَارِ، وَثَانِيَ اثْنَيْنِ، وَإِنَّا لَنَعْلَمُ بِشَرَفِهِ وَكِبَرِهِ، «وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "

[التعليق - من تلخيص الذهبي]

4422 - على شرط البخاري ومسلم " اهـ .[456]

---

456 - المستدرك على الصحيحين مع تعليقات الامام الذهبي – ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم - ج 3 ص 70 .

{ وجود ابي بكر رضي الله عنه مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الغار من كتب الرافضة }

وفي كتب الرافضة , قال الطوسي : " قرأ يعقوب وجده " وكلمة الله هي العليا " بالنصب على تقدير وجعل كلمة الله هي العليا ومن رفع استأنف ، وهو أبلغ لأنه يفيد أن كلمة الله العليا على كل حال . وهذا أيضا زجر آخر وتهديد لمن خاطبه في الآية الأولى بأنهم إن لم ينصروا النبي صلى الله عليه وآله ولم يقاتلوا معه ولم يجاهدوا عدوه " فقد نصره الله " أي قد فعل الله به النصر حين اخرجه الكفار من مكة " ثاني اثنين " . وهو نصب على الحال اي هو ومعه آخر ، وهو أبو بكر في وقت كونهما في الغار من حيث " قال لصاحبه " يعني أبا بكر " لا تحزن " اي لا تخف . ولا تجزع " ان الله معنا " أي ينصرنا " اه .[457]

وقال الطبرسي : " إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم (40)) * أي : إن تركتم نصرته فإن الله قد أوجب له النصرة ، وجعله منصورا حين لم يكن معه إلا رجل واحد ، فلن يخذله من بعد * (إذ أخرجه الذين كفروا) * أسند الإخراج إلى الكفار كما في قوله : * (من قريتك التي أخرجتك) * ، لأنهم حين هموا بإخراجه أذن الله له في الخروج عنهم ، فكأنهم أخرجوه * (ثاني اثنين) * أحد اثنين كقوله : * (ثالث ثلاثة) * ، وهما رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأبو بكر ، وانتصابه على الحال ، و * (إذ

---

457 - التبيان - الطوسي - ج 5 - ص 221 .

هما) * بدل من * (إذ أخرجه) * ، و * (إذ يقول) * بدل ثان ، و * (الغار) * : الثقب العظيم في الجبل ، وهو هاهنا غار ثور ، جبل في منى مكة على مسيرة ساعة * (لا تحزن) * أي : لا تخف * (إن الله معنا) * مطلع علينا وعالم بحالنا يحفظنا وينصرنا " اهـ .[458]

وقال ايضا : " (ثاني اثنين) يعني أنه كان هو وأبو بكر (إذ هما في الغار) ليس معهما ثالث أي : وهو أحد اثنين ، ومعناه فقد نصره الله منفردا من كل شئ ، إلا من أبي بكر ، والغار : الثقب العظيم في الجبل ، وأراد به هنا (غار ثور) وهو جبل بمكة (إذ يقول لصاحبه) أي : إذ يقول الرسول لأبي بكر (لا تحزن) أي : لا تخف (إن الله معنا) يريد أنه مطلع علينا ، عالم بحالنا ، فهو يحفظنا وينصرنا " اهـ .[459]

لقد اثبت علماء الرافضة نصر الله تعالى لابي بكر رضي الله عنه وفي هذا دليل على ايمانه رضي الله عنه لان الله تعالى يقول : { وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ (47) : الروم } وتزكية لابي بكر رضي الله عنه بانه نصر دين الله تعالى , لان الله تعالى يقول : { يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ (7) : محمد }

وقال الطباطبائي : " قوله تعالى : (إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار) ثاني اثنين أي أحدهما ، والغار الثقبة العظيمة

458 - تفسير جوامع الجامع - الطبرسي - ج 2 ص 65 .
459 - تفسير مجمع البيان - الطبرسي - ج 5 ص 57 .

في الجبل ، والمراد به غار جبل ثور قرب منى وهو غير غار حراء الذي ربما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأوى إليه قبل البعثة للأخبار المستفيضة ، والمراد بصاحبه هو أبو بكر للنقل القطعي " اهـ .[460]

فهذه النقولات من كتب الرافضة جاء التصريح فيها على ان ابا بكر رضي الله عنه هو من كان في الغار مع النبي صلى الله عليه واله وسلم , وان المعية معية النصرة الالهية كانت لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ولابي بكر رضي الله عنه .

{ الرد على بعض الشبهات التي تتعلق باية الغار }

{ صلاة ابي بكر في مسجد قباء خلف سالم مولى ابي حذيفة }

ويستشهد بعض جهلة الرافضة بهذا الحديث على نقض وجود ابي بكر رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه واله وسلم في الغار , قال الامام البخاري : " 692 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ المُهَاجِرُونَ الأَوَّلُونَ العُصْبَةَ - مَوْضِعٌ بِقُبَاءٍ - قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَؤُمُّهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا» " اهـ .[461]

---

460 - تفسير الميزان - الطباطبائي - ج 9 ص 279 .
461 - صحيح البخاري - بَابُ إِمَامَةِ العَبْدِ وَالمَوْلَى – ج 1 ص 140 .

ويربط مع حديث اخر في صحيح الامام البخاري : " **7175** – حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ نَافِعًا، أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ قَالَ: «كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ يَؤُمُّ المُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَبُو سَلَمَةَ، وَزَيْدٌ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ» " اهـ .[462]

فلو قرأ هذا الرافضي الرواية الاولى لعلم انها تختلف عن الرواية الثانية , وذلك لان الرواية الاولى فيها موضع بقباء , ولا يوجد فيها اسم ابي بكر رضي الله عنه , واما الرواية الثانية ففيها مسجد بقباء , وفيها اسم ابي بكر رضي الله عنه , ومن المعلوم ان مسجد قباء قد بُني بعد مقدم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ولقد بين الامام ابن رجب هذين الحديثين اجمل بيان , حيث قال : " حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْم بن المنذر: ثنا أَنَس بن عياض، عَن عُبَيْدِ الله، عَن نَافِع، عَن ابن عُمَر، قَالَ: لما قدم المهاجرون الأولون العصبة – موضع بقباء – قَبْلَ مقدم رَسُول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كَانَ يؤمهم سَالِم مَوْلَى أَبِي حذيفة، وكان أكثرهم قرآنا.

وخرجه أبو داود من طريق ابن نمير، عَن عُبَيْدِ الله، وزاد: فيهم عُمَر ابن الخَطَّاب وأبو سَلَمَة بن عَبْد الأسد.

وخرجه البخاري فِي ((الأحكام)) من ((صحيحه)) هَذَا من طريق ابن جُرَيْج، عَن نَافِع، أخبره أن ابن عُمَر أخبره، قَالَ: كَانَ سَالِم مَوْلَى أَبِي حذيفة يؤم المهاجرين

---

462 - صحيح البخاري - بَابُ اسْتِقْضَاءِ المَوَالِي وَاسْتِعْمَالِهِمْ – ج 9 ص 71 .

الأولين وأصحاب النَّبِيّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي مسجد قباء، فيهم: أبو بَكْر وعمر وأبو سَلَمَة وزيد وعامر بن رَبِيعَة.

والمراد بهذا: أَنَّهُ كَانَ يؤمهم بعد مقدم النَّبِيّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –؛ ولذلك قَالَ: ((فِي مسجد قباء)) ، ومسجد قباء إنما أسسه النَّبِيّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بعد قدومه المدينة، فلذلك ذكر منهم: أَبَا بَكْر، وأبو بَكْر إنما هاجر مَعَ النَّبِيّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، وليس فِي هذه الرواية: ((قَبْلَ مقدم النَّبِيّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –)) كما فِي الرواية الَّتِيْ خرجها البخاري هاهنا فِي هَذَا الباب، فليس فِي هَذَا الحَدِيْث إشكال كما توهمه بعضهم " اهـ .[463]

ولقد جاء في صحيح البخاري ان بناء مسجد قباء كان بعد مقدم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , قال الامام البخاري : " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ، إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ....

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، كَانُوا تِجَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّأْمِ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بَيَاضٍ، وَسَمِعَ المُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الحَرَّةِ، فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ، فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ، فَلَمَّا أَوَوْا إِلَى بُيُوتِهِمْ، أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِهِمْ، لِأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ مُبَيَّضِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ،

463 - فتح الباري - عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي- ج 6 ص 176 – 177 .

فَلَمْ يَمْلِكِ اليَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعَاشِرَ العَرَبِ، هَذَا جَدُّكُمُ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ، فَثَارَ المُسْلِمُونَ إِلَى السِّلاَحِ، فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظَهْرِ الحَرَّةِ، فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ اليَمِينِ، حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامِتًا، فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الأَنْصَارِ - مِمَّنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُحَيِّي أَبَا بَكْرٍ، حَتَّى أَصَابَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأُسِّسَ المَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَكَانَ مِرْبَدًا لِلتَّمْرِ، لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ غُلاَمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ: «هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ المَنْزِلُ». ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الغُلاَمَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمِرْبَدِ، لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالاَ: لاَ، بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هِبَةً حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبِنَ فِي بُنْيَانِهِ وَيَقُولُ، وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبِنَ: " هَذَا الحِمَالُ لاَ حِمَالَ خَيْبَرْ، هَذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرْ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّ الأَجْرَ أَجْرُ الآخِرَهْ، فَارْحَمِ الأَنْصَارَ، وَالمُهَاجِرَهْ " فَتَمَثَّلَ بِشِعْرِ رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ

لِي قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الأَحَادِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شِعْرٍ تَامٍّ غَيْرَ هَذَا البَيْتِ " اهـ .[464]

وقال ابن هشام : " (بِنَاءُ مَسْجِدِ قُبَاءٍ) :

قَالَ ابْنُ إسْحَاقَ: فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقُباءٍ، فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الثُّلَاثَاءِ وَيَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، وَأَسَّسَ مَسْجِدَهُ " اهـ .[465]

{ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِينَا شَيْئًا مِنَ القُرْآنِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عُذْرِي }

ويستشكل الرافضة بهذا الحديث لنقض فضيلة ابي بكر في الغار , قال الامام البخاري : " 4827 – حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ عَلَى الحِجَازِ اسْتَعْمَلَهُ مُعَاوِيَةُ فَخَطَبَ، فَجَعَلَ يَذْكُرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ لِكَيْ يُبَايَعَ لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ شَيْئًا، فَقَالَ: خُذُوهُ، فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ فَلَمْ يَقْدِرُوا، فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنَّ هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ، {وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِي} [الأحقاف:

---

464 - صحيح البخاري - بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى المَدِينَةِ - ج 5 ص 60 .

465 - السيرة النبوية - عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري – ج 1 ص 494 .

17]، فَقَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الحِجَابِ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِينَا شَيْئًا مِنَ القُرْآنِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عُذْرِي» " اهـ .[466]

فيقول بعض الرافضة ان ام المؤمنين رضي الله عنها تعترف بانه لم ينزل فيهم قران غير برائتها رضي الله عنها .

والجواب :

ليس الامر على ما فهمه الرافضة من قول ام المؤمنين رضي الله عنها ,

فقولها : (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِينَا شَيْئًا مِنَ القُرْآنِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عُذْرِي) اي في بني ابي بكر رضي الله عنه كما قال العلماء , حيث قال الحافظ ابن حجر في شرحه للحديث: " وَقَدْ شَغَبَ بَعْضُ الرَّافِضَةِ فَقَالَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ ثَانِيَ اثْنَيْنِ لَيْسَ هُوَ أَبَا بَكْرٍ وَلَيْسَ كَمَا فَهِمَ هَذَا الرَّافِضِيُّ بَلِ الْمُرَادُ بِقَوْلِ عَائِشَةَ فِينَا أَيْ فِي بَنِي أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ الِاسْتِثْنَاءُ مِنْ عُمُومِ النَّفْيِ وَإِلَّا فَالْمَقَامُ يُخَصَّصُ وَالْآيَاتُ الَّتِي فِي عُذْرِهَا فِي غَايَةِ الْمَدْحِ لَهَا وَالْمُرَادُ نَفْيُ إِنْزَالِ مَا يَحْصُلُ بِهِ الذَّمُّ كَمَا فِي قِصَّةِ قَوْلِهِ وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ إِلَى آخِرِهِ .... " اهـ .[467]

وقال الامام العيني : " قَوْله: (فِينَا) أَرَادَت بِهِ بني أبي بكر لِأَن أَبَا بكر، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ. نزل فِيهِ {ثَانِي اثْنَيْنِ} (التَّوْبَة:) وَقَوله: {مُحَمَّد رَسُول الله وَالَّذين مَعَه} (الْفَتْح) وَقَوله: {وَالسَّابِقُونَ والأولون} وَفِي آي كَثِيرَة " اهـ .[468]

---

466 - صحيح البخاري - بَابُ {وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ: أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ القُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ، وَيْلَكَ آمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ، فَيَقُولُ: مَا هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ} [الأحقاف: 17] – ج 6 ص 133 .

467 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر - ج 8 ص 577 .

468 - عمدة القاري - أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى العينى – ج 19 ص 170 .

{ ائتني به بأعنف العنف }

قال البلاذري : " وحدثنى بَكْرُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّه عَنْهُمْ حِينَ قَعَدَ عَنْ بَيْعَتِهِ وَقَالَ: ائْتِنِي بِهِ بِأَعْنَفِ الْعُنْفِ. فَلَمَّا أَتَاهُ، جَرَى بَيْنَهُمَا كَلامٌ. فقال : احْلُبْ حَلَبًا لَكَ شَطْرُهُ. واللَّه مَا حِرْصُكَ على إمارته اليوم إلا ليؤثرك فقال على: وَمَا نَنْفَسُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ هَذَا الأَمْرَ وَلَكِنَّا أَنْكَرْنَا تَرْكَكُمْ مُشَاوَرَتِنَا، وَقُلْنَا: إِنَّ لَنَا حَقًّا لا يَجْهَلُونَهُ ثُمَّ أَتَاهُ فَبَايَعَهُ " اهـ .[469]

هذه الرواية لا تصح وفيها علتان :

1 – الكلبي وهو محمد بن السائب كذاب .

2 – ابو صالح وهو باذام مولى ام هانيء ضعيف ولم يلق ابن عباس رضي الله عنه .

قال الامام البخاري : " 337– محمد بن السائب أبو النضر الكلبي، تركه يحيى بن سعيد، وابن مهدي. حدثنا علي ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال: قال لي الكلبي: قال لي أبو صالح: كل شيء حدثتك فهو كذب، وروى محمد بن إسحاق، عن أبي النصر، وهو الكلبي " اه .[470]

وقال الامام ابن الجوزي : " 2898 – مُحَمَّد بن السَّائِب بن بشير أَبُو النَّضر الْكَلْبِيّ الْكُوفِي قَالَ زَائِدَة وَلَيْث وَسليمَان التَّيْمِيّ هُوَ كَذَّاب وَقَالَ السَّعْدِيّ كَذَّاب

---

469 - أنساب الأشراف – احمد بن يحيى البلاذري - ج 1 ص 253 .
470 - الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري - ج 1 ص 121 .

سَاقِط وَقَالَ يحيى لَيْسَ بِشَيْء كَذَّاب سَاقِط وَقَالَ النَّسَائِيّ وَعلي بن الْجُنَيْد وَالدَّارَقُطْنِيّ مَتْرُوك الحَدِيث وَقَالَ ابْن حبَان وضوح الْكَذِب فِيهِ أظهر من ان يحتاج إِلَى الإغراق فِي وَصفه روى عَن أبي صَالح عَن ابْن عَبَّاس التَّفْسِير وَأَبُو صَالح لم ير ابْن عَبَّاس وَلَا سمع مَعَ مِنْهُ لَا يحل الِاحْتِجَاج بِهِ " اهـ .[471]

واما ابو صالح باذام , فقد قال الامام البخاري : " 44- باذام أبو صالح مولى أم هانئ الهاشمي الكوفي، قال محمد بن بشار: ترك ابن مهدي حديث أبي صالح " اهـ .[472]

وقال الامام ابن حبان : " باذام أبو صالح مولى أم هاني بنت أبى طالب أخت على بن أبى طالب، يحدث عن ابن عباس ولم يسمع منه، روى عنه الكلبى، قال حبيب بن أبى ثايت كنا نسمى أبا صالح " باذام دروغ زن " وكان الشعبى يمر به فيأخذ بأذنه يقول: ويحك كيف تفسر القرآن وأنت لا تحسن تقرأ ؟ وكان أبو صالح مكتبيا يعلم الصبيان، تركه يحيى القطان وابن مهدى، سمعت الحنبلى يقول: سألت يحيى بن معين عن أبى صالح الذى روى عنه سماك بن حرب والكلبي فقال: اسمه باذام (كوفى) ضعيف الحديث " اهـ .[473]

471- الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 3 ص 62 .
472 - الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري – ص 34 .
473 - المجروحين – ابو حاتم محمد بن حبان البستي – ج 1 ص 185 .
474 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ص 163 .

وقال الامام ابن حجر : " 634 – باذام بالذال المعجمة ويقال آخره نون أبو صالح مولى أم هانئ ضعيف يرسل من الثالثة 4 " اهـ .[474]

{ أيكن اتقت الله ولم تأت بفاحشة مبينة ولزمت ظهر حصيرها فهي زوجتي في الآخرة }

قال الامام ابن سعد : " أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بن جعفر عن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ لأَزْوَاجِهِ: أَيَّكُنَّ اتَّقَتِ اللَّهَ وَلَمْ تَأْتِ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَلَزِمَتْ ظَهْرَ حَصِيرِهَا فَهِيَ زَوْجَتِي فِي الآخِرَةِ " اهـ .[475]

هذه الرواية لا تصح وفيها علتان :

1 – محمد بن عمر وهو الواقدي متروك .

2 – الانقطاع بين عطاء ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم .

فاما ما يتعلق بالواقدي , فقد قال الامام الذهبي : " 5861 – ق /

مُحَمَّد بن عمر بن وَاقد الْأَسْلَمِيّ مَوْلَاهُم الْوَاقِدِيّ صَاحب التصانيف مجمع على تَركه وَقَالَ ابْن عدي يروي أَحَادِيث غير مَحْفُوظَة وَالْبَلَاء مِنْهُ وَقَالَ النَّسَائِيّ كَانَ يضع الحَدِيث وَقَالَ ابْن مَاجه ثَنَا ابْن أبي شيبَة ثَنَا شيخ ثَنَا عبد الحميد بن جَعْفَر

---

475 - الطبقات الكبرى – محمد بن سعد بن منيع - ج 8 ص 167 - 168 .

فَذكر حَدِيثا فِي لِبَاس الْجُمُعَة وحسبك بِمن لَا يَجْسُر أَن يُسَمِّيه ابْن مَاجَه" اهـ .[476]

وقال الامام ابن حجر : " **6175** – محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني القاضي نزيل بغداد متروك مع سعة علمه من التاسعة مات سنة سبع ومائتين وله ثمان وسبعون ق " اهـ .[477]

واما عطاء بن يسار , فقد قال الامام ابن حجر : " **4605** – عطاء بن يسار الهلالي أبو محمد المدني مولى ميمونة ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة من صغار الثانية مات سنة أربع وتسعين وقيل بعد ذلك ع " اهـ .[478]

وقال ايضا في ترجمته في التهذيب : " وقال عمرو بن علي وغيره مات سنة (**103**) وهو ابن (**84**) سنة وقيل توفي بالاسكندرية " اهـ .[479]

فولادته بعد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فالاثر منقطع ايضا .

{ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ إِلَى خَيْبَرَ فَسَارَ بِالنَّاسِ وَانْهَزَمَ حَتَّى رَجَعَ }

قال الحاكم : " **4338** – أَخْبَرَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَالِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْآدَمِيُّ، بِمَكَّةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ،

---

476 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 619 .
477 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ص 882 .
478 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ص 679 .
479 - تهذيب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ج 7 ص 194 .

وَعِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: يَا أَبَا لَيْلَى أَمَا كُنْتَ مَعَنَا بِخَيْبَرَ؟ قَالَ: بَلَى وَاللَّهِ كُنْتُ مَعَكُمْ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ إِلَى خَيْبَرَ فَسَارَ بِالنَّاسِ وَانْهَزَمَ حَتَّى رَجَعَ» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

4338 – صحيح " اه .[480]

تصحيح الحاكم للرواية , وموافقة الذهبي له غير مقبول , ومخالف للدليل ,

واليك نقولات ائمة النقد في محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ,

قال الامام النسائي : " محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قاضي الكوفة أحد الفقهاء ليس بالقوي في الحديث " اه .[481]

وقال الامام ابن الجوزي : " 3072 مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن أبي ليلى بن بِلَال بن اميمة أَبُو عبد الرَّحْمَن الْأنْصَارِيّ القَاضِي يروي عَن عَطاء وَالشعْبِيّ قَالَ شُعْبَة مَا رَأَيْت أَسْوَأ حفظا مِنْهُ وَقَالَ أَحْمد ضَعِيف وَقَالَ مرّة سيء الْحِفْظ مُضْطَرب فِي الحَدِيث وَقَالَ يحيى بن سعيد سيء الْحِفْظ جدا وَقَالَ يحيى بن معِين ضَعِيف الحَدِيث وَقَالَ مرّة لَيْسَ بِذَاكَ وَقَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ شغل بِالْقَضَاءِ فسَاء حفظه وَلَا يتهم بِشَيْء من الْكَذِب إِنَّمَا يُنكر عَلَيْهِ كَثْرَة الْخَطَأ وَلَا يحْتَج بِهِ وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِالْقَوِيّ فِي الحَدِيث وَقَالَ ابْن حبَان كَانَ فَاحش الْخَطَأ رَدِيء الْحِفْظ

480 - مستدرك الحاكم على الصحيحين مع تعليقات الذهبي – ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم – ج 3 ص 39 .

481 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب النسائي - ج 1 ص 232 .

فكثرت الْمَنَاكِير فِي حَدِيثه فَاسْتحقَّ التّرْك تَركه احْمَد وَيحيى وَقَالَ الدراقطني هُوَ رَدِيء الْحِفْظ كثير الْوَهم " اهـ .[482]

ولقد جاءت رواية اخرى قبل هذه الرواية في المستدرك : " 4338 – حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى بَعْضِ حُصُونِ خَيْبَرَ فَقَاتَلَ وَجُهِدَ وَلَمْ يَكُنْ فَتْحٌ» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "

[التعليق – من تلخيص الذهبي] 4338 – صحيح " اهـ .[483]

وهذه الرواية لا يوجد فيها الهزيمة بل يوجد فيها القتال , والجهد , ثم

جاءت رواية بعدها , تبين القتال الشديد الذي قاتله ابو بكر رضي الله عنه , فقد قال الامام الحاكم : " 4339 – حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْحَسَنِ الْهَاشِمِيُّ، بِبَغْدَادَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا الْمُسَيِّبُ بْنُ مُسْلِمٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبَّمَا أَخَذَتْهُ الشَّقِيقَةُ، فَيَلْبَثُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ لَا يَخْرُجُ، فَلَمَّا نَزَلَ بِخَيْبَرَ أَخَذَتْهُ الشَّقِيقَةُ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى النَّاسِ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَذَ رَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ نَهَضَ فَقَاتَلَ قِتَالًا شَدِيدًا ثُمَّ رَجَعَ» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "

---

482 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 3 ص 76 .

483 - مستدرك الحاكم على الصحيحين مع تعليقات الذهبي – ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم – ج 3 ص 39 .

[التعليق – من تلخيص الذهبي] 4339 – صحيح " اهـ .[484]

وفي هذه الرواية انه قاتل قتالا شديدا ثم رجع , ولا يوجد فيها هزيمة , ولا شيء اخر , والله الموفق للصواب .

{ بعر جمل أمنا ريحه ريح المسك }

قال الامام ابو جعفر الطبري : " حَدَّثَنِي عُمَرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو لَيْلَى، عن أبي عكاشة الهمداني، عن رفاعة البجلي، عن ابى البختري الطائي، قال: أطافت ضبة والأزد بعائشة يوم الجمل، وإذا رجال من الأزد يأخذون بعر الجمل فيفتونه ويشمونه، ويقولون: بعر جمل أمنا ريحه ريح المسك " اهـ .[485]

يحتج الرافضة بهذا الاثر على اهل السنة ويقولون لهم انتم تجيزون التبرك بالاشياء حتى وصل بكم التبرك ببعر البعير .

الرد : اذا اراد الرافضة ان يلزموننا بشيء فيجب عليهم اولا : ان يستشهدوا علينا بالصحيح , او الحسن , وهذا الاثر لا يُعد من الصحيح , ولا من الحسن كما سابين , وثانيا : ان التشريع لا يؤخذ من افعال الناس , ففعل الناس قابل للصواب , والخطأ , وانما يؤخذ من الكتاب والسنة .

---

484 - مستدرك الحاكم على الصحيحين مع تعليقات الذهبي – ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم – ج 3 ص 39 .

485 - تاريخ الطبري - ابو جعفر محمد بن جرير الطبري - ج 3 ص 58 .

قال الشيخ محمد بن طاهر البرزنجي في تحقيقه لتاريخ الطبري عن هذا الاثر : " (1) خبر منكر " اهـ .[486]

فالخبر منكر ولا يصح , والمنكر من اقسام الحديث الضعيف , هذا من ناحية الحكم على الاثر , وهذا الاثر فيه ثلاث علل , وهي :

1 – ابو ليلى وهو عبد الله بن ميسرة (ضعيف).

2 – ابو عكاشة الهمداني (مجهول) .

3 – (النكارة) كما صرح الشيخ محمد بن طاهر البرزنجي .

فاما ابو ليلي , فقد قال الامام النسائي : " عبد الله بن ميسرة أبو ليلى روى عنه هشيم يقال له أبو إسحاق ضعيف " اهـ .[487]

وقال الامام ابن الجوزي : " 2129 – عبد الله بن ميسرَة الْكُوفِي الْحَارِثِيّ يكنى أَبَا إِسْحَاق وَأَبا عبد الجليل وَأَبا ليلى يروي عَن الشّعبِيّ ويروي عَنهُ هشيم فيكنيه مرّة بِأبي إِسْحَاق وَمرَّة بِأبي ليلى وَمرَّة بِأبي ليلى وَمرَّة بِأبي حريز وَمرَّة بِأبي عبد الْجَلِيل قَالَ يحيى لَيْس بِثِقَة وَكَذَلِكَ قَالَ النَّسَائِيّ وَقَالَ يحيى مرّة ضَعِيف وَكَذَلِكَ قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ وَقَالَ مرّة لَيْسَ بِشَيْء وَقَالَ أَبُو زرْعَة واهي الحَدِيث وَقَالَ ابْن حبَان لَا يحل الِاحْتِجَاج بِخَبَرِهِ " اهـ .[488]

---

486 - صحيح وضعيف تاريخ الطبري – الشيخ محمد بن طاهر البرزنجي – ج 8 ص 704 .

487 - الضعفاء والمتروكون - ابو عبد الرحمن احمد بن علي بن شعيب النسائي - ص 204 .

488 - الضعفاء والمتروكون - عبد الحمن بن علي بن الجوزي - ج 2 ص 143 .

وقال الامام ابن حجر : " **3652** – عبد الله بن ميسرة الحارثي أبو ليلى الكوفي أو الواسطي ضعيف كان هشيم يكنيه أبا إسحاق وأبا عبد الجليل وغير ذلك يدلسه من السادسة عس ق " اهـ .[489]

واما ابو عكاشة الهمداني فهو مجهول , قال الامام ابن حجر : " **8260** – أبو عكاشة الهمداني الكوفي مجهول من السادسة " اهـ .[490]

وقال عنه في اللسان : " **5594** – أبو عكاشة الهمداني الكوفي عن رفاعة بن شداد البجلي وعنه عبد الله بن ميسرة مجهول " اهـ .[491]

وقال الامام الذهبي : " **7622** – أبو عكاشة عن رفاعة البجلي سمع المختار يقول الساعة قام جبريل فيه جهالة " اهـ .[492]

وقال العلامة الخزرجي : " (ق) أبو عكاشة الهمداني الكوفي عن رفاعة بن شداد وعنه عبد الله بن ميسرة مجهول " اهـ .[493]

---

489 - تقريب التهذيب - ابو الفضل احمد بن علي بن حجر- ص 551 .
490 - تقريب التهذيب - ابو الفضل احمد بن علي بن حجر - ص 1179 .
491 - لسان الميزان - ابو الفضل احمد بن علي بن حجر - ج 7 ص 475 .
492 - المغني في الضعفاء - ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 799 .
493 - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال - أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري اليمني - ج 1 ص 455 .

{ تبيين كلام شيخ الاسلام في موضوع قدم العالم }

ان موضوع قدم النوع الذي قاله شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى من المواضيع التي كثر الكلام فيها , ورأيت من تكلم بهذا الموضوع ثلاثة اقسام من الناس :

فالقسم الاول : من اطلع على كامل كلام شيخ الاسلام رحمه الله تعالى , فتكلم بعلم , وبين من خلال كلام شيخ الاسلام رحمه الله تعالى المقصود الذي قصده, ولم يحمل النصوص على الاحتمالات البعيدة , وتكلم بانصاف , وعدل , ونقل الكلام من كتب شيخ الاسلام من غير ان يزيد عليها , او يُنقص منها ما يخل المعنى , فكلام هذا القسم من الناس هو المعتبر , وذلك لان الاعتبار يقوم بالادلة الواضحة , وبالبراهين الساطعة .

والقسم الثاني : بعض اهل العلم من المعروفين بالعلم , والتقوى , والورع , ونصرة الشريعة , ولكنهم لم يطلعوا على كامل كلام شيخ الاسلام رحمه الله , فحكموا على ما اطلعوا عليه , وأمثال هؤلاء الافاضل اذا تبين لهم الحق بالادلة المعتبرة , فانهم يقولون به , ولا يترددون في اتباع الحق القائم على الادلة , فهذا القسم مأجور , ولكن ان صدر منهم ما يخالف الحق فيجب التبيين لهم بكل ادب , واحترام , وتوقير يناسب مقامهم العلمي , واما من مات منهم , وقد كتب في هذا الموضوع فيجب ان يُرد عليه بعلم , وادب , واحترام , والترحم عليه , ولا يجوز التعرض له بأي سوء .

واما القسم الثالث : وهم كل نطيحة , ومتردية لا هم لهم الا الطعن بالعلماء , والظلم لمن خالفهم , فتراهم يكفرون , ويشنعون , ويكذبون , ويطبلون , فاذا ناقشتهم واثبت لهم بالادلة بطلان مزاعمهم , فلا ترى الا المكابرة , والعناد , والجهل , والحقد الغير مبرر وهذه الصفات هي الغالبة على هؤلاء , وأخص من هؤلاء الرافضة الحمقى الذين يتسترون بمحبة اهل البيت رضي الله عنهم , واهل البيت براء منهم كبراءة عيسى عليه السلام من النصارى , وبراءة الكليم موسى عليه السلام من اليهود , وأخص ايضا جهمية العصر المعطلة الذين يدعون بانهم اشاعرة , والامام ابو الحسن علي بن اسماعيل الاشعري , وغيره من السادة الاشاعرة كالامام الباقلاني , والامام الجويني , والامام الغزالي , وغيرهم من علماء الاشاعرة بريئون من امثال هؤلاء الجهمية المعطلة الذين وصل ببعضهم الحقد الى درجة موالاة الرافضة على اهل السنة, وكذلك اخص الاحباش اتباع الضال عبد الله الهرري عليه من الله ما يستحق , فإن جميع من ذكرت من هؤلاء الضلال لا اعتبار بكلامهم , ولا بارائهم , ولا بنقولاتهم , وذلك لان كلامهم يعتمد على الكذب , والتدليس , والبتر , وأخذ ما يوافق هواهم , وترك ما يخالف هواهم , فأمثال هؤلاء لا يستحقون الا الترك , ولا يجوز الالتفات الى كلامهم .

سيتبين للقراء الكرام من خلال النص الاول الذي سأستشهد به من كلام شيخ الاسلام رحمه الله تعالى عقيدته في القدم النوعي , وكيف انه يجزم , ويقطع

بمخالفة الفلاسفة الدهريين القائلين بقدم العالم , ثم سابين بعدها من خلال كتبه المعنى الذي اراده من القدم النوعي , وما هي العلة التي من اجلها قال به .

قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في رده على الفلاسفة القائلين بأن المؤثر التام يستلزم ان يكون مقارنا لاثره , وكذلك رد على المتكلمين الذين ردوا على الفلاسفة بانه يجب او يجوز ان يتراخى عن المؤثر التام اثره , حيث قال " والصواب قول ثالث، وهو أن التأثير التام من المؤثر يستلزم الأثر، فيكون الأثر عقبه، لا مقارناً له، ولا متراخياً عنه. كما يقال: كسرت الإناء فانكسر، وقطعت الحبل فانقطع، وطلقت المرأة فطلقت وأعتقت العبد فعتق. قال تعالى: {إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون} ، فإذا كون شيئاً كان عقب تكوين الرب له، لا يكون مع تكوينه ولا متراخياً عنه.

وقد يقال: يكون مع تكوينه، بمعنى أنه يتعقبه لا يتراخى عنه.

وهو سبحانه ما شاء كان ووجب بمشيئته وقدرته، وما لم يشأ لم يكن لعدم مشيئته له، وعلى هذا فكل ما سوى الله تعالى لا يكون إلا حادثاً مسبوقاً بالعدم، فإنه إنما يكون عقب تكوينه له، فهو مسبوق بغيرهم سبقاً زمانياً.

وما كان كذلك لا يكون إلا محدثاً والمؤثر التام يستلزم وجود أثره عقب كمال التأثير التام " اهـ .[494]

فكلام ابي العباس رحمه الله تعالى واضح في ان الاثر لا يقارن المؤثر , وقد صرح بما لا مجال للشك فيه بعدم مقارنة العالم لله تعالى , وفي هذا دليل قاطع

---

494 - درء تعارض العقل والنقل – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 8 ص 270 - 271 .

بعدم قوله بقدم العالم الذي يقول به الفلاسفة بل قال في رده على الفلاسفة الدهريين القائلين بقدم العالم : " وَكَانَ مَا عُلِمَ بِالشَّرْعِ مَعَ صَرِيحِ الْعَقْلِ أَيْضًا رَادٌّ لِمَا يَقُولُهُ الْفَلَاسِفَةُ الدَّهْرِيَّةُ مِنْ قِدَمِ شَيْءٍ مِنْ الْعَالَمِ مَعَ اللَّهِ بَلْ الْقَوْلُ " بِقِدَمِ الْعَالَمِ " قَوْلٌ اتَّفَقَ جَمَاهِيرُ الْعُقَلَاءِ عَلَى بُطْلَانِهِ " اهـ .[495]

, وهذا رد قوي على المشنعين عليه بحقد وجهل , وكذلك رد على كل من لم يفهم كلام شيخ الاسلام , ولم يطلع على كلامه في كل مؤلفاته في هذا الموضوع , فخلاصة هذا الموضوع ان كلام شيخ الاسلام رحمه الله تعالى بقدم نوع العالم محمول على المعنى الذي اراده , وهو اثر صفة الخلق لله تعالى , وغايته في ذلك تنزيه الباري تعالى عن ان يكون معطلا , وقد صرح بهذا رحمه الله تعالى , حيث قال : " فَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ شَيْءٌ مِنْ مَفْعُولَاتِهِ قَدِيمٌ مَعَهُ . لَا بَلْ هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَكُلُّ مَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ لَهُ وَكُلُّ مَخْلُوقٍ مُحْدَثٌ كَائِنٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ وَإِنْ قُدِّرَ إنَّهُ لَمْ يَزَلْ خَالِقًا فَعَّالًا . وَإِذَا قِيلَ : إنَّ الْخَلْقَ صِفَةُ كَمَالٍ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى { أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ } أَمْكَنَ أَنْ تَكُونَ خالقيته دَائِمَةً وَكُلُّ مَخْلُوقٍ لَهُ مُحْدَثٌ مَسْبُوقٌ بِالْعَدَمِ وَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ شَيْءٌ قَدِيمٌ ؟ وَهَذَا أَبْلَغُ فِي الْكَمَالِ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُعَطَّلًا غَيْرَ قَادِرٍ عَلَى الْفِعْلِ ثُمَّ يَصِيرَ قَادِرًا وَالْفِعْلُ مُمْكِنًا لَهُ بِلَا سَبَبٍ . وَأَمَّا

---

495 - مجموع الفتاوى - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 5 ص 565 .

جَعْلُ الْمَفْعُولِ الْمُعَيَّنِ مُقَارِنًا لَهُ أَزَلًا وَأَبَدًا فَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ تَعْطِيلٌ لِخَلْقِهِ وَفِعْلِهِ فَإِنَّ كَوْنَ الْفَاعِلِ مُقَارِنًا لِمَفْعُولِهِ أَزَلًا وَأَبَدًا مُخَالِفٌ لِصَرِيحِ الْمَعْقُولِ" اهـ .[496]

وقال ايضا : " الثَّالِثُ : أَنَّ قَوْلَهُ : " لِأَنَّ مَعْنَى الْخَلْقِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ثُمَّ كَانَ فَكَيْفَ يَكُونُ مَا لَمْ يَكُنْ ثُمَّ كَانَ لَمْ يَزَلْ مَوْجُودًا ؟ " فَيُقَالُ : بَلْ كُلُّ مَخْلُوقٍ فَهُوَ مُحْدَثٌ مَسْبُوقٌ بِعَدَمِ نَفْسِهِ وَمَا ثَمَّ قَدِيمٌ أَزَلِيٌّ إلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ . وَإِذَا قِيلَ : " لَمْ يَزَلْ خَالِقًا " فَإِنَّمَا يَقْتَضِي قِدَمَ نَوْعِ الْخَلْقِ و " دَوَامُ خالقيته " لَا يَقْتَضِي قِدَمَ شَيْءٍ مِنْ الْمَخْلُوقَاتِ . فَيَجِبُ الْفَرْقُ بَيْنَ أَعْيَانِ الْمَخْلُوقَاتِ الْحَادِثَةِ بَعْدَ أَنْ لَمْ تَكُنْ فَإِنَّ هَذِهِ لَا يَقُولُ عَاقِلٌ إنَّ مِنْهَا شَيْئًا أَزَلِيًّا . وَمَنْ قَالَ بِقِدَمِ شَيْءٍ مِنْ الْعَالَمِ - كَالْفُلْكِ أَوْ مَادَّتِهِ - فَإِنَّهُ يَجْعَلُهُ مَخْلُوقًا بِمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ ؛ وَلَكِنْ إذْ أَوْجَدَهُ الْقَدِيمُ . وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فَعَّالًا خَالِقًا وَدَوَامُ خالقيته مِنْ لَوَازِمِ وُجُودِهِ . فَهَذَا لَيْسَ قَوْلًا بِقِدَمِ شَيْءٍ مِنْ الْمَخْلُوقَاتِ بَلْ هَذَا مُتَضَمِّنٌ لِحُدُوثِ كُلِّ مَا سِوَاهُ . وَهَذَا مُقْتَضَى سُؤَالِ السَّائِلِ لَهُ " اهـ .[497]

وقال ايضا : " إن قيل لا يكون الحادث حتى يكون قبله حادث فهذا التسلسل في الآثار وفيه الأقوال الثلاثة للمسلمين وليس الخلاف في ذلك بين أهل الملل وغيرهم كما يظنه كثير من الناس بل نفس أهل الملل بل أئمة أهل الملل أهل السنة والحديث يجوزون هذا النزاع في كلمات الله وأفعاله فيقولون إن الرب لم

---

496 - مجموع الفتاوى - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 18 ص 228 .
497 - مجموع الفتاوى - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 16 ص 95 .

يزل متكلما إذا شاء وكلمات الله دائمة قديمة النوع عندهم لم تزل ولا تزال أزلا وأبدا وقد بسط هذا وما يناسبه في موضع آخر وذكر بعض ما في ذلك من أقوال أئمة السنة والحديث وأما ما يذكره كثير من أهل الكلام عن أهل الملل المسلمين واليهود والنصارى أن الله لم يزل معطلا لا يتكلم ولا يفعل شيئا ثم حدث ما حدث من كلام ومفعولات بغير سبب حادث فهذا قول لم ينطق به شيء من كتب الله لا القرآن ولا التوراة ولا الإنجيل ولا الزبور ولا نقل هذا عن أحد من انبياء الله ولا قاله أحد من الصحابة أصحاب نبينا صلى الله عليه و سلم ولا التابعين لهم بإحسان ولكن الذي نطقت به الكتب والرسل أن الله خالق كل شيء فما سوى الله من الأفلاك والملائكة وغير ذلك مخلوق ومحدث كائن بعد أن لم يكن مسبوق بعدم نفسه وليس مع الله شيء قديم بقدمه في العالم لا أفلاك ولا ملائكة سواء سميت عقولا ونفوسا أو لم تسم " اهـ .[498]

فقد نفى رحمه الله تعالى كون الفعل مقارنا لفاعله , وبهذا نبطل كلام اي معترض بجهل , فقد بين رحمه الله تعالى ان الخالق تعالى قديم , وأن ما سواه محدث مخلوق مسبوق بالعدم , ثم بين ان صفة الخلق لله تعالى كمال وابلغ من ان يكون معطلا , وفي هذا الكلام تعظيم لله تعالى , وعدم وجود اي محذور .

ثم بين في النص الاخر ان دوام خالقية الباري تعالى لا تقتضي قدم شيء من المخلوقات , وذلك لان اصل الموضوع مبني على ان كل مخلوق فهو مسبوق بالعدم .

498 - الصفدية - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 1 ص 13 - 14 .

بل نقول هل يلزم من قولنا وجود نوع لا نهاية له اي محذور شرعي ؟ من قال يلزم من هذا محذور شرعي فهو مخطيء قطعا , وذلك لان نعيم الجنة ابدي , وكذلك عذاب النار ابدي , لكنه في النوع لا في الفرد , فالافراد تنتهي لكن نوع النعيم , ونوع العذاب باق , فما لم يكن من محذور في قولنا , واعتقادنا بما لا نهاية له في النوع , فكذلك لا يوجد اي محذور اذا قلنا بقدم النوع المتعلق بالازل , ومن وجه اخر نقول ان استمرار نوع المخلوق في الابد مع افتقاره لخالقه , وانه مسبوق بالعدم جعلنا لا نجد اي محذور باطلاق الابدية على نوع المخلوق , بل يجب على العبد ان يعتقد هذا الاعتقاد , والا لزمه فناء الجنة , والنار , وغيرها من المخلوقات التي كتب الله تعالى لها ان تتنعم الى ما لا نهاية , او تتعذب الى ما لا نهاية , وهذه المخلوقات باجمعها مفتقرة الى الله تعالى , ولا تقوم على شأنها بنفسها , بل القائم عليها في شؤونها وما يتعلق بها هو المولى تبارك وتعالى , فلا محذور من ان يكون مثل هذا الشيء في الازل مع افتقار المخلوق , وحاجته لمولاه , وانه مسبوق بالعدم , فيكون قدم نوع المخلوق نسبيا يتعلق بأثر صفة الخلق لله تعالى , وذلك لان الله تعالى فعال لما يريد , يخلق ما يشاء , والاثر لصفة الخلق هو المخلوق المسبوق بالعدم . فشيخ الاسلام رحمه الله تعالى قد بين بأن المخلوق مسبوق بالعدم , ووضح بأن الفاعل لا يكون مع المفعول بل ان الفاعل سابق للمفعول , وكذلك الاثر لا يكون الا مسبوقا بالمؤثر فدل ذلك على ان كل مخلوق فهو حادث , ومسبوق بالعدم , والخالق تعالى متفرد بالازل , والقدم , قال شيخ الاسلام رحمه الله : " وَإِنَّمَا النِّزَاعُ فِي نَوْعِ الْحَوَادِثِ هَلْ يُمْكِنُ دَوَامُهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَالْمَاضِي، أَوْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ فَقَطْ، أَوْ لَا يُمْكِنُ دَوَامُهَا لَا فِي الْمَاضِي وَلَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ عَلَى ثَلَاثَةِ

أَقْوَالٍ مَعْرُوفَةٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّظَرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِهِمْ أَضْعَفُهَا قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: لَا يُمْكِنُ دَوَامُهَا لَا فِي الْمَاضِي، وَلَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ كَقَوْلِ جَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ ، وَأَبِي الْهُذَيْلِ الْعَلَّافِ، وَثَانِيهَا قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: يُمْكِنُ دَوَامُهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ دُونَ الْمَاضِي كَقَوْلِ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ مَنَ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ، وَمَنْ وَافَقَهُمْ مِنَ الْكَرَّامِيَّةِ وَالْأَشْعَرِيَّةِ وَالشِّيعَةِ، وَمَنْ وَافَقَهُمْ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَالْقَوْلُ الثَّالِثُ قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: يُمْكِنُ دَوَامُهَا فِي الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ. كَمَا يَقُولُهُ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَأَئِمَّةُ الْفَلَاسِفَةِ وَغَيْرِهِمْ.

لَكِنِ الْقَائِلُونَ بِقِدَمِ الْأَفْلَاكِ كَأَرِسْطُو، وَشِيعَتِهِ يَقُولُونَ. بِدَوَامِ حَوَادِثِ الْفَلَكِ، وَأَنَّهُ مَا مِنْ دَوْرَةٍ إِلَّا وَهِيَ مَسْبُوقَةٌ بِأُخْرَى لَا إِلَى أَوَّلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، بَلْ حَقِيقَةُ قَوْلِهِمْ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا، كَمَا بُيِّنَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَهَذَا كُفْرٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمِلَلِ: الْمُسْلِمِينَ، وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

وَهَؤُلَاءِ الْقَائِلُونَ بِقِدَمِهَا يَقُولُونَ. بِأَزَلِيَّةِ الْحَوَادِثِ فِي الْمُمْكِنَاتِ، وَأَمَّا الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، وَرَبُّهُ، وَمَلِيكُهُ ، وَمَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ مُحْدَثٌ كَائِنٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، فَهُمْ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْخَالِقِ الْوَاجِبِ، وَالْمَخْلُوقِ الْمُمْكِنِ فِي دَوَامِ الْحَوَادِثِ وَهَذَا قَوْلُ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْمِلَلِ وَأَئِمَّةِ الْفَلَاسِفَةِ الْقُدَمَاءِ، فَهُمْ وَإِنْ قَالُوا: إِنَّ الرَّبَّ لَمْ يَزَلْ مُتَكَلِّمًا إِذَا شَاءَ، وَلَمْ يَزَلْ حَيًّا فَعَّالًا فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ حَادِثٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ" اهـ .[499]

499 - منهاج السنة النبوية –احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 1 ص 176 – 177 .

اسئلة :

هل نوع الحوادث ممكن , ام ممتنع ازلا ؟

ان قلتم ممتنع سألناكم هل اصبح ممكنا بعد ان كان ممتنعا ؟ ! .

وان قلتم بل هو ممكن فنقول لكم لماذا انكرتم على شيخ الاسلام القائل بالامكان ؟ !!!.

وقد جاءت نصوص كثيرة صريحة من كلام شيخ الاسلام على تفرد الله تعالى بالازلية والقدم , وان المخلوق حادث بعد ان لم يكن , وبما ان النقول كثيرة جدا , فسوف اقتصر على بعضها , قال شيخ الاسلام : " ومن سلك الطرق النبوية السامية علم أن العقل الصريح مطابق للنقل الصحيح وقال بموجب العقل في هذا وفي هذا وأثبت ما أثبتته الرسل من خلق السماوات والأرض في ستة أيام وأن الله خالق كل شيء وربه ومليكه ولم يجعل شيئا سوى الله قديما معه بل كل ما سواه محدث كائن بعد أن لم يكن" اهـ .[500]

وقال ايضا : " فإن نفس كون الفاعل فاعلا يقتضي حدوث الفعل إما نوعا وإما عينا وأما فعل ليس بحادث لا نوعه ولا عينه بل هو لازم لذات الفاعل فليس هو فعل أصلا ولهذا كان نفس علم الخلق بأن الشيء مخلوق يوجب علمهم بأنه مسبوق بالعدم إذ لا يعقل مخلوق مقارن لخالقه لازم لم يزل معه " اهـ .[501]

وقال ايضا : " وَأَمَّا السَّلَفُ فَقَوْلُهُمْ إِنَّهُ لَمْ يَزَلْ مُتَكَلِّمًا، وَإِنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِمَشِيئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ. (* وَكَذَلِكَ قَالُوا بِلُزُومِ الْفَاعِلِيَّةِ، وَنَقَلُوا عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ

---

500 - الصفدية – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 1 ص 147 .

501 - الصفدية – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 2 ص 149 .

قَالَ بِدَوَامِ الْفَاعِلِيَّةِ الْمُتَعَدِّيَةِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ مُحْسِنًا بِمَا لَمْ يَزَلْ فِيمَا لَمْ يَزَلْ إِلَى مَا لَمْ يَزَلْ، كَمَا نَقَلَ ذَلِكَ الثَّعْلَبِيُّ عَنْهُ بِإِسْنَادِهِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ: {أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا} [سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ: 115] ، مَعَ قَوْلِ جَعْفَرٍ وَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ الْمِلَلِ وَجَمَاهِيرِ الْعُقَلَاءِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْمِلَلِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّ مَا سِوَاهُ مُحْدَثٌ كَائِنٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ ، لَيْسَ مَعَ اللَّهِ شَيْءٌ مِنَ الْعَالَمِ قَدِيمٌ بِقِدَمِ اللَّهِ*) " اهـ .[502]

وقال ايضا : " وعلى هذا فكل ما سوى الرب حادث كائن بعد أن لم يكن وهو سبحانه المختص بالقدم والأزلية فليس في مفعولاته قديم وإن قدر أنه لم يزل فاعلا وليس معه شيء قديم بقدمه بل ليس في المفعولات قديم البتة بل لا قديم إلا هو سبحانه وهو وحده الخالق لكل ماسواه وكل ما سواه مخلوق كما قال تعالى : { الله خالق كل شيء } " اهـ .[503]

وقال : " أنه لو قدر تسلسل المفعولات كتسلسل الأفعال فما من مفعول ولا فعل إلا وهو حادث كائن بعد أن لم يكن، فليس مع الله في الأزل شيء من المفعولات ولا الأفعال، إذ كان كل منهما حادثاً بعد أن لم يكن، والحادث بعد أن لم يكن لا يكون مقارناً للقديم الذي لم يزل، وإذا قيل: (إن نوع الأفعال أو المفعولات لم يزل) فنوع الحوادث لا يوجد مجتمعاً، لا يوجد إلا متعاقباً، فإذا قيل: (لم يزل الفاعل يفعل، والخالق يخلق) – والفعل لا يكون إلا معيناً، والخلق

---

502 - منهاج السنة النبوية – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 2 ص 246 – 247 .

503 - درء تعارض العقل والنقل - احمد بن عبد الحليم بن تيمية –ج 4 ص 227

والمخلوق لا يكون إلا معيناً – فقد يفهم أن الخالق للسماوات والإنسان لم يزل يخلق السماوات والإنسان، والفاعل لذلك لم يزل يفعله، وليس كذلك، بل لم يزل الخالق لذلك سيخلقه، ولم يزل الفاعل لذلك سيفعله، فما من مخلوق من المخلوقات ولا فعل من الأفعال إلا والرب تعالى موصوف بأنه لم يزل سيفعله، ليس موصوفاً بأنه لم يزل فاعلاً له خالقاً له، بمعنى أنه موجود معه في الأزل " اهـ .[504]

وقال في منهاج السنة : " وَهَذَا بُرْهَانٌ مُسْتَقِلٌّ فِي أَنَّ كُلَّ مَا سِوَى اللَّهِ مُحْدَثٌ كَائِنٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا، فَسُبْحَانَ مَنْ تَفَرَّدَ بِالْبَقَاءِ وَالْقِدَمِ ، وَأَلْزَمَ مَا سِوَاهُ بِالْحُدُوثِ عَنِ الْعَدَمِ " اهـ .[505]

وقال ايضا : " جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ كُلَّ مَا سِوَى اللَّهِ مَخْلُوقٌ حَادِثٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ،وَهُوَ الْمُخْتَصُّ بِالْقِدَمِ وَالْأَزَلِيَّةِ " اهـ .[506]

وقال في رده على ابن المطهر : " فَقَوْلُ الْقَائِلِ: الْقَدِيمُ الْأَزَلِيُّ وَاحِدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مَخْصُوصٌ بِالْأَزَلِيَّةِ وَالْقِدَمِ، لَفْظٌ مُجْمَلٌ. فَإِنْ أَرَادَ بِهِ أَنَّ اللَّهَ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ صِفَاتِهِ اللَّازِمَةِ لَهُ هُوَ الْقَدِيمُ الْأَزَلِيُّ دُونَ مَخْلُوقَاتِهِ،فَهَذَا حَقٌّ" اهـ .[507]

وقال ايضا : " والأفعال نوعان لازمة ومتعدية فالفعل اللازم لا يقتضي مفعولا والفعل المتعدي يقتضي مفعولا فإن لم يكن الدائم إلا الأفعال اللازمة وأما

---

504 - درء تعارض العقل والنقل - احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 2 ص 267 .
505 - منهاج السنة النبوية – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 1 ص 376 .
506 - منهاج السنة النبوية – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 2 ص 121 .
507 - منهاج السنة النبوية – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 2 ص 123 .

المتعدية فكانت بعد أن لم تكن لم يلزم وجود ثبوت شيء من المفعولات في الأزل وإن قدر أن الدائم هو الفعل المتعدي أيضا والمستلزم لمفعول فإذا كان الفعل يحدث شيئا بعد شيء فالمفعول المشروط به أولا بالحدوث شيئا بعد شيء لأن وجود المشروط بدون الشرط محال فثبت أنه على كل تقدير لا يلزم أن يقارنه في الأزل لا فعل معين ولا مفعول معين فلا يكون في العالم شيء يقارنه في الأزل " اهـ .[508]

وقال ايضا : " فالذي يفهمه الناس من هذا الكلام أن كل ما سوى الله مخلوق حادث كائن بعد أن لم يكن وأن الله وحده هو القديم الأزلي ليس معه شيء قديم تقدمه بل كل ما سواه كائن بعد أن لم يكن فهو المختص بالقدم كما اختص بالخلق والإبداع والإلهية والربوبية وكل ما سواه محدث مخلوق مربوب عبد له وهذا المعنى هو المعروف عن الأنبياء وأتباع من المسلمين واليهود والنصارى وهو مذهب أكثر الناس غير أهل الملل من الفلاسفة وغيرهم " اهـ .[509]

ولقد قال بعض علماء المذاهب بعدم المحذور في القول بالتسلسل , او بحوادث لا اول لها , قال العلامة محمد بخيت المطيعي : " قال الأسنوى " الثاني أن المحال من التسلسل إنما هو التسلسل في المؤثرات والعلل وأما التسلسل في الآثار فلا نسلم إلى آخره "كلام جيد واما قول الاصفهاني وفيه نظر لأنه يلزم منه تجويز حوادث لا أول لها وهو باطل على رأينا فنقول لا يلزم كونه باطلاً على رأيه أنه باطل في الواقع ونفس الأمر فإنه لغاية الآن لم يقم دليل

508 - الصفدية - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 2 ص 23 .
509 - درء تعارض العقل والنقل - احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 1 ص 72 .

على امتناع التسلسل في الآثار الموجودة في الخارج وان اشتهر أن التسلسل فيها محال ولزوم حوادث لا أول لها لا يضر العقيدة إلا إذا قلنا لا أول لها بمعنى لا أول لوجودها وهذا مما لم يقل به أحد بل الكل متفق على ان ما سوى الله تعالى مما كان أو يكون حادث أي موجود بعد العدم بقطع النظر عن أن تقف آحاده عند حد من جانبي الماضي والمستقبل أو لا تقف عند حد من جانبهما أو من أحدهما الا ترى ان الإجماع قام على أن نعيم الجنة لا يتناهى ولا يقف عند حد في المستقبل وبعد كونه حادثاً بمعنى أنه موجود بعد العدم لا يضرنا أن نقول لا آخر له بمعنى عدم انقطاع آحاده وعدم وقوفها عند حد ولو قلنا أنه لا آخر لها بمعنى أن البقاء واجب لها لذاتها لكان كفرا ، فكذلك من جانب الماضي نقول حوادث لا أول لها بمعنى أنها لا تقف آحادها عند حد تنتهي اليه وكل واحد منها موجود بعد العدم ولكنها لا تتناهى في دائرة ما لا يزال ولو قلنا أنها لا أول لوجودها ولا افتتاح له لكان ذلك قولاً بقدمها وذلك كفر وعليك بكتابنا القول المفيد وحواشي الخريدة " اه .[510]

فالاسنوي شافعي المذهب , ورأى ان التسلسل في الاثار غير محال , ثم نجد بعده كلام العلامة محمد بخيت المطيعي الحنفي يقول بعدم الضرر بجواز القول بحوادث لا اول لها مع الاعتقاد بانها مسبوقة بالعدم, ثم نراه يقارن بين

---

510 - سلم الوصول لشرح نهاية السول – محمد بخيت المطيعي الحنفي مفتي الديار المصرية في عصره – ج 2 ص 103 .

الازل , والابد ويستشهد بعدم تناهي نعيم الجنة وغيرها دليل على صحة ما قال به .

وقد نقل اسماعيل الكلنبوي متن شرح العقائد العضدية للدواني , فنقل فيه كلام جلال الدين الدواني , حيث قال : " وأنت مما سبق خبير أنه يمكن صدور العالم مع حدوثه ، وعلى هذا الوجه ، فلا يلزم القدم الشخصي في شيء من أجزاء العالم ، بل القدم الجنسي بأن يكون فرد من افراد العالم لا يزال على سبيل التعاقب موجوداً " اهـ .[511]

فهذا الدواني الشافعي امام عصره في العقليات كما وصفه الشوكاني في البدر الطالع , فتراه مصرحا بالقدم الجنسي , ثم يفسره بقوله بأن يكون فرد من افراد العالم لا يزال على سبيل التعاقب موجودا .

وقد اعترف كمال الحيدري وهو من الامامية على ان صدر المتألهين , وهو احد علماء الامامية قائل بأن الله تعالى له خلق في الازل , حيث قال : " ومن هنا فإن صدر المتألهين يؤمن من جهة بأن الله تعالى دائم الفيض وأن من الازل كان له فعل , وكان له علم , وكان له خلق , ومن جهة اخرى لا يتنافى هذا مع القول بأن كل جزء جزء حادث زماني , لأنه في كل آن آن هو غيره في الآن السابق , وغيره في الآن اللاحق " اهـ .[512]

{ لا تتحمَّ عن شتم علي وذمه }

511 - حاشية الكلنبوي على شرح العقائد العضدية للدواني – اسماعيل الكلنبوي – ج 1 ص 85 .
512 - فلسفة صدر المتألهين - كمال الحيدري - ص 204 .

قال الامام الطبري : " قال هشام بن محمد عن أبي مخنف عن المجالد بن سعيد والصقعب بن زهير وفضيل بن خديج والحسين بن عقبة المرادي قال كل قد حدثني بعض هذا الحديث فاجتمع حديثهم فيما سقت من حديث حجر بن عدي الكندي وأصحابه إن معاوية بن أبي سفيان لما ولي المغيرة بن شعبة الكوفة في جمادى سنة إحدى وأربعين دعاه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن لذي الحلم قبل اليوم ما تقرع العصا وقال قال المتلمس ... لذي الحلم قبل اليوم ما تقرع العصا ... وما علم الإنسان إلا ليعلما ...

وقد يجزي عنك الحكيم بغير التعليم وقد أردت إيصاءك بأشياء كثيرة فأنا تاركها اعتمادا على بصرك بما يرضيني ويسعد سلطاني ويصلح به رعيتي ولست تاركا إيصاءك بخصلة لا تتحمَّ عن شتم علي وذمه والترحم على عثمان والاستغفار له والعيب على أصحاب علي والإقصاء لهم وترك الاستماع منهم وبإطراء شيعة عثمان رضوان الله عليه والإدناء لهم والاستماع منهم فقال المغيرة قد جربت وجربت وعملت قبلك لغيرك فلم يذمم بي دفع ولا رفع ولا وضع فستبلوا فتحمد أو تذم قال بل نحمد إن شاء الله " اه .[513]

قال محقق تاريخ الطبري معلقا على الرواية : " اسناده تالف وفي متنه نكارة " اه .[514]

والرواية فيها عدة علل :

1 – الانقطاع بين هشام بن محمد وهو الكلبي , والامام الطبري .

513 - تاريخ الطبري – ابو جعفر محمد بن جرير الطبري - ج 3 ص 218 .
514 - الضعيف والمسكوت عنه تاريخ الطبري – محمد بن طاهر البرزنجي ومحمدصبحي حسن حلاق - ج9 ص 54 .

قال الامام الذهبي في ترجمة هشام بن محمد الكلبي : " مات ابن الكلبي على الصحيح سنة أربع ومئتين، وقيل: بعد ذلك بقليل، وقد ذكرته في " ميزان الاعتدال ". وقيل: مات سنة ست ومئتين " اهـ .[515]

وقال الامام الذهبي في ترجمة الامام الطبري : " 175 – محمد بن جرير * ابن يزيد بن كثير، الامام العلم المجتهد، عالم العصر، أبو جعفر الطبري، صاحب التصانيف البديعة، من أهل آمل طبرستان.

مولده سنة أربع وعشرين ومئتين" اهـ .[516]

فبين موت هشام بن محمد الكلبي , وولادة الامام الطبري ثماني عشرة سنة على اقل تقدير .

2 – هشام بن محمد الكلبي متروك كذاب :

قال الامام ابن الجوزي : " 3602 هشام بن محمد بن السائب الكلبي يروي عن أبيه عن ابن أبي مخنف قال أحمد ما ظننت أن احدا يحدث عنه إنما هو صاحب سير وقال الدراقطني متروك " اهـ .[517]

وقال الامام الذهبي : " 6756 – هشام بن محمد بن السائب بن الكلبي عن أبيه تركوه وهو اخباري " اهـ .[518]

---

515 - سير أعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 10 ص 103 .
516 - سير أعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 14 ص 267 .
517 - الضعفاء والمتروكين – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 3 ص 176 .
518 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 711 .

وقال شيخ الاسلام : " فَإِنَّ الرَّافِضَةَ فِي الْأَصْلِ لَيْسُوا أَهْلَ عِلْمٍ، وَخِبْرَةٍ بِطَرِيقِ النَّظَرِ، وَالْمُنَاظَرَةِ، وَمَعْرِفَةِ الْأَدِلَّةِ، وَمَا يَدْخُلُ فِيهَا مِنَ الْمَنْعِ، وَالْمُعَارَضَةِ، كَمَا أَنَّهُمْ مِنْ أَجْهَلِ النَّاسِ بِمَعْرِفَةِ الْمَنْقُولَاتِ، وَالْأَحَادِيثِ، وَالْآثَارِ، وَالتَّمْيِيزِ بَيْنَ صَحِيحِهَا وَضَعِيفِهَا، وَإِنَّمَا عُمْدَتُهُمْ فِي الْمَنْقُولَاتِ عَلَى تَوَارِيخَ مُنْقَطِعَةِ الْإِسْنَادِ، وَكَثِيرٌ مِنْهَا مِنْ وَضْعِ الْمَعْرُوفِينَ بِالْكَذِبِ، بَلْ وَبِالْإِلْحَادِ، وَعُلَمَاؤُهُمْ يَعْتَمِدُونَ عَلَى نَقْلِ مِثْلِ أَبِي مِخْنَفٍ لُوطِ بْنِ يَحْيَى ، وَهُشَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ ، وَأَمْثَالِهِمَا مِنَ الْمَعْرُوفِينَ بِالْكَذِبِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ " اهـ .[519]

3 – ابو مخنف لوط بن يحيى تالف متروك ولا يوثق بنقله , قال الامام ابن الجوزي : " **2813** لوط بن يحيى أبو مخنف قال يحيى ليس بثقة وقال مرة ليس بشيء وقال أبو حاتم الرازي متروك الحديث وقال الدارقطني ضعيف " اهـ .[520]

وقال الامام الذهبي : " **5121** – لوط بن يحيى أبو مخنف ساقط تركه أبو حاتم وقال الدارقطني ضعيف " اهـ .[521]

وقال : " **6992** – لوط بن يحيى، أبو مخنف، أخباري تالف، لا يوثق به. تركه أبو حاتم وغيره. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال – مرة: ليس بشئ. وقال ابن عدى: شيعي محترق، صاحب أخبارهم " اهـ .[522]

---

519 - منهاج السنة النبوية –احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 1 ص 58 – 59 .
520 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 3 ص 28 .521 –
521 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 535 .
522 - ميزان الاعتدال - محمد بن احمد الذهبي - مجلد 3 ص 419 - 420 .

{ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ }

قال الامام البزار : " 3886. حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ : اللَّهَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، اللَّهَ وَالصَّلاةَ ، فَكَانَ آخِرَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – " اهـ .[523]

غسان بن عبيد الله لا توجد له ترجمة وقد صرح بذلك الحافظ الهيثمي حيث قال بعد ان اورد الرواية : " رواه البزار وفيه غسان بن عبد الله ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات " اهـ .[524]

ويوسف بن نافع مستور كما قال الحافظ ابن حجر : " 8455 – أبو يعقوب التوأم آخر اسمه يوسف بن نافع بصري مستور من العاشرة تمييز " اهـ .[525]

والجمهور على رد رواية المستور , وبعضهم لا يردها , قال الدكتور الطحان : " مجهول الحال: (ويسمي المستور) تعريفه: هو من روي عنه اثنان فأكثر، لكن لم يُوَثَّق.

حكم روايته: الرد، علي الصحيح الذي قاله الجمهور.

---

523 - مسند البزار - أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو البزار - ج 2 ص 76 .
524 - مجمع الزوائد - ابو الحسن علي بن ابي بكر - ج 2 ص 23 .
525 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ص 1226 .

هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وإنما حديثه من نوع الضعيف " اهـ .[526]

واما الروايات الاخرى فقد قال الحافظ ابن حجر بعد ان ذكر رواية موت النبي صلى الله عليه واله وسلم في حجر ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها , قال : " وَهَذَا الْحَدِيثُ يُعَارِضُ مَا أخرجه الْحَاكِم وابن سَعْدٍ مِنْ طُرُقٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ وَكُلُّ طَرِيقٍ مِنْهَا لَا يَخْلُو مِنْ شِيعِيٍّ فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِمْ وَقَدْ رَأَيْتُ بَيَانَ حَالِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أَشَرْتُ إِلَيْهَا دَفْعًا لِتَوَهُّمِ التَّعَصُّبِ قَالَ بن سَعْدٍ ذِكْرُ مَنْ قَالَ تُوُفِّيَ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ وَسَاقَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ سَأَلَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ عَلِيًّا مَا كَانَ آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَسْنَدْتُهُ إِلَى صَدْرِي فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى مَنْكِبِي فَقَالَ الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ فَقَالَ كَعْبٌ كَذَلِكَ آخِرُ عَهْدِ الْأَنْبِيَاءِ وَفِي سَنَدِهِ الْوَاقِدِيُّ وَحَرَمُ بْنُ عُثْمَانَ وَهُمَا مَتْرُوكَانِ وَعَنِ الْوَاقِدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ ادْعُوا إِلَيَّ أَخِي فَدُعِيَ لَهُ عَلِيٌّ فَقَالَ ادْنُ مِنِّي قَالَ فَلَمْ يَزَلْ مُسْتَنِدًا إِلَيَّ وَإِنَّهُ لَيُكَلِّمُنِي حَتَّى نَزَلَ بِهِ وَثَقُلَ فِي حِجْرِي فَصحت يَا عَبَّاس أدركني فَإِنِّي هَالِكٌ فَجَاءَ الْعَبَّاسُ فَكَانَ جَهْدُهُمَا جَمِيعًا أَنْ أَضْجَعَاهُ فِيهِ انْقِطَاعٌ مَعَ الْوَاقِدِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ فِيهِ لِينٌ وَبِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قُبِضَ وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ فِيهِ انْقِطَاعٌ وَعَنِ الْوَاقِدِيِّ عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ

---

526 - تيسير مصطلح الحديث – محمود احمد الطحان - ص 64 .

عَنْ أَبِيهِ عَنِ الشَّعْبِيِّ مَاتَ وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ فِيهِ الْوَاقِدِيُّ وَالِانْقِطَاعُ وَأَبُو الْحُوَيْرِثِ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ الْمَدَنِيُّ قَالَ مَالِكٌ لَيْسَ بِثِقَةٍ وَأَبُوهُ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ وَعَنِ الْوَاقِدِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي غطفان سَأَلت بن عَبَّاسٍ قَالَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ إِلَى صَدْرِ عَلِيٍّ قَالَ فَقُلْتُ فَإِنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سحرِي ونحرى فَقَالَ بن عَبَّاسٍ لَقَدْ تُوُفِّيَ وَإِنَّهُ لَمُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِ عَلِيٍّ وَهُوَ الَّذِي غَسَّلَهُ وَأَخِي الْفَضْلُ وَأَبَى أَبِي أَنْ يَحْضُرَ فِيهِ الْوَاقِدِيُّ وَسُلَيْمَانُ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ وَأَبُو غَطَفَانَ بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ ثُمَّ الْمُهْمَلَةِ اسْمُهُ سَعْدٌ وَهُوَ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ وَثَّقَهُ النَّسَائِيُّ وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي الْإِكْلِيلِ مِنْ طَرِيقِ حَبَّة الْعَرنِي عَنْ عَلِيٍّ أَسْنَدْتُهُ إِلَى صَدْرِي فَسَالَتْ نَفْسُهُ وَحَبَّةُ ضَعِيفٌ " اهـ .[527]

{ ثُمَّ أَخْرَجَنِي بَعْرًا وَلَمْ أَكُ بَشَرًا }

في كتاب الزهد لهناد : " 449 – حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ , عَنْ جُوَيْبِرٍ , عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ بِطَيْرٍ وَاقِعٍ عَلَى شَجَرَةٍ , فَقَالَ: «طُوبَى لَكَ يَا طَيْرُ؛ تَقَعُ عَلَى الشَّجَرِ وَتَأْكُلُ الثَّمَرَ , ثُمَّ تَطِيرُ وَلَيْسَ عَلَيْكَ حِسَابٌ وَلَا عَذَابٌ يَالَيْتَنِي كُنْتُ مِثْلَكَ؛ وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنِي شَجَرَةً إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ , فَمَرَّ بِي بَعِيرٌ فَأَخَذَنِي فَأَدْخَلَنِي فَاهُ فَلَاكَنِي , ثُمَّ ازْدَرَدَنِي , ثُمَّ أَخْرَجَنِي بَعْرًا وَلَمْ أَكُ بَشَرًا» قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ: «يَا لَيْتَنِي كُنْتُ كَبْشَ أَهْلِي، سَمَّنُونِي مَا بَدَا لَهُمْ حَتَّى إِذَا كُنْتُ أَسْمَنَ

527 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 8 ص 139 .

مَا أَكُونُ زَارَهُمْ بَعْضُ مَا يُحِبُّونَ فَجَعَلُوا بَعْضِي شِوَاءً وَبَعْضِي قَدِيدًا ثُمَّ أَكَلُونِي , فَأَخْرَجُونِي عَذِرَةً وَلَمْ أَكُ بَشَرًا» قَالَ: وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «يَا لَيْتَنِي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ وَلَمْ أَكُ بَشَرًا» " اهـ .[528]

وذكرها غير هناد بنفس السند , قال الامام ابو نعيم : " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا هَنَّادٌ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «لَيْتَنِي كُنْتُ كَبْشَ أَهْلِي، يُسَمِّنُونِي مَا بَدَا لَهُمْ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ أَسْمَنَ مَا أَكُونُ زَارَهُمْ بَعْضُ مَنْ يُحِبُّونَ، فَجَعَلُوا بَعْضِي شِوَاءً، وَبَعْضِي قَدِيدًا، ثُمَّ أَكَلُونِي فَأَخْرَجُونِي عُذْرَةً، وَلَمْ أَكُ بَشَرًا» " اهـ .[529]

وهذه الرواية لا تصح , وذلك لوجود علتين فيها :

1 – جويبر متروك .

2 – الانقطاع بين الضحاك وابي بكر رضي الله عنه , وذلك لانه لم يدركه .

قال الامام البخاري : " 59– جويبر بن سعيد البلخي، عن الضحاك، قال علي: عن يحيى: كنت أعرف جويبرا، بحديثين، ثم أخرج هذه الأحاديث بعد، فضعفه " اهـ .[530]

وقال الامام النسائي : " (104) جويبر بن سعيد الخراساني متروك الحديث " اهـ .[531]

---

528 - الزهد – هناد بن السري التميمي – جزء 1 ص 258 .
529 - حلية الأولياء - أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني - ج 1 ص 52 .
530 - الضعفاء– محمد بن اسماعيل البخاري- ص 39 .
531 - الضعفاء والمتروكين –احمد بن علي بن شعيب النسائي - ص 163 .

وقال الامام ابن الجوزي : " 701 جويبر بن سعيد أبو القاسم الأزدي الخراساني البلخي ضعفه علي ويحيى بن سعيد قال أحمد لا يشتغل بحديثه وقال يحيى ابن معين ليس بشيء وقال النسائي وعلي بن الجنيد والدارقطني متروك " اه .[532]

وقال الامام الذهبي : " 826- جويبر بن سعيد البلخي عن أنس والضحاك وعنه بن المبارك ويزيد بن هارون تركوه ق " اه .[533]

وقال : " 1208 ق جويبر بن سعيد بن البلخي المفسر قال الدارقطني وغيره متروك " اه .[534]

وقال الامام ابن حجر : " 987 جويبر تصغير جابر ويقال اسمه جابر وجويبر لقب بن سعيد الأزدي أبو القاسم البلخي نزيل الكوفة راوي التفسير ضعيف جدا من الخامسة مات بعد الأربعين خد ق " اه .[535]

واما الضحاك , فقد قال الامام ابن حجر : " 2978 الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني صدوق كثير الإرسال من الخامسة مات بعد المائة 4 " اه .[536]

---

532 - الضعفاء والمتروكين – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 1 ص 177 .
533 - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 298 .
534 - المغني في الضعفاء - ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 138
535 - تقريب التهذيب – ابو الفضل احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 143 .
536 - تقريب التهذيب – ابو الفضل احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 280 .

وقد قال الامام ابن حجر عن الطبقة الخامسة : " الخامسة: الطبقة الصغرى منهم، الذين رأوا الواحد والاثنين، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة، كالاعمش " اه .[537]

وقال الامام ابن حبان : " 8683 – الضحاك بن مزاحم الهلالي من بنى هلال بن عامر بن صعصعة كنيته أبو القاسم وقد قيل أبو محمد لقى جماعة من التابعين ولم يشافه أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ومن زعم أنه لقى بن عباس فقد وهم " اه .[538]

وقال الحافظ العلائي : " وقال أبو زرعة الضحاك عن علي رضي الله عنه مرسل ولم يسمع من بن عمر شيئا ولا من بن عباس وقال أبو حاتم لم يدرك أبا هريرة ولا أبا سعيد رضي الله عنهم وقال بن حبان أما رواياته عن أبي هريرة وابن عباس وجميع من روى عنه ففي ذلك كله نظر وإنما اشتهر بالتفسير " اه .[539]

---

537 - تقريب التهذيب – ابو الفضل احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 25 .
538 - الثقات – ابو حاتم محمد بن حبان البستي - ج 6 ص 480 .
539 - جامع التحصيل – صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي – ج 1 ص 199 .

واما في كتب الرافضة فقد جاء في الصحيفة السجادية قول الامام زين العابدين رحمه الله عن نفسه : " اللهم فإني امرؤ حقير ، وخطري يسير ، وليس عذابي مما يزيد في ملكك مثقال ذرة " اه .[540]

وفي الصحيفة الصادقية لباقر القرشي دعاء الامام الصادق رحمه الله : " وكان عليه السلام يقول : مائة مرة : " مولاي عفوك " اللهم ، قد غرقتني الذنوب ، وغمرتني النعم ، وقل شكري ، وضعف عملي ، وليس لي ما أرجوه إلا رحمتك فاعف عني ، فإني أمرؤ حقير ، وخطري يسير " اه .[541]

وقال مغنية : " أما كلمات الإمام زين العابدين فإنها تفيض بمعان لم يهتد إليها الصوفيون ولم تخطر لهم على بال ، ولم يبلغه أحد من قبل ومن بعد .... ثم قال مدافعا بأسلوب آخر : " الهي ، اني امرؤ حقير ، وخطري يسير .." اه .[542]

{ ثُمَّ الْزَمْنَ ظُهُورَ الْحُصْرِ }

قال الامام احمد : " 9765 - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَجَّ بِنِسَائِهِ، قَالَ: " إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ الْحَجَّةُ، ثُمَّ الْزَمْنَ ظُهُورَ الْحُصْرِ " (1) .

---

540 - الصحيفة السجادية الكاملة - الإمام زين العابدين علي بن الحسين - ص 296 .
541 - الصحيفة الصادقية - باقر شريف القرشي - ص 176 .
542 - نظرات في التصوف والكرامات - محمد جواد مغنية - ص 20 – 21 .

(1) إسناده حسن . " اهـ .[543]

ان المفهوم من حديث النبي صلى الله عليه واله وسلم هو الاكتفاء من تلك الحجة لازواج النبي صلى الله عليه واله وسلم , وانه لا يجب عليهن غيرها , ولهذا نجد ان نساء النبي صلى الله عليه واله وسلم كن يذهبن للحج بعد موته صلى الله عليه واله وسلم على ضوء فهمهن لهذا الحديث الشريف , وغيره مما ورد عنه صلى الله عليه واله وسلم , والدليل على ما اقول ما ورد عند الامام البخاري من حج زوجات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعد موته , حيث قال : " **1860** – وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ الأَزْرَقِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، «أَذِنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ» " اهـ .[544]

وفيه ايضا : " **1861** – حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَتْنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ نَغْزُو وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ؟ فَقَالَ: «لَكِنَّ أَحْسَنَ الجِهَادِ

543 - مسند الامام أحمد – تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 2 ص 446 .
544 - صحيح البخاري - بَابُ حَجِّ النِّسَاءِ – ج 3 ص 19 .

وَأَجْمَلَهُ الحَجُّ، حَجٌّ مَبْرُورٌ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ «فَلاَ أَدَعُ الحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» " اهـ .[545]

ولقد شرح جميع هذه الاحاديث الامام ابن حجر رحمه الله في الفتح وبينها خير بيان , حيث قال : " وروى بن سَعْدٍ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ قَالَ رَأَيْتُ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَجْنَ فِي هَوَادِجَ عَلَيْهَا الطيالسة زمن الْمُغيرَة أَي بن شُعْبَةُ وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ زَمَنَ وِلَايَةِ الْمُغِيرَةِ عَلَى الْكُوفَةِ لَمُعَاوِيَةَ وَكَانَ ذَلِكَ سَنَةَ خَمْسِينَ أَوْ قَبْلَهَا وَلِابْنِ سَعْدٍ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ الْخُزَاعِيَّةِ قَالَتْ رَأَيْتُ عُثْمَانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ حَجًّا بِنِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلْنَ بِقُدَيْدٍ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ وَهُنَّ ثَمَانٍ وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّهُنَّ اسْتَأْذَنَّ عُثْمَانَ فِي الْحَجِّ فَقَالَ أَنَا أَحُجُّ بِكُنَّ فَحَجَّ بِنَا جَمِيعًا إِلَّا زَيْنَبَ كَانَتْ مَاتَتْ وَإِلَّا سَوْدَةَ فَإِنَّهَا لَمْ تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهَا بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وروَى أَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ وَاقِدِ بْنِ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِنِسَائِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصُرِ زَادَ بن سَعْدٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَكُنَّ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْجُجْنَ إِلَّا سَوْدَةَ وَزَيْنَبَ فَقَالَا لَا تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِسْنَادُ حَدِيثِ أَبِي وَاقِدٍ صَحِيحٌ وَأَغْرَبَ الْمُهَلَّبُ فَزَعَمَ أَنَّهُ مِنْ وَضْعِ الرَّافِضَةِ لِقَصْدِ ذَمِّ

545 - صحيح البخاري - بَابُ حَجِّ النِّسَاءِ – ج 3 ص 19 .

أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ فِي خُرُوجِهَا إِلَى الْعِرَاقِ لِلْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ فِي قِصَّةِ وَقْعَةِ الْجَمَلِ وَهُوَ إِقْدَامٌ مِنْهُ عَلَى رَدِّ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ وَالْعُذْرُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا تَأَوَّلَتِ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ كَمَا تَأَوَّلَهُ غَيْرُهَا مِنْ صَوَاحِبَاتِهَا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِنَّ غَيْرُ تِلْكَ الْحَجَّةِ وَتَأَيَّدَ ذَلِكَ عِنْدَهَا بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ وَمِنْ ثَمَّ عَقَّبَهُ الْمُصَنِّفُ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ وَكَأَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مُتَوَقِّفًا فِي ذَلِكَ ثُمَّ ظَهَرَ لَهُ الْجَوَازُ فَأَذِنَ لَهُنَّ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَنْ ذُكِرَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ فِي عصره من غير نَكِير " اهـ .[546]

{ أقد جاءك شيطانك }

قال الامام مسلم : " 70 - (2815) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «مَا لَكِ؟ يَا عَائِشَةُ أَغِرْتِ؟» فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ:

---

546 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر - ج 4 ص 74 .

«نَعَمْ» قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَمَعَكَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ»" اهـ .[547]

يحتج الرافضة على اهل السنة بهذه الرواية ليطعنوا بام المؤمنين عائشة رضي الله عنها , واقول ان هذا الطعن منهم يدل على جهلهم , وقلة معرفتهم , فالرواية لا يوجد فيها اي طعن بام المؤمنين رضي الله عنها , وذلك لان كل انسان له شيطان , ومما لا شك فيه ان الشيطان يوسوس للانسان محاولا ايذائه , والرواية فيها غيرة ام المؤمنين رضي الله عنها على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وكيف لا تغار على مثل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ولم نجد في الرواية اي كلام من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يدل على الطعن , بل الوارد في الحديث ان مع كل انسان شيطان , ولا يستثنى احد من هذه الامة الا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فالامر كله يتعلق بالغيرة , وتأثير الشيطان على الانسان , وكلاهما ثابت عند الامامية , ففي علل الشرائع للصدوق : " **1** – حدثنا أبى رضى الله عنه قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، قال حدثنا محمد بن احمد بن يحيى قال: حدثنا الحسن بن علي، عن ابن عباس عن أسباط، عن أبى عبد الرحمان قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني ربما حزنت فلا أعرف في أهل ولا مال ولا ولد وربما فرحت فلا أعرف في أهل ولا مال ولا ولد،

547 - صحيح مسلم - بَاب تَحْرِيشِ الشَّيْطَانِ وَبَعْثِهِ سَرَايَاهُ لِفِتْنَةِ النَّاسِ وَأَنَّ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَرِينًا - ج4 ص 2168 .

فقال: انه ليس من أحد إلا ومعه ملك وشيطان، فإذا كان فرحه كان من دنو الملك منه، فإذا كان حزنه كان من دنو الشيطان منه وذلك قول الله تبارك وتعالى: (الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا والله واسع عليم). " اهـ .[548]

وقد ورد عند الرافضة غيرة فاطمة رضي الله عنها , ولم يقل احد ان هذا طعن بفاطمة رضي الله عنها , قال الصدوق : " 2 – حدثنا علي بن احمد قال: حدثنا أبو العباس احمد بن محمد بن يحيى عن عمرو ابن أبى المقدام وزياد بن عبد الله قالا اتى رجل أبا عبد الله (جعفر) عليه السلام أنه سُئل: هل تشيع الجنازة بنار ويُمشى معها بمجمرة أو قنديل أو غير ذلك مما يُضاد به؟ قال: فتغير لون أبي عبد الله عليه السلام من ذلك واستوى جالساً ثم قال: إنه جاء شقي من الأشقياء إلى فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لها: أما علمت أنّ علياً قد خطب بنت أبي جهل فقالت: حقاً ما تقول؟ فقال: حقاً ما أقول ثلاث مرات ، فدخلها من الغيرة ما لا تملك نفسها ، وذلك أنّ الله تبارك وتعالى كتب على النساء غيرة وكتب على الرجال جهاداً وجعل للمحتسبة الصابرة

548 - علل الشرائع- الصدوق– ص 92 .

منهن من الأجر ما جعل للمرابط المهاجر في سبيل الله ، قال: فاشتد غم فاطمة من ذلك وبقيت متفكرة .... " اهـ .[549]

علما ان الوارد في كتب الامامية ان غيرة المرأة كفر , ففي نهج البلاغة : "وقال (عليه السلام): غَيْرَةُ الْمَرْأَةِ كُفْرٌ ، وَغَيْرَةُ الرَّجُلِ إيمَانٌ " اهـ .[550]

فهل يلتزم الرافضة بهذا اللازم بالنسبة للزهراء رضي الله عنها ؟ !!! .

وورد عند الامامية ان سارة رضي الله عنها زوجة ابراهيم عليه السلام كانت تؤذيه من شدة غيرتها من هاجر رضي الله عنها بعد ولادتها لاسماعيل عليه السلام , ولم يترتب على غيرتها , واذاها لخليل الرحمن عليه السلام اي مطعن , قال علي بن ابراهيم القمي : " واما قوله (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل الآية) فإنه حدثني أبي عن النضر بن سويد عن هشام عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن إبراهيم عليه السلام كان نازلا في بادية الشام فلما ولد له من هاجر إسماعيل اغتمت سارة من ذلك غما شديدا لأنه لم يكن له منها ولد كانت تؤذي إبراهيم في هاجر وتغمه فشكى إبراهيم ذلك إلى الله عز وجل فأوحى الله

---

549 - علل الشرائع – الصدوق - ص185 – 186 .
550 - نهج البلاغة – الشريف الرضي – ج 4 ص 29 .

إليه إنما مثل المرأة مثل الضلع العوجا ان تركتها استمتعتها وان أقمتها كسرتها ثم امره ان يخرج إسماعيل وأمه ....." اهـ .[551]

فهل يجوز الطعن بسارة رضي الله عنها ؟ !!!.

وقد ورد تاثير الشيطان على الزهراء رضي الله عنها عند الامامية , ففي تفسير القمي : " وقوله : (إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئا إلا بإذن الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) قال فإنه حدثني أبي عن محمد بن أبي عمير عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال كان سبب نزول هذه الآية ان فاطمة عليها السلام رأت في منامها ان رسول الله صلى الله عليه وآله هم ان يخرج هو وفاطمة وعلي والحسن والحسين صلوات الله عليهم من المدينة فخرجوا حتى جاوزوا من حيطان المدينة فعرض لهم طريقان فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله ذات اليمين حتى انتهى بهم إلى موضع فيه نخل وماء فاشترى رسول الله صلى الله عليه وآله شاة كبراء وهي التي في أحد أذنيها نقط بيض فأمر بذبحها فلما اكلوا منها ماتوا في مكانهم ، فانتبهت فاطمة باكية ذعرة فلم تخبر رسول الله صلى الله عليه وآله بذلك ، فلما أصبحت جاء رسول الله صلى الله عليه وآله بحمار فاركب عليه فاطمة وامر أن يخرج أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام من المدينة ، كما رأت فاطمة في نومها فلما خرجوا من حيطان المدينة عرض لهم طريقان فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله ذات اليمين كما رأت فاطمة عليها السلام حتى انتهوا إلى موضع فيه نخل وماء

551 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 1 - ص 60 – 61 .

فاشترى رسول الله صلى الله عليه وآله شاة ذراء كما رأت فاطمة (ع) فامر بذبحها فذبحت وشويت فلما أرادوا اكلها قامت فاطمة وتنحت ناحية منهم تبكي مخافة ان يموتوا ، فطلبها رسول الله صلى الله عليه وآله حتى وقف عليها وهي تبكي فقال ما شأنك يا بنية ؟ قالت : يا رسول الله رأيت البارحة كذا وكذا في نومي وقد فعلت أنت كما رأيته في نومي فتنحيت عنكم لان لا أراكم تموتون ، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فصلى ركعتين ثم ناجى ربه فنزل عليه جبرئيل (ع) فقال : يا محمد هذا شيطان يقال له الزها (الرها ط) ، وهو الذي أرى فاطمة هذه الرؤيا ويؤذي المؤمنين في نومهم ما يغتمون به فامر جبرئيل (ع) ان يأتي به إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فجاء به إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له : أنت أريت فاطمة هذه الرؤيا ؟ فقال : نعم يا محمد ! فبزق عليه ثلاث بزقات فشجه في ثلاث مواضع ثم قال جبرئيل لمحمد صلى الله عليه وآله قل يا محمد إذا رأيت في منامك شيئا تكرهه أو رأى أحد من المؤمنين فليقل : أعوذ بما عاذت به ملائكة الله المقربون وأنبياء الله المرسلون وعباده الصالحون من شر ما رأيت من رؤياي ، ويقرأ الحمد والمعوذتين وقل هو الله أحد ويتفل عن يساره ثلاث تفلات ، فإنه لا يضره ما رأى فأنزل الله على رسوله (إنما النجوى من الشيطان) الآية " اهـ .[552]

فمن تاثير الشيطان على فاطمة رضي الله عنها جعلها تعتقد موت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وعلي والحسنين رضي الله عنهما , حتى انها نسيت انهم أئمة منصبون من الله تعالى , فلا يمكن ان يموتوا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فتبقى الامة من غير امام !!! .

552 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 2 ص 355 – 356 .

وورد عند الامامية ايضا تسلط الشيطان على ادم عليه السلام وذريته , قال محمد بن يعقوب الكليني : " 1 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ إِنَّ آدَمَ (عليه السلام) قَالَ يَا رَبِّ سَلَّطْتَ عَلَيَّ الشَّيْطَانَ وَ أَجْرَيْتَهُ مِنِّي مَجْرَى الدَّمِ فَاجْعَلْ لِي شَيْئاً فَقَالَ يَا آدَمُ جَعَلْتُ لَكَ أَنَّ مَنْ هَمَّ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بِسَيِّئَةٍ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَ مَنْ هَمَّ مِنْهُمْ بِحَسَنَةٍ فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَإِنْ هُوَ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْراً قَالَ يَا رَبِّ زِدْنِي قَالَ جَعَلْتُ لَكَ أَنَّ مَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ سَيِّئَةً ثُمَّ اسْتَغْفَرَ لَهُ غَفَرْتُ لَهُ قَالَ يَا رَبِّ زِدْنِي قَالَ جَعَلْتُ لَهُمُ التَّوْبَةَ أَوْ قَالَ بَسَطْتُ لَهُمُ التَّوْبَةَ حَتَّى تَبْلُغَ النَّفْسُ هَذِهِ قَالَ يَا رَبِّ حَسْبِي " اهـ .[553]

وفي علل الشرائع للصدوق وغيره : " 67 – حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري العطار رضي الله عنه قال : حدثنا علي بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن عبد السلام بن صالح الهروي قال : قلت للرضا عليه السلام : يا بن رسول الله اخبرني عن الشجرة التي اكل منها آدم وحواء ما كانت ؟ فقد اختلف الناس فيها فمنهم من يروى انها الحنطة ومنهم من يروى انها العنب ومنهم من يروى انها شجره الحسد فقال عليه السلام : كل ذلك حق

553 - الكافي – الكليني – ج 2 ص 440 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن – ج 11 ص 311 .

قلت : فما معنى هذه الوجوه على اختلافها ؟ فقال : يا أبا الصلت ان شجرة الجنة تحمل أنواعا فكانت شجرة الحنطة وفيها عنب وليست كشجره الدنيا وان آدم عليه السلام لما أكرمه الله تعالى ذكره باسجاد ملائكته وبادخاله الجنة قال في نفسه : هل خلق الله بشرا أفضل منى ؟ فعلم الله عز وجل ما وقع في نفسه فناداه ارفع رأسك يا آدم وانظر إلى ساق العرش فرفع آدم رأسه فنظر إلى ساق العرش فوجد عليه مكتوبا : لا اله إلا الله محمد رسول (ص) وعلي بن أبي طالب عليه السلام أمير المؤمنين وزوجته فاطمة سيده نساء العالمين والحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة فقال آدم عليه السلام : يا رب من هؤلاء ؟ فقال عز وجل : هؤلاء من ذريتك وهم خير منك ومن جميع خلقي ولولاهم ما خلقتك ولا خلقت الجنة والنار ولا السماء والأرض فإياك ان تنظر إليهم بعين الحسد فأخرجك عن جواري فنظر إليهم بعين الحسد وتمنى منزلتهم فتسلط عليه الشيطان حتى اكل من الشجرة التي نهى عنها وتسلط على حواء لنظرها إلى فاطمة عليها السلام بعين الحسد حتى اكلت من الشجرة كما اكل آدم عليه السلام فأخرجهما الله عز وجل عن جنته فأهبطهما عن جواره إلى الأرض " اه [554] .

554 - عيون أخبار الرضا - الصدوق - ج 2 - ص 274 – 275 , ومعاني الأخبار - الصدوق - ص 124 – 125 , والانوار النعمانية – نعمة الله الجزائري - ج 1 ص 178 – 179 .

وقال الصدوق : " 977 – وكان علي بن الحسين عليه السلام يقول في سجوده " اللهم إن كنت قد عصيتك فإني قد أطعتك في أحب الأشياء إليك وهو الايمان بك منا منك علي لا منا مني عليك ، وتركت معصيتك في أبغض الأشياء إليك وهو أن أدعو لك ولدا أو أدعو لك شريكا منا منك علي لا منا مني عليك ، وعصيتك في أشياء على غير وجه مكابرة ولا معاندة ، ولا استكبار عن عبادتك ، ولا جحود لربوبيتك ، ولكن اتبعت هواي واستزلني الشيطان بعد الحجة علي والبيان ، فإن تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي ، وإن تغفر لي وترحمني فبجودك وبكرمك يا أرحم الراحمين " . وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر أن يضع ذراعيه على الأرض ويلصق جؤجؤه بالأرض " اهـ .[555]

وهذه الرواية صحيحة والدليل على ذلك قول الصدوق في مقدمة كتابه : " وصنفت له هذا الكتاب بحذف الأسانيد لئلا تكثر طرقه وإن كثرت فوائده ، ولم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه ، بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به وأحكم بصحته وأعتقد فيه أنه حجة فيما بيني وبين ربي – تقدس ذكره وتعالت قدرته – وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة ، عليها المعول وإليها المرجع ... " اهـ .[556]

---

555 - من لا يحضره الفقيه - الشيخ الصدوق - ج 1 - ص 333 .
556 - من لا يحضره الفقيه - الشيخ الصدوق - ج 1 ص 2 – 3 .

{ جمع ابي خمسمائة حديث }

قال الامام الذهبي : " وقد نقل الحاكم فقال حدثني بكر بن محمد الصيرفي بمرو أنا محمد بن موسى البربري أنا المفضل بن غسان أنا علي بن صالح أنا موسى بن عبد الله بن حسن بن حسن عن إبراهيم بن عمر بن عبيد الله التيمي حدثني القاسم بن محمد قالت عائشة جمع أبي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت خمسمائة حديث فبات ليلته يتقلب كثيرا قالت فغمني فقلت أتتقلب لشكوى أو لشيء بلغك فلما أصبح قال أي بنية هلمي الأحاديث التي عندك فجئته بها فدعا بنا فحرقها فقلت لم أحرقتها قال خشيب أن أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث عن رجل قد ائتمنته ووثقت ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذاك فهذا لا يصح والله أعلم " اه .[557]

قال العلامة المعلمي : " قال أبو رية (ص23): وروى الحاكم بسنده عن عائشة قالت: جمع أبي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت خمسمائة حديث، فبات يتقلب.. . فلما أصبح قال: أي بنية هلمي الأحاديث التي عندك، فجئته بها فأحرقها، وقال: خشيت أن أموت وهي عندك فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت به ولم يكن كما حدثني فأكون قد تقلدت ذلك.
زاد الأحوص بن المفضل في روايته: أو يكون قد بقى حديث لم أجده فيقال: لو كان قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خفي على أبي بكر)).

557 - تذكرة الحفاظ – محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 5 .

أقول: لو صح هذا لكان حجة على ما قلناه، فلو كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كتابة الأحاديث مطلقاً لما كتب أبو بكر. فأما الإحراق فلسبب أو سببين آخرين كما رأيت. لكن الخبر ليس بصحيح، أحال به أبو رية على تذكرة الحفاظ للذهبي وجمع الجوامع للسيوطي ولم يذكر طعنهما فيه، ففي التذكرة عقبه ((فهذا لا يصح)).

وفي كنز العمال (5: 237) – وهو ترتيب جمع الجوامع ومنه أخذ أبو رية–: ((قال ابن كثير هذا غريب من هذا الوجه جداً، . وعلي بن صالح أحد رجال سنده لا يعرف)

أقول: وفي السند غيره ممن فيه نظر. ثم وجهه ابن كثير على فرض صحته " اهـ .[558]

قال الامام الذهبي : " **6016** – محمد بن موسى بن حماد البربري معروف قال الدارقطني ليس بالقوي " اهـ .[559]

وقال عن موسى بن عبد الله : " **6505** – موسى بن عبد الله بن حسن عن أبيه رآه ابن معين ووثقه له في تحريم أدبار النساء قال البخاري فيه نظر " اهـ .[560]

---

558 - الأنوار الكاشفة - عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني - ج 1 ص 37 .
559 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 637 .
560 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 684 .

وقال الامام الذهبي : " أما قولُ البخاري : (سكتوا عنه) ، فظاهِرُها أنهم ما تعرَّضوا له بجَرْح ولا تعديل ، وعَلِمنا مقصدَه بها بالا ستقراء : أنها بمعنى تركوه . وكذا عادَتُه إذا قال : (فيه نظر) ، بمعنى أنه متَّهم ، أو ليس بثقة . فهو عنده أسْوَأُ حالاً من (الضعيف) " اهـ .[561]

وقال الامام ابن حجر : " قَالَ الْبُخَارِيُّ فِيهِ نَظَرٌ وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ يَقُولُهَا الْبُخَارِيُّ فِي مَنْ هُوَ مَتْرُوكٌ " اهـ .[562]

{ فانتهى الى سباطة قوم فبال }

جاء في الصحيحين : " 225 – حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتَمَاشَى، فَأَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ، فَبَالَ، فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُهُ، فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ» " اهـ .[563]

قال العلامة ابن منظور في اللسان : " السُّباطةُ والكُناسةُ الموضع الذي يُرْمى فيه الترابُ والأَوْساخُ وما يُكْنَسُ من المنازل " اهـ .[564]

561 - الموقظة - محمد بن احمد الذهبي - ص 19 – 20 .
562 - القول المسدد – احمد بن علي بن حجر - ص 10 .
563 - صحيح البخاري - بَابُ البَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ، وَالتَّسَتُّرِ بِالحَائِطِ – ج 1 ص 55 , وصحيح مسلم - بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ – ج 1 ص 228 .
564 - لسان العرب - محمد بن مكرم بن منظور – ج 7 ص 308 .

فالحديث جاء لوجود علة تمنع من الجلوس , وهي التبول في السباطة التي تكون مكانا للاوساخ , وفي فعل النبي صلى الله عليه واله وسلم بيان الاباحة , والجواز لهذا الفعل رفعا للحرج عن الامة , ورفع الحرج عن الامة من سمات هذا الدين العظيم , قال الله تعالى : { مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ (78) : الحج } .

واما ما ورد عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها من نفي هذا الفعل عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فقد قال الامام الالباني : " 201 - " من حدثكم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قائما فلا تصدقوه، ما كان يبول إلا قاعدا ".

أخرجه النسائي (1 / 11) والترمذي (1 / 17) وابن ماجه (1 / 130) والطيالسي (1 / 45 من ترتيبه) كلهم عن شريك بن المقدام عن شريح عن أبيه عن عائشة قالت ... فذكره.

وقال الترمذي: " حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح ...."

واعلم أن قول عائشة إنما هو باعتبار علمها، وإلا فقد ثبت في " الصحيحين " وغيرهما من حديث حذيفة رضي الله عنه قال:" أتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما ".

ولذلك فالصواب جواز البول قاعدا وقائما، والمهم أمن الرشاش، فبأيهما حصل وجب.

وأما النهي عن البول قائما فلم يصح فيه حديث، مثل حديث " لا تبل قائما " وقد تكلمت عليه في " الأحاديث الضعيفة " رقم (938) " اهـ .[565]

يقول الرافضة ان هذه الرواية فيها طعن برسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وذلك على اعتبار ان البول قياما فيه منافاة للادب .

فأقول لا ادري اين المنافاة للادب بهذا الفعل , ومن قال ان تبول الرجل قائما ينافي الادب ؟ ! .

هل يوجد نص من النبي صلى الله عليه واله وسلم , او من كلام الائمة عند الرافضة ان التبول قياما فيه منافاة للادب ؟ ! .

ولقد جاء في كتب الامامية الرواية الدالة على جواز هذا الفعل , ولا يوجد اي تصريح من الائمة بأن هذا الفعل منافٍ للادب , او مستقبح , ففي الكافي : " عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَطَّلِي فَيَبُولُ وَ هُوَ قَائِمٌ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ " اهـ .[566]

فكلام الامام المعصوم صريح بالجواز , وعدم التعرض لمنافاة الادب , او استقباح الفعل , وفي الكافي ايضا : " مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ

565 - السلسلة الصحيحة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 391 - 393 .
566 - الكافي – الكليني - ج 6 ص 500 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول - حسن – ج 22 ص 402 .

عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ بَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَ أَنَا قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ وَ مَعِي إِدَاوَةٌ أَوْ قَالَ كُوزٌ فَلَمَّا انْقَطَعَ شَخْبُ الْبَوْلِ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا إِلَيَّ فَنَاوَلْتُهُ بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ مَكَانَهُ " اهـ .[567]

فهذه الرواية فيها قيام روح بن عبد الرحيم على راس الامام المعصوم وهو يبول , ولا يوجد اي استقباح لمثل هذا الفعل .

بل ان بول النبي صلى الله عليه واله وسلم , والائمة رضوان الله عليهم طاهر , ولا ينجس , كما جاء في كتب الامامية , قال محمد تقي المجلسي : " روى الكليني في القوي كالصحيح، عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: للإمام عشر علامات، يولد مطهرا مختونا، .... و نجوه كرائحة المسك، و الأرض موكلة بستره و ابتلاعه... " اهـ .[568]

وقال المازندراني : " قوله (ونجوه كرائحة المسك) هذه علامة سابعة ، وفيه حذف أي رائحة نجوه ، والنجو ما يخرج من ريح أو غائط وذلك لأن باطنه كظاهره طاهر مطهر مما يوجب التأذي والتنفر منه " اهـ .[569]

والوارد في كتب الامامية ان البول لا تأثير لنجاسته بما يلبسه المصلي , قال الطوسي : " * (1480) * 12 – عنه عن الحسن بن علي عن عبد الله بن

567 - الكافي – الكليني - ج 3 ص 21 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول - موثق أو مجهول – ج 13 ص 65 , وقال عن الرواية في ملاذ الاخبار – موثق – ج 3 ص 36 .
568 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 13 ص 235 .
569 - شرح أصول الكافي - محمد صالح المازندراني - ج 6 ص 392 .

المغيرة عن الحسن ابن موسى الخشاب عن علي بن أسباط عن ابن أبي ليلى عن زرارة قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ان قلنسوتي وقعت في بول فأخذتها فوضعتها على رأسي ثم صليت فقال : لا بأس " اه .[570]

فالنبي صلى الله عليه واله وسلم قوله , وفعله , وتقريره فيه بيان للامة ما يجوز , وما لا يجوز , وقد ورد في كتب الامامية بعض الافعال من الائمة التي تدل على جواز افعال تتعلق باشياء خاصة مثل ان ينام الرجل بين جاريتين , قال علي الطباطبائي : " و لا بأس أيضا (أن ينام بين أمتين) للخبر فعلا : كان أبو الحسن (عليه السلام) ينام بين جاريتين . ونحوه آخر قولا : لا بأس أن ينام الرجل بين أمتين والحرتين. (ويكره) كل من الأمرين * (في الحرائر) * أما الأول : فلما مضى ، وغيره . وأما الثاني : فقد علل بتضمنه الامتهان الغير اللائق بالحرائر " اه .[571]

فقد جاء تبيين الحكم من فعل المعصوم , وقوله , فالقول , والفعل , والتقرير , يكون على حسب ما يقدره المعصوم , ومن المعلوم عند الامامية ان الراد على المعصوم كالراد على الله تعالى وهو على حد الشرك بالله تعالى .

---

570 - تهذيب الأحكام - الطوسي - ج 2 ص 357 – 358 .
571 - رياض المسائل - السيد علي الطباطبائي - ج 10 - ص 371

{ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى }

قال الامام مسلم : " 207 - (629) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، مَوْلَى عَائِشَةَ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا، وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَآذِنِّي: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى} [البقرة: 238] فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا فَأَمْلَتْ عَلَيَّ: " {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى} [البقرة: 238]، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، {وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} [البقرة: 238] "، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " اهـ .[572]

وهذه القراءة منسوخة , وقد صدقت ام المؤمنين رضي الله عنها بذلك , فكل ما كان في ذلك العصر منسوخا ولم يُعرف ذلك , فلا حرج على من لم يصله النسخ , والدليل على ان هذه القراءة نزلت على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ثم نُسخت ما جاء عند الامام مسلم من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه , قال الامام مسلم : " 208 - (630) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ} [البقرة: 238] وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ نَسَخَهَا اللهُ، فَنَزَلَتْ: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى} [البقرة: 238]، " فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ: هِيَ إِذَنْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَقَالَ الْبَرَاءِ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ، وَكَيْفَ

---

572 - صحيح مسلم - بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ الصَّلَاةُ الْوُسْطَى هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ – ج 1 ص 437 .

نَسَخَهَا اللهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ "، قَالَ مُسْلِمٌ: وَرَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَرَأْنَاهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَانًا بِمِثْلِ حَدِيثِ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ " اهـ .[573]

وقال الامام الطحاوي في معاني الاثار : " حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانِ , عَنْ أُمِّهِ أُمِّ حُمَيْدٍ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَانِ , سَأَلَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ قَوْلِ اللَّهِ – عَزَّ وَجَلَّ – وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى فَقَالَتْ كُنَّا نَقْرَؤُهَا عَلَى الْحَرْفِ الْأَوَّلِ , عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ " اهـ .[574]

وقد ذكر الامام ابن الجوزي رواية ام المؤمنين رضي الله عنها فيما نُسخ رسمه, فقال : " ومما نسخ خطّه واختلف في حكمه؛ ما روى مسلم في أفراده عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها أملت على كاتبها: «حافظوا على الصلوات، والصلاة الوسطى، وصلاة العصر، وقوموا لله قانتين» وقالت: سمعتها من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم " اهـ .[575]

وقد ورد في كتب الامامية الروايات الكثيرة لهذه القراءة , ومنها :

قال محمد بن يعقوب الكليني : " 1 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

---

573 - صحيح مسلم - بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ الصَّلَاةُ الْوُسْطَى هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ – ج 1 ص 438 .
574 - معاني الاثار – ابو جعفر الطحاوي – ج 1 ص 351 – 352 .
575 - نواسخ القرآن - أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي - ج 1 ص 34 .

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) عَمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الصَّلَاةِ فَقَالَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ فَقُلْتُ فَهَلْ سَمَّاهُنَّ وَ بَيَّنَهُنَّ فِي كِتَابِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ (صلى الله عليه وآله) أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلى غَسَقِ اللَّيْلِ وَ دُلُوكُهَا زَوَالُهَا فَفِيمَا بَيْنَ دُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ سَمَّاهُنَّ اللَّهُ وَ بَيَّنَهُنَّ وَ وَقَّتَهُنَّ وَ غَسَقُ اللَّيْلِ هُوَ انْتِصَافُهُ ثُمَّ قَالَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً فَهَذِهِ الْخَامِسَةُ وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ أَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وَ طَرَفَاهُ الْمَغْرِبُ وَ الْغَدَاةُ وَ زُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ وَ هِيَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ قَالَ تَعَالَى حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى وَ هِيَ صَلَاةُ الظُّهْرِ وَ هِيَ أَوَّلُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَ هِيَ وَسَطُ النَّهَارِ وَ وَسَطُ الصَّلَاتَيْنِ بِالنَّهَارِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَ فِي بَعْضِ الْقِرَاءَةِ حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى صَلَاةِ الْعَصْرِ وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ قَالَ وَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فِي سَفَرِهِ فَقَنَتَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَ تَرَكَهَا عَلَى حَالِهَا فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَ أَضَافَ لِلْمُقِيمِ رَكْعَتَيْنِ وَ إِنَّمَا وُضِعَتِ الرَّكْعَتَانِ اللَّتَانِ أَضَافَهُمَا النَّبِيُّ (صلى الله عليه وآله) يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلْمُقِيمِ لِمَكَانِ الْخُطْبَتَيْنِ مَعَ الْإِمَامِ فَمَنْ

صَلَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ فَلْيُصَلِّهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَصَلَاةِ الظُّهْرِ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ " اهـ .[576]

وصحح هذه الرواية واستشهد بها الحلي , حيث قال : " ومن طريق الخاصة : ما رواه الشيخ في الصحيح ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) هي صلاة الظهر ، وهي أول صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله ، وهي وسط النهار ، ووسط صلاتين بالنهار صلاة الغداة وصلاة العصر ، وفي بعض القراءة (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر ، وقوموا لله قانتين) أقول : والعطف يقتضي المغايرة ، وقد ورد في روايتي عائشة ، والباقر عليه السلام " اهـ .[577]

وقال علي بن ابراهيم القمي : " وقوله (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين) فإنه حدثني أبي عن النضر بن سويد عن ابن سنان أبي عبد الله عليه السلام انه قرأ " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر وقوموا لله قانتين " اهـ .[578]

وقد صحح هذه الرواية البحراني في الحدائق فقال : " وروى الثقة الجليل علي بن إبراهيم في تفسيره في الصحيح عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (

---

575 - الكافي – الكليني - ج 3 ص 271 – 272 – وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – صحيح – ج 15 ص 18 .
577 - منتهى المطلب - الحلي - ج 4 ص 159 .
578 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 1 - ص 79 .

عليه السلام) " أنه قرأ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين . . الحديث " اه .[579]

وقال رضا الهمداني : " فعن الفقيه روايتها كما عرفت بذكر صلاة العصر عقيب الصلاة الوسطى بلا توسيط العاطف وعن التهذيب روايتها بعطف صلاة العصر على الصلاة الوسطى وهذا بحسب الظاهر هو الصحيح فكان الأول نشأ من سهو قلم النساخ فان ذكرها بلا عطف لا يلايم ما قبل هذه الفقرة وما بعدها من التصريح بان صلاة الوسطى التي أمروا بالمحافظة عليها وبالقيام فيها قانتين هي صلاة الظهر كما يشهد لذلك الأخبار المستفيضة المروية عن طرق الخاصة والعامة الحاكية لنقل هذه القراءة التي أشير إليها في الرواية بالواو كصحيحة عبد الله بن سنان المروية عن تفسير العياشي عن أبي عبد الله عليه السلام انه قرء حافظوا على الصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين وعن تفسير العياشي أيضا عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له الصلاة الوسطى فقال حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين والوسطى هي الظهر وكذلك كان يقرئها رسول الله صلى الله عليه وآله ورواية محمد بن مسلم المروية عن فلاح السائل عن أبي جعفر عليه السلام قال كتبت امرأة الحسن بن علي عليه السلام مصحفا فقال الحسن عليه السلام

---

579 - الحدائق الناضرة - البحراني - ج 6 ص 22 .

للكاتب لما بلغ هذه الآية اكتب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين ورواية أبي بصير المروية وعن كتاب إبراهيم الحزاز عن أبي عبد الله عليه السلام قال وحافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين ..." اهـ .[580]

وقال الفيض الكاشاني : " وفي قراءتهم عليهم السلام : " والصلاة الوسطى وصلاة العصر " اهـ .[581]

وقال : "والقمي عن الصادق (عليه السلام) انه قرأ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين قال اقبال الرجل على صلاته . ومحافظته حتى لا يلهيه ولا يشغله عنها شئ " اهـ .[582]

وقد صرح السيد الشريف المرتضى بان الاجماع عند الامامية قائم على ان الصلاة الوسطى هي صلاة العصر , وذكر انه قد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه قراءة بذلك , فقال : " مسألة سادسة [تعيين صلاة الوسطى] المعرفة للصلاة الوسطى والدليل عليه. الجواب: الصلاة الوسطى عند أهل البيت عليهم

580 - مصباح الفقيه - رضا الهمداني - ج 2 ق 1 - ص 15 .
581 - التفسير الأصفى - الفيض الكاشاني - ج 1 ص 114
582 - التفسير الصافي - الفيض الكاشاني - ج 1 ص 269 .

السلام هي صلاة العصر. والحجة على ذلك: إجماع الشيعة الإمامية عليه. وقد روي أن في قراءة ابن مسعود (رحمه الله تعالى): (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر). وإنما سميت (وسطى) لأنها بين صلاتين من صلاة النهار تقدمت عليها، وصلاتين من صلاة الليل تأخرت عنها " اه .[583]

فكل هذه النقولات تثبت ان هذه القراءة ثابتة عن اهل البيت رضوان الله عليهم في كتب الامامية , وقد بينا الادلة الواضحة على انها منسوخة عند اهل السنة والجماعة , فالطاعن بهذه القراءة انما هو طاعن بأئمة اهل البيت رضي الله عنهم , حيث نقلنا من كتب الامامية الروايات الكثيرة , مع تصريح علماء الامامية بثبوت هذه القراءة عن ائمة اهل البيت في المصادر الامامية .

{ حب علي يأكل الذنوب كما تأكل النار الحطب }

قال الامام الالباني : " 1206 - " حب علي يأكل الذنوب كما تأكل النار الحطب ".

باطل

رواه ابن عساكر (2/214/4 و2/121/12) وكذا الخطيب (194/4) عن أحمد بن شبويه : حدثنا محمد بن سلمة الواسطي : حدثنا يزيد بن هارون :

583 - رسائل المرتضى جزء 1 ص 275 .

حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا. وقال الخطيب : " رجال إسناده الذين بعد محمد بن سلمة كلهم معرفون ثقات، والحديث باطل مركب على هذا الإسناد ".

وفي ترجمة أحمد هذا من " اللسان " بعد أن ذكر كلام الخطيب :

" قلت : ومحمد بن سلمة ستأتي ترجمته وأنه ضعيف، والراوي عنه أحمد بن شبويه هذا مجهول، فالآفة من أحدهما ".

والحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (370/1) من رواية الخطيب هذه ونقل كلامه فيه. وأيده السيوطي فنقل كلام " اللسان " اهـ .[584]

قال الامام ابن حجر : " 545 – (ز): أحمد بن شبويه بن يقين بن بشار بن حميد الموصلي. رَوَى عَن مُحَمد بن سلمة، عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: حب علي يأكل السيئات كما تأكل النار الحطب.

قال الخطيب: رجاله معروفون بالثقة من فوق محمد فصاعدا والحديث باطل مركب على هذا الإسناد.

قلت: ومُحمد بن مسلمة ستأتي ترجمته (7409) وأنه ضعيف والراوي عنه أحمد بن شبويه هذا مجهول فالآفة من أحدهما " اهـ .[585]

وقال : " 6851 – محمد بن سلمة بن كهيل أخو يحيى.

قال الجوزجاني: ذاهب الحديث.

وقال ابن عَدِي: سمع أباه.

---

584 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 3 ص 350 - 351 .

585 - لسان الميزان – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 481 .

وعنه علي بن هاشم وحسان بن إبراهيم. ثم ساق له أحاديث منكرة , انتهى. وقال الدوري: لم يكن ليحيى فيه رأي.

وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: محمد ويحيى ابنا سلمة بن كهيل ليسا بشيء. وقال ابن سعد: كان ضعيفا. وقال ابن شاهين في الضعفاء: قال ابن مَعِين: ضعيف. وذَكَره ابن حِبَّان في "الثقات". وبعد أن أورَدَ له ابن عَدِي أحاديث قال: وله غير ذلك , وكان بعد من متشيعي الكوفة " اهـ .[586]

وقال الامام الذهبي : " **7614** – محمد بن سلمة بن كهيل، أخو يحيى.

قال الجوزجانى: ذاهب وهى الحديث.

وقال ابن عدى: سمع أباه.

وعنه على بن هاشم، وحسان بن إبراهيم.

ثم ساق له أحاديث منكرة " اهـ .[587]

{ وان له اطيط كأطيط الرحل }

قال الامام الالباني : " **866** – " إن كرسيه وسع السماوات والأرض ، وإنه يقعد عليه ، ما يفضل منه مقدار أربع أصابع – ثم قال بأصابعه فجمعها – وإن له أطيطا كأطيط الرحل الجديد إذا ركب من ثقله " .

منكر .

---

586 - لسان الميزان – احمد بن علي بن حجر – ج 7 ص 167 .
587 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 3 ص 586 .

رواه أبو العلاء الحسن بن أحمد الهمداني في فتياله حول الصفات (100 / 1) من طريق الطبراني عن عبيد الله بن أبي زياد القطواني : حدثنا يحيى بن أبي بكير : حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبيد الله بن خليفة عن عمر بن الخطاب قال : أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة ، فعظم الرب عز وجل ، ثم قال : فذكره .

ورواه الضياء المقدسي في " المختارة " (1 / 59) من طريق الطبراني به ، ومن طرق أخرى عن ابن أبي بكير به . وكذلك رواه أبو محمد الدشتي في "كتاب إثبات الحد " (134 - 135) من طريق الطبراني وغيره عن ابن أبي بكير به ولكنه قال : " هذا حديث صحيح ، رواته على شرط البخاري ومسلم " .

كذا قال : وهو خطأ بين مزدوج فليس الحديث بصحيح ، ولا رواته على شرطهما ، فإن عبد الله بن خليفة لم يوثقه غير ابن حبان ، وتوثيقه لا يعتد به كما تقدم بيانه مرارا ، ولذلك قال الذهبي في ابن خليفة هذا : " لا يكاد يعرف " ، فأنى للحديث الصحة ؟ ! بل هو حديث منكر عندي .

ومثله حديث ابن إسحاق في " المسند " وغيره ، وفي آخره : " إن عرشه لعلى سماواته وأرضه هكذا مثل القبة ، وإنه ليئط به أطيط الرحل بالراكب " . وابن إسحاق مدلس ، ولم يصرح بالسماع في شيء من الطرق عنه ، ولذلك قال الذهبي في " العلو" (ص 23) : " هذا حديث غريب جدا فرد ، وابن إسحاق حجة في المغازي إذا أسند ، وله مناكير وعجائب ، فالله أعلم أقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا أم لا ؟ وأما الله عز وجل فليس كمثله شيء جل جلاله ، وتقدست أسماؤه ، ولا إله غيره . (قال :) . " الأطيط الواقع بذات العرش من

جنس الأطيط الحاصل في الرحل ، فذاك صفة للرحل وللعرش ، ومعاذ الله أن نعده صفة لله عز وجل . ثم لفظ الأطيط لم يأت به نص ثابت " اه .[588]

وقال ايضا : " ولا يصح في الأطيط حديث مرفوع ، كما تقدم تحت رقم (866) ، وانظر تفسير ابن كثير (2 / 13 – 14 طبع المنار) " اه .[589]

فلا يثبت اي حديث مرفوع في الاطيط كما قال الامام محمد ناصر الدين الالباني , فان قال رافضي او غيره قد ذكر بعض علمائكم الرواية ولم يذكر لها تضعيف , فيكون الرد من وجهين :

1 – الاصل في الاسماء والصفات عندنا ما جاء في الكتاب العزيز , وما ثبت في السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم , فان كان الاثر لا يصح عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ولم تتبين علة الضعف عند بعض اهل العلم , فلا يجوز لنا اخذ هذه الرواية الضعيفة , ونعذر العالم الذي لم تتبين له علة الرواية , ثم نرى هل تكلم هذا العالم عن الرواية في مدلولها , فان تكلم نحكم على ما صرح به صوابا كان , او خطأ , وان لم يتكلم في مدلول الرواية نظرنا الى اصوله العامة التي يعتقد بها .

---

588 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 2 ص 256 - 257 .

589 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 2 ص 307 .

2 – لقد تكلم بعض اهل العلم عن حديث الاطيط , وبينوا ان اطيط العرش يكون من عظمة الله تعالى , وجلاله , ولا محذور في ذلك , قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : " فَإِنَّ طَرِيقَةَ الْقُرْآنِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُبَيِّنَ عَظَمَةَ الرَّبِّ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ مَا يَعْلَمُ عَظَمَتَهُ . فَيَذْكُرُ عَظَمَةَ الْمَخْلُوقَاتِ وَيُبَيِّنُ أَنَّ الرَّبَّ أَعْظَمُ مِنْهَا .

كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ الَّذِي فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُد وَالتِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِمَا حَدِيثِ الْأَطِيطِ لَمَّا قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : { إنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاَللَّهِ عَلَيْك وَنَسْتَشْفِعُ بِك عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فَسَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ : وَيْحَك أَتَدْرِي مَا تَقُولُ ؟ أَتَدْرِي مَا اللَّهُ ؟ شَأْنُ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ . إنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَوَاتِهِ هَكَذَا وَقَالَ بِيَدِهِ مِثْلَ الْقُبَّةِ وَإِنَّهُ لَيَئِطُّ بِهِ أَطِيطَ الرَّحْلِ الْجَدِيدِ بِرَاكِبِهِ } . فَبَيَّنَ عَظَمَةَ الْعَرْشِ وَأَنَّهُ فَوْقَ السَّمَوَاتِ مِثْلَ الْقُبَّةِ . ثُمَّ بَيَّنَ تَصَاغُرَهُ لِعَظَمَةِ اللَّهِ وَأَنَّهُ يَئِطُّ بِهِ أَطِيطَ الرَّحْلِ الْجَدِيدِ بِرَاكِبِهِ . فَهَذَا فِيهِ تَعْظِيمُ الْعَرْشِ وَفِيهِ أَنَّ الرَّبَّ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ . كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ؟ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ وَاَللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي } . وَقَالَ : { لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنْ اللَّهِ . مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ } وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ " اهـ .[590]

590 - مجموع الفتاوى – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 16 ص 437 .

وقال رحمه الله تعالى مبينا ان فوقية الله تعالى على العرش لا يلزم منها ان يكون الله تعالى محمولا . فقال : " وذلك أن من حمل السقف لايجب أن يحمل ما فوقه إلا أن يكون ما فوقه معتمدًا عليه وإلا فالهواء والطير وغير ذلك مما هو فوق السقف ليس محمولاً لما يحمل السقف وكذلك السموات فوق الأرض وليست الأرض حاملة السموات وكل سماء فوقها سماء وليست السفلى حاملة للعليا فإذا لم يجب في المخلوقات أن يكون الشيء حاملاً لما فوقه بل قد يكون وقد لا يكون لم يلزم أن يكون العرش حاملاً للرب تعالى إلا بحجة تبين ذلك وإذا لم يكن العرش حاملاً لم يكن حملة العرش حاملة لما فوقه بطريق الأولى " اهـ .[591]

وقال ايضا : " وَالْعَرْشُ صَغِيرٌ فِي عَظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى " اهـ .[592]

وقال ايضا : " فَكَذَلِكَ هُوَ سُبْحَانَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ وَلَا يَثْبُتُ لِفَوْقِيَّتِهِ خَصَائِصُ فَوْقِيَّةِ الْمَخْلُوقِ عَلَى الْمَخْلُوقِ وَلَوَازِمِهَا. " اهـ .[593]

وقال : " وهو سبحانه فوق سماواته على عرشه بائن من خلقه ليس في مخلوقاته شيء من ذاته ولا في ذاته شيء من مخلوقاته بل الحامل بقدرته للعرش و حملته

---

591 - بيان تلبيس الجهمية - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 3 ص 239 .
592 - مجموع الفتاوى - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 16 ص 438 .
593 - مجموع الفتاوى - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 5 ص 28 .

وقد جعل سبحانه العالم طبقات ولم يجعل أعلاه مفتقرا إلى أسفله فالسماء لا تفتقر إلى الهواء و الهواء لا يفتقر إلى الأرض فالعلي الأعلى رب السماوات والأرض وما بينهما أجل و أعظم و أغنى و أعلى من أن يفتقر إلى شيء بل هو الأحد الصمد وكل ما سواه مفتقر إليه وهو مستغن عن كل ما سواه " اهـ .[594]

وقال : " وَإِذَا كَانَ الْمُسْلِمُونَ يُكَفِّرُونَ مَنْ يَقُولُ: إنَّ السَّمَوَاتِ تُقِلُّهُ أَوْ تُظِلُّهُ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ احْتِيَاجِهِ إلَى مَخْلُوقَاتِهِ فَمَنْ قَالَ: إنَّهُ فِي اسْتِوَائِهِ عَلَى الْعَرْشِ مُحْتَاجٌ إلَى الْعَرْشِ كَاحْتِيَاجِ الْمَحْمُولِ إلَى حَامِلِهِ فَإِنَّهُ كَافِرٌ؟ لِأَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْ الْعَالَمِينَ حَيٌّ قَيُّومٌ هُوَ الْغَنِيُّ الْمُطْلَقُ وَمَا سِوَاهُ فَقِيرٌ إلَيْهِ " اهـ .[595]

وقال الامام البيهقي : " وَقَوْلُهُ : إِنَّهُ لَيَئِطُّ بِهِ مَعْنَاهُ : إِنَّهُ لَيَعْجَزُ عَنْ جَلالِهِ وَعَظَمَتِهِ ، حَتَّى يَئِطَّ بِهِ " اهـ .[596]

وفي شرح السفارينية للامام ابن عثيمين : " السؤال : ورد أثر عن ابن خزيمة في كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب أن العرش يئط من الرحمن أطيط الرحل 357 ، فماذا يعني هذا ؟

---

594 - الرد على البكري – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 1 ص 142 .
595 - مجموع الفتاوى - ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 2 ص 188 .
596- الأسماء والصفات - ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 2 ص 320 .

الجواب : هذا إذا صح ، الحديث فيه مقال ، لكن إذا صح فهو تمثيل لعظمة الله عز وجل ولا يمكن أن نقول إنه يقل الله على وجهٍ يحتاج إليه هذا شيء مستحيل " اهـ .[597]

فالمعنى المتفق عليه عند اهل العلم ان العرش ليئط من عظمة الله تعالى , وجلاله , كما قال الله تعالى في القران الكريم : { لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ (21) : الحشر } , فالقران كلام الله تعالى , والكلام صفة لله تعالى , فلو انزل الله تعالى كلامه على الجبل لخشع , وتصدع , وكل هذا دال على عظمة الله تعالى .

{ فليقم أحدكم على رأس قبره ثم ليقل: يا فلان ابن فلان بن فلانة فإنه يسمع ولا يجيب }

قال الامام الالباني : " (753) – (حديث: " أبى أمامة فى التلقين ". رواه أبو بكر عبد العزيز فى " الشافى " (ص 175) .

* ضعيف.

---

597 - شرح العقيدة السفارينية – محمد بن صالح العثيمين - ج 1 ص 228 – 229 .

أخرجه الطبرانى فى " الكبير " عن سعيد بن عبد الله الأودى قال: " شهدت أبا أمامة الباهلى وهو فى النزع , فقال: إذا أنا مت فاصنعوا بى كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب عليه , فليقم أحدكم على رأس قبره ثم ليقل: يا فلان ابن فلان بن فلانة فإنه يسمع ولا يجيب , ثم يقول يا فلان بن فلانة , فإنه يستوى قاعدا ثم يقول: يا فلان بن فلانة فإنه يقول: أرشدنا رحمك الله , ولكن لا تشعرون , فليقل: اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة: أن لا إله إلا الله , وأن محمدا عبده ورسوله , وأنك رضيت بالله ربا , وبالإسلام دينا , وبمحمد نبيا , وبالقرآن إماما , فإن منكرا ونكيرا يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول: انطلق بنا ما نقعد عند من لقن حجته , فيكون الله حجيجه دونهما , قال رجل: يا رسول الله فإن لم يعرف أمه؟ قال: فينسبه إلى حواء: يا فلان بن حواء ".

قال الهيثمى (324/2) : " وفيه من لم أعرفه جماعة ".

وأما الحافظ فقال فى " التلخيص " (167) بعد أن عزاه للطبرانى: " وإسناده صالح , وقد قواه الضياء فى أحكامه , وأخرجه عبد العزيز فى " الشافى " , والراوى عن أبى أمامة سعيد الأزدى بيض له ابن أبى حاتم , ولكن له شواهد , منها ما رواه سعيد بن منصور من طريق راشد بن سعد وضمرة بن حبيب وغيرهما قالوا: إذا سوى على الميت قبره , وانصرف الناس عنه , كانوا يستحبون أن يقال

للميت عند قبره: يا فلان قل لا إله إلا الله , قل أشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات , قل ربى الله , ودينى الإسلام ونبيى محمد ثم ينصرف ... ".

قلت: وفى كلام الحافظ هذا ملاحظات:

أولا: كيف يكون إسناده صالحا , وفيه ذلك الأزدى أو الأودى , ولم يوثقه أحد , بل بيض له ابن أبى حاتم كما ذكر الحافظ نفسه , ومعنى ذلك أنه مجهول لديه لم يقف على حاله؟ !

ثانيا: إنه يوهم أن ليس فيه غير ذلك الأزدى , وكلام شيخه الهيثمى صريح بأن فيه جماعة لا يعرفون , وقد وقفت على إسناده عند الضياء المقدسى فى " المنتقى من مسموعاته بمرو " (ق 2/5) رواه من طريق على بن حجر حدثنا حماد بن عمرو عن عبد الله بن محمد القرشى عن يحيى بن أبى كثير عن سعيد الأودى قال: " شهدت أبا أمامة الباهلى.. "

ورواه ابن عساكر (2/151/8) من طريق إسماعيل بن عياش أخبرنا عبد الله بن محمد به.

قلت: وعبد الله هذا لم أعرفه , والظاهر أنه أحد الجماعة الذين لم يعرفهم الهيثمى.

ثالثا: أن قوله " له شواهد " فيه تسامح كثير! فإن كل ما ذكره من ذلك لا يصلح شاهدا لإنها كلها ليس فيها من معنى التلقين شيء إطلاقا إذ كلها تدور

حول الدعاء للميت! ولذلك لم أسقها فى جملة كلامه الذى ذكرته , اللهم إلا ما رواه سعيد بن منصور , فإنه صريح فى التلقين , ولكنه مع ذلك فهو شاهد قاصر , إذ الحديث أشمل منه وأكثر مادة إذ مما فيه " أن منكرا ونكيرا يقولان: ما نقعد عند من لقن حجته؟ " فأين هذا فى الشاهد؟ ! ومع هذا فإنه لا يصلح شاهدا , لأنه موقوف بل مقطوع , ولا أدرى كيف يخفى مثل هذا على الحافظ عفا الله عنا وعنه.

ثم قال: " وقال الأثرم: قلت: لأحمد: هذا الذى يصنعونه إذا دفن الميت يقف الرجل ويقول: يا فلان ابن فلانة؟ قال: ما رأيت أحدا يفعله إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة , يروى فيه عن أبى بكر بن أبى مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه , وكان إسماعيل بن عياش يرويه , يشير إلى حديث أبى أمامة ".

وليت شعرى كيف يمكن أن يكون مثل هذا الحديث صالحا ثابتا , ولا أحد من السلف الأول يعمل به؟ !

وقد قال النووى فى " المجموع " (304/5) والعراقى فى " تخريج الإحياء " (420/4) : " إسناده ضعيف ".

وقال ابن القيم فى " زاد المعاد " (206/1) : " **حديث لا يصح** " اهـ .[598]

{ حديث زيد بن ارقم , وقول ام المؤمنين انا ال محمد لا تحل لنا الصدقة }

قال الامام مسلم : " 36 - (2408) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ، إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ، وَغَزَوْتَ مَعَهُ، وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ لَقَدْ لَقِيتَ، يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، حَدِّثْنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي وَاللهِ لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَقَدُمَ عَهْدِي، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَاقْبَلُوا، وَمَا لَا، فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ، ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا، بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَ وَذَكَّرَ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ " فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي»

---

598 - إرواء الغليل – محمد ناصر الدين الالباني – ج 3 ص 203 – 205 .

فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ يَا زَيْدُ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ

36 – وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ،

36 – حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ «كِتَابُ اللهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، مَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ، وَأَخَذَ بِهِ، كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ، ضَلَّ»

37 – (2408) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْرًا، لَقَدْ صَاحَبْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: " أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ حَبْلُ اللهِ، مَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ " وَفِيهِ فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ نِسَاؤُهُ؟ قَالَ:

لَا، وَايْمُ اللهِ إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ، وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ " اهـ .[599]

لقد جمع الامام النووي بين الروايتين , وبين المراد منهما , حيث قال : " قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ فَذَكَرَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ) قَالَ الْعُلَمَاءُ سُمِّيَا ثَقَلَيْنِ لِعِظَمِهِمَا وَكَبِيرِ شَأْنِهِمَا وَقِيلَ لِثِقَلِ الْعَمَلِ بِهِمَا قَوْلُهُ (وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ) هُوَ بِضَمِّ الْحَاءِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ وَالْمُرَادُ بِالصَّدَقَةِ الزَّكَاةِ وَهِيَ حَرَامٌ عِنْدَنَا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ وَقَالَ مَالِكٌ بَنُو هَاشِمٍ فَقَطْ وَقِيلَ بَنُو قُصَيٍّ وَقِيلَ قُرَيْشٌ كُلُّهَا قَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى فَقُلْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ نِسَاؤُهُ قَالَ لَا هَذَا دَلِيلٌ لِإِبْطَالِ قَوْلِ مَنْ قَالَ هُمْ قُرَيْشٌ كُلُّهَا فَقَدْ كَانَ فِي نِسَائِهِ قُرَشِيَّاتٌ وَهُنَّ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَسَوْدَةُ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ قَالَ وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى فَقُلْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ نِسَاؤُهُ قَالَ لَا فهاتان الروايتان ظاهر هما التَّنَاقُضُ وَالْمَعْرُوفُ فِي مُعْظَمِ الرِّوَايَاتِ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ نِسَاؤُهُ لَسْنَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَتُتَأَوَّلُ الرِّوَايَةُ الْأُولَى عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ انهن من اهل بيته الذين يساكنونه وَيَعُولُهُمْ وَأَمَرَ بِاحْتِرَامِهِمْ وَإِكْرَامِهِمْ وَسَمَّاهُمْ ثِقَلًا وَوَعَظَ فِي حُقُوقِهِمْ وَذَكَرَ فَنِسَاؤُهُ دَاخِلَاتٌ فِي هَذَا كُلِّهِ وَلَا يَدْخُلْنَ فِيمَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا

---

599 - صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ج 4 ص 1873 .

فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى بِقَوْلِهِ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ فَاتَّفَقَتِ الرِّوَايَتَانِ " اهـ .[600]

ففي جمع الامام النووي ان الزوجات داخلات في كل شيء الا تحريم الصدقة , وانهن من ال الواجب اكرمهم , وتعظيمهم , والوصية في حقوقهم , وقد اكد دخول الزوجات في الآل في موضع اخر , حيث قال : " قَوْلُهُ وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَثْبَتُوهُ أَيْ لَازَمُوهُ وَدَاوَمُوا عَلَيْهِ وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْآلِ هُنَا أَهْلُ بَيْتِهِ وَخَوَاصُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَزْوَاجِهِ وَقَرَابَتِهِ وَنَحْوِهِمْ " اهـ .[601]

وقال الامام ابن ماجة : " **4147** – حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدثنا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يَقُولُ مِرَارًا: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَصْبَحَ عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعُ حَبٍّ وَلَا صَاعُ تَمْرٍ". وَإِنَّ لَهُ يَوْمَئِذٍ لِتِسْعَ نِسْوَةٍ (**1**).

---

1 – إسناده صحيح .... " اهـ .[602]

---

600 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 15 ص 180 .
601 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 6 ص 72 .
602 - سنن ابن ماجة – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 5 ص 256 – 257 .

وقال شيخ الاسلام : " وَقَدْ تَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ: هَلْ أَزْوَاجُهُ مِنْ آلِهِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ، هُمَا رِوَايَتَانِ عَنْ أَحْمَدَ، أَصَحُّهُمَا أَنَّهُنَّ مِنْ آلِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ قَوْلِهِ: " اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ " اهـ .[603]

ولقد ورد اثر عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها يدل على حرمة الصدقة على زوجات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , قال الامام ابن ابي شيبة : " حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيكٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدٍ بَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ بِبَقَرَةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ فَرَدَّتْهَا وَقَالَتْ إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم لاَ تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ " اهـ .[604]

قال الامام ابن قدامة المقدسي : " فَصْلٌ وَرَوَى الْخَلَّالُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بَعَثَ إلَى عَائِشَةَ سُفْرَةً مِنْ الصَّدَقَةِ. فَرَدَّتْهَا، وَقَالَتْ: إنَّا آلِ مُحَمَّدٍ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِهَا عَلَى أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " اهـ .[605]

وقال الامام ابن مفلح الحنبلي : " وَفِي الْمُغْنِي أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بَعَثَ إلَى عَائِشَةَ بِسُفْرَةٍ مِنْ الصَّدَقَةِ فَرَدَّتْهَا وَقَالَتْ : إنَّا آلُ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ

---

603 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 4 ص 24 .
604 - المصنف – ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة - ج 3 ص 214 .
605 - المغني - موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي – ج 2 ص 490 .

، قَالَ : وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِهَا عَلَى أَزْوَاجِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلَمْ يُذْكَرْ مَا يُخَالِفُهُ ، مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا هَذَا فِي الْوَصِيَّةِ وَالْوَقْفِ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُنَّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فِي تَحْرِيمِ الزَّكَاةِ ، وَلِهَذَا قَالَ صَاحِبُ الْمُحَرَّرِ : أَزْوَاجُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ الْمُحَرَّمِ عَلَيْهِمْ الزَّكَاةُ ، فِي إحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ ، ثُمَّ احْتَجَّ بِقَوْلِ عَائِشَةَ الْمَذْكُورِ ، رَوَاهُ الْخَلَّالُ وَصَاحِبُهُ ، وَكَالدَّفْعِ إلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَإِنَّهُنَّ فِي حَبْسِهِ وَنَفَقَتِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا ، وَلِهَذَا كُنَّ يُعْطَيْنَ مِنْ سَهْمِهِ مِنْ الْفَيْءِ مِنْ بَعْدِهِ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا { لَا يَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا ، مَا تَرَكْت بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ } مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَالثَّانِي لَا يَحْرُمُ عَلَيْهِنَّ ، وَهُوَ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَقَالَ شَيْخُنَا فِي تَحْرِيمِ الصَّدَقَةِ عَلَيْهِنَّ : وَكَوْنِهِنَّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ رِوَايَتَانِ ، أَصَحُّهُمَا التَّحْرِيمُ ، وَكَوْنُهُنَّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، كَذَا قَالَ " اهـ .[606]

وقال شيخ الاسلام : " والصَّحِيحُ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ هُمْ أَهْلُ بَيْتِهِ، وَهَذَا هُوَ الْمَنْقُولُ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الشَّرِيفِ أَبِي جَعْفَرٍ وَغَيْرِهِمْ. لَكِنْ هَلْ أَزْوَاجُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ، هُمَا رِوَايَتَانِ عَنْ أَحْمَدَ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُنَّ لَسْنَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ. وَيُرْوَى هَذَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. . وَالثَّانِي: – هُوَ الصَّحِيحُ – أَنَّ أَزْوَاجَهُ مِنْ آلِهِ. فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنَّهُ عَلَّمَهُمُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ: " «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ» " اهـ .[607]

---

606 - الفروع – ابو عبد الله محمد بن مفلح الحنبلي - ج 4 ص 380 .
607 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 7 ص 75 – 76 .

وقال الامام ابن القيم : " وَقد نَص صلى الله عَلَيْهِ وَسلم على الصَّلَاة عَلَيْهِنَّ وَلِهَذَا كَانَ القَوْل الصَّحِيح وَهُوَ مَنْصُوص الإِمَام أَحْمد رَحمَه الله إِن الصَّدَقَة تحرم عَلَيْهِم لِأَنَّهَا أوساخ النَّاس وَقد صان الله سُبْحَانَهُ ذَلِك الجناب الرفيع وَآله من كل أوساخ بني آدم وَيَا لله الْعجب كَيفَ يدْخل أَزوَاجه فِي قَوْله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم اللَّهُمَّ اجْعَل رزق آل مُحَمَّد قوتا وَقَوله فِي الْأُضْحِية اللَّهُمَّ هَذَا عَن مُحَمَّد وَآل مُحَمَّد وَفِي قَول عَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا مَا شبع آل رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم من خبز بر وَفِي قَول الْمُصَلِّي اللَّهُمَّ صل على مُحَمَّد وعَلى آل مُحَمَّد وَلَا يدخلن فِي قَوْله إِن الصَّدَقَة لَا تحل لمُحَمد وَلَا لآل مُحَمَّد مَعَ كَونهَا من أوساخ النَّاس فأزواج رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أولى بالصيانة عَنْهَا والبعد مِنْهَا

فَإِن قيل لَو كَانَت الصَّدَقَة حَرَامًا عَلَيْهِم لحرمت على مواليهن كَمَا أَنَّهَا لما حرمت على بني هَاشم حرمت على مواليهم

وَقد ثَبت فِي الصَّحِيح أَن بَرِيرَة تصدق عَلَيْهَا بِلَحْم فأكلته وَلم يحرمه النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَهِي مولاة لعَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا

قيل هَذَا هُوَ شُبْهَة من أَبَاحَهَا لِأَزْوَاج النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم

وَجَوَاب هَذِه الشُّبْهَة أَن تَحْرِيم الصَّدَقَة على أَزوَاج النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لَيْسَ بطرِيق الْأَصَالَة وَإِنَّمَا هُوَ تبع لتحريمها عَلَيْهِ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَإِلَّا فالصدقة حَلَال لَهُنَّ قبل اتصالهن بِهِ فهن فرع فِي هَذَا التَّحْرِيم وَالتَّحْرِيم على الْمولى فرع التَّحْرِيم على سَيّده فَلَمَّا كَانَ التَّحْرِيم على بني هَاشم أصلا استتبع ذَلِك مواليهم وَلما كَانَ التَّحْرِيم على أَزوَاج النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم تبعا لم يقو ذَلِك على استتباع مواليهن لِأَنَّهُ فرع عَن فرع ....

وَأما تنصيصه على الْأَزْوَاج والذرية فَلَا يدل على اخْتِصَاص الْآل بهم بل هُوَ حجَّة على عدم الِاخْتِصَاص بهم لما روى أَبُو دَاوُد من حَدِيث نعيم المجمر عَن أبي هُرَيْرَة رَضِي الله عَنهُ فِي الصَّلَاة عَليّ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم اللَّهُمَّ صل على مُحَمَّد النَّبِي الْأُمِّي وأزواجه أُمَّهَات الْمُؤمنِينَ وَذريته وَأهل بَيته كَمَا صليت على إِبْرَاهِيم فَجمع بَين الْأَزْوَاج والذرية والأهل وَإِنَّمَا نَص عَلَيْهِم بتعيينهم ليبين أَنهم حقيقيون بِالدُّخُولِ فِي الْآل وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا بِخَارِجِينَ مِنْهُ بل هم أَحَق من دخل فِيهِ " اهـ .[608]

{ خلق الله عز وجل الله ادم على صورته طوله ستون ذراعا }

قال الامام مسلم : " 28 - (2841) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ، وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعْ مَا يُجِيبُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ، قَالَ فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللهِ، قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ " اهـ .[609]

608 - جلاء الأفهام – ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية - ص 217 – 224 .
609 - صحيح مسلم - بَابُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ- ج 4 ص 2183 .

والضمير في قوله (على صورته) سواء كان القول بعودته لله تعالى , او لادم عليه السلام , فلم يقل احد من اهل العلم ان قوله في الحديث (طوله ستون ذراعا) يعود على الله تعالى , بل القول الثابت عن اهل العلم انه يعود لادم عليه السلام , ولا يتعلق بالله تعالى , قال الامام النووي : " قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا) هَذَا الْحَدِيثُ سَبَقَ شَرْحُهُ وَبَيَانُ تَأْوِيلِهِ وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ ظَاهِرَةٌ فِي أَنَّ الضَّمِيرَ فِي صورته عائد إلى آدم وأن المراد أنه خُلِقَ فِي أَوَّلِ نَشْأَتِهِ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي الْأَرْضِ وَتُوُفِّيَ عَلَيْهَا وَهِيَ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا وَلَمْ يَنْتَقِلْ أَطْوَارًا كَذُرِّيَّتِهِ وَكَانَتْ صُورَتُهُ فِي الْجَنَّةِ هِيَ صُورَتُهُ فِي الْأَرْضِ لَمْ تَتَغَيَّرْ " اه .[610]

وقال العلامة الغنيمان : " ومن زعم أن الله طوله ستون ذراعاً، فهو مفتر كذاب، ملحد، وفساد هذا معلوم بالضرورة، ومعلوم عدم ظهور ذلك من الحديث، فإن الضمير في قوله: ((طوله)) عائد إلى آدم، الذي قيل فيه ((خلق آدم على صورته)) ثم قال: ((طوله ستون ذراعاً))، أي: طول آدم، ولفظ الطول وقدره، ليس داخلاً في مسمى الصورة، حتى يقال: إذا قيل: خلق الله آدم على صورته، وجب أن يكون على قدره.

610 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 17 ص 178 .

ومن المعلوم أن الشيئين المخلوقين يكون أحدهما على صورة الآخر، مع التفاوت العظيم في جنس ذواتهما، وقدر ذواتهما.

والإضافة تتنوع دلالتها بحسب المضاف إليه، فلما قال في آخر الحديث:

((فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، طوله ستون ذراعاً)) اقتضى ذلك مشابهة الجنس في القدر؛ لأن صورة المضاف، من جنس صورة المضاف إليه، وحقيقتهما واحدة " اهـ .[611]

وقد تكلم العلماء عن معنى الصورة الوارد في الحديث , وبينوا ان الضمير ان كان عائدا لله تعالى فلا يلزم من هذا التشبيه , قال الحافظ ابن حجر : " وَقِيلَ الضَّمِيرُ لِلَّهِ وَتَمَسَّكَ قَائِلُ ذَلِكَ بِمَا وَرَدَ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ وَالْمُرَادُ بِالصُّورَةِ الصِّفَةُ وَالْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ عَلَى صِفَتِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْحَيَاةِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَتْ صِفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُشْبِهُهَا شَيْءٌ " اهـ .[612]

وقال الامام ابن باز : " والواجب على اهل العلم والايمان امرار ايات الصفات واحاديثها الصحيحة كما جاءت وعدم التأويل لها بما يخالف ظاهرها كما درج على ذلك سلف الامة وائمتها مع الايمان بان الله سبحانه ليس كمثله شيء في صورته ولا وجهه ولا يده ولا سائر صفاته بل هو سبحانه له الكمال المطلق من جميع الوجوه في جميع صفاته لا شبيه له ولا مثل له ولا تُكيف صفاته بصفات

---

611 - شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري - عبد الله بن محمد الغنيمان - ج 2 ص 78 .

612 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 11 ص 3 .

خلقه كما نص على ذلك سلف الامة وائمتها من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واتباعهم باحسان رحمهم الله جميعا وجعلنا من اتباعهم باحسان " اهـ .[613]

وفي فتاوى نور على الدرب : " حديث : « إن الله خلق آدم على صورته »

س 25: يقول السائل : ورد حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ينهى فيه عن تقبيح الوجه ، وأن الله خلق آدم على صورته ، فما الاعتقاد السليم نحو هذا الحديث؟

الجواب : الحديث ثابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام أنه قال : « إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه فإن الله خلق آدم على صورته » وفي لفظ آخر: « على صورة الرحمن » وهذا لا يلزم منه التشبيه والتمثيل، بل المعنى عند أهل العلم أن الله خلق آدم سميعا بصيرا متكلما إذا شاء، وهذا هو وصف الله عز وجل، فإنه سميع، بصير، متكلم، ذو وجه جل وعلا، وليس المعنى التشبيه والتمثيل، بل الصورة التي لله غير الصورة التي للمخلوق، وإنما المعنى أنه سميع، بصير، ذو وجه، ومتكلم إذا شاء، وهكذا خلق الله آدم سميعا بصيرا، ذا وجه، وذا يد، وذا قدم، ويتكلم إذا شاء، لكن ليس السميع كالسميع، وليس البصير كالبصير، وليس المتكلم كالمتكلم، وليس الوجه كالوجه؛ بل لله صفاته سبحانه

613 ـ مقدمة كتاب عقيدة اهل الايمان للشيخ حمود بن عبد الله التويجري بتقريظ الامام عبد العزيز بن باز ص 1 ورمز له بحرف ج .

وتعالى لا يشابهه فيها شيء ، بل تليق به سبحانه ، وللعبد صفاته التي تليق به: صفات يعتريها الفناء والنقص والضعف .

أما صفات الله سبحانه وتعالى فهي كاملة لا يعتريها نقص ولا ضعف ولا فناء ولا زوال; ولهذا قال عز وجل : { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (3) [الشورى: 11] " اهـ .[614]

وقال : " وليس المعنى التشبيه والتمثيل ، بل الصورة التي لله غير الصورة التي للمخلوق، وإنما المعنى أنه سميع بصير متكلم إذا شاء ومتى شاء ، وهكذا خلق الله آدم سميعا بصيرا ذا وجه وذا يد وذا قدم ، لكن ليس السمع كالسمع وليس البصر كالبصر ، وليس المتكلم كالمتكلم ، بل لله صفاته جل وعلا التي تليق بجلاله وعظمته ، وللعبد صفاته التي تليق به ، صفات يعتريها الفناء والنقص ، وصفات الله سبحانه كاملة لا يعتريها نقص ولا زوال ولا فناء ، ولهذا قال عز وجل : (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) الشورى / 11 ، وقال سبحانه : (وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ) الإخلاص / 4 ، فلا يجوز ضرب الوجه ولا تقبيح الوجه) " اهـ .[615]

---

614 - فتاوى نور على الدرب – عبد العزيز بن باز - ج 1 ص 66 .
615 - مجموع الفتاوى – عبد العزيز بن باز - ج 4 ص 226 .

ولقد جاء ذكر صورة الله تعالى في كتب الرافضة , قال ابن قولويه : " حدثني ابي رحمه الله، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني، عن محمد بن سنان، عن ابي سعيد القماط، عن ابن ابي يعفور، عن ابي عبد الله (عليه السلام)، قال: بينما رسول الله (صلى الله عليه وآله) في منزل فاطمة (عليها السلام) والحسين في حجره إذ بكى وخر ساجدا ثم قال: يا فاطمة يا بنت محمد ان العلي الاعلى تراءى لي في بيتك هذا في ساعتي هذه في أحسن صورة وأهيا هيئة، وقال لي: يا محمد أتحب الحسين (عليه السلام)، فقلت: نعم قرة عيني وريحانتي وثمرة فؤادي وجلدة ما بين عيني، فقال لي: يا محمد – ووضع يده على رأس الحسين (عليه السلام) – بورك من مولود عليه بركاتي وصلواتي ورحمتي ورضواني، ولعنتي وسخطي وعذابي وخزيي ونكالي على من قتله وناصبه وناواه ونازعه، اما انه سيد الشهداء من الاولين والاخرين في الدنيا والاخرة – وذكر الحديث " اه .[616]

{ خلقت أنا وعلى من نور وكنا عن يمين العرش قبل أن يخلق الله آدم بألفي عام }

قال الامام ابن الجوزي : " وَقد رَوَى جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَيَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الطَّائِيِّ عَنْ أَبِيهِ سُفْيَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْد عَنِ الْوَلِيد بن عبد الرحمن عَنْ نُمَيْرٍ الْحَضَرِيِّ عَنْ أَبِي ذَر قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "

616 - كامل الزيارات - ابن قولويه القمي – ص 141 – 142 .

خُلِقْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ مِنْ نُورٍ وَكُنَّا عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ آدَمَ بِأَلْفَيْ عَامٍ ثُمَّ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ فَانْقَلَبْنَا فِي أقلاب الرِّجَالِ ثُمَّ جَلَلْنَا فِي صُلْبِ عبد المطلب، ثُمَّ شَقَّ اسْمَانَا مِنِ اسْمِهِ فَاللَّهُ مَحْمُودٌ وَأَنَا مُحَمَّدٌ، وَاللَّهُ الاعلى وعَلى عليا ".

هَذَا وَضعه جَعْفَر بن أَحْمَدَ وَكَانَ رَافِضِيًّا يضع الحَدِيث.

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: كُنَّا نتيقن أَنه يضع " اهـ .[617]

وقال الامام ابن الجوزي : " 660 – جَعْفَر بن أَحْمد بن عَليّ بن بَيَان بن زيد بن سيابة أَبُو الْفضل الغافقي الماسح الْمصْرِيّ يعرف بِابْن أبي الْعَلَاء يروي عَن نعيم بن حَمَّاد والْحَارث بن مِسْكين ونظرائهما

قَالَ ابْن عدي كتبنَا عَنهُ احاديث مَوْضُوعَة وَكُنَّا نتهمه بوضعها بل نتيقن ذَلِك وَقَالَ أَبُو سعيد ابْن يُونُس كَانَ رَافِضِيًّا كذابا يضع الحَدِيث فِي سبّ أَصْحَاب رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم " اهـ .[618]

وقال العلامة المقريزي : " [348] جعفر بن أحمد بن علي بن بيان بن زيد بن سيابة ، أبو الفضل ، الغافقي – مصري يعرف ب ' [ابن] أبي العلاء ' .

قال ابن عدي : [كتبت عنه بمصر في الرحلة الأولى ، وكتبت عنه في الثانية في سنة 304 ، وأظن فيها مات ، و [حدثنا عن أبي صالح كاتب الليث ، وسعيد بن عفير ، وعبد الله بن يوسف التنيسي ، وعثمان بن صالح كاتب ابن وهب ، وروح بن صلاح ، ونعيم بن حماد وغيرهم بأحاديث موضوعة . وكنا نتهمه

---

617 - الموضوعات – ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 1 ص 340 .
618 - الضعفاء والمتروكون –عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 1 ص 170 .

بوضعها بل نتيقن ذلك ، وكان مع ذلك رافضيا . قال : وكان بين الأمر في وضع الحديث ، وكان يضع الحديث على أهل البيت . قال : وعامة أحاديثه موضوعة " اهـ .[619]

{ خليفة الله }

قال الامام الحاكم : " 4468 – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وَلِينَا أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ خَيْرَ خَلِيفَةِ اللَّهِ، وَأَرْحَمَهُ بِنَا، وَأَحْنَاهُ عَلَيْنَا» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

4468 – صحيح " اهـ .[620]

وقال الامام المزني : " 484 – عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «وَلِيَنَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَيْرُ خَلِيفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَرْحَمُهُ بِنَا وَأَحْنَاهُ عَلَيْنَا» " اهـ .[621]

---

619 - مختصر الكامل في الضعفاء - أحمد بن علي المقريزي - ج 1 ص 225 .
620 - المستدرك على الصحيحين مع تعليقات الامام الذهبي – ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم – ج 3 ص 84 , ومعرفة السنن والآثار – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 1 ص 94 .
621 - السنن المأثورة للشافعي – ابو ابراهيم اسماعيل بن يحيى المزني – ص 364 , والأم – محمد بن ادريس الشافعي - ج 1 ص 163 .

ففي هذه الرواية قول عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضي الله عنهما بأن الصديق كان خليفة لله تعالى .

ولقد ورد من كلام الامام الحسن البصري رحمه الله ان من يقوم بالدعوة الى الله تعالى فانه يقال له خليفة الله , قال الامام ابن كثير : "كَمَا قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: أَنَّهُ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ} فَقَالَ: هَذَا حَبِيبُ اللَّهِ، هَذَا وَلِيُّ اللَّهِ، هَذَا صَفْوَةُ اللَّهِ، هَذَا خِيَرَة اللَّهِ، هَذَا أَحَبُّ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ، أَجَابَ اللَّهُ فِي دَعْوَتِهِ، وَدَعَا النَّاسَ إِلَى مَا أَجَابَ اللَّهُ فِيهِ مِنْ دَعْوَتِهِ، وَعَمِلَ صَالِحًا فِي إِجَابَتِهِ، وقال: إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا خَلِيفَةُ اللَّهِ " اهـ .[622]

وقد اطلق الامام الغزالي لقب خليفة الله على خليفة عصره , فقال : " فِي إِقَامَة الْبَرَاهِين الشَّرْعِيَّة على أَن الإِمَام الْقَائِم بِالْحَقِّ الْوَاجِب على الْخلق طَاعَته فِي عصرنا هَذَا هُوَ الإِمَام المستظهر بِاللَّه حرس الله ضلاله وَالْمَقْصُود من هَذَا الْبَاب بَيَان إِمَامَته على وفْق الشَّرْع وَأَنه يجب على كَافَّة عُلَمَاء الدَّهْر الْفَتْوَى على الْبَتّ وَالْقطع بِوُجُوب طَاعَته على الْخلق ونفوذ أقضيته بمنهج الْحق وَصِحَّة توليته

622 - تفسير ابن كثير – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 7 ص 180 – 181 .

للولاة وتقليده للقضاة وَبَرَاءَة ذمَّة الْمُكَلّفين عِنْد صرف حُقُوق الله تَعَالَى إِلَيْهِ وَأَنه خَليفَة الله على الْخلق وَأَن طَاعَته على كَافَّة الْخلق فرض " اه .[623]

وهناك نقولات اخرى عن بعض علماء الاسلام في اطلاق لقب خليفة الله على الانسان , وفيها تفصيل لبعضهم , فمن القائلين باللقب على العموم المتعلق بالتكاليف الالهية على حسب ما يتناسب مع الانسان الامام الشاطبي رحمه الله , حيث قال : " وَأَيْضًا؛ فَقَدْ مَرَّ أَنَّ قَصْدَ الشَّارِعِ الْمُحَافَظَةُ عَلَى الضَّرُورِيَّاتِ وَمَا رَجَعَ إليها من الحاجيات والتحسينات، وَهُوَ عَيْنُ مَا كُلِّفَ بِهِ الْعَبْدُ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَطْلُوبًا بِالْقَصْدِ إِلَى ذَلِكَ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ عَامِلًا عَلَى الْمُحَافَظَةِ؛ لِأَنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّاتِ، وَحَقِيقَةُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ خَلِيفَةَ اللَّهِ فِي إِقَامَةِ هَذِهِ الْمَصَالِحِ بِحَسَبِ طَاقَتِهِ وَمِقْدَارِ وُسْعِهِ، وَأَقَلُّ ذَلِكَ خِلَافَتُهُ عَلَى نَفْسِهِ، ثُمَّ عَلَى أَهْلِهِ، ثُمَّ عَلَى كُلِّ مَنْ تَعَلَّقَتْ لَهُ بِهِ مَصْلَحَةٌ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ".

وَفِى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: {آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ} [الْحَدِيدِ: 7] .

وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً} [الْبَقَرَةِ: 30] .

وَقَوْلُهُ: {وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ} [الْأَعْرَافِ: 129] .

{وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ} [الْأَنْعَامِ: 165] .

623 - فضائح الباطنية – ابو حامد محمد بن محمد الغزالي – ص 169 .

وَالْخِلَافَةُ عَامَّةٌ وَخَاصَّةٌ حسبَما فَسَّرَهَا الْحَدِيثُ حَيْثُ قَالَ: "الْأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ؛ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" ، وَإِنَّمَا أَتَى بِأَمْثِلَةٍ تُبَيِّنُ أَنَّ الْحُكْمَ كلي عام غير مختص؛ فلا يختلف عَنْهُ فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِ الْوِلَايَةِ، عَامَّةً كَانَتْ أَوْ خَاصَّةً؛ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَالْمَطْلُوبُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ قَائِمًا مَقَامَ مَنِ اسْتَخْلَفَهُ، يُجْرِي أحكامه ومقاصده مجاريها، وهذا بين " اهـ .[624]

وممن قال بالاطلاق كذلك الامام الزيلعي , حيث قال: " إذْ الْآدَمِيُّ خُلِقَ مُكَرَّمًا لِيَتَحَمَّلَ التَّكَالِيفَ وَيَشْتَغِلَ بِالطَّاعَةِ وَلِيَكُونَ خَلِيفَةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ " اهـ .[625]

ولقد فصل الامام ابن عثيمين تفصيلا جميلا في هذا الموضوع , فبين متى يجوز هذا اللقب , ومتى لا يجوز , فقال : " واختلف العلماء، هل يجوز أن أقول: خليفة الله أو لا يجوز؟

فقال بعض العلماء: يجوز أن تقول: خليفة الله، لكنه من باب إضافة الشيء إلى فاعله، بمعنى مخلوف الله، يعني أن الله استخلفك في الأرض، وجعلك خليفةً، وليس المعنى أن الله ـ تعالى ـ وكَّلك على عباده؛ لأنه عاجز عن تدبيرهم، كلا، لكن المعنى أن الله جعلك خليفة في الأرض، تخلفه في عباده، بمعنى أن تقيم

624 - الموافقات - إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي – ج 3 ص24 – 25 .
625 - تبيين الحقائق - فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي - ج 17 ص 245 .

شرعه فيهم، وقد قال الله تعالى لداود عليه السلام: {يَادَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ} [ص: 26].

وقال الشاعر يخاطب عمر بن عبد العزيز رحمه الله:

خليفة الله ثم اللَّه يحفظه

واللَّه يصحبك الرحمن في سفر

إنّا لنرجو إذا ما الغيث أخلفنا

من الخليفة ما نرجو من المطرِ

فقال: خليفة الله، وأقره ـ حسب الرواية ـ وما أنكره.

وقال بعض العلماء: لا يجوز؛ لأن خليفة الإنسان لا يكون إلا عند غيبة الإنسان المُخلِّف، ولهذا قال موسى لهارون ـ عليهما الصلاة والسلام ـ: {اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي} [الأعراف: 142]؛ لأنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ غاب لميقات ربه.

ولكن الصحيح الأول، وأنه يجوز أن نقول: خليفة الله، لأن الله استخلفه في عباده ليقوم بعدله، ولا يعني ذلك أن الله تعالى ليس بحاضر، فالله ـ عزّ وجل ـ فوق عرشه، ويعلم كل شيء، وفرق بين استخلاف موسى لهارون عليهما السلام، وبين استخلاف الله ـ تعالى ـ هذا الخليفة في الأرض" اهـ .[626]

وفي لقاء الباب المفتوح : " حكم وصف الإنسان بأنه خليفة الله

السؤال

كثيراً ما نقرأ ونسمع عن وصف الإنسان بأنه خليفة الله في أرضه، ويستدلون بقول الله تعالى: { إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً } [البقرة:30] ، وقوله سبحانه

---

626 - الشرح الممتع على زاد المستقنع – محمد بن صالح العثيمين - ج 15 ص 237 - 238 .

وتعالى لداود { يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ } ، ويفرقون بينه وبين قول الله سبحانه وتعالى: { وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ الْأَرْضِ } [الأنعام:165] ، فما هو الصحيح في هذا الشيء؟

الجواب

الصحيح بارك الله فيك! أنه إن أريد بالخليفة أنه وكيل عن الله في خلقه فهذا لا يجوز؛ لأن الله تعالى أعلم بخلقه، وهو متصرف فيهم، ولا يحتاج إلى واسطة أو وكيل، وإن أريد بذلك أنه قائم بأمر الله، منفذ لأمر الله، في عباد الله؛ فهذا لا بأس به.

وقد ذكر الله عدة آيات تدل على هذا المعنى مثل قوله: { وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ الْأَرْضِ } [الأنعام:165] وقوله: { يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ } وما أشبه ذلك، فالخليفة إذا قصد به أن الإنسان وكيل لله، وأن الله عز وجل أسند الأمر إليه؛ فهذا لا يجوز، وإن أريد بذلك أنه خليفته، أي: منفذ لشريعة الله في أرض الله؛ فهذا لا بأس به، أي أنه يجوز أن يطلق عليه خليفة الله بالمعنى الذي ذكرت " اهـ .[627]

وايضا : " السؤال

بالنسبة للخليفة عن الله عز وجل، أليس الخليفة يكون عن الغائب؟

الجواب

نعم.

لكن جعله خليفة، يعني: جعله يقوم بشرع الله عز وجل، وينفذ شرع الله في عباد الله.

---

627 - لقاء الباب المفتوح – محمد بن صالح العثيمين - ج 31 ص 16 .

قلت: إنه إذا أراد الإنسان بقول: خليفة الله، أنه نائب عن الله كما ينوب أحد عن الآخر؛ فهذا لا يجوز؛ لأن الله هو الذي بيده الملك، وإن أراد خليفة بمعنى: أنه قائم بأمر الله لينفذ شرع الله في عباد الله؛ فهذا ليس فيه بأس " اهـ .[628]

وفي مجموع فتاوى الامام ابن عثيمين : " (463) سئل فضيلة الشيخ : عن قول الإنسان لرجل : " أنت يا فلان خليفة الله في أرضه " ؟

فأجاب بقوله : إذا كان ذلك صدقًا بأن كان هذا الرجل خليفة يعني ذا سلطان تام على البلد ، وهو ذو السلطة العليا على أهل هذا البلد ، فإن هذا لا بأس به ، ومعنى قولنا : " خليفة الله " أن الله استخلفه على العباد في تنفيذ شرعه ؛ لأن الله – تعالى –استخلفه على الأرض ، والله – سبحانه وتعالى – مستخلفنا في الأرض جميعًا وناظر ما كنا نعمل ، وليس يراد بهذه الكلمة أن الله تعالى يحتاج إلى أحد يخلفه في خلقه ، أو يعينه على تدبير شئونهم ، ولكن الله جعله خليفة يخلف من سبقه ، ويقوم بأعباء ما كلفه الله " اهـ .[629]

واما الرواية المروية عن ابي بكر رضي الله عنه من قوله : لست خليفة الله , فهي معلولة بالانقطاع , فانها من رواية ابن ابي مليكة , وهو لم يُدرك الصديق قطعا , ولاجل هذه العلة ضعفها العلامة شعيب الارناؤوط في تحقيقه لمسند الامام احمد , فقد جاء فيه : " 59 – حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ – يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ –، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا خَلِيفَةَ اللهِ. فَقَالَ: أَنَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا رَاضٍ بِهِ (2) .

---

628 - لقاء الباب المفتوح – محمد بن صالح العثيمين - ج 31 ص 28 .
629 - مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين – محمد صالح العثيمين - ج 3 ص 102 .

(2) زاد في (م) : وأنا راض به، وأنا راض.

والحديث إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن ابنَ أبي مُليكة – واسمه عبدُ الله بن عبيد الله – لم يُدرك أبا بكر.

وأخرجه ابن سعد في " الطبقات " 3 / 183 عن وكيع بن الجراح، عن نافع، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (64) " اهـ .[630]

وايضا : " 64 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا خَلِيفَةَ اللهِ. قال: فَقَالَ: بَلْ خَلِيفَةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا أَرْضَى بِهِ (4) .

---

(4) إسناده ضعيف لانقطاعه. وقد تقدم برقم (59) " اهـ .[631]

ولكننا لو سلمنا ان الرواية صحيحة فهي محمولة على التحرز , والاجتناب لمحذور شرعي في هذا الموضوع , الا وهو مخافة ان يُفهم منه عجز استخلاف التالي للمتقدم , او لحاجة المستخلف لمن يستخلفه والعياذ بالله تعالى , وهذا كله محال في حق الله تعالى , ولهذا قال الامام العز بن عبد السلام مبينا هذه العلة : " والخلف هو التالي للمتقدم ولما قيل لأبي بكر رضي الله تعالى عنه خليفة الله قال : لست خليفة الله ولكني خليفة رسوله وأنا راضي بذلك ، قال

---

630 - مسند الامام احمد - تحقيق الشيخ شعيب الارناؤوط - ج 1 ص 225 .
631 - مسند الامام احمد - تحقيق الشيخ شعيب الارناؤوط - ج 1 ص 227 .

بعض السلف : إنما يُستخلف من يغيب ، أو يموت والله تعالى لا يغيب ولا يموت " اهـ .[632]

وقال الامام القرطبي : " قوله تعالى: { هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ فِي الأَرْضِ } قال قتادة: خلفا بعد خلف، قرنا بعد قرن. والخلف هو التالي للمتقدم، ولذلك قيل لأبي بكر: يا خليفة الله؛ فقال: لست بخليفة الله، ولكني خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا راض بذلك " اهـ .[633]

وكذلك ورد رد شيخ الاسلام ابن تيمية على اصحاب وحدة الوجود في مجموع الفتاوى , حيث قال : " وَقَدْ ظَنَّ بَعْضُ الْقَائِلِينَ الغالطين –كَابْنِ عَرَبِيٍّ – أَنَّ " الْخَلِيفَةَ " هُوَ الْخَلِيفَةُ عَنْ اللَّهِ مِثْلَ نَائِبِ اللَّهِ ؛ وَزَعَمُوا أَنَّ هَذَا بِمَعْنَى أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُسْتَخْلَفًا وَرُبَّمَا فَسَّرُوا " تَعْلِيمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا " الَّتِي جَمَعَ مَعَانِيهَا الْإِنْسَانُ . وَيُفَسِّرُونَ " خَلْقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ " بِهَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا وَقَدْ أَخَذُوا مِنْ الْفَلَاسِفَةِ قَوْلَهُمْ : الْإِنْسَانُ هُوَ الْعَالِمُ الصَّغِيرُ . وَهَذَا قَرِيبٌ . وَضَمُّوا إلَيْهِ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَالِمُ الْكَبِيرُ ؛ بِنَاءً عَلَى أَصْلِهِمْ الكفري فِي وِحْدَةِ الْوُجُودِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ عَيْنُ وُجُودِ الْمَخْلُوقَاتِ . فَالْإِنْسَانُ مِنْ بَيْنِ الْمَظَاهِرِ هُوَ الْخَلِيفَةُ الْجَامِعُ لِلْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَيَتَفَرَّعُ عَلَى هَذَا مَا يَصِيرُونَ إلَيْهِ مِنْ دَعْوَى الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأُلُوهِيَّةِ الْمُخْرِجَةِ

---

632 - تفسير ابن عبد السلام – سلطان العلماء عبد العزيز بن عبد السلام - ج 5 ص 128 .

633 - تفسير القرطبي - أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي – ج 14 ص 355 .

لَهُمْ إلَى الْفِرْعَوْنِيَّةِ والقرمطية وَالْبَاطِنِيَّةِ وَرُبَّمَا جَعَلُوا " الرِّسَالَةَ " مَرْتَبَةً مِنْ الْمَرَاتِبِ وَأَنَّهُمْ أَعْظَمُ مِنْهَا فَيُقِرُّونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ والوحدانية وَالْأُلُوهِيَّةِ ؛ وَبِالرِّسَالَةِ وَيَصِيرُونَ فِي الْفِرْعَوْنِيَّةِ . هَذَا إيمَانُهُمْ . أَوْ يَخْرُجُونَ فِي أَعْمَالِهِمْ أَنْ يَصِيرُوا (سُدًى لَا أَمْرَ عَلَيْهِمْ وَلَا نَهْيَ ؛ وَلَا إيجَابَ وَلَا تَحْرِيمَ . وَاَللَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ خَلِيفَةٌ ؛ وَلِهَذَا لَمَّا قَالُوا لِأَبِي بَكْرٍ : يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ قَالَ : لَسْت بِخَلِيفَةِ اللَّهِ ؛ وَلَكِنِّي خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسْبِي ذَلِكَ . بَلْ هُوَ سُبْحَانَهُ يَكُونُ خَلِيفَةً لِغَيْرِهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا وَاخْلُفْنَا فِي أَهْلِنَا } وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ حَيٌّ شَهِيدٌ مُهَيْمِنٌ قَيُّومٌ رَقِيبٌ حَفِيظٌ غَنِيٌّ عَنْ الْعَالَمِينَ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ وَلَا ظَهِيرٌ وَلَا يَشْفَعُ أَحَدٌ عِنْدَهُ إلَّا بِإِذْنِهِ . وَالْخَلِيفَةُ إنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ عَدَمِ الْمُسْتَخْلَفِ بِمَوْتِ أَوْ غَيْبَةٍ وَيَكُونُ لِحَاجَةِ الْمُسْتَخْلَفِ إلَى الِاسْتِخْلَافِ . وَسُمِّيَ " خَلِيفَةً " لِأَنَّهُ خُلِّفَ عَنْ الْغَزْوِ وَهُوَ قَائِمٌ خَلْفَهُ وَكُلُّ هَذِهِ الْمَعَانِي مُنْتَفِيَةٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ مُنَزَّهٌ عَنْهَا ؛ فَإِنَّهُ حَيٌّ قَيُّومٌ شَهِيدٌ لَا يَمُوتُ وَلَا يَغِيبُ وَهُوَ غَنِيٌّ يَرْزُقُ وَلَا يَرْزُقُ يَرْزُقُ عِبَادَهُ وَيَنْصُرُهُمْ وَيَهْدِيهِمْ وَيُعَافِيهِمْ : بِمَا خَلَقَهُ مِنْ الْأَسْبَابِ الَّتِي هِيَ مِنْ خَلْقِهِ وَاَلَّتِي هِيَ مُفْتَقِرَةٌ إلَيْهِ كَافْتِقَارِ الْمُسَبَّبَاتِ إلَى أَسْبَابِهَا ......" اهـ .[634]

634 - مجموع الفتاوى – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 35 ص 44 – 45 .

علما ان شيخ الاسلام قد اطلق لقب خليفة الله تعالى على عمر بن عبد العزيز رحمه الله , حيث قال : " وَقَدْ كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – وَهُوَ خَلِيفَةُ اللَّهِ عَلَى الْأَرْضِ – قَدْ وَكَّلَ أَعْوَانًا يَمْنَعُونَ الدَّاخِلَ مِنْ تَقْبِيلِ الْأَرْضِ وَيُؤَدِّبُهُمْ إذَا قَبَّلَ أَحَدٌ الْأَرْضَ " اهـ .[635]

فيُحمل الكلام على حسب الموضع الذي يتكلم به العلماء , فما كان فيه من المحذور يتبين من خلال كلام العالم , وتعليله , وما جاء من اطلاق الكلام , فانه يُحمل على المعنى الصحيح , الا اذا صرح العالم بالمعنى الفاسد فلا بد من تبيين خطأ هذا العالم , والتحذير من قوله .

{ دخلت انا واخو عائشة على عائشة }

في الصحيحين : " 251 – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، يَقُولُ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوًا مِنْ صَاعٍ، فَاغْتَسَلَتْ، وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَبَهْزٌ، وَالجُدِّيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، «قَدْرِ صَاعٍ» " اهـ .[636]

---

635 - مجموع الفتاوى – ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 27 ص 93 .

636 - صحيح البخاري - بَابُ الغُسْلِ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ - ج 1 ص 59 , وصحيح مسلم - بَابُ الْقَدْرِ الْمُسْتَحَبِّ مِنَ الْمَاءِ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ، وَغُسْلِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَغُسْلِ أَحَدِهِمَا بِفَضْلِ الْآخَرِ - ج 1 ص 255 .

وابو سلمة بن عبد الرحمن ابن اخت عائشة رضي الله عنها من الرضاعة , قال الامام ابن عبد البر : " حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا قَاسِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أُمُّ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ تُمَاضِرُ بِنْتُ الْأَصْبَغِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ ضَمْضَمَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ كَلْبٍ وَهِيَ أَوَّلُ كَلْبِيَّةٍ تَزَوَّجَهَا قُرَشِيٌّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى كَلْبٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ ابْنَةَ سَيِّدِهِمْ قَالَ وَأَرْضَعَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ أَبَا سَلَمَةَ فَكَانَ يَتَوَلَّجُ عَلَى عَائِشَةَ " اهـ .[637]

وقال الامام الذهبي في السير : " وأرضعته أم كلثوم، فعائشة خالته من الرضاعة " اهـ .[638]

وقال الامام النووي : " قَوْلُهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَا وَأَخُوهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ فَسَأَلَهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ قَدْرَ الصَّاعِ فَاغْتَسَلَتْ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا سِتْرٌ فَأَفْرَغَتْ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّهُمَا رَأَيَا عَمَلَهَا فِي رَأْسِهَا وَأَعَالِي جَسَدِهَا مِمَّا يَحِلُّ لِذِي الْمَحْرَمِ النَّظَرُ إِلَيْهِ مِنْ ذَاتِ الْمَحْرَمِ وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ كَمَا ذُكِرَ قِيلَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يزيد وكان أبوسلمة بن أُخْتِهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ أَرْضَعَتْهُ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ الْقَاضِي وَلَوْلَا أَنَّهُمَا شَاهَدَا ذَلِكَ وَرَأَيَاهُ لَمْ يَكُنْ لِاسْتِدْعَائِهَا الْمَاءَ وَطَهَارَتِهَا بِحَضْرَتِهِمَا مَعْنَى إِذْ لَوْ فَعَلَتْ

637 - التمهيد – ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر - ج 7 ص 61 .
638 - سير أعلام النبلاء - محمد بن احمد الذهبي - ج 4 ص 288 .

ذَلِكَ كُلَّهُ فِي سِتْرٍ عَنْهُمَا لَكَانَ عَبَثًا وَرَجَعَ الْحَالُ إِلَى وَصْفِهَا لَهُ وَإِنَّمَا فَعَلَتِ السِّتْرَ لِيَسْتَتِرَ أَسَافِلُ الْبَدَنِ وَمَا لَا يَحِلُّ لِلْمَحْرَمِ نَظَرُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ .[639]

وهذا الذي نقله الامام النووي عن القاضي عياض كلام علمي , فقد بين القاضي عياض رحمه الله ان التعليم حصل من غير ان تكون هناك اي مخالفة شرعية , فالرواية صريحة بوجود الحجاب , والستر بين ام المؤمنين , وبين اخيها , وابن اختها , ورؤية اعالي الجسد من الاخ , او ابن الاخت لا يوجد فيها اي حرج شرعي .

فالغسل كان امام المحارم مع وجود الحجاب , والستر , وفيه بيان ان الصاع , او نحوه يكفي في الغسل , ولهذا جعل الامام البخاري هذا الحديث في باب (بَابُ الغُسْلِ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ) .

ولقد جاء في كتب الرافضة حد عورة المرأة عند محارمها , ففي صراط النجاة :

" سؤال 1181 : ما هي حدود عورة المرأة بالنسبة إلى محارمها ؟ الخوئي : هي القبل والدبر ، وكذا من السرة إلى الركبتين على الأحوط . التبريزي : يضاف إلى جوابه (قدس سره) هذا بالنسبة إلى الرجال المحارم ، وأما بالنسبة إلى النساء فعورتها هي القبل والدبر خاصة ، والله العالم " اهـ .[640]

وفي عيون اخبار الرضا للصدوق رواية طويلة جدا سانقل سندها مع الشاهد ,

قال الصدوق : " باب ذكر مجلس آخر للرضا عليه السلام عن المأمون في عصمه الأنبياء عليهم السلام 1 – حدثنا تميم بن عبد الله بن تميم القرشي رضي

---

639 - شرح صحيح مسلم - ابو زكريا يحيى بن شرف النووي - ج 4 ص 3 - 4 .
640 - صراط النجاة - جواد التبريزي - ج 2 ص 381 .

الله عنه قال : حدثني أبي عن حمدان بن سليمان النيسابوري عن علي بن محمد بن الجهم قال : حضرت مجلس المأمون وعنده الرضا علي بن موسى عليهما السلام فقال له المأمون ....

فأخبرني عن قول الله عز وجل : (وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك زوجك واتق الله وتخفى نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق ان تخشاه) قال الرضا عليه السلام : ان رسول الله (ص) قصد دار زيد بن حارثه بن شراحيل الكلبي في أمر اراده فرأى امرأته تغتسل فقال لها : سبحان الذي خلقك ! وإنما أراد بذلك تنزيه الباري عز وجل عن قول من زعم أن الملائكة بنات الله فقال الله عز وجل : (أفأصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة إناثا انكم لتقولون قولا عظيما) فقال النبي : لما رآها تغتسل : سبحان الذي خلقك ان يتخذ له ولدا يحتاج إلى هذا التطهير والاغتسال ....." اهـ .[641]

قال الجزائري في قصص الانبياء بعد ان نقل الرواية : " (قال الصدوق) هذا الحديث عجيب من طريق علي بن محمد بن الجهم مع نصبه وبغضه وعداوته لأهل البيت عليهم السلام . (أقول) هذا ليس بعجيب لأن الله سبحانه يجري الحق لأوليائه على السنة أعدائه في كثير من الأحوال وفي أغلب الأزمان " اهـ .[642]

641 - عيون أخبار الرضا - الصدوق - ج 2 ص 174 .
642 - قصص الأنبياء - نعمة الله الجزائري - ص 22 - 23 .

فهذا الجزائري جعل النقل كله عن الرضا رحمه الله من الحق الذي اجراه الله تعالى على لسان علي بن محمد بن الجهم , ولو كان يعتقد بطلان النقل لرده , او نقضه , ولكنه جعله من الحق المنقول عن الرضا رحمه الله .

وفي تفسير القمي : " حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن هشام عن الصادق عليه السلام قال : إن داود عليه السلام لما جعله الله عز وجل خليفة في الأرض وأنزل عليه الزبور أوحى الله عز وجل إلى الجبال والطير ان يسبحن معه وكان سببه أنه إذا صلى ببني إسرائيل يقوم وزيره بعدما يفرغ من الصلاة فيحمد الله ويسبحه ويكبره ويهلله ثم يمدح الأنبياء عليهم السلام نبيا نبيا ويذكر من فضلهم وأفعالهم وشكرهم وعبادتهم لله سبحانه وتعالى والصبر على بلائه ولا يذكر داود ، فنادى داود ربه فقال : يا رب قد أنعمت على الأنبياء بما أثنيت عليهم ولم تثن علي ، فأوحى الله عز وجل إليه هؤلاء عباد ابتليتهم فصبروا وأنا اثني عليهم بذلك فقال يا رب فابتلني حتى أصبر ، فقال يا داود تختار البلاء على العافية اني ابتليت هؤلاء وإنا لم اعلمهم وإنا أبتليك وأعلمك ان بلائي في سنة كذا وشهر كذا وفي يوم كذا ، وكان داود عليه السلام يفرغ نفسه لعبادته يوما ويقعد في محرابه يوما ويقعد لبني إسرائيل فيحكم بينهم ، فلما كان اليوم الذي وعده الله عز وجل اشتدت عبادته وخلا في محرابه وحجب الناس عن نفسه وهو في محرابه يصلي فإذا طائر قد وقع بين يديه جناحاه من زبر جد أخضر ورجلاه من ياقوت احمر ورأسه ومنقاره من لؤلؤ وزبرجد فأعجبه جدا ونسي ما كان فيه ، فقام ليأخذه فطار الطائر فوقع على حائط بين داود وبين أوريا بن حنان وكان داود قد بعث أوريا في بعث فصعد داود عليه السلام الحائط ليأخذ الطير وإذا

امرأة أوريا جالسة تغتسل فلما رأت ظل داود نشرت شعرها وغطت به بدنها ، فنظر إليها داود فافتتن بها ...... " أهـ .[643]

وقال الصدوق : " 250 – وروي عن عبيد الله المرافقي قال " دخلت حماما بالمدينة فإذا شيخ كبير وهو قيم الحمام، فقلت [له]: يا شيخ لمن هذا الحمام؟ فقال: لأبي جعفر محمد ابن علي عليهما السلام، فقلت: أكان يدخله؟ قال: نعم، فقلت: كيف كان يصنع؟ قال: كان يدخل فيبدأ فيطلي عانته وما يليها، ثم يلف إزاره على أطراف إحليله ويدعوني فأطلي سائر جسده، فقلت له يوما من الأيام: الذي تكره أن أراه قد رأيته، قال: كلا إن النورة سترة " اهـ .[644]

وقال الانصاري : " ولعله لصدق الستر الواجب في قوله عليه السلام : " إذا سترت القضيب والأنثيين فقد سترت العورة " فيكفي سترها بساتر لطيف مع ظهور شكلها إلى ما هي عليه . ويؤيده ما رواه الصدوق عن عبيد الله المرافقي ، وقد تقدم في المسألة السابقة إلى قوله : " فيطلي سائر بدنه " وفيه : فقال له قيم الحمام يوما من الأيام : " إن الذي تكره أن أراه قد رأيته ! فقال عليه السلام : كلا ! إن النورة سترة " اهـ .[645]

643 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 2 ص 229 – 233 .
644 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 1 ص 117 .
645 - كتاب الطهارة - الشيخ الأنصاري - ج 1 ص 423 .

وقال البحراني : " في الصحيح " عن أبي عبد الله عليه السلام عن الرجل ينكح الجارية من جواريه ومعه في البيت من يرى ذلك ويسمع ؟ قال: لا باس " اهـ .[646]

فهذه الرواية صريحة في جواز رؤية فرج الرجل , وجاريته في اثناء الجماع اذا اراد اي احد ان يرى , فهل رؤية عملية الجماع بين الرجل وجاريته من العورة المحرمة ام لا ؟ !!! .

{ أيدته بعلي ونصرته }

قال الامام الالباني : " **4902** – (لما أسري بي ؛ رأيت في ساق العرش مكتوباً : لا إله إلا الله ، محمد رسول الله صفوتي من خلقي ، أيدته بعلي ونصرته) .

موضوع

أخرجه ابن عساكر (12/ 147/ 2) عن عبادة بن زياد الأسدي : أخبرنا عمرو بن ثابت بن أبي المقدام عن أبي حمزة الثمالي عن سعيد بن جبير عن أبي الحمراء خادم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مرفوعاً .

قلت : وهذا موضوع مسلسل بالرافضة :

646 - الحدائق الناضرة – يوسف البحراني – ج 23 ص 137 – 138 , وتهذيب الاحكام – الطوسي – ج 8 ص 208 .

الأول : أبو حمزة الثمالي – واسمه ثابت بن أبي صفية الكوفي – متفق على تضعيفه . بل قال الدارقطني : "متروك" . وقال ابن حبان : "كان كثير الوهم في الأخبار ؛ حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد ؛ مع غلوه في تشيعه" .

وعده السليماني في قوم من الرافضة .

الثاني : عمرو بن ثابت الكوفي ؛ قال ابن معين : "ليس بشيء" . وقال مرة : "ليس بثقة ولا مأمون" . وقال النسائي : "متروك الحديث" . وقال ابن حبان : "يروي الموضوعات" . وقال أبو داود : "رافضي خبيث" .

الثالث : عبادة بن زياد الأسدي شيعي أيضاً ، لكنه مختلف فيه ؛ كما تقدم بيانه تحت الحديث (4892) . فالآفة ممن فوقه ، وشيخه هو الأحق بها .

وبه أعله الهيثمي ؛ فقال في "المجمع" (9/ 121) : "رواه الطبراني ، وفيه عمرو بن ثابت ؛ وهو متروك" اهـ .[647]

{ رزية الخميس }

ان حديث رزية الخميس من الاحاديث التي يركز عليها الرافضة محاولين الطعن بأمير المؤمنين عمر رضي الله عنه , وهذا هو دأب الضالين المضلين , فانهم يحاولون ايجاد اي كلمة يحاولون من خلالها الطعن بأولياء الله تعالى , ولكن ولله الحمد والمنة سرعان ما ينفضح هؤلاء الضلال , ويتبين جهلهم , وحقدهم على رموز الاسلام , وذلك من خلال قراءة الروايات كاملة , وربطها بالنصوص

647 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة - محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 544 - 545 .

الشرعية الاخرى , فيتبين بعد ذلك حماقة هؤلاء الضلال , وضعف شبهاتهم , وتهافتها .

لقد ورد حديث رزية الخميس بعدة الفاظ , وفي عدة مواضع في صحيح الامام البخاري , وكذلك في صحيح الامام مسلم , وسوف ابين من خلال عرضي للنصوص وتبيين معناها ضعف هذه الشبهة التي يلقيها الرافضة على اهل السنة .

{ الرزية بسبب اللغط والاختلاف كما صرح حبر الامة }

في الصحيحين : " **5669** – حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، وحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي البَيْتِ رِجَالٌ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ» فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الوَجَعُ، وَعِنْدَكُمُ القُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ. فَاخْتَلَفَ أَهْلُ البَيْتِ فَاخْتَصَمُوا، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلاَفَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُومُوا» قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: «إِنَّ

الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الكِتَابَ، مِنَ اخْتِلاَفِهِمْ وَلَغَطِهِمْ» " اهـ .[648]

نأخذ من هذا النص الزام مهم جدا , الا وهو ((فَاخْتَلَفَ أَهْلُ البَيْتِ اخْتَصَمُوا)) والامامية دائما يقولون بان اهل البيت هم اصحاب الكساء , فهل يجوز اختلاف اهل البيت في الامتثال لامر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ؟ !!! .

لقد بين ابن عباس رضي الله عنه في هذه الرواية ان الذي حال بين رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وبين ان يكتب لهم الكتاب هو كثرة الاختلاف , واللغط الذي حدث بين الموجودين , وقد جاءت رواية عند الامام البخاري تبين وتوضح ان تنازع الموجودين هو السبب الحقيقي لعدم كتابة الكتاب , قال الامام البخاري : " 114 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ قَالَ: «ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ» قَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَهُ الوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا. فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغَطُ، قَالَ: «قُومُوا عَنِّي، وَلاَ يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ» فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ كِتَابِهِ» " اهـ .[649]

---

648 - صحيح بخاري - بَابُ قَوْلِ المَرِيضِ قُومُوا عَنِّي– ج 7 ص 120 , وصحيح مسلم - بَابُ تَرْكِ الْوَصِيَّةِ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ - ج 3 ص 1259 .

العلم – ج 1 ص 34 . كتابة 649 - صحيح بخاري - كتاب العلم باب

ولقد وقع التنازع عندما اراد النبي صلى الله عليه واله وسلم اخبار الصحابة بتعيين ليلة القدر , وكان اثر هذا التنازع رفع تعيين ليلة القدر لا اكثر , بل كان فيه الخير للامة كما اخبر النبي صلى الله عليه واله وسلم ٫ بالتماس هذه الليلة المباركة فيكثر العبد من العبادة في اكثر من ليلة واحد , قال الامام البخاري : " 2023 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ القَدْرِ فَتَلاَحَى رَجُلاَنِ مِنَ المُسْلِمِينَ فَقَالَ: «خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ القَدْرِ، فَتَلاَحَى فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، فَرُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ، وَالسَّابِعَةِ، وَالخَامِسَةِ» " اهـ .[650]

{ اقرار النبي صلى الله عليه واله وسلم لقول عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله }

لقد تبين لنا من خلال الروايات ان السبب الرئيسي هو التنازع , والاختلاف الذي حدث في عدم كتابة الكتاب , ولا دخل لعمر رضي الله عنه بذلك لا من قريب , ولا من بعيد , بل الوارد اقرار النبي صلى الله عليه واله وسلم لعمر رضي الله عنه في قوله (حسبنا كتاب الله) , والدليل على ذلك عدم كتابة النبي صلى الله عليه واله وسلم للكتاب , وفي هذا الدليل القوي على صحة اجتهاد عمر رضي الله عنه , ومكانته من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ومن المعلوم

650 - صحيح البخاري - بَابُ رَفْعِ مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ القَدْرِ لِتَلاَحِي النَّاسِ – ج 3 ص 47 .

ان تعريف السنة كما قال العلامة المناوي : " (وخير السنن سنة محمد) صلى الله عليه وسلم وهي قوله أو فعله أو تقريره " اهـ .[651]

وقال الرافضي محمد رضا المظفر : " أما فقهاء الإمامية بالخصوص فلما ثبت لديهم أن المعصوم من آل البيت يجري قوله مجرى قول النبي من كونه حجة على العباد واجب الاتباع فقد توسعوا في اصطلاح " السنة " إلى ما يشمل قول كل واحد من المعصومين أو فعله أو تقريره ، فكانت السنة باصطلاحهم : " قول المعصوم أو فعله أو تقريره " اهـ .[652]

فأقرار النبي صلى الله عليه واله وسلم عند اهل السنة , وعند الامامية هو سنة نبوية , وقد اقر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عمر على قوله , فيكون قول عمر رضي الله عنه من فقهه , وحسن فهمه للشريعة , قال الامام البيهقي في استصواب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لقول عمر رضي الله عنه : " وفي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الإنكار عليه فيما قال دليل واضح على استصوابه رأيه " اهـ .[653]

{ تزكية راوي الحديث ابن عباس لعمر رضي الله عنهما وشهادته له بان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد مات وهو عنه راضى }

---

651 - فيض القدير - محمد عبد الرؤوف المناوي -ج 2 ص 221 .
652 - أصول الفقه - محمد رضا المظفر - ج 3 ص 64 .
653 - دلال النبوة - أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي – ج 8 ص 273 .

وقد ورد عن راوي الحادثة , والشاهد عليها , وهو حبر الامة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما شهادته لعمر رضي الله عنه برضى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عليه , ففي صحيح الامام البخاري : " 3692 - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ جَعَلَ يَأْلَمُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكَأَنَّهُ يُجَزِّعُهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، وَلَئِنْ كَانَ ذَاكَ، لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ...... " اهـ .[654]

وفيه : " 581 - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ» " اهـ .[655]

وفي صحيح مسلم : " 286 - (826) وحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ، قَالَ دَاوُدُ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ، أَنَّ

---

654 - صحيح البخاري – بَابُ مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَبِي حَفْصٍ القُرَشِيِّ العَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – ج 5 ص 12 .
655 - صحيح البخاري – بَابُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ - ج 1 ص 120 .

رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» " اهـ .[656]

فهذه شهادة راوي الحديث , والشاهد على الحادثة حبر الامة ابن عم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عبد الله بن عباس رضي الله عنهما لعمر رضي الله عنه بحسن صحبة رسول الله , ورضى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عليه , وكذلك رضى ابن عباس ومحبته لعمر رضي الله عنهم , وكذلك قد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه ان لم يجد الحكم الشرعي في نص الكتاب , او السنة , فانه يأخذ بقول ابي بكر وعمر رضي الله عنهما , ففي سنن الامام الدارمي بسند صحيح كما قال الاستاذ حسين سليم اسد محقق الكتاب , ومصنف الامام ابن شيبة : " **168** – أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «إِذَا سُئِلَ عَنِ الْأَمْرِ فَكَانَ فِي الْقُرْآنِ، أَخْبَرَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْقُرْآنِ وَكَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخْبَرَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ، فَعَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – فَإِنْ لَمْ يَكُنْ، قَالَ فِيهِ بِرَأْيِهِ» " اهـ .[657]

{ ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد غلب عليه الوجع }

واما اعتراض الرافضة على قول عمر رضي الله عنه : (ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد غلب عليه الوجع) , فهو اعتراض مردود وضعيف , وذلك لان

656 - صحيح مسلم - بَابُ الْأَوْقَاتِ الَّتِي نُهِيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا – ج 1 ص 566 .
657 - سنن الدارمي - تحقيق حسين سليم اسد – ج 1 ص 265 , ومصنف ابن أبي شيبة - أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - ج 7 ص 242 .

النبي صلى الله عليه واله وسلم يمرض كما يمرض البشر , كما ثبت في الصحيحين : " 5647 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ، وَهُوَ يُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، قُلْتُ: إِنَّ ذَاكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: «أَجَلْ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ» " اهـ .[658]

فالنبي صلى الله عليه واله وسلم يغلب عليه الوجع كما يغلب على غيره , ولو كان في قول عمر رضي الله عنه اي محذور لبين النبي صلى الله عليه واله وسلم ذلك , فمن المستحيل ان يسكت النبي صلى الله عليه واله وسلم على اي مخالفة شرعية تصدر من احد في حضوره , او في غيابه مع علمه به , وبما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يقل ان قول عمر رضي الله عنه فيه مخالفة شرعية فلا يحق لاي احد ان يزايد على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر , بل ان قول عمر رضي الله عنه يدل على محبته لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وحرصه على الترفيه عليه صلى الله عليه واله وسلم , قال الامام البيهقي : " وإنما قصد عمر بن الخطاب رضي الله عنه بما قال التخفيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه ، قد غلب عليه الوجع ، ولو كان ما يريد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب لهم شيئا مفروضا ، لا يستغنون عنه لم يتركه باختلافهم ولغطهم لقول الله عز وجل بلغ ما

---

658 - صحيح البخاري - بَابُ شِدَّةِ المَرَضِ – ج 7 ص 115 , وصحيح مسلم - بَابُ ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيمَا يُصِيبُهُ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ حُزْنٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا – ج 4 ص 1990 .

أنزل إليك من ربك كما لم يترك تبليغ غيره بمخالفة من خالفه ، ومعاداة من عاداه " اهـ .[659]

وقد ورد في كتب الامامية مرض النبي صلى الله عليه واله وسلم , واغماءه , ففي تفسير العياشي : " 82 – عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عن آبائه قال : دخل علي عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه وقد أغمي عليه ورأسه في حجر جبرئيل وجبرئيل في صورة دحية الكلبي ، فلما دخل علي عليه السلام قال له جبرئيل : دونك رأس ابن عمك فأنت أحق به مني ، لان الله يقول في كتابه : (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) فجلس علي عليه السلام وأخذ رأس رسول الله صلى الله عليه وآله فوضعه في حجره ، فلم يزل رأس رسول الله في حجره حتى غابت الشمس ، وان رسول الله أفاق فرفع رأسه فنظر إلى علي فقال : يا علي أين جبرئيل ؟ فقال : يا رسول الله ما رأيت الا دحية الكلبي دفع إلى رأسك قال : يا علي دونك رأس ابن عمك فأنت أحق به مني ، لان الله يقول في كتابه : (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) فجلست وأخذت رأسك فلم تزل في حجري حتى غابت الشمس ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله : أفصليت العصر ؟ فقال لا قال : فما منعك أن تصلى ؟ فقال : قد أغمي عليك وكان رأسك في حجري ، فكرهت ان أشق عليك يا رسول الله ، وكرهت ان أقوم واصلي أوضع رأسك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : اللهم إن كان في طاعتك وطاعة رسولك حتى فاتته صلاة العصر ، اللهم فرد عليه الشمس حتى يصلى العصر في وقتها ، قال : فطلعت الشمس فصارت في وقت العصر بيضاء

659 ـ دلائل النبوة ـ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي – ج 8 ص 273 .

نقية ، ونظر إليها أهل المدينة وان عليا قام وصلى فلما انصرف غابت الشمس وصلوا المغرب " اهـ .[660]

ومنزلة تفسير العياشي كبيرة كما قال السيد محمد حسين الطباطبائي مؤلف كتاب الميزان في تفسير القران : " وان أحسن ما ورثناه من ذلك كتاب التفسير المنسوب إلى شيخنا العياشي رحمه الله وهو الكتاب القيم الذي يقدمه النشر اليوم إلى القراء الكرام . فهو لعمري أحسن كتاب ألف قديما في بابه ، وأوثق ما ورثناه من قدماء مشايخنا من كتب التفسير بالمأثور . اما الكتاب فقد تلقاه علماء هذا الشأن منذ الف إلى يومنا هذا – ويقرب من أحد عشر قرنا – بالقبول من غير أن يذكر بقدح أو يغمض فيه بطرف . واما مؤلفه فهو الشيخ الجليل أبو النصر محمد بن المسعود بن محمد بن العياش التميمي الكوفي السمرقندي من أعيان علماء الشيعة ، وأساطين الحديث والتفسير بالرواية ممن عاش في أواخر القرن الثالث من الهجرة النبوية . أجمع كل من جاء بعده من أهل العلم على جلالة قدرة وعلو منزلته وسعة فضله ، و أطراه علماء الرجال متسالمين على أنه ثقة عين صدوق في حديثه من مشايخ الرواية يروي عنه أعيان المحدثين كشيخنا الكشي صاحب الرجال وهو من تلامذته ، وشيخنا جعفر بن محمد بن المسعود العياشي وهو ولده " اهـ .[661]

في رواية العياشي اثبات اغماء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ,

وكذلك ورد اغماء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عند المفيد في اماليه , حيث قال : " 2 – قال : أخبرني أبو نصر محمد بن الحسين المقري قال :

---

660 - تفسير العياشي - محمد بن مسعود العياشي - ج 2 ص 70 – 71 .

661 - تفسير العياشي - محمد بن مسعود العياشي - ج 1 - ص مقدمة المحقق 4 .

حدثنا عبد الكريم بن محمد البجلي قال : حدثنا محمد بن علي قال : حدثنا زيد بن المعدل ،

عن أبان بن عثمان الأجلح، عن زيد بن على بن الحسين، عن أبيه عليهما السلام قال: وضع رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي توفى فيه رأسه في حجر أم الفضل وأغمي عليه....." اهـ .[662]

وقال في الارشاد : " ثم ثقل عليه السلام وحضره الموت وأمير المؤمنين عليه السلام حاضر عنده . فلما قرب خروج نفسه قال له : (ضع رأسي يا علي في حجرك ، فقد جاء أمر الله عز وجل فإذا فاضت نفسي فتناولها بيدك وامسح بها وجهك ، ثم وجهني إلى القبلة وتول أمري وصل علي أول الناس ، ولا تفارقني حتى تواريني في رمسي ، واستعن بالله تعالى) فأخذ علي عليه السلام رأسه فوضعه في حجره فأغمي عليه ، فأكبت فاطمة عليها السلام تنظر في وجهه وتندبه وتبكي وتقول : (وأبيض يستسقى الغمام بوجهه * ثمال اليتامى عصمة للأرامل) ففتح رسول الله صلى الله عليه وآله عينيه وقال بصوت ضئيل : (يا بنية ، هذا قول عمك أبي طالب .. " اهـ .[663]

وقال الطوسي : " 1186 – 12 – وعنه ، قال : أخبرنا جماعة ، عن أبي المفضل ، قال : حدثني محمد ابن جعفر بن محمد بن رياح الأشجعي ، قال :

---

662 - الأمالي - المفيد - ص 212 .
663 - الإرشاد - المفيد - ج 1 - ص 186 – 187 .

حدثنا عباد بن يعقوب الأسدي ، قال : أخبرنا إبراهيم بن محمد الرؤاسي الخثعمي ، قال : حدثني عدي بن زيد الهجري ، عن أبي خالد الواسطي ، قال إبراهيم بن محمد : ولقيت أبا خالد عمرو بن خالد فحدثني عن زيد بن علي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : كنت عند رسول الله (صلى الله عليه وآله) في مرضه الذي قبض فيه ، فكان رأسه في حجري والعباس يذب عن وجه رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فأغمي عليه إغماءة ثم فتح عينيه ، فقال : يا عباس يا عم رسول الله " اهـ .[664]

بل جاء في امالي الصدوق ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد وصل في مرض موته الى حالة لا يعرف فيها الحسن والحسين رضي الله عنهما , قال الصدوق : " 1004 / 6 – حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق (رضي الله عنه) ، قال : حدثنا محمد ابن حمدان الصيدلاني ، قال : حدثنا محمد بن مسلمة الواسطي ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي ، عن ابن عباس ، قال : لما مرض رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعنده أصحابه ....

قالت فاطمة (عليها السلام) للرسول صلى الله عليه وآله: فأين والدتي خديجة؟ قال: في قصر له أربعة أبواب إلى الجنة. ثم أغمي على رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فدخل بلال وهو يقول: الصلاة رحمك الله، فخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) وصلى بالناس، وخفف الصلاة. ثم قال: ادعوا لي علي

664 - الأمالي - الطوسي - ص 572 .

بن أبي طالب وأسامة بن زيد، فجاءا فوضع (صلى الله عليه وآله) يده على عاتق علي (عليه السلام)، والأخرى على أسامة، ثم قال: انطلقا بي إلى فاطمة. فجاءا به حتى وضع رأسه في حجرها، فإذا الحسن والحسين (عليهما السلام) يبكيان ويصطرخان وهما يقولان: أنفسنا لنفسك الفداء، ووجوهنا لوجهك الوقاء. فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من هذان يا علي؟ قال: هذان ابناك الحسن والحسين. فعانقهما وقبلهما، وكان الحسن (عليه السلام) أشد بكاء، فقال له: كف يا حسن، فقد شققت على رسول الله " اهـ .[665]

وقد جاء في كتب الامامية اغماء الامام زين العابدين رحمه الله , قال الكليني :" مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بِنْتِ إِلْيَاسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ فَتَحَ عَيْنَيْهِ وَ قَرَأَ إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ وَ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ وَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَ أَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ثُمَّ قُبِضَ مِنْ سَاعَتِهِ وَ لَمْ يَقُلْ شَيْئاً " اهـ .[666]

وكذلك اغماء الامام الصادق رحمه الله , ففي كتاب من لا يحضره الفقيه : " 5551 – وروى محمد بن أبي عمير ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن سلمى مولاة ولد أبي عبد الله (عليه السلام) قالت : "كنت عند أبي عبد الله (

---

665 - الأمالي - الصدوق - ص732 – 735 .
666 - الكافي – الكليني – ج 1 ص 468 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن – ج 6 ص 11 .

عليه السلام) حين حضرته الوفاة فأغمي عليه فلما أفاق قال : أعطوا الحسن بن علي بن علي بن الحسين – وهو الا فطس – سبعين دينارا " اه .[667]

قال محمد تقي المجلسي عن الرواية: " «و روى محمد بن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد» في الموثق كالشيخين و روى الكليني في القوي كالصحيح أيضا عن هشام بن أحمر جميعا «عن سلمى مولاة ولد أبي عبد الله عليه السلام» كما في يب أيضا و في (في) عن سالمة مولاة أبي عبد الله عليه السلام «قال أعطوا الحسن بن علي بن الحسين عليهما السلام» " اه .[668]

وقال الامامية في كتبهم في حكم المغمى عليه , بأنه زوال للعقل , قال اليزدي : " (في موجبات الوضوء ونواقضه) وهي أمور ....الخامس : كل ما أزال العقل مثل الإغماء والسكر والجنون دون مثل البهت " اه .[669]

وقال الحلي : " البحث الثالث : في وقت المعذورين . ونعني بالعذر ما أسقط القضاء ، وبوقت المعذورين الوقت الذي يصير فيه الشخص من أهل وجوب الصلاة عليه بزوال الأسباب المانعة من الوجوب ، وهي أربعة : الجنون ، وفي معناه الإغماء ، والصبي ، والكفر ، والحيض ، وفي معناه النفاس ..." اه .[670]

وقد ورد عند الامامية بأن المغمى عليه لا يقضي الصلاة , قال الخوانساري : " وأما عدم وجوب القضاء على المغمى عليه فهو المشهور ، ويدل عليه صحيح

---

667 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 4 ص 231 – 232 .
668 - روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه- محمد تقي المجلسي - ج 11 ص 137 .
669 - العروة الوثقى - اليزدي - ج 1 - ص 346 – 347 .
670 - تذكرة الفقهاء - الحلي - ج 2 ص 320 – 321 .

أيوب بن نوح قال : (كتبت إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام أسأله عن المغمى عليه يوما أو أكثر هل يقضي ما فاته من الصلاة أم لا ؟ فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلاة) وصحيح علي بن مهزيار (سألته عن المغمى عليه يوما أو أكثر هل يقضي ما فاته من الصلاة أم لا ؟ فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلاة " اهـ .[671]

لماذا قال المعصوم عن المغمى عليه لا يقضي الصلاة ولا الصوم ؟ , هل الحقه بالمجنون ام بالصبي ام بماذا ؟ ! .

فالاغماء عند الامامية هو زوال العقل وقد اثبتوه لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ولبعض ائمة اهل البيت رحمهم الله فهل يقبل الامامية ان نقول عنهم انهم طعنوا برسول الله صلى الله عليه واله وسلم والائمة رضوان الله عليهم ؟ !!!.

{ فقه عمر رضي الله عنه وتمسكه بالسنة النبوية المطهرة }

واما اعتراض الرافضة وغيرهم على قول امير المؤمنين عمر رضي الله عنه : (حسبنا كتاب الله) فهو اعتراض ساقط , وباطل , وضعيف , وذلك لان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يعترض عليه , فهل المعترض على قول عمر رضي الله عنه اعلم من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالحق , واحرص منه على انكار المنكر ؟ !!! .

---

671 - جامع المدارك - الخوانساري - ج 2 ص 210 .

بل ان قول عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله يدل على فقهه , وعلمه بالله ورسوله , قال الله تعالى : { مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ (38) : الانعام } , وقال تعالى : { أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (51) : العنكبوت } ,وقال تعالى : { وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ (89) : النحل } , فالقران الكريم فيه كل شيء فقول عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله , لا يلزم منه رد السنة النبوية المطهرة فقد امر الله تعالى في القران الكريم الامة ان تأخذ بكل ما جاء به النبي صلى الله عليه واله وسلم , وان تنتهي عن كل ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , حيث قال تعالى: { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (7) : الحشر } , ولهذا لم يعترض رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على كلام عمر , وذلك لانه موافق للحق , ولو كان ما قاله عمر رضي الله عنه باطلا لما اقره رسول الله صلى الله عليه واله وسلم .

وقد ثبت عن عمر رضي الله عنه التمسك بسنة النبي صلى الله عليه واله وسلم , وتوجيه المسلمين للاحتجاج بها على اهل الباطل , فقد ثبت في صحيح الامام البخاري تمسك عمر رضي الله عنه بالسنة , والعمل بها عند معرفته بها , قال الامام البخاري : " حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَمْرِو بْنِ أَوْسٍ فَحَدَّثَهُمَا بَجَالَةُ، - سَنَةَ سَبْعِينَ، عَامَ حَجَّ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ عِنْدَ دَرَجِ زَمْزَمَ -، قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِجَزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَمِّ الأَحْنَفِ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ، فَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ المَجُوسِ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنَ

المَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ " اهـ .[672]

وقال الامام الشافعي : " أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ يَقُولُ: الدِّيَةُ لِلْعَاقِلَةِ، وَلَا تَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا شَيْئًا، حَتَّى أَخْبَرَهُ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ يُوَرِّثَ امْرَأَةَ أَشْيَمَ الضِّبَابِيِّ مِنْ دِيَتِهِ» فَرَجَعَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " اهـ .[673]

وفي هذا دلالة واضحة على تمسك عمر رضي الله عنه بسنة النبي صلى الله عليه واله وسلم .

وفي كتاب الشريعة للاجري وغيره : " 102 – وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ زُغْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَيَأْتِي نَاسٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِشُبُهَاتِ الْقُرْآنِ فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ، فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى " اهـ .[674]

وفي الموافقات للامام الشاطبي : " وَفِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: "سَيَأْتِي قَوْمٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِشُبُهَاتِ الْقُرْآنِ؛ فَخُذُوهُمْ بِالْأَحَادِيثِ، فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ" 1 " اهـ .[675]

672 - صحيح البخاري - بَابُ الجِزْيَةِ وَالمُوَادَعَةِ مَعَ أَهْلِ الحَرْبِ – ج 4 ص 96 .
673 - مسند الشافعي – ابو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي – ج 1 ص 203 .
674 - الشريعة للآجري - أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ - ج 1 ص 419 .
675 - الموافقات – إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشاطبي- ج 4 ص 327 .

وقال الشيخ مشهور بن حسن ال سلمان معلقا على الرواية : " 1 أخرجه الدارمي في "السنن" "1/ 49"، والآجري في "الشريعة" "ص48، 52، 74"، وابن بطة في "الإبانة" "رقم 83، 84، 790"، واللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" "1/ 123"، وابن أبي زمنين في "أصول السنة" "رقم 7 و8"، والأصبهاني في "الحجة" "1/ 205، 312"، وابن عبد البر في "الجامع" "2/ 1010/ رقم 1927"، والهروي في "ذم الكلام" "ص68"، والخطيب في "الفقيه والمتفقه" "1/ 180، 181، 182"، وابن حزم في "الإحكام" "6/ 119"، والبيهقي في "المدخل" "رقم 213"، وابن النجار؛ كما في "كنز العمال" "1/ 375" من طرق بألفاظ متقاربة، وهو صحيح، وشبهات القرآن متشابهاته؛ إذ ليس في القرآن شبه.

قال ابن القيم في "إعلام الموقعين" "1/ 54، 55"، وذكر هذا الأثر وغيره في ذم الرأي عن عمر: "وأسانيد هذه الآثار عن عمر في غاية الصحة" اهـ .[676]

وفي هذا دلالة واضحة على تمسك عمر رضي الله عنه بسنة النبي صلى الله عليه واله وسلم , والحث على الاحتجاج بها , قال الامام مسلم : " 11 - (1823) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَضَرْتُ أَبِي حِينَ أُصِيبَ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ، وَقَالُوا: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا، فَقَالَ: رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ، قَالُوا: اسْتَخْلِفْ، فَقَالَ: «أَتَحَمَّلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا، لَوَدِدْتُ أَنَّ حَظِّي مِنْهَا الْكَفَافُ، لَا عَلَيَّ وَلَا لِي، فَإِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ - وَإِنْ أَتْرُكْكُمْ فَقَدْ تَرَكَكُمْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، رَسُولُ

676 - الموافقات – تحقيق مشهور بن حسن ال سلمان - ج 4 ص 327 .

اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ " اهـ .[677]

فلما كان المعروف عن عمر رضي الله عنه اقتفاء اثر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فقد علم ابن عمر رضي الله عنهما ان اباه لن يستخلف , وسوف يختار فعل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , بل ثبت عند الامام الدارمي بسند جيد كما قال الاستاذ حسين سليم اسد , وعند ابن ابي شيبة في المصنف امر عمر رضي الله عنه بالتمسك بالقران , والسنة , والاجماع , قال الامام الدارمي : " 169 – أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَيْهِ: " إِنْ جَاءَكَ شَيْءٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَاقْضِ بِهِ وَلَا تَلْفِتْكَ عَنْهُ الرِّجَالُ، فَإِنْ جَاءَكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَانْظُرْ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاقْضِ بِهَا، فَإِنْ جَاءَكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَانْظُرْ مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَخُذْ بِهِ، فَإِنْ جَاءَكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ أَحَدٌ قَبْلَكَ. فَاخْتَرْ أَيَّ الْأَمْرَيْنِ شِئْتَ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تَجْتَهِدَ برأْيكَ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَتَقَدَّمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تتأخَّرَ، فَتَأَخَّرْ، وَلَا أَرَى التَّأَخُّرَ إِلَّا خَيْرًا لَكَ " .[678]

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد , وانساب الاشراف للبلاذري : " أَخْبَرَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنِ

677 - صحيح مسلم - بَابُ الِاسْتِخْلَافِ وَتَرْكِهِ – ج 3 ص 1454 .
678 - سنن الدارمي – تحقيق حسين سليم اسد - ج 1 ص 71 , ومصنف ابن أبي شيبة - أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - ج 4 ص 543 .

الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادٍ الْحَارِثِيِّ أَنَّهُ وَفْدَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَعْجَبَتْهُ هَيْئَتُهُ وَنَحْوُهُ فَشَكَا عُمَرُ طَعَامًا غَلِيظًا أَكَلَهُ. فَقَالَ الرَّبِيعُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِطَعَامٍ لَيِّنٍ وَمَرْكَبٍ لَيِّنٍ وَمَلْبَسٍ لَيِّنٍ لأَنْتَ. فَرَفَعَ عُمَرُ جَرِيدَةً مَعَهُ فَضَرَبَ بها رأسه وَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا أُرَاكَ أَرَدْتَ بِهَا اللَّهَ وَمَا أَرَدْتَ بِهَا إِلا مُقَارَبَتِي إِنْ كُنْتَ لأَحْسِبُ أَنَّ فِيكَ وَيْحَكَ هَلْ تَدْرِي مَا مَثَلِي وَمَثَلُ هَؤُلاءِ؟ قَالَ: وَمَا مَثَلُكَ وَمَثَلُهُمْ؟ قَالَ: مِثْلُ قَوْمٍ سَافِرُوا فَدَفِعُوا نَفَقَاتِهِمْ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ. فَقَالُوا لَهُ: أَنْفِقْ عَلَيْنَا. فَهَلْ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَسْتَأْثِرَ مِنْهَا بِشَيْءٍ؟ قَالَ: لا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: فَكَذَلِكَ مَثَلِي وَمَثَلُهُمْ. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَمْ أَسْتَعْمِلْ عَلَيْكُمْ عُمَّالِي لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَكُمْ وَلِيَشْتِمُوا أَعْرَاضَكُمْ وَيَأْخُذُوا أَمْوَالَكُمْ وَلَكِنِّي اسْتَعْمَلْتُهُمْ لِيُعَلِّمُوكُمْ كِتَابَ رَبِّكُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّكُمْ. فَمَنْ ظَلَمَهُ عَامِلُهُ بِمَظْلَمَةٍ فَلا إِذْنَ لَهُ عَلَيَّ لِيَرْفَعَهَا إِلَيَّ حَتَّى أَقُصَّهُ مِنْهُ " اهـ .[679]

وقال محقق كتاب محض الصواب في الحاشية تعليقا على الاثر الوارد عن عمر رضي الله عنه : " 6 ابن سعد: الطبقات 280/3، 281، وإسناده صحيح " اهـ .[680]

وقد كان من طريقة عمر رضي الله عنه التثبت , والتحرز في فهم الاحاديث الواردة عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , قال الامام الذهبي : " وروى صفوان بن عيسى أنا محمد بن عمارة عن عبد الله بن أبي بكر قال: كان للعباس

---

679 - الطبقات الكبرى - أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع - ج 3 ص 212 – 213 , وأنساب الأشراف – احمد بن يحيى البلاذري - ج 3 ص 396 .
680 - محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب – تحقيق عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن - ج 1 ص 383 .

بيت في قبلة المسجد فضاق المسجد على الناس فطلب إليه عمر البيع فأبى، فذكر الحديث وفيه فقال عمر لأبي: لتأتيني على ما تقول ببينة فخرجا فإذا ناس من الأنصار قال: فذكر لهم قالوا: قد سمعنا هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر: أما إني لم أتهمك ولكني أحببت أن أتثبت " اهـ . [681]

وقال الامام ابن عساكر : " أخبرنا أبو البركات الأنماطي أنا أبو الحسن علي بن الحسن بن علي البزار أنا أبو الفرج محمد بن عمر بن محمد الجصاص نا أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن إسماعيل قال قرأت على أبي بكر العسكري قلت له أخبرك إبراهيم بن الجنيد نا سعيد بن سليمان نا يونس بن بكير نا محمد بن إسحاق قال: أخبرني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال: والله ما مات عمر بن الخطاب حتى بعث إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعهم من الآفاق عبد الله ابن حذافة وأبا الدرداء وأبا ذر وعقبة بن عامر فقال: ما هذه الأحاديث التي قد أفشيتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الآفاق؟ قالوا: أتنهانا؟ قال: لا أقيموا عندي لا والله لا تفارقوني ما عشت فنحن أعلم نأخذ ونرد عليكم فما فارقوه حتى مات " اهـ . [682]

فالاثر واضح في عدم نهي عمر رضي الله عنه عن الرواية , وانما المفهوم منه التثبت , والتحري في الرواية اذ ان الوارد عن رسول الله صلى الله عليه واله

681 - تذكرة الحفاظ – ابو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى - ج 1 ص 12 .
682 - تاريخ دمشق – ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر – ج 40 ص 500 .

وسلم فيه العام , والخاص , والمطلق , والمقيد , والمجمل , والمبين , والناسخ , والمنسوخ ... الخ .

{ اكتفاء علي رضي الله عنه في كتب الرافضة بالقران الكريم }

ولقد ورد في كتب الرافضة اكتفاء علي رضي الله عنه بالقران , فهل يقول احد ان عليا رضي الله عنه لا يقبل بسنة النبي صلى الله عليه واله وسلم ؟ !!! .

ففي الكافي : " حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْأَحْوَلِ وَ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ زَكَرِيَّا النَّقَّاضِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ النَّاسُ صَارُوا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) بِمَنْزِلَةِ مَنِ اتَّبَعَ هَارُونَ (عليه السلام) وَ مَنِ اتَّبَعَ الْعِجْلَ وَ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ دَعَا فَأَبَى عَلِيٌّ (عليه السلام) إِلَّا الْقُرْآنَ وَ إِنَّ عُمَرَ دَعَا فَأَبَى عَلِيٌّ (عليه السلام) إِلَّا الْقُرْآنَ وَ إِنَّ عُثْمَانَ دَعَا فَأَبَى عَلِيٌّ (عليه السلام) إِلَّا الْقُرْآنَ وَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الدَّجَّالُ إِلَّا سَيَجِدُ مَنْ يُبَايِعُهُ وَ مَنْ رَفَعَ رَايَةَ ضَلَالَةٍ فَصَاحِبُهَا طَاغُوتٌ. " اه .[683]

فنلاحظ ان عليا رضي الله عنه لا يقبل غير القرآن , فهل يقول الرافضة ان عليا رضي الله عنه يرفض السنة ؟ !!! .

وقال محمد تقي المجلسي : " و في القوي، عن مرازم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله تبارك و تعالى أنزل في القرآن تبيان كل شي ء حتى و الله ما

683 - الكافي – الكليني – ج 8 ص 296 – 297 .

ترك شيئا يحتاج إليه العباد حتى لا يستطيع عبد يقول: لو كان هذا أنزل في القرآن إلا و قد أنزله الله فيه " اهـ .[684]

وهذه الرواية صريحة بان الله تعالى قد انزل في القران كل شيء .

وفي روضة المتقين ايضا : " و في الصحيح، عن هشام بن الحكم و غيره عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خطب النبي صلى الله عليه و آله و سلم بمنى فقال: أيها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فأنا قلته و ما جاءكم يخالف كتاب الله فلم أقله " اهـ .[685]

ففي هذه الرواية قد جعل النبي صلى الله عليه واله وسلم القران ميزانا كافيا في قبول , او رد الروايات المنقولة عنه صلى الله عليه واله وسلم .

{ قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع }

واما اعتراض الرافضة على ما جاء في الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه (قُومُوا عَنِّي، وَلاَ يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ) فنقول ان هذا فيه دلالة واضحة على طاعة الصحابة رضي الله عنهم لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم وامتثالهم لقوله , ونقول ان في الحديث قول النبي صلى الله عليه واله وسلم للجميع قوموا عني , اي الذين قالوا قدموا الكتاب , والذين قالوا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم غلب عليه الوجع , ولو كان سبب اخراجهم الامتناع عن الاتيان بالكتاب ,

684 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 12 ص 200 .
685 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 6 ص 35 .

فلماذا قال النبي صلى الله عليه واله وسلم لمن قال قربوا الكتاب اخرجوا ايضا ؟ !!! , فلو كان اخراجهم بسبب عدم الاتيان بالكتاب لكان هذا ظلم لمن قال قربوا الكتاب , والنبي صلى الله عليه واله وسلم منزه عن الظلم , فدل الامر على ان سبب عدم كتابة الكتاب واخراجهم جميعا وهو التنازع واللغط الذي حدث .

لقد امر النبي صلى الله عليه واله وسلم الجميع بالخروج , فلا يصح لاحد ان يقول ان الاخراج كان لعمر رضي الله عنه , او خاصا بأحد الا ان يأتي بدليل على كلامه , وهنا سؤال يطرح نفسه ايضا الا وهو : هل هناك دليل عند احد ان النبي صلى الله عليه واله وسلم استثنى من الاخراج علي وفاطمة رضي الله عنهما ؟ !!! , وكذلك هل يوجد نص بامتثال علي رضي الله عنه او امتناعه في تقديم الكتاب للرسول الله صلى الله عليه واله وسلم ؟ ان كان الجواب نعم امتثل , فنقول اين الدليل ؟ ! وهل كتب له النبي صلى الله عليه واله وسلم اي شيء في هذا الكتاب ؟ ان كان نعم فأين هذا الذي كتبه النبي صلى الله عليه واله وسلم ؟ ! وهل كتمه علي رضي الله عنه ام بثه ؟ ! ان كتمه فلا يجوز الكتمان , وان بثه , فنقول لمن ؟ !!! , وان قالوا لم يمتثل فنطالب بالدليل على ذلك , ونسأل ما هو حكمه ؟ !!! .

{ محتوى الكتاب الذي اراد النبي صلى الله عليه واله وسلم كتابته }

لقد ثبت في الاحاديث النبوية ان الكتاب الذي اراد النبي صلى الله عليه واله وسلم كتابته , هو : استخلاف ابي بكر رضي الله عنه , **ففي صحيح الامام البخاري** : " **7217** – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعْتُ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَارَأْسَاهْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَاكِ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرُ لَكِ وَأَدْعُو لَكِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَا ثُكْلِيَاهْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَظُنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ، لَظَلَلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرِّسًا بِبَعْضِ أَزْوَاجِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهْ، **لَقَدْ هَمَمْتُ – أَوْ أَرَدْتُ – أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدَ،** أَنْ يَقُولَ: القَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى المُتَمَنُّونَ ، ثُمَّ قُلْتُ: يَأْبَى اللَّهُ وَيَدْفَعُ المُؤْمِنُونَ، – أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى المُؤْمِنُونَ – " اهـ .[686]

وفي صحيح الامام مسلم : "**11** – (**2387**) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **فِي مَرَضِهِ** " ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ، أَبَاكِ، وَأَخَاكِ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، **وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ** " اهـ .[687]

وفي مسند الامام احمد : " **25113** – حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ

---

686 - صحيح البخاري - بَابُ الِاسْتِخْلاَفِ – ج 9 ص 80 .
687 - صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – ج 4 ص 1857 .

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي بُدِئَ فِيهِ، فَقُلْتُ: وَارَأْسَاهْ، فَقَالَ: " وَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ، فَهَيَّأْتُكِ وَدَفَنْتُكِ " قَالَتْ: فَقُلْتُ غَيْرَى: كَأَنِّي بِكَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَرُوسًا بِبَعْضِ نِسَائِكَ. قَالَ: " وَأَنَا وَارَأْسَاهْ، ادْعُوا لِي أَبَاكِ وَأَخَاكِ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ، وَيَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ " (3)

---

(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين ..." اهـ .[688]

قال الامام البيهقي : " وَإِنَّمَا أَرَادَ مَا حَكَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَبْلَهُ، أَنْ يَكْتُبَ اسْتِخْلَافَ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ تَرَكَ كِتَابَتَهُ اعْتِمَادًا عَلَى مَا عَلِمَ مِنْ تَقْدِيرِ اللهِ تَعَالَى، ذَلِكَ كَمَا هَمَّ بِهِ فِي ابْتِدَاءِ مَرَضِهِ حِينَ قَالَ: وَارَأْسَاهْ، ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ لَا يَكْتُبَ وَقَالَ: يَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ نَبَّهَ أُمَّتَهُ عَلَى خِلَافَتِهِ، بِاسْتِخْلَافِهِ إِيَّاهُ فِي الصَّلَاةِ حِينَ عَجَزَ عَنْ حُضُورِهَا " اهـ .[689]

وقال شيخ الاسلام ابو العباس ابن تيمية : " وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – دَلَّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى اسْتِخْلَافِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَرْشَدَهُمْ إِلَيْهِ بِأُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنْ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَأَخْبَرَ بِخِلَافَتِهِ إِخْبَارَ رَاضٍ بِذَلِكَ حَامِدٍ لَهُ، وَعَزَمَ عَلَى أَنْ يَكْتُبَ بِذَلِكَ عَهْدًا، ثُمَّ عَلِمَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَتَرَكَ الْكِتَابَ اكْتِفَاءً بِذَلِكَ، ثُمَّ عَزَمَ عَلَى ذَلِكَ فِي مَرَضِهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ، ثُمَّ لَمَّا حَصَلَ لِبَعْضِهِمْ شَكٌّ: هَلْ

---

688 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 42 ص 50 .
689 - دلائل النبوة - أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي – ج 8 ص 273 .

ذَلِكَ الْقَوْلُ مِنْ جِهَةِ الْمَرَضِ، أَوْ هُوَ قَوْلٌ يَجِبُ اتِّبَاعُهُ؟ تَرَكَ الْكِتَابَةَ اكْتِفَاءً بِمَا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ يَخْتَارُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ مِنْ خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " اهـ .[690]

{ اسئلة تتعلق برزية الخميس }

1 – هل حدث خلل في التبليغ , والتبيين بعدم كتابة النبي صلى الله عليه واله وسلم للكتاب الذي اراد ان يكتبه ؟ .

2 – هل يستطيع احد ان يمنع النبي صلى الله عليه واله وسلم من تبليغ الاحكام الالهية , والله تعالى يقول : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ (67) : المائدة } , وقوله تعالى { الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَداً إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً (39) : الأحزاب } ؟ .

3 – هل مات النبي صلى الله عليه واله وسلم وقد اكمل الله دينه , ام ان هناك نقصا في الدين , والله تعالى يقول : { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3) : المائدة } ؟ .

4– هل قال النبي صلى الله عليه واله وسلم لعمر رضي الله عنه اخطأت , او اذنبت , او فعلت مخالفة شرعية ؟ .

---

690 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 1 ص 516 – 517 .

5- ما هو موقف علي, وابن عباس رضي الله عنهما من قول عمر رضي الله عنه : (ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد غلب عليه الوجع)

وقوله : (حسبنا كتاب الله) ؟.

6 - هل كانت الامة قبل امر النبي صلى الله عليه واله وسلم بكتابة الكتاب على ضلالة , ام على الهداية ؟ ان كانت على الهداية فمما لا شك فيه ان هذا الكتاب كان لتاكيد الهداية والحث على الاستمرار عليها , وان كانوا على الضلال , فيكون السؤال , هل تركهم النبي صلى الله عليه واله وسلم على الضلال , ولم يساعد على رفعه بتبيين الاحكام الالهية ؟ وهل كان علي , وباقي اهل البيت رضي الله عنهم في هذا الضلال , ام لا ؟ , واذا قال الرافضة بل كانوا على الهداية ويعلمون محتوى الكتاب فنقول لهم اثبتوا لنا علمهم بمحتوى الكتاب , واين بينوا هذا المحتوى ؟ .

7 - هل كان المأمور بكتابة الكتاب اهل النفاق , ام اهل الايمان ؟ ان قلتم اهل الايمان فقد اثبتم ايمان الصحابة وهذا هو الحق , وان قلتم اهل النفاق , فالسؤال هو كيف يستأمن النبي صلى الله عليه واله وسلم اهل النفاق على الامة في نقل الدين , والتبليغ عنه صلى الله عليه واله وسلم ؟ .

8 - ما هو حكم علي رضي الله عنه عندما لم يمتثل لامر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعدم كتابة الكتاب في الحديبية كما نقل الرافضة في كتبهم ؟

قال علي بن ابرهيم القمي : " فإنه حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن ابن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : كان سبب نزول هذه السورة وهذا الفتح العظيم ان

الله عز وجل أمر رسول الله صلى الله عليه وآله في النوم أن يدخل المسجد الحرام ويطوف ويحلق مع المحلقين ....

فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بالكتب ودعا أمير المؤمنين عليه السلام وقال له اكتب ، فكتب أمير المؤمنين عليه السلام : " بسم الله الرحمن الرحيم " فقال سهيل بن عمرو : لا نعرف الرحمن اكتب كما كان يكتب آباؤك باسمك اللهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : اكتب باسمك اللهم فإنه اسم من أسماء الله ، ثم كتب : " هذا ما تقاضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وآله والملا من قريش ، فقال سهيل بن عمرو : لو علمنا أنك رسول الله ما حاربناك اكتب هذا ما تقاضى عليه محمد بن عبد الله أتأنف من نسبك يا محمد ! فقال رسول الله أنا رسول الله وان لم تقروا ، ثم قال امح يا علي ! واكتب محمد بن عبد الله ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام ، ما أمحو اسمك من النبوة ابدا ، فمحاه رسول الله صلى الله عليه وآله بيده ...." اهـ .[691]

أ – هل كان امر النبي صلى الله عليه واله وسلم لعلي رضي الله عنه بوحي من الله ؟ .

ب – هل امتثل علي رضي الله عنه للامر , ام لا , وما هو حكم غير الممتثل لامر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ؟ .

---

691 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 2 ص 309 – 313 .

ج – هل كان علي رضي الله عنه احرص على امر من امور الشريعة من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ؟ .

9 – هل كان محتوى الكتاب الوصية لعلي رضي الله عنه بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ؟ ان كان الجواب نعم , كيف عرفتم ذلك وما هو الدليل ؟ ولماذا لم يطالب علي رضي الله عنه الصحابة الكرام بما فيهم ابو بكر رضي الله عنه بالخلافة ؟ ! .

{ هجر يهجر اهجر }

لقد جاءت هذه الالفاظ في بعض الروايات , ويدعي بعض الرافضة ان القائل للفظ هجر لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم هو عمر رضي الله عنه , وهذا الادعاء غير معتبر الا ان يأتي الرافضة برواية صحيحة معتبرة على ذلك , ولن يستطيعوا .

ان الحكم على الاقوال الصادرة من اصحابها يجب ان يكون بعلم , وعدل , وانصاف , ولا يجوز لنا ان نتخطى وجود رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وتصرفه في الحوادث التي وقعت في حضوره , فما قاله الرسول صلى الله عليه واله وسلم على العين , والرأس ولا يحل لمسلم يؤمن بهذا الدين العظيم مخالفة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في اي شيء يقوله , او يفعله , او يقره .

في الصحيحين : " **4431** – حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ؟ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ

تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَتَنَازَعُوا وَلاَ يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ، أَهَجَرَ اسْتَفْهِمُوهُ؟ فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ» وَأَوْصَاهُمْ بِثَلاَثٍ، قَالَ: «أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَأَجِيزُوا الوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ» وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ أَوْ قَالَ فَنَسِيتُهَا " اهـ .[692]

قال الامام النووي : " وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَقَوْلُهُ أَهَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا هُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ أَهَجَرَ عَلَى الِاسْتِفْهَامِ وَهُوَ أصح من رواية من روى هَجَرَ وَيَهْجُرُ لِأَنَّ هَذَا كُلَّهُ لَا يَصِحُّ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ مَعْنَى هَجَرَ هَذَى وَإِنَّمَا جَاءَ هَذَا مِنْ قَائِلِهِ اسْتِفْهَامًا لِلْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ قَالَ لَا تَكْتُبُوا أَيْ لَا تَتْرُكُوا أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَجْعَلُوهُ كَأَمْرِ مَنْ هَجَرَ فِي كَلَامِهِ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَهْجُرُ وَإِنْ صَحَّتِ الرِّوَايَاتُ الْأُخْرَى كَانَتْ خطأً مِنْ قَائِلِهَا قَالَهَا بِغَيْرِ تَحْقِيقٍ بَلْ لِمَا أَصَابَهُ مِنَ الْحَيْرَةِ وَالدَّهْشَةِ لِعَظِيمِ مَا شَاهَدَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ الْحَالَةِ الدَّالَّةِ عَلَى وَفَاتِهِ وَعَظِيمِ الْمُصَابِ بِهِ وَخَوْفِ الْفِتَنِ وَالضَّلَالِ بَعْدَهُ وَأَجْرَى الْهُجْرَ مَجْرَى شِدَّةِ الْوَجَعِ وَقَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ نَازَعَهُ لَا عَلَى أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ" اهـ .[693]

وقال الامام ابن حجر : " قَوْلُهُ فَقَالُوا مَا شَأْنُهُ أَهَجَرَ بِهَمْزَةٍ لِجَمِيعِ رُوَاةِ الْبُخَارِيِّ وَفِي الرِّوَايَةِ الَّتِي فِي الْجِهَادِ بِلَفْظِ فَقَالُوا هجر بِغَيْرِ هَمْزَةٍ وَوَقَعَ لِلْكُشْمِيهَنِيِّ هُنَاكَ فَقَالُوا هَجَرَ هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعَادَ هَجَرَ مَرَّتَيْنِ قَالَ عِيَاضٌ

---

692 - صحيح البخاري - بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ – ج 6 ص 9 ,
وصحيح مسلم - بَابُ تَرْكِ الْوَصِيَّةِ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ - ج 3 ص 1257 .
693 - شرح صحيح مسلم - أبو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 11 ص 93 .

مَعْنَى أَهَجَرَ أَفَحَشَ يُقَالُ هَجَرَ الرَّجُلُ إِذَا هَذَى وَأَهْجَرَ إِذَا أَفْحَشَ وَتُعُقِّبَ بِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ بِسُكُونِ الْهَاءِ وَالرِّوَايَاتُ كُلُّهَا إِنَّمَا هِيَ بِفَتْحِهَا وَقَدْ تَكَلَّمَ عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فَأَطَالُوا وَلَخَصَّهُ الْقُرْطُبِيُّ تَلْخِيصًا حَسَنًا ثُمَّ لَخَّصْتُهُ مِنْ كَلَامِهِ وَحَاصِلُهُ أَنَّ قَوْلَهُ هَجَرَ الرَّاجِحُ فِيهِ إِثْبَاتُ هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ وَبِفَتَحَاتٍ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ مَاضٍ قَالَ وَلِبَعْضِهِمْ أَهُجْرًا بِضَمِّ الْهَاءِ وَسُكُونِ الْجِيمِ وَالتَّنْوِينِ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِفِعْلٍ مُضْمرٍ أَيْ قَالَ هُجْرًا وَالْهُجْرُ بِالضَّمِّ ثُمَّ السُّكُونِ الْهَذَيَانُ وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا مَا يَقَعُ مِنْ كَلَامِ الْمَرِيضِ الَّذِي لَا يَنْتَظِمُ وَلَا يُعْتَدُّ بِهِ لِعَدَمِ فَائِدَتِهِ وَوُقُوعُ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَحِيلٌ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ فِي صِحَّتِهِ وَمَرَضِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَا ينْطق عَن الْهوى وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَقُولُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا إِلَّا حَقًّا وَإِذَا عُرِفَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا قَالَهُ مَنْ قَالَهُ مُنْكِرًا عَلَى مَنْ تَوَقَّفَ فِي امْتِثَالِ أَمْرِهِ بِإِحْضَارِ الْكَتِفِ وَالدَّوَاةِ فَكَأَنَّهُ قَالَ كَيْفَ تَتَوَقَّفُ أَتَظُنُّ أَنَّهُ كَغَيْرِهِ يَقُولُ الْهَذَيَانَ فِي مَرَضِهِ امْتَثِلْ أَمْرَهُ وَأَحْضِرْهُ مَا طَلَبَ فَإِنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ قَالَ هَذَا أَحْسَنُ الْأَجْوِبَةِ قَالَ وَيُحْتَمَلُ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ ذَلِكَ عَنْ شَكٍّ عَرَضَ لَهُ وَلَكِنْ يُبْعِدُهُ أَنْ لَا يُنْكِرَهُ الْبَاقُونَ عَلَيْهِ مَعَ كَوْنِهِمْ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ وَلَوْ أَنْكَرُوهُ عَلَيْهِ لَنُقِلَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الَّذِي قَالَ ذَلِك صدر عَن دهش وَحَيْرَةٍ كَمَا أَصَابَ كَثِيرًا مِنْهُمْ عِنْدَ مَوْتِهِ وَقَالَ غَيْرُهُ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَائِلُ ذَلِكَ أَرَادَ أَنَّهُ اشْتَدَّ وَجَعُهُ فَأَطْلَقَ اللَّازِمَ وَأَرَادَ الْمَلْزُومَ لِأَنَّ الْهَذَيَانَ الَّذِي يَقَعُ لِلْمَرِيضِ يَنْشَأُ عَنْ شِدَّةِ وَجَعِهِ وَقِيلَ قَالَ ذَلِكَ لِإِرَادَةِ سُكُوتِ الَّذِينَ لَغَطُوا وَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ فَكَأَنَّهُ قَالَ إِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِيهِ وَيُفْضِي فِي الْعَادَةِ إِلَى مَا ذُكِرَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ أَهَجَرَ فِعْلًا مَاضِيًا مِنَ الْهَجْرِ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَسُكُونِ الْجِيمِ وَالْمَفْعُولُ مَحْذُوفٌ أَيِ الْحَيَاةَ وَذَكَرَهُ بِلَفْظِ الْمَاضِي مُبَالَغَةً لِمَا رَأَى مِنْ عَلَامَاتِ الْمَوْتِ قُلْتُ وَيَظْهَرُ لِي تَرْجِيحُ ثَالِثِ

الِاحْتِمَالَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْقُرْطُبِيُّ وَيَكُونُ قَائِلُ ذَلِكَ بَعْضَ مَنْ قَرُبَ دُخُولُهُ فِي الْإِسْلَامِ وَكَانَ يَعْهَدُ أَنَّ مَنِ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ قَدْ يَشْتَغِلُ بِهِ عَنْ تَحْرِيرِ مَا يُرِيدُ أَنْ يَقُولَهُ لِجَوَازِ وُقُوعِ ذَلِكَ وَلِهَذَا وَقَعَ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَوَقَعَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَّادٍ عَنْ سُفْيَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالُوا مَا شَأْنه يهجر استفهموه وَعَن بن سَعْدٍ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ لَيَهْجُرُ وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ ذَلِكَ اسْتَفْهِمُوهُ بِصِيغَةِ الْأَمْرِ بِالِاسْتِفْهَامِ أَيِ اخْتَبِرُوا أَمْرَهُ بِأَنْ يَسْتَفْهِمُوهُ عَنْ هَذَا الَّذِي أَرَادَهُ وَابْحَثُوا مَعَهُ فِي كَوْنِهِ الأولى أَولا وَفِي قَوْلِهِ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ فَاخْتَصَمُوا فَمِنْهُمْ من يَقُول قربوا يكْتب لكم مَا يشْعر بِأَنَّ بَعْضَهُمْ كَانَ مُصَمِّمًا عَلَى الِامْتِثَالِ وَالرَّدِّ عَلَى مَنِ امْتَنَعَ مِنْهُمْ وَلَمَّا وَقَعَ مِنْهُمُ الِاخْتِلَافُ ارْتَفَعَتِ الْبَرَكَةُ كَمَا جَرَتِ الْعَادَةُ بِذَلِكَ عِنْدَ وُقُوعِ التَّنَازُعِ وَالتَّشَاجُرِ وَقَدْ مَضَى فِي الصِّيَامِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يُخْبِرُهُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَرَأَى رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فَرُفِعَتْ " اهـ .[694]

فخلاصة كلام الائمة ان اللفظ الراجح هو أهجر للاستفهام , وباقي الالفاظ مرجوحة , وان ثبتت الالفاظ الاخرى فان قائلها مخطيء قطعا , والحكم في ذلك لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وبما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لم يذكر حكما للقائل , ولم يرد عن الحاضرين للحادثة من الصحابة الكرام والال الاطهار اي حكم للقائل , فيكون الحكم على فرض التسليم في ثبوت هذا اللفظ هو عذر قائله , اما بدخوله للاسلام حديثا , او من الدهشة , والحيرة التي يصاب فيها الانسان في المصائب ولا يعي ما يقول , والله اعلم .

694 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر - ج 8 ص 133 .

وقد ورد في كتب الرافضة كلمات من بعض كبار علمائهم وهم يتكلمون مع الائمة تدل على الطعن الصريح , ومنها ما جاء في الكافي : " 3 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَ حُمْرَانُ أَوْ أَنَا وَ بُكَيْرٌ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّا نَمُدُّ الْمِطْمَارَ قَالَ وَ مَا الْمِطْمَارُ قُلْتُ التُّرُّ فَمَنْ وَافَقَنَا مِنْ عَلَوِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ تَوَلَّيْنَاهُ وَ مَنْ خَالَفَنَا مِنْ عَلَوِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ بَرِئْنَا مِنْهُ فَقَالَ لِي يَا زُرَارَةُ قَوْلُ اللَّهِ أَصْدَقُ مِنْ قَوْلِكَ فَأَيْنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَ لا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا أَيْنَ الْمُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ أَيْنَ الَّذِينَ خَلَطُوا عَمَلًا صالِحاً وَ آخَرَ سَيِّئاً أَيْنَ أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ أَيْنَ الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ .

وَ زَادَ حَمَّادٌ فِي الْحَدِيثِ قَالَ فَارْتَفَعَ صَوْتُ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) وَصَوْتِي حَتَّى كَانَ يَسْمَعُهُ مَنْ عَلَى بَابِ الدَّارِ . وَ زَادَ فِيهِ جَمِيلٌ عَنْ زُرَارَةَ فَلَمَّا كَثُرَ الْكَلَامُ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ قَالَ لِي يَا زُرَارَةُ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُدْخِلَ الضُّلَّالَ الْجَنَّةَ " اهـ .[695]

لقد رفع زرارة صوته الى حد ان من كان خارج الدار يسمع صوته وهو يكلم المعصوم , ويرد عليه , فما هو حكم الذي يرفع صوته على المعصوم , ويخالفه في الحكم الذي ينقله في الشريعة ؟ !!! .

بل قد ورد في الكافي ان زرارة قد وصف الامام المعصوم بانه لا علم له بالخصومة , قال الكليني : " 7 – علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج عن زرارة قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام):

---

695 - الكافي – الكليني - ج 2 ص 382 – 383 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن كالصحيح – ج 11 ص 106 .

يدخل النار مؤمن؟ قال: لا والله، قلت: فما يدخلها إلا كافر؟ قال: لا إلا من شاء الله، فلما رددت عليه مرارا قال لي: أي زرارة إني أقول: لا وأقول: إلا من شاء الله وأنت تقول: لا ولا تقول: إلا من شاء الله، قال: فحدثني هشام بن الحكم وحماد، عن زرارة قال: قلت في نفسي: شيخ لا علم له بالخصومة. قال: فقال لي: يا زرارة ما تقول فيمن أقر لك بالحكم أتقتله؟ ما تقول في خدمكم وأهليكم أتقتلهم؟ قال: فقلت: أنا – والله – الذي لا علم لي بالخصومة " اهـ .[696]

فهل سيطعن الامامية بزرارة بعد قوله في الامام المعصوم (شيخ لا علم له بالخصومة) ؟ !!! .

بل ورد عن زرارة تقديم كلام الحكم بن عيينة الزيدي على كلام الامام المعصوم , ففي معرفة اختيار الرجال : " 262 – محمد بن مسعود ، قال : كتب إلينا الفضل ، يذكر عن ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن عيسى بن أبي منصور وأبي أسامة الشحام و يعقوب الأحمر ، قالوا : كنا جلوسا عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل عليه زرارة فقال إن الحكم بن عيينة حدث عن أبيك أنه قال صل المغرب دون المزدلفة ، فقال له أبو عبد الله عليه السلام انا تأملته ما قال أبى هذا قط كذب الحكم على أبي ، قال : فخرج زرارة وهو يقول : ما أرى الحكم كذب على أبيه " اهـ .[697]

---

696 - الكافي – الكليني - ج 2 ص 385 – 386 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن كالصحيح بسنديه– ج 11 ص 115 .

697 - اختيار معرفة الرجال - الطوسي - ج 1 - ص 377 .

الرواية فيها تصريح رد زرارة على المعصوم عندما قال المعصوم عن الحكم كذب , فرد زرارة بقوله ما ارى الحكم كذب على ابيه , فهل سيطعن الامامية بزرارة بعد رده كلام المعصوم , ومخالفته لاخبار المعصوم بكذب الحكم ؟ !!! .

{ رمي البطاقة في النيل }

قال ابو الشيخ : " حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مِصْرُ أُتِيَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ حِينَ دَخَلَ يَوْمٌ مِنْ أَشْهُرِ الْعَجَمِ فَقَالُوا: أَيُّهَا الْأَمِيرُ، إِنَّ لِنِيلِنَا هَذَا سُنَّةٌ لَا يَجْرِي إِلَّا بِهَا، فَقَالَ لَهُمْ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: إِذَا كَانَ إِحْدَى عَشْرَةَ لَيْلَةً تَخْلُو مِنْ هَذَا الشَّهْرِ، عَمَدْنَا إِلَى جَارِيَةٍ بِكْرٍ بَيْنَ أَبَوَيْهَا، فَأَرْضَينا أَبَوَيْهَا، وَجَعَلْنَا عَلَيْهَا مِنَ الثِّيَابِ أَفْضَلَ مَا يَكُونُ، ثُمَّ أَلْقَيْنَاهَا فِي هَذَا النِّيلِ. فَقَالَ لَهُ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " إِنَّ هَذَا لَا يَكُونُ أَبَدًا فِي الْإِسْلَامِ، وَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، فَأَقَامُوا يَوْمَهُمْ، وَالنِّيلُ لَا يَجْرِي قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، حَتَّى هَمُّوا بِالْجِلَاءِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِذَلِكَ، فَكَتَبَ أَنْ قَدْ أَصَبْتَ بِالَّذِي فَعَلْتَ، وَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَبَعَثَ بِطَاقَةً فِي دَاخِلِ كِتَابِهِ، وَكَتَبَ إِلَى عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنِّي قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِطَاقَةً فِي دَاخِلِ كِتَابِي إِلَيْكَ، فَأَلْقِهَا فِي النِّيلِ» ، فَلَمَّا قَدِمَ كِتَابُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَذَ الْبِطَاقَةَ فَفَتَحَهَا، فَإِذَا فِيهَا: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، إِلَى نِيلِ أَهْلِ مِصْرَ، أَمَّا بَعْدُ، " فَإِنْ كُنْتَ تَجْرِي مِنْ قِبَلِكَ فَلَا تَجْرِ، وَإِنْ كَانَ اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ يُجْرِيكَ، فَأَسْأَلُ اللَّهَ الْوَاحِدَ الْقَهَّارَ أَنْ يُجْرِيَكَ، قَالَ: فَأَلْقَى الْبِطَاقَةَ فِي النِّيلِ قَبْلَ الصَّلِيبِ بِيَوْمٍ، وَقَدْ تَهَيَّأَ أَهْلُ مِصْرَ لِلْجَلَاءِ مِنْهَا، لِأَنَّهُ لَا تَقُومُ مَصْلَحَتُهُمْ فِيهَا إِلَّا بِالنِّيلِ، فَلَمَّا أَلْقَى الْبِطَاقَةَ أَصْبَحُوا يَوْمَ الصَّلِيبِ، وَقَدْ أَجْرَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سِتَّةَ عَشَرَ ذِرَاعًا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقَطَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تِلْكَ السُّنَّةَ السُّوءَ عَنْ أَهْلِ مِصْرَ إِلَى الْيَوْمِ " اهـ .[698]

هذه الرواية فيها علتان على الاقل :

1 – عبد الله بن لهيعة – ضعيف – .

2 – عدم معرفة الواسطة بين قيس بن الحجاج والحادثة .

قال الامام البخاري : " 194– عبد الله بن لهيعة: ويقال ابن عقبة، أبو عبد الرحمن الحضرمي، ويقال: الغافقي، قاضي مصر.

حدثنا الحميدي، عن يحيى بن سعيد، أنه كان لا يراه شيئا، مات سنة أربع وسبعين ومائة.

قال يحيى بن بكير: احترق منزل ابن لهيعة وكتبه سنة سبعين ومائة " اهـ .[699]

وقال الامام النسائي : " (346) عبد الله بن لهيعة بن عقبة أبو عبد الرحمن البصري ضعيف " اهـ .[700]

---

698 - العظمة - أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني – ج 4 ص 1425 ,
وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة - أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي - ج 6 ص 463 .

699 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري – ص 80 .

700 - الضعفاء والمتروكين – احمد بن علي بن شعيب النسائي - ج 1 ص 203 .

وقال الامام ابن الجوزي : " **2096** – عبد الله بن لَهِيعَة بن عقبَة أَبُو عبد الرَّحْمَن الْحَضْرَمِيّ وَيُقَال الغافقي قَاضِي مصر يروي عَن الْأَعْرَج وَأبي الزبير قَالَ يحيى بن سعيد قَالَ لي بشر بن السّري **لَو رَأَيْت ابْن لَهِيعَة لم تحمل عَنهُ حرفا** وَكَانَ يحيى بن سعيد **لَا يرَاهُ شَيْئا** وَقَالَ يحيى بن معِين أنكر أهل مصر احتراق كتب ابْن لَهِيعَة وَالسَّمَاع مِنْهُ وَأخذ الْقَدِيم والْحَدِيث **هُوَ ضَعِيف قبل ان تحترق كتبه وَبعد احتراقها** وَقَالَ عَمْرو بن عَليّ من كتب عَنهُ قبل احتراقها بِمثل ابْن الْمُبَارك والمقري أصح مِمَّن كتب بعد احتراقها **وَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث** وَقَالَ أَبُو زرْعَة سَماع الْأَوَائِل والأواخر مِنْهُ سَوَاء إِلَّا ابْن الْمُبَارك وَابْن وهب كَانَا يتبعان أُصُوله **وَلَيْسَ مِمَّن يحْتَج** وَقَالَ النَّسَائِيّ **ضَعِيف** وَقَالَ السَّعْدِيّ **لَا يَنْبَغِي أَن يحْتَج بروايته وَلَا يعْتد بهَا** بروايته وَلَا يعْتد بهَا وَقَالَ ابْن وهب كَانَ ابْن لَهِيعَة صَادِقا وَقَالَ أَبُو حَاتِم ابْن حبَان سبرت أَخْبَار ابْن لَهِيعَة فرأيته يُدَلس عَن أَقوام ضعفاء على أَقوام ثِقَات قد رَآهُمْ ثمَّ كَانَ لَا يُبَالِي مَا دفع إِلَيْهِ قَرَأَهُ سَوَاء كَانَ من حَدِيثه أَو لم يكن من حَدِيثه فَوَجَبَ التنكب عَن رِوَايَة الْمُتَقَدِّمين عَنهُ قبل احتراق كتبه لما فِيهَا من الْأَخْبَار المدلسة عَن المتروكين وَوَجَب ترك الإحتجاج بِرِوَايَة الْمُتَأَخِّرين بعد احتراق كتبه لما فِيهَا مِمَّا لَيْسَ من حَدِيثه " اهـ .[701]

وفي كتب الرافضة : " **143 / 4** – وهو: ما حدث به أبو بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: " مد الفرات عندكم على عهد أمير المؤمنين عليه

---

701 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 2 ص 137 .

السلام، فأقبل إليه الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين، نحن نخاف الغرق، لان الفرات قد جاء بشيء من الماء لم نر مثله قط، وقد امتلأت جنبتاه فالله الله.

فركب أمير المؤمنين عليه السلام، والناس حوله يمينا وشمالا، حتى انتهى إلى الفرات وهو يزجر بأمواجه، فوقف الناس ينظرون فتكلم بكلام خفي عبراني ليس بعربي، ثم إنه قرع الفرات قرعة واحدة فنقص الفرات ذراعا، وأقبل الناس وفي رواية أخرى فقال لهم -: هل يكفيكم ذلك ؟ " فقالوا: زدنا يا أمير المؤمنين. فقرع قرعة أخرى، فنقص ذراعا آخر، فقالوا: يكفينا، فقال عليه السلام: لو أردت لقرعته حتى لا يبقى فيه شيء من الماء " اهـ .[702]

{ رواية ابي هريرة عن كعب الاحبار – خلط الرواة بين اقوال رسول الله واقوال كعب }

يطعن بعض الرافضة وغيرهم من اعداء الاسلام بأبي هريرة رضي الله عنه ويقولون انه كان يروي عن كعب الاحبار , وانه كان يروي احاديث كعب الاحبار وينسبها للنبي صلى الله عليه واله وسلم .

الجواب :

ان الرواية عن اهل الكتاب قد اجازتها الشريعة , حيث ثبت في البخاري من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال

702 - الثاقب في المناقب - ابن حمزة الطوسي - ص155 – 156 .

: " بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ " اهـ .[703]

اما ما ادعوه ان ابا هريرة رضي الله عنه كان ينسب اقوال كعب الاحبار الى النبي صلى الله عليه واله وسلم ليلبس على الناس , فهذا من الكذب والباطل , فقد ذكر الامام مسلم رحمه الله تعالى ان خلط الروايات لم يكن من ابي هريرة رضي الله عنه , وانما من بعض الرواة الذين رووا عنه , قال الامام مسلم : " حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدرامي، ثنا مروان الدمشقي، عن الليث بن سعد، حدثني بكير بن الأشج، قال، قال لنا بسر بن سعيد: اتقوا الله، و تحفظوا من الحديث فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله، و يحدثنا عن كعب، ثم يقوم. فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم عن كعب، و حديث كعب عن رسول الله صلى الله عليه و سلم " اهـ .[704]

وقال الحافظ ابن رجب : " وروى مسلم – أيضا – في ((كتاب التفصيل)) بإسناد صحيح ، عن بكير بن الأشج ، قال : لنا بسر بن سعيد : أيها الناس ، اتقوا الله ، وتحفظوا في الحديث ، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة ، فيحدثنا

703 - صحيح البخاري - بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - ج 4 ص 170 .
704 - التمييز – ابو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري - ص 10 .

عن رسول الله (، ويحدثنا عن كعب ، ثم يقوم ، فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله (عن كعب ، ويجعل حديث كعب عن رسول الله " اهـ .[705]

وقال العلامة المعلمي بعد ان اورد الاثر : " أقول: إنما يقع مثل هذا ممن يحضر المجلس من أعضاء الضبط من لا عناية له بالعلم، ومثل هؤلاء لا يوثقهم الأئمة ولا يحتجون بأخبارهم ولابد أن ينتبهوا لغلطهم وعلى كل حال فلا ذنب لأبي هريرة في هذا، ولم يزل أهل العلم يذكر أحدهم في مجلسه شيئاً من الحديث، ويذكر عنه مفصولاً عنه ما هو من كلام بعض أهل العلم أو غيرهم وماهو من كلام نفسه، والحكاية نفسها تدل على أنا أبا هريرة كان يبين، وإنما يقع الغلط لبعض الحاضرين " اهـ .[706]

وقال الشيخ شعيب الارناؤوط : " قلت: ومما يؤيد ما قاله ابن كثير أن الوهم من بعض الرواة ما رواه مسلم بن الحجاج في كتابه "التمييز" ص 128: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، حدثنا مروان الدمشقي، عن الليث بن سعد، حدثني بكير بن الأشج، قال: قال لنا بسر بن سعيد: اتقوا الله وتحفظوا من الحديث، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويحدثنا عن كعب الأحبار ثم يقوم، فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كعب، وحديث كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكره ابن كثير في "البداية" 109/8، عن مسلم، وقال بإثره: وفي

705 - فتح الباري - عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب الحنبلي - ج 2 ص 577 .
706 - الانوار الكاشفة - عبد الرحمن بن يحيى المعلمي – ج 1 ص 173 .

رواية: يجعل ما قاله كعب الأحبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما قاله رسول الله عن كعب، فاتقوا الله وتحفظوا من الحديث " اهـ .[707]

{ رؤية المؤمنين جبريل عليه السلام بصورة دحية الكلبي }

قال الامام احمد : " **24994** – حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، " أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَغَ مِنَ الْأَحْزَابِ، دَخَلَ الْمُغْتَسَلَ لِيَغْتَسِلَ، فَجَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامِ، فَقَالَ: أَوَقَدْ وَضَعْتُمُ السِّلَاحَ، مَا وَضَعْنَا أَسْلِحَتَنَا بَعْدُ، انْهَدْ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ "، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: "كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام، مِنْ خَلَلِ الْبَابِ قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ " (4) .

---

(4) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد بنُ سَلَمة من رجاله، وبقيتهم ثقات من رجال الشيخين. عفَّان: هو ابن مسلم الصفَّار " اهـ .[708]

وقال الامام الالباني : " **1111** – " أشبه ما رأيت بجبرائيل دحية الكلبي " .

أخرجه ابن سعد (**4 / 250**) عن ابن شهاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : فذكره .

---

707 - صحيح ابن حبان – تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 15 ص 244 .

708 - مسند أحمد بن حنبل - تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 41 ص 458 .

قلت : و إسناده صحيح إلا أنه مرسل ، ابن شهاب و هو الزهري تابعي صغير . و لكن له شاهد من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري مرفوعا بلفظ : " عرض علي الأنبياء ... " . الحديث و في آخره . " و رأيت جبريل ، فإذا أقرب من رأيت به شبها دحية "

. أخرجه مسلم (1 / 106) و أحمد (3 / 334) و ابن عساكر (17 / 1 / 155) من طريق الليث عن أبي الزبير عنه . و أخرج ابن سعد أيضا عن ابن عمر قال : "كان جبريل يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة دحية الكلبي " . و إسناده صحيح على شرط مسلم ، و به أخرجه أحمد (2 / 107) عقب حديث ابن عمر الآخر في مجيء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، و سؤاله إياه عن الإسلام و الإيمان و الإحسان . و في المسند (6 / 142) عن عائشة رضي الله عنها : " و كان دحية الكلبي تشبه لحيته و سنه و وجهه جبريل عليه السلام " و إسناده جيد . و عنده (6 / 146) من طريق مجالد عن الشعبي عن أبي سلمة عنها قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا يده على معرفة فرس و هو يكلم رجلا ، قلت : رأيتك واضعا يدك على معرفة فرس دحية الكلبي و أنت تكلمه ، قال : و رأيتيه ؟ قالت : نعم ، قال : ذاك جبريل عليه السلام ، و هو يقرئك السلام .. " الحديث . و إسناده حسن في الشواهد ، و قد أخرجه ابن سعد من طريق عبد الله بن عمر عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عنها نحوه ، دون إقراء السلام ... و إسناده قوي بما قبله " اهـ .[709]

ولقد ورد في كتب الامامية ان جبريل عليه السلام كان يتمثل بصورة دحية الكلبي

---

709 - سلسلة الاحاديث الصحيحة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 3 ص 185 .

قال الشريف المرتضى : " المسألة الثامنة عشر [تمثل جبرئيل في صورة دحية الكلبي] نزول جبرئيل عليه السلام بالوحي في صورة الكلبي كيف كان يتصور بغير صورته، ثم هو القادر عليها أو القديم تعالى يشكل وليست صورة جبرئيل، فإن كان الذي من القرآن من صورة غير جبرئيل ففيه ما فيه، وإن كان من جبرئيل فكيف يتصور بصورة البشر. وهذه القدرة قد رويت أن إبليس يتصور وكذلك الجن. أريد توضيح أمر الفلك وما كان يسمعها جبرئيل من الوحي أمن الباري تعالى أم من [وراء] حجاب، وكيف كان يبلغه وهو جبرئيل يعلم من صفات الباري أكثر مما نعلمه أو مثله، وأين محله من السماء، وهل القديم إذا خطر ببال جبرئيل يكون متحيرا فيه مثلنا ويكون سبحانه لا تدركه الأوهام، أو منزه علينا وجميع الملائكة أيضا. (الجواب) وبالله التوفيق: إن نزول جبرئيل عليه السلام بصورة دحية كان لمسألة من النبي صلى الله عليه وآله لله تعالى في ذلك، فأما تصوره فليس بقدرته بل الله تعالى يصوره كذلك حقيقة لا شكلا . والذي كان يسمعه النبي صلى الله عليه وآله من القرآن من جبرئيل في الحقيقة كان، فأما إبليس والجن فليس يقدران على التصور. وكل قادر بقدرة فحكمهم سواء في أنهم لا يصح أن يصوروا نفوسهم، بل اقتضت المصلحة أن يتصور بعضهم بصورة يصوره الله تعالى للمصلحة. فأما جبرئيل عليه السلام وسماعه الوحي فيجوز أن

يتكلم الله تعالى بكلام يسمعه فيعلمه، ويجوز أن يقرأه من اللوح المحفوظ " اهـ 710.

ولقد راى ابو ذر رضي الله عنه جبريل عليه السلام بصورة دحية الكلبي كما جاء في الكافي : " 25 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَثْعَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ إِنَّ أَبَا ذَرٍّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَ مَعَهُ جَبْرَئِيلُ (عليه السلام) فِي صُورَةِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ وَ قَدِ اسْتَخْلَاهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فَلَمَّا رَآهُمَا انْصَرَفَ عَنْهُمَا وَ لَمْ يَقْطَعْ كَلَامَهُمَا فَقَالَ جَبْرَئِيلُ (عليه السلام) يَا مُحَمَّدُ هَذَا أَبُو ذَرٍّ قَدْ مَرَّ بِنَا وَ لَمْ يُسَلِّمْ عَلَيْنَا أَمَا لَوْ سَلَّمَ لَرَدَدْنَا عَلَيْهِ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ لَهُ دُعَاءً يَدْعُو بِهِ مَعْرُوفاً عِنْدَ أَهْلِ السَّمَاءِ فَسَلْهُ عَنْهُ إِذَا عَرَجْتُ إِلَى السَّمَاءِ فَلَمَّا ارْتَفَعَ جَبْرَئِيلُ جَاءَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى النَّبِيِّ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) مَا مَنَعَكَ يَا أَبَا ذَرٍّ أَنْ تَكُونَ سَلَّمْتَ عَلَيْنَا حِينَ مَرَرْتَ بِنَا فَقَالَ ظَنَنْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّ الَّذِي كَانَ مَعَكَ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ قَدِ اسْتَخْلَيْتَهُ لِبَعْضِ شَأْنِكَ فَقَالَ ذَاكَ جَبْرَئِيلُ (عليه السلام) يَا أَبَا ذَرٍّ وَ قَدْ قَالَ أَمَا لَوْ سَلَّمَ عَلَيْنَا لَرَدَدْنَا عَلَيْهِ فَلَمَّا عَلِمَ أَبُو ذَرٍّ أَنَّهُ كَانَ جَبْرَئِيلَ (عليه السلام) دَخَلَهُ مِنَ النَّدَامَةِ حَيْثُ لَمْ يُسَلِّمْ عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) مَا هَذَا الدُّعَاءُ الَّذِي تَدْعُو بِهِ فَقَدْ أَخْبَرَنِي جَبْرَئِيلُ (عليه السلام) أَنَّ لَكَ دُعَاءً تَدْعُو بِهِ مَعْرُوفاً فِي السَّمَاءِ فَقَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقُولُ

---

710 - رسائل المرتضى - الشريف المرتضى - ج 4 ص 25 – 26 .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْأَمْنَ وَ الْإِيمَانَ بِكَ وَ التَّصْدِيقَ بِنَبِيِّكَ وَ الْعَافِيَةَ مِنْ جَمِيعِ الْبَلَاءِ وَ الشُّكْرَ عَلَى الْعَافِيَةِ وَ الْغِنَى عَنْ شِرَارِ النَّاسِ " اهـ .[711]

فهذه الروايات صريحة في تمثل جبريل عليه السلام بصورة دحية الكلبي , وهي مروية عند الفريقين , فلا يحق لرافضي ان يعترض على الروايات الواردة عند اهل السنة في هذا الموضوع .

ولا ادري لماذا يستغرب مرتضى العسكري نقل ام المؤمنين رضي الله عنها النقع على ثنايا جبريل عليه السلام , حيث قال : " وقد جاء في الكتاب والسنة ان الملك يتمثل على صورة انسان ، أما أن يصبح جسما يحمل الغبار فهذا ما خص روايته بما رووا عن أم المؤمنين عائشة ! " اهـ .[712]

اظن ان الرافضي مرتضى العسكري لم يطلع جيدا على كتب اهل السنة جيدا, فقد جاءت رواية النقع على ثنايا جبريل عليه السلام عن غير ام المؤمنين رضي الله عنها , فقد قال الامام ابن عساكر : " أنبأنا أبو محمد بن صابر أنا سهل بن بشر أنا أبو القاسم سعيد بن محمد بن الحسن ابن إدريس الإدريسي المقرئ بصور نا أبو الحسن علي بن ماشاذة الأصفهاني بها نا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد بن الأسيد الأصبهاني نا أبو عبد الله محمد بن زكريا الغلابي البصري نا العباس بن بكار نا أبو بكر الهذلي عن عكرمة عن ابن عباس قال

---

711 - الكافي – الكليني – ج 2 ص 587 , قال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن او موثق – ج 12 ص 462 .

712 - أحاديث أم المؤمنين عائشة - مرتضى العسكري - ج 2 - ص 57 .

هبط جبريل على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم أحد وقد طرح المسلمون أسلحتهم وعلى ثنايا جبريل أثر النقع ..... " اهـ .[713]

وقال الامام البيهقي : " أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح) .

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ (ح) .

قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَائِذُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، قَالُوا: «لَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَسْأَلُ اللهَ النَّصْرَ وَمَا وَعَدَهُ وَيَقُولُ: اللهُمَّ إِنْ ظَهَرُوا عَلَى هَذِهِ الْعِصَابَةِ ظَهَرَ الشِّرْكُ وَلَا يَقُومُ لَكَ دِينٌ وَأَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَاللهِ لَيَنْصُرَنَّكَ اللهُ أَوْ لَيُبَيِّضَنَّ وَجْهَكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ عِنْدَ أَكْتَافِ الْعَدُوِّ. وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبْشِرْ يَا أَبَا بَكْرٍ هَذَا جِبْرِيلُ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَةٍ صَفْرَاءَ آخِذٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَلَمَّا نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ تَغَيَّبَ عَنِّي سَاعَةً، ثُمَّ طَلَعَ عَلَى ثَنَايَاهُ النَّقْعُ يَقُولُ: أَتَاكَ نَصْرُ اللهِ إِذْ دَعَوْتَهُ» " اهـ .[714]

ولقد جاءت الملائكة لابراهيم ولوط عليهما السلام بشكل بشري تام بحيث ان ابراهيم عليه السلام قد قدم لهم الطعام , وخاف عليهم لوط عليه السلام من

713 - تاريخ دمشق – ابو القاسم الحسن بن علي بن هبة الله بن عساكر - ج 60 ص 167 – 168 , ومختصر تاريخ دمشق - محمد بن مكرم بن على بن منظور - ج 7 ص 397 .
714 - دلائل النبوة – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي – ج 3 ص 53 – 54 .

قومه , فلا ادري هل جاءوا بشكل اجسام بشرية عادية , ام بشكل اشباح ؟ !!! , قال تعالى : { وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ (69) : هود } , وقال تعالى : { وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ (77) : هود } .

واما موضوع الغبار فقد جاءت رواية عند الرافضة في كامل الزيارات ان اربعة الاف ملك يبكون على الحسين رضي الله عنه شعثا غبرا الى يوم القيامة ؟ !!!

قال المجلسي : " 34 – كامل الزيارة : القاسم بن محمد بن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن جده ، عن عبد الله بن حماد ، عن إسحاق بن عمار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك يا ابن رسول الله كنت في الحير ليلة عرفة فرأيت نحوا من ثلاثة آلاف أو أربعة آلاف رجل جميلة وجوههم طيبة ريحهم شديد بياض ثيابهم يصلون الليل أجمع فلقد كنت أريد أن آتي القبر وأقبله وأدعو بدعوات فما كنت أصل إليه من كثرة الخلق ، فلما طلع الفجر سجدت سجدة فرفعت رأسي فلم أر منهم أحدا " . فقال لي أبو عبد الله عليه السلام : أتدري من هؤلاء ؟ قلت : لا فقال : أخبرني أبي عن أبيه قال : مر بالحسين عليه السلام أربعة آلاف ملك وهو يقتل فعرجوا إلى السماء فأوحى الله تعالى إليهم : يا معشر الملائكة مررتم بابن حبيبي وصفيي محمد صلى الله عليه

وآله وهو يقتل ويضطهد مظلوما " فلم تنصروه فانزلوا إلى الأرض إلى قبره فأبكوه شعثا " غبرا " إلى يوم القيامة . فهم عنده إلى أن تقوم الساعة " اهـ .[715]

فأيهما اعظم اربعة الاف ملك شعثا غبرا , ام ملك على ثناياه الغبار ؟ !!! .

{ سفل يدك }

قال الحافظ ابن حجر : " 3838 – قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حدثنا عَفَّانُ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا حَنْظَلَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ الله عَنْه قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ امْسَحْ وَجْهِي، وادع الله عز وجل لِي، قَالَ: فَمَسَحَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجْهَهَا ودعا الله تعالى لَهَا. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَفِّلْ يَدَكَ. فَسَفَّلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهَا. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَفِّلْ يَدَكَ. فَأَبَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَاعَدَهَا.

3839 – وَقَالَ مُسَدَّدٌ: حدثنا حَمَّادٌ عَنْ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيِّ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَمْسَحَ وَجْهَهَا، فَمَسَحَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا لَهَا. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَأْطِئْ يَدَكَ بَعْدَمَا قَدْ وَضَعَهَا عَلَى صَدْرِهَا. فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِلَيْكِ عَنِّي.
كَذَا فِيهِ، لَيْسَ فِيهِ أَنَسٌ رَضِيَ الله عَنْه.
3839 – وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى: حدثنا إِسْحَاقُ ابن أَبِي إِسْرَائِيلَ، ثنا حماد، ثنا حَنْظَلَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ الله عَنْه قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَسَحَ

---

715 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 98 - ص 61 .

وَجْهَهَا، وَكُنَّ يَأْتِينَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَمْسَحُ وُجُوهَهُنَّ. وَيَدْعُو لَهُنَّ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَأْطِئْ يَدَكَ. قَالَ: فَدَفَعَهَا، وَقَالَ: إِلَيْكِ عَنِّي " اهـ .[716]

كل هذه الروايات لا تصح لان مدارها على حنظلة السدوسي , وقد ذكر الحافظ ابن حجر في التقريب انه ضعيف من السابعة , **فقال** : " **1583** حنظلة السدوسي أبو عبد الرحيم **ضعيف** من السابعة واختلف في اسم أبيه فقيل عبيد الله أو عبد الرحمن ت ق " اهـ .[717]

والطبقة السابعة هي طبقة اتباع التابعين كما ذكر الحافظ ابن حجر , **حيث قال** : " **السابعة: طبقة أتباع التابعين**، كمالك والثوري " اهـ .[718]

وقد ذكره الامام البخاري في الضعفاء قائلا : " **87**- حنظلة بن عبيد الله، أبو عبد الرحيم، السدوسي: يعد في البصريين، عن أنس وشهر، روى عنه حماد بن زيد، وجرير بن حازم، وهشام بن حسان، نسبه ابن المبارك، **قال يحيى القطان: رأيته، وتركته على عمد**، وكان قد اختلط " اهـ .[719]

وقال الامام ابن الجوزي : " **1042** - حَنْظَلَة بن عبيد الله أَبُو عبد الرَّحْمَن السدُوسِي الْبَصْرِيّ وَيُقَال ابْن أبي صَفِيَّة يروي عَن أنس وَشهر بن حَوْشَب

---

716 - المطالب العالية - ابو الفضل احمد بن علي بن حجر – ج 15 ص 618 .
717 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 184 .
718 - تقريب التهذيب – ابن حجر - ص 25 .
719 - الضعفاء– ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري - ص 51 .

قَالَ يحيى بن سعيد تركته على عمد وَكَانَ قد اخْتَلَط قَالَ أَحْمد ضَعِيف مُنكر الحَدِيث يحدث بأعاجيب وَقَالَ يحيى لَيْسَ بِشَيْء وَقَالَ النَّسَائِيّ ضَعِيف وَقَالَ ابْن حبَان اخْتَلَط بِأخرَة فَكَانَ لَا يدْرِي مَا يحدث فاختلط حَدِيثه الْقَدِيم بِحَدِيث الْأَخير تَركه يحيى الْقطَّان وَقَالَ ابْن معِين ضَعِيف " اهـ .[720]

ومما يؤكد بطلان هذه الرواية ما ثبت في الصحيحين من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها انها قالت : " لاَ وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ " اهـ .[721]

وقال الامام الالباني : " و جملة القول أنه لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه صافح امرأة قط حتى ولا في المبايعة فضلا عن المصافحة عند الملاقاة " اهـ .[722]

{ سَلُوني فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُوني عَنْ شَيْءٍ يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ }

قال الامام عبد الرزاق : " 2970 – عَنْ مَعْمَرٍ , عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ , عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ , قَالَ شَهِدْتُ عَلِيًّا وَهُوَ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: سَلُونِي فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ وَسَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ , فَوَاللَّهِ مَا

---

720 - الضعفاء والمتروكون – ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج1 ص 241 – 242 .

721 - صحيح البخاري - بَابُ إِذَا أَسْلَمَتِ المُشْرِكَةُ أَوِ النَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الذِّمِّيِّ أَوِ الحَرْبِيِّ – ج 7 ص 49 , وصحيح مسلم - بَابُ كَيْفِيَّةِ بَيْعَةِ النِّسَاءِ – ج 3 ص 1489 .

722 - سلسلة الاحاديث الصحيحة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 2 ص 28 .

مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ بِلَيْلٍ نَزَلَتْ أَمْ بِنَهَارٍ وَأَمْ فِي سَهْلٍ , أَمْ فِي جَبَلٍ .... " اهـ [723].

وما ذكره علي رضي الله عنه يتعلق بما سمعه من النبي صلى الله عليه واله وسلم , كما سمعه غيره من الصحابة الكرام رضي الله عنه , فلا يمكن حمله على ادعاء علي رضي الله عنه علم الغيب الذي يقول به الرافضة , فان النبي صلى الله عليه واله وسلم اخبر جميع الصحابة بذلك , فلا يختص هذا الشيء بعلي رضي الله عنه دون غيره , ولقد جاء في صحيح الامام البخاري اخبار النبي صلى الله عليه واله وسلم الصحابة رضي الله عنهم امور غيبية , حيث قال الامام البخاري : " 3192 - وَرَوَى عِيسَى، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الخَلْقِ، حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ " اهـ .[724]

ومن المعلوم ان الصحابة قد نقلوا احداث غيبية في المستقبل عن النبي صلى الله عليه واله وسلم مثل علامات الساعة الكبرى , والصغرى , وبعض الفتن التي تحدث في الامة , وبعض الفتوحات الاسلامية , وغيرها .

---

723 - تفسير عبد الرزاق – عبد الرزاق بن همام الصنعاني – ج 3 ص 234 .

724 - صحيح البخاري - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ} – ج 4 ص 106 .

ولقد ورد عن ابن عباس انه قد خالف عليا رضي الله عنه بتحريق السبئية , وخطأه , وفتنة السبئية كانت بعد موت النبي صلى الله عليه واله وسلم ,

اي انه من الغيب في حياة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فمن المفترض ان يكون علي رضي الله عنه عنده علم عنها وبكل ما يتعلق بها من احكام , ولكننا نرى عليا رضي الله عنه يخطيء الحكم الشرعي المتعلق بالسبأية , فقد صرح ابن عباس رضي الله عنه بتخطئته , ثم نجد عليا رضي الله عنه يصرح بتأييد ابن عباس رضي الله عنه , قال الامام البخاري : " **6922** – حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِزَنَادِقَةٍ فَأَحْرَقَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ، لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ» وَلَقَتَلْتُهُمْ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» " اهـ [725] .

وفي سنن الامام الترمذي : " حدثنا أحمد بن عبدة الضبي البصري حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا أيوب عن عكرمة : أن عليا حرق قوما ارتدوا عن الإسلام فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت أنا لقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه و سلم من بدل دينه فاقتلوه ولم أكن لأحرقهم لقول رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تعذبوا بعذاب الله فبلغ ذلك عليا فقال صدق ابن عباس

---

725 - صحيح البخاري - بَابُ حُكْمِ المُرْتَدِّ وَالمُرْتَدَّةِ وَاسْتِتَابَتِهِمْ – ج 9 ص 15 .

قال ابو عيسى هذا حديث صحيح حسن والعمل على هذا عند أهل العلم في المرتد واختلفوا في المرأة إذا ارتدت عن الإسلام فقالت طائفة من أهل العلم تقتل وهو قول الأوزاعي و أحمد و إسحق وقالت طائفة منهم تحبس ولا تقتل وهو قول سفيان وغيره من أهل الكوفة

تحقيق الألباني : صحيح ، ابن ماجة (2535) " اهـ .[726]

وما جاء في اثر علي رضي الله عنه وعلمه بالقران الكريم فهذا لا يختص به فقط رضي الله عنه , ولم ينفرد به , والدليل على ذلك ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه في علم القران الكريم , قال الامام البخاري : " 5002 – حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلاَ أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ، تُبَلِّغُهُ الإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ» " اهـ .[727]

بل ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد امر الامة ان تاخذ القران من اربعة من ضمنهم ابن مسعود رضي الله عنه , قال الامام البخاري : " 4999 – حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

726 - صحيح وضعيف سنن الترمذي – محمد ناصر الدين الالباني - ج 3 ص 458 .
727 - صحيح البخاري - بَابُ القُرَّاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ج 6 ص 187 .

وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خُذُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ» " اهـ .[728]

بل ورد في البخاري تصريح ابن مسعود رضي الله عنه بان الصحابة رضي الله عنهم اجمعين كانوا يعلمون بانه من اعلمهم بالقران الكريم , ولم يعارضه على قوله احد , قال الامام البخاري : " 5000 – حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ»، قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي الحِلَقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَادًّا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ " اهـ .[729]

{ شدة عمر }

في التعليقات الحسان : " 7087 – أخبرنا أحمد بن مكرم بن خالد البِرتي حَدَّثَنا عليُّ بْنُ المدِيني حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلابة عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

728 - صحيح البخاري - بَابُ القُرَّاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ج 6 ص 186 .

729 - صحيح البخاري - بَابُ القُرَّاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ج 6 ص 186 .

(أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ وأشدّهُم فِي اللَّهِ عُمَرُ وأصدقُهُم حياءً عثمان وأقرأُهم لِكِتَابِ اللَّهِ أُبيُّ بْنُ كَعْبٍ وأفرضُهُمُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعاذ بْنُ جَبَلٍ أَلَا وَإِنَّ لِكل أُمَّةٍ أَمِينًا وَأَمِينُ هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح)

[تعليق الشيخ الألباني]

صحيح لغيره – ((المشكاة)) (6111) , ((الصحيحة)) (1224) " اهـ .[730]

فشدة عمر رضي الله عنه ممدوحة في الشرع , وذلك لانها في نصرة الحق ,

ولقد وردت الشدة عن موسى عليه السلام في نصرة الحق , فوصل به الحال الى الشدة مع هارون عليه السلام , قال الله تعالى : { وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (150) : الاعراف } , وقال تعالى : { قَالَ يَا هَارُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا (92) أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي (93) قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي (94) : طه } .

قال الطوسي : " وقوله " وألقى الألواح " يعني رماها " اهـ .[731]

---

730 - التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 212 , وسنن الترمذى – محمد بن عيسى الترمذي - ج 12 ص 263 , وسنن النسائي الكبرى – احمد بن علي بن شعيب - ج 5 ص 67 .

731 - التبيان - الطوسي - ج 4 ص 549 .

وقال الطبرسي : " وألقى الألواح أي : طرحها لما لحقه من الضجر غضبا لله وحمية لدينه وأخذ برأس أخيه) اي : بشعر رأسه (يجره إليه) لشدة ما ورد عليه من الأمر " اهـ .[732]

وقال محمد باقر الحكيم : " ويواجه موسى ردة من بني إسرائيل عند ذهابه لميقات ربه لتلقي الشريعة في ألواح التوراة ، فيخبره الله تعالى بعبادتهم للعجل الذي صنعه السامري ، فيرجع (إلى قومه غضبان أسفا) ويعتب بقسوة على أخيه هارون ، حيث كان قد استخلفه عليهم مدة ذهابه " اهـ .[733]

وقال الطباطبائي : " وظاهر سياق الآية وكذا ما في سورة طه من آيات القصة أن موسى غضب على هارون كما غضب على بني إسرائيل غير أنه غضب عليه حسبانا منه أنه لم يبذل الجهد في مقاومة بني إسرائيل لما زعم أن الصلاح في ذلك مع أنه وصاه عند المفارقة وصية مطلقة بقوله : " أصلح ولا تتبع سبيل المفسدين " وهذا المقدار من الاختلاف في السليقة والمشية بين نبيين معصومين لا دليل على منعه ، وإنما العصمة فيما يرجع إلى حكم الله سبحانه دون ما يرجع إلى السلائق وطرق الحياة على اختلافها . وكذا ما فعله موسى بأخيه من أخذ رأسه يجره إليه كأنه مقدمة لضربه حسبانا منه إنه استقل بالرأي زاعما المصلحة في ذلك وترك أمر موسى فما وقع منه إنما هو تأديب في أمر

---

732 - تفسير جوامع الجامع - الطبرسي - ج 1 ص 706 .
733 - علوم القرآن - محمد باقر الحكيم - ص 419 .

إرشادي لا عقاب في أمر مولوي وإن كان الحق في ذلك مع هارون ، ولذلك لما قص عليه القصص عذره في ذلك ، ودعا لنفسه ولأخيه بقوله رب اغفر لي ولأخي الخ " اهـ .[734]

وقال الطوسي : " وفي الآية دلالة على أنه يجوز إلقاء التوراة للغضب الذي يظهر بالقائها ثم أخذها ، للحكمة التي فيها من غير أن يكون إلقاؤها رغبة عنها " اهـ .[735]

ومن المعلوم ان الشدة على الزاني في اقامة الحد مما يُرضي الله تعالى , قال تعالى : { الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (2) : النور } , ولقد جاء في كتب الامامية ان المؤمن يقع منه الزنى , قال الكليني : " 6 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَكُونُ سَجِيَّتُهُ الْكَذِبَ وَ الْبُخْلَ وَ الْفُجُورَ وَ رُبَّمَا أَلَمَّ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً لَا يَدُومُ عَلَيْهِ قِيلَ فَيَزْنِي قَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ لَا يُولَدُ لَهُ مِنْ تِلْكَ النُّطْفَةِ " اهـ .[736]

---

734 - تفسير الميزان - الطباطبائي - ج 8 ص 251 .
735 - التبيان - الطوسي - ج 4 ص 554 .
736 - الكافي – الكليني - ج 2 ص 442 , وقال المجلسي في مرآة العقول عن الرواية – حسن كالصحيح – ج 11 ص 320 .

وفي الخصال للصدوق : " 134 – حدثنا أبي رضي الله عنه قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن – أبي مسروق النهدي، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب، عن الحلبي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن المؤمن لا تكون سجيته الكذب والبخل والفجور ولكن ربما ألم بشئ من هذا لا يدوم عليه. فقيل له: أفيزني؟ قال: نعم هو مفتن تواب ولكن لا يولد له [ابن] من تلك النطفة. ثلاث خصال لمن يؤخذ منه شئ من دنياه قسرا " اه .[737]

فالشدة على الزاني في اقامة الحد عليه ممدوحة في الشرع .

ولقد ورد في كتب الرافضة ايضا ان عليا رضي الله عنه كان يستخدم الدرة في التأديب , ويضرب الناس بها , قال الكليني : " عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) رَأَى قَاصّاً فِي الْمَسْجِدِ فَضَرَبَهُ بِالدِّرَّةِ وَ طَرَدَهُ " اه .[738]

وفي روضة المتقين : " و في القوي، عن رزين قال كنت أتوضأ في ميضاة الكوفة فإذا رجل قد جاء فوضع نعليه و وضع درته فوقها ثمَّ دنى فتوضأ معي فزحمته فوقع على يديه فنهض و لم ينطق حتى توضأ فلما فرغ ضرب رأسي بالدرة ثلاثا ثمَّ قال: إياك أن توقع فتكسر فتغرم ثمَّ خرج فقلت من هذا؟ فقالوا أمير المؤمنين عليه السلام فذهبت أعتذر إليه فمضى و لم يلتفت إلي " اه .[739]

737 - الخصال – الصدوق – ص 129 – 130 .
738 - الكافي – الكليني - ج 7 ص 263 , وقال المجلسي في مرآة العقول عن الرواية – حسن – ج 23 ص 410 .
739 – روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 10 ص 223 .

وايضا : " و في القوي عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن أمير المؤمنين عليه السلام أتي برجل عبث بذكره فضرب يده حتى احمرت ثمَّ زوجه من بيت المال...............ما رواه الشيخ في الموثق كالصحيح عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: أتي علي عليه السلام برجل عبث بذكره حتى أنزل فضرب يده بالدرة حتى احمرت و لا أعلمه إلا قال و زوجه من بيت مال المسلمين " اهـ .[740]

وفي الكافي : " 2 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِي صَادِقٍ قَالَ دَخَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) سُوقَ التَّمَّارِينَ فَإِذَا امْرَأَةٌ قَائِمَةٌ تَبْكِي وَ هِيَ تُخَاصِمُ رَجُلًا تَمَّاراً فَقَالَ لَهَا مَا لَكِ قَالَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اشْتَرَيْتُ مِنْ هَذَا تَمْراً بِدِرْهَمٍ فَخَرَجَ أَسْفَلُهُ رَدِيّاً لَيْسَ مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتُ قَالَ فَقَالَ لَهُ رُدَّ عَلَيْهَا فَأَبَى حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثاً فَأَبَى فَعَلَاهُ بِالدِّرَّةِ حَتَّى رَدَّ عَلَيْهَا وَ كَانَ عَلِيٌّ (صلوات الله عليه) يَكْرَهُ أَنْ يُجَلَّلَ التَّمْرُ " اهـ .[741]

وفي وسائل الشيعة : " [29527] 9 . محمد بن محمد بن النعمان المفيد في (العيون والمحاسن) عن عليّ بن عاصم ، عن عطاء بن السائب ، عن ميسرة ، قال : ان امير المؤمنين (عليه السلام) مر برحبة القصابين بالكوفة ، فسمع رجلا يقول : لا والذي احتجب بسبع طباق ، قال : فعلاه بالدّرة ، وقال

---

740 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 10 ص 224 .
741 - الكافي – الكليني - ج 5 ص 230 , ومن لا يحضره الفقيه – الصدوق – ج3 ص 27 .

له : ويحك ان الله لا يحجبه شيء ، ولا يحتجب عن شيء ، قال الرجل : انا أُكفّر عن يميني يا امير المؤمنين ؟ قال : لا ، لانك حلفت بغير الله " اهـ .[742]

وفي الكافي : " 1 – مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ كُنْتُ مَعَ الرِّضَا (عليه السلام) فِي بَعْضِ الْحَاجَةِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْصَرِفَ إِلَى مَنْزِلِي فَقَالَ لِيَ انْصَرِفْ مَعِي فَبِتْ عِنْدِيَ اللَّيْلَةَ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَدَخَلَ إِلَى دَارِهِ مَعَ الْمُعَتِّبِ فَنَظَرَ إِلَى غِلْمَانِهِ يَعْمَلُونَ بِالطِّينِ أَوَارِيَ الدَّوَابِّ وَ غَيْرَ ذَلِكَ وَ إِذاً مَعَهُمْ أَسْوَدُ لَيْسَ مِنْهُمْ فَقَالَ مَا هَذَا الرَّجُلُ مَعَكُمْ فَقَالُوا يُعَاوِنُنَا وَ نُعْطِيهِ شَيْئاً قَالَ قَاطَعْتُمُوهُ عَلَى أُجْرَتِهِ فَقَالُوا لَا هُوَ يَرْضَى مِنَّا بِمَا نُعْطِيهِ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ يَضْرِبُهُمْ بِالسَّوْطِ وَ غَضِبَ لِذَلِكَ غَضَباً شَدِيداً فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لِمَ تُدْخِلُ عَلَى نَفْسِكَ فَقَالَ إِنِّي قَدْ نَهَيْتُهُمْ عَنْ مِثْلِ هَذَا غَيْرَ مَرَّةٍ أَنْ يَعْمَلَ مَعَهُمْ أَحَدٌ حَتَّى يُقَاطِعُوهُ أُجْرَتَهُ وَ اعْلَمْ أَنَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ يَعْمَلُ لَكَ شَيْئاً بِغَيْرِ مُقَاطَعَةٍ ثُمَّ زِدْتَهُ لِذَلِكَ الشَّيْ ءِ ثَلَاثَةَ أَضْعَافٍ عَلَى أُجْرَتِهِ إِلَّا ظَنَّ أَنَّكَ قَدْ نَقَصْتَهُ أُجْرَتَهُ وَ إِذَا قَاطَعْتَهُ ثُمَّ أَعْطَيْتَهُ أُجْرَتَهُ حَمِدَكَ عَلَى الْوَفَاءِ فَإِنْ زِدْتَهُ حَبَّةً عَرَفَ ذَلِكَ لَكَ وَ رَأَى أَنَّكَ قَدْ زِدْتَهُ " اهـ .[743]

وقال البحراني : " في الصحيح عن سيف بن عميرة رفعه قال : " مر أمير المؤمنين (عليه السلام) برجل يصلي الضحى في مسجد الكوفة فغمز جنبه بالدرة وقال نحرت صلاة الأوابين نحرك الله . قال فاتركها ؟ قال فقال : " أرأيت

742 - وسائل الشيعة – الحر العاملي - ج 23 ص262 – 263 .
743 - الكافي – الكليني - ج 5 ص 288 - 289 , وقال المجلسي في مرآة العقول عن الرواية – صحيح – ج 19 ص 386 .

الذي ينهى عبدا إذا صلى " فقال أبو عبد الله (عليه السلام) وكفى بإنكار علي (عليه السلام) نهيا " اهـ .[744]

{ شق الصدر – غسل قلوب الانبياء }

قال الامام مسلم : " 261 – (162) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ، فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ لَأَمَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ – يَعْنِي ظِئْرَهُ – فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ "، قَالَ أَنَسٌ: «وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِهِ» " اهـ .[745]

وشق صدر النبي صلى الله عليه واله وسلم وغسله فيه فضيلة له صلى الله عليه واله وسلم , وعناية الهية عظيمة , وذلك لان الله تعالى قد اصطفاه للرسالة الالهية , فجعله مؤهلا من كل النواحي لحمل الامانة , وادائها بالشكل المرضي له سبحانه وتعالى , ومحمد صلى الله عليه واله وسلم عبد من عباد الله تعالى , وهو مملوك لربه تعالى , والله تعالى يفعل به , وباخوانه الانبياء صلوات الله عليهم

744 - الحدائق الناضرة - البحراني - ج 6 ص 79 .
745 - صحيح مسلم - بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى السَّمَاوَاتِ، وَفَرْضِ الصَّلَوَاتِ - ج 1 ص 147 .

ما يشاء , ولقد ورد في كتب الرافضة ان الله تعالى قد خلق طشتا , او طستا لغسل قلوب الانبياء صلوات الله عليهم , قال الكليني : " – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا (عليه السلام) جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَرَى آخُذُ بَرّاً أَوْ بَحْراً فَإِنَّ طَرِيقَنَا مَخُوفٌ شَدِيدُ الْخَطَرِ فَقَالَ اخْرُجْ بَرّاً وَ لَا عَلَيْكَ أَنْ تَأْتِيَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَ تُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فِي غَيْرِ وَقْتِ فَرِيضَةٍ ثُمَّ لَتَسْتَخِيرُ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ مَرَّةً ثُمَّ تَنْظُرُ فَإِنْ عَزَمَ اللَّهُ لَكَ عَلَى الْبَحْرِ فَقُلِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قالَ ارْكَبُوا فِيها بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ فَإِنِ اضْطَرَبَ بِكَ الْبَحْرُ فَاتَّكِ عَلَى جَانِبِكَ الْأَيْمَنِ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ اسْكُنْ بِسَكِينَةِ اللَّهِ و قِرْ بِوَقَارِ اللَّهِ وَ اهْدَأْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قُلْنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا السَّكِينَةُ رِيحٌ تَخْرُجُ مِنَ الْجَنَّةِ لَهَا صُورَةٌ كَصُورَةِ الْإِنْسَانِ

وَرَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ وَ هِيَ الَّتِي نَزَلَتْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَأَقْبَلَتْ تَدُورُ حَوْلَ أَرْكَانِ الْبَيْتِ وَ هُوَ يَضَعُ الْأَسَاطِينَ قِيلَ لَهُ هِيَ مِنَ الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ بَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسى وَ آلُ هارُونَ قَالَ تِلْكَ السَّكِينَةُ فِي التَّابُوتِ وَ كَانَتْ فِيهِ طَشْتٌ تُغْسَلُ فِيهَا قُلُوبُ الْأَنْبِيَاءِ ... " اهـ .[746]

وقال المجلسي في المرآة : " و السكينة: رأس هروقيل طست من ذهب يغسل فيها قلوب الأنبياء، و قيل غير ذلك " اهـ .[747]

746 - الكافي - الكليني - ج 3 ص 471 - 472 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول - موثق - ج 15 ص 452 .

747 - مرآة العقول - محمد باقر المجلسي - ج26 ص 421 .

{ شوفت جارية }

قال الامام ابن ابي شيبة : " **17959**- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ , عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْيَامِيِّ , عَنْ عَمَّارِ بْنِ عِمْرَانَ رَجُلٍ مِنْ زَيْدِ اللهِ , عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ , عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا شَوَّفَتْ جَارِيَةً وَطَافَتْ بِهَا وَقَالَتْ : لَعَلَّنَا نَتَصَيد بِهَا شَبَابَ قُرَيْشٍ " اهـ .[748]

قال العلامة الالوسي : " ومنها أنها زينت يوما جارية كانت عندها وقالت: لعلنا نصطاد بها شابا من شباب قريش بأن يكون مشغوفا بها.
والجواب أن هذه الرواية وردت عن وكيع بن الجراح [عن العلاء بن عبد الكريم] عن عمار بن عمران عن امرأة من غنم عن عائشة رضي الله عنها، وعمار بن عمران والإمرأة مجهولان فلا تقبل هذه الرواية " اهـ .[749]

وقال ايضا في السيوف المشرقة : " ومنها أنها زينت يوما جارية كانت عندها وقالت: لعلنا نصطاد بها شابا من شباب قريش.
والجواب أن هذه الرواية وردت عن وكيع بن الجراح عن العلاء بن عبد الكريم عن عمار بن عمران عن امرأة من غنم، وعمار والإمرأة مجهولان، فلا تقبل هذه الرواية بمقتضى قواعد الفريقين. والله الهادي إلى سواء السبيل " اهـ .[750]

---

748 - مختصر التحفة الاثني عشرية – ابو المعالي محمود شكري الالوسي - ج 1 ص 271 . 749 - مصنف ابن أبي شيبة - أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - ج 4 ص 410 .
750 - السيوف المشرقة ومختصر الصواقع المحرقة - ابو المعالي محمود شكري الالوسي - ص 578 .

قال الامام الذهبي عن عمار بن عمران : " 4380 – عمار بن عمران عن سويد بن غفلة في الصلاة قال البخاري لا يصح " اه .[751]

وقال في الميزان : " 5996 – عمار بن عمران الجعفي عن سويد بن غفلة: كان بلال يسوى مناكبنا في الصلاة.
وعنه الاعمش، وبعضهم يرويه عن الاعمش، فقال: عن عمران ابن مسلم.
لا يصح حديثه.
ذكره البخاري في الضعفاء " اه .[752]

وقال الامام ابن حجر : " 5543 – عمار بن عمران الجعفي.
عن سويد بن غفلة: كان بلال يسوي مناكبنا في الصلاة.
وعنه الأعمش , وبعضهم يرويه، عَن الأَعمش فقال: عن عمران بن مسلم , لا يصح حديثه .ذكره البخاري في الضعفاء " اه .[753]
وقد ذكره الامام ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل فلم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا , فقال : " 2185 – عمار بن عمران الزيدى من زيد الله روى عن سعيد بن جبير روى عنه العلاء بن عبد الكريم " اه .[754]

751 - المغني في الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 459 .
752 - ميزان الاعتدال – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي - ج 3 ص 166 .
753 - لسان الميزان – تحقيق عبد الفتاح ابو غدة - ج 4 ص 272 .
754 - الجرح والتعديل – ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي - ج 6 ص 392 .

فالرواية لا تصح لهذه العلل التي ذكرناها وهي :

1 – الحكم بالضعف , او الجهالة على عمار بن عمران .

2 – جهالة المرأة التي روى عنها عمار بن عمران .

قال الامام الذهبي في المجهول : " إذ المجهول غير محتج به " اهـ .[755]

والملفت للنظر في الرواية انها تقول نصطاد بها شباب قريش , علما ان ام المؤمنين رضي الله عنها كانت تعيش في المدينة !!! .

{ مَا أَخَذْنَا العَطَاءَ حَتَّى شَهِدْنَا عَلَى عَلِيٍّ بِالنِّفَاقِ }

قال الامام الذهبي : " أَبُو فَرْوَةَ يَزِيْدُ بنُ مُحَمَّدٍ الرُّهَاوِيُّ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُوْلُ لِعِيْسَى بنِ يُوْنُسَ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: الأَوْزَاعِيُّ أَوْ سُفْيَانُ؟

فَقَالَ: وَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ سُفْيَانَ؟

قُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو! ذَهَبَتْ بِكَ العِرَاقِيَّةُ، الأَوْزَاعِيُّ، فِقْهُهُ، وَفَضْلُه، وَعِلْمُه.

فَغَضِبَ، وَقَالَ: أَتُرَانِي أُؤْثِرُ عَلَى الحَقِّ شَيْئاً، سَمِعْتُ الأَوْزَاعِيَّ يَقُوْلُ: مَا أَخَذْنَا العَطَاءَ حَتَّى شَهِدْنَا عَلَى عَلِيٍّ بِالنِّفَاقِ، وَتَبَرَّأْنَا مِنْهُ، وَأُخِذَ عَلَيْنَا بِذَلِكَ الطَّلاَقُ وَالعِتَاقُ وَأَيْمَانُ البَيْعَةِ.

قَالَ: فَلَمَّا عَقَلْتُ أَمرِي، سَأَلْتُ مَكْحُوْلاً، وَيَحْيَى بنَ أَبِي كَثِيْرٍ، وَعَطَاءَ بنَ أَبِي رَبَاحٍ، وَعَبْدَ اللهِ بنَ عُبَيْدِ بنِ عُمَيْرٍ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ، إِنَّمَا أَنْتَ مُكْرَهٌ. فَلَمْ تَقَرَّ عَيْنِي، حَتَّى فَارَقْتُ نِسَائِي، وَأَعتَقْتُ رَقِيْقِي، وَخَرَجْتُ مِنْ مَالِي، وَكَفَّرْتُ أَيْمَانِي، فَأَخْبِرْنِي: سُفْيَانُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ؟ " اهـ .[756]

---

755 - ميزان الاعتدال – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 3 .
756 - سير اعلام النبلاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 7 ص 130 – 131 .

مع اني لم اجد المصدر الذي نقل منه الحافظ الذهبي هذه الواقعة , وذلك لان بين الامام الذهبي وهذه الواقعة مئات السنين , ومع ما اورده الامام الذهبي في الاثر من سند واقتصاره على راويين فيه فالاثر لا يصح وعلته محمد بن يزيد الرهاوي والد يزيد بن محمد الرهاوي , وكذلك يزيد بن محمد الرهاوي مع انفراد توثيق ابن حبان له فقد ضعفه الحافظ ابن كثير .

قال الحافظ ابن حجر : " 6399 – محمد بن يزيد بن سنان الجزري أبو عبد الله بن أبي فروة الرهاوي ليس بالقوي من التاسعة مات سنة عشرين عس " اه .[757]

وقال ايضا : " 4778 – محمد بن يزيد بن سنان التميمي الهروي أبو عبد الله بن أبي فروة الرهاوي الجزري عن جده وأبيه والثوري وابن أبي ذئب وعنه ابنه يزيد وأبو حاتم وضعفه النسائي والدارقطني " اه .[758]

وقال الامام ابن الجوزي : " 3250 محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي يروي عن أبيه قال الدراقطني ضعيف " اه .[759]

757 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 909 .
758 - لسان الميزان – احمد بن علي بن حجر - ج 7 ص 379 .
759 - الضعفاء والمتروكين – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 3 ص 107 .

وقال الحافظ الذهبي : " 8330 – محمد بن يزيد [ع، س] بن سنان الرهاوى عن أبيه.

قال الدارقطني: ضعيف.

قلت: روى عن جده سنان بن يزيد، وابن أبى ذئب.

وعنه [ابنه] أبو فروة يزيد بن محمد، وأبو حاتم، وجماعة.

وقال النسائي: ليس بالقوى .

وقال أبو حاتم: كان رجلا صالحا، لم يكن من أحلاس الحديث، سمعته يقول: غزا جدى ثمانين غزاة، وأتت عليه ست وعشرون ومائة سنة، وأدرك عليا رضى الله عنه . مات محمد سنة عشرين ومائتين " اهـ .[760]

واما يزيد بن محمد الرهاوي فقد انفرد ابن حبان بتوثيقه , وابن حبان رحمه الله متساهل في التوثيق , فاذا انفرد بتوثيق راو , فان اهل العلم يتحرزون منه , قال الامام الذهبي في ترجمة عمارة بن حديد : " صخر لا يعرف إلا في هذا الحديث الواحد. ولا قيل إنه صحابي إلا به. ولا نَقَلَ ذلك إلا عمارة. وعمارة مجهول كما قال الرازيان، ولا يفرح بذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يعرف " اهـ .[761]

---

760 - ميزان الاعتدال – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 4 ص 69 .

761 - ميزان الاعتدال – محمد بن احمد الذهبي - ج 3 ص 175 .

ولقد ضعف الحافظ ابن كثير يزيد بن محمد الرهاوي , حيث قال في وفيات سنة مائتين وتسع وستين : " وَأَبُو فَرْوَةَ يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهَاوِيُّ أَحَدُ الضُّعَفَاءِ " اهـ .[762]

ومتن الرواية معارض بما ورد من موقف الاوزاعي في نصرة الحق , وعدم التهاون في دماء المسلمين , او اكتراثه بالقتل , فكيف يبالي بالمال ويتبرأ من الخليفة الراشد علي رضي الله عنه ؟ !!! , قال الامام ابن ابي حاتم : " حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ نا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي نَشِيطٍ الْبَغْدَادِيِّ قال سمعت الفريابي يقول سمعت الأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ : أُدْخِلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَصْحَابِ الْخُشُبِ وُقُوفٌ فَأُجْلِسْتُ عَلَى كُرْسِيٍّ فَقَالَ لِي مَا تَقُولُ فِي دِمَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ؟ قَالَ أَخَذْتُ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ فَقَالَ لِي ارْجِعْ وَيْلَكَ، مَا تَقُولُ فِي دِمَائِهِمْ؟ قَالَ قُلْتُ، مَا تَحِلُّ لَكَ، قال لم؟ ويك، قَالَ قُلْتُ لأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ محمد ابن مَسْلَمَةَ وَأَمَرَهُ أَنْ يُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلا الله فإذا قالوها عصموا دماءهم وَأَمْوَالَهُمْ إِلا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله، فقال ويلك أليست لَنَا الْخِلافَةُ وِرَاثَةً مِنْ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم قاتل عَلَيْهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بصفين؟ قال قلت: لَوْ كَانَتِ الْخِلافَةُ مِنْ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم إِذًا مَا رَضِيَ عَلِيٌّ بِالْحَكَمَيْنِ، فَقَالَ لِي اخْرُجْ وَيْلَكَ – فَمَا ظَنَنْتُ أَنِّي أُحْمَلُ إِلا مَيِّتًا " اهـ .[763]

ولقد نشأ الامام الاوزاعي منذ بداية عمره على العلم , وطريق الخير , قال الحافظ ابن عساكر : " أخبرنا أبو القاسم بن عبدان انا أبو عبدالله محمد بن

762 - البداية والنهاية – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 11 ص 51 .
763 - الجرح والتعديل – عبد الرحمن بن ابي حاتم محمد الرازي - ج 1 ص 213 .

ابراهيم بن محمد بن أيمن قراءة انا أبو الحسن علي بن موسى بن الحسين اجازة أخبرنا أبو سليمان محمد بن عبدالله بن احمد انا أبي نا الحسن بن جرير حدثني محمد بن أيوب بن سويد عن أبيه ان الأوزاعي خرج في بعث الى اليمامة فلما وصل اليها دخل مسجدها فاستقبل سارية يصلي اليها وكان يحيى بن أبي كثير قريبا منه فجعل يحيى ينظر الى صلاته فأعجبته وقال ما أشبه صلاة هذا الفتى بصلاة عمر بن عبدالعزيز قال فقام رجل من جلساء يحيى فانتظر حتى اذا فرغ الأوزاعي من صلاته أخبره بما قال يحيى فجاء الأوزاعي حتى جلس اليه فسأله عن بلده وعن حاله وجرى بينهما كلام فترك الأوزاعي الديوان وأقام عند يحيى مدة يكتب عنه وسمع منه فقال له يحيى ينبغي لك ان تبادر الى البصرة لعلك ان تدرك الحسن البصري ومحمد بن سيرين فتأخذ عنهما فانطلق اليهما فوجد الحسن قد مات قبل دخوله بشهرين وابن سيرين حي فأخبرنا الأوزاعي انه أتى بابه وهو مريض قال فكنا ندخل فنعوده ونحن قيام لا نكلم وهو أيضا لا يتكلم فلبثنا أياما فخرج الينا الرجل الذي كان يوصلنا اليه فقلنا له ما خبر الشيخ قال تركته قد لزق لسانه بحنكه وهو يقول لا اله الا الله مات من يومه ذلك وكان به البطن " اه .[764]

فلا يصح الاحتجاج بالاثر , سندا , ومتنا , والله اعلم .

{ طواف النبي صلى الله عليه واله وسلم على نسائه بغسل واحد }

764 - تاريخ دمشق – ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر - ج 35 ص 158 – 159 .

ان العلاقة الجنسية بين الرجل , والمرأة في الاسلام تدخل من ضمن العلاقة الزوجية التي شرعها الله سبحانه وتعالى , فاذا تحققت شروط الزواج , واركانه اصبحت العلاقة الجنسية بينهما مباحة , وجاز لهما قضاء شهوتهما مع بعض , وبما ان الزواج من اكثر من واحدة جائز في الاسلام فمما لا شك فيه ان هناك احكام , واداب تتعلق بالعلاقة الجنسية , ومن هذه الاحكام جواز ان يجامع الرجل زوجاته متفرقات بغسل واحد , ولا يوجد اي حرج في ذلك , وذلك لان هذا الفعل يتعلق باستخدام الرجل لحقه الشرعي , وبما ان الرسول صلى الله عليه واله وسلم بعثه الله تعالى للناس لتقوم الحجة به عليهم , وكذلك ليبين لهم الاحكام الالهية التي فيها سعادتهم الدنيوية , والاخروية , فهذه الاحكام لا تُعرف الا من خلال اقواله , او افعاله , او تقريراته , وقد ورد عنه صلى الله عليه واله وسلم جماع جميع زوجاته متفرقات بغسل واحد , فدل ذلك على جواز هذا الفعل , فيجوز لاي مسلم قد تزوج باكثر من زوجة واحدة ان يجامع زوجاته متفرقات بغسل واحد , ولا يوجد في هذا الفعل اي حرج , او اساءة , ومن يستنكر هذا الشيء على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فان استنكاره باطل ,ومردود عليه , فرسول الله صلى الله عليه واله وسلم بشر كباقي البشر , فمن حقه ان يفعل اي شيء قد اباحه الله تعالى له , فمن اعترض على ما اباحه الله تعالى لنبيه فإنه معترض على الله تعالى , والمعترض على الله تعالى لا وزن لرأيه , ولا اعتبار بقوله .

ان خروج الانسان بافعاله عن المنهج الالهي هو المحرم , والمذموم , والمرفوض , واما ما يفعله الانسان من شرع الله تعالى , واحكامه , فليس فيه اي ذم , او قدح عند اهل الاسلام , واما اهل الزيغ , والضلال الذين جعلوا انفسهم حكاما على الشريعة الغراء , فترى الحكم اذا خالف نفوسهم المريضة , فيطعنون به , ويذمونه , ويصفونه بإبشع الاوصاف لينفر الناس منه, ومما لا شك فيه ان العبرة بمعرفة الشريعة واحكامها هو الاخذ من نصوص القران , والسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , بفهم علماء الامة الربانيين , وان ما خالف ذلك فلا عبرة فيه .

قال المترفض صالح الورداني : "كنت أتصور أن المستشرقين يتجنون على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حين يتهمونه بحب النساء والشغف بهن وأنه رجل جنس . وأن هذا الاتهام إنما يعكس الحقد الصليبي الذي يكنه أمثال هؤلاء للإسلام في شخص الرسول . حتى وقعت على مجموعة من الروايات في كتب السنن تدعم هذا الاتهام وتعذر أمثال هؤلاء . . ولقد وقفت طويلا أمام هذه الروايات متسائلا ما هو المبرر من روايتها . وما هو الهدف من ورائها . وهل يمكن أن تتفق مثل هذه السلوكيات والممارسات المنسوبة للرسول بخصوص النساء مع خلقه كنبي خاتم ؟ . إنني أجزم أن أي مسلم مهما كان مستواه الفكري والخلقي لا يمكن أن يقبل أن يقال على رسوله مثل هذا الكلام . وأن تكون حياته الجنسية مفضوحة بهذا الشكل . . يروي البخاري عن أنس بن مالك

قوله : أن نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة ..." اهـ .[765] (. .

فاقول لهذا المترفض , ولكل رافضي جاهل ان من الواجب عليكم قبل ان تعترضوا , وتنتقدوا , ان تقرأوا , وتتعلموا ثم بعد ذلك اعترضوا , وانتقدوا .

لقد ورد في كتب الامامية الذين انتقل اليهم صالح الورداني , الامر الذي انتقد فيه اهل السنة , بل ان الوارد عند الامامية فيه تفصيل للحالة الجنسية المتعلقة بشخص رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ضعفا , وقوة , فلا ادري هل سيتهجم هذا الورداني على الامامية , ام ماذا يفعل ؟ ! : { أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (44) :البقرة } .

قال البحراني : " وفي صحيح هشام بن سالم المتضمن لإهداء الله الهريسة لنبيه صلى الله عليه وآله وأهل بيته " قال : فجلس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم الصلاة والسلام ، فأكلوا وأعطي رسول الله صلى الله عليه وآله في المباضعة من تلك الأكلة قوة أربعين رجلا ، فكان إذا شاء غشي نساءه كلهن في ليلة واحدة " اهـ .[766]

اقول للورداني , وامثاله من الجهلة : هل كان النبي صلى الله عليه واله وسلم قبل اكله هذه الهريسة ضعيف من الناحية الجنسية ؟ !!! .

---

765 - الخدعة رحلتي من السنة إلى الشيعة - صالح الورداني - ص 71 – 73

766 - الحدائق الناضرة - البحراني - ج 23 - ص 150 .

وهل جماعه لجميع زوجاته في ليلة واحدة فيه طعن فيه صلى الله عليه واله وسلم ؟ !!! .

وقال محمد تقي المجلسي : " وفي القوي كالصحيح عن الحسن بن جهم قال رأيت أبا الحسن" ع" اختضب فقلت جعلت فداك اختضبت؟ فقال نعم إن التهيئة مما تزيد في عفة النساء، و لقد ترك النساء" أو نساء" العفة بترك أزواجهن التهيئة ثمَّ قال: أيسرك أن تراها على ما تراك عليه إذا كنت على غير تهيئة؟ قلت لا قال فهو ذاك. ثمَّ قال من أخلاق الأنبياء صلوات الله عليهم التنظف و التطيب و حلق الشعر و كثرة الطروقة ثمَّ قال كان لسليمان بن داود عليهما السلام ألف امرأة في قصر واحد ثلاثمائة مهيرة و سبعمائة سرية و كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، له بضع أربعين رجلا و كان عنده تسع نسوة و كان يطوف عليهن في كل يوم و ليلة " اهـ .[767]

وقال المجلسي : " بيان : البضع بالضم : الجماع " اهـ .[768]

وفي روضة المتقين : " «و كثرة الطروقة» أي الجماع " اهـ .[769]

وفي روضة المتقين : " و في القوي عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله تبارك و تعالى أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم هريسة من هرائس الجنة غرست في رياض الجنة و فركها الحور العين فأكلها

767 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي – ج 8 ص 89 .
768 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 22 ص 211 .
769 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 1 ص 337 .

رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فزاد في قوته بضع أربعين رجلا و ذلك شي ء أراد الله عز و جل أن يسر به نبيه محمدا صلى الله عليه و آله و سلم " اهـ .[770]

وقال المجلسي : " 27 – صحيفة الرضا (ع) : عن الرضا ، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: ضعفت عن الصلاة والجماع ، فنزلت علي قدر من السماء، فأكلت منها فزاد في قوتي قوة أربعين رجلا في البطش والجماع " اهـ .[771]

وفي الكافي : " 1 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ حُبُّ النِّسَاءِ " اهـ .[772]

وقال : " 3 – مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا (عليه السلام) يَقُولُ ثَلَاثٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ الْعِطْرُ وَ أَخْذُ الشَّعْرِ وَ كَثْرَةُ الطَّرُوقَةِ " اهـ .[773]

---

770 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 7 ص 585 .

771 - بحار الأنوار- المجلسي – ج 16 ص 224 – 225 .

772 - الكافي – الكليني – ج 5 ص 320 , وقال عنه المجلسي في مرآة العقول – حسن او موثق – ج 20 ص 5 .

773 - الكافي – الكليني – ج 5 ص 320 , وقال عنه المجلسي في مرآة العقول – صحيح – ج 20 ص 5 .

وقد صرح علماء الامامية بأن النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد , قال الجواهري : " (لا بأس أن يجامع مرات من غير غسل يتخللها ، ويكون غسله أخيرا) للأصل ، وفعل النبي صلى الله عليه وآله بل فرق في الخبر بأن الاحتلام من الشيطان بخلافه ، لكن يستحب غسل الفرج ووضوء الصلاة بلا خلاف ، كما عن المبسوط " اهـ .[774]

وقال الحلي : " الخامس : الجماع للمحتلم خاصة قبل أن يغتسل ، ولا بأس بتكرار الجماع من غير غسل يتخللها ، لأنه عليه السلام كان يطوف على نسائه بغسل واحد " اهـ .[775]

وقال محمد تقي المجلسي : " و المشهور في أخبار العامة و الخاصة أنه (ص) كان يأتي نساءه كلهن في كل ليلة و الظاهر أنه كان كذلك ليتأسوا به" ص" اهـ .[776]

وقال الكركي : " ويجوز أن يكرر الجماع مرات من غير غسل يتخللها ، لأن النبي صلى الله عليه وآله كان يطوف على نسائه ثم يغتسل أخيرا " اهـ .[777]

---

774 - جواهر الكلام - الجواهري - ج 29 ص 57 .
775 - تذكرة الفقهاء - الحلي - ج 1 ص 243 .
776 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 8 ص 91 .
777 - جامع المقاصد - الكركي - ج 12 - شرح ص 24 .

وقال الشهيد الثاني : " ولا بأس بتكرر الجماع من غير غسل ، للأصل ، ولما روي من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يطوف على نسائه ثم يغتسل أخيرا " اهـ .[778]

وبعد هذه النقولات اقول انه لا يحق لاي رافضي ان يعترض على اهل السنة , وذلك لان اعتراضه مبني على الجهل بأصل الموضوع , وهو ان الزواج في الاسلام يبيح للرجل , والمرأة العلاقة الجنسية من غير اي حرج , ومن وجه اخر ورود النصوص الواضحة في كتب الامامية على اثبات طواف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على جميع زوجاته بغسل واحد .

قال الله تعالى : { أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (44) : البقرة } .

{ ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها أَنْكَحَتْ حفصة بنت عبد الرحمن }

قال الامام ابن ابي شيبة : " 15955 – يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ أَنْكَحَتْ حَفْصَةَ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمُنْذِرَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ غَائِبٌ، فَلَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ غَضِبَ وَقَالَ:

---

778 - مسالك الأفهام - الشهيد الثاني - ج 7 - شرح ص 35 .

أَيْ عِبَادَ اللَّهِ، أَمْثَلِي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ فِي بَنَاتِهِ؟، فَغَضِبَتْ عَائِشَةُ، وَقَالَتْ: «أَتَرْغَبُ عَنِ الْمُنْذِرِ» " اهـ .[779]

ولقد جاءت رواية اخرى تبين موقف عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنه من تزويج ام المؤمنين رضي الله عنها لبنته حفصة رحمها الله , وكذلك معنى تزويج ام المؤمنين رضي الله عنها لحفصة , قال الامام البيهقي : " **14024**- قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَهَذَا الأَثَرُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا زَوَّجَتْ حَفْصَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنَ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ غَائِبٌ بِالشَّامِ فَلَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ : مِثْلِى يُصْنَعُ هَذَا بِهِ وَيُفْتَاتُ عَلَيْهِ فَكَلَّمَتْ عَائِشَةُ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهَا الْمُنْذِرَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ الْمُنْذِرُ : فَإِنَّ ذَلِكَ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : مَا كُنْتُ لأَرُدَّ أَمْرًا قَضَيْتِهِ فَقَرَّتْ حَفْصَةُ عِنْدَ الْمُنْذِرِ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ طَلاَقًا إِنَّمَا أُرِيدُ بِهِ أَنَّهَا مَهَّدَتْ تَزْوِيجَهَا ثُمَّ تَوَلَّى عَقْدَ النِّكَاحِ غَيْرُهَا فَأُضِيفَ التَّزْوِيجُ إِلَيْهَا لإِذْنِهَا فِى ذَلِكَ وَتَمْهِيدِهَا أَسْبَابَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ .[780]

قال الامام ابن الاثير : " **5754** - (ط) القاسم بن محمد - رحمه الله - «أن عائشة - زَوجَ النبيِّ - صلى الله عليه وسلم-زَوَّجَتّ حَفْصَة بنت عبد الرحمن

---

779 - مصنف ابن أبي شيبة – ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة - ج 3 ص 457 .
780 - السنن الكبرى – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 7 ص 112 .

المنُذِرَ بن الزبير، وعبد الرحمن غائِب بالشام، فلما قَدِمَ عبد الرحمن قال: ومِثْلي يُصنعُ به هذا؟ ومثلي يُفَتاتُ عليه؟ فكلَّمت عائشةُ المنذرَ بن الزبير، فقال المنذر: فإن ذلك بيد عبد الرحمن، فقال عبد الرحمن: ما كنتُ لأرُدَّ أمراً قَضَيْتِيه، فقرَّت حفصةُ عند المنذر، ولم يكن ذلك طلاقاً» أخرجه الموطأ (1) .

[شَرْحُ الْغَرِيبِ] يفتات عليه : الافتيات : الاجتراء على الإنسان ، الإقدام عليه ، وترك المبالاة به " اهـ .[781]

قال الشيخ عبد القادر الارناؤوط عن الرواية : " (1) 2 / 555 في الطلاق، باب ما لا يبين من التمليك، وإسناده صحيح " اهـ .[782]

فالاثر واضح بان الخلاف الحادث بين عبد الرحمن وام المؤمنين رضي الله عنهما هو عدم انتظاره حتى يرجع من السفر , واخذ رأيه , وهذا امر طبيعي لكل احد فيما يتعلق ببنته من ناحية الزواج , قال الامام ابن الجوزي : " في الحديث إِنَّ عائشةَ زَوَّجَتْ ابنةَ أَخِيها عَبْد الرَّحْمَن وهو عاتبٌ فقال أَمْثِلي يُفْتات عليه تقولُ لِكُلِّ من أحْدَثَ شيئاً دُونَكَ من أُمُورِكَ قد افْتَاتَ عَلَيَّ أي اسْتَبَدَّ بِرَأيِهِ دوني " اهـ .[783]

ولهذا قالت ام المؤمنين رضي الله عنها للمنذر رحمه الله ان عبد الرحمن بن ابي بكر غاضب من عدم اخذ رايه فيما يتعلق ببنته , فرد الامر اليه , فلم يرد عبد

---

781 - جامع الأصول - مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد - ج 7 ص 595 .
782 - جامع الأصول – تحقيق عبد القادر الارناؤوط - ج 7 ص 595 .
783 - غريب الحديث – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 2 ص 210 .

الرحمن رضي الله عنه ما امرت به ام المؤمنين , وقضت به , قال الامام ابو الوليد الباجي : " وَقَوْلُهُ فَكَلَّمَتْ عَائِشَةُ الْمُنْذِرَ فِي ذَلِكَ يُرِيدُ أَنَّهَا أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ سَخِطَ بَعْضَ الْأَمْرِ فَجَعَلَ الْأَمْرَ إلَيْهِ لِيُزِيلَ عَنْ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – لَوْمَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِأَجْلِ ذَلِكَ الِافْتِيَاتِ عَلَيْهِ فَامْتَنَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مِنْ إبْطَالِ النِّكَاحِ تَسْلِيمًا لِمَا رَأَتْهُ عَائِشَةُ وَاخْتَارَتْهُ وَقَوْلُهُ مَا كُنْت لِأَرُدَّ أَمْرًا قَضَيْتِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ إضَافَةِ الْأَمْرِ إلَيْهَا لِمَا كَانَ مِنْهَا مِنْ تَوَلِّيهِ وَتَقْرِيرِهِ " اهـ .[784]

فلو كان يعتقد ان النكاح قد حدث بدون موافقة ولي امر حفصة لاعترض على اصل العقد , وهذا يدل بكل وضوح من ان عائشة رضي الله عنها قد قامت مقام عبد الرحمن رضي الله عنه , فلما كمل الترتيب للزواج طلبت ان يعقد النكاح اي رجل منهم , وذلك لان النساء لا يعقدن النكاح , وهذا هو مذهب عائشة رضي الله عنها , قال الامام الطحاوي : " **4269** – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ قَالَ: ثنا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ , عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ , عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ , عَنْ أَبِيهِ , عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَنْكَحَتْ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَخِيهَا جَارِيَةً مِنْ بَنِي أَخِيهَا فَضَرَبَتْ بَيْنَهُمَا بِسِتْرٍ ثُمَّ تَكَلَّمَتْ , حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا النِّكَاحُ , أَمَرَتْ رَجُلًا فَأَنْكَحَ , ثُمَّ قَالَتْ: «لَيْسَ إِلَى النِّسَاءِ النِّكَاحُ» " اهـ .[785]

---

784 - المنتقى شرح الموطأ - أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي - ج 4 ص 25 .
785 - شرح معاني الآثار - أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي - ج 3 ص 10 .

وقال الامام ابن حجر : " وَقَدْ صَحَّ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَنْكَحَتْ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَخِيهَا فَضَرَبَتْ بَيْنَهُمْ بِسِتْرٍ ثُمَّ تَكَلَّمَتْ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا الْعَقْدُ أَمَرَتْ رَجُلًا فَأَنْكَحَ ثُمَّ قَالَتْ لَيْسَ إِلَى النِّسَاءِ نِكَاحٌ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ " اهـ .[786]

{ عدم صحة اثر شعبة : ان ابا هريرة رضي الله عنه مدلس }

قال الامام ابن عدي : " أخبرنا الحسن بن عثمان التستري، أخبرنا سلمة بن شبيب، قال: سمعت شعبة يقول: أبو هريرة كان يدلس " اهـ .[787]

وهذا الاثر لا يصح , وعلته الحسن بن عثمان التستري , فهو وضاع , قال الامام ابن عدي : " الحسن بن عثمان بن زياد بن حكيم أبو سعيد التستري كان عندي يضع ويسرق حديث الناس سألت عبدان الأهوازي عنه فقال هو كذاب " اهـ .[788]

وقال الامام الذهبي : " 1428 الحسن بن عثمان عن محمد بن حماد الطهراني وعنه ابن عدي وقال يكذب " اهـ .[789]

وقال الشيخ عبد الله الجديع : " حُكي عن شعبة بن الحجاج قال: " أبو هريرة كان يدلس ".

وهذا خبر واهٍ من جهة الإسناد " اهـ .[790]

---

786 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 9 ص 186 .
787 - الكامل في ضعفاء الرجال – ابو احمد عبد الله بن عدي – ج 1 ص 68 .
788 - الكامل في ضعفاء الرجال – ابو احمد عبد الله بن عدي – ج 2 ص 345 .
789 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 162 .

{ عدو الله عدى على امرئ مسلم فقتله ثم نزا على امرأته }

قال الامام الطبري : " حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قال حدثنا محمد بن إسحاق عن طلحة بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق أن أبا بكر من عهده إلى جيوشه أن إذا غشيتم دارا من دور الناس فسمعتم فيها أذانا للصلاة فأمسكوا عن أهلها حتى تسألوهم ما الذي نقموا وإن لم تسمعوا أذانا فشنوا الغارة فاقتلوا وحرقوا وكان ممن شهد لمالك بالإسلام أبو قتادة الحارث بن ربعي أخو بني سلمة وقد كان عاهد الله ألا يشهد مع خالد بن الوليد حربا أبدا بعدها وكان يحدث أنهم لما غشوا القوم راعوهم تحت الليل فأخذ القوم السلاح قال فقلنا إنا المسلمون فقالوا ونحن المسلمون قلنا فما بال السلاح معكم قالوا لنا فما بال السلاح معكم قلنا فإن كنتم كما تقولون فضعوا السلاح قال فوضعوها ثم صلينا وصلوا وكان خالد يعتذر في قتله أنه قال له وهو يراجعه ما إخال صاحبكم إلا وقد كان يقول كذا وكذا قال أو ما تعده لك صاحبا ثم قدمه فضرب عنقه وأعناق أصحابه فلما بلغ قتلهم عمر بن الخطاب تكلم فيه عند أبي بكر فأكثر وقال عدو الله عدى على امرئ مسلم فقتله ثم نزا على امرأته وأقبل خالد بن الوليد قافلا حتى دخل المسجد وعليه قباء له عليه صدأ الحديد معتجرا بعمامة له قد غرز في عمامته أسهما فلما أن دخل المسجد قام إليه عمر فانتزع الأسهم من رأسه فحطمها ثم قال أرئاء قتلت امرأ مسلما ثم نزوت على امرأته

---

790 - تحرير علوم الحديث - عبد الله بن يوسف الجديع - ج 2 ص 948 .

والله لأرجمنك بأحجارك ولا يكلمه خالد بن الوليد ولا يظن إلا أن رأي أبي بكر على مثل رأي عمر فيه حتى دخل على أبي بكر فلما أن دخل عليه أخبره الخبر واعتذر إليه فعذره أبو بكر وتجاوز عنه ما كان في حربه تلك قال فخرج خالد حين رضي عنه أبو بكر وعمر جالس في المسجد فقال لهم هلم إلي يابن أم شملة قال فعرف عمر أن أبا بكر قد رضي عنه فلم يكلمه ودخل بيته " اه .[791]

وهذا الاثر لا يصح وفيه على الاقل علتان :

1 – محمد بن حميد الرازي .

2 – عنعنة محمد بن اسحاق .

فاما محمد بن حميد الرازي فقد قال الامام الذهبي : " 5449 – د ت ق / مُحَمَّد بن حميد الرَّازِيّ الْحَافِظ عَن يَعْقُوب الْعمي وَجَرِير وَابْن الْمُبَارك ضَعِيف لَا من قبل الْحِفْظ قَالَ يَعْقُوب بن شيبَة كثير الْمَنَاكِير وَقَالَ البُخَارِيّ فِيهِ نظر وَقَالَ ابو زرْعَة يكذب وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِثِقَة وَقَالَ صَالح جزرة مَا رَأَيْت أحذق بِالْكَذِبِ مِنْهُ وَمن ابْن الشَّاذكُونِي " اه .[792]

واما تدليس محمد ابن اسحاق , فقد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : " (125) خت م مقرونا 4 محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني صاحب المغازي صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما " اه .[793]

---

791 - تاريخ الطبري – محمد بن جرير الطبري - ج 2 ص 274 .
792 - المغني في الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 573 .
793 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر - ص 51 .

لقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة , وهذه المرتبة لا يُقبل حدثيهم الا اذا صرحوا بالتحديث , قال الحافظ ابن حجر : " الرابعة من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل " اهـ .[794]

{ علي اصلي وجعفر فرعي }

قال الامام الالباني : " 2873 - (علي أصلي ، وجعفر فرعي) .

ضعيف

أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (42/2 – 43) من طريق الطبراني وغيره ؛ عن محمد بن إسماعيل بن جعفر بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جعفر : حدثني عمي موسى بن جعفر عن صالح بن معاوية عن أخيه عبد الله بن معاوية ، عن أبيه معاوية بن عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن جعفر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ وفيه علل :

الأولى : عبد الله بن معاوية ؛ مجهول الحال في الرواية ، وابن حزم يقول فيه : "كان رديء الدين معطلا يصحب الدهرية " .

الثانية : صالح بن معاوية ؛ مجهول لم يترجموه !

الثالثة : محمد بن إسماعيل بن جعفر ؛ مجهول أيضا .

794 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر - ص 13 .

ولذلك قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني :" فيه من لم أعرفهم " اهـ .[795]

{ علي بمنزلة رأسي من بدني }

قال الامام الالباني : " **3914** – (علي بمنزلة رأسي من بدني) .

ضعيف

رواه الخطيب (7/ 12) ، وعنه ابن عساكر (12/ 150/ 1) عن أبي القاسم أيوب بن يوسف بن أيوب : حدثنا عنبس بن إسماعيل : حدثنا أيوب بن مصعب الكوفي ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء مرفوعاً . وقال الخطيب : "لم أكتبه إلا من هذا الوجه" .

قلت : وهو مظلم ؛ فإن من دون إسرائيل ؛ لم أعرفهم ، وقد أورده الخطيب في ترجمة أيوب بن يوسف ؛ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وذكر المناوي عن ابن الجوزي أنه قال : "وفي إسناده مجاهيل" .

وأخرجه الديلمي في "مسند الفردوس" (2/ 298–مختصره) من طريق حسين الأشقر : حدثنا قيس بن الربيع ، عن أبي هاشم وليث ، عن مجاهد ، عن ابن عباس مرفوعاً .

وحسين – وهو ابن الحسن الأشقر – ، وقيس بن الربيع ؛ ضعيفان " اهـ .[796]

{ عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن أبي طالب }

---

795 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 6 ص 407 – 408 .

796 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة - محمد ناصر الدين الالباني - ج 8 ص 390 - 391 .

قال الامام الالباني : " 789 - " عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن أبي طالب " .

باطل .

رواه الخطيب في " تاريخه " (4 / 410) ومن طريقه ابن عساكر (2 / 55 / 2) عن أبي الفرج أحمد بن محمد بن جوري العكبري : حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن مهران الرملي : حدثنا ميمون بن مهران بن مخلد بن أيان الكاتب : حدثنا أبو النعمان عارم بن الفضل : حدثنا قدامة بن النعمان عن الزهري قال : سمعت أنس بن مالك يقول : والله الذي لا إله إلا هو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره .

أورداه في ترجمة أبي الفرج هذا وقالا : " وفي حديثه غرائب ومناكير " .

وقال الذهبي في ترجمته : " عن خيثمة بحديث موضوع " . قال المناوي عقبه : " كأنه يشير إلى هذا " . قلت : كلا ، فإن هذا الحديث ليس من روايته عن خيثمة كما ترى ، ثم قال المناوي : " وقال ابن الجوزي : حديث لا أصل له " . وإنما أشار الذهبي إلى هذا الحديث في ترجمة قدامة بن النعمان فقال : " عن الزهري ، لا يعرف ، والخبر باطل ، ثم إن سنده مظلم إليه " . قال الحافظ في " اللسان " : " والخبر المذكور رواه الخطيب ... " ثم ذكر هذا الحديث " اهـ [797] .

قال الامام الذهبي : " 419 احمد بن محمد بن جوري العكبري

---

797 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 2 ص 205 – 206 .

عن خيثمة بحديث موضوع وقال الخطيب في حديثه مناكير " اهـ .[798]

{ فاستأن على ربي في داره }

قال الامام البخاري : " 7440 – وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " يُحْبَسُ المُؤْمِنُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُهِمُّوا بِذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلاَئِكَتَهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، لِتَشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، قَالَ: فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، قَالَ: وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: أَكْلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ، وَقَدْ نُهِيَ عَنْهَا، وَلَكِنِ ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: سُؤَالَهُ رَبَّهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلَكِنِ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ ثَلاَثَ كَلِمَاتٍ كَذَبَهُنَّ، وَلَكِنِ ائْتُوا مُوسَى: عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَاةَ، وَكَلَّمَهُ، وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا، قَالَ: فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ قَتْلَهُ النَّفْسَ، وَلَكِنِ ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَرُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ، قَالَ: فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا،

798 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 54 .

فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، فَيَقُولُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَسَلْ تُعْطَ، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ، - قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ - ثُمَّ أَعُودُ الثَّانِيَةَ: فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَسَلْ تُعْطَ، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ، فَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ، - قَالَ قَتَادَةُ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ - ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ: فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ ارْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ، - قَالَ قَتَادَةُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ - حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ القُرْآنُ "، أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الخُلُودُ، قَالَ: ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: {عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا} [الإسراء: 79] قَالَ: «وَهَذَا المَقَامُ المَحْمُودُ الَّذِي وُعِدَهُ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» " اهـ .[799]

---

799 - صحيح البخاري - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} - ج 9 ص 131 .

ولقد وردت رواية في صحيح البخاري تدل على ان هذه الدار تكون تحت العرش , قال الامام البخاري : " 4712 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِلَحْمٍ فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَشَ مِنْهَا نَهْشَةً، ثُمَّ قَالَ:.......فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتِمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ العَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا، لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ....." اهـ .[800]

وورد في البخاري ايضا ان العرش فوق جنة الفردوس , قال الامام البخاري : " 2790 – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: .... «إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ، فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ،

---

800 - صحيح البخاري - بَابُ {ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا} – ج 6 ص 84 .

فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ - أُرَاهُ - فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ: وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ " اهـ .[801]

فتبين من مجموع الروايات ان المراد بدار الله تعالى هي الجنة , ولقد قال علماء اهل السنة بان الدار الواردة في الحديث هي الجنة , قال الحافظ ابن حجر : " وَقَوْلُهُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ قَالَ الْخَطَّابِيُّ هَذَا يُوهِمُ الْمَكَانَ وَاللَّهُ مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ فِي دَارِهِ الَّذِي اتَّخَذَهَا لِأَوْلِيَائِهِ وَهِيَ الْجَنَّةُ وَهِيَ دَارُ السَّلَامِ وَأُضِيفَتْ إِلَيْهِ إِضَافَةَ تَشْرِيفٍ مِثْلَ بَيْتِ اللَّهِ وَحَرَمِ اللَّهِ " اهـ .[802]

وفي شرح سنن الامام ابي داود للشيخ العباد : " معنى قوله (فأستأذن على ربي في داره)

السؤال

جاء عند البخاري تحت باب قوله عز وجل: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ} [القيامة:22] حديث أنس وفيه: (ثم أعود الثالثة فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه) فما المقصود بقوله: في داره؟

الجواب

الذي يبدو أن المقصود به الجنة، وأن الإنسان في الجنة يكون في دار الله عز وجل، وهي دار الكرامة، وليس معنى ذلك أن الله عز وجل يحويه شيء " اهـ .[803]

801 - صحيح البخاري - بَابُ دَرَجَاتِ المُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ – ج 4 ص 16 .
802 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر - ج 13 ص 429 .
803 - شرح سنن أبي داود - عبد المحسن العباد - ج 29 ص 31 .

وقال الامام البيهقي : " قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ : مَعْنَى قَوْلِهِ : فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ أَيْ : فِي دَارِهِ الَّتِي دَوَّرَهَا لأَوْلِيَائِهِ وَهِيَ الْجَنَّةُ ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : لَهُمْ دَارُ السَّلامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى : وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلامِ وَكَمَا يُقَالُ : بَيْتُ اللهِ ، وَحَرَمُ اللهِ " اهـ .[804]

وقال الحافظ ابن كثير : " وفي قوله: { وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ } [الحج: 26]، وكما ورد في الحديث الصحيح: "فأدخل على رَبِّي في داره" أضافها إليه إضافة تشريف لها، وهذا كله من قبيل واحد ونمَط واحد " اهـ .[805]

ولقد ورد في كتب الرافضة ان الجنة هي دار الله تعالى , ففي معاني الاخبار للصدوق : " (باب) (معنى دار السلام) ....

. 2 – حدثنا علي بن عبد الله الوراق ، قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا العباس بن سعيد الأزرق – وكان من العامة – قال : حدثنا عبد الرحمن بن صالح ، قال : حدثنا شريك بن عبد الله ، عن العلاء بن عبد الكريم ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول في قول الله عز وجل : " والله يدعوا إلى دار السلام " فقال : إن السلام هو الله عز وجل ، و داره التي خلقها لأوليائه الجنة " اهـ .[806]

وقال الفيض الكاشاني : " والله يدعوا إلى دار السلم : دار الله . قال : " إن السلام هو الله عز وجل ، وداره التي خلقها لعباده ولأوليائه ، الجنة " اهـ . [807]

---

804 - الاسماء والصفات – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي – ج 2 ص 360 .
805 - تفسير ابن كثير – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 2 ص 479 .
806 - معاني الأخبار - الصدوق - ص 176 – 177 .
807 - التفسير الأصفى - الفيض الكاشاني - ج 1 ص 509 .

وقال الصدوق : " اعتقادنا في الجنة أنها دار البقاء ودار السلامة . لا موت فيها ، ولا هرم ، ولا سقم ولا مرض ، ولا آفة ، ولا زوال ، ولا زمانة ، ولا غم ، ولا هم ، ولا حاجة ، ولا فقر . وأنها دار الغنى ، والسعادة ، ودار المقامة والكرامة ، ولا يمس أهلها فيها نصب ، ولا يمسهم فيها لغوب لهم فيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين ، وهم فيها خالدون . وأنها دار أهلها جيران الله ، وأولياؤه ، وأحباؤه ، وأهل كرامته " اهـ .[808]

وقال الطباطبائي :" والسلام من أسمائه تعالى لان ذاته المتعالية نفس الخير الذي لا شر فيه ، وتسمى الجنة دار السلام حيث لا شر فيها ولا ضر على ساكنها ، وقيل : انما سميت دار السلام ، لأنها دار الله الذي هو السلام .... " اهـ .[809]

{ فأنا خيركم نفسا وخيركم أبا }

قال الامام الالباني : " 2952 – (أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار ، وما افترق الناس فرقتين إلا جعلني الله عز وجل في الخير منهما ، حتى خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح ؛ من لدن آدم عليه السلام حتى انتهيت إلى أبي وأمي ، فأنا خيركم نفسا وخيركم أبا) .

808 - الاعتقادات في دين الإمامية - الصدوق - ص 76 .
809 - تفسير الميزان - الطباطبائي - ج 10 ص 39 .

ضعيف جدا . رواه البيهقي في " دلائل النبوة " (174/1) ، والديلمي (305/2/1 – 306) ، والضياء في " المنتقى من حديث الأمير أبي أحمد وغيره " (2/268) من طريق صالح بن علي النوفلي قال : أخبرنا عبد الله بن محمد بن ربيعة قال : أخبرنا مالك بن أنس عن الزهري عن أنس بن مالك وأبي بكر بن عبد الرحمن قالا : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فقال : فذكره .

ثم رواه الضياء من طريق الحاكم بسنده عن محمد بن سعيد القاضي به إلا أنه لم يذكر في سنده " وأبي بكر بن عبد الرحمن " ، وقال الضياء : " مضطرب "

ورواه ابن عساكر (1/196/1) من طريق الحاكم والبيهقي عن محمد بن سعيد القاضي وقال : " قال البيهقي : تفرد به عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي ، وعنده أفراد لم يتابع عليها " .

قلت : وهو ضعيف جدا ؛ قال الذهبي : " أحد الضعفاء ، أتى عن مالك بمصائب ، ضعفه ابن عدي وغيره " .

وقال الحاكم والنقاش : " روى عن مالك أحاديث موضوعة " اهـ .[810]

فآفة الرواية عبد الله بن محمد بن ربيعة , قال الامام ابو نعيم : " 114 – عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي يروي عن مالك وإبراهيم بن سعد المناكير " اهـ .[811]

---

810 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة - محمد ناصر الدين الالباني - ج 6 ص 513 .

811 - الضعفاء - ابو نعيم احمد بن عبد الله الأصبهاني - ج 1 ص 100 .

وقال الامام ابن الجوزي : " 2104 عبد الله بن مُحَمَّد بن ربيعَة القدامي المصِّيصِي يروي عَن مَالك وَإِبْرَاهِيم بن سعد قَالَ ابْن عدي ضَعِيف وَقَالَ ابْن حبَان كَانَت تقلب لَهُ الْأَخْبَار فتجنب فِيهَا وَكَانَت آفته أَنه لَا يحل ذكره فِي الْكتب " اهـ .[812]

وقال الامام الذهبي : " 4544 – عبدالله بن محمد بن ربيعة بن قدامة القدامى المصيصى، أحد الضعفاء. أتى عن مالك بمصائب " اهـ .[813]

{ فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ وَرَجُلٌ آخَرُ فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا }

قال الامام الطبراني : " 6367 – حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُدَ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شُرَيْطٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: أُغْمِي عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ , فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «هَلْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ , فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ائْتُونِي بِإِنْسَانٍ أَعْتَمِدُ عَلَيْهِ» ، فَجَاءَ بُرَيْدَةُ وَإِنْسَانٌ آخَرُ، فَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمَا، فَأَتَى الْمَسْجِدَ،

---

812 - الضعفاء والمتروكون - عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 2 ص 138 .
813 - ميزان الاعتدال - محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 489 .

فَدَخَلَ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَائِمٌ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَنَحَّى، فَمَنَعَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.........." اهـ .[814]

قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد : " **8935** - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ - «وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ - قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَرَضِهِ فَأَفَاقَ فَقَالَ: " حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟ " قُلْنَا: نَعَمْ.

............فَجَاءَهُ بُرَيْدَةُ وَإِنْسَانٌ آخَرُ، فَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمَا ....

قُلْتُ: رَوَى ابْنُ مَاجَهْ بَعْضَهُ.

رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ " اهـ .[815]

جاءت روايات اخرى في بعضها بريرة ورجل اخر , واخرى بريرة ونوبة , وهذه الالفاظ فيها تصحيف والله اعلم , ويدل على ذلك التصريح في هذه الرواية ببريدة وانسان اخر , وقد ظن بعضهم بريرة ونوبة ان كلاهما من النساء وهذا لا يصح فان نوبة مملوك , وهو رجل كما ترجم له الامام ابن حجر رحمه الله في الاصابة , بل انه صرح بان نوبة رجل ردا على من ذكر انها امرأة , وكذلك الروايات الاخرى الصادرة في هذا المقام كلها جاءت بذكر رجلين ,

ومنها ما جاء في الصحيحين : " **664** - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَذَكَرْنَا المُوَاظَبَةَ عَلَى الصَّلاَةِ وَالتَّعْظِيمَ لَهَا، قَالَتْ: لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ،

---

814 - المعجم الكبير – ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني – ج 7 ص 57 .
815 - مجمع الزوائد - أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي – ج 5 ص 182 .

فَأُذِّنَ فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ، فَأَعَادَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى فَوَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ رِجْلَيْهِ تَخُطَّانِ مِنَ الوَجَعِ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَكَانَكَ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، قِيلَ لِلْأَعْمَشِ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَبُوبَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلاَتِهِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: بِرَأْسِهِ نَعَمْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ بَعْضَهُ، وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا " اهـ [816] .

وفي صحيح الامام البخاري : " **198** – حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَّ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، تَخُطُّ رِجْلاَهُ فِي الأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: " أَتَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الآخَرُ؟ قُلْتُ: لاَ. قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " اهـ . [817]

---

816 - صحيح البخاري - بَاب حَدِّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ – ج 3 ص 58 , وصحيح مسلم - بَاب اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ إِذَا عَرَضَ لَهُ عُذْرٌ مِنْ مَرَضٍ وَسَفَرٍ وَغَيْرِهِمَا – ج 2 ص 398 .
817 - صحيح البخاري - بَابُ الغُسْلِ وَالوُضُوءِ فِي المِخْضَبِ وَالقَدَحِ وَالخَشَبِ وَالحِجَارَةِ – ج 1 ص 50 .

وهذه الرواية فيها تصريح ام المؤمنين رضي الله عنها بأحد الرجلين , وتصريح ابن عباس رضي الله عنه بالاخر .

فهذه الرواية شبيهة بالاخرى وفيها قول ام المؤمنين رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان بين رجلين , ولم يأت ذكر لاي امرأة في الرواية .

وهذه الرواية بنفس السند الذي جاء في الطبراني عند ابن ماجة , والحادثة واحدة والالفاظ متقاربة , الا ان فيها بريرة ورجل اخر , فتكون الرواية فيها تصحيف , او وهم من احد الرواة والله اعلم , قال الامام ابن ماجة : " 1224 – حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ مِنْ كِتَابِهِ فِي بَيْتِهِ قَالَ سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ أَنْبَأَنَا عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ ثُمَّ أَفَاقَ .... ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ خِفَّةً فَقَالَ انْظُرُوا لِي مَنْ أَتَّكِئُ عَلَيْهِ فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ وَرَجُلٌ آخَرُ فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَنْكِصَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ اثْبُتْ مَكَانَكَ ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى قَضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ غَيْرُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ " اهـ .[818]
فهذه الرواية اما فيها تصحيف , او خطأ من احد الرواة , وذلك لان الروايات الاخرى قد جاء فيها انه عليه الصلاة والسلام كان بين رجلين , وكذلك رواية

818 - سنن ابن ماجه - بَاب مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ - ج 4 ص 98 .

الطبراني بذكر بريدة وانسان اخر , وقرينة اخرى نرد بها هذا اللفظ وهو ما جاء في الصحيح من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها انها قالت : " وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي المُبَايَعَةِ " اهـ .[819]

وما جاء في مسند الامام احمد رحمه الله بسند بسند صحيح كما قال الشيخ شعيب الارناؤوط من حديث اميمة بنت رقيقة , حيث قالت : " قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، بَايِعْنَا. قَالَ: " إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ، إِنَّمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ، قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ " اهـ .[820]

ولقد قال الامام ابن حجر عن مجموع هذه الروايات بعد ان ذكرها : " وَجَمَعُوا بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ عَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِهَا بِأَنَّ خُرُوجَهُ تَعَدَّدَ فَيَتَعَدَّدُ مَنِ اتَّكَأَ عَلَيْهِ وَهُوَ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ مَنْ قَالَ تَنَاوَبُوا فِي صَلَاةٍ وَاحِدَةٍ " اهـ .[821]

وقد ذكر الحافظ ابن حجر ان هناك من وهم في نوبة فجعله من النساء الصحابيات , حيث قال : " تَنْبِيهٌ نُوبَةُ بِضَمِّ النُّونِ وَبِالْمُوَحَّدَةِ ذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ فِي النِّسَاءِ الصَّحَابِيَّاتِ فَوَهِمَ وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدٌ أَسْوَدُ كَمَا وَقَعَ عِنْدَ سَيْفٍ فِي كِتَابِ الرِّدَّةِ

---

819 - صحيح البخاري - بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الإِسْلاَمِ وَالأَحْكَامِ وَالمُبَايَعَةِ – ج 3 ص 188 .
820 - مسند أحمد بن حنبل – تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 44 ص 556 .
821 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر- ج 8 ص 141 .

وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ سَالِمِ بن عبيد فِي صَحِيح بن خُزَيْمَةَ بِلَفْظِ خَرَجَ بَيْنَ بَرِيرَةَ وَرَجُلٍ آخَرَ " اهـ .[822]

وبما ان الوهم ثابت في هذه الرواية , فيكون كذلك الوهم , او التصحيف وارد والقرائن التي ذكرتها تدل على ذلك بكل وضوح والله اعلم .

وفي المعجم الكبير للامام الطبراني : " 486 – حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، أَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، ثنا شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ الرَّاسِبِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لَا تَحِلُّ لَهُ» " اهـ .[823]

وقد صحح الامام الالباني رواية الطبراني في صحيح الجامع , حيث جاء فيه : " 5045 – «لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له» .

(صحيح) [طب] عن معقل بن يسار. الصحيحة 226 " اهـ .[824]

فالروايات المعتبرة عندنا فيها حرمة مس المرأة الاجنبية وبريرة رضي الله عنها اجنبية بالنسبة لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فترد هذه الرواية من جميع ما ذكرت من الاسباب والخصها في نقاط وهي :

---

822 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر- ج 2 ص 154 .
823 - المعجم الكبير – ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني - ج 20 ص 211 .
824 - صحيح الجامع الصغير وزيادته ابو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الالباني – ج 2 ص 900 .

1 – ورود اللفظ الواضح بان الذي اتكأ عليه النبي صلى الله عليه واله وسلم هو بريدة وانسان اخر .

2 – ورود الروايات بأن النبي صلى الله عليه واله وسلم كان بين رجلين .

3 – الروايات الناهية عن مس المرأة الاجنبية .

{ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ }

قال الله تعالى : " فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ (61) : ال عمران } .

يحتج الرافضة بهذه الاية الكريمة على جعل علي رضي الله عنه نفس الرسول صلى الله عليه واله وسلم .

ان الاية الكريمة المباركة تبين فضيلة عظيمة لعلي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم جميعا , ولكن لا يلزم منها ان يكون علي رضي الله عنه هو نفس الرسول اي عينه , وله ما لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فقد ورد في القران الكريم ايات تدل على ان المؤمنين نفس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كذلك , ولا يقول احد انهم نفس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اي عينه , ولهم ما لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , قال الله تعالى : { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ

رَّحِيمٌ (128) : التوبة } وقال تعالى : { لَقَدْ مَنَّ اللّهُ عَلَى الْمُؤمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ (164) : آل عمران } , فالايات الكريمات مصرحة بان النبي صلى الله عليه واله وسلم من نفس المؤمنين .

وقال تعالى : { لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْراً وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ (12) : النور } فالاية صريحة في ان المؤمنين نفس واحدة , وقال تعالى : { فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُون (61) : النور } فالرسول صلى الله عليه واله وسلم مخاطب بالاية قطعا , وكان اذا دخل الى بيته سلم على زوجاته , فيلزم من الاية الكريمة المباركة ان زوجات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نفس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , قال الامام البخاري : "

4793 - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بُنِيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ، فَأُرْسِلْتُ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُو، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ، قَالَ: «ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ» وَبَقِيَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ فِي البَيْتِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، فَقَالَتْ: وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ،

كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، فَتَقَرَّى حُجَرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ، يَقُولُ لَهُنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ .... " اهـ .[825]

وفي معاني الاخبار للصدوق : " (معنى تسليم الرجل على نفسه) 1 – أبي – رحمه الله – قال حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن الفضيل ، عن أبي الصباح ، قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل : " فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم – الآية – " . فقال : هو تسليم الرجل على أهل البيت حين يدخل ثم يردون عليه ، فهو . سلامكم على أنفسكم " اهـ .[826]

يلزم من هذا ان كل ازواج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بما فيهن عائشة وحفصة ورملة وام سلمة رضي الله عنهن هم نفسه لانه كان اذا دخل بيته سلم عليهن جميعا .

قال شيخ الاسلام : " وَأَمَّا قَوْلُهُ: {وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ} فَهَذَا مِثْلَ قَوْلِهِ: {لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا} [سُورَةُ النُّورِ: 12] نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ [عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – فِي] الْإِفْكِ فَإِنَّ الْوَاحِدَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ.

---

825 - صحيح البخاري - بَابُ قَوْلِهِ: لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ ... – ج 6 ص 119 .

826 - معاني الأخبار - الصدوق - ص 162 – 163 .

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: 54] : أَيْ يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ} [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: 84] أَيْ لَا يُخْرِجُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَالْمُرَادُ بِالْأَنْفُسِ الْإِخْوَانُ: إِمَّا فِي النَّسَبِ وَإِمَّا فِي الدِّينِ " اهـ [827].

وقال ايضا : " قَوْلُهُ تَعَالَى: {تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ} [سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: 61] أَيْ رِجَالَنَا وَرِجَالَكُمْ، أَيِ الرِّجَالُ الَّذِينَ هُمْ مِنْ جِنْسِنَا فِي الدِّينِ وَالنَّسَبِ، وَالرِّجَالُ الَّذِينَ هُمْ مِنْ جِنْسِكُمْ. أَوِ الْمُرَادُ التَّجَانُسُ فِي الْقَرَابَةِ فَقَطْ ; لِأَنَّهُ قَالَ: {أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ} فَذَكَرَ الْأَوْلَادَ وَذَكَرَ [النِّسَاءَ] وَالرِّجَالَ، فَعُلِمَ أَنَّهُ أَرَادَ الْأَقْرَبِينَ إِلَيْنَا مِنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ، مِنَ الْأَوْلَادِ وَالْعَصَبَةِ. وَلِهَذَا دَعَا الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنَ الْأَبْنَاءِ، وَدَعَا فَاطِمَةَ مِنَ النِّسَاءِ، وَدَعَا عَلِيًّا مِنْ رِجَالِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَحَدٌ أَقْرَبُ إِلَيْهِ نَسَبًا مِنْ هَؤُلَاءِ، وَهُمُ الَّذِينَ أَدَارَ عَلَيْهِمُ الْكِسَاءَ. وَالْمُبَاهَلَةُ إِنَّمَا تَحْصُلُ بِالْأَقْرَبِينَ إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَلَوْ بَاهَلَهُمْ بِالْأَبْعَدِينَ فِي النَّسَبِ، وَإِنْ كَانُوا أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ، لَمْ يَحْصُلِ الْمَقْصُودُ ; فَإِنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ الْأَقْرَبِينَ، كَمَا يَدْعُو هُوَ الْأَقْرَب إِلَيْهِ. وَالنُّفُوسُ تَحْنُو عَلَى أَقَارِبِهَا مَا لَا تَحْنُو عَلَى غَيْرِهِمْ، وَكَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، وَيَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ إِنْ بَاهَلُوهُ نَزَلَتِ الْبَهْلَةُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى أَقَارِبِهِمْ، وَاجْتَمَعَ خَوْفُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَعَلَى أَقَارِبِهِمْ، فَكَانَ ذَلِكَ أَبْلَغُ فِي امْتِنَاعِهِمْ، وَإِلَّا فَالْإِنْسَانُ قَدْ يَخْتَارُ أَنْ يَهْلَكَ وَيَحْيَا ابْنُهُ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ قَدْ يَخْتَارُ الْمَوْتَ إِذَا بَقِيَ أَقَارِبُهُ فِي نِعْمَةٍ وَمَالٍ. وَهَذَا مَوْجُودٌ كَثِيرٌ. فَطَلَبَ مِنْهُمُ الْمُبَاهَلَةَ بِالْأَبْنَاءِ

---

827 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 4 ص 33 – 34 .

وَالنِّسَاءِ وَالرِّجَالِ وَالْأَقْرَبِينَ مِنَ الْجَانِبَيْنِ، فَلِهَذَا دَعَا هَؤُلَاءِ. وَآيَةُ الْمُبَاهَلَةِ نَزَلَتْ سَنَةَ عَشْرٍ ; لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ نَجْرَانَ، وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ بَقِيَ مِنْ أَعْمَامِهِ إِلَّا الْعَبَّاسُ، وَالْعَبَّاسُ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، وَلَا كَانَ لَهُ بِهِ اخْتِصَاصٌ كَعَلِيٍّ. وَأَمَّا بَنُو عَمِّهِ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ مِثْلُ عَلِيٍّ، وَكَانَ جَعْفَرُ قَدْ قُتِلَ قَبْلَ ذَلِكَ. فَإِنَّ الْمُبَاهَلَةَ كَانَتْ لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ نَجْرَانَ سَنَةَ تِسْعٍ أَوْ عَشْرٍ، وَجَعْفَرُ قُتِلَ بِمُؤْتَةَ سَنَةَ ثَمَانٍ، فَتَعَيَّنَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -. وَكَوْنُهُ تَعَيَّنَ لِلْمُبَاهَلَةِ ; إِذْ لَيْسَ فِي الْأَقَارِبِ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ، لَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًا لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ، بَلْ وَلَا أَنْ يَكُونَ أَفْضَلَ مِنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ مُطْلَقًا، بَلْ لَهُ بِالْمُبَاهَلَةِ نَوْعُ فَضِيلَةٍ، وَهِيَ مُشْتَرَكَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فَاطِمَةَ وَحَسَنٍ وَحُسَيْنٍ، لَيْسَتْ مِنْ خَصَائِصِ الْإِمَامَةِ، فَإِنَّ خَصَائِصَ الْإِمَامَةِ لَا تَثْبُتُ لِلنِّسَاءِ، وَلَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مَنْ بَاهَلَ بِهِ أَفْضَلَ مِنْ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ، كَمَا لَمْ يُوجِبْ أَنْ تَكُونَ فَاطِمَةُ وَحَسَنٌ وَحُسَيْنٌ أَفْضَلَ مِنْ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ " اهـ .[828]

ولقد مثل النبي صلى الله عليه واله وسلم المؤمنين بالجسد الواحد , قال الامام مسلم : " 66 - (2586) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى " اهـ .[829]

---

828 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 7 ص 125 – 127 .
829 - صحيح مسلم - بَابُ تَرَاحُمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَعَاضُدِهِمْ – ج 4 ص 1999 .

فاية المباهلة فيها فضيلة عظيمة لعلي والحسن والحسين وفاطمة رضي الله عنهم , ولكن لا يلزم منها ان يكونوا افضل من الكل , ولا ان يكون علي رضي الله عنه نفس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اي عينه , وليس له ما لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم من الحقوق .

ومن باب الزام الرافضة نقول : قال الله تعالى : { مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا (79) : النساء } , فهل يقول الرافضة ان ما اصاب النبي صلى الله عليه واله وسلم من سيئات تكون من علي رضي الله عنه على اعتبار انه نفس رسول الله ؟ !!! .

{ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ إِنْ لَمْ تُسْتَأْذَنِ البِكْرُ وَلَمْ تَزَوَّجْ فَاحْتَالَ رَجُلٌ فَأَقَامَ شَاهِدَيْ زُورٍ }

قال الامام البخاري : " 6968 – حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لاَ تُنْكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ، وَلاَ الثَّيِّبُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «إِذَا سَكَتَتْ» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: " إِنْ لَمْ تُسْتَأْذَنِ البِكْرُ وَلَمْ تَزَوَّجْ، فَاحْتَالَ رَجُلٌ، فَأَقَامَ شَاهِدَيْ زُورٍ: أَنَّهُ تَزَوَّجَهَا بِرِضَاهَا، فَأَثْبَتَ القَاضِي نِكَاحَهَا، وَالزَّوْجُ يَعْلَمُ أَنَّ الشَّهَادَةَ بَاطِلَةٌ، فَلاَ بَأْسَ أَنْ يَطَأَهَا، وَهُوَ تَزْوِيجٌ صَحِيحٌ " اه .[830]

830 - صحيح البخاري - كتاب الحيل باب النكاح - ج 9 ص 25 .

ان الكلام الذي نقله الامام البخاري ليس حديثا عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وانما قال عن بعض الناس والمراد ببعض الناس الامام ابو حنيفة , وقد ذكر الامام البخاري هذا الكلام من باب التشنيع والاستهجان , وذلك لانه صدر الحكم بحديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بقوله لاَ تُنْكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ , ثم نقل بعد ذلك قول بعض الناس الذين قالوا بالقياس في مثل هذه الامور وشنع عليهم , قال الامام العيني : " وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِذا لَمْ تُسْتأذَنِ البِكْرُ ولَمْ تُزَوَّجْ فاحْتال رجُلٌ فأقامَ شاهِدَيْ زُورٍ أنّهُ تَزَوَّجَها بِرِضاها، فأثْبَتَ القاضِي نِكاحَها، والزَّوْجُ يَعْلَمُ أنَّ الشهادَةَ باطِلَةٌ فَلا بأسَ أنْ يَطأها، وهْوَ تَزْوِيجٌ صَحِيحٌ.

أَرَادَ بِهِ أَيْضا أَبَا حنيفَة، وَأَرَادَ بِهِ التشنيع عَلَيْهِ، وَلَا وَجه لَهُ فِي ذكره هَاهُنَا " اه [831] .

{ اذا رايتم معاوية على منبري فاقتلوه }

قال الامام الالباني : " **4930** – (إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه)

موضوع

وقد روي من حديث أبي سعيد الخدري ، وعبد الله بن مسعود ، وسهل بن حنيف ، والحسن البصري مرسلاً .

1– أما حديث أبي سعيد ؛ فله عنه طريقان :

الأولى : عن علي بن زيد نضرة عن أبي سعيد مرفوعاً به .

---

831 - عمدة القاري – بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى الحنفى العينى – ج 24 ص 116 .

أخرجه ابن عدي (ق 309/ 1) ، وعنه ابن عساكر في "التاريخ" (16/ 362/ 1) .

وأشار ابن عدي إلى أنه حديث منكر ، وقد أورده في مناكير علي بن زيد بن جدعان (286/ 1-2) بزيادة في آخره ؛ نصها : فقام إليه رجل من الأنصار – وهو يخطب – بالسيف . فقال أبو سعيد : ما تصنع ؟! فقال : سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول ... فذكر الحديث . فقال له أبو سعيد : إنا قد سمعنا ما سمعت ، ولكنا نكره أن نسل السيف على عهد عمر حتى نستأمره ، فكتبوا إلى عمر في ذلك ، فجاء موته قبل أن تخرجوا به .

قلت : وعلي بن زيد – وهو ابن جدعان – متفق على تضعيفه لسوء حفظه . بل قال ابن حبان فيه : "يهم ويخطىء ، فكثر ذلك منه ، فاستحق الترك" .

وهذا الحديث يدل على أنه كما قال فيه يزيد بن زريع : "لم أحمل عنه ؛ فإنه كان رافضياً" . وقال الحافظ في آخر ترجمته من "التهذيب" :" وهذا الحديث أنكر ما حدث به ابن جدعان" .

قلت : والزيادة التي ذكرناها تؤكد بطلانه ؛ إذ لا يعقل أن يكون أبو سعيد سمع الحديث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – كما سمعه ذلك الأنصاري ، ثم يبادر إلى الإنكار عليه حينما أراد تنفيذ الأمر بقتل معاوية رضي الله عنه حين رآه على المنبر ، محتجاً على ذلك بقوله : ولكنا نكره أن نسل على عهد عمر ... وإنما تنفق مثل هذه الحجة فيما إذا لم يكن هناك نص خاص منه – صلى الله عليه وسلم – بقتل شخص معين ، أما والمفروض أنه – صلى الله عليه وسلم – قال : "إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه" ؛ فلا وجه لتلك الكراهة !

لكن الزيادة المذكورة تؤكد – كما ذكرنا – بطلان الحديث ؛ إذ إنه قد ثبت أن معاوية رضي الله عنه خطب على المنبر ، فلم لم يقتلوه إن كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد قاله ؟!

وسيأتي قول ابن عدي الذي نقله عنه السيوطي بهذا المعنى قريباً إن شاء الله تعالى .

والطريق الأخرى : عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد به .

أخرجه ابن عدي (2 /397) من طريق بشر بن عبد الوهاب الدمشقي حدثنا محمد بن بشر : حدثنا مجالد ... وقال : قال ابن بشر : فما فعلوا ! وقال ابن عدي عقبه : "لا أعلم يرويه عن أبي الوداك غير مجالد ، وعنه ابن بشر . وقد رواه غير ابن بشر عن مجالد . ومجالد له عن الشعبي عن جابر أحاديث صالحة ، وقد روى عنه غير الشعبي ، ولكن أكثر روايته عنه ؛ وعامة ما يرويه غير محفوظ" .

قلت : وحال مجالد في الضعف ؛ نحو علي بن زيد بن جدعان .

وقد ساق حديثهما هذا ابن الجوزي في "الموضوعات" ، وقال : "مجالد وعلي ؛ ليسا بشيء" .

وأقره السيوطي في "اللآليء" (1 /221) ، وكذا ابن عراق في "تنزيه الشريعة" (2 /8) ، ولكنه استظهر أن الآفة ممن دون مجالد ، وهذا محتمل بالنسبة لهذه الطريق ؛ فإن بشر بن عبد الوهاب الدمشقي ؛ الظاهر أنه بشر بن عبد الوهاب الأموي الذي اتهمه الذهبي بوضع حديث مسلسل العيد .

وأما الطريق التي عناها ابن عراق – وهي التي ساقها ابن الجوزي – ؛ فهي عنده من رواية ابن عدي أيضاً : أنبأنا علي بن العباس : حدثنا علي بن المثنى : حدثنا الوليد بن القاسم عن مجالد به .

قلت : فهذا الإسناد ليس فيه من هو أولى بتعصيب الآفة من مجالد ؛ فإن الوليد بن القاسم – وهو الهمداني الكوفي – ؛ وثقه أحمد ، وابن عدي ، وابن حبان .

وقال ابن معين : "ضعيف الحديث" . وأورده ابن حبان في "الضعفاء" أيضاً !

فقال : "انفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات ؛ فخرج عن حد الاحتجاج بأفراده" ! وقال الحافظ : "صدوق يخطىء" .

وعلي بن المثنى – وهو الطهوي – ؛ روى عنه جماعة من الثقات ، وذكره ابن حبان في "الثقات" .

لكن أشار ابن عدي إلى ضعفه ؛ كما في "التهذيب" . وقال في "التقريب" : "مقبول" .

وعلي بن العباس : هو المقانعي ؛ كما في ترجمة ابن المثنى من "التهذيب" ، وقد أورده السمعاني في هذه النسبة . وقال : "يروي عن محمد بن مروان الكوفي وغيره ، روى عنه أبو بكر بن المقري ، ومات بعد شوال سنة ست وثلاث مئة" . فهو من الشيوخ المستورين . والله أعلم .

2– وأما حديث ابن مسعود ؛ فيرويه عباد بن يعقوب : حدثنا الحكم بن ظهير عن عاصم عن زر عنه مرفوعاً .

أخرجه ابن عدي (ق 67/ 1) ، وعنه ابن عساكر : أخبرنا علي بن العباس : حدثنا عباد بن يعقوب به . ساقه ابن عدي في جملة أحاديث مستنكرة للحكم بن ظهير . وقال : "وللحكم غير ما ذكرنا من الحديث ، وعامة أحاديثه غير

محفوظة" . وروى عن ابن معين أنه قال فيه : "ليس بثقة" . وفي رواية عنه :"كذاب" . وقال ابن الجوزي : "موضوع . عباد رافضي . والحكم متروك كذاب" . وأقره السيوطي ؛ وابن عراق .

وعباد بن يعقوب – وإن كان رافضياً – ؛ فقد وثق . وقال الحافظ : "صدوق ، رافضي ، حديثه في "البخاري" مقرون ، بالغ ابن حبان فقال : يستحق الترك" .

قلت : وقد خولف في متن الحديث ؛ فرواه محمد بن علي بن غراب عن الحكم بن ظهير ... بلفظ : "يكون هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء من قريش" . أخرجه ابن عدي .

لكن محمد بن علي بن غراب مجهول الحال ؛ أورده ابن أبي حاتم (4/ 1/ 28) من رواية محمد بن الحجاج الحضرمي عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وهو بهذا اللفظ صحيح ؛ له شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً : رواه البخاري وغيره ، وهو مخرج في "الروض النضير" (1157) .

3– وأما حديث سهل ؛ فيرويه سلمة بن الفضل : حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه مرفوعاً به ، إلا أنه قال : "فلاناً" مكان : "معاوية" .

أخرجه ابن عدي (ق 343/ 2) : حدثنا علي بن سعيد : حدثنا الحسين بن عيسى الرازي : حدثنا سلمة بن الفضل ... وقال عقبه : "لم نكتبه إلا عن علي بن سعيد" .

قلت : وهو متكلم فيه . لكن العلة ممن فوقه ، وهو سلمة بن الفضل – وهو الأبرش – ؛ قال الحافظ : "صدوق كثير الخطأ" .

وشيخه محمد بن إسحاق مدلس ؛ وقد عنعنه .

فلعل الآفة منها !

4- وأما حديث الحسن البصري ؛ فيرويه عمرو بن عبيد المعتزلي .

فقال حماد بن زيد : قيل لأيوب : إن عمرو بن عبيد روى عن الحسن أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال ... فذكره ؟! فقال : كذب عمرو .

أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (ص 307) ، والخطيب في "التاريخ" (12/ 181) ، وابن عساكر . وقال : "وهذه الأسانيد كلها فيها مقال" . ثم قال : "وقد روي : "فاقبلوه" : بالباء ، وهو منكر" .

ثم روى هو ، والخطيب (1/ 259) من طريق محمد بن إسحاق الفقيه : حدثني أبو النضر القازي قال : أخبرنا الحسن بن كثير قال : أخبرنا بكر بن أيمن القيسي قال : أخبرنا عامر بن يحيى الصريمي قال : أخبرنا أبو الزبير عن جابر مرفوعاً بلفظ : "إذا رأيتم معاوية يخطب على منبري فاقبلوه ؛ فإنه أمين مأمون" .

وقال الخطيب : "لم أكتب هذا الحديث إلا من هذا الوجه ، ورجال إسناده - ما بين محمد بن إسحاق وأبي الزبير - كلهم مجهولون" .

قلت : وابن إسحاق هذا : هو المعروف بـ (شاموخ) ؛ قال فيه الخطيب : "وحديثه كثير المناكير" . وفي ترجمته ساق هذا الحديث .

وساق له قبله حديثاً آخر في فضل علي وفاطمة والحسن والحسين ؛ واستنكره .

وقال الذهبي :"هذا موضوع" .وقال السيوطي في "اللآلىء" - بعد قول الخطيب المتقدم - :"قلت : قال ابن عدي : هذا اللفظ - مع بطلانه - قد قرىء أيضاً بالباء الموحدة ، ولا يصح أيضاً ، وهو أقرب إلى العقل ؛ فإن الأمة رأوه يخطب على منبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، ولم ينكروا ذلك عليه . ولا

يجوز أن يقال : إن الصحابة ارتدت بعد نبيها – صلى الله عليه وسلم – وخالفت أمره ، نعوذ بالله من الخذلان والكذب على نبيه !" .

قلت : وهذا الحديث مما اعتمده الشيعي في "المراجعات" في حاشية (ص 89) في الطعن على معاوية ، مشيراً بالطعن على من أشار إلى استنكاره من أهل السنة ، متجاهلاً ما يستلزمه الاعتماد عليه من الطعن بكل الصحابة الذين رأوا معاوية يخطب على منبره – صلى الله عليه وسلم – ، فنعوذ بالله تعالى من الهوى والخذلان !! " اهـ .[832]

ونقول للرافضة من باب الالزام , اذا كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد امر بقتل معاوية اذا ارتقى المنبر , فلماذا سلمه الحسن رضي الله عنه الخلافة , وجعل له التصرف في الامة ؟ !!! , هل يدخل الحسن رضي الله عنه في عدم الامتثال لامر النبي صلى الله عليه واله وسلم ام لا ؟ !!! , فبدلا من ان يبادر الحسن رضي الله عنه الى قتل معاوية رضي الله عنه نراه يسلمه الخلافة ! .

ولقد نقل الامام الالباني الرواية التي ذكرها الامام الخطيب البغدادي بقوله "إذا رأيتم معاوية يخطب على منبري فاقبلوه ؛ فإنه أمين مأمون" , فهل يقبل الرافضة هذه الرواية ؟ ! , فان قالوا ان هذه الرواية قد حكم عليها علمائكم بالوضع , فنقول وكذلك حكموا على الرواية الاخرى بالوضع ! .

{ حكم البسملة }

832 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 605 – 611 .

قال الامام الشنقيطي : " اختلف العلماء في البسملة، هل هي آية من أول كل سورة، أو من الفاتحة فقط، أو ليست آية مطلقاً. أما قوله في سورة النمل " انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم" فهي آية من القرآن اجماعاً.

وأما سورة براءة فليست البسملة آية منها اجماعاً، واختلف فيما سوى هذا، فذكر بعض أهلا الاصول أن البسملة ليست من القرآن وقال قوم هي منه في الفاتحة فقط، وقيل هي آية من أول كل سورة وهو مذهب الشافعي رحمه الله تعالى.

قال مقيده عفا الله عنه: ومن أحسن ما قيل في ذلك، الجمع بين الأقوال، بأن البسملة في بعض القراءات كقراءة ابن كثير آية من القرآن وفي بعض القرآن ليست آية، ولا غرابة في هذا فقوله في سورة الحديد " فان الله هو الغني الحميد" لفظة (هو) من القرآن في قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم وحمزة والكسائي وليست من القرآن، في قراءة نافع وابن عامر لأنهما قرءا " فان الله الغني الحميد" وبعض المصاحف فيه لفظة (هو) وبعضها ليست فيه وقوله " فأينما تولوا فثم وجه الله فان الله واسع عليم". " وقالوا اتخذ الله ولداً" الآية فالواو من قوله (وقالوا) في هذه الآية من القرآن، على قراءة السبعة غير ابن عامر، وهي في قراءة ابن عامر ليست من القرآن لأنه قرأ " قالوا اتخذ الله ولداً" بغير واو وهي محذوفة في مصحف أهل الشام، وقس على هذا وبه تعرف أنه لا اشكال في كون البسملة آية في بعض الحروف دون بعض، وبذلك تتفق أقوال العلماء " اهـ . [833]

---

833 - مذكرة في اصول الفقه – محمد المختار بن محمد الامين الشنقيطي – ص 66 .

فخلاصة الكلام ان البسملة في بعض القراءات ثابتة , وفي بعضها غير ثابتة , وهذا الخلاف لا يترتب عليه اي طعن في القران الكريم , وذلك لان المصاحف التي كتبها الصحابة الكرام في عهد عثمان رضي الله عنها وبعثوا بها الى الامصار قد وضعوا فيها ما اخذوه من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وقد قال عليه الصلاة والسلام ان هذا القران انزل على سبعة احرف , قال ابو عبيد : " قَدْ تَوَاتَرَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ " اه .[834]

وهذا من رحمة الله تعالى على الامة , والتيسير لها , والامة مأمورة ان تقرأ القران بإي حرف من هذه الحروف كما قال النبي صلى الله عليه واله وسلم : " إِنَّ هَذَا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» " اه .[835]

وقد نقلت هذا الحديث وشرحته في نفس الكتاب تحت عنوان { ان هذا القران انزل على سبعة احرف }

فكتابة القران الكريم لا تخرج من ان تكون من هذه الاحرف , ولو اختاروا حرفا واحدا وكان فيه وجهان فان هذا معتبر عند اهل القراءات , قال الامام ابن الجزري : " ونعني بموافقة أحد المصاحف ما كان ثابتاً في بعضها دون بعض كقراءة ابن عامر (قالوا اتخذ الله ولداً) في البقرة بغير واو (وبالزبر وبالكتاب المنير) بزيادة الباء في الاسمين ونحو ذلك فإن ذلك ثابت في المصحف الشامي وكقراءة ابن كثير (جنات تجري من تحتها الأنهار) في الموضع الأخير

---

834 - فضائل القرآن – ابو عبيد القاسم بن سلام - ص 339 .

835 - صحيح البخاري - بَابُ أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ - ج 6 ص 184 , وصحيح مسلم - بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ وَبَيَانِ مَعْنَاهُ – ج 1 ص 560 .

من سورة براءة بزيادة من فإن ذلك ثابت في المصحف المكى وكذلك (فإن الله هو الغني الحميد) في سورة الحديد بحذف هو وكذا (سارعوا) بحذف الواو وكذا (منها منقلباً) بالتثنية في الكهف إلى غير ذلك من مواضع كثيرة في القرآن اختلفت المصاحف فيها فوردت القراءة عن أئمة تلك الأمصار على موافقة مصحفهم فلو لم يكن ذلك كذلك في شيء من المصاحف العثمانية لكانت القراءة بذلك شاذة لمخالفتها الرسم المجمع عليه " اهـ .[836]

وقال الامام السيوطي : " الْبَسْمَلَةُ نَزَلَتْ مَعَ السُّورَةِ فِي بَعْضِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ مَنْ قَرَأَ بِحَرْفٍ نَزَلَتْ فِيهِ عَدَّهَا وَمَنْ قَرَأَ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَمْ يَعُدَّهَا " اهـ .[837]

والاجماع منعقد على عدم تكفير المثبت للبسملة , او النافي لها , قال الامام النووي : " وَأَجْمَعَتْ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ مَنْ أَثْبَتَهَا وَلَا مَنْ نَفَاهَا لِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِيهَا بِخِلَافِ مَا لَوْ نَفَى حَرْفًا مُجْمَعًا عَلَيْهِ أَوْ أَثْبَتَ مَا لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ بِالْإِجْمَاعِ وَهَذَا فِي الْبَسْمَلَةِ الَّتِي فِي اوائل السور غَيْرَ بَرَاءَةَ وَأَمَّا الْبَسْمَلَةُ فِي أَثْنَاءِ سُورَةِ النَّمْلِ (إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرحمن الرحين) فَقُرْآنٌ بِالْإِجْمَاعِ فَمَنْ جَحَدَ مِنْهَا حَرْفًا كَفَرَ بِالْإِجْمَاعِ " اهـ .[838]

ولقد ورد في كتب الرافضة ان البسملة لا تكون بين سورة الضحى , والانشراح , وبين سورة الفيل وسوة قريش , قال الحلي , وغيره من علماء الامامية : " روى أصحابنا أن " الضحى " و " ألم نشرح " سورة واحدة ، وكذا " الفيل " و "

836 - النشر في القراءات العشر - ابو محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري– ج 1 ص 21 .
837 - الاتقان في علوم القران – عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي – ج 1 ص 239 .
838 - المجموع شرح المهذب – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 3 ص 334 .

الإيلاف " ، فلا يجوز إفراد أحدهما عن صاحبتها في كل ركعة . ولا يفتقر إلى البسملة بينهما ، على الأظهر " اهـ .[839]

فلو كانت البسملة اية في سورة من القران لما ردها الرافضة بين هذه السور التي ذكرناها , ومن المعلوم ان رسم القران فيه البسملة في بداية سورة الضحى , والانشراح , والفيل , وقريش .

ولقد صرح الصدوق بان الضحى , والانشراح سورة واحدة , ولايلاف , والم نشرح سورة واحدة , حيث قال : " وعندنا أن الضحى وألم نشرح سورة واحدة ، ولايلاف وألم تر كيف سورة واحدة " اهـ .[840]

وفي الجامع الشرائع : " الضحى والإنشراح سورة، والفيل ولإيلاف سورة: ولا بسملة بينهما وقيل البسملة كما في المصاحف " اهـ .[841]

لقد جزم بعدم البسملة , ثم ذكر بصيغة التمريض البسملة بينهما , فلو كان الامر فيه طعن في القران لما جزم بعدم البسملة بينهما .

ولقد ذكر الحلي ان جاحد البسملة لا يكفر لوجود الشبهة , حيث قال :

" وقد أثبتها الصحابة في أوائل السور بخط المصحف ، مع تشددهم في كتبه ما ليس من القرآن فيه ، ومنعهم من النقط والتغير ، ولا يكفر جاحدها للشبهة " اهـ .[842]

---

839 - شرائع الإسلام - جعفر بن الحسن بن يحيى الحلي - ج 1 ص 66 , ومسالك الأفهام - الشهيد الثاني - ج 1 ص 211 , ومدارك الأحكام - محمد العاملي - ج 3 ص 377 .
840 - الاعتقادات – للصدوق – 84 .
841 - الجامع للشرائع – يحيى بن سعيد الحلي – ص 81 .
842 - نهاية الإحكام - الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي - ج 1 - ص 462 , وتذكرة الفقهاء (ط.ج) – الحلي - ج 3 - ص 133 .

وورد في كتب الرافضة ان الجهر بالبسملة غير مشمولة بالتقية , ومع هذا يأمر المعصوم بعدم الجهر بها ويحملها الامامية على التقية , **قال محمد تقي المجلسي** : " و قال ابن أبي عقيل: تواترت الأخبار عنهم عليهم السلام أن لا تقية في الجهر بالبسملة و روى الصدوق بإسناده المعتبر عن الفضل بن شاذان، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه قال: الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات سنة وروي في الصحيح، عن عبيد الله بن علي الحلبي، و محمد بن علي الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام أنهما سألاه عمن يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم حين يريد يقرأ فاتحة الكتاب قال: نعم إن شاء سرا و إن شاء جهرا فقالا: أ فيقرأها مع السورة الأخرى فقال: لا و حملا على عدم الوجوب أو التقية كما رواه الشيخ في الصحيح عن صفوان بن يحيى، عن أبي جرير زكريا بن إدريس قال سألت أبا الحسن عليه السلام عن الرجل يصلي بقوم يكرهون أن يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فقال: لا يجهر كما حمل الأخبار الصحيحة الدالة على جواز تركها مطلقا على التقية كصحيحة محمد بن مسلم قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون إماما فيستفتح بالحمد و لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فقال: لا يضره و لا بأس بذلك و إن أمكن حملها على النسيان أيضا " اهـ .[843]

لقد قال الامام المعصوم بعدم قراءة البسملة بين السورتين فلو كانت اية من كل سورة لامر بقراتها في السورة الثانية .

843 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 2 ص 303 .

{ رايت ربي بمنى على جمل اورق – اذا كان يوم الجمعة ينزل الله بين الاذان والاقامة وعليه رداء }

قال الامام الذهبي : قال ابن عساكر في حديث هو موضوع رواه الخطيب، عن أبي علي الأهوازي: وهو مُتَّهَم.

قلتُ: رَوَاهُ الأَهْوَازِيُّ فِي الصِّفَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الأَطْرَابُلُسِيِّ، عَنِ الْقَاضِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ، عَنْ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ وَكِيعِ بن عدس، عن أبي رزين لَقِيطِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " رَأَيْتُ رَبِّي بِمِنًى عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ ". هَذَا كَذِبٌ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَقَدِ اتَّهَمَ ابْنُ عَسَاكِرَ أَبَا عَلِيٍّ الأَهْوَازِيَّ كَمَا تَرَى، وَهُوَ عِنْدِي آثِمٌ ظَالِمٌ لِرِوَايَتِهِ مِثْلُ هَذَا الْبَاطِلِ " اهـ .[844]

قال العلامة ابن جماعة : " 2 – وَكَانَ من جِهَة بعض النُّصُوص المكذوبة على رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مثل – إِذا كَانَ يَوْم الْجُمُعَة ينزل الله تَعَالَى بَين الآذان وَالْإِقَامَة عَلَيْهِ رِدَاء مَكْتُوب عَلَيْهِ إِنَّنِي أَنا الله لَا إِلَه إِلَّا أَنا يقف فِي قبْلَة كل مصل مُقبلا عَلَيْهِ إِلَى أَن يفرغ من صلَاته لَا يسْأَل الله عبد تِلْكَ السَّاعَة شَيْئا إِلَّا أعطَاهُ إِيَّاه فَإِذا سلم الإمام فِي صلَاته صعد إِلَى السَّمَاء رَوَاهُ ابْن عَسَاكِر من حَدِيث أنس من طَرِيق أبي عَليّ الْأَهْوَازِي وَهُوَ الْمُتَّهم بِهِ

844 - تاريخ الإسلام – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 9 ص 680 .

– رَأَيْت رَبِّي بمنى يَوْم النَّفر على جمل أَوْرَق عَلَيْهِ جُبَّة صوف أَمَام النَّاس أبن عَسَاكِر من حَدِيث لَقِيط بن عَامر من طَرِيق الْأَهْوَازِي أَيْضا وَقَالَ فِيهِ وَفِي الَّذِي قبله كتبهما الْخَطِيب عَن الْأَهْوَازِي تَعَجبا من نكارتهما وهما باطلان " اهـ . [845]

وقال العلامة ابن عراق : " حديث رأيت ربى بمنى يوم النفر على جمل أورق عليه جبة صوف أمام الناس (كر) من حديث لقيط بن عامر من طريق الأهوازى أيضا وقال فيه وفى الذى قبله كتبهما الخطيب عن الأهوازى تعجبا من نكارتهما وهما باطلان " اهـ .[846]

قال الامام الذهبي :" **1916** – الحسن بن على بن إبراهيم بن يزداد الاستاذ، أبو على الاهوازي المقرى، صاحب التصانيف، ومقرئ الشام.

ولد سنة اثنتين وستين وثلاثمائة.

قرأ على جماعة لا يعرفون إلا من جهته، وروى الكثير، وصنف كتابا في الصفات لو لم يجمعه لكان خيرا له، فإني أتى فيه بموضوعات وفضائح، وكان يحط على الاشعري، وجمع تأليفا في ثلبه.

قال على بن الخضر العثماني: تكلموا في أبى على الاهوازي، وظهر له تصانيف زعموا أنه كذب فيها.

---

845 - إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل - محمد بن إبراهيم بن جماعة - ج 1 ص 28 .

846 - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة – ابوالحسن علي بن محمد بن عرّاق الكناني - ج 1 / ص 152.

ومما في الصفات له: حدثنا أبو حفص بن سلمون، حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا أحمد بن محمد بن يوسف الاصبهاني، حدثنا شعيب بن بيان الصفار، حدثنا عمران القطان، عن قتادة، عن أنس – مرفوعا: إذا كان يوم الجمعة ينزل الله بين الاذان والاقامة عليه رداء مكتوب عليه: إننى أنا الله لا إله إلا أنا، يقف في قبلة كل مؤمن مقبلا عليه، فإذا سلم الامام صعد إلى السماء.

وروى عن ابن سلمون بإسناد له: رأيت ربى بعرفات على جمل أحمر، عليه إزار.

وذكر أحمد بن منصور بن قيس أن أبا على لما ظهر منه الاكثار من الروايات في القرآت اتهم، فرحل رشأ بن نظيف وأبو القاسم بن الفرات ووصلوا إلى بغداد وقرءوا على الشيوخ الذين روى عنهم الاهوازي، وجاؤا بالاجازات، فمضى الاهوازي إليهم وسألهم أن يروه تلك الخطوط، فأخذها وغير أسماء من سمى ليستر دعواه، فعادت عليه بركة القرآن فلم يفتضح، فعوتب أبو طاهر الواسطي في القراءة على الاهوازي فقال: أقرأ عليه العلم ولا أصدقه في حرف واحد.

وقال الكتاني: اجتمعت بأبى القاسم اللالكائى فسألته عن أبى على الاهوازي، فقال: لو سلم من الروايات في القرآت.

وقد روى أبو بكر الخطيب بقلة ورع عن الاهوازي، عن أحمد بن على الاطرابلسى، عن القاضى عبدالله بن الحسن بن غالب، عن البغوي، عن / هدبة بن خالد، عن حماد ابن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس، عن أبى رزين – مرفوعا: رأيت ربى بمنى على جمل أورق عليه جبة.

قال أبو القاسم بن عساكر: المتهم به الاهوازي.

وذكره أبو الفضل بن خيرون فوهاه.

وقال الحافظ عبدالله بن أحمد السمرقندى، قال لنا الحافظ أبو بكر: الخطيب أبو على الاهوازي كذاب في الحديث والقراءات جميعا.

وقال ابن عساكر في تبيين كذب المفترى: لا يستبعدن جاهل كذب الاهوازي فيما أورده من تلك الحكايات فقد كان من أكذب الناس فيما يدعى من الروايات في القراءات.

قلت: مات في ذى الحجة سنة ست وأربعين وأربعمائة.

ولو حابيت أحدا لحابيت أبا على لمكان علو روايتي في القراءات عنه " اهـ .[847]

وقال في تاريخ الاسلام : " وقال الحافظ عبد الله بن أحمد ابن السَّمَرْقَنْديّ: قال لنا الحافظ أبو بكر الخطيب، أبو عليّ الأهوازيّ كذّاب في الحديث والقراءات جميعًا " اهـ .[848]

وقال ايضا : " وَأَنْبَأَنَا أَبُو طاهر الحنائي، قال: أخبرنا الأهوازي، قال: حدثنا أبو حفص بن سلمون، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يوسف الأصبهاني، قال: حدثنا شعيب بن بيان الصفار، قال: حدثنا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا كان يوم الجمعة ينزل الله بين الأذان والإقامة عليه رداء مكتوب عليه {إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لا إِلَهَ إِلا أَنَا} يقف فِي قِبْلَةِ كُلِّ مُؤْمِنٍ مُقبِلا عَلَيْهِ، فَإِذَا سَلَّمَ الإِمَامُ صَعَدَ إِلَى السَّمَاءِ.

847 - ميزان الاعتدال – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 513 .
848 - تاريخ الإسلام – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 9 ص 679 .

وَبِهِ إِلَى عمر بْنِ سَلَمُونٍ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ، عَنْ أَسْمَاءَ، مَرْفُوعًا: " رَأَيْتُ رَبِّي بِعَرَفَاتٍ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ عَلَيْهِ إِزَارٌ ".

وَهَذَانِ وَاللَّهِ مَوْضُوعَانِ، وَحَدُّ السُّوفِسْطَائِيِّ أَنْ يُشَكَّ فِي وَضْعِ هَذِهِ الأَحَادِيثِ " اهـ . [849]

ولقد وردت روايات في النزول عند الرافضة , قال الطوسي : "3 – وعنه عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن أبان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن للجمعة حقا وحرمة فإياك أن تضيع أو تقصر في شيء من عبادة الله تعالى، والتقرب إليه بالعمل الصالح، وترك المحارم كلها، فان الله يضاعف فيه الحسنات، ويمحو فيه السيئات، ويرفع فيه الدرجات قال: وذكر أن يومه مثل ليلته، قال: فان استطعت أن تحييه بالصلاة والدعاء فافعل فإن ربك ينزل من أول ليلة الجمعة إلى سماء الدنيا فيضاعف فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات فان الله واسع كريم " اهـ . [850]

وفي كامل الزيارات ان الله تعالى يتراءى لروسل الله صلى الله عليه واله وسلم في بيت فاطمة رضي الله عنها ويضع يده فوق راس الحسين , قال ابن قولويه : " [166] 1 – حدثني أبي رحمه الله، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني، عن محمد بن سنان، عن أبي سعيد القماط،

---

849 - تاريخ الاسلام – محمد بن احمد الذهبي – ج 9 ص 680 - 681 .
850 - تهذيب الأحكام – الطوسي – ج 3 ص 3 , وقال عنه المجلسي في ملاذ الاخيار – صحيح – ج 4 ص 636 .

عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: بينما رسول الله (صلى الله عليه وآله) في منزل فاطمة (عليها السلام) والحسين في حجره إذ بكى وخر ساجدا ثم قال: يا فاطمة يا بنت محمد إن العلي الأعلى تراءى لي في بيتك هذا في ساعتي هذه في أحسن صورة وأهيأ هيئة، وقال لي: يا محمد أتحب الحسين (عليه السلام)، فقلت: نعم قرة عيني وريحانتي وثمرة فؤادي وجلدة ما بين عيني، فقال لي: يا محمد - ووضع يده على رأس الحسين (عليه السلام) - بورك من مولود عليه بركاتي وصلواتي ورحمتي ورضواني، ولعنتي وسخطي وعذابي وخزيي ونكالي على من قتله وناصبه وناوأه ونازعه، أما انه سيد الشهداء من الأولين والآخرين في الدنيا والآخرة - وذكر الحديث " اهـ .[851]

وفي اصل زيد النرسي وهو احد الاصول الستة عشر المشهورة عند الرافضة ان الله تعالى ينزل يوم عرفة على جمل افرق يصال بفخذيه : " زيد عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ان الله ينزل في يوم عرفة في أول الزوال إلى الأرض على جمل افرق يصال بفخذيه أهل عرفات يمينا وشمالا ولا يزال كذلك حتى إذا كان عند المغرب ونفر الناس وكل الله ملكين بجبال المازمين يناديان عند المضيق الذي رأيت يا رب سلم سلم والرب يصعد إلى السماء ويقول جل جلاله آمين آمين يا رب العالمين فلذلك لا تكاد ترى صريعا ولا كسيرا " اهـ .[852]

وفي البصائر ان الرب يهبط في يوم عرفة , قال الصفار : " حدثنا أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن منصور البزرج عن سليمان . بن خالد عن أبي

---

851 - كامل الزيارات لابن قولويه ص141 – 142 .
852 - الأصول الستة عشر ص 54 .

عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول إن اعمال العباد تعرض كل خميس على رسول الله صلى الله عليه وآله فإذا كان يوم عرفه هبط الرب تبارك وتعالى وهو قول الله تبارك وتعالى وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هبأ منثورا فقلت . جعلت فداك اعمال من هذه قال اعمال مبغضينا ومبغضي شيعتنا " اهـ .[853]

وفي عوالي اللئالي ان الله تعالى ينزل الى السماء الدنيا في الثلث الاخير من الليل , قال ابن ابي جمهور : " (43) وفي الحديث ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وآله بأمة أعجمية للعتق . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : " أين الله ؟ قالت : في السماء ، قال : من أنا ؟ قالت : رسول الله قال : هي مؤمنة ، وأمر بعتقها " .

(44) وفي الحديث : " ان الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا في الثلث الأخير من الليل ، وينزل عشية عرفة إلى أهل عرفة ، وينزل ليلة النصف من شعبان " اهـ .[854]

وفي التهذيب , وكامل الزيارات ان الله تعالى يزور قبر علي رضي الله عنه , قال الطوسي : " محمد بن يحيى العطار عن حمدان بن سليمان النيسابوري عن عبد الله بن محمد اليماني عن منيع بن الحجاج عن يونس عن أبي وهب القصري قال : دخلت المدينة فأتيت أبا عبد الله (عليه السلام) فقلت له : جعلت فداك

---

853 - بصائر الدرجات - محمد بن الحسن الصفار - ص 446 .
854 - عوالي اللئالي - ابن أبي جمهور الأحسائي - ج 1 ص 118 – 119 .

أتيتك ولم أزر قبر أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال : بئس ما صنعت لولا انك من شعيتنا ما نظرت إليك ، ألا تزور من يزوره الله تعالى مع الملائكة ويزوره الأنبياء (عليه السلام) ويزوره المؤمنون ! ، قلت : جعلت فداك ما علمت ذلك قال : فاعلم أن أمير المؤمنين (عليه السلام) عند الله أفضل من الأئمة كلهم وله ثواب أعمالهم وعلى قدر أعمالهم فضلوا " اهـ . [855]

وقال محمد تقي المجلسي : " وروى الكليني في القوي عن يونس بن وهب القصري قال: دخلت المدينة فأتيت أبا عبد الله عليه السلام فقلت: جعلت فداك أتيتك و لم أزر أمير المؤمنين عليه السلام قال : بئس ما صنعت لو لا أنك من شيعتنا ما نظرت إليك– أ لا تزور من يزوره الله مع الملائكة و تزوره الأنبياء و يزوره المؤمنون؟ قلت: جعلت فداك ما علمت ذلك قال اعلم أن أمير– المؤمنين عليه السلام أفضل عند الله من الأئمة كلهم و له ثواب أعمالهم و على قدر أعمالهم فضلوا " اهـ . [856]

وفي كامل الزيارات ان الله تعالى يهبط في كل ليلة جمعة لزيارة قبر الحسين رضي الله عنه , قال ابن قولويه : " حدثني أبي وأخي وجماعة مشايخي ، عن محمد بن يحيى وأحمد بن إدريس ، عن حمدان بن سليمان النيسابوري ، عن عبد الله بن

---

855 - تهذيب الأحكام - الشيخ الطوسي - ج 6 - ص 20 , وكامل الزيارات - جعفر بن محمد بن قولويه - ص 89 .
856 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 5 ص 364 .

محمد اليماني ، عن منيع بن حجاج ، عن يونس ، عن صفوان الجمال ، قال : قال لي أبو عبد الله (عليه السلام) لما أتى الحيرة : هل لك في قبر الحسين (عليه السلام) ، قلت : وتزوره جعلت فداك ، قال : وكيف لا أزوره والله يزوره في كل ليلة جمعة يهبط مع الملائكة إليه والأنبياء والأوصياء ، ومحمد أفضل الأنبياء ونحن أفضل الأوصياء ، فقال صفوان : جعلت فداك فنزوره في كل جمعة حتى ندرك زيارة الرب ، قال : نعم يا صفوان الزم ذلك يكتب لك زيارة قبر الحسين (عليه السلام) ، وذلك تفضيل وذلك تفضيل " اه . [857]

واستغرب من امرين مما يرويه الرافضة :

الاول – لماذا يزور الله تعالى قبور الائمة ولا يزور قبر الرسول صلى الله عليه واله وسلم ؟ !!! .

الثاني – كيف يزور الله قبر علي والحسين رضي الله عنهما وهما في السماء وليس في الارض ؟ , قال الكليني : " عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْحَلَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ مَا مِنْ نَبِيٍّ وَ لَا وَصِيِّ نَبِيٍّ يَبْقَى فِي الْأَرْضِ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ حَتَّى تُرْفَعَ رُوحُهُ وَ

857 - كامل الزيارات - جعفر بن محمد بن قولويه - ص 222 – 223 .

عَظْمُهُ وَ لَحْمُهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ إِنَّمَا تُؤْتَى مَوَاضِعُ آثَارِهِمْ وَ يُبَلِّغُونَهُمْ مِنْ بَعِيدٍ السَّلَامَ وَ يَسْمَعُونَهُمْ فِي مَوَاضِعِ آثَارِهِمْ مِنْ قَرِيبٍ " اهـ . [858]

{ وليقرا عند راسه بفاتحة الكتاب وعند رجليه بخاتمة البقرة في قبره }

قال الامام الالباني : " **4140** – (إذا مات أحدكم فلا تحسبوه، وأسرعوا به إلى قبره، وليقرأ عند رأسه بفاتحة الكتاب، وعند رجليه بخاتمة البقرة في قبره) .

ضعيف جداً

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (**12/ 444/ 13613**) ،

والبيهقي في "الشعب" (**7/ 16/ 9294**) من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي: أخبرنا أيوب بن نهيك الحلبي – مولى آل سعد بن أبي وقاص – قال: سمعت عطاء بن أبي رباح: سمعت عبد الله بن عمر: سمعت النبي – صلى الله عليه وسلم – يقول: فذكره. وقال البيهقي: "لم يكتب إلا بهذا الإسناد فيما أعلم، وقد روينا القراءة المذكورة فيه عن ابن عمر موقوفاً عليه".
قلت: وقال الهيثمي في "المجمع" (**3/ 44**) : "رواه الطبراني في "الكبير"، وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي، وهو ضعيف".
وأقول: لقد شغل بإعلاله بهذا الضعيف عن إعلاله بمن هو أشد ضعفاً منه، وهو شيخه أيوب بن نهيك؛ قال الذهبي في "المغني": "تركوه".

---

858 - الكافي – الكليني - ج 4 ص 567 , وقال المجلسي في مرآة العقول عن الرواية – صحيح – ج 18 ص 284 .

وقد أشار إلى هذا الحافظ حين ساق له حديثاً آخر غير هذا في "اللسان" سيأتي برقم (5087) ، وذكره من مناكيره عقب عليه بقوله:"ويحيى ضعيف، لكنه لا يحتمل هذا".

وهذا من دقة نقده رحمه الله تعالى.

وأما الأثر الذي أشار إليه البيهقي رحمه الله؛ فهو مع كونه موقوفاً ففيه عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج؛ وهو مجهول؛ كما حققته في "أحكام الجنائز" (ص 192) ، وقول الهيثمي في "المجمع" (3/ 44) : "رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله موثقون".

فهو مما لا ينافيه، بل هو يشير إلى جهالته؛ لأن "موثقون" غير "ثقات" عند من يفهم الهيثمي واصطلاحه، وهو يعني أن بعض رواته توثيقه لين، وهو يقول هذا في الغالب فيما تفرد بتوثيقه ابن حبان، ولا يكون روى عنه إلا راو واحد، وهذا هو الواقع في عبد الرحمن هذا كما هو مبين هناك، وقد جهل هذه الحقيقة بعض أهل الأهواء؛ فقال الشيخ عبد الله الغماري في رسالته: "إتقان الصنعة" (ص 110) معقباً على قول الهيثمي "موثقون" ومعتمداً عليه: "قلت: فإسناده حسن"! وجعله من أدلة القائلين بوصول القراءة إلى الميت، ولا يخفى فساده! ثم أتبعه بحديث الترجمة ساكتاً عنه، متجاهلاً تضعيف الهيثمي لراويه البابلتي، وهو على علم به؛ لأنه منه نقل أثر ابن اللجلاج المذكور آنفاً. ثم ادعى اختلاف آخر الحديث عند الطبراني عنه عند البيهقي، وهو خلاف الواقع.

وقد ستر عليه ظله المقلد له: السقاف؛ فإنه لم يذكر الحديث بتمامه حتى لا يخالف شيخه! انظر ما أسماه بـ "صحيح صفة النبي - صلى الله عليه وسلم -" (ص 243) .

هذا أولاً.

وثانياً: إنه قال: "قلت: وهو حديث حسن، وحسنه شيخنا ... قلت: بل هو حديث صحيح، احتج به ابن معين كما في "تهذيب الكمال" للمزي (22/ 537-538) والإمام أحمد وعلي بن موسى الحداد؛ كما روى ذلك الخلال. وفي معناه حديث آخر ضعيف الإسناد إلا أنه حسن بهذا الشاهد ... ". ثم ذكر حديث الترجمة إلى قوله: "فاتحة الكتاب" دون تتمته؛ حتى لا يظهر بمظهر المخالف لشيخه كما ذكرت آنفاً!

وأقول: في هذا الكلام غير قليل من الأضاليل والأكاذيب، وهاك البيان:

الأول: ما عزاه لـ "التهذيب"؛ فإنه ليس فيه ما زعمه من الاحتجاج؛ فإن نصه فيه: "وقال عباس الدوري: سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر؟ فقال: حدثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج ... " قلت: فذكر الأثر. فليتأمل القارىء كيف حرف جواب ابن معين للسائل إلى الاحتجاج بما روى له بالإسناد لينظر فيه؟!

الثاني: ما عزاه لأحمد؛ منكر لسببين:

أحدهما: أن شيخ الخلال فيه الحسن بن أحمد الوراق؛ لا يعرف.

والآخر: أنه مخالف لما رواه أبو داود قال: "سمعت أحمد سئل عن القراءة عند القبر؟ فقال: لا".

وهو مذهب جمهور السلف كأبي حنيفة ومالك، وقال هذا: "ما علمت أحداً يفعل ذلك".

فكيف مع هذا كله يكون هذا العزو لأحمد، بل وأثر ابن عمر نفسه صحيحاً؟!

الثالث: ما عزاه لعلي بن موسى الحداد، يقال فيه ما قلنا في الذي قبله؛ لأن الراوي عنه هو الوراق المذكور آنفاً، بل وزيادة؛ وذلك؛ لأن الحداد هذا غير معروف في الرواة فضلاً عن العلماء، فكيف جاز لذاك السقاف أن يقرنه مع الإمامين ابن معين وأحمد، ولا يعرف إلا في رواية الخلال هذه؛ لولا الهوى والإضلال!

الرابع: قوله: "حديث حسن" يناقض قوله: "بل هو حديث صحيح"؛ لأن الأول – وهو قول شيخه الغماري كما تقدم – إنما يعني في اصطلاح العلماء أنه حسن لغيره، وهو حديث الترجمة، ولذلك ذكره عقبه، ولولا ذاك لقال: حسن الإسناد، كما لا يخفى على النقاد. وإذا كان الأمر كذلك، فاحتجاج ابن معين به وغيره لو صح عنهم – ولم يصح كما تقدم – لا يكون دليلاً على أنه صحيح؛ لأن الحسن يحتج به أيضاً عند العلماء.

فماذا يقول القراء الكرام فيمن يتكلف ما سبق في سبيل تقوية حديث واه جداً، مع مخالفته لما عليه جماهير العلماء من القول بكراهة قراءة القرآن عند القبور كما هو مشروح في الكتاب السابق: "أحكام الجنائز"؟! فليرجع إليه من شاء الزيادة " اهـ .[859]

{ لا تكوني فاحشة }

قال الامام مسلم : " حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُنَاسٌ مِنَ

---

859 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 9 ص 153 - 156 .

الْيَهُودِ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ» قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَالذَّامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَائِشَةُ «لَا تَكُونِي فَاحِشَةً» فَقَالَتْ: مَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ فَقَالَ: " أَوَلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمِ الَّذِي قَالُوا، قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ " اهـ .[860]

فالمراد من كلام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تتعدي بالجواب عليهم لا اكثر , وهذا توجيه نبوي للامة من خلال ام المؤمنين رضي الله عنها في عدم الزيادة على المتعدي في اعتدائه , فأم المؤمنين رضي الله عنها من حبها , ونصرتها لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم اغلظت في ردها على هؤلاء اليهود فنبهها النبي صلى الله عليه واله وسلم بأنه رد عليهم بما يتناسب .

قال الامام ابن منظور : " ومنه الحديث قال لعائشة لا تقولي ذلك فإِن اللَّه لا يُحبُّ الفُحْشَ ولا التفاحُشَ أَراد بالفُحْش التعدّي في القول والجواب لا الفُحْشَ الذي هو من قَذَعِ الكلام ورديئه " اهـ .[861]

وقال الامام النووي : " وَأَمَّا سَبُّهَا لَهُمْ فَفِيهِ الِانْتِصَارُ مِنَ الظَّالِمِ وَفِيهِ الِانْتِصَارُ لِأَهْلِ الْفَضْلِ مِمَّنْ يُؤْذِيهِمْ وَأَمَّا الْفُحْشُ فَهُوَ الْقَبِيحُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَقِيلَ الْفُحْشُ مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ تَغَافُلِ أَهْلِ الْفَضْلِ عَنْ سَفَهِ الْمُبْطِلِينَ إِذَا لَمْ تَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ " اهـ .[862]

---

860 - صحيح مسلم - بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكَيْفَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ - ج 4 ص 1706 .

861 - لسان العرب – محمد بن مكرم بن منظور - ج 6 ص 325 , والنهاية في غريب الأثر - أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري - ج 3 ص 790 .

862 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 14 ص 147 .

فالحديث كله يتعلق بنصرة ام المؤمنين ومحبتها لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ولكن النبي صلى الله عليه واله وسلم بين لها ان التجاوز في الرد لا يصح .

ولقد ورد في كتب الامامية ان الائمة قد سبوا الاعراض , فهل سيقول الرافضة ان كلام الائمة فاحش ؟ !!! .

قال الصفار : " حدثنا إبراهيم بن إسحاق عن عبد الله بن حماد عن الحرث بن حصين عن الأصبغ بن نباته قال كنا وقوفا على رأس أمير المؤمنين عليه السلام بالكوفة وهو يعطى العطا في المسجد إذا جائته امراء فقالت يا أمير المؤمنين عليه السلام أعطيت العطا جميع الاحياء الا هذا الحي من مراد لم تعطهم شيئا فقال لها اسكتي يا جرية يا بذية يا سلفع يا سلق أو يامن لا تحيض كما تحيض النساء قال فولت ثم خرجت من المسجد فتبعها عمرو بن حريث .... " اه . 863

وقال المجلسي : " 16 – الاختصاص ، بصائر الدرجات : أحمد بن محمد ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن غير واحد منهم بكار بن كردم وعيسى بن سليمان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعناه وهو يقول : جاءت امرأة شنيعة إلى أمير المؤمنين عليه السلام وهو على المنبر وقد قتل أباها وأخاها ، فقالت : هذا

---

863 - بصائر الدرجات - محمد بن الحسن الصفار - ص 377 – 378 .

قاتل الأحبة فنظر إليها فقال لها : يا سلفع يا جريئة يا بذية يا مذكرة ، يا التي لا تحيض كما تحيض النساء ، يا التي على هنها شئ بين مدلى قال : فمضت وتبعها عمرو بن حريث لعنه الله – وكان عثمانيا – فقال لها : أيتها المرأة ما يزال يسمعنا ابن أبي طالب العجائب فما ندري حقها من باطلها ، وهذه داري فأدخلي فإن لي أمهات أولاد حتى ينظرن حقا أم باطلا ، وأهب لك شيئا ، قال : فدخلت ، فأمر أمهات أولاده فنظرن ، فإذا شئ على ركبها مدلى ، فقالت : يا ويلها اطلع منها علي بن أبي طالب عليه السلام على شئ لم يطلع عليه إلا أمي أو قابلتي ، قال : فوهب لها عمرو بن حريث لعنه الله شيئا . الخرائج : عنه عليه السلام مثله .

أقول : رواه ابن أبي الحديد من كتاب الغارات عن محمد بن جبلة الخياط عن عكرمة عن يزيد الأحمسي ، وفيه " يا سلقلق ويا جلعة " ثم قال ابن أبي الحديد : السلقلق : السليط ، وأصله من السلق ، وهو الذئب . والجلعة : البذية اللسان . والركب : منبت العانة " اهـ .[864]

هل يجوز لعلي رضي الله عنه ان يكلم امرأة في المسجد مثل هذا الكلام ؟ ! .

وقال الكليني : " 538 – مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَذَكَرَ بَنِي

864 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 41 - ص 293 – 294 .

أُمَيَّةَ وَ دَوْلَتَهُمْ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ إِنَّمَا نَرْجُو أَنْ تَكُونَ صَاحِبَهُمْ وَ أَنْ يُظْهِرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ هَذَا الْأَمْرَ عَلَى يَدَيْكَ فَقَالَ مَا أَنَا بِصَاحِبِهِمْ وَ لَا يَسُرُّنِي أَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُمْ إِنَّ أَصْحَابَهُمْ أَوْلَادُ الزِّنَا إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ سِنِينَ وَ لَا أَيَّاماً أَقْصَرَ مِنْ سِنِينِهِمْ وَ أَيَّامِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَأْمُرُ الْمَلَكَ الَّذِي فِي يَدِهِ الْفَلَكُ فَيَطْوِيهِ طَيّاً " اهـ . 865

المعصوم جالس في المسجد الحرام ويطعن بالاعراض , هل كلمة اولاد الزنا كلمة فاحشة ؟ ! .

وقال : " 16 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ضُرَيْسٍ الْكُنَاسِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) مِنْ أَيْنَ دَخَلَ عَلَى النَّاسِ الزِّنَا قُلْتُ لَا أَدْرِي جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ مِنْ قِبَلِ خُمُسِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ إِلَّا شِيعَتَنَا الْأَطْيَبِينَ فَإِنَّهُ مُحَلَّلٌ لَهُمْ لِمِيلَادِهِمْ " اهـ .866

وفي الكافي : " عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَفْتَرُونَ وَ يَقْذِفُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فَقَالَ لِي الْكَفُّ عَنْهُمْ أَجْمَلُ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ يَا أَبَا حَمْزَةَ إِنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ أَوْلَادُ بَغَايَا مَا خَلَا شِيعَتَنَا " اهـ . 867

وقال محمد تقي المجلسي : " «و قال الصادق عليه السلام إلخ»

865 - الكافي – الكليني – ج 8 ص 341 .
866 - الكافي – الكليني – ج 1 ص 546 .
867 - الكافي – الكليني – ج 8 ص 325 .

رواه الكليني في الحسن كالصحيح، عن حريز عنه عليه السلام
«و إذا رماها المؤمن التقفها» أي أخذها «الملك» تيمنا
«و إذا رماها الكافر» أي غير المؤمن فإنهم كفار مخلدون في النار و إن قلنا بطهارتهم «قال الشيطان باستك» أي بدبرك «ما رميت» " اهـ . [868]

وقال الصدوق : " 3171 وقال الصادق عليه السلام : " إن الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر إلى زوار قبر الحسين بن علي عليهما السلام عشية عرفة ، قيل له : قبل نظره إلى أهل الموقف ؟ قال : نعم ، قيل له وكيف ذاك ؟ قال : لان في أولئك أولاد زنا وليس في هؤلاء أولاد زنا " اهـ . [869]

وقال محمد تقي المجلسي : " «و قال الصادق عليه السلام»
رواه المصنف في الصحيح و الشيخ في القوي، عن عن علي بن أسباط، عن بعض أصحابنا عنه عليه السلام أي لا يوفق أولاد الزنا لزيارته عليه السلام فلهذا يبدأهم الله بنظر الرحمة و المغفرة " اهـ .[870]

{ ارضعيه قالت كيف ارضعه وهو رجل كبير – قد علمت انه رجل كبير }

قال الامام مسلم : " 26 – (1453) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ،

868 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي – ج 5 ص 381 .
869 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 2 ص 580 .
870 - روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه – محمد تقي المجلسي – ج 5 ص 381 .

قَالَتْ: جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ وَهُوَ حَلِيفُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْضِعِيهِ»، قَالَتْ: وَكَيْفَ أُرْضِعُهُ؟ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ»، زَادَ عَمْرٌو فِي حَدِيثِهِ: وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " اهـ . [871]

وهذا الحديث خاص بسالم مولى ابي حذيفة , قال الامام ابن عبد البر : " وَمِمَّنْ قَالَ إِنَّ رَضَاعَةَ الْكَبِيرِ لَيْسَ بِشَيْءٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وعبد الله بن مسعود وبن عمر وأبو هريرة وبن عَبَّاسٍ وَسَائِرُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ عَائِشَةَ وَجُمْهُورُ التَّابِعِينَ وَجَمَاعَةُ فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ مِنْهُمُ اللَّيْثُ وَمَالِكٌ وبن أبي ذئب وبن أبي ليلى وَأَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَأَبُو ثَوْرٍ وَأَبُو عُبَيْدٍ وَالطَّبَرِيُّ وَحُجَّتُهُمْ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ((إِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ وَلَا رَضَاعَةَ إِلَّا مَا أَنْبَتَ اللَّحْمَ وَالدَّمَ)) " اهـ .[872]

فقد ذكر الامام ابن عبد البر ان الصحابة وامهات المؤمنين رضي الله عنهم وكذلك جمهور التابعين وجماعة فقهاء الامصار قد ذهبوا الى تخصيص رضاع الكبير في سالم مولى ابي حذيفة فقط دون غيره .

وفي سنن الامام الدارمي : " 2303 – أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَكَانَتْ تَحْتَ أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

---

871 - صحيح مسلم - بَابُ رِضَاعَةِ الْكَبِيرِ – ج 2 ص 1076 .

872 - الاستذكار – ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 6 ص 256 .

فَقَالَتْ: إِنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ يَدْخُلُ عَلَيْنا، وَأَنَا فُضُلٌ، وَإِنَّمَا نَرَاهُ وَلَدًا، وَكَانَ أَبُو حُذَيْفَةَ تَبَنَّاهُ كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تعَالَى {ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ} [الأحزاب: 5] فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ تُرْضِعَ سَالِمًا، قَالَ أَبُو مُحَمَّد: «هَذَا لِسَالِمٍ خَاصَّةً» " اهـ [873] .

وقال الامام البيهقي : " 15650 – أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ أَنَّ أُمَّهُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ تَقُولُ: " أَبَى سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُدْخِلْنَ عَلَيْهِنَّ أَحَدًا بِتِلْكَ الرَّضَاعَةِ وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ: وَاللهِ مَا نَرَى هَذِهِ إِلَّا رُخْصَةً أَرْخَصَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَالِمٍ خَاصَّةً فَمَا هُوَ بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهَذِهِ الرَّضَاعَةِ وَلَا رَائِينَا " أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ , هَكَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ وَإِذَا كَانَ هَذَا لِسَالِمٍ خَاصَّةً فَالْخَاصُّ لَا يَكُونُ إِلَّا مُخْرِجًا مِنْ حُكْمِ الْعَامَّةِ وَلَا يَجُوزُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَضَاعُ الْكَبِيرِ لَا يُحَرِّمُ " اهـ . [874]

وقال الامام الترمذي : " 1185 – حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– « لاَ يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ إِلاَّ مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ فِى الثَّدْىِ وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ ».

---

873 - سنن الدارمي – ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي – ج 3 ص 1448 .
874 - السنن الكبرى – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي – ج 7 ص 757 .

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم– وَغَيْرِهِمْ أَنَّ الرَّضَاعَةَ لاَ تُحَرِّمُ إِلاَّ مَا كَانَ دُونَ الْحَوْلَيْنِ وَمَا كَانَ بَعْدَ الْحَوْلَيْنِ الْكَامِلَيْنِ فَإِنَّهُ لاَ يُحَرِّمُ شَيْئًا. وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ هِىَ امْرَأَةُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ " اهـ .[875]

وقال الامام النووي : " وَقَالَ سَائِرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَعُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ إِلَى الْآنِ لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِإِرْضَاعِ مَنْ لَهُ دُونَ سَنَتَيْنِ إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ فَقَالَ سَنَتَيْنِ وَنِصْفٍ وَقَالَ زُفَرُ ثَلَاثِ سِنِينَ وَعَنْ مَالِكٍ رِوَايَةُ سَنَتَيْنِ وَأَيَّامٍ وَاحْتَجَّ الْجُمْهُورُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنَ لِمَنْ أراد أن يتم الرضاعة وَبِالْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ بَعْدَ هَذَا إِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ وَبِأَحَادِيثَ مَشْهُورَةٍ وَحَمَلُوا حَدِيثَ سَهْلَةَ عَلَى أَنَّهُ مُخْتَصٌّ بِهَا وَبِسَالِمٍ وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَسَائِرِ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُنَّ خَالَفْنَ عَائِشَةَ فِي هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ .[876]

فالامر لا يعدو ان يكون اجتهادا من ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها , وقد خالفها الصحابة وامهات المؤمنين رضي الله عنهم جميعا .

{ كيفية الرضاع }

في مصنف الامام عبد الرزاق : " 13888 – عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، مَوْلَى الْأَشْجَعِيِّ أَخْبَرَهُ،

875 - سنن الترمذي - باب مَا جَاءَ مَا ذُكِرَ أَنَّ الرَّضَاعَةَ لاَ تُحَرِّمُ إِلاَّ فِى الصِّغَرِ دُونَ الْحَوْلَيْنِ – ج 4 ص 488 .
876 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 10 ص 30 – 31 .

وَمُجَاهِدٌ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَلِيًّا، فَقَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً قَدْ سَقَتْنِي مِنْ لَبَنِهَا، وَأَنَا كَبِيرٌ تَدَاوَيْتُ، قَالَ عَلِيٌّ: «لَا تَنْكِحْهَا» وَنَهَاهُ عَنْهَا " اهـ . 877

فكلمة سقتني دالة على انه شرب اللبن من اناء ومن غير ان يمس ثدي المرأة .

قال الامام ابن عبد البر : " هَكَذَا إِرْضَاعُ الْكَبِيرِ كَمَا ذَكَرَ يُحْلَبُ لَهُ اللَّبَنُ وَيُسْقَاهُ وَأَمَّا أَنْ تُلْقِمَهُ الْمَرْأَةُ ثَدْيَهَا كَمَا تَصْنَعُ بِالطِّفْلِ فَلَا لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ عِنْدَ جَمَاعَةِ الْعُلَمَاءِ وَقَدْ أَجْمَعَ فُقَهَاءُ الْأَمْصَارِ عَلَى التَّحْرِيمِ بِمَا يَشْرَبُهُ الْغُلَامُ الرَّضِيعُ مِنْ لَبَنِ الْمَرْأَةِ وَإِنْ لَمْ يَمُصَّهُ مِنْ ثَدْيِهَا " اهـ .[878]

وقال الامام ابن قتيبة : " فَقَالَ لَهَا: "أَرْضِعِيهِ"، وَلَمْ يُرِدْ: ضَعِي ثَدْيَكِ فِي فِيهِ، كَمَا يُفْعَلُ بِالْأَطْفَالِ، وَلَكِنْ أَرَادَ: احْلِبِي لَهُ مِنْ لَبَنِكِ شَيْئًا، ثُمَّ ادْفَعِيهِ إِلَيْهِ لِيَشْرَبَهُ. لَيْسَ يَجُوزُ غَيْرُ هَذَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِسَالِمٍ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى ثَدْيَيْهَا، إِلَى أَنْ يَقَعَ الرَّضَاعُ، فَكَيْفَ يُبِيحُ لَهُ، مَا لَا يَحِلُّ لَهُ، وَمَا لَا يُؤْمَنُ مَعَهُ مِنَ الشَّهْوَةِ؟ " اهـ . [879]

وقال الحافظ ابن حجر : " فَأَوْلَى مَا يُؤْخَذُ بِهِ مَا قَدَّرَتْهُ الشَّرِيعَةُ وَهُوَ خَمْسُ رَضَعَاتٍ وَاسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ التَّغْذِيَةَ بِلَبَنِ الْمُرْضِعَةِ يُحَرِّمُ سَوَاءٌ كَانَ بِشُرْبٍ أَمْ أَكْلٍ بِأَيِّ صِفَةٍ كَانَ حَتَّى الْوَجُورُ وَالسَّعُوطُ وَالثَّرْدُ وَالطَّبْخُ وَغَيْرُ ذَلِكَ إِذَا وَقَعَ ذَلِكَ

877 - المصنف – عبد الرزاق بن همام الصنعاني – ج 7 ص 461 .
878 - التمهيد لما في الموطأ من الاسانيد – يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 8 ص 257 .
879 - تاويل مختلف الحديث – ابو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة – ص 437 .

بِالشَّرْطِ الْمَذْكُورِ مِنَ الْعَدَدِ لِأَنَّ ذَلِكَ يَطْرُدُ الْجُوعِ وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي جَمِيعِ مَا ذُكِرَ " اهـ .[880]

وورد اثر ضعيف عند ابن سعد في الطبقات اذكره من باب الاستئناس , قال الامام ابن سعد : " أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ يَحْلُبُ فِي مِسْعَطٍ أَوْ إِنَاءٍ قَدْرَ رَضْعَةٍ فَيَشْرَبُهُ سَالِمٌ كُلَّ يَوْمٍ. خَمْسَةَ أَيَّامٍ. وَكَانَ بَعْدُ يَدْخُلُ عَلَيْهَا وَهِيَ حَاسِرٌ. رُخْصَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ لِسَهْلَةَ بنت سهيل " اه .[881]

وقال الصدوق : " وقال أبو عبد الله عليه السلام : " وجور الصبي اللبن بمنزلة الرضاع " اهـ .[882]

وقال محمد تقي المجلسي : " «و قال عليه السلام وجور الصبي اللبن» بأن لا يمص الثدي " اه .[883]

{ روايات رضاع الكبير عند الرافضة }

في صراط النجاة : " سؤال **1068** : ما هو حكم شرب حليب المرأة سواء كان الشارب زوجها أم شخصا آخر ؟ الخوئي : لا بأس بذلك في نفسه " اه .[884]

---

880 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 9 ص 148 .
881 - الطبقات الكبرى – محمد بن سعد بن منيع – ج 8 ص 212 .
882 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 3 ص 479 .
883 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي – ج 8 ص 580 .
884 - صراط النجاة - الميرزا جواد التبريزي - ج 1 ص 389 .

وقال البحراني : " في الموثق عن أبي عبد الله عليه السلام " قال: إذا رضع الرجل من لبن امرأة حرم عليه كل شئ من ولدها، وإن كان الولد من غير الرجل الذي كان أرضعته بلبنه، وإذا رضع من لبن رجل حرم عليه كل شئ من ولده، وإن كان من غير المرأة التي أرضعت " اهـ .[885]

{ رضاع الرجل من الرجل في كتب الرافضة }

قال الكليني : " 27 – مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُعَلَّى عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدٍ عَنْ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ لَمَّا وُلِدَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وآله) مَكَثَ أَيَّاماً لَيْسَ لَهُ لَبَنٌ فَأَلْقَاهُ أَبُو طَالِبٍ عَلَى ثَدْيِ نَفْسِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ لَبَناً فَرَضَعَ مِنْهُ أَيَّاماً حَتَّى وَقَعَ أَبُو طَالِبٍ عَلَى حَلِيمَةَ السَّعْدِيَّةِ فَدَفَعَهُ إِلَيْهَا " اهـ .[886]

وقال ابن شهر اشوب : " وصار علي ابنه من وجهين ، أولهما انه رباه حتى قالت فاطمة بنت أسد كنت مريضة فكان محمد يمص عليا لسانه في فيه فيرضع بإذن الله ... " اهـ .[887]

---

885 - الحدائق الناظرة – البحراني – ج 23 ص 320 , والاستبصار - الطوسي – ج 3 ص201 , ووسائل الشيعة - الحر العاملي – ج 20 ص403 – 404 .
886 - الكافي - الكليني – ج 1 ص448 , وبحار الأنوار – المجلسي - ج 15 ص 340, والجزء 35 ص 136 , ومناقب آل أبي طالب - ابن شهر آشوب - ج 1 ص 31 , ومستدرك سفينة البحار - علي النمازي – ج 6 ص 555 .
887 - مناقب آل أبي طالب - ابن شهر آشوب - ج 2 ص 18 , وبحار الأنوار للمجلسي الجزء38 ص 318 .

وقال الكليني : " مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الزَّيَّاتِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ إِنَّ جَبْرَئِيلَ (عليه السلام) نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) فَقَالَ لَهُ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِمَوْلُودٍ يُولَدُ مِنْ فَاطِمَةَ تَقْتُلُهُ أُمَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ ....

وَلَمْ يَرْضَعِ الْحُسَيْنُ مِنْ فَاطِمَةَ (عليها السلام) وَ لَا مِنْ أُنْثَى كَانَ يُؤْتَى بِهِ النَّبِيَّ فَيَضَعُ إِبْهَامَهُ فِي فِيهِ فَيَمُصُّ مِنْهَا مَا يَكْفِيهَا الْيَوْمَيْنِ وَ الثَّلَاثَ فَنَبَتَ لَحْمُ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) مِنْ لَحْمِ رَسُولِ اللَّهِ وَ دَمِهِ وَ لَمْ يُولَدْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ إِلَّا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ (عليه السلام) وَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام).

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا (عليه السلام) أَنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وآله) كَانَ يُؤْتَى بِهِ الْحُسَيْنُ فَيُلْقِمُهُ لِسَانَهُ فَيَمُصُّهُ فَيَجْتَزِئُ بِهِ وَ لَمْ يَرْتَضِعْ مِنْ أُنْثَى " اهـ .[888]

وقال الصدوق : " حدثنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار قال : حدثنا أبو عبد الله الحسين بن رزق الله قال : حدثني موسى بن محمد بن القاسم بن – حمزة بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال : حدثتني حكيمة بنت محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن – علي بن أبي طالب عليهم السلام ....

قالت حكيمة : فلما كان في اليوم السابع جئت فسلمت وجلست فقال : هلمي

---

888 - الكافي – الكليني – ج 1 ص 464 – 465 .

إلي ابني ، فجئت بسيدي عليه السلام وهو في الخرقة ففعل به كفعلته الأولى ، ثم أدلى لسانه في فيه كأنه يغذيه لبنا أو عسلا ....." اهـ .[889]

{ اية الوضوء – وارجلكم الى الكعبين }

يحتج الرافضة بالاية الكريمة المباركة على وجوب مسح الرجلين , وعدم غسلهما ومن باب التنزل سأبدا مع قول الرافضة , ثم بعد ذلك انقل الروايات الصحيحة في وضوء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من كتب اهل السنة والجماعة اعلى الله تعالى مقامهم .

لقد اخطأ الامامية في معنى الاية الكريمة المباركة , فمسح ظاهر القدم عند الامامية لا يتوافق مع الاية الكريمة المباركة , وذلك لان كلمة ارجلكم جمع معرف بالاضافة , والجمع المعرف بالاضافة يفيد العموم أي ان القدم كلها مشمولة بالغسل الى الكعبين , وحتى لو تنزلنا لهم بان المراد من الاية المسح فيجب ان يكون المسح شاملا لجميع الرجل الى الكعبين , والامامية يمسحون ظاهر القدم فقط , فعمل الامامية مخالف للاية الكريمة المباركة .

قال ابن الحطاب : " وَلِأَنَّ الْأَرْجُلَ فِي قَوْله تَعَالَى {وَأَرْجُلَكُمْ} [المائدة: 6] اسْمُ جِنْسٍ أُضِيفَ وَاسْمُ الْجِنْسِ إذَا أُضِيفَ عَمَّ وَالْعَامُّ يَقَعُ الْحُكْمُ فِيهِ عَلَى كُلِّ

889 - كمال الدين وتمام النعمة - الصدوق - ص 424 – 426 .

فَرْدٍ فَيَكُونُ كُلُّ رِجْلٍ مَعْنَاهُ إلَى الْكَعْبَيْنِ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ رِجْلٍ كَعْبَانِ " اهـ .[890]

وقال الامام القرافي : " وَفِي قَوْله تَعَالَى {إِلَى الْكَعْبَيْنِ} إِشَارَةٌ إِلَيْهِمَا لِأَنَّ الْيَدَ لَهَا مِرْفَقٌ وَاحِدٌ وَلَوْ كَانَ الْمُرَادُ النَّاتِئَ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ لَكَانَ لِلرَّجُلِ كَعْبٌ وَاحِدٌ فَكَانَ يَقُولُ إِلَى الْكِعَابِ كَمَا قَالَ إِلَى الْمَرَافِقِ لِتَقَابُلِ الْجَمْعِ بِالْجَمْعِ فَلَمَّا عَدَلَ عَنْ ذَلِكَ إِلَى التَّثْنِيَةِ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ الْكَعْبَانِ اللَّذَانِ فِي طَرَفِ السَّاقِ فَيَصِيرُ مَعْنَى الْآيَةِ اغْسِلُوا كُلَّ رِجْلٍ إِلَى كَعْبَيْهَا " اهـ .[891]

ولقد ذكر الامام الطبري في تفسيره ان المسح يعم جميع الرجل , حيث قال : "

وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ , أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِعُمُومِ مَسْحِ الرِّجْلَيْنِ بِالْمَاءِ فِي الْوُضُوءِ , كَمَا أَمَرَ بِعُمُومِ مَسْحِ الْوَجْهِ بِالتُّرَابِ فِي التَّيَمُّمِ , وَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ بِهِمَا الْمُتَوَضِّئُ كَانَ مُسْتَحِقًّا اسْمَ مَاسِحٍ غَاسِلٍ , لِأَنَّ غُسْلَهُمَا إِمْرَارُ الْمَاءِ عَلَيْهِمَا أَوْ إِصَابَتُهُمَا بِالْمَاءِ. وَمَسْحُهُمَا: إِمْرَارُ الْيَدِ أَوْ مَا قَامَ مَقَامَ الْيَدِ عَلَيْهِمَا. فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ بِهِمَا فَاعِلٌ فَهُوَ غَاسِلٌ مَاسِحٌ , وَلِذَلِكَ , مِنَ احْتِمَالِ الْمَسْحِ الْمَعْنَيَيْنِ اللَّذَيْنِ وَصَفْتُ مِنَ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ اللَّذَيْنِ أَحَدُهُمَا مَسْحٌ بِبَعْضٍ وَالْآخَرُ مَسْحٌ بِالْجَمِيعِ , اخْتَلَفَتْ قِرَاءَةُ الْقُرَّاءَ فِي قَوْلِهِ: {وَأَرْجُلَكُمْ} [المائدة: 6] فَنَصَبَهَا بَعْضُهُمْ تَوْجِيهًا مِنْهُ ذَلِكَ إِلَى أَنَّ الْفَرْضَ فِيهِمَا الْغُسْلُ وَإِنْكَارًا مِنْهُ الْمَسْحَ عَلَيْهِمَا مَعَ تَظَاهُرِ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُمُومِ مَسْحِهِمَا بِالْمَاءِ , وَخَفَضَهَا بَعْضُهُمْ تَوْجِيهًا مِنْهُ ذَلِكَ إِلَى أَنَّ الْفَرْضَ فِيهِمَا الْمَسْحُ. ولِمَا قُلْنَا فِي

---

890 - مواهب الجليل في شرح مختصر خليل - شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب الرُّعيني المالكي - ج 1 ص 212 .

891 - الذخيرة - أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي القرافي – ج 1 ص 269 .

تَأْوِيلِ ذَلِكَ إِنَّهُ مَعْنِيٌّ بِهِ عُمُومُ مَسْحِ الرِّجْلَيْنِ بِالْمَاءِ كَرِهَ مَنْ كَرِهَ لِلْمُتَوَضِّئِ الِاجْتِزَاءَ بِإِدْخَالِ رِجْلَيْهِ فِي الْمَاءِ دُونَ مَسْحِهِمَا بِيَدِهِ , أَوْ بِمَا قَامَ مَقَامَ الْيَدِ تَوْجِيهًا مِنْهُ قَوْلَهُ: { «وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» } إِلَى مَسْحِ جَمِيعِهِمَا عَامًّا بِالْيَدِ , أَوْ بِمَا قَامَ مَقَامَ الْيَدِ دُونَ بَعْضِهِمَا مَعَ غُسْلِهِمَا بِالْمَاءِ...................

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَمَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمَسْحِ فِي الرِّجْلَيْنِ الْعُمُومُ دُونَ أَنْ يَكُونَ خُصُوصًا نَظِيرَ قَوْلِكَ فِي الْمَسْحِ بِالرَّأْسِ؟ قِيلَ: الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ تَظَاهُرُ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ» , وَلَوْ كَانَ مَسْحُ بَعْضِ الْقَدَمِ مُجْزِيًا عَنْ عُمُومِهَا بِذَلِكَ لَمَا كَانَ لَهَا الْوَيْلُ بِتَرْكِ مَا تُرِكَ مَسْحُهُ مِنْهَا بِالْمَاءِ بَعْدَ أَنْ يَمْسَحَ بَعْضَهَا , لِأَنَّ مَنْ أَدَّى فَرْضَ اللَّهِ عَلَيْهِ فِيمَا لَزِمَهُ غُسْلَهُ مِنْهَا لَمْ يَسْتَحِقَّ الْوَيْلَ , بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهُ الثَّوَابُ الْجَزِيلُ , فَوُجُوبُ الْوَيْلِ لِعَقِبِ تَارِكِ غُسْلِ عَقِبِهِ فِي وَضُوئِهِ , أَوْضَحُ الدَّلِيلِ عَلَى وُجُوبِ فَرْضِ الْعُمُومِ بِمَسْحِ جَمِيعِ الْقَدَمِ بِالْمَاءِ , وَصِحَّةِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ وَفَسَادِ مَا خَالَفَهُ " اهـ . [892]

وقال العلامة الراجحي : " والرافضة يقولون: {وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} يقولون: المراد بالكعبين في كل رجل كعب واحد، وهو العظم الذي هو مجتمع الساق والقدم في ظاهر القدم، وأما أهل السنة فيقولون في كل رجل كعبان، وهما العظمان الناتئان من جانب القدم، كل رجل كعبان، لو نظرت إلى رجليك الآن تجد عظمين ناتئين من اليمين، ومن الشمال العظمان الناتئان، هما الكعبان، الرافضة أنكروا أن يكون في كل رجل كعبان.

892 - تفسير الطبري – ابو جعفر محمد بن جرير الطبري – ج 8 ص 198 – 200 .

قالوا: ليس في كل رجل إلا كعب واحد، ما هو هو هذا العظم الذي بين مجتمع الساق والقدم، وهو عظم خفي ليس بارزا، لكن قال العلماء هذا غلط ليس في كل رجل كعب، بل في كل رجل كعبان بدليل القاعدة المعروفة اللغوية التي تقول: مقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة آحادا.

معنى هذه القاعدة مقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة آحادا، المرافق قال الله تعالى: {فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ} قابل الجمع بالجمع، أيدي جمع والمرافق جمع، فقابل الجمع بالجمع، فالقسمة تقتضي آحادا تقتضي أن لكل يد مرفق، قابل الجمع بالجمع، أيديكم إلى المرافق، المرافق مجموعة، والأيدي مجموعة.

عند القسمة: كل يد لها مرفق، لكن هل قال في الرجلين، وأرجلكم إلى الكعاب، أو قال إلى الكعبين ؟ إلى الكعبين. لو كان في كل رجل كعب كما تقول الرافضة لقال الله وأرجلكم إلى الكعاب؛ لأن مقابلة القسمة بالقسمة تقتضي آحادا، فلما قابل الله الجمع بالتثنية، دل على أنه في كل رجل كعبان، وفي كل يد مرفق " اه [893].

فقد بين هؤلاء العلماء على ان الرجل كلها تُمسح , او تغسل , ولم يقولوا ان ظاهر القدم هو المراد .

893 - شرح العقيدة الطحاوية - عبدالعزيز الراجحي - ج 1 ص 288 .

{ الاجماع منعقد على وجوب غسل الرجلين – والتواتر ثابت عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم }

قال الامام النووي : " أَمَّا حُكْمُ الْمَسْأَلَةِ فَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى وُجُوبِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ وَلَمْ يُخَالِفْ فِي ذَلِكَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ كَذَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ وَغَيْرُهُ " اه .[894]

وقال : " فَذَهَبَ جَمْعٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ الْفَتْوَى فِي الْأَعْصَارِ وَالْأَمْصَارِ إِلَى أَنَّ الْوَاجِبَ غَسْلُ الْقَدَمَيْنِ مَعَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا يُجْزِئُ مَسْحُهُمَا وَلَا يَجِبُ الْمَسْحُ مَعَ الْغَسْلِ وَلَمْ يَثْبُتْ خِلَافُ هَذَا عَنْ أَحَدٍ يُعْتَدُّ بِهِ فِي الْإِجْمَاعِ " اه .[895]

وقال ابن عاشور : " وَقَدْ أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ بَعْدَ عَصْرِ التَّابِعِينَ عَلَى وُجُوبِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ فِي الْوُضُوءِ وَلَمْ يَشِذَّ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا الْإِمَامِيَّةُ مِنَ الشِّيعَةِ " اه .[896]

وقال الامام ابن مفلح : " وَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: أَجْمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَلَى غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ. إِسْنَادٌ حَسَنٌ " اه .[897]

---

894 - المجموع شرح المهذب- ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 1 ص 417 .
895 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 3 ص 129 .
896 - التحرير والتنوير – محمد عاشور بن محمد عاشور المالكي – ج 6 ص 131 .
897 - المبدع شرح المقنع - إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح - ج 1 ص 81 .

وقال العلامة السمرقندي : " وَالصَّحِيح قَول عَامَّة الْعلمَاء لِأَن الْعلمَاء أَجمعُوا على وجوب غسل الرجلَيْن بعد وجود الِاخْتِلَاف فِيهِ فِي السّلف وَالْإِجْمَاع الْمُتَأَخر يرفع الِاخْتِلَاف الْمُتَقَدّم " اهـ .[898]

وقال الحافظ ابن حجر : " وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صِفَةِ وُضُوئِهِ أَنَّهُ غَسَلَ رِجْلَيْهِ وَهُوَ الْمُبَيِّنُ لِأَمْرِ اللَّهِ وَقَدْ قَالَ فِي حَدِيثِ عَمْرو بن عبسه الَّذِي رَوَاهُ بن خُزَيْمَةَ وَغَيْرُهُ مُطَوَّلًا فِي فَضْلِ الْوُضُوءِ ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ خِلَافُ ذَلِكَ إِلَّا عَن على وبن عَبَّاسٍ وَأَنَسٍ وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُمُ الرُّجُوعُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى أَجْمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُور وَادّعى الطَّحَاوِيّ وبن حَزْمٍ أَنَّ الْمَسْحَ مَنْسُوخٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ .[899]

وقال الامام الطحاوي : " فَهَذِهِ الْآثَارُ قَدْ تَوَاتَرَتْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ فِي وُضُوئِهِ لِلصَّلَاةِ " اهـ .[900]

{ صفة الوضوء عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وفيها غسل الرجلين }

قال الامام البخاري : " 159 – حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلاَثَ

---

898 - تحفة الفقهاء - محمد بن أحمد بن أبي أحمد السمرقندي - ج 1 ص 11 .
899 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 266 .
900 - شرح معاني الاثار – ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة الطحاوي – ج 1 ص 36 .

مِرَارٍ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ ثَلاَثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاَثَ مِرَارٍ إِلَى الكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» " اهـ . [901]

وقال الامام مسلم : " 3 – (226) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ اللَّيْثِيَّ، أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ، مَوْلَى عُثْمَانَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ». ثُمَّ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: " وَكَانَ عُلَمَاؤُنَا يَقُولُونَ: هَذَا الْوُضُوءُ أَسْبَغُ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ أَحَدٌ لِلصَّلَاةِ " اهـ . [902]

---

901 - صحيح البخاري - بَابُ: الوُضُوءُ ثَلاَثًا ثَلاَثًا – ج 1 ص 43 .
902 - صحيح مسلم - بَابُ صِفَةِ الْوُضُوءِ وَكَمَالِهِ – ج 1 ص 204 .

وقال الامام البخاري : " 140 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَلَمَةَ الخُزَاعِيُّ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلاَلٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ «تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَمَضْمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الأُخْرَى، فَغَسَلَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ اليُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ اليُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ اليُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى، فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ، يَعْنِي اليُسْرَى» ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ " اهـ . [903]

وقال : " 186 – حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ، سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وُضُوءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، «فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ مِنَ التَّوْرِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلاَثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ، ثَلاَثَ غَرَفَاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ» " اهـ . [904]

---

903 - صحيح البخاري - بَابُ غَسْلِ الوَجْهِ بِاليَدَيْنِ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ – ج 1 ص 40 .
904 - صحيح البخاري - بَابُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ إِلَى الكَعْبَيْنِ – ج 1 ص 48 .

وقال : " 197 – حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ» " اهـ .[905]

وقال الامام احمد : " 872 – حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ السِّمْطِ (3) ، عَنْ أَبِي الْغَرِيفِ، قَالَ: " أُتِيَ عَلِيٌّ بِوَضُوءٍ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ وَذِرَاعَيْهِ ثَلاثًا ثَلاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ "، ثُمَّ قَالَ: " هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ "، ثُمَّ قَرَأَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا لِمَنْ لَيْسَ بِجُنُبٍ فَأَمَّا الْجُنُبُ فَلا، وَلا آيَةَ" (1)

---

(1) إسناده حسن ... " اهـ .[906]

وقال : " 876 – حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَلْعٍ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: عَلَّمَنَا عَلِيٌّ وُضُوءَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَبَّ الْغُلَامُ عَلَى يَدَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ " فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ فَغَمَرَ أَسْفَلَهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا فَمَسَحَ بِهَا الْأُخْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِكَفَّيْهِ رَأْسَهُ مَرَّةً، ثُمَّ غَسَلَ

---

905 - صحيح البخاري - بَابُ الغُسْلِ وَالوُضُوءِ فِي المِخْضَبِ وَالقَدَحِ وَالخَشَبِ وَالحِجَارَةِ – ج 1 ص 50 .

906 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 2 ص 221 .

رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ اغْتَرَفَ هُنَيَّةً مِنْ مَاءٍ بِكَفِّهِ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ " (1)

---

(1) صحيح لغيره، وإسناده حسن .... " اهـ . [907]

وقال الامام النسائي : " أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ وَضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ وَأَبُو طَلْحَةَ نُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ يَقُولُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الْوُضُوءُ قَالَ أَمَّا الْوُضُوءُ فَإِنَّكَ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَغَسَلْتَ كَفَّيْكَ فَأَنْقَيْتَهُمَا خَرَجَتْ خَطَايَاكَ مِنْ بَيْنِ أَظْفَارِكَ وَأَنَامِلِكَ فَإِذَا مَضْمَضْتَ وَاسْتَنْشَقْتَ مَنْخِرَيْكَ وَغَسَلْتَ وَجْهَكَ وَيَدَيْكَ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَمَسَحْتَ رَأْسَكَ وَغَسَلْتَ رِجْلَيْكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ اغْتَسَلْتَ مِنْ عَامَّةِ خَطَايَاكَ فَإِنْ أَنْتَ وَضَعْتَ وَجْهَكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَرَجْتَ مِنْ خَطَايَاكَ كَيَوْمَ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ فَقُلْتُ يَا عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ انْظُرْ مَا تَقُولُ أَكُلُّ هَذَا يُعْطَى فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فَقَالَ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي وَدَنَا أَجَلِي وَمَا بِي مِنْ فَقْرٍ فَأَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَقَدْ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تحقيق الألباني : صحيح ، التعليق الرغيب (1 / 96) " اهـ . [908]

---

907 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 2 ص 223 .
908 - صحيح وضعيف سنن النسائي – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 291 .

وقال الامام مسلم : " 32 – (244) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ – أَوِ الْمُؤْمِنُ – فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ – أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ –، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ –، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ – أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ – حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» " اهـ . [909]

وفي الصحيحين : " 60 – 163 – حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تَخَلَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنَّا فِي سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا العَصْرَ، فَجَعَلْنَا نَتَوَضَّأُ وَنَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا " اهـ . [910]

وفي لفظ للامام مسلم : " 26 – (241) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ

---

909 - صحيح مسلم - بَابُ خُرُوجِ الْخَطَايَا مَعَ مَاءِ الْوُضُوءِ – ج 1 ص 215 .
910 - صحيح البخاري - بَابُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ، وَلاَ يَمْسَحُ عَلَى القَدَمَيْنِ – ج 1 ص 44 , وصحيح مسلم - بَابُ وُجُوبِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بِكَمَالِهِمَا – ج 1 ص 214 .

مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَتَوَضَّئُوا وَهُمْ عِجَالٌ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا الْمَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ» " اهـ . [911]

وقال الامام ابن خزيمة : " 163 – أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ، نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، نَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ حَيْوَةَ –وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحٍ–، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: "وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ، وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ".

---

[163] إسناده صحيح. حم 4: 191 " اهـ . [912]

قال الامام النووي : " وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ فَتَوَاعَدَهَا بِالنَّارِ لِعَدَمِ طَهَارَتِهَا وَلَوْ كَانَ الْمَسْحُ كَافِيًا لَمَا تَوَاعَدَ مَنْ تَرَكَ غَسْلَ عَقِبَيْهِ " اهـ . [913]

{ الرد على جعفر السبحاني في استشهاده بحديث ويل للاعقاب من النار على المسح }

---

911 - صحيح مسلم - بَابُ وُجُوبِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بِكَمَالِهِمَا – ج 1 ص 214 .
912 - صحيح ابن خزيمة – تحقيق : د محمد مصطفى الأعظمي – ج 1 ص 121 .
913 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 3 ص 129 .

لقد استشهد الرافضي جعفر السبحاني بحديث ((ويل للاعقاب من النار)) على المسح , حيث قال : " ما روى عن عبد اللّه بن عمرو في الصحيحين، قال: تخلّف عنّا رسول اللّه – صلّى اللّه عليه وآله وسلّم – في سفرة سافرناها، فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: "ويل للأَعقاب من النار" مرتين أو ثلاثاً.

والعجب أنّ القائلين بالغسل يستدلّون بهذه الرواية عليه، مع انّها على تعيّن المسح أولى بالدلالة، فإنّها صريحة في أنّ الصحابة يومذاك كانوا يمسحون، ومن المستحيل جداً أن يخفى عليهم حكم الأَرجل، مع أنّ الوضوء كان مسألة ابتلائية لهم كل يوم، فهل يصح أن يجهلوا حكم مثل هذا؟!

وأمّا إنكار النبي – صلّى اللّه عليه وآله وسلّم – فهو لم ينكر المسح، بل أقرّهم عليه، وإنّما أنكر عليهم قذارة أعقابهم، ولا غرو فإنّ فيهم أَعراباً حفاة جهلة بوّالين على أعقابهم، ولا سيما في السفر فتوعّدهم بالنار لئلاّ يَدْخُلُوا في الصلاة بتلك الأَعقاب المتنجسة " اهـ . [914]

ان ما قاله هذا الرافضي ليدعو للعجب , فمن اين علم ان استنكار النبي صلى الله عليه واله وسلم كان من اجل وجود نجاسة في اعقاب جميع الموجودين ؟ , وكيف علم ان فيهم اعرابا بوالين على اعقابهم ؟ ! .

914 - الوضوء على ضوء الكتاب والسنة – جعفر السبحاني – ص 27 .

لقد جاء في لفظ الامام مسلم : " 26 - (241) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَتَوَضَّئُوا وَهُمْ عِجَالٌ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا الْمَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ» " اهـ [915] .

قال العلامة السندي : " قَوْله (وَأَعْقَابهمْ تَلُوح)
الْأَعْقَاب جَمْع عَقِب بِفَتْحٍ فَكَسْر هُوَ مُؤَخِّر الْقَدَم وَمَعْنَى تَلُوح أَنَّهُ يَظْهَر لِلنَّاظِرِ فِيهَا بَيَاض لَمْ يُصِبْهُ الْمَاء مَعَ إِصَابَته سَائِر الْقَدَم " اهـ . [916]

فهذا الاثر واضح المعنى ان الماء لم يصل لاعقاب الذين مسحوا على ارجلهم , ولهذا السبب قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال ((وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ)) فامرهم باسباغ الوضوء , ولقد وردت رواية اخرى عند الامام ابن خزيمة تبين الحث على غسل بطون الاقدام , قال الامام ابن خزيمة :
" 163 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ، نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، نَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ حَيْوَةَ -وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحٍ-، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ

---

915 - صحيح مسلم - بَابُ وُجُوبِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بِكَمَالِهِمَا – ج 1 ص 214 .
916 - حاشية السندي على سنن ابن ماجة – محمد بن عبد الهادي السندي – ج 1 ص 400 .

مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: "وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ، وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ".

---

[163] إسناده صحيح. حم 4: 191 " اهـ . [917]

{ بعض الاثار الواردة عن انس , وابن عباس , وعلي رضي الله عنهم في غسل الرجل }

وقال الحافظ ابن حجر : " وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صِفَةِ وُضُوئِهِ أَنَّهُ غَسَلَ رِجْلَيْهِ وَهُوَ الْمُبَيِّنُ لِأَمْرِ اللَّهِ وَقَدْ قَالَ فِي حَدِيثِ عَمْرو بن عبسه الَّذِي رَوَاهُ بن خُزَيْمَةَ وَغَيْرُهُ مُطَوَّلًا فِي فَضْلِ الْوُضُوءِ ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ خِلَافُ ذَلِكَ إِلَّا عَن على وبن عَبَّاسٍ وَأَنَسٍ وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُمُ الرُّجُوعُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى أَجْمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُور وَادّعى الطَّحَاوِيّ وبن حَزْمٍ أَنَّ الْمَسْحَ مَنْسُوخٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ . [918]

وقال الامام احمد : " * 12487 – حَدَّثَنَا هَارُونُ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ غَيْرَ مَرَّةٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَحَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، أَنَّهُ

---

917 - صحيح ابن خزيمة – تحقيق : د محمد مصطفى الأعظمي – ج 1 ص 121 .
918 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 266 .

سَمِعَ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ،، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمِهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفُرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ " (1)

---

(1) إسناده صحيح ... " اهـ . [919]

وقال الامام ابن كثير : " فَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: قَالَ مُوسَى بْنُ أَنسٍ لِأَنَسٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، إِنَّ الْحَجَّاجَ خَطَبَنَا بِالْأَهْوَازِ وَنَحْنُ مَعَهُ، فذكر الطهور فقال: فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ وامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ، وإنه ليس شيء من بني آدَمَ أَقْرَبَ مِنْ خَبَثِهِ مِنْ قَدَمَيْهِ، فَاغْسِلُوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما، فَقَالَ أَنَسٌ: صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ الْحَجَّاجُ، قَالَ الله تعالى: وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا مَسَحَ قَدَمَيْهِ بَلَّهُمَا، إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِلَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نزل القرآن بالمسح والسنة بالغسل ، وَهَذَا أَيْضًا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ " اهـ . [920]

---

919 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 19 ص 471 .

920 - تفسير ابن كثير – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 3 ص 46 – 47 .

وقال الامام ابن ابي شيبة : " 187 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، «أَنَّ أَنَسًا، كَانَ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ وَرِجْلَيْهِ حَتَّى يَسِيلَ» قال المحقق – اسناده صحيح – " اهـ . [921]

فالوارد عن انس رضي الله عنه الغسل , واما قوله بالمسح فالمراد من ذلك مسح عموم الرجل بالماء , وعدم المبالغة في استخدام الماء والله اعلم .

وقال الامام احمد : " 27015 - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ إِلَى الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْرَجَتْ لَهُ، يَعْنِي إِنَاءً يَكُونُ مُدًّا، أَوْ نَحْوَ مُدٍّ وَرُبُعٍ، قَالَ سُفْيَانُ: كَأَنَّهُ يَذْهَبُ إِلَى الْهَاشِمِيِّ، قَالَتْ: "كُنْتُ أُخْرِجُ إِلَيْهِ الْمَاءَ فِي هَذَا، فَيَصُبُّ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَقَالَ مَرَّةً: يَغْسِلُ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيُمَضْمِضُ ثَلَاثًا، وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا ، وَيَغْسِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ . وَقَالَ مَرَّةً: مَرَّتَيْنِ . مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا، ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا " قَدْ جَاءَنِي ابْنُ عَمٍّ لَكَ، فَسَأَلَنِي وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِي: " مَا أَجِدُ فِي كِتَابِ اللهِ إِلَّا مَسْحَتَيْنِ وَغَسْلَتَيْنِ " (4)

---

(4) إسناده ضعيف ..... " اهـ . [922]

---

921 - مصنف ابن ابي شيبة – تحقيق ابي محمد اسامة بن ابراهيم بن محمد – ج 1 ص 35 .

922 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 44 ص 565 .

فاثر ابن عباس رضي الله عنه ما اجد في كتاب الله الا مسحتين وغسلتين ضعيف , وقد بينا من صحيح البخاري رواية ابن عباس في غسل الرجلين عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم .

وفي سنن ابن ماجة : " حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ، قَالَتْ: أَتَانِي ابْنُ عَبَّاسٍ، فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، تَعْنِي حَدِيثَهَا الَّذِي ذَكَرَتْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «تَوَضَّأَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ النَّاسَ أَبَوْا، إِلَّا الْغَسْلَ، وَلَا أَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، إِلَّا الْمَسْحَ

حسن – دون : " فقال ابن عباس : .... " فإنه منكر – ، صحيح أبي داود (117) " اهـ . [923]

فالزيادة في الاثر من قول حبر الامة ابن عباس رضي الله عنه منكرة , ولا تصح , وقد ذكرنا من صحيح البخاري نقل حبر الامة رضي الله عنه صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وفيها غسل الرجلين .

واما ما جاء عند عبد الرزاق في المصنف : " 55 – عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «الْوُضُوءُ مَسْحَتَانِ وَغَسْلَتَانِ» " اهـ . [924]

---

923 - صحيح وضعيف سنن ابن ماجة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 2 ص 30 . ,
وقال شعيب الارناؤوط عن الرواية - إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمَّد بن عقيل – سنن ابن ماجة تحقيق الارناؤوط ج 1 ص 291 .

924 - المصنف – عبد الرزاق بن همام الصنعاني – ج 1 ص 19 .

فأقول ان هذه الرواية الواردة عن ابن عباس رضي الله عنه ففيها الالتزام بالنص القراني على قراءة الخفض , ولا دليل فيها على مايقوله الامامية , فكل ما فيها قول ابن عباس بالمسح للرجل , وقد ورد عنه التبيين في رواية اخرى بالغسل للرجل على ضوء قراءة النصب , والذي يحسم هذا الامر ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنه في صحيح البخاري بصفة وضوء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وفيها غسل الرجلين , وقد بينا ان الغسل والمسح في اللغة مشترك , فالثابت عن ابن عباس رضي الله عنه الغسل للرجلين كما نقلت .

قال الامام سعيد بن منصور : " **715**– حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: نا هُشيم قَالَ: نَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: {فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأَرْجُلَكم} ، قَالَ: عَادَ إلى الغَسْل.

---

[715] سنده صحيح .. " اه . [925]

وقال الامام ابن ابي شيبة : " **193** – حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، " أَنَّهُ قَرَأَ {وَأَرْجُلَكُمْ} [المائدة: 6] يَعْنِي رَجَعَ الْأَمْرُ إِلَى الْغَسْلِ "

قال المحقق – اسناده صحيح – اه . [926]

---

925 - التفسير من سنن سعيد بن منصور – تحقيق الدكتور سعد بن عبد الله ال حميد – ج 4 ص 1441 .

926 - مصنف ابن ابي شيبة – تحقيق ابي محمد اسامة بن ابراهيم بن محمد – ج 1 ص 36 .

وقال الامام احمد : " 737 - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ " رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا " (1)

---

(1) حديث صحيح بمجموع طرقه...........وقوله: "باطن القدمين وظاهرهما"، إنما عنى به الخفين، فقد جاء مفسراً كذلك في بعض المصادر التي خرجت الحديث. وانظر "سنن البيهقي" 292/1 " اهـ .[927]

وقال الامام ابو داود : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا حَفْصٌ - يَعْنِى ابْنَ غِيَاثٍ - عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ - رضى الله عنه - قَالَ لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْىِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلاَهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفَّيْهِ.

تحقيق الألباني : صحيح " اهـ .[928]

وقال الامام البيهقي : " 1386 - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنبأ أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: " لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفَّيْهِ "

---

927 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 2 ص 139 .
928 - صحيح وضعيف سنن ابي داود – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 240 .

1387 – وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ السَّقَطِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ، أنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: " لَوْ كَانَ دِينُ اللهِ بِالرَّأْيِ لَكَانَ بَاطِنُ الْخُفِّ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ هَكَذَا بِأَصَابِعِهِ "

1388 – وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ إِلَّا أَحَقَّ بِالْمَسْحِ حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى ظَهْرِ خُفَّيْهِ "

1389 – وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الشَّعْرِيِّ، ثنا مَحْمَشُ بْنُ عِصَامٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ الْخَيْوَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: "كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ عَلَى خُفَّيْهِ " وَفِي كُلِّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الْمُقَيَّدَاتِ بِالْخُفَّيْنِ دَلَالَةٌ عَلَى اخْتِصَارٍ وَقَعَ

1390 – فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، ثنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ شَوْذَبٍ الْمُقْرِئُ بِوَاسِطٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ وَمَسَحَ ثُمَّ قَالَ: " لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ

رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمَيْنِ لَرَأَيْتُ أَنَّ أَسْفَلَهُمَا أَوْ بَاطِنَهُمَا أَحَقُّ بِذَلِكَ " وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو السَّوْدَاءِ عَنِ ابْنِ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَبْدُ خَيْرٍ لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ صَاحِبَا الصَّحِيحِ فَهَذَا وَمَا رُوِيَ فِي مَعْنَاهُ إِنَّمَا أُرِيدَ بِهِ قَدَمَا الْخُفِّ بِدَلِيلِ مَا مَضَى وَبِدَلِيلِ مَا رُوِّينا عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ فِي وَصْفِهِ وُضُوءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَنَّهُ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا " اهـ [929] .

وقال الامام البيهقي : " 322– أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ : عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ : أَتَانَا عَلِيٌّ وَقَدْ صَلَّى فَدَعَا بِطَهُورٍ ، فَقُلْنَا مَا يَصْنَعُ بِالطَّهُورِ وَقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلاَّ لِيُعَلِّمَنَا ، فَأُتِىَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٍ ، فَأَفْرَغَ مِنَ الإِنَاءِ عَلَى يَمِينِهِ ، فَغَسَلَ يَدَهُ ثَلاَثًا ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثًا ، مَضْمَضَ وَنَثَرَ مِنَ الْكَفِّ الَّذِى يَأْخُذُ مِنْهُ الْمَاءَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثًا وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلاَثًا ، وَغَسَلَ يَدَهُ الشِّمَالَ ثَلاَثًا ، ثُمَّ جَعَلَ يَدَهُ فِى الإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلاَثًا ، وَرِجْلَهُ الشِّمَالَ ثَلاَثًا ثُمَّ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– فَهُوَ هَذَا " اهـ . [930]

واما الحديث الذي رواه الامام احمد في المسند : " **16454** – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ:

---

929 - السنن – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي – ج 1 ص 436 – 437 .
930 - السنن – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 1 ص 68 .

حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: " رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ بِالْمَاءِ عَلَى رِجْلَيْهِ " (3)

---

(3) إسناده صحيح " اهـ .[931]

فهو حديث صحيح , ولا حجة فيه للرافضة , فالحديث محمول على وجهين : الوجه الاول : محمول على الغسل الخفيف , فالغسل , والمسح في اللغة مشترك , قال العلامة شعيب الارناوؤط في حاشية مسند الامام احمد بعد تصحيحه للحديث : " قلنا: ولا وجه لتضعيفه، وبخاصة أن لفظ المسح من الألفاظ المشتركة، يطلق بمعنى المسح، ويطلق بمعنى الغسل، وهو المراد هنا، ومن ثم لا يعارض الأحاديث الصحيحة التي وردت في غسل الرجلين كما سلف برقم (16431) ، وبذلك فسره السندي بقوله: ويمسح بالماء على رجليه: أي يغسل به غسلاً خفيفاً، قلنا: وقد سلف التوعد على ترك إسباغ الغَسْل من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (6976) ولفظه: تخلف رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سفرة سافرناها، فأدركنا وقد أرهقتنا صلاة العصر، ونحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: "ويل للأعقاب من النار" مرتين أو ثلاثاً.

وفي رواية سلفت برقم (6809) : رأى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوماً يتوضؤون وأعقابهم تلوح، فقال: "ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء" وذكرنا هناك احاديث الباب " اهـ .[932]

---

931 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 26 ص 380 .
932 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 26 ص 381 .

والوجه الثاني : فمحمول على المسح على النعلين , قال العلامة القاسمي : " ما يدعو له لا من لفظه ولا من مقتضاه فإن صريحه أنه صلوات الله عليه مسح على الجوربين وعلى النعلين كلا على انفراده وأيده في النعلين أحاديث كثيرة مخرجة في دواوين السنة :

5 – وأخرج الطبراني عن عباد بن تميم عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ ويمسح على رجليه (1)

---

1 – قلت : واخرجه ابن خزيمة ايضا في ((صحيحه)) (1 / 101 / 201) ورجاله ثقات غير شيخ ابن خزيمة ابي زهير عبد المجيد بن ابراهيم المصري فاني لم اجد له ترجمة كما قلت في تعليقي عليه . واقول الان : لعل الطبراني رواه من غير طريقه ؟ ولا اطول الان ((معجمه)) حتى اراجع اسناده فيه .

وتأويل الحديث كالذي قبله : اي مسح على نعليه ورجليه " اهـ .[933]

لقد جعل العلامة القاسمي هذه الرواية في باب يتعلق بالمسح على النعل , وقد صرح الامام الالباني على حمل الرواية على المسح على النعلين .

وحتى لو حملنا الرواية على المسح على الرجل فلا حرج في ذلك , وذلك لان المسح والغسل يأتي بمعنى واحد ومسح الرجل الى الكعبين حجة على الرافضة لا لهم .

---

933 - المسح على الجوربين والنعلين للعلامة محمد جمال الدين القاسمي – تحقيق محمد ناصر الدين الالباني – ص 44 .

{ رواية اوس بن ابي اوس في المسح على القدمين }

واما رواية اوس بن ابي اوس في المسح على القدمين فقد بينتها الالفاظ الاخرى , وأن المراد منها المسح على النعلين .

قال العلامة القاسمي : " ما يدعو له لا من لفظه ولا من مقتضاه فإن صريحه أنه صلوات الله عليه مسح على الجوربين وعلى النعلين كلا على انفراده وأيده في النعلين أحاديث كثيرة مخرجة في دواوين السنة:

1 – فروى الإمام أبو داود في سننه عن أوس بن أبي أوس الثقفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه وقدميه

2 – وأخرج الإمام أحمد في سننه عن أوس بن أبي أوس قال: رأيت أبي يوما توضأ فمسح على النعلين فقلت له: أتمسح عليهما؟ فقال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل

3 – وأخرج الإمام أحمد أيضا عن أوس قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم قام إلى الصلاة

4 – وأخرج الإمام ابن جرير الطبري في تفسيره عن أوس أيضا قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فتوضأ ومسح على قدميه (أي على نعليه فيهما ليوافق روايته السالفة) (1)

1 – قلت : واولى من هذا التأويل ان يقال : على نعليه وقدميه . فانه الموافق للرواية الاولى حرفيا .

ثم اعلم ان هذه الاحاديث الثلاثة هي في الحقيقة حديث واحد , اختلف الرواة في لفظه والمؤدى واحد , وهو جواز المسح على النعلين , ولو لم يكن معهما الجوربان . وهو حديث صحيح اخرجه من ذكرهم المصنف وغيرهم كالطيالسي في ((مسنده , (1113) وابن ابي شيبة في ((المصنف)) (1 / 190) والبيهقي (1 / 286 – 287) وقد تكلمت على اسناده في صحيح ابي داود " اهـ .[934]

ولقد ورد اثر المسح على النعلين من حديث اوس في تفسير الطبري , حيث جاء فيه : " فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَا أَنْتَ قَائِلٌ فِيمَا: حَدَّثَكُمْ بِهِ , مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ , عَنْ شُعْبَةَ , عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ , عَنْ أَبِيهِ , عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ , قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ , ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى» " اه .[935]

فهذه الرواية في تفسير الطبري تبين معنى قوله (يمسح على قدميه) في الرواية الاخرى في تفسير الطبري التي نقلها العلامة القاسمي .

فلا حجة للرافضة بهذه الرواية , وذلك لان معناها كما بين العلماء هو المسح على النعلين .

---

934 - المسح على الجوربين والنعلين للعلامة محمد جمال الدين القاسمي – تحقيق محمد ناصر الدين الالباني – ص 43 – 44 .

935 - تفسير الطبري – محمد بن جرير الطبري – ج 8 ص 208 .

{ روايات المسح على القدمين محمولة على المسح على الخف , او الجورب , او النعل }

فالمسح الذي يشمل جميع الرجل الى الكعبين , وهو امرار الماء على جميع الرجل الى الكعبين , فهذا لا يقول به الرافضة , ونقول ان هذا هو الغسل الخفيف , وذلك لان الغسل , والمسح في اللغة يشترك احدهما مع الاخر , كما بينا من كلام اهل اللغة , واما ما ورد من مسح ظاهر القدم , او اذا قال المخالف لنا ان المسح على القدم باطلاق يفيد المسح على ظاهر القدم , فنقول للمخالف نسلم لك بما تقول , ولكنه محمول على المسح على الخف , او الجورب , او النعل , قال الامام الترمذي : " حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنْ النَّارِ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَائِشَةَ وَجَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ هُوَ ابْنُ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيُّ وَمُعَيْقِيبٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَشُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنْ النَّارِ قَالَ وَفِقْهُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمَا خُفَّانِ أَوْ جَوْرَبَانِ " اهـ .[936]

---

936 - سنن الترمذي - بَاب مَا جَاءَ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنْ النَّارِ – ج 1 ص 71 .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : " غَسْلُ الْقَدَمَيْنِ فِي الْوُضُوءِ مَنْقُولٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَقْلًا مُتَوَاتِرًا مَنْقُولٌ عَمَلُهُ بِذَلِكَ وَأَمْرُهُ بِهِ كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنْ وُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ؛ كَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ: {وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنْ النَّارِ} وَفِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ: {وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنْ النَّارِ} . فَمَنْ تَوَضَّأَ كَمَا تَتَوَضَّأُ الْمُبْتَدِعَةُ – فَلَمْ يَغْسِلْ بَاطِنَ قَدَمَيْهِ وَلَا عَقِبَهُ بَلْ مَسَحَ ظَهْرَهُمَا – فَالْوَيْلُ لِعَقِبِهِ وَبَاطِنِ قَدَمَيْهِ مِنْ النَّارِ. وَتَوَاتَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَنُقِلَ عَنْهُ الْمَسْحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ فِي مَوْضِعِ الْحَاجَةِ مِثْلَ أَنْ يَكُونَ فِي قَدَمَيْهِ نَعْلَانِ يَشُقُّ نَزْعُهُمَا. وَأَمَّا مَسْحُ الْقَدَمَيْنِ مَعَ ظُهُورِهِمَا جَمِيعًا فَلَمْ يَنْقُلْهُ أَحَدٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ " اهـ . [937]

فهذا كلام اهل العلم قد نقلته , وهو متين , ومبني على ادلة قوية , فالتواتر متحقق في غسل الرجلين , وقد انعقد الاجماع عليه , وكذلك راينا من عرض الادلة ان هناك نصوص تبين ان المسح للقدم المراد به هو المسح على الخف , وكذلك النعل , فيبقى ما تواتر هو الاصل , وما جاء من لفظ اخر فنحمله على الوجوه التي ذكرناها , فمنهجنا هو الاستدلال الصحيح اولا ثم الاعتقاد ثانيا .

937 - مجموع الفتاوى – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 21 ص 128 .

{ المسح والغسل مشترك في اللغة والشرع }

قال الامام ابن منظور : " وقوله تعالى وامْسَحُوا برؤُوسكم وأَرجلكم إِلى الكعبين فسره ثعلب فقال نزل القرآن بالمَسْح والسنَّةُ بالغَسْل وقال بعض أَهل اللغة مَنْ خفض وأَرجلكم فهو على الجِوارِ وقال أَبو إِسحق النحوي الخفض على الجوار لا يجوز في كتاب الله عز وجل وإِنما يجوز ذلك في ضرورة الشعر ولكن المسح على هذه القراءة كالغسل ومما يدل على أَنه غسل أَن المسح على الرجل لو كان مسحاً كمسح الرأْس لم يجز تحديده إِلى الكعبين كما جاز التحديد في اليدين إِلى المرافق قال الله عز وجل فامسحوا برؤُوسكم بغير تحديد في القرآن وكذلك في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأَيديكم منه من غير تحديد فهذا كله يوجب غسل الرجلين وأَما من قرأَ وأَرْجُلَكم فهو على وجهين أَحدهما أَن فيه تقديماً وتأْخيراً كأَنه قال فاغسلوا وجوهكم وأَيديكم إِلى المرافق وأَرْجُلَكم إِلى الكعبين وامسحوا برؤُوسكم فقدَّمَ وأَخَّرَ ليكون الوضوءُ وِلاءً شيئاً بعد شيء وفيه قول آخر كأَنه أَراد واغسلوا أَرجلكم إِلى الكعبين لأَن قوله إِلى الكعبين قد دل على ذلك كما وصفنا ويُنْسَقُ بالغسل كما قال الشاعر يا ليتَ زَوْجَكِ قد غَدَا مُتَقَلِّداً سَيْفاً ورُمْحا المعنى متقلداً سيفاً وحاملاً رمحاً وفي الحديث أَنه تَمَسَّحَ وصَلَّى أَي توضأ

قال ابن الأَثير يقال للرجل إِذا توضأ قد تَمَسَّحَ والمَسْحُ يكون مَسْحاً باليد وغَسْلاً " اهـ . [938]

وقال الامام ابن قتيبة : " وَالْوُضُوء الَّذِي حَده الله تَعَالَى فِي كِتَابه للصَّلَاة هُوَ غسل الْوُجُوه وَالْأَيْدِي إِلَى الْمرَافِق وَالْمسح بالرؤوس والأرجل وَالْغسْل للرجل وَغَيرهَا يُسمى مسحا خبرنَا بذلك سهل بن مُحَمَّد عَن أبي زيد الْأنْصَارِيّ قَالَ وَقَالَ أَلا ترى أَنَّك تَقول تمسحت للصَّلَاة إِذا تَوَضَّأت لَهَا وَإِنَّمَا سمي الْغسْل مسحا لِأَن الْغسْل للشَّيْء تَطْهِير لَهُ بإفراغ المَاء وَالْمسح تَطْهِير لَهُ بإمرار المَاء فالمسح خَفِيف الْغسْل.

وَكَانُوا يتوضؤون بِالْقَلِيلِ من المَاء وَلَا يسرفون فِيهِ وَكَانَ وضوء رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِمد من مَاء وَالْمدّ رَطْل وَثلث برطل زَمَاننَا فَهَذَا يدلك على أَنه كَانَ يمسح بِالْمَاءِ يَدَيْهِ وَوَجهه وَرجلَيْهِ وَهُوَ لَهَا غاسل ويدلك أَيْضا مَا رَوَاهُ الْأَعْمَش عَن إِبْرَاهِيم أَن رجلا قَالَ لَهُ إِن أُمِّي إِذا تَوَضَّأت أخذت المَاء بكفيها ثمَّ صبته ثمَّ مسحت وَجههَا فَقَالَ إِبْرَاهِيم أَي وضوء أتم من هَذَا مَا كَانُوا يطلمون وُجُوههم بِالْمَاءِ فَهَذَا مسح وَهُوَ غسل " اهـ . [939]

وقال ابو البقاء : " { وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم } في قراءة خفض الأرجل إن الأرجل تغسل والرؤوس تمسح ولم يوجب عطفها على الرؤوس أن تكون ممسوحة كمسح الرؤوس لأن العرب تستعمل المسح على معنيين أحدهما النضح والآخر الغسل وحكى أبو زيد تمسحت للصلاة أي توضأت فلما كان المسح

---

938 - لسان العرب – محمد بن مكرم بن منظور - ج 2 ص 593 .
939 - غريب الحديث – محمد بن مسلم بن قتيبة – ج 1 ص 153 – 154 .

على نوعين أوجبنا لكل عضو ما يليق به إذ كانت واو العطف كما قلنا إنها توجب الاشتراك في نوع الفعل وجنسه فالنضح والمسح جمعهما جنس الطهارة " اهـ .[940]

وقال الامام القرطبي : " قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: وَذَهَبَ قَوْمٌ مِمَّنْ يَقْرَأُ بِالْكَسْرِ إِلَى أَنَّ الْمَسْحَ فِي الرِّجْلَيْنِ هُوَ الْغَسْلُ. قُلْتُ: وَهُوَ الصَّحِيحُ، فَإِنَّ لَفْظَ الْمَسْحِ مُشْتَرَكٌ، يُطْلَقُ بِمَعْنَى الْمَسْحِ وَيُطْلَقُ بِمَعْنَى الْغَسْلِ، قَالَ الْهَرَوِيُّ: أَخْبَرَنَا الْأَزْهَرِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّارِيُّ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: الْمَسْحُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَكُونُ غَسْلًا وَيَكُونُ مَسْحًا، وَمِنْهُ يُقَالُ:] لِلرَّجُلِ [«2» إِذَا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ أَعْضَاءَهُ: قَدْ تَمَسَّحَ، وَيُقَالُ: مَسَحَ اللَّهُ مَا بِكَ إِذَا غَسَلَكَ وَطَهَّرَكَ مِنَ الذُّنُوبِ، فَإِذَا ثَبَتَ بِالنَّقْلِ عَنِ الْعَرَبِ أَنَّ الْمَسْحَ يَكُونُ بِمَعْنَى الْغَسْلِ فَتَرَجَّحَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِقِرَاءَةِ الْخَفْضِ الْغَسْلُ، بِقِرَاءَةِ النَّصْبِ الَّتِي لَا احْتِمَالَ فِيهَا، وَبِكَثْرَةِ الْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ بِالْغَسْلِ، وَالتَّوَعُّدِ عَلَى تَرْكِ غَسْلِهَا فِي أَخْبَارٍ صِحَاحٍ لَا تُحْصَى كَثْرَةً أَخْرَجَهَا الْأَئِمَّةُ، ثُمَّ إِنَّ الْمَسْحَ فِي الرَّأْسِ إِنَّمَا دَخَلَ بَيْنَ مَا يُغْسَلُ لِبَيَانِ التَّرْتِيبِ عَلَى] أَنَّهُ [مَفْعُولٌ قَبْلَ الرِّجْلَيْنِ، التَّقْدِيرُ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ، فَلَمَّا كان الرأس مفعولا قبل الرِّجْلَيْنِ قُدِّمَ عَلَيْهِمَا فِي التِّلَاوَةِ– وَاللَّهُ أَعْلَمُ– لَا أَنَّهُمَا مُشْتَرِكَانَ مَعَ الرَّأْسِ لِتَقَدُّمِهِ عَلَيْهِمَا فِي صِفَةِ التَّطْهِيرِ" اهـ .[941]

---

940 - كتاب الكليات ـ ابو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي - ج 1 ص 1386 .

941 - تفسير القرطبي - أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي – ج 6 ص 92 – 93 .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : " فَإِنَّ الْمَسْحَ جِنْسٌ تَحْتَهُ نَوْعَانِ: الْإِسَالَةُ، وَغَيْرُ الْإِسَالَةِ، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: تَمَسَّحْتُ لِلصَّلَاةِ، فَمَا كَانَ بِالْإِسَالَةِ فَهُوَ الْغَسْلُ، وَإِذَا خُصَّ أَحَدُ النَّوْعَيْنِ بِاسْمِ الْغَسْلِ فَقَدْ يُخَصُّ النَّوْعُ الْآخَرُ بِاسْمِ الْمَسْحِ، فَالْمَسْحُ يُقَالُ عَلَى الْمَسْحِ الْعَامِّ الَّذِي يَنْدَرِجُ فِيهِ الْغَسْلُ، وَيُقَالُ عَلَى الْخَاصِّ الَّذِي لَا يَنْدَرِجُ فِيهِ الْغَسْلُ " اهـ . [942]

واذا احتج الامامية بان لفظ المسح جاء للراس ايضا فيلزم منه ان نقول ان الواجب في الراس الغسل كما قلنا عن الرجل .

فاقول : ان هذا الاعتراض خطأ , وذلك لاننا نقول ان القراءة في { ارجلكم } جاءت في الفتح , وفي الكسر , فالعطف تارة على الغسل , وتارة على المسح , فهذه قرينة واضحة في استعمال الغسل والمسح في معنى واحد , وكذلك ثبت غسل الرجلين عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالتواتر , كما ثبت مسح الراس عنه صلى الله عليه واله وسلم .

ولقد جعل الله تعالى مسح الارجل الى الكعبين فهذا يدل على تعميم الرجل بالمسح , كما جعل غسل الايدي الى المرافق فافادت عموم اليد الى الغاية التي حددها القران ., والامامية لا يقولون بتعميم المسح على الارجل الى الكعبين فيكون باطن القدم , وظاهره , بل يقولون بمسح ظاهر القدمين ولا توجد عندهم ادلة معتبرة على فعلهم هذا .

{ استشهاد جعفر السبحاني بنص من الدر المنثور بشكل خاطيء }

942 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 4 ص 172 .

لقد استشهد جعفر السبحاني من نص في الدر المنثور على المسح , حيث قال : " فقد أخرج الطبراني في الأَوسط، عن ابن عباس أَنّه قال: ذكر المسح على القدمين عند عمر وسعد وعبد اللّه بن عمر، فقال عمر: سعد أفقه منك. فقال عمر: يا سعد إنّا لا ننكر أنّ رسول اللّه مسح (أي على القدمين) ولكن هل مسح منذ أُنزلت سورة المائدة فإنّها أحكمت كل شيء وكانت آخر سورة نزلت من القرآن إلاّ براءة (2) .

فيظهر من هذا الخبر أنّ النبي – صلّى اللّه عليه وآله وسلّم – كان يمسح على القدمين باعتراف عمر ، ويظهر أيضاً أنّ سورة المائدة آخر السور نزولاً، وانّها محكمة لم تنسخ آياتها، وقد ذكرنا بأنّ الآية على قراءة الجر والنصب تدل على لزوم المسح للرجلين كالرأس.

---

2 . الدر المنثور: 3 | 29 " اهـ . [943]

ان هذا الاثر الوارد عن ابن عباس يتعلق بالمسح على الخفين , وقد جاء هذا الاثر عند الطبراني في الاوسط بلفظ الخفين , قال الامام الطبراني : " 2931 – وَبِهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَاجٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: «ذَكَرَ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ عِنْدَ عُمَرَ سَعْدٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: سَعْدٌ أَفْقَهُ مِنْكَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَا سَعْدُ، إِنَّا لَا نُنْكِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَسَحَ، وَلَكِنْ هَلْ مَسَحَ مُنْذُ أُنْزِلَتْ سُورَةُ

---

943 - الوضوء على ضوء الكتاب والسنة – جعفر السبحاني – ص 15 .

الْمَائِدَةِ؟ قَالَ: فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ، فَإِنَّهَا أَحْكَمَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَكَانَتْ آخِرَ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا بَرَاءَةَ»

لَمْ يَرْوِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ عَنْ مُعْتَمِرٍ إِلَّا عُبَيْدٌ " اهـ . [944]

وقال الامام الهيثمي : " **1364** - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «ذَكَرَ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ عِنْدَ عُمَرَ سَعْدٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: سَعْدٌ أَفْقَهُ مِنْكَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَا سَعْدُ، إِنَّا لَا نُنْكِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَسَحَ، وَلَكِنْ هَلْ مَسَحَ مُنْذُ نَزَلَتِ الْمَائِدَةُ، فَإِنَّهَا أَحْكَمَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَكَانَتْ آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ»؟ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ - وَرَوَى ابْنُ مَاجَهْ طَرَفًا مِنْهُ - وَفِيهِ عُبَيْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ التَّمَّارُ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، وَقَالَ: يُغْرِبُ " اهـ . [945]

فهذا الاثر لفظه المسح على الخفين وليس القدمين , فكان الاولى على جعفر السبحاني ان يرجع الى مصدر الرواية في المعجم الاوسط ويتأكد من سندها , ولفظها ثم يستشهد علينا بها .

والغريب ان جعفر السبحاني قد اختار هذا النص من الدر المنثور , وترك باقي الاثار , مع العلم ان الاثر الذي قبله يتعلق بالمسح على الخف , فهل يليق هذا

944 - المعجم الاوسط – سليمان بن احمد الطبراني – ج 3 ص 205 .
945 - مجمع الزوائد – باب المسح على الخفين – ج 1 ص 256 .

بالبحث العلمي ؟ !!! , قال الامام السيوطي : " وَأخرج عبد الرَّزَّاق وَابْن أبي شيبَة وَعبد بن حميد وَابْن جرير عَن الشّعبِيّ قَالَ: نزل جِبْرِيل بِالْمَسْحِ على الْقَدَمَيْنِ أَلا ترى أَن التَّيَمُّم أَن يمسح ماكان غسلا ويلقى ماكان مسحاً

وَأخرج عبد بن حميد عَن الْأَعْمَش والنحاس عَن الشّعبِيّ قَالَ: نزل الْقُرْآن بِالْمَسْحِ وَجَرت السُّنة بِالْغسْلِ

وَأخرج عبد بن حميد عَن الْأَعْمَش قَالَ: كَانُوا يقرؤونها {برؤوسكم وأرجلكم} بالخفض وَكَانُوا يغسلون

وَأخرج سعيد بن مَنْصُور عَن عبد الرَّحْمَن بن أبي ليلى قَالَ: اجْتمع أَصْحَاب رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم على غسل الْقَدَمَيْنِ

وَأخرج ابْن أبي شيبَة عَن الحكم قَالَ: مَضَت السّنة من رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَالْمُسْلِمين بِغسْل الْقَدَمَيْنِ

وَأخرج ابْن جرير عَن عَطاء قَالَ: لم أرَ أحدا يمسح الْقَدَمَيْنِ

وَأخرج ابْن جرير عَن أنس قَالَ: نزل الْقُرْآن بِالْمَسْحِ وَالسّنة بِالْغسْلِ

وَأخرج الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط عَن الْبَراء بن عَازِب أَن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لم يزل يمسح على الْخُفَّيْنِ قبل نزُول الْمَائِدَة وَبعدهَا حَتَّى قَبضه الله عزوجل

وَأخرج الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط عَن أَنه قَالَ: ذكر الْمسْح على الْقَدَمَيْنِ عِنْد عمر وَسعد وَعبد الله بن عمر فَقَالَ: عمر: سعد أفقه مِنْك

فَقَالَ عمر ياسعد انا لاننكر أَن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مسح وَلَكِن هَل مسح مُنْذُ أنزلت سُورَة الْمَائِدَة فَإِنَّهَا أحكمت كل شَيْء وَكَانَت آخر سُورَة نزلت من الْقُرْآن إِلَّا بَرَاءَة قَالَ: فَلم يتَكَلَّم أحد " اهـ .[946]

لقد تبين لنا ان جعفر السبحاني يأخذ من النصوص ما يوافق هواه , ويترك ما يخالف هواه , ولا يتأكد من الروايات والفاظها , وتصحيحها , وانما هو حاطب ليل لا هم الا الجمع من هنا وهناك لينصر رأيه .

{ فمن رغب عن المسح فقد رغب عن السنة ولا اعلم ذلك الا من الشيطان }

يحتج الرافضة باثر ورد عن الامام ابراهيم النخعي عند الامام ابن سعد , حيث قال : " أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مغيرة عن إبراهيم قال: من رغب عن الْمَسْحِ فَقَدْ رَغِبَ عَنِ السُّنَّةِ. وَلا أَعْلَمُ ذَلِكَ إِلا مِنَ الشَّيْطَانِ " اهـ .[947]

وهذا الاثر باطل ولا يصح سندا , فقد صرح الامام احمد رحمه الله بتضعيف رواية مغيرة عن ابراهيم , قال الامام ابن ابي حاتم : " نا عبد الرحمن قال ذكره

946 - الدر المنثور – جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي – ج 3 ص 29 .
947 - الطبقات الكبرى – محمد بن سعد بن منيع – ج 6 ص 275 .

أبي عن أحمد بن حنبل قال: حديث مغيرة بن مقسم مدخول عامة ما روى عن ابراهيم انما سمعه من حماد ومن يزيد بن الوليد والحارث العكلى وعبيدة وغيرهم وجعل يضعف حديث مغيرة عن ابراهيم وحده ... " اهـ . [948]

ولقد ذكر الحافظ ابن حجر مغيرة بن مقسم في المرتبة الثالثة من المدلسين , حيث قال : " (107) ع المغيرة بن مقسم الضبي الكوفي صاحب إبراهيم النخعي ثقة مشهور وصفه النسائي بالتدليس وحكاه العجلي عن أبي فضيل وقال أبو داود كان لا يدلس وكأنه أراد ما حكاه العجلي أنه كان يرسل عن إبراهيم فإذا وقف أخبرهم ممن سمعه " اهـ . [949]

وقد قال الامام ابن حجر عن هذه المرتبة : " الثالثة من أكثر من التدليس فلم يحتج الائمة من أحاديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع ومنهم من رد حديثهم مطلقا ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي " اهـ . [950]

ولقد ذكر الحافظ العلائي مغيرة ين مقسم في جامع التحصيل , حيث قال : " 52 – مغيرة بن مقسم الضبي قال ابن فضيل كان يدلس فلا نكتب إلا ما قال ثنا إبراهيم وقال أحمد بن حنبل عامة حديثه عن إبراهيم مدخول إنما سمعه من

---

948 - الجرح والتعيل – ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي – ج 8 ص 229 .
949 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر –ص 46 .
950 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر – ص 13 .

حماد ومن يزيد بن الوليد والحارث العكلي وجعل أحمد يضعف حديثه عن إبراهيم يعني النخعي " اهـ . [951]

فرواية مقسم عن ابراهيم النخعي ضعيفة كما صرح الامام احمد , وما نقلت من ذكره في المدلسين , وعدم كتابة روايته عن ابراهيم ان لم تكن بصيغة حدثنا, وحيث ان هذا الاثر فيه عنعنة , فيُعتبر الاثر ساقطا ولا يصح والله الموفق .

{ قول الامام الشعبي نزل جبريل بالمسح , ثم قوله نزل القران بالمسح والسنة بالغسل }

قال الحافظ ابن كثير : " وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو السَّائِبِ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: نَزَلَ جِبْرِيلُ بِالْمَسْحِ، ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ: أَلَّا تَرَى أَنَّ التَّيَمُّمَ أَنْ يَمْسَحَ مَا كَانَ غَسْلًا وَيُلْغِيَ مَا كَانَ مَسْحًا. وَحَدَّثَنَا ابن أبي زياد، أَخْبَرْنَا إِسْمَاعِيلُ قُلْتُ لِعَامِرٍ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ بِغَسْلِ الرِّجْلَيْنِ؟ فَقَالَ: نَزَلَ جِبْرِيلُ بِالْمَسْحِ، فَهَذِهِ آثَارٌ غَرِيبَةٌ جِدًّا، وَهِيَ مَحْمُولَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمَسْحِ هُوَ الْغَسْلُ الْخَفِيفُ لِمَا سَنَذْكُرُهُ مِنَ السُّنَّةِ الثَّابِتَةِ فِي وُجُوبِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ " اهـ . [952]

لقد حمل الحافظ ابن كثير روايات الامام الشعبي وغيره في المسح على الرجلين على الغسل الخفيف , وقد ورد عن الامام الشعبي القول بغسل الرجل عند الامام

---

951 - جامع التحصيل في احكام المراسيل - أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي - ص 110 .

952 - تفسير ابن كثير – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 3 ص 53 .

النحاس , حيث قال : " فَمِمَّنْ قَالَ إِنَّ مَسْحَ الرِّجْلَيْنِ مَنْسُوخٌ الشَّعْبِيُّ كَمَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ بِالْمَسْحِ وَالسُّنَّةُ بِالْغَسْلِ» " اهـ .[953]

{ روايات الرافضة في غسل الرجلين }

قال الكليني : " 6 - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِي دَاوُدَ جَمِيعاً عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ إِذَا نَسِيتَ فَغَسَلْتَ ذِرَاعَكَ قَبْلَ وَجْهِكَ فَأَعِدْ غَسْلَ وَجْهِكَ ثُمَّ اغْسِلْ ذِرَاعَيْكَ بَعْدَ الْوَجْهِ فَإِنْ بَدَاتَ بِذِرَاعِكَ الْأَيْسَرِ قَبْلَ الْأَيْمَنِ فَأَعِدْ غَسْلَ الْأَيْمَنِ ثُمَّ اغْسِلِ الْيَسَارَ وَ إِنْ نَسِيتَ مَسْحَ رَاسِكَ حَتَّى تَغْسِلَ رِجْلَيْكَ فَامْسَحْ رَاسَكَ ثُمَّ اغْسِلْ رِجْلَيْكَ." اهـ .[954]

يحاول بعض الامامية التهرب من هذه الرواية فيضعفها ويستدل على ذلك بما نقله النجاشي في ترجمة فضالة بن ايوب , حيث قال : " فضالة بن أيوب الأزدي عربي صميم ، سكن الأهواز ، روى عن موسى بن جعفر عليه السلام ، وكان ثقة في حديثه ، مستقيما في دينه . له كتاب الصلاة . قال لي أبو الحسن البغدادي السورائي البزاز . قال لنا الحسين بن يزيد السورائي : كل شئ تراه الحسين بن

953 - الناسخ والمنسوخ – ابو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس – ص 375 .
954 - الكافي - الكليني – ج 3 ص35 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – موثق – ج 13 ص 113 .

سعيد عن فضالة ، فهو غلط ، إنما هو الحسين عن أخيه الحسن عن فضالة وكان يقول : إن الحسين بن سعيد لم يلق فضالة ، وإن أخاه الحسن تفرد بفضالة دون الحسين ، ورأيت الجماعة تروي بأسانيد مختلفة الطرق الحسين بن سعيد عن فضالة ، والله أعلم . وكذلك زرعة بن محمد الحضرمي . أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان قال : حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار قال : حدثنا أبي قال : حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب ، وله كتاب نوادر ، أخبرنا جماعة عن أحمد بن محمد الزراري قال : حدثنا محمد بن الحسن بن مهزيار ، عن أبيه عن أبيه قال : حدثنا فضالة " اهـ . [955]

فاقول : ان كلام النجاشي واضح في رد كلام الحسين بن يزيد , وقد صرح الخوئي في معجم رجال الحديث في ترجمة ايوب بن فضالة بان النجاشي لم يقبل كلام الحسين بن يزيد , حيث قال : " بقي هنا أمور : الأول : أنه قد ذكر النجاشي إنكار الحسين بن يزيد : رواية الحسين بن سعيد عن فضالة ، ولكنه لم يرتضه ، وذكر أن كتاب فضالة رواه الحسين بن سعيد . أقول : تقدم في ترجمة الحسن بن سعيد بطلان كلام الحسين بن يزيد ، ونزيدك هنا إنا عددنا روايات الحسين بن سعيد عن فضالة في الكتب الأربعة فبلغ حدود تسعمائة واثنين وعشرين موردا " اهـ . [956]

---

955 - رجال النجاشي - النجاشي - ص 310 – 311 .
956 - معجم رجال الحديث - الخوئي - ج 14 ص 292 .

وقال في موضع اخر من المعجم : " وقد عددنا روايات الحسين بن سعيد ، عن فضالة ، في الكتب ، فبلغ زهاء تسعمائة وخمسة وسبعين موردا . ومع ذلك كيف يمكن أن يقال إن رواية الحسين عن فضالة ، غلط ، وإنه لم يلقه ، كما حكاه النجاشي عن السوراني . هذا مع أن الحسين بن يزيد السوراني مجهول ، فلا اعتداد بمقالته " اهـ . [957]

فأقول يلزم الرافضة لو قالوا بان الحسين بن سعيد لم يرو عن فضالة بن ايوب ان تسقط عندهم روايات في تسعمائة واثنتين وعشرين موردا في الكتب الاربعة , او في تسعمائة وخمسة وسبعين موردا في الكتب التي اطلع عليه الخوئي !!! .

وقال العياشي : " 58 . عن علي بن أبى حمزة قال: سألت أبا إبراهيم (عليه السلام) عن قول الله: " يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلوة " إلى قوله " إلى الكعبين " فقال: صدق الله قلت: جعلت فداك كيف يتوضأ؟ قال: مرتين مرتين، قلت: يمسح؟ قال: مرة مرة، قلت:من الماء مرة؟ قال: نعم، قلت: جعلت فداك فالقدمين؟ قال: اغسلهما غسلا " اهـ . [958]

وقال الطوسي : " 196 – 8 فأما ما رواه محمد بن الحسن الصفار عن عبيد الله بن المنبه عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام قال : جلست أتوضأ فاقبل رسول الله صلى الله عليه

---

957 - معجم رجال الحديث - الخوئي - ج 5 - ص 338 .
958 - تفسير العياشي – محمد بن مسعود العياشي – ج 1 ص 301 .

وآله حين ابتدأت في الوضوء ، فقال : لي تمضمض واستنشق واستن ثم غسلت ثلاثا فقال قد يجزيك من ذلك المرتان ، فغسلت ذراعي ومسحت برأسي مرتين ، فقال : قد يجزيك من ذلك المرة وغسلت قدمي ، فقال : لي يا علي خلل بين الأصابع لا تخلل بالنار . فهذا خبر موافق للعامة وقد ورد مورد التقية لان المعلوم الذي لا يتخالج فيه الشك من مذاهب أئمتنا عليهم السلام القول بالمسح على الرجلين وذلك أشهر من أن يدخل فيه شك أو ارتياب ، بين ذلك أن رواة هذا الخبر كلهم عامة ورجال الزيدية وما يختصون بروايته لا يعمل به على ما بين في غير موضع " اه . [959]

لما لم يجد الطوسي مخرجا في تضعيف الرواية حملها على التقية , فبدلا من ان يخرج من اشكال غسل الرجلين من غير توابع محذورة نراه قد وقع في محذور كبير الا وهو اتهام علي رضي الله عنه بالكذب على رسول الله والعياذ بالله , وكأن الطوسي قد نسي بأن عليا رضي الله عنه كان خليفة ممكنا . فكيف يحمل الرواية على التقية ؟ !!! .

وقال الطوسي ايضا : " فأما ما رواه محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو ابن سعيد المدايني عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى بن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يتوضأ الوضوء كله الا

959 - الاستبصار - الطوسي - ج 1 ص 65 – 66 .

رجليه ثم يخوض الماء بهما خوضا ؟ قال : أجزأه ذلك.فهذا الخبر محمول على حال التقية فأما مع الاختيار فلا يجوز الا المسح عليهما على ما بيناه " اه . [960]

حمله على التقية ايضا !!! .

حل الاشكالات عند الرافضة سهل جدا اما ان يكون بضرب الروايات بعرض الحائط , واما انها محمولة على التقية !!! .

وقال البروجردي : " إبراهيم بن محمد الثقفي في كتاب الغارات عن عبد الله بن الحسن عن عباية قال كتب علي (عليه السلام) إلى محمد وأهل مصر اما بعد إلى أن قال ثم الوضوء فإنه من تمام الصلاة اغسل كفيك ثلاث مرات وتمضمض ثلاث مرات واستنشق ثلاث مرات واغسل وجهك ثلاث مرات ثم يدك اليمنى ثلاث مرات إلى المرفق ثم يدك الشمال ثلث مرات إلى المرفق ثم امسح رأسك ثم اغسل رجلك اليمنى ثلاث مرات ثم اغسل رجلك اليسرى ثلاث مرات " اه . [961]

وفي فقه الرضا لابن بابويه : " وإن غسلت قدميك ، ونسيت المسح عليهما ، فإن ذلك يجزيك ، لأنك قد أتيت بأكثر ما عليك . وقد ذكر الله الجميع في القرآن ، المسح والغسل ، قوله تعالى : (وأرجلكم إلى الكعبين) أراد به الغسل

---

960 - الاستبصار - الطوسي - ج 1 ص 65 .
961 - جامع أحاديث الشيعة - السيد البروجردي - ج 2 - ص 280 .

بنصب اللام ، وقوله : (وأرجلكم) بكسر اللام ، أراد به المسح وكلاهما جائزان الغسل والمسح " اهـ .[962]

{ قول الطوسي بعدم جواز قراءة ((ارجلكم)) بالنصب }

قال الطوسي : " فإن قيل : فأين أنتم عن القراءة بنصب الأرجل وعليها أكثر القراء وهي موجبة للغسل ولا يحتمل سواه ؟ قلنا : (أول) ما في ذلك أن القراءة بالجر مجمع عليها والقراءة بالنصب مختلف فيها لأنا نقول إن القراءة بالنصب غير جائزة وإنما القراءة المنزلة هي القراءة بالجر ، والذي يدل على ذلك : (188) 37 ما أخبرني به الشيخ أيده الله تعالى قال أخبرني أحمد ابن محمد عن أبيه عن أحمد بن إدريس وسعد بن عبد الله عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي عبد الله عن حماد عن محمد بن النعمان عن غالب بن الهذيل قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل : (فامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) على الخفض هي أم على النصب ؟ قال : بل هي على الخفض . وهذا يسقط أصل السؤال ، ثم لو سلمنا ان القراءة بالجر مساوية للقراءة بالنصب من حيث قرأ بالجر من السبعة ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وفي رواية أبي بكر عن عاصم ، والنصب قرأ به نافع وابن عامر والكسائي وفي رواية حفص عن عاصم لكانت أيضا مقتضية للمسح لان موضع الرؤوس موضع نصب بوقوع الفعل الذي هو المسح عليه وإنما جر الرؤوس بالباء ، وعلى هذا لا ينكر

962 - فقه الرضا - علي بن بابويه - ص 79 .

ان تعطف الأرجل على موضع الرؤوس لا لفظها فتنصب وإن كان الفرض فيها المسح كما كان في الرؤوس كذلك " اهـ . [963]

فالطوسي يصرح بعدم جواز القراءة بالنصب , ثم ذكر بعد ذلك القراة بالنصب من باب التسليم , بعد ان صدر كلامه بعدم جواز القراءة بالنصب وجزم به , فكلامه صريح في رد قراءة النصب في (ارجلكم) مع تواترها , فما هو حكم الطوسي في انكاره لقراءة متواترة ؟ !!! .

{ تحريف اية الوضوء عند الرافضة }

قال الكليني : " مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَ غَيْرُهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عُرْوَةَ التَّمِيمِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ فَقُلْتُ هَكَذَا وَ مَسَحْتُ مِنْ ظَهْرِ كَفِّي إِلَى الْمِرْفَقِ فَقَالَ لَيْسَ هَكَذَا تَنْزِيلُهَا إِنَّمَا هِيَ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْمَرَافِقِ ثُمَّ أَمَرَّ يَدَهُ مِنْ مِرْفَقِهِ إِلَى أَصَابِعِهِ " اهـ . [964]

فان قال احد ان المراد بتنزيلها تفسيرا فقط فنقول له لماذا قال المجلسي بان الظاهر ان هذه في قراءة اهل البيت ؟ ! , قال المجلسي : " قوله عليه السلام" هكذا تنزيلها" أي مفادها و معناها بأن يكون المراد بلفظة " إلى" من، أو المعنى

963 - تهذيب الأحكام - الطوسي - ج 1 ص 70 – 71 .
964 - الكافي – الكليني – ج 3 ص 28 .

أن" إلى" في الآية غاية للمغسول لا الغسل فلا يفهم الابتداء من الآية، و ظهر من السنة أن الابتداء من المرفق، فالمعنى أنه لا ينافي الابتداء من المرفق لا أنه يفيده، و فيه بعد، و الظاهر أنه كان في قراءتهم عليهم السلام هكذا" اهـ . [965]

وفي غنائم الايام : " وفي رواية الهيثم بن عروة التميمي القوية عن الصادق عليه السلام، عن قول الله عزوجل: < فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق > فقلت هكذا، ومسحت من ظهر كفي إلى المرفق ؟ فقال: " ليس هكذا تنزيلها، إنما هي فاغسلوا وجوهكم وأيديكم من المرافق ثم أمر يده من مرفقه إلى الأصابع " اهـ . [966]

{ المسح على الخفين }

{ تواتر المسح على الخفين }

قال العلامة الكتاني : " (المسح على الخفين)

المسح على الخفين أوردها في الأزهار من حديث (1) المغيرة ابن شعبة (2) وعمر بن الخطاب (3) وعلي بن أبي طالب (4) وسعد بن أبي وقاص (5) وبلال (6) وبريدة (7) وجرير البجلي (8) وحذيفة (9) وعمرو بن أمية الضمري (10) وأبي بن عمارة (11) وأوس بن أبي أوس الثقفي (12) وخزيمة بن ثابت (13) وصفوان بن عسال (14) وجابر بن عبد الله (15) وأبي بكرة (16) وأنس (17)

965 - مرآة العقول – محمد باقر المجلسي – ج 13 ص 93 .
966 - غنائم الايام – الميرزا القمي - ج 1 ص 128 .

وسهل بن سعد الساعدي (18) وعوف بن مالك الأشجعي (19) وعائشة (20) وميمونة (21) وثوبان (22) وأبي أيوب الأنصاري
(23) وأبي هريرة (24) وأسامة بن زيد (25) وأسامة بن شريك (26) وجابر بن سمرة (27) وربيعة بن كعب الأسلمي (28) والشريد (29) وعبادة بن الصامت (30) وعبد الله بن رواحة (31) وابن عباس (32) وابن عمر (33) وابن مسعود (34) وعبد الرحمان بن حسنة (35) وعصمة (36) وعمرو بن حزم (37) وزمسلم والدعوسجة (38) ومعقل بن يسار (39) ويعلى بن مرة (40) وأبي أمامة الباهلي (41) وابن برزة الأسلمي (42) وأبي سعيد الخدري (43) وأبي طلحة (44) وشبيب بن غالب (45) وزيد بن خريم (46) ومرسل الضحاك ستة وأربعين نفسا.

(قلت) أوردها أيضا الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الهداية عن مثل هذا العدد إلا أنه ذكر مما لم يذكره في الأزهار (47) أبا بكر الصديق (48) وسلمان (49) ويسار جد عبد الله بن مسلم بن يسار (50) وأم أسعد الأنصارية (51) وخالد بن عرفطة (52) وعبد الرحمان بن بلال (53) وعمرو بن بلال (54) والبراء بن عازب (55) ومالك بن سعد (56) ومالك ابن ربيعة السلولي أبا مريم والد بريد (57) وأبا ذر الغفاري فهؤلاء أحد عشر إلى ستة وأربعين بسبع وخمسين
وتقدم في الكلام على حديث من كذب علي الخ ويأتي قريبا أيضا أن ممن رواه أعني حديث المسح هذا العشرة المبشرين بالجنة ولم يذكر منهم هنا (58)

عثمان بن عفان (59) وطلحة بن عبيد الله (60) وسعيد بن زيد (61) والزبير بن العوام (62) وعبد الرحمان ابن عوف (63) وأبو عبيدة بن الجراح وهم ستة إلى سبع وخمسين بثلاث وستين وعد الكمال ابن الهمام في فتح القدير ممن رواه أيضا (64) أبا موسى الأشعري (65) وعمرو بن العاص (66) وعبد الله بن الحارث بن جزء ثلاثة إلى ثلاث وستين بست وستين وباب الزيادة مفتوح وقد ذكر البزار أنه روى عن المغيرة بن شعبة من نحو ستين طريقا وذكر ابن منده منها خمسة وأربعين وقال الإمام أحمد في المسح على الخفين أربعون حديثا مرفوعة وموقوفة وقال ابن أبي حاتم فيه عن أحد وأربعين وقال ابن عبد البر في الاستذكار رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو أربعين من الصحابة ونقل ابن المنذر عن الحسن البصري قال حدثني سبعون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يمسح على الخفين وذكر أبو القاسم ابن منده أسماء من رواه في تذكرته فبلغ ثمانين صحابيا وسرد

الترمذي منهم جماعة والبيهقي في سننه جماعة وابن عبد البر جماعة والكمال بن الهمام في فتح القدير جماعة وفي فتح المغيث للسخاوي جمع بعض الحفاظ رواته من الصحابة فجاوزوا الثمانين قال وصرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر وعبارة ابن عبد البر منهم روى المسح على الخفين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو أربعين من الصحابة واستفاض وتواتر وسبقه أحمد فقال ليس في قلبي في المسح على الخفين شئ فيه أربعون حديثا عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رفعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وما وقفوا اه.

وفي فتح الباري صرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين منهم العشرة وفي ابن أبي شيبة وغيره عن الحسن البصري حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين اه.

ومثله للزرقاني في شرح الموطأ وفي فيض القدير وقد بلغت أحاديث المسح على الخفين التواتر حتى قال الكمال بن الهمام قال أبو حنيفة ما قلت به حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار وعنه أخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين لأن الآثار التي جاءت فيه في حيز التواتر اه.

وفي شرح العقائد النسفية للمعد قال الكرخي إني أخاف الكفر على من لا يرى المسح على الخفين لأن الآثار التي جاءت فيه في حيز التواتر اه.

وفي المعلم للمازري أما جواز المسح فالحجة له الأحاديث الواردة في المسح وقد ذكر بعض التابعين من بلوغها في الكثرة ما دل على أنها ترتفع عن رتبة أخبار الآحاد وتلتحق بما هو متواتر في المعنى والمفهوم اه.

وقد نقله عياض في الاكمال والنصوص بتواتره كثيرة ولكن تواتره كما نقلناه عن المازري وعياض معنوي لا لفظي وقد صرح بذلك أيضا السيوطي في شرحه لألفية العراقي كما نقلناه عنه في الكلام على حديث من كذب علي الخ فراجعه وبهذه النصوص التي نقلناها يرد قول من قال أنه مشهور قريب من المتواتر أو شبيه به راجع التحرير لابن الهمام وشرحه لابن أمير الحاج وقد قال ابن القصار من أئمتنا المالكية إنكاره فسق وابن حبيب

لا ينكره إلا مخذول وسئل أنس ابن مالك عن السنة والجماعة فقال أن تحب الشيخين يعني أبا بكر وعمر ولا تطعن في الحسنين يعني ابني علي والزهراء

وتمسح على الخفين وسئل أبو حنيفة أيضا عن مذهب أهل السنة والجماعة فقال هو أن يفضل الشيخين وأن يحب الختنين يعني عثمان وعليا وأن يرى المسح على الخفين " اهـ . [967]

{ بعض الروايات واسانيدها في المسح على الخفين }

وسوف انقل روايات يصل عددها الى التواتر حتى اذا احتج احد من المبتدعة على المسلم السني , فاننا نرد عليه بالادلة من المصادر المعتبرة , واليكم ايها القراء الكرام بعض هذه الاحاديث باسانيدها , ومصادرها :

قال الامام البخاري : " حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ... " اهـ . [968]

وقال : " حَدَّثنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ المُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَاتَّبَعَهُ المُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ» " اهـ . [969]

---

567 - نظم المتناثر من الحديث المتواتر – محمد بن جعفر الكتاني – ج 1 ص 60 - 63 .
968 - صحيح البخاري - بَابُ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ - ج 1 ص 51 .
969 - صحيح البخاري - بَابُ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ - ج 1 ص 51 .

وقال : " حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَتَابَعَهُ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبَانُ عَنْ يَحْيَى " اهـ . [970]

وقال الامام مسلم : " 401 – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ بَالَ جَرِيرٌ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ فَقِيلَ تَفْعَلُ هَذَا فَقَالَ نَعَمْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ

قَالَ الْأَعْمَشُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ كَانَ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ " اهـ . [971]

وقال : " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْتَهَى إِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا» فَتَنَحَّيْتُ فَقَالَ: «ادْنُهْ» فَدَنَوْتُ حَتَّى قُمْتُ عِنْدَ عَقِبَيْهِ «فَتَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ» " اهـ . [972]

---

970 - صحيح البخاري - بَابُ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ - ج 1 ص 52 .
971 - صحيح مسلم - بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ - ج 1 ص 227 .
972 - صحيح مسلم - بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ - ج 1 ص 228 .

وقال : " 85 - (276) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْمُلَائِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَسَلْهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: «جَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ» قَالَ: وَكَانَ سُفْيَانُ، إِذَا ذَكَرَ عَمْرًا، أَثْنَى عَلَيْهِ " اهـ .[973]

وقال الامام احمد : " 21851 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: " يَمْسَحُ الْمُسَافِرُ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَالْمُقِيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً " (1)

---

(1) حديث صحيح " اهـ .[974]

وقال : " 781 - حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَشْجَعِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: " أَمَرَنِي عَلِيٌّ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ " (2)

---

(2) إسناده حسن " اهـ .[975]

---

973 - صحيح مسلم - بَابُ التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ - ج 1 ص 232 .
974 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 36 ص 170 .
975 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 2 ص 170 .

وقال : " 18091 – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ: "كُنَّا نَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَأْمُرُنَا أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ، وَبَوْلٍ، وَنَوْمٍ "، وَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ جَهْوَرِيُّ الصَّوْتِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ، وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ " (1)

---

(1) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن " اهـ .[976]

وقال : " 23884 – حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ بِلَالٍ، قَالَ: " مَسَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ " (1)

---

(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، والحكم: هو ابن عتيبة.......................... الخِمار: هو العمامة، وسمِّيت العمامة خماراً لأنها تخمِّر الرأس، أي: تغطيه " اهـ .[977]

وقال : " 23995 – حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، " أَنَّ

---

976 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 30 ص 11 .
977 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 39 ص 317 - 319 .

رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فِي غَزْوَةِ تبُوكَ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لِلْمُسَافِرِ وَلَيَالِيهِنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ " (1)

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن " اهـ . [978]

وقال الامام البزار : " حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، وَبِشْرُ بْنُ آدَمَ قَالَا: نا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَمْسَحُ الْمُسَافِرُ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ، وَالْمُقِيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً» ... " اهـ . [979]

وقال : " حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَ: نا يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ الْكُوفِيُّ أَبُو الْمُنْذِرِ، قَالَ: نا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي «الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ» " اهـ . [980]

وقال : " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَطَّانُ، قَالَ: نَا يَزِيدُ، قَالَ: نَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ «أَنَّهُ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ» " اهـ . [981]

وقال : " حَدَّثنا إسحاق بن إبراهيم، قَال: حَدَّثنا الحسن بن سوار، قَال: حَدَّثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْد عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَن عتبة أبي أُمَيَّةَ الدِّمَشْقِيِّ، عَن أَبِي سَلامٍ

---

978 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 39 ص 423 .
979 - مسند البزار - أبو بكر أحمد بن عمرو البزار – ج 1 ص 242 .
980 - مسند البزار - أبو بكر أحمد بن عمرو البزار – ج 5 ص 21 .
981 - مسند البزار - أبو بكر أحمد بن عمرو البزار – ج 9 ص 301 .

عَنْ ثَوْبَانَ، رَضِي اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيه وَسَلَّم تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ والخمار " اهـ . [982]

وقال الامام ابن حبان : " 1325 – أَخْبَرَنَا الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ السَّيَّارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا الْمُهَاجِرُ أَبُو مَخْلَدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقَّت فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وليلة)

[تعليق الشيخ الألباني]

حسن . ((تخريج المشكاة)) (519) " اهـ . [983]

وقال الامام الطبراني في الاوسط : " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْوَاسِطِيُّ سَمْعَانُ قَالَ: نا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ قَالَ: نا الْقَاسِمُ بْنُ عُثْمَانَ أَبُو الْعَلَاءِ الْبَصْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ: «ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لِلْمُسَافِرِ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ إِلَى اللَّيْلِ» " اهـ . [984]

---

982 - مسند البزار - أبو بكر أحمد بن عمرو البزار – ج 10 ص 111 .
983 - التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان – محمد ناصر الدين الالباني – ج 3 ص 40 .
984 - المعجم الاوسط – سليمان بن احمد الطبراني – ج 2 ص 240 .

وقال في الكبير : " حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ، ثنا يَحْيَى، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُسَامَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ» " اهـ . [985]

وقال : " 427 – حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا أَبُو مُصْعَبٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ دَارَ حَمَلٍ هُوَ وَبِلَالٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا بِلَالٌ فَأَخْبَرَهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ» " اهـ . [986]

وقال : " 1174 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلُولِيُّ، ثنا الصَّبِيُّ بْنُ الْأَشْعَثِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَلَيَالِيهِنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ، وَلَيْلَةٌ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ» " اهـ . [987]

---

985 - المعجم الكبير – سليمان بن احمد الطبراني – ج 1 ص 164 .
986 - المعجم الكبير – سليمان بن احمد الطبراني – ج 1 ص 171 .
987 - المعجم الكبير – سليمان بن احمد الطبراني – ج 2 ص 25 .

وقال : " 2023 – حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُنْدِيسَابُورِيُّ، ثنا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثنا قَيْسٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ» " اهـ . [988]

وتركت الروايات الكثيرة عن باقي الصحابة رضي الله عنهم , وذلك لان هذا العدد من الروايات الذي ذكرته يكفي للتواتر .

{ الرد على ما روي عن بعض الصحابة بالمنع من المسح على الخفين }

{ سبق الكتاب الخفين }

قال الامام ابن ابي شيبة : " حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : سَبَقَ الْكِتَابُ الْخُفَّيْنِ " اهـ . [989]

ان هذا الاثر لا يصح عن علي رضي الله عنه فهو منقطع ,قال الامام ابن حجر :
" وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ: "سَبَقَ الْكِتَابُ الْخُفَّيْنِ" فَهُوَ مُنْقَطِعٌ لِأَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يُدْرِكْ عَلِيًّا " اهـ . [990]

وقال الامام الصنعاني : " وَرُوِيَ عَنْ الْهَادَوِيَّةِ وَالْإِمَامِيَّةِ وَالْخَوَارِجِ الْقَوْلُ بِعَدَمِ جَوَازِهِ، وَاسْتَدَلُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى {وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} [المائدة: 6] قَالُوا:

---

988 - المعجم الكبير – سليمان بن احمد الطبراني – ج 2 ص 244 .
989 - المصنف – ابن ابي شيبة – ج 1 ص 169 .
990 - التلخيص الحبير - أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - ج 1 ص 416 .

فَعَيَّنَتْ الْآيَةُ مُبَاشَرَةَ الرِّجْلَيْنِ بِالْمَاءِ، وَاسْتَدَلُّوا أَيْضًا بِمَا سَلَفَ فِي بَابِ الْوُضُوءِ مِنْ أَحَادِيثِ التَّعْلِيمِ، وَكُلُّهَا عَيَّنَتْ غَسْلَ الرِّجْلَيْنِ، قَالُوا: وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرْتُمْ فِي الْمَسْحِ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ الْمَائِدَةِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى النَّسْخِ قَوْلُ " عَلِيٍّ " - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: سَبَقَ الْكِتَابُ الْخُفَّيْنِ.

وَقَوْلُ " ابْنِ عَبَّاسٍ ": مَا مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ الْمَائِدَةِ. وَأُجِيبَ بِأَنَّ آيَةَ الْوُضُوءِ نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيعِ، وَمَسَحَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ كَمَا عَرَفْت، فَكَيْفَ يَنْسَخُ الْمُتَقَدِّمُ الْمُتَأَخِّرَ. بِأَنَّهُ لَوْ سَلَّمَ تَأَخُّرَ آيَةِ الْمَائِدَةِ فَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْمَسْحِ وَالْآيَةِ؛ لِأَنَّ قَوْله تَعَالَى {وَأَرْجُلَكُمْ} [المائدة: 6] مُطْلَقٌ، وَقَيَّدَتْهُ أَحَادِيثُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفِّ، أَوْ عَامٌّ وَخَصَّصَتْهُ تِلْكَ الْأَحَادِيثُ.

وَأَمَّا مَا رُوِيَ عَنْ " عَلِيٍّ " - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْقَطِعٌ، وَكَذَا مَا رُوِيَ عَنْ " ابْنِ عَبَّاسٍ "، مَعَ أَنَّهُ يُخَالِفُ مَا ثَبَتَ عَنْهُمَا مِنْ الْقَوْلِ بِالْمَسْحِ، وَقَدْ عَارَضَ حَدِيثُهُمَا مَا هُوَ أَصَحُّ مِنْهُمَا، وَهُوَ حَدِيثُ " جَرِيرٍ الْبَجَلِيِّ "، فَإِنَّهُ لَمَّا رَوَى أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَمْسَحُ عَلَى خُفَّيْهِ قِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ الْمَائِدَةِ أَوْ بَعْدَهَا؟ قَالَ: وَهَلْ أَسْلَمْت إلَّا بَعْدَ الْمَائِدَةِ؟ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ " اهـ . [991]

ولقد بينا في الروايات الواردة في المسح على الخفين نقل علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم وقت في المسح على الخفين ثلاثة ايام بلياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم .

---

991 - سبل السلام – محمد بن اسماعيل الصنعاني – ج 1 ص 82 .

قال الامام ابو داود : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا حَفْصٌ – يَعْنِى ابْنَ غِيَاثٍ – عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِىٍّ – رضى الله عنه – قَالَ لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْىِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلاَهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفَّيْهِ.

تحقيق الألباني : صحيح " اهـ . [992]

{ بطلان الاثر المنسوب الى ابي هريرة ما ابالي على ظهر خفي مسحت او على ظهر حمار }

قال الامام ابن ابي شيبة : " حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سُمَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَزِينٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «مَا أُبَالِي عَلَى ظَهْرِ خُفِّي مَسَحْتُ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ خِمَارٍ» " اهـ . [993]

ان الاثر الوارد عن ابي هريرة لا يصح , وقد بين الامام الالباني ذلك في الصحيحة , حيث قال : " أما ما رواه ابن أبي شيبة (186/1) من طريق إسماعيل بن سُميع قال: حدثني أبو رزين قال: قال أبو هريرة:

ما أبالي على ظهر خفي مسحت، أوعلى ظهر حمار !!

فهو منكر جدّاً، وإن كان رجال إسناده ثقات من رجال مسلم؛ فإن قول ابن سميع عن أبي رزين: "قال: قال أبو هريرة" صورته صورة تعليق، فيخشى أن يكون مرسلاً منقطعاً.

---

992 - صحيح وضعيف سنن ابي داود – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 240 .

993 - المصنف – ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة – ج 1 ص 166 .

وابن سميع قد تكلموا فيه لمذهبه؛ فإنه كان من الصفرية الخوارج. وروى العقيلي (79/1) بسند جيد عن أبي نعيم الفضل بن دكين: أنه كان جار المسجد أربعين سنة، لم ير في جمعة ولا جماعة ! ومن المعلوم أن الخوارج لا يرون المسح على الخفين، فروايته هذه تؤيد مذهبه " اهـ .[994]

وقال الحافظ ابن حجر : " وَذَكَرَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ مَنْدَهْ أسماء من ورآه فِي تَذْكِرَتِهِ فَبَلَغَ ثَمَانِينَ صَحَابِيًّا وَسَرَدَ التِّرْمِذِيُّ مِنْهُمْ جَمَاعَةً وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ جَمَاعَةً وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ4 بَعْدَ أَنْ سَرَدَ مِنْهُمْ جَمَاعَةً لَمْ يُرْوَ عَنْ غَيْرِهِمْ مِنْهُمْ خِلَافٌ إلَّا الشَّيْءَ الَّذِي لَا يَثْبُتُ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ
قُلْتُ: قَالَ أَحْمَدُ: لَا يَصِحُّ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي إنْكَارِ الْمَسْحِ وَهُوَ بَاطِلٌ " اهـ .[995]

{ لَأَنْ أَقْطَعَ رِجْلِي أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ }

وقال الامام ابن حجر : " وَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ عَنْ إسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ إسْمَاعِيلَ عَنْ دَاوُد بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَأَنْ أَقْطَعَ رِجْلِي أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَهُوَ بَاطِلٌ عَنْهَا قَالَ ابْنُ حِبَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ " اهـ .[996]

وقال الامام ابن الجوزي : " ومن الموضوع على عَائِشَة

994 - سلسلة الاحاديث الصحيحة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 15 ص 30 .
995 - التلخيص الحبير - أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - ج 1 ص 415 .
996 - التلخيص الحبير - أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - ج 1 ص 416 .

1579–رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ الْبَغْدَادِيُّ قال نا إسماعيل بن أُخْتِ مَالِكٍ قَالَ نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ لأَنْ أَقْطَعَ رِجْلَيَّ بِالْمُوسَى أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ

قال المؤلف: "هَذَا حديث موضوع وضعه مُحَمَّد بْن مهاجر وقد ذكرنا آنفًا أنه كان يضع الحديث " اهـ .[997]

واما الاثر الذي ذكره الامام عبد الرزاق في مصنفه : " 860 – عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: «لَأَنْ يُقْطَعُ قَدَمِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ» " اهـ .[998]

فهو منقطع , فلا يصح , والانقطاع بين ابي بكر بن حفص بن عمر , وام المؤمنين عائشة رضي الله عنها , قال الامام ابن ابي حاتم : " 477 – أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ

956 – سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَا مِنْ عَائِشَةَ " اهـ .[999]

واما الاثر الذي اورده البيهقي : " 2029 – قَالَ الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا , عَنْ شُعْبَةَ , عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ , عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا

---

997 - العلل المتناهية – ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 2 ص 464 .
998 - المصنف - عبد الرزاق بن همام الصنعاني - ج 1 ص 221 .
999 - المراسيل – عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي – ج 1 ص 257 .

قَالَتْ: «لَأَنْ يُقْطَعَا – تَعْنِي رِجْلَيْهَا – أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ» " اهـ .[1000]

فهذا الاثر لا يصح , وسبب ذلك ابهام الواسطة بين الامامين الشافعي وشعبة .

{ تضعيف الامام ابن عبد البر كل الاثار الواردة عن ام المؤمنين عائشة وابي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم جميعا في عدم المسح على الخفين }

ولقد حكم الامام ابن عبد البر على ضعف ما ورد عن ام المؤمنين وابي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم جميعا في عدم المسح على الخفين , حيث قال : " مِمَّنْ رُوِّينَا عَنْهُ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَأَمَرَ بِالْمَسْحِ عَلَيْهِمَا فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ بِالطُّرُقِ الْحِسَانِ مِنْ مُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَمُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وعبد الرحمان بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَابْنُ مسعود وابن عمر وابن عباس وابن مسعود وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَحُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ وَالْمُغِيرَةُ وَسُلَيْمَانُ وَبِلَالٌ وَخُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ وَعَمْرُو بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَرِيرٍ الزُّبَيْرِيُّ وَأَبُو أَيُّوبَ وَجَرِيرٌ وَأَبُو مُوسَى وَعَمَّارٌ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَلَمْ يُرْوَ عَنْ غَيْرِهِمْ مِنْهُمْ خِلَافٌ إِلَّا شَيْءٌ لَا يَثْبُتُ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ " اهـ .[1001]

1000 - معرفة السنن والاثار – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي – ج 2 ص 116 .
1001 - التمهيد – ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 11 ص 138 .

واما ما ورد عن ام المؤمنين بالتغليظ في المسح فالمراد به على القدمين لا الخفين , قال الامام ابو عبيد : " **394** – وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِشَةَ: «لَأَنْ أَحُزُّهُمَا بِالسَّكَاكِينِ , أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَيْهِمَا» حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: عَلَى أَنَّ بَعْضَ، أَصْحَابِ الْحَدِيثِ كَانَ يَتَأَوَّلُهُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ , وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ حَدِيثُهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» فَهَلْ يَكُونُ هَذَا إِلَّا عَلَى الْأَقْدَامِ وَهِيَ كَانَتْ أَعْلَمُ بِمَعْنَى حَدِيثِهَا " اهـ . [1002]

{ مَا أُبَالِي مَسَحْتُ عَلَى الْخُفَّيْنِ، أَوْ مَسَحْتُ عَلَى ظَهْرِ بُخْتِي هَذَا }

قال الامام احمد : " **2975** – حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدْ مَسَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَاسْأَلُوا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ: قَبْلَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ، أَوْ بَعْدَ الْمَائِدَةِ؟ وَاللهِ مَا مَسَحَ بَعْدَ الْمَائِدَةِ، وَلَأَنْ أَمْسَحَ عَلَى ظَهْرِ عَابِرٍ بِالْفَلَاةِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَيْهِمَا " (**1**)

(**1**) إسناده ضعيف ... " اهـ . [1003]

1002 - الطهور – ابو عبيد القاسم بن سلام – ص 391 .
1003 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 5 ص 123 .

وقال الامام احمد : " 3462 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خُصَيْفٌ، أَنَّ مِقْسَمًا، مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَنَا عِنْدَ عُمَرَ حِينَ سَأَلَهُ سَعْدٌ، وَابْنُ عُمَرَ، عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ فَقَضَى عُمَرُ لِسَعْدٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُلْتُ: يَا سَعْدُ، قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ "، وَلَكِنْ أَقَبْلَ الْمَائِدَةِ، أَمْ بَعْدَهَا؟ - قَالَ: فَقَالَ رَوْحٌ: أَوْ بَعْدَهَا؟ - قَالَ: لَا يُخْبِرُكَ أَحَدٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَمَا أُنْزِلَتِ الْمَائِدَةُ، فَسَكَتَ عُمَرُ (2)

---

(2) إسناده ضعيف لضعف خصيف- وهو ابن عبد الرحمن الجزري - " اهـ .[1004]

فكلا الاثرين لا يصح كما قال العلامة شعيب الارناؤوط .

واما الاثر الذي ذكره الامام ابن ابي شيبة : " حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَا أُبَالِي مَسَحْتُ عَلَى الْخُفَّيْنِ، أَوْ مَسَحْتُ عَلَى ظَهْرِ بُخْتِي هَذَا» " اهـ .[1005]

1004 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 5 ص 421 .
1005 - المصنف – ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة – ج 1 ص 169 .

فنقول ان الامام ابن عبد البر قد ضعف الاثار الواردة عن ابن عباس وام المؤمنين وابي هريرة رضي الله عنهم في منع المسح على الخفين , ولو سلمنا بصحة الاثر , فنقول بانه قد ثبت رجوع حبر الامة عن هذا القول بدليل ما جاء عنه القول بالمسح على الخفين , فالصحابة يتعلم بعضهم من بعض .

ومن الاثار الدالة على قول حبر الامة رضي الله عنه بالمسح على الخفين ما ذكره الامام ابن ابي شيبة في المصنف , حيث قال : " حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ الْهُذَلِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «يَمْسَحُ الْمُسَافِرُ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ» " اهـ . [1006]

وقال ايضا : " حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ فِطْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: إِنَّ عِكْرِمَةَ، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «سَبَقَ الْكِتَابُ الْخُفَّيْنِ» فَقَالَ عَطَاءٌ: كَذِبَ عِكْرِمَةُ «أَنَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا» " اهـ . [1007]

فعطاء رحمه الله قد رد على عكرمة وكذبه , والكذب في لغة اهل الحجاز بمعنى الخطأ , قال الامام ابن حبان : " وأهل الحجاز يسمون الخطأ كذبا " اهـ . [1008]

1006 - المصنف – ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة – ج 1 ص 170 .
1007 - المصنف – ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة – ج 1 ص 170 .
1008 - الثقات – ابو حاتم محمد بن حبان البستي – ج 6 ص 114 .

وقال الامام ابن منظور : " وقد استعملت العربُ الكذِبَ في موضع الخطإِ وأَنشد بيت الأَخطل كَذَبَتْكَ عينُكَ أَم رأَيتَ بواسِطٍ وقال ذو الرمة وما في سَمْعِهِ كَذِبُ " اهـ . [1009]

وقال العلامة شعيب الارناؤوط في حاشية مسند الامام احمد : " قلنا: وقد صح عن ابن عباس أنه مسح عليهما، فقد أخرج ابن أبي شيبة 181/1 عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس: أنه مسح، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.
وأخرج ابن أبي شيبة أيضاً 186/1 عن عبد الله بن إدريس، عن فطر قال: قلت لعطاء (يعني ابن أبي رباح) : إن عكرمة يقول: قال ابن عباس: سبق الكتاب الخفين، فقال عطاء: كذب عكرمة، أنا رأيت ابن عباس يمسح عليهما. وهذا إسناد صحيح.
وأخرج ابن أبي شيبة 182/1عن ابن عُلية، عن ابن إبي عَروبة، والبيهقي 273/1 من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة، كلاهما عن قتادة، قال: سمعت موسى بن سلمة، قال سألتُ ابن عباس عن المسح على الخفين، فقال: للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة. واللفظ للبيهقي، وقال: هذا إسناد صحيح " اهـ . [1010]

فالثابت عن حبر الامة رضي الله عنه المسح على الخفين والله الموفق .

1009 - لسان العرب – محمد بن مكرم بن منظور - ج 1 ص 708 .
1010 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 5 ص 124 .

{ قول الامام مالك بن انس في المسح على الخف }

في موطأ الامام مالك : " 99/ 36 – مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ، وهُوَ مِنْ وَلَدِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ ، الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَذَهَبْتُ مَعَهُ بِماءٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَسَكَبْتُ عَلَيْهِ الْمَاءَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ. ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْ جُبَّتِهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ مِنْ ضِيقِ كُمَّيِ الْجُبَّةِ. فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ. فَغَسَلَ يَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ. فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَعَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ عَوْفٍ يَؤُمُّهُمْ، وَقَدْ صَلَّى لَهُمْ رَكْعَةً، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ عَلَيْهِمْ ، فَفَزِعَ النَّاسُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم صَلاَتَهُ، قَالَ: «أَحْسَنْتُمْ» " اهـ . [1011]

وفيه : " 103 – قَالَ يَحْيَى: سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ رَجُلٍ تَوَضَّأَ وُضُوءَ الصَّلاَةِ، ثُمَّ لَبِسَ خُفَّيْهِ، ثُمَّ بَالَ، ثُمَّ نَزَعَهُمَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا فِي رِجْلَيْهِ. أَيَسْتَأْنِفُ الْوُضُوءَ؟
قَالَ: لِيَنْزِعْ خُفَّيْهِ، ثُمَّ لِيَتَوَضَّأْ، وَلْيَغْسِلْ رِجْلَيْهِ. وَإِنَّمَا يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ، مَنْ أَدْخَلَ رِجْلَيْهِ فِي الْخُفَّيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ بِطُهْرِ الْوُضُوءِ، فَلاَ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ .. فَأَمَّا مَنْ أَدْخَلَ رِجْلَيْهِ فِي الْخُفَّيْنِ وَهُمَا غَيْرُ طَاهِرَتَيْنِ بِطُهْرِ الْوُضُوءِ، فَلاَ يَمْسَحْ عَلَى الْخُفَّيْنِ .
104 – قَالَ يَحْيَى، وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ رَجُلٍ تَوَضَّأَ وَعَلَيْهِ خُفَّاهُ، فَسَهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، حَتَّى جَفَّ وَضُوءُهُ وَصَلَّى.

1011 - موطأ الامام مالك - مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ – ج 2 ص 47 .

قَالَ: لِيَمْسَحْ عَلَى خُفَّيْهِ، وَلْيُعِدِ الصَّلاَةَ، وَلاَ يُعِدِ الْوُضُوءَ " اهـ . [1012]

فالامام مالك نقل مسح الخفين عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وكذلك نقل اثار الصحابة في المسح على الخفين ولم انقلها حتى لا اطيل , ثم افتى بالمسكح على الخفين كما نقلنا عنه في الموطأ , وقد صرح علماء السادة المالكية رحمهم الله بأن مذهب الامام مالك هو المسح على الخفين ,

قال الامام ابن عبد البر : " وَالْقَائِلُونَ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ هُمُ الْجَمُّ الْغَفِيرُ وَالْعَدَدُ الْكَثِيرُ الَّذِينَ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الْغَلَطُ وَلَا التَّشَاعُرُ وَلَا التَّوَاطُؤُ وَهُمْ جُمْهُورُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَهُمْ فُقَهَاءُ الْمُسْلِمِينَ

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ إِنْكَارُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَهِيَ رِوَايَةٌ أَنْكَرَهَا أَكْثَرُ الْقَائِلِينَ بِقَوْلِهِ وَالرِّوَايَاتُ عَنْهُ بِإِجَازَةِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ أَكْثَرُ وَأَشْهَرُ وَعَلَى ذَلِكَ بَنَى مَوَطَّأَهُ وَهُوَ مَذْهَبُهُ عِنْدَ كُلِّ مَنْ سَلَكَ الْيَوْمَ سَبِيلَهُ لَا يُنْكِرُهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ " اهـ . [1013]

(فَصْلٌ) وَقَوْلُهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْ جُبَّتِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ مِنْ ضِيقِ الْجُبَّةِ يُرِيدُ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَهُمَا إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَأَمَّا الْكَفَّانِ فَإِنَّهُمَا كَانَا خَارِجَيْنِ وَبِهِمَا غَسَلَ وَجْهَهُ وَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ لِأَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ إزَارٌ يَسْتُرُهُ

وَقَوْلُهُ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ الْمَسْحُ عَلَى الرَّأْسِ أَصْلٌ فِي الطَّهَارَةِ وَالْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَدَلٌ وَهُوَ مِمَّا تُسْتَبَاحُ بِهِ الصَّلَاةُ فِي الْجُمْلَةِ وَبِهِ قَالَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ.

1012 - موطأ الامام مالك - مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ – ج 2 ص 50 - 51 .
1013 - الاستذكار – ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 1 ص 216 .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ فِي الْعُتْبِيَّةِ مَا ظَاهِرُهُ الْمَنْعُ مِنْهُ وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ إيثَارُ الْغَسْلِ عَلَيْهِ وَحَسْبُك بِمَا أَدْخَلَ فِي مُوَطَّئِهِ وَهُوَ أَصَحُّ مَا نُقِلَ عَنْهُ.

وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ فِي شَرْحِ الْمُخْتَصَرِ الْكَبِيرِ أَنَّهُ رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ لَا يَمْسَحُ الْمُسَافِرُ وَلَا الْمُقِيمُ فَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الرِّوَايَةُ فَوَجْهُهَا أَنَّ الْمَسْحَ مَنْسُوخٌ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – وَهَذَا عِنْدِي يَبْعُدُ لِأَنَّ ابْنَ وَهْبٍ رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لَا أَمْسَحُ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرٍ وَكَأَنَّهُ كَرِهَهُ وَفِي النَّوَادِرِ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ أَنَّهُ قَالَ آخِرُ مَا فَارَقْته عَلَى الْمَسْحِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَكَأَنَّهُ وَهُوَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ مُتَأَخِّرٌ وَأَصْحَابُهُ مُطَّرِفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مَنَعَهُ أَوَّلًا عَلَى وَجْهِ الْكَرَاهِيَةِ لَمَّا لَمْ يَرَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَمْسَحُونَ ثُمَّ رَأَى الْآثَارَ فَأَبَاحَ الْمَسْحَ عَلَى الْإِطْلَاقِ.

(مَسْأَلَةٌ) :

وَهَذَا فِي السَّفَرِ فَأَمَّا الْمَسْحُ فِي الْحَضَرِ فَعَنْ مَالِكٍ فِيهِ رِوَايَتَانِ:

إحْدَاهُمَا: الْمَنْعُ.

وَالثَّانِيَةُ: الْإِبَاحَةُ.

وَهُوَ الصَّحِيحُ وَإِلَيْهِ رَجَعَ مَالِكٌ وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – قَالَ «جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ لِلْمُسَافِرِ وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ» " اهـ . [1014]

1014 - المنتقى شرح الموطأ - ابو الوليد سليمان بن خلف الباجي الاندلسي - ج 1 ص 77 .

{ اعطيت في علي خمس خصال – اعطيت في علي خمسا }

قال الامام العقيلي : " حَدَّثَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَارِسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الضُّرَيْسِ الْفَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أُعْطِيتُ فِي عَلِيٍّ خَمْسُ خِصَالٍ لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ فِي أَحَدٍ قَبْلِي، أَمَّا خَصْلَةٌ مِنْهَا فَإِنَّهُ يَقْضِي دَيْنِي، وَيُوَارِي عَوْرَتِي، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَإِنَّهُ الذَّائِدُ عَنْ حَوْضِي، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَإِنَّهُ مِشْكَاةٌ لِي فِي طَرِيقِ الْحَشْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَمَّا الرَّابِعَةُ فَإِنَّ لِوَائِي مَعَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَحْتَهُ آدَمُ وَمَا وَلَدَ، وَأَمَّا الْخَامِسَةُ فَإِنِّي لَا أَخْشَى أَنْ يَكُونَ زَانِيًا بَعْدَ إِحْصَانٍ، وَلَا كَافِرًا بَعْدَ إِيمَانٍ» لَيْسَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ أَصْلٌ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ، وَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ لَيِّنٍ " اهـ . [1015]

وهذا الحديث لا يصح , وعلته الحارث الاعور فانه كذاب , قال الامام ابن الجوزي في العلل المتناهية بعد ان ذكر الحديث وكلام الامام العقيلي عنه : " وَفِيهِ الْحَارِثُ الأَعْوَرُ قَالَ الشَّعْبِيُّ وَابْنُ الْمَدِينِيِّ كَذَّابٌ " اهـ . [1016]

وذكر الامام ابو نعيم هذا الاثر في الحلية والامام احمد في فضائل الصحابة ,

قال الامام ابو نعيم : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ إِمْلَاءً , ثنا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ الضَّحَّاكِ بْنِ عَمْرٍو، ثنا سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُشَيْرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُعْطِيتُ فِي عَلِيٍّ

1015 - الضعفاء الكبير - أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي – ج 2 ص 22 .

1016 - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية – ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 1 ص 244 .

خَمْسًا أَمَّا إِحْدَاهَا فَيُوَارِي عَوْرَتِي، وَالثَّانِيَةُ يَقْضِي دَيْنِي، وَالثَّالِثَةُ أَنَّهُ مُتَّكِئِي فِي طُولِ الْمَوْقِفِ، وَالرَّابِعَةُ فَإِنَّهُ عَوْنِي عَلَى حَوْضِي، وَالْخَامِسَةُ فَإِنِّي لَا أَخَافُ عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ كَافِرًا بَعْدَ إِيمَانٍ وَلَا زَانِيًا بَعْدَ إِحْصَانٍ» " اهـ . [1017]

والعلة في سند الامام ابو نعيم في عطية العوفي .

قال الامام النسائي : " (481) عطية العوفي ضعيف " اهـ . [1018]

وقال الامام الذهبي : " 4139 – د ت ق / عطية بن سعد العوفي الكوفي تابعي مشهور مجمع على ضعفه " اهـ . [1019]

وقال الحافظ ابن حجر : " (122) خ د ت ق عطية بن سعد العوفي الكوفي تابعي معروف ضعيف الحفظ مشهور بالتدليس القبيح " اهـ . [1020]

لقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة , وقد قال الحافظ ابن حجر عن المرتبة الرابعة : " الرابعة – من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد " اهـ . [1021]

وقال الامام العقيلي : " 1392 – عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا

1017 - حلية الاولياء - أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني – ج 10 ص 211 .
1018 - الضعفاء والمتروكين للنسائي – احمد بن علي بن شعيب - ج 1 ص 225 .
1019 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 436 .
1020 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 50 .
1021 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر – ص 14 .

سَالِمٌ الْمُرَادِيُّ قَالَ: كَانَ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ رَجُلًا مُتَشَيِّعًا حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سَالِمٍ الْمُرَادِيِّ قَالَ: عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ يَتَشَيَّعُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: سَمِعْتُ أَبِي ذَكَرَ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيَّ فَقَالَ: هُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، بَلَغَنِي أَنَّ عَطِيَّةَ كَانَ يَأْتِي الْكَلْبِيَّ فَيَأْخُذُ عَنْهُ التَّفْسِيرَ وَكَانَ يُكَنِّيهِ بِأَبِي سَعِيدٍ فَيَقُولُ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ أَبِي، وَكَانَ هُشَيْمٌ يُضَعِّفُ حَدِيثَ عَطِيَّةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، فِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الثَّوْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ الْكَلْبِيَّ قَالَ: كَنَّانِي عَطِيَّةُ بِأَبِي سَعِيدٍ وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يُضَعِّفُ حَدِيثَ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ حَدَّثَنِي الْخَضِرُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ هُشَيْمٌ يَتَكَلَّمُ فِي عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ: كَانَ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ ضَعِيفًا " اهـ .[1022]

واما سند الامام احمد في الفضائل : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ قثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ قثنا الْفُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:... " اهـ .[1023]

والعلة في سند الامام احمد : الحسين بن عبيد الله العجلي , فهو وضاع , و عطية العوفي ضعيف .

1022 - الضعفاء الكبير - أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي – ج 3 ص 359 .

1023 - فضائل الصحابة – احمد بن محمد بن حنبل – ج 2 ص 661 .

قال الامام ابن الجوزي : " 895 الحسين بن عبيد الله أبو علي العجلي حدث عن مالك قال ابن عدي يشبه أن يكون ممن يضع الحديث وقال الدارقطني كان يضع الحديث " اهـ . [1024]

وقال الامام الذهبي : " 1543 الحسين بن عبيد الله العجلي عن مالك كان ممن يضع الحديث " اهـ . [1025]

واما عطية العوفي فقد نقلنا فيه قول ائمة الجرح والتعديل .

{ من كان يعبد محمدا صلى الله عليه واله وسلم فان محمدا قد مات }

قال الامام البخاري : " 3667 – حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، – قَالَ: إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي بِالعَالِيَةِ – فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: وَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ، فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِيَ رِجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ " فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَّلَهُ، قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يُذِيقُكَ اللَّهُ المَوْتَتَيْنِ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الحَالِفُ عَلَى رِسْلِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ، فَحَمِدَ اللَّهَ أَبُو بَكْرٍ وَأَثْنَى

1024 - الضعفاء والمتروكين – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - 1 ص 215 .
1025 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 173 .

عَلَيْهِ، وَقَالَ: أَلا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، وَقَالَ: {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ} [الزمر: 30]، وَقَالَ: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ} [آل عمران: 144]، قَالَ: فَنَشَجَ النَّاسُ يَبْكُونَ ....." اهـ .[1026]

يعترض بعض الرافضة على قول ابي بكر فيقولون لماذا قال ابو بكر عن رسول الله محمد ولم يقل رسول الله , او نبي الله فيقول بعض هؤلاء الحمقى من الرافضة ان هذا طعن برسول الله صلى الله عليه واله وسلم .

فاقول : لا ادري اين وجه الطعن بقول ابي بكر رضي الله عنه : (أَلا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ) , فابو بكر يتكلم بمعنى الاية الكريمة التي تلاها على الصحابة , بأن موت النبي صلى الله عليه واله وسلم وارد , وذلك لان الاسلام هو عبادة الله تعالى وحده الذي لا يموت , ومحمد صلى الله عليه واله وسلم رسول من عند الله تعالى قد بلغ الرسالة ثم توفاه الله تعالى .

ومن جهل الرافضة في القران الكريم عدم معرفتهم بأن الله تعالى قد خاطب نبيه صلى الله عليه واله وسلم في القران بمحمد من غير ان يقول له رسول الله , او نبي الله , حيث قال تعالى : { وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ (2) : محمد } , فهل يقول امثال هؤلاء الرافضة ان الله تعالى قد طعن بنبيه صلى الله عليه واله

1026 - صحيح البخاري - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» - ج 5 ص 6 .

وسلم عندما ذكر اسمه فقط من غير ان يقول رسول الله او نبي الله ؟ !!! ,
ويجهل الرافضة الموجود في كتبهم , ففي نهج البلاغة : " ومن كلامه (عليه السلام) قبل موته ....
أَمَّا وَصِيَّتِي: فَاللهَ لاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَمُحَمَّداً فَلاَ تُضَيِّعُوا سُنَّتَهُ، أَقِيمُوا هذَيْنِ الْعَمُودَيْنِ، وَأَوْقِدُوا هذَيْنِ الْمِصْبَاحَيْنِ" اهـ . [1027]

فهل سيقول الرافضة بان عليا رضي الله عنه قد طعن برسول الله صلى الله عليه واله وسلم لانه قال محمد ولم يقل رسول الله , او نبي الله , وعدم صلاته على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عند ذكره ؟ !!! .

وفي علل الشرائع للصدوق : " 2 – أبى رحمه الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله قال : حدثنا الحسن بن عرفة (بسر من رأى) قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا محمد بن إسرائيل قال : حدثنا أبو صالح عن أبي ذر رحمة الله عليه قال : كنت أنا وجعفر بن أبي طالب مهاجرين إلى بلاد الحبشة فأهديت لجعفر جارية قيمتها أربعة آلاف درهم فلما قدمنا المدينة أهداها لعلي " ع " تخدمه فجعلها علي " ع " في منزل فاطمة فدخلت فاطمة عليها السلام يوما فنظرت إلى رأس علي عليه السلام في حجر الجارية فقالت يا أبا الحسن فعلتها فقال لا والله يا بنت محمد ما فعلت شيئا فما الذي تريدين ؟ قالت تأذن لي في المصير إلى منزل أبى

1027 - نهج البلاغة - الشريف الرضي - ج 2 ص 33 .

رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لها قد أذنت لك فتجلببت بجلبابها وتبرقعت ببرقعها ..... " اهـ .[1028]

ففي هذه الرواية قول علي لفاطمة رضي الله عنهما , يابنت محمد , فهل قوله يابنت محمد من غير ان يقول يابنت رسول الله , او يابنت نبي الله , وعدم صلاته على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم طعن برسول الله صلى الله عليه واله وسلم ؟ !!! .

{ لا سيف إلا ذو الفقار، وَلا فتى إلا علي }

قال الامام ابن حجر : " **5954** – عيسى بن مهران المستعطف أبو موسى.
كان ببغداد . رافضي كذاب جبل.
قال ابن عَدِي: حدث بأحاديث موضوعة محترق في الرفض.
حدثنا المنجنيقي حدثنا عيسى بن مهران حدثنا مخول حدثنا عبد الرحمن بن الأسود، عَن مُحَمد بن عُبَيد الله بن أبي رافع، عَن أبيه، عن جَدِّه: كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد مع علي ... فذكر خبرا طويلا فيه وحمل راية المشركين سبعة ويقتلهم علي فقال جبريل: يا محمد , ما هذه المواساة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أنا منه وهو مني ثم سمعنا صائحا في السماء يقول: لا سيف إلا ذو الفقار، وَلا فتى إلا علي.
قلت: ولحقه محمد بن جرير.
وقال أبو حاتم: كذاب.

1028 - علل الشرائع - الصدوق - ج 1 ص 163 – 164 .

وقال الدارقطني: رجل سوء.

وقال الخطيب: كان من شياطين الرافضة ومردتهم وقع إلي كتاب من تصنيفه في الطعن على الصحابة وتكفيرهم فلقد قف شعري وعظم تعجبي مما فيه من الموضوعات والبلايا " اهـ . [1029]

واما الاثر الذي اورده الامام الطبري , حيث قال : " حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سعيد، قال: حدثنا حبان ابن عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَصْحَابَ الالويه، ابصر رسول الله ص جَمَاعَةً مِنْ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: احْمِلْ عَلَيْهِمْ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ، فَفَرَّقَ جَمْعَهُمْ، وَقَتَلَ عَمْرو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْجُمَحِيَّ قَالَ: ثُمَّ أَبْصَرَ رسول الله ص جَمَاعَةً مِنْ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: احْمِلْ عَلَيْهِمْ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ فَفَرَّقَ جَمَاعَتَهُمْ، وَقَتَلَ شَيْبَةَ بن مالك احد بنى عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَلْمُوَاسَاةُ، [فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: وَأَنَا مِنْكُمَا، قَالَ: فَسَمِعُوا صَوْتًا:

لا سَيْفَ إِلا ذُو الْفَقَارِ ... وَلا فَتَى إِلا عَلِيٌّ " اهـ . [1030]

فهو اثر ضعيف ولا يصح , وعلته محمد بن عبيد الله بن ابي رافع , قال الامام البخاري : " 348- محمد بن عبيد الله بن أبي رافع: مولى النبي صلى الله عليه

1029 - لسان الميزان – احمد بن علي بن حجر – ج 6 ص 282 .
1030 - تاريخ الطبري – ابو جعفر محمد بن جرير الطبري – ج 2 ص 514 .

وسلم، عن أبيه، وداود بن الحصين، روى عنه علي بن هاشم، ومندل، منكر الحديث " اهـ . [1031]

وقال الامام ابن الجوزي : " **3108** محمد بن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يروي عن أبيه وداود بن الحصين قال يحيى ليس بشيء وقال البخاري منكر الحديث وقال الرازي ذاهب وقال الدراقطني ضعيف " اهـ . [1032]

وقال الامام ابن حبان : " محمد بن عبيدالله بن أبى رافع – مولى النبي صلى الله عليه وسلم – : يروى عن داود ابن حصين وأبيه روى عنه على بن هاشم وابنه معمر بن محمد بن عبيدالله، منكر الحديث جدا، يروى عن أبيه ما ليس يشبه حديث أبيه، فلما غلب المناكير على روايته استحق الترك، كان يحيى بن معين شديد الحمل عليه " اهـ . [1033]

وقال الامام الذهبي : " **5790** – ق / محمد بن عبيد الله بن أبي رافع المديني عن أبيه ضعفوه " اهـ . [1034]

وقال الامام ابن حجر : " **6106** – محمد بن عبيد الله بالتصغير بن أبي رافع الهاشمي مولاهم الكوفي ضعيف من السادسة ق " اهـ . [1035]

1031 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري – ص 123 .
1032 - الضعفاء والمتروكين – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 3 ص 83 .
1033 - المجروحين – ابو حاتم محمد بن حبان البستي - ج 2 ص 249 .
1034 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد بن عثمان الذهبي - ج 2 ص 610 .
1035 - تقريب التهذيب ـ احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 874 .

واما اثر ابن مردويه فقد قال الامام ابن الجوزي : " وَقد روى أَبُو بكر مرْدَوَيْه من حَدِيث يَحْيَى بن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَن عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس قَالَ: صَاح صائح يَوْم أحد من السَّمَاء: " لَا سيف إِلَّا ذُو الفقار وَلَا فتى إِلَّا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ " قَالَ ابْن بجير [حبَان] : يَحْيَى بن سَلمَة لَيْسَ مِمَّن يكْتب حَدِيثه.

وَقَالَ يحيى بن معِين: لَيْسَ بشئ.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوك الحَدِيث " اه . [1036]

واما الاثر الوارد عن الباقر رحمه الله , فقد قال العلامة الغزي : " **616** – لَا سَيْفَ إِلا ذُو الْفَقَارِ وَلا فَتًى إِلا عَلِيٌّ

جَاءَ بِسَنَدٍ وَاهٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ قَالَ نَادَى مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ يَوْمَ بَدْرٍ لَا سَيْفَ. . فَذَكَرَهُ " اه . [1037]

فخلاصة الحكم على هذا الاثر بانه لا يصح , وقد حكم عليه بالوضع شيخ الاسلام في منهاج السنة , حيث قال : " وَقَوْلُهُ أَخُو الْفَتَى يَعْنِي عَلِيًّا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ جِبْرِيلَ فِي يَوْمِ بَدْرٍ وَقَدْ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ فَرِحٌ وَهُوَ يَقُولُ: " «لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ، وَلَا فَتًى إِلَّا عَلِيٌّ» ".

فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَكْذُوبَةِ الْمَوْضُوعَةِ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ " اه . [1038]

1036 - الموضوعات – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 1 ص 382 .
1037 - الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث - أحمد بن عبد الكريم الغزي العامري - ص 259 .
1038 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 5 ص 70 .

{ اول ما خلق الله نور نبيك ياجابر }

قال الامام الالباني : " 458 – " خلقت الملائكة من نور و خلق إبليس من نار السموم و خلق آدم عليه السلام مما قد وصف لكم " .

رواه مسلم (8 / 226) و ابن منده في " التوحيد " (32 / 1) و السهمي في " تاريخ جرجان " (62) و البيهقي في " الأسماء و الصفات " (ص 277 – هند) و ابن عساكر (2 / 310 / 1) عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة مرفوعا .

قلت : و فيه إشارة إلى بطلان الحديث المشهور على ألسنة الناس : " أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر " . و نحوه من الأحاديث التي تقول بأنه صلى الله عليه وسلم خلق من نور ، فإن هذا الحديث دليل واضح على أن الملائكة فقط هم الذين خلقوا من نور ، دون آدم و بنيه ، فتنبه و لا تكن من الغافلين " اه .[1039]

وقال ايضا : " فمع الأسف نجد جماهير الناس اليوم يعتقدون عقائد قامت على أحاديث ضعيفة، بل وأحاديث موضوعة، كهذا الحديث: (أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر !) " اه .[1040]

وقال العلامة تقي الدين الهلالي : " فصل في تخريج الأحاديث التي وردت في هذا الفصل وبيان حالها.

1039 - سلسلة الاحاديث الصحيحة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 457 .
1040 - دروس للشيخ الالباني – ج 4 ص 3 .

أولها حديث (أول ما خلق الله نوري؛ وفي رواية أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر) تقدم أنه موضوع؛ لا يحل أن ينسبه أحد للنبي صلى الله عليه وسلم إلا مقرونا ببيان وضعه " اهـ .[1041]

وقال العلامة عبد الرحمن بن عبد الخالق : " وأما الحديث الموضوع المكذوب على رسول الله والذي فيه أن جابرًا سأل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما أول خلق الله؟ فقال: نور نبيك يا جابر، فهو حديث موضوع باتفاق أئمة الحديث جميعًا على وضعه وأنه كذب محض مخالف لما صح عن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ من حديث ابن عمر أن أول شيء خلقه الله سبحانه وتعالى هو القلم فقال له اكتب. قال وما أكتب؟ قال اكتب ما كان وما يكون إلى يوم القيامة. (متفق عليه) " اهـ .[1042]

وفي شرح المجيد للعلامة الغنيمان : " السؤال: حديث: (أول ما خلق الله نور نبيك) رواه عبد الرزاق في كتابه، فهل هو صحيح؟ الجواب: هذا حديث موضوع " اهـ .[1043]

1041 - الهدية الهادية - أبو شكيب محمد تقي الدين بن عبد القادر الهلالي – ص 80 .
1042 - الفكر الصوفي – عبد الرحمن بن عبد الخالق – ص 262 .
1043 - شرح فتح المجيد –عبد الله بن محمد الغنيمان – ج 141 ص 154 .

{ اقتلوا نعثلا فقد كفر }

قال الامام طبري : "كَتَبَ إِلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْعِجْلِيُّ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ نَصْرٍ الْعَطَّارَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثنَا سَيْفِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نُوَيْرَةَ وَطَلْحَةَ بْنِ الأَعْلَمِ الْحَنَفِيِّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ أَدْرَكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا انْتَهَتْ إِلَى سَرِفَ رَاجِعَةً فِي طَرِيقِهَا الى مكة، لقيها عبد بن أُمِّ كِلابٍ– وَهُوَ عَبْدُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ– فَقَالَتْ لَهُ: مَهْيَمْ؟ قَالَ: قَتَلُوا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَمَكَثُوا ثَمَانِيًا، قَالَتْ: ثُمَّ صَنَعُوا مَاذَا؟ قَالَ: أَخَذَهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ بِالاجْتِمَاعِ، فَجَازَتْ بِهِمُ الأُمُورُ إِلَى خَيْرِ مُجَازٍ، اجْتَمَعُوا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَيْتَ أَنَّ هَذِهِ انْطَبَقَتْ عَلَى هَذِهِ إِنْ تَمَّ الأَمْرُ لِصَاحِبِكَ! رُدُّونِي رُدُّونِي، فَانْصَرَفَتْ إِلَى مَكَّةَ وَهِيَ تَقُولُ: قُتِلَ وَاللَّهِ عُثْمَانُ مَظْلُومًا، وَاللَّهِ لأَطْلُبَنَّ بِدَمِهِ، فَقَالَ لَهَا ابْنُ أُمِّ كِلابٍ: ولم؟ فو الله إِنَّ أَوَّلُ مَنْ أَمَالَ حَرْفَهُ لأَنْتِ! وَلَقَدْ كُنْتِ تَقُولِينَ: اقْتُلُوا نَعْثَلا فَقَدْ كَفَرَ، قَالَتْ: إِنَّهُمُ اسْتَتَابُوهُ ثُمَّ قَتَلُوهُ، وَقَدْ قُلْتُ وَقَالُوا، وَقَوْلِي الأَخِيرُ خَيْرٌ مِنْ قَوْلِي الأَوَّلِ، فَقَالَ لَهَا ابْنُ أُمِّ كِلابٍ:

فَمِنْكِ الْبَدَاءُ وَمِنْكِ الْغِيَرْ ... وَمِنْكِ الرِّيَاحُ وَمِنْكِ الْمَطَرْ

وَأَنْتِ أَمَرْتِ بِقَتْلِ الإِمَامِ ... وَقُلْتِ لَنَا إِنَّهُ قَدْ كَفَرْ

فَهَبْنَا أَطَعْنَاكِ فِي قَتْلِهِ ... وَقَاتِلُهُ عِنْدَنَا مَنْ أَمَرْ

وَلَمْ يَسْقُطِ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِنَا ... وَلَمْ تنكف شَمْسُنَا وَالْقَمَرْ

وَقَدْ بَايَعَ النَّاسُ ذَا تَدَرٍّإٍ ... يُزِيلُ الشَّبَا وَيُقِيمُ الصَّعَرْ

وَيَلْبَسُ لِلْحَرْبِ أَثْوَابَهَا ... وَمَا مَنْ وَفَى مِثْلَ مَنْ قَدْ غَدَرْ

فَانْصَرَفَتْ إِلَى مَكَّةَ فَنَزَلَتْ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَصَدَتْ لِلْحِجْرِ، فَسُتِرَتْ وَاجْتَمَعَ إِلَيْهَا النَّاسُ، فَقَالَتْ: يا ايها الناس، ان عثمان قتل مظلوما، وو الله لأَطْلُبَنَّ بِدَمِهِ (1) .

---

(1) في اسناده مبهم وضعفاء ومتنه منكر , فقد ذكرنا قبل قليل ان عائشة رضي الله عنها اقسمت بالله انها ما كتبت الى احد ولا حرضت احدا على سيدنا عثمان ناهيك عن هذه الفرية العظيمة (ولقد كنت تقولين اقتلوا نعثلا فقد كفر) وما شأنها ان تقول ذلك وهل هذه رواية اهل العلم الذين ادركوا عائشة حاشا , ونعيد هنا الى الاذهان ما اخرجه خليفة بن خياط بسند صحيح (تاريخ خليفة / 176) عن مسروق قال : قالت عائشة رضي الله عنها : تركتموه كالثوب النقي من الدنس ثم قربتموه تذبحونه كما تذبح الشاة . قال مسروق : فقلت هذا عملك كتبت الى الناس تأمرينهم بالخروج عليه , فقالت عائشة : والذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون ما كتبت اليهم بسواد في بياض حتى جلست مجلسي هذا . قال الاعمش فكانوا يرون : انه كتب على لسانها " اه .[1044]

قال الحافظ ابن الجوزي في ترجمة نصر بن مزاحم : " 3518 – نصر بن مُزَاحم الْمنْقري الْكُوفِي الْعَطَّار قَالَ أَبُو خثيمَةَ كَانَ كذابا قَالَ يحيى لَيْسَ حَدِيثه

1044 - ضعيف تاريخ الطبري – تحقيق : محمد بن طاهر البرزنجي , ومحمد صبحي حسن حلاق - ج 8 ص 647 – 648 .

بِشَيْء وَقَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ واهي الحَدِيث مَتْرُوك الحَدِيث وَقَالَ الدراقطني ضَعِيف وَقَالَ إِبْرَاهِيم بن يَعْقُوب الجوزجاني كَانَ زائغا عَن الْحق قَالَ أَبُو بكر الْخَطِيب يُرِيد بذلك غلوة فِي الرَّفْض وَقَالَ صَالح بن مُحَمَّد روى عَن الضُّعَفَاء أَحَادِيث مَنَاكِير وَقَالَ أَبُو الْفَتْح الْأَزْدِيّ كَانَ غاليا فِي مذْهبه غير مَحْمُود فِي حَدِيثه " اهـ .[1045]

واما سيف بن عمر , فقد قال الامام النسائي : " (256) سيف بن عمر الضبي ضعيف " اهـ .[1046]

وقال الحافظ ابن الجوزي : " 1594 – سيف بن عمر الضَّبِّيّ عَن أبي بكر الْمدنِي فِي الأَصْل كُوفِي بروي عَن عبيد الله بن عمر الْعمريّ قَالَ يحيى ضَعِيف الحَدِيث فلس خير مِنْهُ وَقَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ مَتْرُوك الحَدِيث وَقَالَ النَّسَائِيّ وَالدَّارَقُطْنِيّ ضَعِيف وَقَالَ ابْن حبَان يروي الموضوعات عَن الْأَثْبَات وَقَالَ إِنَّه يضع الحَدِيث " اهـ .[1047]

فالاثر مكذوب ولا يصح عن ام المؤمنين رضي الله عنها .

{ حي على خير العمل }

قال الامام الطبراني : " 1071 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ

1045 - الضعفاء والمتروكين – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 3 ص 160 .
1046 - الضعفاء والمتروكين – احمد بن علي بن شعيب النسائي – ص 187 .
1047 - الضعفاء والمتروكين – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 2 ص 35 .

اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعُمَرَ، وَعَمَّارٍ، ابْنَيْ حَفْصٍ، عَنْ آبَائِهِمْ، عَنْ أَجْدَادِهِمْ، عَنْ بِلَالٍ، أَنَّهُ كَانَ يُؤَذِّنُ بِالصُّبْحِ، فَيَقُولُ: حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» وَتَرَكَ حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ " اهـ . [1048]

ان هذا الاثر ضعيف ولا يصح وعلته عبد الرحمن بن سعد .

قال الامام الهيثمي : " 1857 - «وَعَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ كَانَ يُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ فَيَقُولُ: حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يُجْعَلَ مَكَانَهَا: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وَيَتْرُكُ: حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُتَقَدِّمُ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ " اهـ . [1049]

وقال الامام البيهقي بعد ان ذكر هذا الاثر : " وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ لَمْ تَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم- فِيمَا عَلَّمَ بِلاَلاً وَأَبَا مَحْذُورَةَ وَنَحْنُ نَكْرَهُ الزِّيَادَةَ فِيهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ " اهـ . [1050]

قول علماء الجرح والتعديل في عبد الرحمن بن سعد :

قال الامام البخاري : " 933- عَبد الرَّحمَن بْن سَعد، المُؤَذِّن.

سَمِعَ عَبد الرَّحمَن بْن مُحَمد، وعمارة، وعُمَر، ابني حَفص.

مَولَى بَنِي مَخزُوم. المَدِينِيّ، القُرَشِيّ.فيهِ نَظَرٌ " اهـ . [1051]

1048 - المعجم الكبير – ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني – ج 1 ص 352 .
1049 - مجمع الزوائد – ابو الحسن علي بن ابي بكر الهيثمي – ج 1 ص 330 .
1050 - السنن الكبرى – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 1 ص 425 .
1051 - التاريخ الكبير – محمد بن اسماعيل البخاري – ج 5 ص 287 .

وقول الامام البخاري فيه نظر بمعنى انه متروك , قال الامام الذهبي : " أما قولُ البخاري : (سكتوا عنه) ، فظاهِرُها أنهم ما تعرَّضوا له بجَرْح ولا تعديل ، وعَلِمنا مقصدَه بها بالا ستقراء : أنها بمعنى تركوه . وكذا عادَتُه إذا قال : (فيه نظر) ، بمعنى أنه متَّهم ، أو ليس بثقة . فهو عنده أسْوَأُ حالاً من (الضعيف) " اهـ . [1052]

وقال الامام ابن حجر : " قَالَ الْبُخَارِيُّ فِيهِ نَظَرٌ وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ يَقُولُهَا الْبُخَارِيُّ فِي مَنْ هُوَ مَتْرُوكٌ " اهـ . [1053]

وقال الامام ابن ابي حاتم : " نا عبد الرحمن أنا أبو بكر ابن أبي خيثمه فيما كتب إلى قال سئل يحيى بن معين عن عبد الرحمن المؤذن فقال: مديني ضعيف روى عن أبي الزناد " اهـ . [1054]

وقال الحافظ ابن حجر : " 3873 – عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ المؤذن المدني ضعيف من السابعة ق " اهـ . [1055]

ولقد صرح الامام النووي رحمه الله بكراهة زيادة حي على خير العمل في الاذان , حيث قال : " يُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ فِي الْأَذَانِ حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " اهـ . [1056]

1052 - الموقظة - محمد بن احمد الذهبي - ص 19 – 20 .
1053 - القول المسدد – احمد بن علي بن حجر - ص 10 .
1054 - الجرح والتعديل – عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي – ج 5 ص 238 .
1055 - تقريب التهذيب - احمد بن علي بن حجر - ص 579 .
1056 - المجموع شرح المنهاج – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 3 ص 98 .

وقال شيخ الاسلام : " وَهُمْ قَدْ زَادُوا فِي الْأَذَانِ شِعَارًا لَمْ يَكُنْ يُعْرَفُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -وَلَا نَقَلَ أَحَدٌ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَمَرَ بِذَلِكَ فِي الْأَذَانِ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ: " حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ ".

وَغَايَةُ مَا يُنْقَلُ إِنْ صَحَّ النَّقْلُ، أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ، كَابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ أَحْيَانًا عَلَى سَبِيلِ التَّوْكِيدِ، كَمَا كَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ بَيْنَ النِّدَاءَيْنِ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، وَهَذَا يُسَمَّى نِدَاءُ الْأُمَرَاءِ، وَبَعْضُهُمْ يُسَمِّيهِ التَّثْوِيبَ وَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُهُمْ، وَكَرِهَهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ، وَرَوَوْا عَنْ عُمَرَ وَابْنِهِ وَغَيْرِهِمَا كَرَاهَةَ ذَلِكَ.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ بِالِاضْطِرَارِ أَنَّ الْأَذَانَ، الَّذِي كَانَ يُؤَذِّنُهُ بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْمَدِينَةِ، وَأَبُو مَحْذُورَةَ بِمَكَّةَ، وَسَعْدِ الْقَرْظِ فِي قُبَاءَ، لَمْ يَكُنْ فِيهِ هَذَا الشِّعَارُ الرَّافِضِيُّ. وَلَوْ كَانَ فِيهِ لَنَقَلَهُ الْمُسْلِمُونَ وَلَمْ يُهْمِلُوهُ، كَمَا نَقَلُوا مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْهُ. فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ فِي الَّذِينَ نَقَلُوا الْأَذَانَ مِنْ ذِكْرِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ، عُلِمَ أَنَّهَا بِدْعَةٌ بَاطِلَةٌ " اهـ . [1057]

ولو تنزلنا مع الرافضة من باب الالزام وقلنا ان رواية الطبراني الوارد فيها حي على خير العمل صحيحة , ففي نفس الرواية ان النبي صلى الله عليه واله وسلم امر بلالا ان يستبدل قول حي على خير العمل بقوله الصلاة خير من النوم , فلا وجه لاستدلال الرافضة او غيرهم بهذا الحديث سندا , ومتنا .

1057 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 6 ص 293 – 294 .

{ وَفَاكِهَةٌ وَأَبًّا – أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، أَوْ أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي }

قال الامام ابو عبيد : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: {وَفَاكِهَةٌ وَأَبًّا} [عبس: 31] فَقَالَ: أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، أَوْ أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِنْ أَنَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ؟ " اهـ .[1058]

قال الحافظ ابن حجر : " وَرَوَى بن جَرِيرٍ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ سُئِلَ عَنِ الْأَبِّ فَقَالَ أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَهَذَا مُنْقَطِعٌ " اهـ .[1059]

فهذا الاثر منقطع بين ابراهيم التيمي , وابي بكر رضي الله عنه .

وقال الامام ابن عبد البر : " 1561 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، نا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ قَالَ: نا حَفْصٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي؟ وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي؟ إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ» وَذَكَرَ مِثْلَ هَذَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ، وَعَامِرٌ الشَّعْبِيُّ، وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ " اهـ .[1060]

وهذا الاثر ضعيف , وعلته يحيى الحماني , والارسال بين ابي معمر , وابي بكر رضي الله عنه , قال الامام ابن الجوزي : " 3730 – يحيى بن عبد الحميد بن

1058 - فضائل القران – ابو عبيد القاسم بن سلام – ص 375 .
1059 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 6 ص 296 .
1060 - جامع بيان العلم وفضله – ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 2 ص 833 .

عبد الرَّحْمَن بن مَيْمُون ويلقب بشمير أَبُو زَكَرِيَّا الْحماني الْعجْلَاني الْكُوفِي يروي عَن حَمَّاد بن زيد قَالَ ابْن نمير كَذَّاب وَقَالَ أَحْمد كَانَ يكذب جهارا مَا زلنا نَعْرِف ابْن الْحماني يسرق الْأَحَادِيث وَقَالَ السَّعْدِيّ سَاقِط وَقَالَ النَّسَائِيّ ضَعِيف وَقَالَ يحيى بن معِين ثِقَة " اهـ . [1061]

وقال الامام سعيد بن منصور : " 39 - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، قَالَ: أَيّة أَرْضٍ تُقِلُّني ، أَوْ أية سَمَاءٍ تُظِلُّني، أَوْ أَيْنَ أَذْهَبُ، وَكَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا أَنَا قُلْتُ فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ مَا أراد الله بها؟ " اهـ . [1062]

فهذا الاثر منقطع بين ابن ابي مليكة وابي بكر رضي الله عنه , قال الامام الذهبي في ترجمته: " قَالَ البُخَارِيُّ، وَجَمَاعَةٌ: مَاتَ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ ومائَةٍ.
قُلْتُ: كَانَ مِنْ أَبْنَاءِ الثَّمَانِيْنَ " اهـ . [1063]
وقال الامام الطبري : " وَحَدَّثَنِي أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ السُّوَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، إِذَا قُلْتُ فِي الْقُرْآنِ مَا لَا أَعْلَمُ» .

1061 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 3 ص 197 .
1062 - سنن سعيد بن منصور - ج 1 ص 168 .
1063 - سير اعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 5 ص 90 .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: «أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، إِذَا قُلْتُ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِي أَوْ بِمَا لَا أَعْلَمُ» " اهـ . [1064]

وهذا الاثران منقطعان , والعلة فيهما الانقطاع بين ابي معمر , وابي بكر رضي الله عنه , وأبو معمر هو عبد الله بن سخبرة الازدي , قال الحافظ ابن حجر : " عبدالله بن سخبرة الازدي أبو معمر الكوفي من ازد شنوءة . روى عن عمر وعلي والمقداد وابن مسعود وخباب بن الارت وأبي موسى الاشعري وأبي مسعود الانصاري وأرسل عن أبي بكر الصديق " اهـ . [1065]

وقال الامام البيهقي : " 2082 – أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفَسِّرُ، أَخْبَرَنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعْدِ بْنِ الْحَسَنِ، حدثنا جَدِّي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، أَنَّ هُدْبَةَ بْنَ خَالِدٍ، حَدَّثَهُمْ، قال حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: " أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللهِ بِرَأْيِي " وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، كَذَلِكَ مُرْسَلًا، وَقَالَ فِي مَتْنِهِ: " إِذَا أَنَا قُلْتُ فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ بِغَيْرِ مَا أَرَادَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهَا " اهـ . [1066]

وقال الحافظ ابن حجر : " ومن وَجْهٍ آخَرَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ قَرَأَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا فَقِيلَ مَا الْأَبُّ فَقِيلَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ

1064 - تفسير الطبري – محمد بن جرير الطبري – ج 1 ص 71 - 72 .
1065 - تهذيب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ج 5 ص 202 – 203 .
1066 - شعب الايمان – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي – ج 3 ص 540 .

التَّكَلُّفُ أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي أَوْ أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِمَا لَا أَعْلَمُ وَهَذَا مُنْقَطِعٌ بَيْنَ النَّخَعِيِّ وَالصِّدِّيقِ وَأَخْرَجَ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سُئِلَ عَنِ الْأَبِّ مَا هُوَ فَقَالَ أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَهُوَ مُنْقَطِعٌ أَيْضًا لَكِنَّ أَحَدَهُمَا يُقَوِّي الْآخَرَ " اهـ .[1067]

فرواية ابراهيم النخعي عن ابي معمر التي نقلها ابن عبد البر لا يوجد فيها السؤال عن الفاكهة والاب , والرواية التي ذكرها الحافظ ابن حجر عن ابراهيم النخعي في السؤال عن الفاكهة والاب فنحتاج ان نرجع الى تفسير عبد بن حميد ونرى السند كاملا ثم نحكم , هل يوجد فيه علة على غير الانقطاع او لا , وهل نقل الامام ابن حجر منه الاثر بالمعنى ام بالنص .

فقول ابي بكر : (اي سماء تظلني , وأي ارض تقلني اذا قلت في كتاب الله بغير علم) يرتقي بمجموعه الى درجة الحسن , ولكن زيادة القصة في السؤال عن الفاكهة والأب لا ترتقي الى الحسن , وذلك لان كثرة الطرق الواردة في تحرج ابي بكر رضي الله عنه من القول في القران برايه تجعل الاثار لكثرة طرقها تتقوى , وترتقي الى الحسن وان كانت هذه الاثار معلولة بالانقطاع في بعضها , او وجود الضعف في بعضها , ولكن القصة لم تأت في جميع هذه الطرق , فالاثر حسن من غير قصة السؤال عن الفاكهة , والاب والله اعلم .

1067 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 13 ص 271 .

ولقد ورد عن علي رضي الله عنه مثل قول ابي بكر رضي الله عنه في التورع عن الكلام في التفسير بغير علم , قال الامام ابن عبد البر : " 1562 – أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ الْحَمَّالُ، ثنا الْحِمَّانِيُّ قَالَ: نا خَالِدٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ زَاذَانَ، وَأَبِي الْبُخْتُرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي؟ وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ؟» " اهـ [1068] .

ولو قلنا من باب التنزل ان ابا بكر رضي الله عنه لم يعرف ما هو الأب , فان هذا لا يقدح في علمه , ولا مكانته في الامة , بل ان هذا دال على فضله , وورعه في تفسير القران الكريم , وانه ان لم يعرف معنى كلمة في القران فانه يقول للناس بانه لا يعلم امتثالا لقوله تعالى : { وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا (36) : الاسراء } , فهذا مدح له رضي الله عنه لا قدح , ولم يقل احد من اهل العلم ان ابا بكر او غيره من الصحابة رضي الله عنهم قد احاطوا علما بالشريعة , او انهم لا يخطئون في شيء , فعدم معرفة الصحابي لحكم شرعي لا يلزم منه تسقيطه , او الطعن به .

قال الله تعالى : { وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ (78) فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ (79) : الانبياء } فداود

1068 - جامع بيان العلم وفضله – ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 2 ص 834 .

وسليمان عليهما السلام قد اتاهما الله تعالى علما , ولكن في هذه المسألة التي ذكرها الله تعالى قد خص الله تعالى فهمها لسليمان دون داود عليهما السلام , والا لما كان تخصيص الله تعالى لسليمان بالفهم اي معنى , فهل يلزم من تفهيم الله تعالى هذه المسألة لسليمان دون داود عليهما السلام طعن بعلم داود عليه السلام ؟ !!! .

ولقد ورد السؤال عن الاب لعمر رضي الله عنه بسند صحيح , وهذا محمول على معرفة النوع والشكل للاب , قال الحافظ ابن كثير : " وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَّامٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوشَب، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيمي قَالَ: سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَفَاكِهَةً وَأَبًّا) فَقَالَ: أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِنْ قلتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ . وَهَذَا مُنْقَطِعٌ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ وَالصِّدِّيقِ. فَأَمَّا مَا رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ حَيْثُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حُمَيد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَرَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (عَبَسَ وَتَوَلَّى) فَلَمَّا أَتَيَ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: (وَفَاكِهَةً وَأَبًّا) قَالَ: عَرَفْنَا مَا الْفَاكِهَةُ، فَمَا الْأَبُّ؟ فَقَالَ: لَعَمْرُكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكَلُّفُ .

فَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ أَنَسٍ، بِهِ. وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ شَكْلَهُ وَجِنْسَهُ وَعَيْنَهُ، وَإِلَّا فَهُوَ وَكُلُّ مَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ يَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ

نَبَاتِ الْأَرْضِ، لِقَوْلِهِ: (فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا * وَعِنَبًا وَقَضْبًا * وَزَيْتُونًا وَنَخْلا * وَحَدَائِقَ غُلْبًا * وَفَاكِهَةً وَأَبًّا) " اهـ . [1069]

ولقد ورد في كتب الامامية ان الائمة قد جهلوا بعض الاحكام .

قال الطوسي : " (39) وأخبرني الشيخ أيده الله عن أحمد بن محمد بن الحسن عن أبيه عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى والحسين بن الحسن بن أبان جميعا عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن المذي فقال : إن عليا عليه السلام كان رجلا مذاء واستحيا أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله لمكان فاطمة عليها السلام فأمر المقداد أن يسأله وهو جالس فسأله فقال : له ليس بشئ " اهـ . [1070]

وقال المجلسي عن الرواية : " الحديث التاسع و الثلاثون)

(1): موثق.

قوله عليه السلام: لمكان فاطمة عليها السلام

(2) لأنه كان المذي باعتبار ملاعبته معها عليها السلام ، أو يكون قبل التزويج واستحيا أن يفهم الرسول صلى الله عليه وآله أن هذا حسن طلب التزويج، والأول أظهر " اهـ . [1071]

1069 - تفسير ابن كثير – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 8 ص 325 .
1070 - تهذيب الأحكام - الطوسي - ج 1 ص 17 .
1071 - ملاذ الاخيار في فهم تهذيب الاخبار – محمد باقر المجلسي – ج 1 ص 96 .

وقال البحراني : " وعن اسحاق بن عمار في الصحيح عن الصادق (عليه السلام) قال: " سألته عن المذي فقال ان عليا (عليه السلام) كان رجلا مذاء واستحيى ان يسأل رسول الله (صلى الله عليه وآله) لمكان فاطمة (عليها السلام) فامر المقداد ان يسأله وهو جالس فسأله فقال له ليس بشئ " اه . [1072]

فهذا علي رضي الله عنه يجهل حكم المذي , ولا يستطيع احد ان يطعن بعلمه .

وقال محمد تقي المجلسي : " و يمكن حمل النهي في غير الداخل على الكراهة كما يظهر مما رواه الشيخ في الصحيح، عن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: رآني علي بن الحسين عليهما السلام و أنا أقلع الحشيش من حول الفساطيط بمنى فقال: يا بني إن هذا لا يقلع و إن أمكن حمله على إرادة القطع أو يكون صغيرا غير مكلف و جوزنا الجهل عليهم في الصغر " اه . [1073]

لقد صرح محمد تقي المجلسي بجواز الجهل على الائمة في الصغر , فهل يطعن الامامية بعلم الائمة في صغرهم ؟ , واذا كان جاهلا في صغره , فما هي الفائدة من عصمته منذ الولادة ؟ !!! .

{ سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْكَلَالَةِ }

قال الامام الدارمي : " 3015 – أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْكَلَالَةِ فَقَالَ: " إِنِّي سَأَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي، فَإِنْ

1072 - الحدائق الناضرة – يوسف البحراني - ج 5 ص37 .
1073 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 4 ص 166 .

كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ: أُرَاهُ مَا خَلَا الْوَالِدَ وَالْوَلَدَ " فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ، قَالَ: «إِنِّي لَأَسْتَحْيِي اللَّهَ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا قَالَهُ أَبُو بَكْرٍ»

[تعليق المحقق] رجاله ثقات غير أنه منقطع " اه .[1074]

فهذا الاثر من ناحية السند منقطع , والمنقطع من انواع الضعيف , ولو سلمنا ان الاثر صحيح فهذا مدح لابي بكر رضي الله عنه , قال شيخ الاسلام : " وَأَمَّا قَوْلُ الرَّافِضِيِّ: " لَمْ يَعْرِفْ حُكْمَ الْكَلَالَةِ حَتَّى قَالَ فِيهَا بِرَأْيِهِ ".

فَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ عِلْمِهِ ; فَإِنَّ هَذَا الرَّأْيَ الَّذِي رَآهُ فِي الْكَلَالَةِ قَدِ اتَّفَقَ عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ بَعْدَهُ، فَإِنَّهُمْ أَخَذُوا فِي الْكَلَالَةِ بِقَوْلِ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ، وَالْقَوْلُ بِالرَّأْيِ هُوَ مَعْرُوفٌ عَنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ، كَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، لَكِنَّ الرَّأْيَ الْمُوَافِقَ لِلْحَقِّ هُوَ الَّذِي يَكُونُ لِصَاحِبِهِ أَجْرَانِ، كَرَأْيِ الصِّدِّيقِ، فَإِنَّ هَذَا خَيْرٌ مِنَ الرَّأْيِ الَّذِي غَايَةُ صَاحِبِهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ " اه .[1075]

1074 - سنن الدارمي – تحقيق حسين سليم اسد – ج 4 ص 1944 .
1075 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 5 ص 501 – 502 .

وقال الحافظ ابن كثير : " قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَأَسْتَحِي أَنْ أُخَالِفَ فِيهِ أَبَا بَكْرٍ. وَكَأَنَّ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: هُوَ مَا عَدَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ .

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الصِّدِّيقُ عَلَيْهِ جُمْهُورُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةِ، فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ وَحَدِيثِهِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، وَالْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ. وَقَوْلُ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ قَاطِبَةً، وَهُوَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، كَمَا أَرْشَدَ اللَّهُ أَنَّهُ قَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ وَوَضَّحَهُ فِي قَوْلِهِ : {يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} " اهـ . [1076]

وقال الامام ابن القيم : " فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَجْتَمِعُ هَذَا مَعَ مَا صَحَّ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ: " أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي؟ وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إنْ قُلْت فِي كِتَابِ اللَّهِ بِرَأْيِي "، وَكَيْفَ يُجَامِعُ هَذَا الْحَدِيثَ الَّذِي تَقَدَّمَ «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ» ؟ .

فَالْجَوَابُ أَنَّ الرَّأْيَ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: رَأْيٌ مُجَرَّدٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، بَلْ هُوَ خَرْصٌ وَتَخْمِينٌ، فَهَذَا الَّذِي أَعَاذَ اللَّهُ الصِّدِّيقَ وَالصَّحَابَةَ مِنْهُ.

وَالثَّانِي: رَأْيٌ مُسْتَنِدٌ إلَى اسْتِدْلَالٍ وَاسْتِنْبَاطٍ مِنْ النَّصِّ وَحْدَهُ أَوْ مِنْ نَصٍّ آخَرَ مَعَهُ، فَهَذَا مِنْ أَلْطَفِ فَهْمِ النُّصُوصِ وَأَدَقِّهِ، وَمِنْهُ رَأْيُهُ فِي الْكَلَالَةِ أَنَّهَا مَا عَدَا الْوَالِدَ وَالْوَلَدَ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ ذَكَرَ الْكَلَالَةَ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ الْقُرْآنِ؛ فَفِي أَحَدِ الْمَوْضِعَيْنِ وَرِثَ مَعَهَا الْأَخُ وَالْأُخْتُ مِنْ الْأُمِّ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذِهِ الْكَلَالَةَ مَا عَدَا الْوَالِدَ وَالْوَلَدَ، وَالْمَوْضِعُ الثَّانِي وَرِثَ مَعَهَا وَلَدُ الْأَبَوَيْنِ أَوْ الْأَبُ النِّصْفَ أَوْ

1076 - تفسير ابن كثير – اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 2 ص 487 .

الثُّلُثَيْنِ، فَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي هَذِهِ الْكَلَالَةِ، وَالصَّحِيحُ فِيهَا قَوْلُ الصِّدِّيقِ الَّذِي لَا قَوْلَ سِوَاهُ وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِلُغَةِ الْعَرَبِ كَمَا قَالَ:

وَرِثْتُمْ قَنَاةَ الْمَجْدِ لَا عَنْ كَلَالَةٍ ... عَنْ ابْنَيْ مَنَافٍ عَبْدِ شَمْسٍ وَهَاشِمِ

أَيْ إنَّمَا وَرِثْتُمُوهَا عَنْ الْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ، لَا عَنْ حَوَاشِي النَّسَبِ، وَعَلَى هَذَا فَلَا يَرِثُ وَلَدُ الْأَبِ وَالْأَبَوَيْنِ لَا مَعَ أَبٍ وَلَا مَعَ جَدٍّ، كَمَا لَمْ يَرِثُوا مَعَ الِابْنِ وَلَا ابْنِهِ، وَإِنَّمَا وَرِثُوا مَعَ الْبَنَاتِ؛ لِأَنَّهُمْ عَصَبَةٌ فَلَهُمْ مَا فَضَلَ عَنْ الْفُرُوضِ " اهـ . [1077]

{ فَجَعَلَ يُخْرِجُهُنَّ عَلَيْهِ امْرَأَةً امْرَأَةً، وَهُوَ يَضْرِبُهُنَّ بِالدِّرَّةِ حَتَّى أَخْرَجَ أُمَّ فَرْوَةَ }

قال الامام عبد الرزاق : " **6680** – عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ بُكِيَ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ» وَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَبْكُوا فَقَالَ عُمَرُ لِهِشَامِ بْنِ الْوَلِيدِ: قُمْ فَأَخْرِجِ النِّسَاءَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنِّي أُخْرِجُكَ، قَالَ عُمَرُ: ادْخُلْ فَقَدْ أَذِنْتُ لَكَ، فَقَالَ: فَدَخَلَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمُخْرِجِي أَنْتَ، أَيْ بُنَيَّ؟ فَقَالَ: أَمَّا لَكِ فَقَدْ أَذِنْتُ قَالَ: فَجَعَلَ يُخْرِجُهُنَّ عَلَيْهِ امْرَأَةً امْرَأَةً، وَهُوَ يَضْرِبُهُنَّ بِالدِّرَّةِ حَتَّى أَخْرَجَ أُمَّ فَرْوَةَ، فَرَّقَ بَيْنَهُنَّ، أَوْ قَالَ: فَرَّقَ بَيْنَ النَّحْوِيِّ " اهـ . [1078]

ان هذا الاثر منقطع ولا يصح والله اعلم , وذلك لان سعيد بن المسيب رحمه الله لم يدرك الحادثة , ولم يذكر الواسطة في نقل الاثر .

1077 - اعلام الموقعين – ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية – ج 1 ص 66 .
1078 - المصنف – عبد الرزاق بن همام الصنعاني – ج 3 ص 556 .

قال الامام الذهبي : " 88 – سَعِيْدُ بنُ المُسَيِّبِ بنِ حَزْنِ القُرَشِيُّ المَخْزُوْمِيُّ ** (ع)

ابْنِ أَبِي وَهْبٍ بنِ عَمْرِو بنِ عَائِذِ بنِ عِمْرَانَ بنِ مَخْزُوْمِ بنِ يَقَظَةَ، الإِمَامُ، العَلَمُ، أَبُو مُحَمَّدٍ القُرَشِيُّ، المَخْزُوْمِيُّ، عَالِمُ أَهْلِ المَدِيْنَةِ ، وَسَيِّدُ التَّابِعِيْنَ فِي زَمَانِهِ.

وُلِدَ: لِسَنَتَيْنِ مَضَتَا مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُ–.

وَقِيْلَ: لأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْهَا، بِالمَدِيْنَةِ " اهـ .[1079]

ومن احتج باقوال بعض اهل العلم بان مراسيل الامام سعيد بن المسيب صحيحة , قلنا له ان الامام يحيى بن سعيد القطان قد عد مراسيل سعيد عن ابي بكر رضي الله عنه شبه الريح , اي ضعيفة .

قال الامام ابن ابي حاتم : " 3 – حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ نَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ ذَاكَ شِبْهُ الرِّيحِ : اهـ .[1080]

وفي الكفاية للخطيب البغدادي : " قَالَ الشَّافِعِيُّ: «وَإِرْسَالُ ابْنِ الْمُسَيِّبِ عِنْدَنَا حَسَنٌ» قَالَ الْخَطِيبُ: اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ فِي قَوْلِهِ هَذَا , مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: أَرَادَ الشَّافِعِيُّ بِهِ أَنَّ مُرْسَلَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ حُجَّةٌ , لِأَنَّهُ رَوَى حَدِيثَهُ الْمُرْسَلَ فِي النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ , وَأَتْبَعَهُ بِهَذَا الْكَلَامِ , وَجَعَلَ

1079 - سير اعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 4 ص 217 .
1080 - المراسيل – عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي – ص 4 .

الْحَدِيثَ أَصْلًا إِذْ لَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُ , فَيُجْعَلُ تَرْجِيحًا لَهُ , وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِأَنَّ مَرَاسِيلَ سَعِيدٍ تُتُبِّعَتْ فَوُجِدَتْ كُلُّهَا مَسَانِيدَ عَنِ الصَّحَابَةِ مِنْ جِهَةِ غَيْرِهِ , وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَا فَرْقَ بَيْنَ مُرْسَلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَبَيْنَ مُرْسَلِ غَيْرِهِ مِنَ التَّابِعِينَ , وَإِنَّمَا رَجَّحَ الشَّافِعِيُّ بِهِ وَالتَّرْجِيحُ بِالْمُرْسَلِ صَحِيحٌ , وَإِنْ كَانَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُحْتَجَّ بِهِ عَلَى إِثْبَاتِ الْحُكْمِ , وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ عِنْدَنَا , لِأَنَّ فِي مَرَاسِيلِ سَعِيدٍ مَا لَمْ يُوجَدْ مُسْنَدًا بِحَالٍ مِنْ وَجْهٍ يَصِحُّ .... " اهـ . [1081]

{ فَجَعَلَ يُخرِجُهُنَّ عَلَيْهِ وَهُوَ يَضْرِبُهُنَّ بِالدِّرَّةِ }

قال الامام عبد الرزاق : " **6681** – عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: لَمَّا مَاتَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ اجْتَمَعَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ نِسَاءٌ يَبْكِينَ، فَجَاءَ عُمَرُ وَمَعَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمَعَهُ الدِّرَّةُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ادْخُلْ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَأْمُرْهَا فَلْتَحْتَجِبْ، وَأَخْرِجْهُنَّ عَلَيَّ» قَالَ: فَجَعَلَ يُخْرِجُهُنَّ عَلَيْهِ وَهُوَ يَضْرِبُهُنَّ بِالدِّرَّةِ، فَسَقَطَ خِمَارُ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خِمَارُهَا، فَقَالَ: «دَعُوهَا وَلَا حُرْمَةَ لَهَا». كَانَ مَعْمَرٌ يُعْجَبُ مِنْ قَوْلِهِ «لَا حُرْمَةَ لَهَا» " اهـ . [1082]

ان هذا الاثر منقطع ولا يصح , والانقطاع فيه بين عمرو بن دينار وعمر رضي الله عنه , وذلك لان عمرو بن دينار رحمه الله قد ولد في خلافة معاوية رضي الله عنه اي بعد موت امير المؤمنين عمر رضي الله عنه باكثر من عشرين سنة , قال الامام الذهبي : " **144** – عَمْرُو بنُ دِيْنَارٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الجُمَحِيُّ مَوْلاَهُم ** (ع)

1081 - الكفاية – ابو بكر احمد بن علي بن ثابت – ج 1 ص 404 – 405 .
1082 - المصنف – عبد الرزاق بن همام الصنعاني – ج 3 ص 556 .

الإِمَامُ الكَبِيْرُ، الحَافِظُ، أَبُو مُحَمَّدٍ الجُمَحِيُّ مَوْلاَهُم، المَكِّيُّ، الأَثْرَمُ، أَحَدُ الأَعْلاَمِ، وَشَيْخُ الحَرَمِ فِي زَمَانِهِ.

وُلِدَ: فِي إِمْرَةِ مُعَاوِيَةَ، سَنَةَ خَمْسٍ، أَوْ سِتٍّ وَأَرْبَعِيْنَ " اهـ . [1083]

{ الا ترضى يا علي إذا جمع الله الناس في صعيد واحد ان أقوم عن يمين العرش وانت عن يمينى وتكسى ثوبين أبيضين }

قال الامام الذهبي : " 3310 – سفيان بن إبراهيم الكوفي.

ذكره الأزدي فقال: زائغ ضعيف.

قلت: قال إسماعيل بن صبيح: حدثنا سفيان بن إبراهيم، عن عبد المؤمن بن القاسم، وهو أخو عبد الغفار، عن أبان بن تغلب، عن عمران بن مقسم، عن المنهال ابن عمرو، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن علي، قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: إلا ترضى يا علي إذا جمع الله الناس في صعيد واحد أن أقوم عن يمين العرش وأنت عن يمينى، وتكسى ثوبين أبيضين، فلا أدعى بخير إلا دعيت.

عبد المؤمن تالف أيضا، والخبر منكر جدا " اهـ . [1084]

فالحديث ضعيف ولا يصح .

1083 - سير اعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 5 ص 300 .

1084 - ميزان الاعتدال – محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 164 – 165 .

{ امتهوكون فيها يا ابن الخطاب – لو كان موسى اخي حيا ما وسعه الا اتباعي }

قال الامام الالباني : " 1589 – (حديث : " أن النبي صلى الله عليه وسلم غضب حين رأى مع عمر صحيفة فيها شئ من التوراة وقال : أفي شك أنت يا ابن الخطاب ؟ ألم آت بها بيضاء نقية ؟ لو كان أخى موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي ") ص 2 / 6 . حسن . أخرجه أحمد (3 / 387) من طريق مجالد عن الشعبي عن جابر ابن عبد الله : " أن عمر بن الخطاب أتى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه النبي صلى الله عليه وسلم فغضب فقال : أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها نقية لا تسألوهم عن شئ فيخبروكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به والذي نفسي بيده لو أن موسى صلى الله عليه وسلم كان حيا ما وسعه الا أن يتبعني " . وكذا أخرجه الدارمي (1 / 115) وابن أبي عاصم في " السنة " (5 / 2) وابن عبد البر في " جامع بيان العلم " (2 / 42) والهروي في " ذم الكلام " (4 / 67 – 2) والضياء المقدسي في " المنتقى من مسموعاته بمرو " (33 / 2) كلهم عن مجالد به . قلت : وهذا سند فيه ضعف من أجل مجالد وهو ابن سعيد الهمداني قال الحافظ في " التقريب " : " ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره " . وقال الحافظ في " الفتح " (13 / 284) : . " رواه أحمد وابن أبى شيبة والبزار ورجاله موثقون إلا أن في مجالد ضعفا " . قلت : لكن الحديث قوي فإن له شواهد كثيرة أذكر بعضها : أولا : عن عبد الله بن ثابت خادم النبي

صلى الله عليه وسلم قال : " جاء عمر رضى الله عنه بصحيفة . . . " الحديث بنحوه . أخرجه ابن الضريس في " فضائل القرآن " (1 / 76 / 1) والهروي في " ذم الكلام " (3 / 64 / 1) وعبد الغني المقدسي في " الجواهر " (ق 245 / 1) من طريق جابر الجعفي عن عامر الشعبي عن عبد الله بن ثابت به . والجعفي ضعيف ومن طريقه رواه البزار أيضا كما قال الحافظ . وأخرجه ابن عبد البر من طريق عبد الرزاق قال : وأخبرنا الثوري عن الشعبى به . كذا في النسخة المطبوعة وغالب الظن انه سقط منها جابر الجعفي فالحديث حديثه . ثانيا : عن ابى قلابة أن عمر . . . فذكره نحوه أخرجه الهروي أيضا . وهو منقطع . ثالثا : عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لو كان فيكم موسى واتبعتموه وعصيتموني لدخلتم النار) . أخرجه الروياني في مسنده (9 / 50 / 2) عن طريق ابنه لهيعة : حدثنى مشرح بن هاعان المعافري أنه سمع عقبه به . قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد . رجاله ثقات غير ابن لهيعة فإنه سيئ الحفظ . رابعا : عن خالد بن عرفطة قال : "كنت جالسا عند عمر رضى الله عنه إذ أتى برجل من عبد القيس سكنه بالسوس فقال له عمر : أنت فلان بن فلان العبدي ؟ قال : نعم قال : وانت النازل بالسوس ؟ قال : نعم فضربه بعصاة معه فقال : ما لي يا أمير المؤمنين ؟ فقال له عمر : اجلس . فجلس فقرأ عليه (بسم الله الرحمن الرحيم آلر * تلك آيات الكتاب المبين * إنا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون * نحن نقص عليك أحسن القصص . . .)

الآية فقرأها عليه ثلاثا وضربه ثلاثا فقال الرجل : ما لي يا أمير المؤمنين ؟ فقال : أنت الذي نسخت كتاب دانيال ؟ ! فقال : مرني بأمرك اتبعه قال : انطلق فامحه بالحميم والصوف الأبيض ثم لا تقرأه ولا تقرئه أحدا من الناس فلئن بلغني عنك انك قرأته أو أقرأته احدا من الناس لأنهكنك عقوبة ثم قال له : اجلس فجلس بين لديه فقال : انطلقت أنا فانتسخت كتابا من اهل الكتاب ثم جئت به في أديم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما هذا في يدك يا عمر ؟ قال : قلت : يا رسول الله كتاب نسخته لنزداد به علما الى علمنا فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه ثم نودي بالصلاة جامعة فقالت الأنصار : اغضب نبيكم هلم السلاح السلاح فجاؤا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم : يا أيها الناس إني أوتيت جوامع الكلم وخواتيمه واختصر لي اختصارا ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية ولا تتهوكوا ولا يغرنكم المتهوكون . قال عمر : فقمت فقلت : رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبك رسولا ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم " . أخرجه الضياء في " الأحاديث المختارة " (1 / 24 – 25) من طريق أبي يعلى الموصلي ثنا عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير ثنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن ابن اسحاق عن خليفة بن قيس عن خالد بن عرفطة . وقال للضياء : " عبد الرحمن بن إسحاق اخرج له مسلم وابن حبان " . قلت : كلا فإن الذي أخرج له مسلم إنما هو عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله العامري القرشي مولاهم وليس

هو هذا وإنما هو عبد الرحمن بن إسحاق بن سعد أبو شيبة الواسطي بدليل أن الذي رواه عنه علي بن مسهر وهو إنما روى عن هذا كما في ترجمته من " التهذيب " وهو ضعيف اتفاقا . ولذلك قال الهيثمي (1 / 173 و 182) بعد أن عزاه لأبي يعلى : " وفيه عبد الرحمن بن اسحاق الواسطي ضعفه أحمد وجماعة " . ثم إن في الحديث علة أخرى هي خليفة بن قيس . أورده العقيلي في " الضفاء " (122) وقال : " قال بخاري : يعد في الكوفيين لم يصح حديثه " . ثم ساق العقيلي له هذا الحديث من طريق اخرى عن علي بن مسهر به وقال : " وفي هذا رواية أخرى من غير هذا المعنى بإسناد فيه أيضا لين " قلت : كأنه يشير الى حديث جابر . خامسا : عن أبي الدرداء قال : " جاء عمر بجوامع من التوراة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . " الحديث نحو رواية جابر باختصار وفيه : " والذي نفس محمد بيده لو كان موسى بين أظهركم ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم ضلالا بعيدا أنتم حظي من الأمم وأنا حظكم من النبيين " . قال الهيثمي : " رواه الطبراني في " الكبير " وفيه أبو عامر القاسم بن محمد الأسدي (وفي نسخة : الأشعري) ولم أر من ترجمه وبقية رجاله موثقون " . سادسا : عن حفصة رضي الله عنها : " جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب من قصص يوسف في كنف فجعلت تقرأ عليه والنبي صلى الله عليه وسلم يتلون وجهه . فقال : " والذي نفسي بيده لو أتاكم يوسف وأنا معكم فاتبعتموه وتركتموني ضللتم " . أخرجه الهروي (3 / 64 / 1 - 2) عن عبد الرزاق انبأ

معمر عن الزهري عنها . ورجاله ثقات لكنه منقطع بل معضل بين الزهري وحفصة . وجملة القول : ان مجئ الحديث في هذه الطرق المتباينة والألفاظ المتقاربة لمما يدل على أن مجالد بن سعيد قد حفظ الحديث فهو على اقل تقدير حديث حسن . والله أعلم . ثم وجدت له طريقا آخر مرسلا قال أبو عبيد : وثنا معاذ عن ابن عون عن الحسن يرفعه نحو ذلك . قال : قال ابن عون : فقلت للحسن : ما (متهوكون) ؟ قال : متحيرون . ذكره البيهقي في " شعب الايمان " (1 / 132) " اهـ .[1085]

فهذا الحديث الذي حسنه الامام الالباني فيه ان عمر رضي الله عنه قد اخبر النبي صلى الله عليه واله وسلم بانه اراد ان يزداد علما , فبين له النبي صلى الله عليه واله وسلم ان العلم منه صلى الله عليه واله وسلم فقط لا من غيره , وان موسى عليه السلام لو كان حيا فلا يسعه الا اتباع النبي صلى الله عليه واله وسلم , فزوال الحيرة يكون بما جاء به النبي صلى الله عليه واله وسلم , ولهذا قال عمر رضي الله عنه بعدها رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبك رسولا , ثم نرى عمر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يعاقب من ينسخ كتب اهل الكتاب , وهذا دال على الامتثال الكامل من عمر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم .

1085 - إرواء الغليل – محمد ناصر الدين الالباني - ج 6 ص 34 – 38 .

ان هذا الحديث العظيم فيه فوائد كثيرة , وجليلة , ومنها : ان الاتباع لا يكون الا لما جاء به النبي صلى الله عليه واله وسلم .

وفيه تعليم النبي صلى الله عليه واله وسلم للصحابة كل خير .

وفيه امتثال عمر رضي الله عنه لتوجيه النبي صلى الله عليه واله وسلم والعمل بمقتضى هذا الامتثال بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم .

{ مثل أهل بيتي مثل سفينة نوحِ من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق }

قال الامام الالباني : " 4503 - (مثل أهل بيتي ؛ مثل سفينة نوحِ ؛ من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق) .

ضعيف

روي من حديث عبدالله بن عباس ، وعبدالله بن الزبير ، وأبي ذر ، وأبي سعيد الخدري ، وأنس بن مالك .

1- أما حديث ابن عباس : فيرويه الحسن بن أبي جعفر عن أبي الصهباء عن سعيد بن جبير عنه .

أخرجه البزار (2615 - كشف الأستار) ، والطبراني في "المعجم الكبير" (3/ 160/ 1) ، وأبو نعيم في "الحلية" (4/ 306) . وقال : "غريب من حديث سعيد ، لم نكتبه إلا من هذا الوجه" . وقال البزار : "لا نعلم رواه إلا الحسن ، وليس بالقوي ، وكان من العباد" . وقال الهيثمي في "المجمع" (9/ 168) : "رواه البزار ، والطبراني ، وفيه الحسن بن أبي جعفر ؛ وهو متروك" .

قلت : وهو ممن قال البخاري فيه : "منكر الحديث" .

ذكره في "الميزان" وساق له من مناكيره هذا الحديث .

وشيخه أبو الصهباء – وهو الكوفي – لم يوثقه غير ابن حبان .

2– أم حديث ابن الزبير : فيرويه ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن أبيه . أخرجه البزار (2612) .

وعبدالله بن لهيعة ضعيف ؛ لسوء حفظه .

3– وأما حديث أبي ذر : فله عنه طريقان : الأولى : عن الحسن بن أبي جعفر عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عنه أخرجه الفسوي في "معرفة التاريخ" (1/ 538) ، والطبراني في "الكبير" (3/ 37/ 2636) ، وكذا البزار (3/ 222/ 2614) . وقال : "تفرد به ابن أبي جعفر" .

قلت : وهو متروك ؛ كما تقدم .

وعلي بن زيد – وهو ابن جدعان – ضعيف .

والأخرى : عن عبدالله بن داهر الرازي : حدثنا عبدالله بن عبدالقدوس عن الأعمش عن أبي إسحاق عن حنش بن المعتمر أنه سمع أبا ذر الغفاري به .

أخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" (ص 78) . وقال : "لم يروه عن الأعمش إلا عبدالله بن عبدالقدوس" .

قلت : هو – مع رفضه – ضعفه الجمهور ؛ قال الذهبي في "الميزان" : "قال ابن عدي : عامة ما يرويه في فضائل أهل البيت . قال يحيى : ليس بشيء ، رافضي خبيث . وقال النسائي وغيره : ليس بثقة . وقال الدارقطني : ضعيف" .

قلت : والراوي عنه – عبدالله بن داهر الرازي – شر منه ؛ قال ابن عدي :

"عامة ما يرويه في فضائل علي ، وهو متهم في ذلك" . قال الذهبي عقبه :

"قلت : قد أغنى الله علياً عن أن تقرر مناقبه بالأكاذيب والأباطيل" . والحديث ؛ قال الهيثمي : "رواه البزار ، والطبراني في "الثلاثة" ، وفي إسناد البزار : الحسن بن أبي جعفر الجفري ، وفي إسناد الطبراني : عبدالله بن داهر ، وهما متروكان" !

قلت : لكنهما قد توبعا ؛ فقد رواه المفضل بن صالح عن أبي إسحاق به .

أخرجه الحاكم (2/ 343 و 3/ 150) . وقال : "صحيح على شرط مسلم" !

ورده الذهبي بقوله : "قلت : مفضل خرج له الترمذي فقط ، ضعفوه" . وقال في الموضع الآخر : "مفضل واه" .

قلت : يعني : ضعيف جداً ؛ فقد قال فيه البخاري : "منكر الحديث" . وقال ابن عدي : "أنكر ما رأيت له : حديث الحسن بن علي" .

قلت : سقط نصه من "الميزان" . ولفظه في "منتخب كامل ابن عدي" (396/ 1–2) : عن الحسن بن علي قال : أتاني جابر بن عبدالله وأنا في الكتاب ،

فقال : اكشف لي عن بطنك ، فكشفت له عن بطني ، فألصق بطنه ببطني ، ثم قال : أمرني رسول الله صلي الله عليه وسلم أن أقرئك منه السلام .

قلت : وهذا عندي موضوع ظاهر الوضع ، وهو الذي قال ابن عدي : إنه أنكر ما رأى له . فتعقبه الذهبي بقوله : "وحديث سفينة نوح أنكر وأنكر" !

قلت : فمتابعته مما لا يستشهد بها .

على أن فوقه أبا إسحاق – وهو السبيعي – ؛ وهو مدلس مختلط .

وحنش بن المعتمر ؛ فيه ضعف ، بل قال فيه ابن حبان : "لا يشبه حديثه حديث الثقات" . ورواه الفسوي من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن رجل حدثه حنش به .

ثم رأيت للحديث طريقاً ثالثاً : يرويه عبدالكريم بن هلال القرشي قال : أخبرني أسلم المكي : حدثنا أبو الطفيل : أنه رأى أبا ذر قائماً على هذا الباب وهو ينادي : ألا من عرفني فقد عرفني ، ومن لم يعرفني فأنا جندب ، ألا وأنا أبو ذر ، سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ... فذكره .

4- وأما حديث أبي سعيد الخدري : فيرويه عبدالعزيز بن محمد بن ربيعة الكلابي : حدثنا عبدالرحمن بن أبي حماد المقرىء عن أبي سلمة الصائغ عن عطية عنه .

أخرجه الطبراني في "الصغير" (ص 170) . وقال : "لم يروه عن أبي سلمة إلا ابن أبي حماد ، تفرد به عبدالعزيز بن محمد بن ربيعة" .

قلت : ولم أجد من ترجمه .

وكذا اللذان فوقه .

وعطية – وهو العوفي – ضعيف . وقال الهيثمي : "رواه الطبراني في "الصغير" و "الأوسط" ، وفيه جماعة لم أعرفهم" .

5– وأما حديث أنس : فيرويه أبان بن أبي عياش عنه .

أخرجه الخطيب (12/ 91) .

قلت : وأبان هذا متروك متهم بالكذب .

وبهذا التخريج والتحقيق ؛ يتبين للناقد البصير أن أكثر طرق الحديث شديدة الضعف ، لا يتقوى الحديث بمجموعها .

ويبدو أن الشيخ صالح المقبلي لم يكن تفرغ لتتبعها وإمعان النظر فيها ؛ وإلا لم يقل في كتابه "العلم الشامخ" (ص 520) : "أخرجه الحاكم في "المستدرك" عن أبي ذر . وكذلك الخطيب وابن جرير والطبراني عن ابن عباس وأبي ذر أيضاً ، والبزار من حديث ابن الزبير . وحكم الذهبي بأنه "منكر" غير مقبول ؛ لأن هذا المحمل من مدارك الأهواء" !!
فأقول : نعم ! وللتعليل نفسه ؛ لا يمكن القول بصحته لمجموع طرقه ؛ لأن الشرط في ذلك أن لا يكون الضعف شديداً ، كما هو مقرر في علم

الحديث ، وليس الأمر كذلك كما سبق بيانه . وظني أن الشيخ – رحمه الله – لو تتبع الطرق كما فعلنا ؛ لم يخالف الذهبي في إنكاره للحديث . والله أعلم .

ومما يؤيد قول المقبلي – أن المحمل من مدارك الأهواء – : أن هذا الحديث عزاه الشيخ عبدالحسين الموسوي الشيعي في كتابه "المراجعات" (ص 23 – طبع دار الصادق) للحاكم من حديث أبي ذر المتقدم (3) ، موهماً القراء أن صحيح بقوله : "أخرجه الحاكم بالإسناد إلى أبي ذر (ص 151) من الجزء الثالث من صحيحة (!) المستدرك" !

وهو– كعادته – لا يتكلم على أسانيد أحاديثه التي تدعم مذهبه ، بل إنه يسوقها كلها المسلمات المصححات من الأحاديث ؛ إن لم يشعر القارىء بصحتها كما فعل هنا بقوله : "صحيحة المستدرك" ! فضلاً عن أنه لا يحكي عن أئمة الحديث ما في أسانيدها من طعن ، ومتونها من نكارة .

وقد خطر في البال أن أتتبع أحاديثه التي من هذا النوع وأجمعها في كتاب ؛ نصحاً للمسلمين ، وتحذيراً لهم من عمل المدلسين المغرضين ، وعسى أن يكون ذلك قريباً .

ثم رأيت الخميني قد زاد على عبدالحسين في الافتراء ؛ فزعم (ص 171) من كتابه "كشف الأسرار" أن الحديث من الأحاديث المسلمة المتواترة !!

ويعني بقوله : "المسلمة" ؛ أي : عند أهل السنة !

ثم كذب مرة أخرى كعادته ، فقال : "وقد ورد في ذلك أحد عشر حديثاً عن طريق أهل السنة" !

ثم لم يسق إلا حديث ابن عباس الذي فيه المتروك ؛ كما تقدم ! " اهـ . [1086]

{ واقضانا علي }

لقد ثبتت شهادة عمر لعلي رضي الله عنه بانه اقضى الصحابة , قال الامام البخاري : " 4481 – حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " أَقْرَؤُنَا أُبَيٌّ، وَأَقْضَانَا عَلِيٌّ، وَإِنَّا لَنَدَعُ مِنْ قَوْلِ أُبَيٍّ، وَذَاكَ أَنَّ أُبَيًّا يَقُولُ: لاَ أَدَعُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ". وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا} [البقرة: 106] " اهـ . [1087]

فهذه الشهادة العمرية لعلي رضي الله عنه تبين مدى معرفة الصحابة الكرام فضل بعضهم على بعض , ومحبتهم لبعض , وتدحض كل كذبة يدعيها الرافضة بأن كتب الحديث قد تحكمت بها اعداء اهل البيت , فهذا الامام البخاري رحمه الله ينقل شهادة عمر لعلي رضي الله عنهما بانه اقضى الصحابة .

1086 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 5 – 11 .
1087 - صحيح البخاري - بَابُ قَوْلِهِ: {مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا} – ج 6 ص 19 .

ولقد ورد حديث مرفوع عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بأن اعلم الامة في الحلال والحرام معاذ بن جبل رضي الله عنه , قال الامام احمد : " 12904 – حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَرْحَمُ أُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهَا فِي دِينِ اللهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهَا حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَعْلَمُهَا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَقْرَؤُهَا لِكِتَابِ اللهِ أُبَيٌّ، وَأَعْلَمُهَا بِالْفَرَائِضِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ " (2)

---

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين " اهـ . [1088]

اما الحديث المرفوع (اقضاكم علي) فهو حديث لا يصح , قال شيخ الاسلام ابن تيمية في رده على الرافضي ابن المطهر الحلي : " وَأَمَّا قَوْلُهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " «أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ» ، وَالْقَضَاءُ يَسْتَلْزِمُ الْعِلْمَ وَالدِّينَ ".

فَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَثْبُتْ، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ .

وَقَوْلُهُ: " «أَعْلَمُكُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ» " .

أَقْوَى إِسْنَادًا مِنْهُ. وَالْعِلْمُ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ يَنْتَظِمُ الْقَضَاءَ أَعْظَمُ مِمَّا يَنْتَظِمُ لِلْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَهَذَا الثَّانِي قَدْ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَحْمَدُ، وَالْأَوَّلُ لَمْ يَرْوِهِ أَحَدٌ فِي

1088 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 20 ص 252 , وسنن الترمذي – محمد بن عيسى بن سورة الترمذي – ج 6 ص 136 .

السُّنَنِ الْمَشْهُورَةِ، وَلَا الْمَسَانِدِ الْمَعْرُوفَةِ، لَا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ وَلَا ضَعِيفٍ، وَإِنَّمَا يُرْوَى مِنْ طَرِيقِ مَنْ هُوَ مَعْرُوفٌ بِالْكَذِبِ.

وَقَوْلُ عُمَرَ: " عَلِيٌّ أَقْضَانَا " إِنَّمَا هُوَ (فِي) فَصْلِ الْخُصُومَاتِ فِي الظَّاهِرِ، مَعَ جَوَازِ أَنْ يَكُونَ فِي الْبَاطِنِ بِخِلَافِهِ.

كَمَا فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِشَيْءٍ فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» " . فَقَدْ أَخْبَرَ سَيِّدُ الْقُضَاةِ أَنَّ قَضَاءَهُ لَا يُحِلُّ الْحَرَامَ. وَعِلْمُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ يَتَنَاوَلُ الظَّاهِرَ وَالْبَاطِنَ، فَكَانَ الْأَعْلَمُ بِهِ أَعْلَمَ بِالدِّينِ.

وَأَيْضًا فَالْقَضَاءُ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: الْحُكْمُ عِنْدَ تَجَاحُدِ الْخَصْمَيْنِ، مِثْلُ أَنْ يَدَّعِيَ أَحَدُهُمَا أَمْرًا يُنْكِرُهُ الْآخَرُ فَيُحْكَمُ فِيهِ بِالْبَيِّنَةِ وَنَحْوِهَا.

وَالثَّانِي: مَا لَا يَتَجَاحَدَانِ فِيهِ، بَلْ يَتَصَادَقَانِ لَكِنْ لَا يَعْلَمَانِ مَا يَسْتَحِقُّ كُلٌّ مِنْهُمَا، كَتَنَازُعِهِمَا فِي قِسْمَةِ فَرِيضَةٍ، أَوْ فِيمَا يَجِبُ لِكُلٍّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ عَلَى الْآخَرِ، أَوْ فِيمَا يَسْتَحِقُّهُ كُلٌّ مِنَ الْمُتَشَارِكَيْنِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فَهَذَا الْبَابُ هُوَ مِنْ بَابِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، فَإِذَا أَفْتَاهُمَا مَنْ يَرْضِيَانِ بِقَوْلِهِ كَفَاهُمَا، وَلَمْ يَحْتَاجَا إِلَى مَنْ يَحْكُمُ بَيْنَهُمَا، وَإِنَّمَا يَحْتَاجَانِ إِلَى الْحَاكِمِ عِنْدَ التَّجَاحُدِ، وَذَلِكَ غَالِبًا إِنَّمَا يَكُونُ مَعَ الْفُجُورِ، وَقَدْ يَكُونُ مَعَ النِّسْيَانِ.

فَمَا لَا يَخْتَصُّ بِالْقَضَاءِ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ إِلَّا قَلِيلٌ مِنَ الْأَبْرَارِ فَأَمَّا الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، فَيَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، وَلِهَذَا لَمَّا أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ أَنْ يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ مَكَثَ سَنَةً لَمْ يَتَحَاكَمْ إِلَيْهِ اثْنَانِ.

وَلَوْ عُدَّ مَجْمُوعُ مَا قَضَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا النَّوْعِ لَمْ يَبْلُغْ عَشْرَ حُكُومَاتٍ، فَأَيْنَ هَذَا مِنْ كَلَامِهِ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الَّذِي هُوَ قِوَامُ دِينِ الْإِسْلَامِ؟ " اهـ . [1089]

ولقد سبق الامام ابو نعيم الاصبهاني شيخ الاسلام ابن تيمية في تضعيف حديث اقضاكم علي وصرح بعدم ثبوته , حيث قال : " قيل لَهُ: أما الَّذِي ذكرت من قَوْله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم – أقضاكم عَليّ.

فَلَو ثَبت لَكَانَ فِيهِ لنا الْحجَّة عَلَيْك فَإِن قَالَ كَيفَ؟ قيل لِأَن فِي هَذَا الْخَبَر: وأفرضكم زيد، وَأعْلمكُمْ بالحلال وَالْحرَام معَاذ وأقرأكم لكتاب الله تَعَالَى أبي.

فَكيف يكون أعلم وَغَيره أفرض وَأعلم بالحلال والحرام وأقرأ لكتاب الله تبَارك وَتعَالَى مِنْهُ , وَهَذَا لَا يحْتَج بِهِ من لَهُ عقل وَنظر، مَعَ أَن الحَدِيث الَّذِي اعتللت بِهِ حَدِيث غير ثَابت، ويعارضه حَدِيث ثَابت عَن النَّبِي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " اهـ . [1090]

واذا استشهد الامامية بتصحيح الامام الالباني بحديث واقضاهم علي عند الامام ابن ماجة : " 125 – (صحيح) 154 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ وَأَقْضَاهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ

1089 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 7 ص 513 – 514 .
1090 - الامامة والرد على الرافضة – ابو نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني – ص 278 - 279 .

اللَّهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مِثْلَهُ عِنْدَ ابْنِ قُدَامَةَ غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ فِي حَقِّ زَيْدٍ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْفَرَائِضِ * (صحيح) الصحيحة 1224 " (2)

---

(2) الصواب أنه مرسل، عدا ذكر أبي عبيدة، قاله الحاكم في "المعرفة"، والخطيب في " الفصل للوصل " وجمعٌ، وذكرت كلامهم، وقرأته على شيخنا الألباني – رحمه الله – في مكتبه و أقرّني على ما توصلت إليه . وكان ذلك بعد هذا التصحيح . وعلق تضعيفه بخطه على هامش الثالث من الصحيحة " اه . [1091]

فقد ثبت عن الامام الالباني تراجعه عن تصحيح الحديث كما قال الشيخ مشهور بن حسن ال سلمان .

وقال الامام الالباني عن حديث : " 1787 – أرحم أمتي بأمتي أبو بكر و أرفق أمتي لأمتي عمر و أصدق أمتي حياء عثمان و أقضى أمتي علي بن أبي طالب و

1091 - سنن ابن ماجة – تحقيق الامام محمد ناصر الدين الالباني – اعتنى بالطبعة الشيخ مشهور بن حسن ال سلمان – ص 43 .

أعلمها بالحلال و الحرام معاذ بن جبل يجيء يوم القيامة أمام العلماء برتوة و أقرأ أمتي أبي بن كعب و أفرضها زيد بن ثابت و قد أوتي عويمر عبادة – يعني أبا الدرداء – .

تخريج السيوطي

(طس) عن جابر .

تحقيق الألباني : (ضعيف) انظر حديث رقم : 775 في ضعيف الجامع " اهـ [1092] .

ولقد اختص الله تعالى سليمان عليه السلام باشياء دون غيره مع قولنا ان محمدا صلى الله عليه واله وسلم افضل منه .

قال الله تعالى : { وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ (34) قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ (35) فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ (36) وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَغَوَّاصٍ (37) وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ (38) هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ (39) : ص } لقد استجاب الله تعالى لسليمان عليه السلام فوهب له ملكا عظيما يتعلق بتسخير الريح , والشياطين , وهذا لم يكن لنبينا صلى الله عليه واله وسلم , فهل يلزم من خصوصية سليمان عليه السلام بهذا الملك دون

1092 - صحيح وضعيف الجامع الصغير – محمد ناصر الدين الالباني - ج 5 ص 234 .

نبينا صلى الله عليه واله وسلم ان يكون افضل منه ؟ ! . الجواب لا , وذلك لان التفضيل العام لنبينا صلى الله عليه وسلم قد جاءت الادلة عليه بكل وضوح .

ولقد ذكر الله تعالى تفهيم سليمان عليه السلام في حكم , حيث قال تعالى : { وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ (78) فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ (79) : الانبياء } , فتفهيم سليمان عليه السلام في هذا الحكم لم يجعله افضل من داود عليه السلام , فخصوصية شخص في امر لا يلزم منه تفضيله على غيره في كل شيء .

{ نزلت في علي ثلاث مئة آية – ما أنزل الله آية فيها : (يا أيها الذين آمنوا) ؛ إلا وعلي رأسها وأميرها ولقد عاتب الله أصحاب محمد في آي من القرآن ، وما ذكر علياً إلا بخير }

قال الامام الالباني : " 4929 – (نزلت في علي ثلاث مئة آية) .

ضعيف جداً

أخرجه ابن عساكر (12/ 155/ 2) عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد واه جداً ؛ آفته جويبر هذا – وهو ابن سعيد – المفسر ؛ قال الحافظ في "التقريب" : "ضعيف جداً" .

ثم إنه منقطع ؛ فإن الضحاك – وهو ابن مزاحم الهلالي – لم يلق ابن عباس .

ونحوه : ما أخرجه ابن عساكر أيضاً ، وكذا أبو نعيم (1/ 64) عن عباد بن يعقوب : حدثنا موسى بن عثمان الحضرمي عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال : ما أنزل الله آية فيها : (يا أيها الذين آمنوا) ؛ إلا وعلي رأسها وأميرها . وزاد أبو نعيم : قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... وقال : "لم نكتبه مرفوعاً إلا من حديث ابن أبي خيثمة ، والناس رووه موقوفاً" .

قلت : ولا يصح لا موقوفاً ولا مرفوعاً ؛ فإن الحضرمي هذا ؛ أورده ابن عدي (385/ 1-2) - وساق له عدة أحاديث - . وقال : "حديثه ليس بالمحفوظ ، وهو من الغالين" .

يعني : أنه شيعي غال مفرط في التشيع . وقال أبو حاتم : "متروك" .

وروى ابن عساكر من طريق إسماعيل بن عبيد الله : أخبرنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس نحوه .

قلت : ويحيى هذا ؛ الظاهر أنه ابن سعيد القرشي السعدي ؛ قال ابن حبان : "يروي المقلوبات والملزقات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد" .

ومن طريق عمرو بن ثابت عن سكين أبي يحيى عن عكرمة مولى ابن عباس به نحوه .

وعمرو بن ثابت رافضي ؛ على ضعفه .

وسكين أبو يحيى ؛ لم أعرفه ، ولم يورده الولابي في "الكنى" !

ومن طريق عيسى بن راشد عن علي بن بذيمة عن عكرمة بلفظ : .. إلا علي شريفها وأميرها . ولقد عاتب الله أصحاب محمد في آي من القرآن ، وما ذكر علياً إلا بخير .

وعيسى بن راشد مجهول ، وخبره منكر ؛ قاله البخاري ؛ كما في "الميزان" .

ومن طريق عمر بن الحسن بن علي : أخبرنا أحمد بن الحسن : أخبرنا أبي : أخبرنا حصين (.........) عبد الله بن قطاف عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : ما نزل في أحد من كتاب الله ما نزل في علي .

قلت : وعمر بن الحسن بن علي – هو الأشناني القاضي – ؛ قال الذهبي : "ضعفه الدارقطني ، ويروى عنه : أنه كذاب ؛ ولم يصح هذا . ولكن هذا الأشناني صاحب بلايا" .

قلت : وحصين هذا ؛ لم أعرفه ؛ فإن النسخة بياضاً بمقدار كلمتين أو ثلاث !

وهذا اللفظ الأخير ؛ قال الشيعي في "مراجعاته" (ص 182) :

"أخرجه ابن عساكر وغير واحد من أصحاب السنن" !! " اهـ .[1093]

وقال الامام الهيثمي : " 14660 – عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِلَّا عَلَى أَمِيرِهَا وَشَرِيفِهَا، وَلَقَدْ عَاتَبَ اللَّهُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي غَيْرِ مَكَانٍ، وَمَا ذَكَرَ عَلِيًّا إِلَّا بِخَيْرٍ.

رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ عِيسَى بْنُ رَاشِدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ " اهـ .[1094]

وقال الامام احمد : " 1114 – حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَرِيكٍ الْكُوفِيُّ قثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْكِسَائِيُّ قثنا عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} [البقرة: 104] ،

1093 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 602 – 604 .

1094 - مجمع الزوائد - أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي – ج 9 ص 112 .

إِلَّا وَعَلِيٌّ رَأْسُهَا وَأَمِيرُهَا وَشَرِيفُهَا، وَلَقَدْ عَاتَبَ اللَّهُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ فِي الْقُرْآنِ، وَمَا ذَكَرَ عَلِيًّا إِلَّا بِخَيْرٍ

(**1114**) اسناده ضعيف جدا " اهـ .[1095]

فهذا الحديث ضعيف ولا يصح كما قال الامام الالباني .

{ حسين مني وانا من حسين }

قال الامام ابن ماجة : " (حسن) **144** – حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ أَنَّ يَعْلَى بْنَ مُرَّةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى طَعَامٍ دُعُوا لَهُ فَإِذَا حُسَيْنٌ يَلْعَبُ فِي السِّكَّةِ قَالَ فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَامَ الْقَوْمِ وَبَسَطَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ الْغُلَامُ يَفِرُّ هَا هُنَا وَهَا هُنَا وَيُضَاحِكُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَخَذَهُ فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ تَحْتَ ذَقْنِهِ وَالْأُخْرَى فِي فَأْسِ رَأْسِهِ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنْ

1095 - فضائل الصحابة للامام احمد بن حنبل – تحقيق د. وصي الله محمد عباس – ج 2 ص 654 .

الْأَسْبَاطِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ مِثْلَهُ   الصحيحة 1227 " اهـ . [1096]

ان هذا الاثر العظيم فيه فضيلة كبيرة للحسين رضي الله عنه , وفيه دليل على ان اهل السنة والجماعة قد ذكروا فضائل اهل البيت في كتب الحديث ولم يتدخل احد في تزوير هذه الكتب التي يدعي الرافضة زورا وعدوانا ان بني امية قد تلاعبوا بكتب الحديث , فامثال هذا الحديث في فضائل اهل البيت رضي الله عنهم يبطل اي ادعاء رافضي .

ان هذا الحديث العظيم يبين مقام سيدنا الامام الحسين رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه واله وسلم , ولم يختص سيدنا الحسين رضي الله عنه بهذه الفضيلة بل شاركه غيره بها , قال الامام البخاري : " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» " اهـ . [1097]

وفي صحيح الامام مسلم : " حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

1096 - سنن ابن ماجة – تحقيق محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 41 .
1097 - صحيح البخاري - بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَالنِّهْدِ وَالعُرُوضِ – ج 3 ص 138 .

وَسَلَّمَ، كَانَ فِي مَغْزًى لَهُ، فَأَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فُلَانًا، وَفُلَانًا، وَفُلَانًا، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فُلَانًا، وَفُلَانًا، وَفُلَانًا، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيْبِيبًا، فَاطْلُبُوهُ» فَطُلِبَ فِي الْقَتْلَى، فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «قَتَلَ سَبْعَةً، ثُمَّ قَتَلُوهُ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ» قَالَ: فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَحُفِرَ لَهُ وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا " اهـ . [1098]

وقد قال النبي صلى الله عليه واله وسلم للانصار انا منكم وانتم مني , قال الامام احمد : " حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي كَعْبِ بْنِ الْقَيْنِ، أَخُو بَنِي سَلِمَةَ، أَنَّ أَخَاهُ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ الْأَنْصَارِ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ كَعْبٌ مِمَّنْ شَهِدَ الْعَقَبَةَ، وَبَايَعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا، قَالَ: خَرَجْنَا فِي حُجَّاجِ قَوْمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، ....فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: " بَلِ الدَّمَ الدَّمَ، وَالْهَدْمَ الْهَدْمَ أَنَا مِنْكُمْ، وَأَنْتُمْ مِنِّي أُحَارِبُ مَنْ حَارَبْتُمْ، وَأُسَالِمُ مَنْ سَالَمْتُمْ "

---

(4) حديث قوي، وهذا إسناد حسن ... اهـ . [1099]

1098 - صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ جُلَيْبِيبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ج 4 ص 1918 .
1099 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 25 ص 89 – 95 .

{ أَلَا أَسْمَعُكِ تَرْفَعِينَ صَوْتَكِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ – والله لقد عرفت ان عليا احب اليك من ابي }

قال الامام احمد : " 18421 – حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا الْعِيزَارُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: قَالَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: " اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا، وَهِيَ تَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ عَلِيًّا أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنْ أَبِي ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَدَخَلَ، فَأَهْوَى إِلَيْهَا، فَقَالَ: يَا بِنْتَ فُلَانَةَ أَلَا أَسْمَعُكِ تَرْفَعِينَ صَوْتَكِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " (2)

(2) إسناده حسن من أجل يونس بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح " اهـ .[1100]

وقال الامام احمد ايضا : " 18394 – حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِيزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَمِعَ عَائِشَةَ وَهِيَ رَافِعَةٌ صَوْتَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَقَالَ: يَا ابْنَةَ أُمِّ رُومَانَ وَتَنَاوَلَهَا، أَتَرْفَعِينَ صَوْتَكِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: فَحَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

1100 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 30 ص 372 – 373 .

يَقُولُ لَهَا يَتَرَضَّاهَا: " أَلَا تَرَيْنَ أَنِّي قَدْ حُلْتُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَكِ "، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَهُ يُضَاحِكُهَا، قَالَ: فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ أَشْرِكَانِي فِي سِلْمِكُمَا، كَمَا أَشْرَكْتُمَانِي فِي حَرْبِكُمَا (1)

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، العيزار بن حُريث من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين " اهـ . [1101]

فالروايات بينت حرص ابي بكر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ومحبته له بحيث انه يضرب بنته رضي الله عنها لانها رفعت صوتها على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وفي الحديث محبة النبي صلى الله عليه واله وسلم لام المؤمنين عائشة رضي الله عنها بحيث انه يحول بين ابي بكر وبينها , ثم يسترضيها , فاذا كان النبي صلى الله لعيه واله وسلم يحول بين ابي بكر وهو ابو عائشة رضي الله عنها لانه ضربها , فماذا سيفعل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالرافضة لو سبوها امامه ؟ ! .

ولقد حدث التنازع بين علي وفاطمة رضي الله عنهما , قال الصدوق : " حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني (رحمه الله) ، قال : حدثنا عمر ابن سهل بن إسماعيل الدينوري ، قال : حدثنا زيد بن إسماعيل الصائغ ، قال : حدثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن خالد بن ربعي ، قال : إن أمير المؤمنين (عليه السلام) دخل مكة في بعض حوائجه ....

فلما أتى المنزل قالت له فاطمة (عليهما السلام) : يا بن عم ، بعت الحائط

1101 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 30 ص 341 – 342 .

الذي غرسه لك والدي ؟ قال : نعم ، بخير منه عاجلا وآجلا . قالت : فأين الثمن ؟ قال : دفعته إلى أعين استحييت أن أذلها بذل المسألة قبل أن تسألني . قالت فاطمة : أنا جائعة ، وابناي جائعان ، ولا أشك إلا وأنك مثلنا في الجوع ، لم يكن لنا منه درهم ! وأخذت بطرف ثوب علي (عليه السلام) ، فقال علي : يا فاطمة ، خليني . فقالت : لا والله ، أو يحكم بيني وبينك أبي . فهبط جبرئيل (عليه السلام) على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال : يا محمد السلام يقرئك السلام ويقول : اقرأ عليا مني السلام وقل لفاطمة : ليس لك أن تضربي على يديه ولا تلمزي بثوبه . فلما أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) منزل علي (عليه السلام) وجد فاطمة ملازمة لعلي (عليه السلام) ، فقال لها : يا بنية ، ما لك ملازمة لعلي ؟ قالت : يا أبه ، باع الحائط الذي غرسته له باثني عشر ألف درهم ولم يحبس لنا منه درهما نشتري به طعاما . فقال : يا بنية ، إن جبرئيل يقرئني من ربي السلام ، ويقول : أقرئ عليا من ربه السلام ، وأمرني أن أقول لك : ليس لك أن تضربي على يديه . قالت فاطمة (عليها السلام) : فإني استغفر الله .... " اهـ . [1102]

ولقد صرح المجلسي بوقوع التنازع بين علي وفاطمة رضي الله عنهما , حيث قال : " والاخبار المشتملة على منازعتهما (علي وفاطمة) مأولة بما يرجع إلى

1102 - الأمالي - الصدوق - ص 553 – 557 , وحلية الأبرار - هاشم البحراني - ج 2 ص 275 , الانوار النعمانية – نعمة الله الجزائري – ج 1 ص 47 – 48 .

ضرب من المصلحة ، لظهور فضلهما على الناس أو غير ذلك مما خفي علينا جهته " اهـ . [1103]

وقال : " بيان : لعل منازعتها صلوات الله عليها إنما كانت ظاهرا لظهور فضله صلوات الله عليه على الناس ، أو لظهور الحكمة فيما صدر عنه عليه السلام أو لوجه من الوجوه لا نعرفه " اهـ . [1104]

فهل يطعن الرافضة بفاطمة رضي الله عنها لانها نازعت عليا رضي الله عنه ؟ ! .

وورد في كتب الامامية ان سارة رضي الله عنها زوجة ابراهيم عليه السلام قد آذت ابراهيم عليه السلام , قال القمي : " واما قوله (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل الآية) فإنه حدثني أبي عن النضر بن سويد عن هشام عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن إبراهيم عليه السلام كان نازلا في بادية الشام فلما ولد له من هاجر إسماعيل اغتمت سارة من ذلك غما شديدا لأنه لم يكن له منها ولد كانت تؤذي إبراهيم في هاجر وتغمه فشكى إبراهيم ذلك إلى الله عز وجل فأوحى الله إليه إنما مثل المرأة مثل الضلع العوجا ان تركتها استمتعتها وان أقمتها كسرتها ثم امره ان يخرج إسماعيل وأمه (فقال يا رب إلى اي مكان ؟ قال إلى حرمي وأمني وأول بقعة خلقتها من الأرض وهي مكة ....." اهـ .[1105]

1103 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 43 ص 146 .
1104 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 41 ص 47 .
1105 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 1 - ص 60 – 61 .

فهل يطعن الرافضة بسارة زوجة ابيراهيم عليه السلام ؟ !!! .

ولقد ورد في كتب الامامية ان زرارة بن اعين وهو من كبار علماء الامامية قد رفع صوته على الامام المعصوم , قال الكليني : " 3 – عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَ حُمْرَانُ أَوْ أَنَا وَ بُكَيْرٌ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّا نَمُدُّ الْمِطْمَارَ قَالَ وَ مَا الْمِطْمَارُ قُلْتُ التُّرُّ فَمَنْ وَافَقَنَا مِنْ عَلَوِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ تَوَلَّيْنَاهُ وَ مَنْ خَالَفَنَا مِنْ عَلَوِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ بَرِئْنَا مِنْهُ فَقَالَ لِي يَا زُرَارَةُ قَوْلُ اللَّهِ أَصْدَقُ مِنْ قَوْلِكَ فَأَيْنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَ لا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا أَيْنَ الْمُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ أَيْنَ الَّذِينَ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحاً وَ آخَرَ سَيِّئاً أَيْنَ أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ أَيْنَ الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ .

وَ زَادَ حَمَّادٌ فِي الْحَدِيثِ قَالَ فَارْتَفَعَ صَوْتُ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) وَ صَوْتِي حَتَّى كَانَ يَسْمَعُهُ مَنْ عَلَى بَابِ الدَّارِ .

وَ زَادَ فِيهِ جَمِيلٌ عَنْ زُرَارَةَ فَلَمَّا كَثُرَ الْكَلَامُ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ قَالَ لِي يَا زُرَارَةُ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُدْخِلَ الضُّلَّالَ الْجَنَّةَ " اهـ . [1106]

1106 - الكافي – الكليني – ج 2 ص 382 – 383 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول - حسن كالصحيح – ج 11 ص 106 .

فهل حبط عمل زرارة بن اعين عند الامامية ؟ !!! , فالرواية واضحة ان من علو صوت زرارة على المعصوم ان من في الباب يسمع , والامام كالنبي عند الامامية الا بما يتعلق بالوحي , فالحقوق , والاحترام , والتوقير واحدة بالنسبة للنبي , والامام .

وسمعت بعض حمقى الرافضة يقول لماذا قال ابو بكر رضي الله عنه لام المؤمنين عائشة رضي الله عنها بابنت فلانة , او يابنت ام رومان , وقال هؤلاء الرافضة ان هذه مسبة .

فأقول لا ينقضي عجبي من حماقة الرافضة , فلا ادري من قال ان قول الرجل لبنته يابنت فلانة سواء سمى امها ام لم يسمها ان هذا سب لها ؟ فلا ادري من يعلم الرافضة هذا المنطق الاعوج , والاسلوب الاهوج , قال محمد تقي المجلسي : " و في الصحيح، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الحسن بن علي عليهما السلام طلق خمسين امرأة فقام علي عليه السلام بالكوفة فقال يا معشر (معاشر- خ ل) أهل الكوفة لا تنكحوا الحسن فإنه رجل مطلاق فقام إليه رجل فقال بلى و الله لننكحنه فإنه ابن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و ابن فاطمة عليها السلام فإن أعجبه أمسك و إن كره طلق " اهـ . [1107]

فهل قول الناس للحسن رضي الله عنه (ابن فاطمة) , وعدم قولهم له ابن علي فيه مطعن بالحسن رضي الله عنه ؟ !!! .

1107 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي – ج 9 ص 5 .

واما ما جاء في الحديث من ان عليا رضي الله عنه احب الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من ابي بكر رضي الله عنه , فهو غير معارض لحديث النبي صلى الله عليه واله وسلم بان احب الرجال اليه ابو بكر رضي الله عنه , وقد جمع بينهما الحافظ ابن حجر فقال : " وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا وَهِيَ تَقُولُ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ عَلِيًّا أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنْ أَبِي الْحَدِيثُ فَيَكُونُ عَلِيٌّ مِمَّنْ أَبْهَمَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَهُوَ أَيْضًا وَإِنْ كَانَ فِي الظَّاهِرِ يُعَارِضُ حَدِيثَ عَمْرٍو لَكِنْ يُرَجَّحُ حَدِيثَ عَمْرٍو أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا مِنْ تَقْرِيرِهِ وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِاخْتِلَافِ جِهَةِ الْمَحَبَّةِ فَيَكُونُ فِي حَقِّ أَبِي بَكْرٍ عَلَى عُمُومِهِ بِخِلَافِ عَلِيٍّ وَيَصِحُّ حِينَئِذٍ دُخُولُهُ فِيمَنْ أَبْهَمَهُ عَمْرٌو وَمَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَقُولَ كَمَا تَقُولُ الرَّافِضَةُ مِنْ إِبْهَامِ عَمْرٍو فِيمَا رَوَى لِمَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَدْ كَانَ النُّعْمَانُ مَعَ مُعَاوِيَةَ عَلَى عَلِيٍّ وَلَمْ يَمْنَعْهُ ذَلِكَ مِنَ التَّحْدِيثِ بِمَنْقَبَةِ عَلِيٍّ وَلَا ارْتِيَابَ فِي أَنَّ عَمْرًا أَفْضَلُ مِنَ النُّعْمَانِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ . [1108]

فتكون الاحاديث التي صرح بها النبي صلى الله عليه واله وسلم بمحبة ابي بكر رضي الله عنه في العموم والشمول , واما محبة علي رضي الله فتكون في مورد معين قد تكلمت به ام المؤمنين مع النبي صلى الله عليه واله وسلم مثل تزويج فاطمة رضي الله عنها , او بعث علي رضي الله عنه في شأن , أو اي شيء يفيد موردا خاصة , واقول بهذا القول جمعا للاثار الواردة التي تدل على تفضيل ابي بكر رضي الله عنه , ومنها : ما ورد في الصحيحين واللفظ للبخاري : " حَدَّثَنَا

1108 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 7 ص 27 .

إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَمْرَو بْنَ العَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السُّلاَسِلِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ» قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا» قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ» فَعَدَّ رِجَالًا، فَسَكَتُّ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ " اهـ . [1109]

ولقد ورد تفضيل علي رضي الله عنه , واعترافه بمكانة الصديق رضي الله عنه , حيث جاء في صحيح البخاري : " 3671 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ»، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: «مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ» " اهـ . [1110]

وفي سنن ابن ماجة : " حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: «خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، وَخَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ» تحقيق الألباني :
صحيح الظلال (1190 – 1198) " اهـ . [1111]

1109 - صحيح البخاري - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ السُّلاَسِلِ - ج 5 ص 166 , وصحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – ج 4 ص 1856 .
1110 - صحيح البخاري - بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا - ج 5 ص 7 .
1111 - صحيح وضعيف سنن ابن ماجة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 1 ص 178 .

ولقد ورد عن علي رضي الله عنه معاقبة من يفضله على ابي بكر وعمر رضي الله عنه , قال الامام ابن ابي عاصم : " 993 – حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ البزار حدثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ ثنا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَى الْمِنبَرِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مِنبَرِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: بَلَغَنِي أَنَّ قَوْمًا يُفَضِّلُونِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَلَوْ كُنْتُ تُقَدِّمْتُ فِي ذَلِكَ لَعَاقَبْتُ فِيهِ وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْعُقُوبَةَ قَبْلَ التَّقْدِمَةِ مَنْ قَالَ شَيْئًا مِنْ هَذَا فَهُوَ مُفْتَرٍ عَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُفْتَرِي إِنَّ خِيرَةَ النَّاسِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ وَقَدْ أَحْدَثْنَا أَحْدَاثًا يَقْضِي الله فيها ما أحب.

993– إسناده حسن ... " اهـ .[1112]

ولقد كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يفضلون ابا بكر رضي الله عنه في حياة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وفي هذا دليل واضح على تفضيل الصديق رضي الله عنه باقرار من النبي صلى الله عليه واله وسلم , ففي صحيح البخاري : " 3697 – حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا شَاذَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ المَاجِشُونُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَ نَعْدِلُ

1112 - السنة لابن أبي عاصم ومعه ظلال الجنة للألباني – ج 2 ص 480 .

بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لاَ نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ» " اهـ . [1113]

{ بيان تدليس الرافضة على الامام ابن حزم في موضوع اغتيال النبي صلى الله عليه واله وسلم }

لقد سمعت كذب , وتدليس الرافضة بادعائهم ان الامام ابن حزم يقول بأن ابا بكر , وعمر , وعثمان , وطلحة , وسعد بن ابي وقاص قد حاولوا اغتيال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فأقول ان هذا من الكذب الواضح , والتدليس الفاضح من كلب نابح , فالامام ابن حزم رحمه الله اورد هذه الفرية , وبين انها من المكذوب , الموضوع الذي يحاسب الله تعالى واضعه , حيث قال رحمه الله : " وَأَمَّا حَدِيثُ حُذَيْفَةَ فَسَاقِطٌ، لِأَنَّهُ مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ - وَهُوَ هَالِكٌ - وَلَا نَرَاهُ يَعْلَمُ مَنْ وَضَعَ الْحَدِيثَ فَإِنَّهُ قَدْ رَوَى أَخْبَارًا فِيهَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - أَرَادُوا قَتْلَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وَإِلْقَاءَهُ مِنْ الْعَقَبَةِ فِي تَبُوكَ - وَهَذَا هُوَ الْكَذِبُ الْمَوْضُوعُ الَّذِي يَطْعَنُ اللَّهُ تَعَالَى وَاضِعَهُ - فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " اهـ . [1114]

فالامام ابن حزم بين بطلان هذا الشيء , وقد حكم بتضعيف الوليد بن جميع , ومع انه ضعفه , فأنه برأه من ان يضع الاحاديث , ثم ذكر انه قد روى اخبارا

1113 - صحيح البخاري - بَابُ مَنَاقِبِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَبِي عَمْرٍو القُرَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ج 5 ص 14 .
1114 - المحلى - أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم - ج 12 ص 160 .

فيها ان ابا بكر وعمر وعثمان وطلحة وسعد رضي الله عنهم جميعا ارادوا قتل النبي , ثم حكم عليها بالكذب , فأقول :

1 – لا يوجد اي اسناد حديث فيه ان هؤلاء الصحابة الكرام قد حاولوا قتل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , والمفهوم من كلام الامام ابن حزم ان اسماء هؤلاء الصحابة الكرام قد أُقحم في اخبار الوليد بن جميع ولا دخل له بها فكلام ابن حزم واضح جدا بقوله : (وَلَا نَرَاهُ يَعْلَمُ مَنْ وَضَعَ الْحَدِيثَ فَإِنَّهُ قَدْ رَوَى أَخْبَارًا فِيهَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ – أَرَادُوا قَتْلَ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ – وَإِلْقَاءَهُ مِنْ الْعَقَبَةِ فِي تَبُوكَ – وَهَذَا هُوَ الْكَذِبُ الْمَوْضُوعُ الَّذِي يَطْعَنُ اللَّهُ تَعَالَى وَاضِعَهُ) فكل شيء جاء عن طريق الوليد بن جميع فهو مكذوب عليه ولا دخل له به كما صرح الامام ابن حزم .

2 – هل يستطيع اي احد ان ياتي لنا ولو بسند واحد يذكر ان هؤلاء الصحابة الكرام قد حاولوا ان يقتلوا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ؟ !!! , ووالله لو وجدوا اسنادا واحدا لأتوا به .

3 – لقد جاءت الروايات الصحيحة الصريحة بفضائل هؤلاء الصحابة الكرام , ومن ضمنها روايات لحذيفة رضي الله عنه .

ففي صحيح مسلم : " حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى جَبَلِ حِرَاءٍ فَتَحَرَّكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْكُنْ حِرَاءُ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ " اهـ . [1115]

وفيه : " 40 - (2410) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَهِرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ، لَيْلَةً، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ» قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا جَاءَ بِكَ؟» قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ نَامَ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ فَقُلْنَا: مَنْ هَذَا؟ " اهـ . [1116]

1115 - صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ طَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - ج 4 ص 1880 .

1116 - صحيح مسلم - بَابٌ فِي فَضْلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ج 4 ص 1875 .

ولقد صرح حذيفة رضي الله عنه بتزكية امير المؤمنين عمر رضي الله عنه , قال الامام البزار : " 2885 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دُعِيَ عُمَرُ، لِجِنَازَةٍ، فَخَرَجَ فِيهَا أَوْ يُرِيدُهَا فَتَعَلَّقْتُ بِهِ فَقُلْتُ: اجْلِسْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُ مِنْ أُولَئِكَ، فَقَالَ: «نَشَدْتُكَ اللَّهَ أَنَا مِنْهُمْ» ، قَالَ: «لَا وَلَا أُبَرِّئُ أَحَدًا بَعْدَكَ» " اهـ . [1117]

وقال الامام الهيثمي : " 4225 - وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: دُعِيَ عُمَرُ لِجِنَازَةٍ، فَخَرَجَ فِيهَا أَوْ يُرِيدُهَا، فَتَعَلَّقْتُ بِهِ فَقُلْتُ: اجْلِسْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ; فَإِنَّهُ مِنْ أُولَئِكَ، فَقَالَ: نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ، أَنَا مِنْهُمْ؟ قَالَ: لَا، وَلَا أُبَرِّئُ أَحَدًا بَعْدَكَ.
رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ " اهـ . [1118]

وقال العلامة البوصيري : " 1916 - وَعَنْ حُذَيْفَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "مَاتَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فَلَمْ أُصَلِّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّي عَلَيْهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُ مِنْهُمْ. فَقَالَ: أَبِاللَّهِ مِنْهُمْ أَنَا؟ قُلْتُ: لَا. فَبَكَى".
رَوَاهُ مُسَدَّدٌ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ " اهـ . [1119]

1117 - مسند البزار - أبو بكر أحمد بن عمرو البزار – ج 7 ص 292 .
1118 - مجمع الزوائد – ابو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي – ج 3 ص 42 .
1119 - إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة – ابو العباس احمد بن ابي بكر البوصيري – ج 2 ص 474 .

وكذلك نقل حذيفة رضي الله عنه امر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم للامة بالاقتداء بابي بكر وعمر رضي الله عنهما , قال الامام ابن حبان : " 6902 – أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَالِمٍ الْمُرَادِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ ، عن ربعي بن حراش عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "إِنِّي لَا أَرَىبَقَائِي فِيكُمْ إِلَّا قَلِيلًا، فَاقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي – وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ – واهتدوا بهدي عمار، وما حدثكم بن مسعود فاقبلوه" "3".

"3" حديث صحيح، إسناده حسن...." اهـ .[1120]

ولولا الاطالة لذكرت اكثر من مائة رواية متصلة السند , وبتصحيح العلماء الافذاذ لها في فضائل هؤلاء الصحابة الكرام من المبشرين بالجنة .

تنبيه :

ومع ان الكلام الصحيح في الحُكمِ على الوليد بن جميع ان مرتبته في الحديث لا تنزل عن الحسن , الا ان الامام ابن حزم لم ينفرد بتضعيفه كما يزعم بعض جهلة الرافضة , بل ان بعض الائمة قد ضعفوا الوليد بن جميع رحمه الله قال الحافظ ابن حجر : " 230 بخ م د ت س البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي الوليد بن عبد الله بن جميع الزهري المكي الكوفي وقد ينسب إلى جده روى عن أبي الطفيل وعكرمة ومجاهد وأبي سلمة بن عبد

1120 - صحيح ابن حبان – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 15 ص 327 – 329 .

الرحمن وعبد الرحمن بن خلاد وإبراهيم النخعي وعن جده وقيل عن جدته وغيرهم وعنه ابنه ثابت وحفص بن غياث ووكيع ويحيى القطان وأبو أحمد الزبيري وابن فضيل وأبو أسامة ويزيد بن هارون وعبيد الله وموسى وأبو نعيم وآخرون قال أحمد وأبو داود ليس به بأس وقال بن معين والعجلي ثقة وقال أبو زرعة لا بأس به وقال أبو حاتم صالح الحديث وقال عمرو بن علي كان يحيى بن سعيد لا يحدثنا عنه فلما كان قبل موته بقليل حدثنا عنه وذكره بن حبان في الثقات قلت وذكره أيضا في الضعفاء وقال ينفرد عن الاثبات بما لا يشبه حديث الثقات فلما فحش ذلك منه بطل الاحتجاج به وقال بن سعد كان ثقة له أحاديث وقال البزار احتملوا حديثه وكان فيه تشيع وقال العقيلي في حديثه اضطراب وقال الحاكم لو لم يخرج له مسلم لكان أولي " اه . [1121]

وقال الامام ابن الجوزي : " **3644** – الْوَلِيد بن جَمِيع يروي عَن عبد الرَّحْمَن بن خَالِد قَالَ ابْن حبَان ينْفَرد عَن الْأَثْبَات بِمَا لَا يشبه حَدِيث الثِّقَات فَلَمَّا فحش ذَلِك مِنْهُ بَطل الِاحْتِجَاج بِهِ " اه . [1122]

وقال الامام الذهبي : " **6848** – م مُتَابعَة د ت س ق / الْوَلِيد بن جَمِيع هُوَ ابْن عبد الله قَالَ ابْن حبَان فحش تفرده فَبَطل الإحتجاج بِهِ وَقَالَ الْحَاكِم لَو لم

1121 - تهذيب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ج 11 ص 122 .
1122 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 3 ص 183 .

يذكرهُ مُسلم لَكَانَ أولى قَالَ أَبُو حَاتِم صَالح الحَدِيث وَوَثَّقَهُ ابْن معِين وَغَيره " اهـ . [1123]

{ اوما ترضين اني زوجتك اقدم امتي سلماً ، واكثرهم علماً ، واعظمهم حلماً }

قال الامام الالباني : " وأما حديث معقل ؛ فيرويه خالد بن طهمان ، عن نافع بن أبي نافع عنه قال : وضأت النبي – صلى الله عليه وسلم – ذات يوم ؛ فقال : "هل لك في فاطمة رضي الله عنها تعودها ؟!" . فقلت : نعم ؛ فقام متوكئاً علي ، فقال : "أما إنه سيحمل ثقلها غيرك ، ويكون أجرها لك" . قال : فكأنه لم يكن علي شيء ، حتى دخلنا على فاطمة عليها السلام ، فقال لها :"كيف تجدينك ؟" .

قالت : والله لقد اشتد حزني ، واشتدت فاقتي ، وطال سقمي – قال أبو عبد الرحمن (ابن الإمام أحمد) : وجدت في كتاب أبي بخط يده في هذا الحديث – قال : "أوما ترضين أني زوجتك أقدم أمتي سلماً ، وأكثرهم علماً ، وأعظمهم حلماً ؟!" .

أخرجه أحمد (5/ 26) ، ومن طريقه ابن عساكر (12/ 89/ 1) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ رجاله ثقات ؛ غير خالد بن طهمان ؛ فضعفه الأكثرون . وقال ابن معين : "ضعيف خلط قبل موته بعشر سنين ، وكان قبل ذلك ثقة" اهـ . [1124]

1123 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 721 .

1124 - سلسلة الاحاديث الضعيفة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 534 – 535 .

قال الامام احمد : " 20307 - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: " هَلْ لَكَ فِي فَاطِمَةَ تَعُودُهَا؟ " فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَيَّ، فَقَالَ: " أَمَا إِنَّهُ سَيَحْمِلُ ثِقَلَهَا غَيْرُكَ، وَيَكُونُ أَجْرُهَا لَكَ " قَالَ: فَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ شَيْءٌ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ، فَقَالَ لَهَا: "كَيْفَ تَجِدِينَكِ؟ " قَالَتْ: وَاللهِ لَقَدْ اشْتَدَّ حُزْنِي، وَاشْتَدَّتْ فَاقَتِي، وَطَالَ سَقَمِي " قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: " أَوَمَا تَرْضَيْنَ أَنِّي زَوَّجْتُكِ أَقْدَمَ أُمَّتِي سِلْمَا، وَأَكْثَرَهُمْ عِلْمًا، وَأَعْظَمَهُمْ حِلْمًا " (1)

---

(1) إسناده ضعيف " اهـ . [1125]

{ لقد فارقكم امس رجل ما سبقه الاولون ولا يدركه الاخرون جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره }

قال الامام ابن حبان : " 6897 - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَقَدْ فارَقَكُمْ أَمْسِ رَجُلٌ مَا سَبَقَهُ وَلَا يُدْرِكُهُ الْآخِرُونَ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبعثُه الْمَبْعَثَ فَيُعْطِيهِ الرَّايَةَ فَمَا يَرْجِعُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ وَمِيكَائِيلُ عَنْ شِمَالِهِ مَا تَرَكَ بَيْضَاءَ وَلَا صفراء إلا سبع مئة دِرْهَمٍ فَضَلَتْ مِنْ عَطَائِهِ أَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَ بها خادماً

1125 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 33 ص 422 .

صحيح – ((الصحيحة)) (**2496**) " اهـ .[1126]

ان كلام الحسن في الثناء على علي رضي الله عنهما غير محمول على تفضيله على الكل , والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد سبق عليا رضي الله عنه , فلو حملنا الكلام على عمومه فيلزم منه تفضيل علي رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وهذا كفر والعياذ بالله تعالى , ولقد وردت ادلة تدل على تفضيل الشيخين على علي رضي الله عنهم اجمعين , فتُعتبر هذه الادلة قرائن صريحة في تفضيلهم عليه .

في الصحيحين واللفظ للبخاري : " حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَمْرَو بْنَ العَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السُّلاَسِلِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ» قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا» قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ» فَعَدَّ رِجَالًا، فَسَكَتُّ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ " اهـ .[1127]

ولقد ورد تفضيل علي رضي الله عنه , واعترافه بمكانة الصديق رضي الله عنه , حيث جاء في صحيح البخاري : " **3671** – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «أَبُو

1126 - التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 74 .

1127 - صحيح البخاري - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ السُّلاَسِلِ - ج 5 ص 166 , و صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – ج 4 ص 1856 .

بَكْرٍ»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ»، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: «مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ» " اهـ . [1128]

وفي سنن ابن ماجة : " حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: «خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، وَخَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ» تحقيق الألباني : صحيح الظلال (1190 – 1198) " اهـ . [1129]

ولقد ورد عن علي رضي الله عنه معاقبة من يفضله على ابي بكر وعمر رضي الله عنه , قال الامام ابن ابي عاصم : " 993 – حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ البزار حدثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ ثنا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَى الْمِنْبَرِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: بَلَغَنِي أَنَّ قَوْمًا يُفَضِّلُونِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَلَوْ كُنْتُ تُقِدِّمْتُ فِي ذَلِكَ لَعَاقَبْتُ فِيهِ وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْعُقُوبَةَ قَبْلَ التَّقْدِمَةِ مَنْ قَالَ شَيْئًا مِنْ هَذَا فَهُوَ مُفْتَرٍ عَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُفْتَرِي إِنَّ خِيَرَةَ النَّاسِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ وَقَدْ أَحْدَثْنَا أَحْدَاثًا يَقْضِي الله فيها ما أحب.

993– إسناده حسن ... " اهـ . [1130]

1128 - صحيح البخاري - بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا - ج 5 ص 7 .

1129 - صحيح وضعيف سنن ابن ماجة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 1 ص 178 .

1130 - السنة لابن أبي عاصم ومعه ظلال الجنة للألباني – ج 2 ص 480 .

فأقول ان النبي صلى الله عليه واله وسلم احب ابا بكر وعمر رضي الله عنهما اكثر من غيرهما , وعلي رضي الله عنه فضلهما على نفسه , وفي هذا ادلة كافية على استثناء ابي بكر وعمر رضي الله عنهما من كلام الحسن رضي الله عنه .

ولقد ورد في كتب الامامية ان عليا رضي الله عنه جعل علمه مساويا لعلم عثمان رضي الله عنه , ففي نهج البلاغة : " ومن كلام له (عليه السلام)

لما اجتمع الناس إليه وشكوا ما نقموه على عثمان وسألوه مخاطبته واستعتابه لهم، فدخل(عليه السلام) على عثمان فقال إِنَّ النَّاسَ وَرَائي، وَقَدِ اسْتَسْفَرُوني بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ، وَوَاللهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ! مَا أَعْرِفُ شَيْئاً تَجْهَلُهُ، وَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَمْر لاَ تَعْرِفُهُ، إِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نَعْلَمُ، مَا سَبَقْنَاكَ إِلَى شَيْء فَنُخْبِرَكَ عَنْهُ، وَلاَ خَلَوْنَا بِشَيْء فَنُبَلِّغَكَهُ، وَقَدْ رَأَيْتَ كَمَا رَأَيْنَا، وَسَمِعْتَ كَمَا سَمِعْنَا، وَصَحِبْتَ رَسُولَ اللهِ(صلى الله عليه وآله) كَمَا صَحِبْنَا. وَمَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ وَلاَ ابْنُ الْخَطَّابِ بِأَوْلَى بِعَمَلِ الْحَقِّ مِنْكَ، وَأَنْتَ أَقْرَبُ إِلَى رَسُولِ اللهِ(صلى الله عليه وآله) وَشِيجَةَ رَحِم مِنْهُمَا، وَقَدْ نِلْتَ مَنْ صَهْرِهِ مَا لَمْ يَنَالاَ. فَاللهَ اللهَ فِي نَفْسِكَ! فَإِنَّكَ ـ وَاللهِ ـ مَا تُبَصَّرُ مِنْ عَمىً، وَلاَ تُعَلَّمُ مِنْ جَهْل، وَإِنَّ الْطُّرُقَ لَوَاضِحَةٌ، وَإِنَّ أَعْلاَمَ الدِّينِ لَقَائِمَةٌ...... " اهـ . [1131]

وفي كلام علي رضي الله عنه دليل على التساوي في العلم بينه وبين عثمان رضي الله عنهما .

1131 - نهج البلاغة - الشريف الرضي – ج 2 ص 68 – 69 .

{ فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَاهُ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَهُ فَوَضَعَهُ تَحْتَ قَدَمِهِ }

قال ابن شبة : " حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شَرِيكٍ النُّمَيْرِيُّ قَالَ: زَعَمَ عَائِذُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ قَدْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِي قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ قَالَ: ....

فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَعْمَلَ؟ قَالَ: «آمُرُكُمْ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَحُجُّوا الْبَيْتَ، وَتَصُومُوا رَمَضَانَ؛ فَإِنَّ فِيهِ لَيْلَةً قِيَامُهَا وَصِيَامُهَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ» ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى نَبْتَغِيهَا؟ قَالَ: «ابْتَغُوهَا فِي اللَّيَالِي الْبِيضِ» . ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَوْهُ فَصَادَفُوهُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَإِذَا هُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ وَيَقُولُ فِي كَلَامِهِ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنَ السَّلَامِ مِثْلَ مَا حَيَّاهُ أَوْ أَحْسَنَ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا اسْتَنْعَتَ قَصْدَ السَّبِيلِ نَعَتَ لَهُ وَيَسَّرَهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَرَهُ عَلَى الْعَدُوِّ نَصَرَهُ، وَإِذَا اسْتَعَارَهُ الْمُسْلِمُ الْحَدَّ عَلَى الْمُسْلِمِ لَمْ يُعِرْهُ، وَإِذَا اسْتَعَارَهُ الْمُسْلِمُ الْحَدَّ عَلَى الْعَدُوِّ أَعَارَهُ، وَلَمْ يَمْنَعْهُ الْمَاعُونَ» ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْمَاعُونُ؟ قَالَ: «الْمَاعُونُ فِي الْمَاءِ وَالْحِجَارَةِ وَالْحَدِيدِ» ، قِيلَ: أَيُّ الْحَدِيدِ؟ قَالَ: «قِدْرُ النَّحَّاسِ، وَحَدِيدُ النَّاسِ الَّذِينَ يَمْتَهِنُونَ بِهِ» قَالَ: وَلَمْ يَزَلْ شُرَيْحٌ عَامِلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمِهِ، وَعَامِلَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَاهُ بِكِتَابِ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَهُ فَوَضَعَهُ تَحْتَ قَدَمِهِ وَقَالَ: لَا، مَا هُوَ إِلَّا مَلِكٌ، انْصَرِفْ " اهـ . [1132]

ان هذا الاثر لا يصح فالرواة الذين روى عنهم ابن شبة غير معروفين , قال الامام ابن ابي حاتم : " ويزيد بن عبد الملك النميري وعائذ بن ربيعة وعباد بن زيد لا يعرفون " اهـ . [1133]

وقال الحافظ ابن حجر : " 8578 – يزيد بن عبد الملك النميري.

عن عائذ. وعنه سليمان الشاذكوني بسند مظلم وخبره منكر " اهـ . [1134]

وقال الامام الذهبي : " 7124 – يزِيد بن عبد الْملك النميري عَن عَائِذ وَعنهُ سُلَيْمَان الشَّاذكُونِي إِسْنَاد مظلم وَالْخَبَر مُنكر " اهـ . [1135]

فالاثر باطل ولا يصح .

{ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ – إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ، أَنَا وَهَذِهِ، ثُمَّ نَغْتَسِلُ }

قال الامام مسلم : " 89 – (350) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ

1132 - تاريخ المدينة المنورة – عمر بن شبة – ج 2 ص 592 – 596 .
1133 - الجرح والتعديل – عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي – ج 3 ص 572 .
1134 - لسان الميزان – احمد بن علي بن حجر – ج 8 ص 501 .
1135 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 751 .

يُكْسِلُ هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ؟ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ، أَنَا وَهَذِهِ، ثُمَّ نَغْتَسِلُ» " اهـ . [1136]

قال الامام النووي : " قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَذِهِ ثُمَّ نَغْتَسِلُ) فِيهِ جَوَازُ ذِكْرِ مِثْلِ هَذَا بِحَضْرَةِ الزَّوْجَةِ إِذَا تَرَتَّبَتْ عَلَيْهِ مَصْلَحَةٌ وَلَمْ يَحْصُلْ بِهِ أَذًى وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ لِيَكُونَ أَوْقَعَ فِي نَفْسِهِ وَفِيهِ أَنَّ فِعْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْوُجُوبِ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَحْصُلْ جَوَابُ السَّائِلِ " اهـ . [1137]

ان عائشة رضي الله عنها وغيرها من زوجات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هن امهات للمؤمنين بنص القران الكريم , واحوال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تختلف عن احوال الناس من ناحية اقواله , وتصرفاته , وذلك لان التشريع يؤخذ عن طريقه عليه الصلاة والسلام , فكلامه في هذا المورد لا حرج عليه ولا طعن , فقد بين عليه الصلاة والسلام للسائل ان ما حدث له يحدث لباقي البشر , واخبره انه يحدث له صلى الله عليه واله وسلم وهو اكمل البشر .

ومما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم له ما ليس لغيره في التعامل مع اقواله , وافعاله , وتقريراته ما جاء في كتب الامامية من وصف غسل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , واحدى زوجاته , قال محمد تقي

1136 - صحيح مسلم - بَابُ نَسْخِ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ وَوُجُوبِ الْغُسْلِ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ – ج 1 ص 272 .

1137 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 4 ص 42 .

المجلسي : " روى الشيخ، في الصحيح، عن زرارة و محمد بن مسلم و أبي بصير، عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهما قالا توضأ رسول الله صلى الله عليه و آله. بمد و اغتسل بصاع ثمَّ قال اغتسل هو و زوجته بخمسة أمداد من إناء واحد: قال زرارة: فقلت كيف صنع هو؟ قال بدء هو فضرب بيده في الماء قبلها و أنقى فرجه، ثمَّ ضربت هي فأنقت فرجها، ثمَّ أفاض هو و أفاضت بيده في الماء قبلها و أنقى فرجه، ثمَّ ضربت هي فأنقت فرجها، ثمَّ أفاض هو و أفاضت هي على نفسها حتى فرغا، فكان الذي اغتسل به رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ثلاثة أمداد، و الذي اغتسلت به مدين، و إنما أجزأ عنهما لأنهما اشتركا جميعا و من انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع " اه . 1138

فهذه الرواية قد شرحت تفاصيل غسل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مع احدى زوجاته , ومن المعلوم ان غسل الرجل مع زوجته والتفصيل في ذلك خصوصية بحتة , ولكن لما كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ينقل التشريع فقد اجاز الامام المعصوم عند الرافضة التكلم عن هذه الخصوصية في الغسل بين الرجل وزوجته .

وقال الصدوق : " 250 – وروي عن عبيد الله المرافقي قال " دخلت حماما بالمدينة فإذا شيخ كبير وهو قيم الحمام، فقلت [له]: يا شيخ لمن هذا

1138 - روضة المتقين- محمد تقي المجلسي – ج 1 ص 79 .

الحمام؟ فقال: لأبي جعفر محمد ابن علي عليهما السلام، فقلت: أكان يدخله؟ قال: نعم، فقلت: كيف كان يصنع؟ قال: كان يدخل فيبدأ فيطلي عانته وما يليها، ثم يلف إزاره على أطراف إحليله ويدعوني فأطلي سائر جسده، فقلت له يوما من الأيام: الذي تكره أن أراه قد رأيته، قال: كلا إن النورة سترة " اهـ . [1139]

وقال الانصاري : " ولعله لصدق الستر الواجب في قوله عليه السلام : " إذا سترت القضيب والأنثيين فقد سترت العورة " فيكفي سترها بساتر لطيف مع ظهور شكلها إلى ما هي عليه . ويؤيده ما رواه الصدوق عن عبيد الله المرافقي ، وقد تقدم في المسألة السابقة إلى قوله : " فيطلي سائر بدنه " وفيه : فقال له قيم الحمام يوما من الأيام : " إن الذي تكره أن أراه قد رأيته ! فقال عليه السلام : كلا ! إن النورة سترة " اهـ . [1140]

لقد استدل الانصاري بجواز تغطية الفرج بغطاء لطيف حتى وان تبين شكله على ما هو عليه ! برواية الامام المعصوم في الحمام مع القيم .

{ أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التُّرَابِ }

قال الامام مسلم : " 32 - (2404) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي

1139 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 1 ص 117 .
1140 - كتاب الطهارة - الشيخ الأنصاري - ج 1 ص 423 .

سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التُّرَابِ؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَنْ أَسُبَّهُ، لَأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهُ، خَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ خَلَّفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا» فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ} [آل عمران: 61] دَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي» " اهـ [1141].

قال الامام النووي : " قَوْلُهُ (إِنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا تُرَابٍ) قَالَ الْعُلَمَاءُ الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ الَّتِي فِي ظَاهِرِهَا دَخَلٌ عَلَى صَحَابِيٍّ يَجِبُ تَأْوِيلُهَا قَالُوا وَلَا يَقَعُ فِي رِوَايَاتِ الثِّقَاتِ إِلَّا مَا يُمْكِنُ تَأْوِيلُهُ فَقَوْلُ مُعَاوِيَةَ هَذَا لَيْسَ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ أَمَرَ سَعْدًا بِسَبِّهِ وَإِنَّمَا سَأَلَهُ عَنِ السَّبَبِ الْمَانِعِ لَهُ مِنَ السَّبِّ كَأَنَّهُ يَقُولُ هَلِ امْتَنَعْتَ تَوَرُّعًا أَوْ خَوْفًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَإِنْ كَانَ تَوَرُّعًا وَإِجْلَالًا لَهُ عَنِ السَّبِ فَأَنْتَ مُصِيبٌ مُحْسِنٌ وَإِنْ كَانَ غَيْرُ ذَلِكَ فَلَهُ جَوَابٌ آخَرُ وَلَعَلَّ سَعْدًا قَدْ كَانَ فِي طَائِفَةٍ يَسُبُّونَ فَلَمْ يَسُبَّ مَعَهُمْ وَعَجَزَ عَنِ الْإِنْكَارِ وَأَنْكَرَ

1141 - صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – ج 4 ص 1871 .

عَلَيْهِمْ فَسَأَلَهُ هَذَا السُّؤَالَ قَالُوا وَيَحْتَمِلُ تَأْوِيلًا آخَرَ أَنَّ مَعْنَاهُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخَطِّئَهُ فِي رَأْيِهِ وَاجْتِهَادِهِ وَتُظْهِرَ لِلنَّاسِ حُسْنَ رَأْيِنَا وَاجْتِهَادِنَا وَأَنَّهُ أَخْطَأَ " اهـ . [1142]

واقول ان هذا الاثر فيه فضيلة لمعاوية رضي الله عنه , وذلك لانه بعد سؤاله لسعد رضي الله عنه لم يعاقبه , او ينكر عليه ذكر فضائل امير المؤمنين رضي الله عنه , فلو كان من دين معاوية سب علي رضي الله عنهما لغضب , وانكر على سيدنا سعد رضي الله عنه ذكر فضائل علي رضي الله عنه , بل الوارد سكوت معاوية مما يدل على الاقرار بهذه الفضائل الطيبة .

فعدم غضب معاوية , او عقوبته لسعد , وسكوت معاوية عند ذكر فضائل علي رضي الله عنهم اجمعين دال دلالة واضحة على صحة قول الامام النووي رحمه الله .

قال الحافظ ابن كثير : " وقال جرير بن عبد الحميد عن مغيرة قال: لما جاء خبر قتل علي إلى معاوية جعل يبكي، فقالت له امرأته: أتبكيه وقد قاتلته ؟ فقال: ويحك إنك لا تدرين ما فقد الناس من الفضل والفقه والعلم " اهـ . [1143]

وقد اسند هذا الاثر الحافظ ابو القاسم بن عساكر , فقد قال : " أخبرنا أبو محمد طاهر بن سهل أنا أبو الحسن بن صصرى إجازة نا أبو منصور العماري نا أبو القاسم السقطي نا إسحاق السوسي حدثني سعيد بن المفضل نا عبد الله ابن هاشم عن علي بن عبد الله عن جرير بن عبد الحميد عن مغيرة قال لما جاء قتل علي إلى معاوية جعل يبكي ويسترجع فقالت له امرأته تبكي عليه وقد كنت

1142 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 15 ص 175 – 176 .
1143 - البداية والنهاية - ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير - ج 8 ص 139 .

تقاتله فقال لها ويحك إنك لا تدرين ما فقد الناس من الفضل والفقه والعلم " اهـ [1144] .

وفي امالي الصدوق : " 990 / 2 - حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل (رضي الله عنه) ، قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، قال : حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، قال : حدثنا محمد بن سنان ، عن المفضل بن عمر ، عن يونس بن ظبيان ، عن سعد بن طريف ، عن الأصبغ ابن نباتة ، قال : دخل ضرار بن ضمرة النهشلي على معاوية بن أبي سفيان ، فقال له : صف لي عليا . قال : أو تعفيني . فقال : لا ، بل صفه لي . فقال له ضرار : رحم الله عليا ، كان والله فينا كأحدنا ، يدنينا إذا أتيناه ، ويجيبنا إذا سألناه ، ويقربنا إذا زرناه ، لا يغلق له دوننا باب ، ولا يحجبنا عنه حاجب ، ونحن والله مع تقريبه لنا وقربه منا ، لا نكلمه لهيبته ، ولا نبتديه لعظمته ، فإذا تبسم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم . فقال معاوية : زدني من صفته . فقال ضرار : رحم الله عليا ، كان والله طويل السهاد ، قليل الرقاد ، يتلو كتاب الله آناء الليل وأطراف النهار ، ويجود لله بمهجته ، ويبوء إليه بعبرته ، لا تغلق له الستور ، ولا يدخر عنا البدور ، ولا يستلين الاتكاء ، ولا يستخشن الجفاء ، ولو رأيته إذ مثل في محرابه ، وقد أرخى الليل سدوله ، وغارت نجومه ، وهو قابض على لحيته ، يتململ تململ السليم ، ويبكي بكاء الحزين ، وهو يقول : يا دنيا ، إلي تعرضت ، أم إلي تشوقت ، هيهات هيهات لا حاجة لي فيك ، أبنتك ثلاثا لا رجعة لي عليك . ثم يقول :

1144 - تاريخ دمشق - ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر - ج 59 ص 142 .

واه واه لبعد السفر ، وقلة الزاد ، وخشونة الطريق . قال : فبكى معاوية ، وقال : حسبك يا ضرار ، كذلك كان والله علي ، رحم الله أبا الحسن " اهـ .[1145]

{ قدم معاوية في بعض حجاته فدخل عليه سعد فذكروا عليا فنال منه فغضب سعد }

قال الامام ابن ماجة : " حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ فِي بَعْضِ حَجَّاتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدٌ، فَذَكَرُوا عَلِيًّا، فَنَالَ مِنْهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، وَقَالَ: تَقُولُ هَذَا لِرَجُلٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي» ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» " اهـ .[1146]

لقد صحح الامام الالباني هذا الاثر , ومع جلالة الامام الالباني وقدره الكبير , ومقامه العظيم عندنا الا ان الاثر فيه علل لا بد من ذكرها لكي نعلم هل يصح هذا الاثر بعد ذكر هذه العلل ام لا .

1145 - الأمالي - الشيخ الصدوق - ص 724 , وحلية الابرار– هاشم البحراني – جزء 2 ص 211 – 212 , والانوار النعمانية – نعمة الله الجزائري – ج 1 ص 41 – 42 .
1146 - سنن ابن ماجة – ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني – ج 1 ص 45 .

ان هذا الاثر له علتان في السند , وعلة في المتن .

ام العلتان في السند فهما :

العلة الاولى – ابو معاوية , فروايته عن غير الاعمش مضطربة .

في العلل للامام احمد جاء ذكره في موضعين : " 726 – قَالَ أبي أَبُو مُعَاوِيَة الضَّرِير فِي غير حَدِيث الْأَعْمَش مُضْطَرب لَا يحفظها حفظا جيدا " اهـ . [1147]

وقال الحافظ ابن رجب : " ومنهم أبو معاوية الضرير محمد بن خازم:
قال أحمد: هو في حديث الأعمش أثبت منه في غيره.
وقال . أيضاً .: هو يضطرب في أحاديث عبيد الله يعني ابن عمر.
وقال . أيضاً .: هو في غير حديث الأعمش مضطرب، لا يحفظها حفظاً جيداً.
وقال ابن نمير: كان أبو معاوية (يضطرب) فيما كان عن غير الأعمش.
وقال عثمان ابن أبي شيبة: أبو معاوية حجة في حديث الأعمش، وفي غيره لا.
وذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني، قال: أبو معاوية حسن الحديث عن الأعمش حافظ له، وكان غير حديث الأعمش، تقرأ عليه الكتب يعني أنه كان لا يحفظ " اهـ . [1148]

1147 - العلل ومعرفة الرجال – احمد بن محمد بن حنبل – ج 1 ص 378 , وفي ج 2 ص 374 .
1148 - شرح علل الترمذي – عبد الرحمن بن احمد بن رجب الحنبلي – ج 2 ص 812 .

فكلام النقاد في ابي معاوية الضرير في غير حديث الاعمش تؤخذ بنظر الاعتبار , فرواية ابي معاوية الضرير عند ابن ماجة عن غير الاعمش , ولو اقتصر الامر على هذا لكان هينا , ولكن وجود علة اخرى يجعل الاثر محل نظر .

العلة الثانية – عبد الرحمن بن سابط روايته عن سعد رضي الله عنه مرسلة , وذلك لانه لم يسمع منه , في تاريخ الامام ابن معين : " **366** – سَمِعت يحيى يَقُول قَالَ بن جريج حَدثنِي عبد الرَّحْمَن بن سابط قيل ليحيى سمع عبد الرَّحْمَن بن سابط من سعد قَالَ من سعد بن إِبْرَاهِيم قَالُوا لَا من سعد بن أَبى وَقاص قَالَ لَا قيل ليحيى سمع من أَبى أُمَامَة قَالَ لَا قيل ليحيى سمع من جَابر قَالَ لَا هُوَ مُرْسل كَانَ مَذْهَب يحيى أَن عبد الرَّحْمَن بن سابط يُرْسل عَنْهُم وَلم يسمع مِنْهُم " اهـ . [1149]

فابن سابط قد جاء تصريح امام من ائمة الجرح والتعديل بعدم سماعه من سعد رضي الله عنه , فاجتمعت عندنا علتان , وهما الاضطراب في رواية ابي معاوية عن غير الاعمش , وان عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من سعد رضي الله عنهما .

واما ما يتعلق بالمتن فقد ورد في رواية الامام مسلم ان الفضائل التي ذكرها سعد لعلي رضي الله عنهما هي : ((فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا

1149 - التاريخ – يحيى بن معين - ج 3 ص 87 .

تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا» فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ} [آل عمران: 61] دَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي»)) **واما في رواية ابن ماجة فالفضائل هي** :

((سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي» ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»))

فقد جاء ذكر ((«مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»)) بدلا من ((وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ} [آل عمران: 61] دَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي»)) , فالحادثة واحدة , ولكننا نرى الاختلاف في المتن , فهذا يدل على نكارة هذا المتن المخالف لرواية الامام مسلم التي لم يرد فيها هذه الالفاظ الواردة عند الامام ابن ماجة .

وبعد ان بينت العلل المتعلقة بالسند والمتن فاقول ان هذه الرواية المنكرة ضعيفة ولا تصح والله اعلم .

{ ان الله خلق الانبياء من اشجار شتى وخلقني وعلي من شجرة واحدة – يا علي الناس من شجر شتى و أنا و أنت من شجرة واحدة }

قال الامام الالباني : " 6254 – (إن الله خلق الأنبياء من أشجار شتى ، وخلقني وعليّاً من شجرة واحدة ، فأنا أصلها ، وعلي فرعها ، والحسن والحسين ثمارها ، وأشياعنا أوراقها ، فمن تعلَّق بغصن من أغصانها ؛ نجا ، ومن زاغَ ؛ هوى ، ولو أن عبداً عَبَدَ الله عَزَّ وَجَلَّ بين الصفا والمروة ألف عام ، ثم ألف عام ، ثم ألف عام ولم يدرك (!) محبتنا ؛ إلا أكبّه الله عَزَّ وَجَلَّ على منخريه في النار " ، ثم تلا: {قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى}) .

موضوع .

أخرجه ابن عساكر في "التاريخ " (143/12) ، والذهبي في ترجمة فضال من "الميزان " من رواية الطبراني وغيره من طريق طالوت بن عباد عن فضال ابن جبير عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً . وقال ابن عساكر : "هذا حديث منكر ، وقد وقع إلينا "جزء طالوت بن عباد" بعلو ، وليس هذا الحديث فيه " . وذكره الذهبي فيما أنكر على فضال ، وأقره الحافظ ، وذكرا فيه قول ابن حبان وابن عدي المتقدم في الحديث الذي قبله . وأنا أرى أن الحديث بالموضوعات أولى ؛ لأن لوائح الوضع والتشيع عليه لائحة ، فلا أدري لم لم يورده ابن

الجوزي في "موضوعاته " ولم يستدركه السيوطي في "ذيله " عليه ؟! وكذلك لم يذكره ابن الجوزي في "العلل المتناهية" على الأقل " اهـ . [1150]

وقال الامام الحاكم : " 2949 – أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا هَارُونُ بْنُ حَاتِمٍ، أَنْبَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَمَّادٍ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: «يَا عَلِيُّ، النَّاسُ مِنْ شَجَرٍ شَتَّى، وَأَنَا وَأَنْتَ مِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ» ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ تُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ) «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

2949 – لا والله هارون هالك " اهـ . [1151]

وقال الامام العقيلي : " 747 – صَبَاحُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ جَمِيعًا، كُوفِيٌّ مِنَ الشِّيعَةِ. حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ قَالَ: صَبَاحُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، رَوَى عَنْهُ، عَلِيُّ بْنُ هِشَامٍ فِيهِ نَظَرٌ وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ صَبَاحِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ،

1150 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة - ج 13 ص 547 .

1151 - المستدرك على الصحيحين للامام الحاكم مع تعليقات الامام الذهبي في التلخيص - ج 2 ص 263 .

عَنْ جَمِيعِ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ مِنْ شَجَرٍ شَتَّى، وَكُنْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ مِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ» " اهـ .[1152]

وقال الامام الطبراني : " **4150** - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَلَفٍ الْعَطَّارُ الْكُوفِيُّ قَالَ: نا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السُّلَمِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «النَّاسُ مِنْ شَجَرٍ شَتَّى، وَأَنَا وَعَلِيٌّ مِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ»

لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلٍ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السُّلَمِيُّ، وَلَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ إِلَّا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَلَفٍ "" اهـ .[1153]

قال الامام الهيثمي عن رواية المعجم الاوسط : " **14582** - «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: " النَّاسُ مِنْ شَجَرٍ شَتَّى، وَأَنَا وَعَلِيٌّ مِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ»

رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ وَمَنِ اخْتُلِفَ فِيهِ " اهـ .[1154]

وقال العلامة الهيتمي : " أخرج الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط بِسَنَد ضَعِيف عَن جَابر بن عبد الله قَالَ قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم (النَّاس من شجر شَتَّى وَأَنا وَعلي من شَجَرَة وَاحِدَة) " اهـ .[1155]

قال الامام الذهبي : " **3850** - صباح بن يحيى.

عن الحارث بن حصيرة.

1152 - الضعفاء الكبير – أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي – ج 2 ص 212 .
1153 - المعجم الاوسط – ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني – ج 4 ص 263 .
1154 - مجمع الزوائد – ابو الحسن علي بن ابي بكر الهيثمي – ج 9 ص 100 .
1155 - الصواعق المحرقة - أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي – ج 2 ص 359 .

متروك، بل متهم.

روى علي بن هاشم، عن صباح بن يحيى، عن الحارث بن حصيرة، عن جميع بن عناق ، عن ابن عمر – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: كان الناس من شجر شتى، وكنت أنا وعلي من شجرة واحدة.

أورده له العقيلى " اهـ . [1156]

فالاثر لا يصح , وذلك لان جميع طرقه لا تسلم من ضعف شديد , ومجاهيل .

{ فجلس الى جنب حجرتي يحدث – لم يكن يسرد الحديث كسردكم }

قال الامام مسلم : " و حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ " اهـ . [1157]

وقال : " حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، وَيَقُولُ: اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ وَعَائِشَةُ تُصَلِّي، فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا، قَالَتْ لِعُرْوَةَ: أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا

1156 - ميزان الاعتدال – محمد بن احمد بن عثمان – ج 2 ص 306 .

1157 - صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ج 4 ص 1940 .

وَمَقَالَتِهِ آنِفًا؟ إِنَّمَا «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ» " اهـ . [1158]

فاعتراض ام المؤمنين على ابي هريرة رضي الله عنهما في طريقة الاداء لا غير , وقد بينت الروايات ذلك ,قال الامام النووي : " قَوْلُهُ (لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ) أَيْ يُكْثِرُهُ وَيُتَابِعُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ . [1159]

وقال الحافظ ابن حجر : " قَوْلُهُ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ أَيْ يُتَابِعُ الْحَدِيثَ اسْتِعْجَالًا بَعْضَهُ إِثْرَ بَعْضٍ لِئَلَّا يَلْتَبِسَ عَلَى الْمُسْتَمِعِ " اهـ . [1160]

وقال شيخ الاسلام : " بلْ كَانَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ مَجْلِسٌ إلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَيُحَدِّثُ وَيَقُولُ : يَا صَاحِبَةَ الْحُجْرَةِ هَلْ تُنْكِرِينَ مِمَّا أَقُولُ شَيْئًا ؟ فَلَمَّا قَضَتْ عَائِشَةُ صَلَاتَهَا لَمْ تُنْكِرْ مِمَّا رَوَاهُ لَكِنْ قَالَتْ : إنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ سَرْدَكُمْ وَلَكِنْ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَحَفِظَهُ . فَأَنْكَرَتْ صِفَةَ الْأَدَاءِ لَا مَا أَدَّاهُ " اهـ . [1161]

{ بعض ما يتعلق بأبي هريرة رضي الله عنه }

قال الامام البخاري : " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو مُصْعَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ قَالَ ابْسُطْ رِدَاءَكَ فَبَسَطْتُهُ

1158 - صحيح مسلم - بَابُ التَّثَبُّتِ فِي الْحَدِيثِ وَحُكْمِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ - ج 4 ص 2298 .
1159 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 16 ص 54 .
1160 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر - ج 6 ص 578 .
1161 - مجموع الفتاوى – احمد بن عبد الحليم بن تيمية - ج 4 ص 535 .

قَالَ فَغرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ ضُمَّهُ فَضَمَمْتُهُ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ بِهَذَا أَوْ قَالَ غَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ " اهـ . [1162]

فدعاء النبي صلى الله عليه واله وسلم هو سبب حفظ ابي هريرة رضي الله عنه .

{ حرص ابي هريرة رضي الله عنه على حديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم }

وقال الامام البخاري : " حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ فَقَالَ: " لَقَدْ ظَنَنْتُ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْ لاَ يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ " اهـ . [1163]

لقد شهد النبي صلى الله عليه واله وسلم لابي هريرة رضي الله عنه بالحرص على الحديث النبوي , وكفى بهذه الشهادة .

{ على ملءِ بطني }

قال الامام مسلم : " حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ الأَعْرَجِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ

1162 - صحيح البخاري - بَابُ حِفْظِ العِلْمِ - ج 1 ص 36 .
1163 - صحيح البخاري - بَابُ صِفَةِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ - ج 8 ص 117 .

اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ كُنْتُ رَجُلاً مِسْكِينًا أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم– عَلَى مِلْءِ بَطْنِى وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ وَكَانَتِ الأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– « مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّى ». فَبَسَطْتُ ثَوْبِى حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَىَّ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ " اهـ .[1164]

قال الامام النووي : " قَوْلُهُ (كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي) أَيْ أُلَازِمُهُ وَأَقْنَعُ بِقُوتِي وَلَا أَجْمَعُ مَالًا لِذَخِيرَةٍ وَلَا غَيْرِهَا وَلَا أَزِيدُ عَلَى قُوتِي وَالْمُرَادُ مِنْ حَيْثُ حَصَلَ الْقُوتُ مِنَ الْوُجُوهِ الْمُبَاحَةِ وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْخِدْمَةِ بِالْأُجْرَةِ " اهـ .[1165]

وقال الحافظ ابن حجر : " قَوْلُهُ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي أَيْ مُقْتَنِعًا بِالْقُوتِ أَيْ فَلَمْ تَكُنْ لَهُ غَيْبَةٌ عَنْهُ " اهـ .[1166]

لقد كان ابو هريرة رضي الله عنه زاهدا في الدنيا , ومكتفيا بالكفاف حتى ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يعرض عليه من الغنائم , فكان رده على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يعلمه مما علمه الله تعالى , ففي سير اعلام النبلاء للامام الذهبي : " قَالَ مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى الزَّمِنُ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي يَحْيَى، سَمِعْتُ سَعِيْدَ بنَ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

1164 - صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ج 4 ص 1939 .
1165 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 16 ص 53 .
1166 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 4 ص 289 .

أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَالَ: (أَلاَ تَسْأَلُنِي مِنْ هَذِهِ الغَنَائِمِ الَّتِي يَسْأَلُنِي أَصْحَابُكَ؟) . قُلْتُ: أَسْأَلُكَ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللهُ.

فَنَزَعَ نَمِرَةً كَانَتْ عَلَى ظَهْرِي، فَبَسَطَهَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، حَتَّى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّمْلِ يَدُبُّ عَلَيْهَا، فَحَدَّثَنِي حَتَّى إِذَا اسْتَوْعَبْتُ حَدِيْثَهُ، قَالَ: (اجْمَعْهَا، فَصُرَّهَا إِلَيْكَ) . فَأَصْبَحْتُ لاَ أُسْقِطُ حَرْفاً مِمَّا حَدَّثَنِي (3) .

---

(3) رجاله ثقات، وأخرجه أبو نعيم في " الحلية " 1 / 381، وهو في تاريخ ابن عساكر 19 / 113 / 2، والنمرة: شملة فيها خطوط بيض وسود. " اهـ .
1167

{ صدق كذب صدق كذب }

قال الامام ابن كثير : " وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَرَ أَوْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ - يَعْنِي عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ - قَالَ: قَالَ لِي أَبِي الزُّبَيْرُ: أَدْنِنِي مِنْ هَذَا الْيَمَانِيِّ - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - فَإِنَّهُ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: فَأَدْنَيْتُهُ مِنْهُ، فَجَعَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، وَجَعَلَ الزُّبَيْرُ يَقُولُ: صَدَقَ، كَذَبَ، صَدَقَ، كَذَبَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَهْ، مَا قَوْلُكَ: صَدَقَ، كَذَبَ؟ قَالَ: يَا بُنَيَّ، أَمَّا أَنْ يَكُونَ

1167 - سير اعلام النبلاء – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 2 ص 594 .

سَمِعَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أَشُكُّ، وَلَكِنَّ مِنْهَا مَا وَضَعَهُ عَلَى مَوَاضِعِهِ، وَمِنْهَا مَا وَضَعَهُ عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهِ " اهـ . [1168]

ولقد بين العلامة المعلمي هذا الاثر , وان المراد منه المدح لابي هريرة رضي الله عنه بشهادة الزبير لابي هريرة رضي الله عنهما بانه قد سمع جميع الاحاديث التي يحدث بها من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ولكن انتقده في وضع الاحاديث في غير موضعها في الاستدلال , وهذا لا مطعن فيه من ناحية الامانة , فالاصل انه سمع الاحاديث , ولكن فهمه لها على حسب رأي الزبير رضي الله عنه فيه خطأ , قال العلامة المعلمي : " قال أبو رية ((ولما سمع لزبير أحاديثه قال: صدق، كذب))

أقول: عزاه إلى البداية 8:109 وهوهناك عن ابن إسحاق بن عمر– أو عثمان – بن عروة بن الزبير عن عروة قال ((قال لي أبي – الزبير –أدنني من هذا اليماني – يعني أبا هريرة– فإنه يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدنيته منه، فجعل أبو هريرة يحدث، وجعل الزبير يقول: صدق، كذب. صدق، كذب. قال قلت: يا أبت ماقولك: صدق كذب؟ قال: يا بني إما أن يكون سمع هذه الأحاديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أشك فيه، ولكن منها ما يضعه على مواضعه ومنها وما وضعه على غير مواضعه))

أقول: في خطبة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ((إنكم تقرءون هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذ اهتديتم) الآية، وإنكم

1168 - البداية والنهاية – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 11 ص 375 – 376 .

تضعونها على غير موضعها وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الناس إذا رأوا المنكر ولم يغيروه أوشك الله أن يعمهم بعقابه)) انظر تفسير ابن كثير 257: فالوضع على غير الوضع بتغيير اللفظ، فإن الناس لم يغيروا من لفظ الآية شيئاً، وإنما هو الحمل على المحمل الحقيقي، ومثال ذلك في الحديث أ ن يذكر أبو هريرة حديث النهي عن الادخال من لحوم الأضاحي فوق ثلاث، وحديث النهي عن الانتباذ ف الدباء والنقير والمزفت، فيرى الزبير أن النهي عن الادخار إنما كان لأجل الدافة، وأن النهي عن الانتباذ في تلك الآنية إنما كان إذ كانوا حديثي عهد يشرب الخمر، لأن النبيذ في تلك الآنية يسرع إليه التخمر، فقد يتخمر فلا يصير عنه حديث العهد بالشرب ونحو ذلك. وأن أبا هريرة إذ أخبر بذلك على إطلاقه يفهمه الناس على إطلاقه، وذلك وضع له على غير موضعه،ففي القصة شهادة الزبير لأبي هريرة بالصدق في النقل، فأما ما أخذه عليه فلا يضر، فإن في الأحاديث الناسخ والمنسوخ والعام والخاص والمطلق والمقيد، وقد يعلم الصحابي هذا دون ذاك، فعليه أن يبلغ ما سمعه، والعلماء بعد ذلك يجمعون الأحاديث والأدلة ويفهمون كلاً منها بحسب ما يقتضيه مجموعا، وراجع ص32 " اهـ . [1169]

والخطأ في اللغة يسمى كذبا , قال الامام ابن حبان : " وأهل الحجاز يسمون الخطأ كذبا " اهـ . [1170]

1169 - الأنوار الكاشفة – عبد الرحمن بن يحيى المعلمي - ج 1 ص 182 – 183 .
1170 - الثقات – ابو حاتم محمد بن حبان البستي – ج 6 ص 114 .

وقال الامام ابن منظور : " وقد استعملت العربُ الكذِبَ في موضع الخطإِ وأَنشد بيت الأَخطل كَذَبَتْكَ عينُكَ أَم رأَيتَ بواسِطٍ وقال ذو الرمة وما في سَمْعِهِ كَذِبُ " اهـ .[1171]

{ من اصبح جنبا فلا صوم عليه }

قال الامام مسلم : " حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - رضى الله عنه - يَقُصُّ يَقُولُ فِى قَصَصِهِ مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلاَ يَصُمْ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ - لأَبِيهِ - فَأَنْكَرَ ذَلِكَ. فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ - رضى الله عنهما - فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ - قَالَ - فَكِلْتَاهُمَا قَالَتْ كَانَ النَّبِىُّ - صلى الله عليه وسلم- يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ - قَالَ - فَانْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ مَرْوَانُ عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلاَّ مَا ذَهَبْتَ إِلَى أَبِى هُرَيْرَةَ فَرَدَدْتَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ - قَالَ - فَجِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرُ ذَلِكَ كُلِّهِ - قَالَ - فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَهُمَا قَالَتَاهُ لَكَ قَالَ نَعَمْ. قَالَ هُمَا أَعْلَمُ. ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِى ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ

1171 - لسان العرب – محمد بن مكرم بن منظور - ج 1 ص 708 .

الْعَبَّاسِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم–. قَالَ فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِى ذَلِكَ. قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ أَقَالَتَا فِى رَمَضَانَ قَالَ كَذَلِكَ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ " اهـ .[1172]

فهذا الاثر فيه سماع ابو هريرة من الفضل بن العباس رضي الله عنهما , ثم لما تبين له ان فعل النبي صلى الله عليه واله وسلم المنقول عن امهات المؤمنين على خلاف ذلك رجع عن قوله وفتياه الى المنقول عن طريق امهات المؤمنين عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وذلك لانهن اعلم برسول الله صلى الله عليه واله وسلم بهذه الاحوال من غيرهن .

قال الامام الزركشي : " وقَدْ صَحَّ رجوعه عَنْ ذَلِكَ صريحا كَمَا سَبَقَ.

وَ أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِيْ سُنَنِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عروبة عَنْ قَتَادَةَ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّب أن أَبَا هُرَيْرَةَ رَجَعَ عَن قَوْله قبل موته.

وروَى مثله عَن عَطَاء ثُمَّ قَالَ:قَالَ ابْنُ المنذر: أحسن مَا سَمِعت فِي هَذَا أن يَكُوْنُ ذَلِكَ محمولا عَلَى النسخ وذَلِكَ أن الجماع كَانَ فِي أَوَّل الْإِسْلَام محرما عَلَى الصائم فِي اللَّيْل بَعْد النوم كالطَّعَام وَ الشراب فَلَمَّا أَبَاح اللهِ الجماع إِلَى طُلُوْع الْفَجْر جاز للجنب إِذَا أصبح قبل أن يغتسل أن يَصُوْم ذَلِكَ اليَوْم لارتفاع الحظر وكَانَ أَبُوْ هُرَيْرَةَ يُفْتِي بِمَا سمعه من الْفَضْل عَلَى الْأَمْر الْأَوَّل ولم يعلم بالنسخ فَلَمَّا سَمِعَ من عَائِشَة وأُمّ سَلَمَةَ صَارَ إِلَيْهِ.

1172 - صحيح مسلم - بَابُ صِحَّةِ صَوْمِ مَنْ طَلَعَ عَلَيْهِ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ - ج 2 ص 779
.

وجواب ثان: وَهُوَ حمله عَلَى من طلع الْفَجْر عَلَيْهِ هُوَ يجامع فاستدام.... " اهـ .[1173]

وفي مصنف ابن ابي شيبة : " **9674**- حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَجَعَ عَنْ فُتْيَاهُ ؛ مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا فَلاَ صَوْمَ لَهُ " اهـ .[1174]

{ ما هذه الاحاديث التي تبلغنا انك تحدث بها عن النبي صلى الله عليه واله وسلم هل سمعت الا ما سمعنا وهل رايت الا ما راينا }

قال الامام الحاكم : " **6160** – حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا دَعَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَتْ لَهُ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنَا أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَلْ سَمِعْتَ إِلَّا مَا سَمِعْنَا؟ وَهَلْ رَأَيْتَ إِلَّا مَا رَأَيْنَا؟» قَالَ: «يَا أُمَّاهُ، إِنَّهُ كَانَ يَشْغَلُكِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْآةُ وَالْمُكْحُلَةُ، وَالتَّصَنُّعُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا كَانَ يَشْغَلُنِي عَنْهُ شَيْءٌ» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "

[التعليق – من تلخيص الذهبي] **6160** – صحيح " اهـ .[1175]

1173 - الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة – أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي - ج 1 ص 113 .

1174 - مصنف ابن أبي شيبة – عبد الله بن محمد بن ابي شيبة - ج 3 ص 81 .

1175 - المستدرك على الصحيحين للامام الحاكم مع تعليقات الامام الذهبي في التلخيص – ج 3 ص 582 .

ففي هذا الاثر مخاطبة ام المؤمنين لابي هريرة رضي الله عنهما في تحديثه باحاديث عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لم تكن تعرفها فيرد عليها رضي الله عنها بانها امراة يشغلها ما يشغل النساء في بيوتهن , واراد بذلك انها لم تكن مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في كل احواله , ولهذا نجدها لم ترد عليه رضي الله عنهما اي انها اقرته على كلامه , ولقد ورد عند الامام الحاكم شهادة ابن عمر لابي هريرة رضي الله عنهما بالصدق في الرواية , قال الامام الحاكم : " **6167** - أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ» فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ حَتَّى انْطَلَقَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْشُدُكَ اللَّهَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ» ؟ فَقَالَتِ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَشْغَلُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُرْسٌ، وَلَا صَفْقٌ بِالْأَسْوَاقِ، إِنَّمَا كُنْتُ أَطْلُبُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً يُعَلِّمُنِيهَا أَوْ أَكْلَةً يُطْعِمُنِيهَا. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ **كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْلَمَنَا بِحَدِيثِهِ**

«هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»

[التعليق – من تلخيص الذهبي] 6167 – صحيح " اهـ .[1176]

فهذه شهادة من ابن عمر رضي الله عنه لابي هريرة رضي الله عنه بملازمة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وانه من اعلم الصحابة الكرام في حديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم .

{ هذا من كيس ابي هريرة }

قال الامام البخاري : " حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غِنًى، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» تَقُولُ المَرْأَةُ: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ العَبْدُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَيَقُولُ الِابْنُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدَعُنِي "، فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «لاَ، هَذَا مِنْ كِيسِ أَبِي هُرَيْرَةَ» " اهـ .[1177]

ان هذا الحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد رواه غير ابي هريرة رضي الله عنه , قال الامام البخاري : " 1427 – حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى،

1176 - المستدرك على الصحيحين للامام الحاكم مع تعليقات الامام الذهبي في التلخيص – ج 3 ص 584 .

1177 - صحيح البخاري - بَابُ وُجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ وَالعِيَالِ – ج 7 ص 63 .

وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ».

1428 – وَعَنْ وُهَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا

1429 – حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ، وَالتَّعَفُّفَ، وَالمَسْأَلَةَ: " اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، فَاليَدُ العُلْيَا: هِيَ المُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى: هِيَ السَّائِلَةُ " اهـ .[1178]

فهذا الاثر رواه حكيم بن حزام وابو هريرة وابن عمر رضي الله عنهم , وقد رواه ابو هريرة من غير الشرح الذي جاء في الرواية الاخرى .

فالشرح الذي ذكره ابو هريرة في الحديث هو فهمه رضي الله عنه , ولهذا لما سُئل هل هذا من قول رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فقال لا هذا من كيسي , وهذا من امانته رضي الله عنه , وتقواه , قال الحافظ ابن حجر : " وَقَوْلُهُ مِنْ كِيسِي هُوَ بِكَسْرِ الْكَافِ لِلْأَكْثَرِ أَيْ مِنْ حَاصِلِهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ مِنَ

1178 - صحيح البخاري - بَابُ لاَ صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِنًى – ج 2 ص 112 .

اسْتِنْبَاطِهِ مِمَّا فَهِمَهُ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ مَعَ الْوَاقِعِ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ بِفَتْحِ الْكَافِ أَيْ مِنْ فِطْنَتِهِ " اهـ .[1179]

وقال الامام ابن الاثير : " وَفِيهِ «هَذَا مِنْ كِيس أَبِي هُرَيْرَةَ» أَيْ مِمَّا عِنْدَهُ مِنَ العِلم المُقْتَنَى فِي قَلْبه، كَمَا يُقْتَنَى الْمَالُ فِي الكِيس.
ورَواه بَعْضُهُمْ بِفَتْحِ الْكَافِ: أَيْ مِنْ فِقْهِه وفِطْنَته، لَا مِنْ روايته " اهـ .[1180]

{ ما اشبه اليتيه باليتي هند }

قال الفاكهي : " 348 – حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ حُسَيْنٍ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمِصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ قَالَ: ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: بَيْنَمَا مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا خَلْفَهُ فَقَالَ: مَا أَشْبَهُ أَلْيَتَيْهِ بِأَلْيَتَيْ هِنْدٍ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ: " يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّ ذَاكَ كَانَ يُعْجِبُ أَبَا سُفْيَانَ مِنْهَا " اهـ .[1181]

وقال ابن عساكر : " أخبرنا أبو بكر المؤدب أنا أبو عمرو العبدي أنا أبو محمد بن يوة أنا أبو الحسن اللنباني نا ابن أبي الدنيا نا إسحاق بن إسماعيل نا عمر بن حفص بن غياث نا أبي عن الأعمش قال طَافَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مَعَ مُعَاوِيَةَ

1179 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر - ج 9 ص 501 .
1180 - النهاية في غريب الحديث والاثر - أبو السعادات المبارك بن محمد بن الاثير الجزري – ج 4 ج 218 .
1181 - أخبار مكة - أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي - ج 1 ص 207 .

فَكَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: مَا أَشْبَهَ أَلْيَتَيْهِ بِأَلْيَتَيْ هِنْدَ؟ ! فَالْتَفَتَ مُعَاوِيَةُ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَمَا إِنَّه كَانَ يُعْجِبُ أَبَا سُفْيَانَ " اهـ .[1182]

ان هذا الاثر الذي اورده الفاكهي , وابن عساكر لا يصح , وعلة الرواية عنعنة الاعمش , والاعمش مدلس , وقد عنعن في رواية الفاكهي , واما في رواية ابن عساكر فلم يذكر الاعمش الواسطة , فالرواية لا تصح , وقد تكلم العلماء في تدليس الاعمش , فقد قال الامام الخطيب : " أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَلَّانَ الْوَرَّاقُ , قَالَ: قَالَ لَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ الْحَافِظُ: " قَدْ كَرِهَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِثْلُ شُعْبَةَ وَغَيْرِهِ التَّدْلِيسَ فِي الْحَدِيثِ , وَهُوَ قَبِيحٌ وَمَهَانَةٌ , وَالتَّدْلِيسُ عَلَى ضَرْبَيْنِ , فَإِنْ كَانَ تَدْلِيسًا عَنْ ثِقَةٍ لَمْ يَحْتَجْ أَنْ يُوقَفَ عَلَى شَيْءٍ وَقُبِلَ مِنْهُ , وَمَنْ كَانَ يُدَلِّسُ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ الْحَدِيثُ إِذَا أَرْسَلَهُ حَتَّى يَقُولَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ , أَوْ سَمِعْتُ , فَنَحْنُ نَقْبَلُ تَدْلِيسَ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَنُظَرَائِهِ لِأَنَّهُ يُحِيلُ عَلَى مَلِيءٍ ثِقَةٍ , وَلَا نَقْبَلُ مِنَ الْأَعْمَشِ تَدْلِيسَهُ لِأَنَّهُ يُحِيلُ عَلَى غَيْرِ مَلِيءٍ , وَالْأَعْمَشُ إِذَا سَأَلْتَهُ: عَمَّنْ هَذَا؟ قَالَ: عَنْ مُوسَى بْنِ طَرِيفٍ , وَعَبَايَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ , وَابْنُ عُيَيْنَةَ , إِذَا وَقَّفْتَهُ , قَالَ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ , وَمَعْمَرٍ , وَنُظَرَائِهِمَا , فَهَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ التَّدْلِيسَيْنِ " اهـ .[1183]

1182 - تاريخ دمشق –علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر - ج 59 ص 182 .
1183 - الكفاية – ابو بكر احمد بن علي بن ثابت البغدادي – ج 1 ص 362 .

وقال الامام ابن حبان : " وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول، فإنا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رووا مثل الثوري، والاعمش .... " اهـ .[1184]

وفي المتن نكارة , فلا يمكن ان ينشغل الحسن , او الحسين رضي الله عنهما عن الطواف في بيت الله والخشوع , وينظرون الى مؤخرة احد , او يذكرون مؤخرة امرأة في مثل هذا المقام العظيم , فمثل هذه الافعال غير واردة في المواقف , والايام العادية فكيف تكون في بيت الله الحرام ؟ !!! .

فالاثر ضعيف من ناحية السند , ومنكر من ناحية المتن , والله الموفق .

{ اصابت امرأة واخطأ عمر – كل احد افقه من عمر }

قال الامام الالباني : " (وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا) ؟ ! فقال عمر رضي الله عنه : كل أحد أفقه من عمر مرتين أو ثلاثا ثم رجع إلى المنبر فقال للناس : إني كنت نهيتكم أن تغالوا في صداق النساء ألا فليفعل رجل في ماله ما بدا له " . فهو ضعيف منكر يرويه مجالد عن الشعبي عن عمر . أخرجه البيهقي (7 / 233) وقال : " هذا منقطع " . قلت : ومع انقطاعه ضعيف من أجل مجالد وهو ابن سعيد ليس بالقوي ثم هو منكر المتن فأن الآية لا تنافي توجيه عمر إلى ترك المغالاة في مهور النساء ولا مجال الأن

1183 - صحيح ابن حبان – محمد بن حبان البستي - ج 1 ص 161 .

لبيان ذلك فقد كتبت فيه مقالا نشر في مجلة التمدن الاسلامي منذ بضع سنين . ثم وجدت له طريقا أخرى عند عبد الرزاق في " المصنف " (6 / 180 / 10420) عن قيس بن الربيع عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : فذكره نحوه مختصرا وزاد في الآية فقال : " قنطارا من ذهب " وقال : ولذلك هي في قراءة عبد الله . قلت : وإسناده ضعيف أيضا فيه علتان : الأولى : الانقطاع فإن أبا عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله بن حبيب بن ربيعة لم يسمع من عمر كما قال ابن معين . الأخرى : سوء حفظ قيس بن الربيع " اهـ .[1185]

وقال الامام الالباني في تحقيق كتاب حقوق النساء : " سنده ضعيف وفي متنه نكاره

رأى عمر بن الخطاب تغالي الناس في مهور النساء حين اتسعت دنياهم في عصره فخاف عاقبة ذلك وهو ما يشكوا منه الناس منذ عصور فنهى الناس أن يزيدوا فيها على أربعمائة درهم فاعترضت له امرأة من قريش فقالت : أما سمعت ما أنزل الله يقول : (وأتيتم إحداهن قنطار فلا تأخذوا منه شيئا) فقال : اللهم غفرا كل الناس أفقه من عمر . وفي رواية أنه قال : امرأة أصابت وأخطأ عمر وصعد المنبر وأعلن رجوعه عن قوله " اهـ .[1186]

وقال المحدث ابو اسحاق الحويني : " [15] ((اصابت امرأة واخطأ عمر))

1185 - ارواء الغليل – محمد ناصر الدين الالباني - ج 6 ص 348 .
1186 - حقوق النساء في الإسلام – محمد رشيد رضا - تحقيق الالباني - ص 13 .

وهذا لا يصح حتى يلج الجمل في سم الخياط فليت ! فليت الاحاديث الصحيحة تحشر في اذهان الناس كما حشرت هذه الحكاية ولكن انى يكون ذلك والذين تسودوا قمة المراكز العلمية لا يميزون بين الصحيح والضعيف ولا يستطيعون ؟ ! فالله المستعان على كل بلية ! .

(**15**) اخرجه عبد الرزاق في ((المصنف)) (**10420**) والزبير بن بكار وسعيد بن منصور (**597**) وابو يعلى والبيهقي (**7 / 233**) وقال : (منقطع) ولا يخلو اسناد عندهم من علة قادحة تدور بين الانقطاع والضعف الشديد . فالله المستعان " اهـ .[1187]

واما من استدل بما قاله الحافظ ابن كثير في تفسيره : " قَالَ الْحَافِظُ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْمُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: رَكِبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَا إِكْثَارُكُمْ فِي صُدُقِ النِّسَاءِ. وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ وَإِنَّمَا الصَّدُقَاتُ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَمَا دُونَ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ الْإِكْثَارُ فِي ذَلِكَ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ أَوْ كَرَامَةً لَمْ تَسْبِقُوهُمْ إِلَيْهَا. فَلَا أَعْرِفَنَّ مَا زَادَ رَجُلٌ فِي صَدَاقِ امْرَأَةٍ عَلَى أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ. قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ، فَاعْتَرَضَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، نَهَيْتَ النَّاسَ أَنْ يَزِيدُوا النِّسَاءَ صَدَاقَهُمْ عَلَى أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ، قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: وَأَيُّ ذَلِكَ؟

1187 - الانشراح في اداب النكاح – ابو اسحاق حجازي بن محمد شريف الحويني - ص 35 .

فَقَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ وَآتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً الآية؟ قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ غَفْرًا، كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ. ثُمَّ رَجَعَ فَرَكِبَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تَزِيدُوا النِّسَاءَ فِي صَدَاقِهِنَّ عَلَى أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يُعْطِيَ مِنْ مَالِهِ مَا أَحَبَّ. قَالَ أَبُو يَعْلَى: وَأَظُنُّهُ قَالَ: فَمَنْ طَابَتْ نَفْسُهُ فَلْيَفْعَلْ، إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ قَوِيٌّ.

طَرِيقٌ أُخْرَى: قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ رَبِيعٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا تُغَالُوا فِي مُهُورِ النِّسَاءِ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ يا عمر، إن الله يَقُولُ: وَآتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً- مِنْ ذَهَبٍ- قَالَ: وَكَذَلِكَ هِيَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ امْرَأَةً خَاصَمَتْ عُمَرَ فَخَصَمَتْهُ.

طَرِيقٌ أُخْرَى عَنْ عُمَرَ فِيهَا انْقِطَاعٌ: قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ: حَدَّثَنِي عَمِّي مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّي قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا تَزِيدُوا فِي مُهُورِ النِّسَاءِ وَإِنْ كَانَتْ بِنْتُ ذِي الْغُصَّةِ- يَعْنِي يَزِيدَ بْنَ الْحُصَيْنِ الْحَارِثِيَّ- فَمَنْ زَادَ، أَلْقَيْتُ الزِّيَادَةَ فِي بَيْتِ الْمَالِ. فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ صُفَّةِ النِّسَاءِ طَوِيلَةٌ، فِي أَنْفِهَا فَطَسٌ: مَا ذَاكَ لَكَ. قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَتْ: لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ وَآتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً الْآيَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: امرأة أصابت ورجل أخطأ " اهـ . [1188]

فنقول ان كلام العالم يستدل له , ولا يستدل به , فالاسناد الذي ساقه الحافظ ابن كثير , ثم قال عنه جيد قوي هو اسناد ضعيف ومطعون به , وقد رده النقاد , ومنهم الامام الالباني , كما نقلت عنه في الارواء , وفي كتاب حقوق المرأة

1188 - تفسير ابن كثير – اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 2 ص 213 .

المسلمة , وتكلم عن هذا الاثر وضعفه المحدث العلامة ابو اسحاق الحويني في الانشراح كما نقلت عنه .

وعلة هذا الاثر المجالد بن سعيد , قال الامام البخاري : " 384 – مجَالد بن سعيد بن عُمَيْر الْكُوفِي كَانَ يحيى الْقطَّان يُضعفهُ وَكَانَ ابن مهْدي لَا يرْوى عَنهُ عَن الشّعبِيّ وَقيس بن أَبي حَازِم حدثنا أَحْمد بن سُلَيْمَان عَن إِسْمَاعِيل بن مُجَالد مَاتَ سنة أَربع وَأَرْبَعين وَمِائَة كان أَحْمد بن حنبل لا يراه شيئا يقول مُجَالد لَيْسَ بشيء " اهـ . [1189]

وقال الامام النسائي : " 552 – مجَالد بن سعيد كُوفِي ضَعِيف " اهـ . [1190]

ومن احتج بأن مجالد من رجال مسلم , فنقول له ان الامام مسلم قد نقل عنه في المتابعات , والمتابعات يدخل فيها الضعفاء كما قال الامام النووي : " (وَمُجَالِدٌ) هُوَ بِالْجِيمِ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ هُنَا مُتَابَعَةً وَالْمُتَابَعَةُ يَدْخُلُ فِيهَا بَعْضُ الضُّعَفَاءِ " اهـ . [1191]

واما اثر ابن المنذر الذي نقله الحافظ ابن كثير ولم يعلق عليه بشيء , فقد نقلت كلام الامام الالباني في الارواء وتضعيفه لهذا الاثر , وقد ضعف الامام الالباني هذا الاثر بعلتين , اما الاولى فهي الانقطاع بين السلمي , وعمر رضي الله عنه , والعلة الثانية سوء حفظ قيس بن الربيع .

1189 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري - ص 130 .
1190 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب النسائي - ص 236 .
1191 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 10 ص 102 .

واما الاثر الثالث الذي نقله الحافظ ابن كثير فقد حكم هو بنفسه عليه بالانقطاع فنكتفي بهذه العلة , والله الموفق لكل خير .

وعلى فرض صحة الاثر من باب التنزل في الحوار , والمناظرة , فأقول ان هذا الاثر فيه مدح لعمر رضي الله عنه , قال شيخ الاسلام : " قَالَ الرَّافِضِيُّ : " وَقَالَ فِي خُطْبَةٍ لَهُ: مَنْ غَالَى فِي مَهْرِ امْرَأَةٍ جَعَلْتُهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ: كَيْفَ تَمْنَعُنَا مَا أَعْطَانَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ حِينَ قَالَ: {وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا} [سُورَةُ النِّسَاءِ: 20] ؟ فَقَالَ: كُلُّ أَحَدٍ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ حَتَّى الْمُخَدَّرَاتُ ".

وَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ دَلِيلٌ عَلَى كَمَالِ فَضْلِ عُمَرَ وَدِينِهِ وَتَقْوَاهُ، وَرُجُوعِهِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا تَبَيَّنَ لَهُ، وَأَنَّهُ يَقْبَلُ الْحَقَّ حَتَّى مِنِ امْرَأَةٍ، وَيَتَوَاضَعُ لَهُ، وَأَنَّهُ مُعْتَرِفٌ بِفَضْلِ الْوَاحِدِ عَلَيْهِ، وَلَوْ فِي أَدْنَى مَسْأَلَةٍ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْأَفْضَلِ أَنْ لَا يُنَبِّهَهُ الْمَفْضُولُ لِأَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ، فَقَدْ قَالَ الْهُدْهُدُ لِسُلَيْمَانَ: {أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ} [سُورَةُ النَّمْلِ: 22] وَقَدْ قَالَ مُوسَى لِلْخِضْرِ: {هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا} [سُورَةُ الْكَهْفِ: 66] وَالْفَرْقُ بَيْنَ مُوسَى وَالْخِضْرِ أَعْظَمُ مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَ عُمَرَ وَبَيْنَ أَشْبَاهِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يَكُنْ هَذَا بِالَّذِي أَوْجَبَ أَنْ يَكُونَ الْخِضْرُ قَرِيبًا مِنْ مُوسَى، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ، بَلِ الْأَنْبِيَاءُ الْمُتَّبِعُونَ لِمُوسَى، كَهَارُونَ وَيُوشَعَ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَغَيْرِهِمْ، أَفْضَلُ مِنَ الْخِضْرِ " اهـ .[1192]

1192 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 6 ص 76 – 77 .

وقد جاء في كتب الرافضة التحذير من غلاء مهر المرأة , وان غلاء مهرها يُعد من شؤمها , قال الصدوق : " 2 – أبي – رحمه الله – قال : حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم ، عن أبيه ، عن عبد الله ابن ميمون ، عن عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : الشؤم في ثلاثة أشياء : في الدابة ، والمرأة ، والدار . فأما المرأة فشؤمها غلاء مهرها وعسر ولادتها ، وأما الدابة فشؤمها كثرة عللها وسوء خلقها ، وأما الدار فشؤمها ضيقها وخبث جيرانها . وقال : من بركة المرأة خفة مؤونتها ويسر ولادتها ، وشؤمها شدة مؤونتها وتعسر ولادتها " اهـ . [1193]

وجاء في كتب الامامية ايضا ان نملة قد علمت سليمان عليه السلام شيئا , قال الصدوق : " عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب القرشي، عن منصور بن عبد الله الأصفهاني، عن علي بن مهرويه القزويني، عن داود بن سليمان الغازي قال: سمعت علي بن موسى الرضا عليه السلام يقول عن أبيه موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد عليهم السلام في قوله عزوجل: " فتبسم ضاحكا من قولها " قال: لما قالت النملة: " يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده " حملت الريح صوت النملة إلى سليمان وهو مار في الهواء والريح قد حملته فوقف وقال: علي بالنملة، فلما أتي بها قال سليمان: يا أيتها النملة أما علمت أني نبي الله وأني لا أظلم أحدا ؟ قالت النملة: بلى، قال سليمان فلم

1193 - معاني الأخبار - الصدوق - ص 152 .

حذرتنيهم ظلمي وقلت: " يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم " ؟ قالت النملة: خشيت أن ينظروا إلى زينتك فيفتتنوا بها فيبعدوا عن الله تعالى ذكره. ثم قالت النملة: أنت أكبر أم أبوك داود ؟ قال سليمان عليه السلام: بل أبي داود، قالت النملة: فلم زيد في حروف اسمك حرف على حروف اسم أبيك داود ؟ قال سليمان: مالي بهذا علم، قالت النملة: لان أباك داود داوى جرحه بود فسمي داود، وأنت يا سليمان أرجو أن تلحق بأبيك. ثم قالت النملة: هل تدري لم سخرت لك الريح من بين سائر المملكة ؟ قال سليمان: مالي بهذا علم، قالت النملة: يعني عزوجل بذلك: لو سخرت لك جميع المملكة كما سخرت لك هذه الريح لكان زوالها من يدك كزوال الريح، فحينئذ تبسم ضاحكا من قولها " اه . [1194]

فهل يجوز الطعن بسليمان عليه السلام لان النملة علمته شيئا ؟ !!! .

{ حياتي خير لكم تحدثون و يحدث لكم و وفاتي خير لكم تعرض علي أعمالكم }

1194 - علل الشرائع - الصدوق - ج 1 ص 72 , و بحار الأنوار - المجلسي – ج 14 ص 92 – 93 , وعيون أخبار الرضا (ع) - الصدوق - ج 1 ص 84 – 85 , والتفسير الصافي - الفيض الكاشاني - ج 4 ص 62 , وتفسير نور الثقلين - الحويزي - ج 4 ص 82 , وقصص الأنبياء - الجزائري - ص 416 .

قال الامام الالباني : " 975"حياتي خير لكم , تحدثون و يحدث لكم , و وفاتي خير لكم , تعرض علي أعمالكم , فما رأيت من خير حمدت الله عليه ,و ما رأيت من شر استغفرت الله لكم " .

ضعيف .

رواه الحافظ أبو بكر البزار في "مسنده " :حدثنا يوسف بن موسى :

حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن سفيان عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن # عبد الله هو ابن مسعود # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام " . قال : و قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " حياتي خير لكم ... " , ثم قال البزار : "لم نعرف آخره يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه " . ذكره الحافظ ابن كثير في "البداية " (5 / 275)ثم قال : "قلت و أما أوله و هو قوله عليه السلام : " إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام " , فقد رواه النسائي من طرق متعددة عن سفيان الثوري وعن الأعمش كلاهما عن عبد الله بن السائب به " . قلت الحديث عند النسائي في "سننه " (1 / 189) كما ذكر الحافظ من طرق عديدة عن سفيان عن عبد الله بن السائب , لكن ليس عنده و عن الأعمش , و إنما رواه من طريقه أيضا الطبراني في "المعجم الكبير " (3 / 81 / 2) . و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 205) و ابن عساكر (9 / 189 / 2) . قلت : فاتفاق جماعة من الثقات على رواية الحديث عن سفيان دون آخر الحديث " حياتي .... ", ثم متابعة الأعمش له على ذلك مما يدل عندي على

شذوذ هذه الزيادة , لتفرد عبد المجيد بن عبد العزيز به , لاسيما و هو متكلم فيه من قبل حفظه , مع أنه من رجال مسلم و قد وثقه جماعة وضعفه آخرون و بين ...... , فقال الخليلي : "ثقة , لكنه أخطأ في أحاديث , وقال النسائي :"ليس بالقوي , يكتب حديثه ". و قال ابن عبد البر : " روى عن مالك

أحاديث أخطأ فيها " .و قال ابن حبان في " المجروحين " (2 / 152) : " منكر الحديث جدا , يقلب الأخبار ,و يروي المناكير عن المشاهير , فاستحق الترك ".

قلت : و لهذا قال فيه الحافظ في "التقريب : " صدوق يخطىء ". و إذا عرفت ما تقدم فقول الحافظ الهيثمي في "المجمع " (6 / 24) :"رواه البزار , و رجاله رجال الصحيح " . فهو يوهم أنه ليس فيه من هو متكلم فيه !و لعل السيوطي اغتر بهذا حين قال في " الخصائص الكبرى " (2 / 281) : " سنده صحيح " . و لهذا فإني أقول : إن الحافظ العراقي – شيخ الهيثمي – كان أدق في التعبير عن حقيقة إسناد البزار حين قال عنه في " تخريج الإحياء " (4 / 128) :"و رجاله رجال الصحيح , إلا أن عبد المجيد بن أبي رواد و إن أخرج له مسلم ,و وثقه ابن معين والنسائي , فقد ضعفه بعضهم " . قلت : و أما قوله هو أو ابنه في "طرح التثريب في شرح التقريب " (3 / 297) : "إسناده جيد " . فهو غير جيد عندي ,و كان يكون ذلك لولا مخالفة عبد المجيد للثقات على ما سبق بيانه ,فهي علة الحديث , وإن كنت لم أجد من نبه عليها ,أو لفت النظر إليها , إلا أن يكون الحافظ بن كثير في كلمته التي نقلتها عن كتابه " البداية " , و الله أعلم .نعم ,قد صح إسناد هذا الحديث عن بكر بن عبد الله

المزني مرسلا , و له عنه ثلاث طرق : الأولى عن غالب القطان عنه .أخرجه إسماعيل القاضي في "فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم " (رقم 25 بتحقيقي)و ابن سعد في "الطبقات " (2 / 2 / 2).و رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين . الثانية :عن كثير أبي الفضل عنه .أخرجه إسماعيل أيضا (رقم 26) , و رجاله ثقات رجال مسلم غير كثير , و اسم أبيه يسار و هو معروف كما بينه الحافظ في "اللسان " ردا على قول ابن القطان فيه : "حاله غير معروفة " .
الثالثة : عن جسر بن فرقد عنه . أخرجه الحارث بن أبي أسامة في "

مسنده " (230 من بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث) , و جسر ضعيف .قلت :فلعل هذا الحديث الذي رواه عبد المجيد موصولا عن ابن مسعود أصله هذا المرسل عن بكر , أخطأ فيه عبد المجيد فوصله عن ابن مسعود ملحقا إياه بحديثه الأول عنه .والله أعلم . و قد وقفت عليه من حديث أنس , و له عنه طريقان : الأولى : عن أبي سعيد الحسن بن علي بن زكريا بن صالح العدوي البصري : حدثنا خراش عن أنس مرفوعا مختصرا نحوه و فيه "تعرض علي أعمالكم عشية الاثنين و الخميس " . أخرجه ابن عدي (124 / 2) و أبو منصور الجرباذقاني في "الثاني من عروس الأجزاء " (ق / 139 / 2)و عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي في "جزء له " (2 / 2) و عزاه الحافظ العراقي (4 / 128) للحارث بن أبي أسامة في " مسنده " بإسناد ضعيف , أي بهذا الإسناد كما بينه المناوي في " فيض القدير "بعد أن نقل عنه تضعيفه إياه بقوله : أي و ذلك لأن فيه خراش بن عبد الله ساقط عدم , و ما أتى به غير أبي سعيد العدوي الكذاب , و قال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار

, ثم ساق له أخبارا هذا منها ". قلت : فالإسناد موضوع , فلا يفرح به .الثانية : عن يحيى بن خدام :حدثنا محمد بن عبد الملك بن زياد أبو سلمة الأنصاري : حدثنا مالك بن دينار عن أنس به نحوه و فيه : " تعرض علي أعمالكم كل خميس " . أخرجه أبو طاهر المخلص في "الثاني من العاشر من حديثه "(ق 212 / 2) : حدثنا يحيى (يعني ابن محمد بن صاعد) : حدثنا يحيى بن خدام به . قلت :و هذا موضوع أيضا آفته الأنصاري هذا قال العقيلي : "منكر الحديث " , و قال ابن حبان : " منكر الحديث جدا , يروي عن الثقات ما ليس من حديثهم , لا يجوز الاحتجاج به ". وقال ابن طاهر :"كذاب و له طامات ". و قال الحاكم أبو عبد الله : "يروي أحاديث موضوعة ".و الراوي عنه يحيى بن خدام روى عنه جماعة من الثقات , و ذكره ابن حبان في "الثقات " . و قال الحاكم أبو أحمد في ترجمة الأنصاري المذكور : "روى عن يحيى بن خدام عن مالك بن دينار أحاديث منكرة , فالله تعالى أعلم الحمل فيه على أبي سلمة أو على ابن خدام ".و جملة القول أن الحديث ضعيف بجميع طرقه , و

خيرها حديث بكر بن عبد الله المزني و هو مرسل , و هو من أقسام الحديث الضعيف عند المحدثين , ثم حديث ابن مسعود , و هو خطأ ,و شرها حديث أنس بطريقيه " اهـ .[1195]

وقال الشيخ المحدث ابو اسحاق الحويني بعد ان ذكر هذا الحديث معلقا عليه : " وله شواهدُ لا يفرح بها ذكرها شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة»

1195 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 2 ص 404 – 406 .

(975).**ومما يدلُّ على نكارة هذا الحديث** ما أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء» (386/6- 387، 478)، وفي «التفسير» (286/8، 437-438)، وفي «الرقاق» (377/11)، ومسلم (58/2860)، والنسائي (117/4)، والترمذي (2423)، وأحمد (223/1، 229، 2235، 253)، والدارمي (233/2- 234)، والطيالسيُّ (2638)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (157/11)، و(247/13) و(117/14)، وابن حبان (7347)، وغيرهم من طريق المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباسٍ فذكر حديثًا وفيه: «ألا وإنه سيجاءُ برجالٍ من أمتي، فيؤخذُ بهم ذات الشمال، فأقولُ: يا ربِّ أصحابي، فقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك». **فهذا الحديث دليلٌ على أن النبي لا يعلم أعمال أمته بعده**.ويدلُّ على ذلك أيضًا قول عيسى عليه السلام: {وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ} [المائدة: 117] " اهـ .[1196]

{ ان اعمالكم تعرض على اقاربكم وعشائركم }

قال الامام الالباني : " 864 – " إن نفس المؤمن إذا قبضت تلقاها من أهل الرحمة من عباده كما يتلقون البشير من الدنيا ، فيقولون : أنظروا صاحبكم يستريح ، فإنه قد كان في كرب شديد ، ثم يسألونه ماذا فعل فلان ؟ وما فعلت

1196 - الفتاوى الحديثية - ابو اسحاق حجازي بن محمد شريف الحويني - ج 2 ص 16 – 17 .

فلانة هل تزوجت ؟ فإذا سألوه عن الرجل قد مات قبل فيقول : أيهات (1) قد مات ذلك قبلي ! فيقولون : إنا لله وإنا إليه راجعون ، ذهب به إلى أمه الهاوية ، فبئست الأم وبئست المربية . وقال : وإن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من أهل الآخرة ، فإن كان خيرا فرحوا واستبشروا ، وقالوا : اللهم هذا فضلك ورحمتك ، وأتمم نعمتك عليه وأمته عليها ، ويعرض عليهم عمل المسيء فيقولون : اللهم ألهمه عملا صالحا ترضى به عنه وتقربه إليك " .

ضعيف جدا .

رواه الطبراني في " الكبير " (1 / 194 / 2) وفي " الأوسط " (1 / 72 / 1 - 2 من الجمع بينه وبين الصغير) وعنه عبد الغني المقدسي في " السنن " (198 / 1) عن مسلمة بن علي عن زيد بن واقد عن مكحول عن عبد الرحمن بن سلامة عن أبي رهم السماعي عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعا ، وقال الطبراني : " لم يروه عن مكحول إلا زيد وهشام تفرد به مسلمة " . قلت : وهو متهم قال الحاكم : " روى عن الأوزاعي والزبيدي المناكير والموضوع " .

والحديث قال الهيثمي (2 / 327) : " رواه الطبراني في " الكبير " و" الأوسط " ، وفيه مسلمة بن علي ، وهو ضعيف " . قلت : ورواه سلام الطويل عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي رهم به . ذكره ابن حبان في " الضعفاء " (1 / 336) في ترجمة سلام الطويل ، وقال : " روى عن الثقات الموضوعات " . والنصف الأول من الحديث له طريق أخرى عن عبد الرحمن بن

سلامة ، بلفظ " إن نفس المؤمن إذا مات ... " وسندها ضعيف أيضا ، فيها محمد بن إسماعيل بن عياش ، قال أبو داود : " ليس بذاك " . وقال أبو حاتم : " لم يسمع من أبيه شيئا " اهـ .[1197]

وقال الامام احمد : " 12683 – حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الْأَمْوَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبْشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالُوا: اللهُمَّ لَا تُمِتْهُمْ، حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا " (2)

---

(2) إسناده ضعيف لإبهام الواسطة بين سفيان وأنس. وهذا الحديث تفرد به الإمام أحمد. وفي الباب عن أبي أيوب الأنصاري عند الطبراني في "الأوسط" (148) ، لكن إسناده ضعيف جداً، فيه مسلمة بن عُلَيّ الخشني، وهو متروك الحديث، فلا يفرح به " اهـ .[1198]

وقال الامام ابو الوليد الطيالسي : " 1903 – حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى عَشَائِرِكُمْ وَأَقْرِبَائِكُمْ فِي قُبُورِهِمْ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبْشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا: اللَّهُمَّ أَلْهِمْهُمْ أَنْ يَعْمَلُوا بِطَاعَتِكَ " (3)

1197 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 2 ص 254 – 255 .

1198 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 20 ص 114 .

(3) اسناده ضعيف جدا ... " اهـ .[1199]

{ ان الامة ستغدر بك بعدي – ان الامة ستغدر بي }

قال الامام الالباني : " 4905 – (إن الأمة ستغدر بك بعدي) .

ضعيف

أخرجه الحاكم (3/ 140) ، والخطيب في "التاريخ" (11/ 216) ، وابن عساكر (12/ 178/ 2) عن هشيم عن إسماعيل بن سالم عن أبي إدريس الأودي عن علي رضي الله عنه قال : إن مما عهد إلي – صلى الله عليه وسلم – ... فذكره . وقال الحاكم :"صحيح الإسناد" ! ووافقه الذهبي !

قلت : وفيه نظر ؛ فإن أبا إدريس هذا لم أعرف اسمه (1) ، ولم أجد من وثقه ؛ إلا يكون ابن حبان ! فليراجع كتابه "الثقات" ، فقد أورده البخاري في "التاريخ" (9/ 6) ، وابن حاتم في "الجرح والتعديل" (4/ 2/ 334) من رواية أبي مسلمة عنه ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ووقع عند البخاري : "الأودي" ؛ مطابقاً لما في "المستدرك" .

ووقع عند ابن أبي حاتم : "الأزدي" ؛ وهو موافق لما في "ابن عساكر" ، وقال عقبه : "قال البيهقي : فإن صح هذا ؛ فيحتمل أن يكون المراد به – والله أعلم – في خروج من خرج عليه في إمارته ، ثم في قتله" .

قلت : ففي قوله : "إن صح" ؛ إشارة إلى أنه غير صحيح عنده .

1199 - مسند الطيالسي – تحقيق محمد بن عبد المحسن التركي – ج 3 ص 340 .

ومثله قوله الآتي عنه : "إن كان محفوظاً" .

وله متابع كما سأذكره .

وسائر رجال الإسناد ثقات ؛ إلا أنه فيه عنعنة هشيم - وهو ابن بشير الواسطي - ؛ قال الحافظ :"ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال" .

وأما المتابع ؛ فهو ما رواه حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة الحماني عن علي ... مثله .

أخرجه البزار (3/ 203/ 2569) ، والعقيلي في "الضعفاء" (ص 64) ، وابن عساكر ؛ قال الأخيران :"قال البخاري : ثعلبة بن يزيد الحماني ؛ فيه نظر ، لا يتابع عليه في حديثه هذا" . زاد ابن عساكر :"قال البيهقي : كذا قال البخاري ، وقد رويناه بإسناد آخر عن علي ؛ إن كان محفوظاً" .

قلت : يعني : الإسناد الذي قبله ، وقد عرفت آنفاً غمز البيهقي من صحته .

ومع أن البخاري قال في ترجمة الحماني هذا (1/ 2/ 174) :"سمع علياً ، روى عنه حبيب بن أبي ثابت ، يعد في الكوفيين ، فيه نظر ..." ، ثم ذكر الحديث ، وقال :"لا يتابع عليه" .

ورواه ابن عدي عنه في "الكامل" (ق 48/ 2) ؛ فإن هذا قال في آخر ترجمته :"وأما سماعه من علي ؛ ففيه نظر ؛ كما قاله البخاري" !

قلت : وكأنه فهم من قول البخاري : "فيه نظر" ؛ أي : في سماعه !

والمتبادر أنه يعني الرجل نفسه ، وسماعه صريح في رواية لابن عساكر بلفظ: قال : سمعت علياً على المنبر وهو يقول ...

وكذا في "مسند أبي يعلى" (1/ 442/ 328) في حديث آخر .

لكن في ثبوت ذلك عنه عندي نظر حقاً ؛ فإن حبيباً – الراوي عنه – مدلس أيضاً مثل هشيم ؛ قال الحافظ أيضاً فيه : "ثقة فقيه جليل ، وكان كثير الإرسال والتدليس" .

وله طريق ثالثة ؛ لكنها جد واهية ؛ لأنها من رواية حكيم بن جبير عن إبراهيم عن علقمة قال : قال علي ... فذكره .
أخرجه ابن عساكر .
قلت : والآفة من ابن جبير هذا ؛ فإنه ضعيف جداً ، تركه شعبة وغيره . وقال الجوزجاني :"كذاب" .

وبالجملة ؛ فجميع طرق الحديث واهية ، وليس فيها ما يتقوى بغيره .

نعم ؛ قد أورده الحاكم (3/ 142) من طريق حيان الأسدي : سمعت علياً يقول : قال لي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – :"إن الأمة ستغدر بك بعدي ، وأنت تعيش على ملتي ، وتقتل على سنتي ، من أحبك أحبني ، ومن

أبغضك أبغضني ، وإن هذه ستخضب من هذا" . يعني : لحيته من رأسه . وقال : "صحيح" !

قلت : كذا وقع الحديث في "المستدرك" و "التلخيص" بدون إسناد .

وقوله : "صحيح" فقط ؛ إنما هو الأسلوب أو اصطلاح الذهبي في "تلخيصه" . فيبدو لي أن الطابع لما لم ير الحديث في "المستدرك" ، ووجده في "تلخيصه" ؛ نقله عنه وطبعه في "المستدرك" ! وفي حفظي أنه فعل ذلك في غير هذا الحديث أيضاً ، ولكنه نبه عليه ، بخلاف عمله هنا ؛ فما أحسن .

وأنا في شك من ثبوت هذا الحديث في "المستدرك" ؛ فإني رأيت الحافظ السيوطي أورد الحديث – بهذا اللفظ الذي في "التلخيص" – في "الجامع الكبير" (1/ 163/ 1) ، وقال : "رواه الدارقطني في "الأفراد" ، والخطيب عن علي رضي الله عنه" .

قلت : فلو كان ثابتاً في "المستدرك" ؛ لعزاه السيوطي إليه " اهـ . [1200]

وقال ايضا : " وله طريق ثالث : أخرجه الحاكم (3/140) من طريق هشيم عن إسماعيل بن سالم عن أبي إدريس الأودي عن علي قال :

" إن مما عهد إلي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إن الأمة ستغدر بي بعد" . وقال : " صحيح الإسناد"! ووافقه الذهبي!

قلت : وأبو إدريس هذا اسمه : يزيد بن عبد الرحمن ، وليس بالمشهور أيضاً ، ووثقه ابن حبان والعجلي ، وقال الحافظ : "مقبول " .

1200 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 552 – 556 .

وهشيم – وهو : ابن بشير الواسطي – مدلس – على ثقته – وقد عنعنه ؛ فيخشى أن يكون قد دلسه عن بعض الضعفاء .

فإن قيل : ألا يتقوى الحديث بالطريق الأخرى التي رواها شعبة رحمه الله عن الحكم عن رجل من أهل البصرة – ويكنونه أهل البصرة : (أبا المورع) ، وأهل الكوفة يكنونه بـ (أبي محمد) ، وكان من هذيل – عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : ... فذكر الحديث ؛ بتمامه ، وأتم منه .

أخرجه الطيالسي (رقم **96**) ، وأحمد (**1/87** و **139**) ، وأبو يعلى (**1/ 506/390**) ؟

وجوابي : لا ؛ لأن مدار الطريق هذا والذي قبله على الحكم – وهو : ابن عتيبة الكوفي – ، ففي الطريق الأولى : طريق أبان بن تغلب سمى الواسطة بين الحكم وعلي : ثعلبة بن يزيد – أو : يزيد بن ثعلبة – ، ولم يكنه ، وفي هذه الطريق الأخرى كنى الواسطة بـ : أبي مورع – أو : أبي محمد – ، ولم يسمه ؛ فالظاهر أن المكنى في هذه هو المسمى في تلك ، فإذا ثبت هذا ؛ فيكون تقوية أحدهما بالآخر من باب تقوية الضعيف بنفسه! ولا يخفى فساده .

وأيضاً : فإن الرجل في هذا الطريق مجهول العين لا يعرف – كما هو ظاهر – ؛ ولذلك قال الذهبي – وتبعه العسقلاني – : "لا يعرف " .

وأما قول الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على "المسند" (**2/657** – **658**) – بعد أن نقل قول الذهبي هذا – :"وأنا أرى أن التابعين على الستر والثقة حتى نجد خلافها" . وبناء على هذا قال : " إسناده حسن "!

قلت : وليس بحسن ؛ فإنه لا يكفي عند العارفين بهذا العلم أن يكون الراوي مستوراً فقط لتطمئن النفس لحديثه ، ويكون حسناً ؛ بل لا بد أن ينضم إلى ذلك

ما يدل على ضبطه أو حفظه ؛ كتوثيق من يوثق به من أئمة الجرح التعديل ، أو يروي عنه جمع من الثقات ، ولم يظهر في روايتهم عنه شيء من النكارة في حديثه ؛ ففي هذه الحالة يمكن تحسين حديثه ، والاعتماد عليه ، وفي مثله يقول الذهبي والعسقلاني في كثير من الأحيان : "صدوق " ؛ كما شرحت ذلك في غير ما موضع . والله سبحانه وتعالى أعلم " اهـ .[1201]

فالحديث لا يصح , ولا يتقوى بكثرة الطرق التي جاء بها كما صرح الامام الالباني , ولو سلمنا للرافضة بصحته من باب التنزل , فهو محمول على من غدر بعلي رضي الله عنه من الخوارج الذين كانوا يقاتلون معه , ولا يمكن ان يُحمل الحديث على كل الامة , ففاطمة والحسن والحسين والمقداد وسلمان وبو ذر رضي الله عنهم من الامة , فهل سيقول الرافضة بانهم غدروا بعلي رضي الله عنه ؟ !!! , فلفظ الامة عام اريد به الخاص , وهذا الخاص تحدده القرائن والله الموفق .

{ ولا يحل لأحد أن يعرن النساء في مسجدي هذا ولا يبيت فيه جنب إلا علي وذريته }

قال الامام الالباني : " **4975** – (يا أيها الناس! إن الله أمر موسى وهارون أن يتبوأ لقومهما بيوتاً، وأمرهما أن لا يبيت في مسجدهما جنب، ولا يقربوا فيه

1201 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 13 ص 167 – 168 .

النساء؛ إلا هارون وذريته. ولا يحل لأحد أن يعرن النساء في مسجدي هذا؛ ولا يبيت فيه جنب؛ إلا علي وذريته) .

موضوع

أخرجه ابن عساكر (12/ 93/ 2) عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع

عن أبيه وعمه عن أبيهما أبي رافع: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خطب الناس فقال ... فذكره.

قلت: وهذا موضوع؛ آفته محمد بن عبيد الله، وقد مضى له عدة أحاديث فانظر مثلاً: (4887،4882،1754،1546) " اهـ . [1202]

{ عجبا لامر عائشة تزعم اني في غير ما انا اهله }

قال البلاذري : " 311– حَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: دَخَلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا أَخَذَ مَجْلِسَهُ قَالَ مُعَاوِيَةُ: عَجَبًا لِعَائِشَةَ تَزْعُمُ أَنِّي فِي غَيْرِ مَا أَنَا أَهْلُهُ، وَأَنَّ الَّذِي أَصْبَحْتُ فِيهِ لَيْسَ لِي بِحَقٍّ، مَا لَهَا وَلِهَذَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَهَا، إِنَّمَا كَانَ يُنَازِعُنِي فِي هَذَا الأَمْرِ أَبُوكَ، وَقَدِ اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِهِ....... " اهـ . [1203]

يستشهد بعض الرافضة بهذا الاثر , ويقولون ان ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت معترضة على خلافة امير المؤمنين معاوية رضي الله عنه .

1202 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 726 – 727 .

1203 - انساب الاشراف – احمد بن يحيى البلاذري – ج 5 ص 101 .

والجواب :

ان هذا الاثر لا يصح , وفيه عدة علل :

1 – قول البلاذري حدثنا بعض اصحابنا , ولا ندري هل هؤلاء ثقات ام لا .

2 – الهيثم بن عدي كذاب .

3 – الانقطاع .

قال الامام ابن ابي حاتم : " 350 – الهيثم بن عدى وهو ابن عدى بن عبد الرحمن بن زيد أبو عبد الرحمن الطائى روى عن الاعمش وابن ابى ليلى ومجالد وهشام بن عروة ومسعر وصديق بن موسى روى عنه اسماعيل ابن توبة وحجاج بن حمزة الخشابى.

نا عبد الرحمن قال قرئ على العباس ابن محمد الدوري قال سئل يحيى بن معين عن الهيثم بن عدى فقال: كوفى ليس بثقة، كذاب.

سألت ابى عنه فقال: متروك الحديث، محله محل الواقدي " اه .[1204]

وقال الامام ابن الجوزي : " 3622 الهيثم بن عدي أبو عبد الرحمن الطائي أصله كوفي يروي عن شعبة قال يحيى كان يكذب ليس بثقة وقال علي لا أرضاه في شيء وقال السعدي ساقط قد كشف قناعه وقال أبو داود كذاب وقال

1204 - الجرح والتعديل – عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي – ج 9 ص 85 .

النسائي والرازي والأزدي متروك الحديث وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار " اهـ .[1205]

وقال الامام الذهبي : " 6807 – الْهَيْثَم بن عدي الطَّائِي أَبُو عبد الرَّحْمَن الأخباري عَن هِشَام ابْن عُرْوَة وَنَحْوه تَركُوهُ وَقَالَ أَبُو دَاوُد السجسْتانِي كَذَّاب " اهـ .[1206]

ومع ان الهيثم بن عدي متروك فالاثر منقطع بينه وبي الحادثة , فولادته بعد موت معاوية والحسن رضي الله عنهما , قال العلامة الزركلي : " الهَيْثَم بن عَدِيّ

114 – 207 هـ " اهـ .[1207]

فولادته في سنة 114 هـ , واما موت الحسن رضي الله , فقد قال الامام الذهبي في ترجمة الحسن رضي الله عنه : " قال الواقدي، وسعيد بن عفير، وخليفة: مات سنة تسع وأربعين.

وقال المدائني، والغلابي، والزبير، وابن الكلبي، وغيرهم: مات سنة خمسين، وزاد بعضهم: في ربيع الاول.

وقال البخاري: سنة إحدى وخمسين.

وغلط أبو نعيم الملائي، وقال: سنة ثمان وخمسين " اهـ .[1208]

1205 - الضعفاء والمتروكين – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 3 ص 179 .
1206 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 717 .
1207 - الاعلام – خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي – ج 8 ص 104 .
1208 - سير اعلام النبلاء محمد بن احمد الذهبي - ج 3 ص 277 .

واما موت معاوية رضي الله عنه , فقد قال الامام ابن سعد : " مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ ..... فَكَانَتْ وِلَايَتُهُ عَلَى الشَّامِ عِشْرِينَ سَنَةً أَمِيرًا، ثُمَّ بُويِعَ لَهُ بِالْخِلَافَةِ، وَاجْتُمِعَ عَلَيْهِ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمْ يَزَلْ خَلِيفَةً عِشْرِينَ سَنَةً حَتَّى مَاتَ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ لِلنِّصْفِ مِنْ رَجَبٍ سَنَةَ سِتِّينَ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً " اهـ . [1209]

فالانقطاع بين الهيثم بن عدي والحادثة واضح جدا , فالاثر باطل ولا يصح والله الموفق .

{ ان رجلا من الطلقاء يبايع له – الا تعجبين لرجل من الطلقاء ينازع اصحاب محمد }

قال الامام ابن ابي شيبة : " **31188**– حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : إِنَّ رَجُلاً مِنَ الطُّلَقَاءِ يُبَايَعُ لَهُ – يَعْنِي : مُعَاوِيَةَ – ، قَالَتْ : يَا بُنَيَّ لاَ تَعْجَبْ ، هُوَ مُلْكُ اللهِ يُؤْتِيه مَنْ يَشَاءُ

1209 - الطبقات الكبرى – محمد بن سعد بن منيع - ج 7 ص 406 .

(3) في اسناده عنعنة ابي اسحاق وهو مدلس ورواية اسحاق عنه بعد اختلاطه " اهـ . [1210]

ولقد ذكر الامام ابن حجر ابا اسحاق السبيعي في المتبة الثالثة من مراتب المدلسين , وقد قال عن هذه المرتبة : " الثالثة – من أكثر من التدليس فلم يحتج الائمة من أحاديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع ومنهم من رد حديثهم مطلقا ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي " اهـ . [1211]

فعلة الاثر ان تحديث اسرائيل عن ابي اسحاق كان بعد اختلاطه , وعنعنة ابي اسحاق , فالاثر لا يصح .

واما الاثر الذي ذكر الحافظ ابن عساكر , حيث قال : " أخبرنا أبو القاسم الحسين بن الحسن بن محمد أنا أبو القاسم بن أبي العلاء أنا عبد الرحمن بن محمد بن ياسر أنا علي بن يعقوب بن أبي العقب حدثني القاسم بن موسى بن الحسن نا عبدة الصفار نا أبو داود نا أيوب بن جابر عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد قال قلت لعائشة ألا تعجبين لرجل من الطلقاء ينازع أصحاب محمد (صلى الله عليه وسلم) في الخلافة قالت وما تعجب من ذلك هو سلطان الله يؤتيه البر والفاجر وقد ملك فرعون أهل مصر أربع مائة سنة " اهـ . [1212]

1210 - المصنف لابن ابي شيبة – تحقيق : اسامة بن ابراهيم بن محمد – ج 10 ص 148 .
1211 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر – ص 13 .
1212 - تاريخ دمشق – ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر - ج 59 ص 145 .

فهذا الاثر باطل ولا يصح وفيه علتان :

1 – ضعف ايوب بن جابر .

2 – عنعنة ابو اسحاق , وهو السبيعي .

قال الامام النسائي : " 25 – أَيُّوب بن جَابر ضَعِيف " اهـ . [1213]

وقال الامام ابن الجوزي : " أَيُّوب بن جَابر بن سيار بن طلق أَبُو سُلَيْمَان اليمامي يروي عَن سماك بن حَرْب قَالَ يحيى لَيْسَ بِشَيْء وَقَالَ ابْن الْمَدِينِيّ يضع الحَدِيث وَقَالَ أَبُو زرْعَة واهي الحَدِيث وَقَالَ النَّسَائِيّ ضَعِيف " اهـ .[1214]

وقال الحافظ ابن حجر : " 607 أيوب بن جابر بن سيار السحيمي بمهملتين مصغرا أبو سليمان اليمامي ثم الكوفي ضعيف من الثامنة د ت " اهـ .[1215]

وقال الامام الذهبي : " 805 – د ت ايوب بن جَابر بن سيار اليمامي عَن سماك بن حَرْب قَالَ ابو زرْعَة واهي الحَدِيث " اهـ . [1216]

واما تدليس ابو اسحاق السبيعي فقد ذكرته في علة الاثر الذي ذكره الامام ابن ابي شيبة .

فالاثر لا يصح والله اعلم .

1213 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب النسائي - ص 149 .
1214 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 1 ص 130 .
1215 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ص 118 .
1216 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 95 .

{ ان في هذا لعبرة لي في عبد الرحمن بن ابي بكر – فدخل في نفس عائشة تهمة ان يكون صنع به شر }

قال الامام الحاكم : " **6011** – حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ الْحَافِظُ بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ بَيْتَ عَائِشَةَ فَصَلَّتْ عِنْدَ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ صَحِيحَةٌ فَسَجَدَتْ، فَلَمْ تَرْفَعْ رَأْسَهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ، إِنَّ فِي هَذِهِ لَعِبْرَةً لِي فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، رَقَدَ فِي مَقِيلٍ لَهُ قَالَهُ، فَذَهَبُوا يُوقِظُونَهُ فَوَجَدُوهُ قَدْ مَاتَ» ، فَدَخَلَ نَفْسَ عَائِشَةَ تُهْمَةُ أَنْ يَكُونَ صُنِعَ بِهِ شَرٌّ، وَعَجَّلَ عَلَيْهِ فَدُفِنَ وَهُوَ حَيٌّ فَرَأَتْ أَنَّهُ عِبْرَةٌ لَهَا، وَذَهَبَ مَا كَانَ فِي نَفْسِهَا مِنْ ذَلِكَ

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

6011 – سكت عنه الذهبي في التلخيص " اه .[1217]

لقد استدل الرافضي علي الكوراني بهذا الاثر على ان المتهم بقتل عبد الرحمن بن ابي بكر هو معاوية رضي الله عنهم جميعا , ولا ادري من اين اتى هذا الرافضي الكذاب بهذه الفرية , فالاثر لا يوجد فيه ذكر لمعاوية رضي الله عنه , بل ان فيه شك من ام المؤمنين رضي الله عنها ان اخاها عبد الرحمن قد حدث

1217 - المستدرك على الصحيحين للامام الحاكم ومعه تلخيص الامام الذهبي – ج 3 ص 541 .

له شر ثم دُفن وهو حي , فلما رات ما حدث للمرأة ذهب ما في نفسها من ذلك كما جاء التصريح في الاثر , فالامر كله يتعلق بموت الفجأة لا اكثر , ولكن من حقد الرافضة وكذبهم على الصحابة الكرام فانهم يريدون ان يسيئوا لهم بأي شكل كان , قاتل الله الرفض , واهله السبئية .

{ اتبكي على امراة فقال انما يبكي على ام المؤمنين بنوها واما من ليس لها بابن فلا }

قال ابن خلكان : " أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها وعن والدها؛ تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة، شرفها الله تعالى، قبل الهجرة بثلاث سنين.........ولما ماتت بكى عليها ابن عمر رضي الله عنه، فبلغ ذلك معاوية فقال له: أتبكي على امرأة فقال: إنما يبكي على أم المؤمنين بنوها وأما من ليس لها بابن فلا " اهـ .[1218]

لقد استشهد الرافضي الكذاب علي الكوراني بهذا الاثر وجعله من المسلمات , وحكم على ام المؤمنين رضي الله عنها بانها ماتت غاضبة على معاوية رضي الله عنه , وانها ماتت وليس لها امام !!! .

اقول :

من العيب على شخص يدعي انه على منهج اهل البيت , ويصل الى مثل هذه المرحلة من الكذب , والتدليس على الناس , فهذا الكوراني الكذاب يعلم جيدا بأن بين موت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها , وولادة ابن خلكان رحمه الله

1218 - وفيات الاعيان - أحمد بن محمد بن ابراهيم بن خلكان – ج 3 ص 16 .

مئات السنين , وان ابن خلكان لم يذكر اي سند لهذا الاثر , فكان ينبغي على المدلس علي الكوراني ان يأتي بالسند لهذا الاثر , ويتأكد هل صح ام لا ثم بعد ذلك يُلزم المخالفين له , فيكفي في اسقاط الاثر عدم وجود سند له من المصدر الذي نقل منه الكذاب الكوراني .

{ كن جواري عمر يخدمنا كاشفات شعوررهن تضطرب ثديهن }

قال الرافضي علي الكوراني : " وكانت جواري عمر في دار الخلافة متبرجات ! روى البيهقي في سننه : 2 / 227 ، عن أنس قال : (كن إماء عمر رضي الله عنه يخدمننا كاشفات عن شعورهن تضطرب ثديهن) ! . وقال السرخسي في المبسوط : 9 / 12 : (حديث أنس رضي الله عنه : كن جواري عمر رضي الله عنه يخدمن الضيفان كاشفات الرؤس مضطربات الثدي) ! وقال الألباني في إرواء الغليل : 6 / 204 : (كن إماء عمر رضي الله عنه يخدمننا كاشفات عن شعورهن ، تضطرب ثديهن . قلت : وإسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات غير شيخ البيهقي أبي القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحربي ، وهو صدوق كما قال الخطيب (10 / 303) . وقال البيهقي عقبه : والآثار عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ذلك صحيحة) ! ! انتهى . وقد أعطى فقهاء السلطة حكم الشرعية لهذا التبرج ! فقال السرخسي : 10 / 1515 : (وكان عمر إذا رأي أمة متقنعة علاها بالدرة وقال : ألقي عنك الخمار يا دفار ، ‹ صفحة 68 › وقال

عمر : إن الأمة ألقت قرونها من وراء الجدار ، أي لا تتقنع . قال أنس : كن جواري عمر يخدمن الضيفان كاشفات الرؤس مضطربات البدن ! ولأن الأمة تحتاج إلى الخروج لحوائج مولاها ، وإنما تخرج في ثياب مهنتها ، وحالها مع جميع الرجال في معنى البلوى بالنظر والمس كحال الرجل في ذوات محارمه) ! فيظهر أن معاوية أخذ هذا الفقه من عمر " اهـ . [1219]

اقول :

ان الاولى بالكوراني ان يعلن تنصره , او تهوده , او الحاده , او ان يترك الكلام في المسائل الشرعية في الفقه الاسلامي .

ان ما ذكره الرافضي علي الكوراني , واراد من خلاله ان يطعن بالصحابة الكرام لهو دليل على جهله وعدم معرفته في الاحكام الفقهية المتعلقة بالاماء , والجواري , فما جاء عن عمر رضي الله عنه في هذا الحكم مأخوذ فيه في الفقه الاسلامي إذ ان فيه التفريق بين الامة , والحرة في احكام الحجاب , وهذا لا محذور فيه من ناحية الشريعة , وسوف انقل للقاريء الكريم بعض الاحكام المتعلقة بالاماء من كتب الامامية ليتعلم الرافضي الكوراني ومن كان على شاكلته الاحكام الفقهية ثم بعد ذلك يتكلموا .

1219 - جواهر التاريخ - الشيخ علي الكوراني العاملي - ج 2 - ص 67 – 68 .

قال الحميري : " 344 – وعنه ، عن ابن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليه السلام : إنه كان إذا أراد أن يبتاع الجارية يكشف عن ساقيها فينظر إليها " اهـ .[1220]

وقال الخوئي : " وأما في غير الوجه والكفين من المحاسن ، فتكفينا معتبرة الحسين ابن علوان عن جعفر عن أبيه عن علي (عليهم السلام) : (أنه كان إذا أراد أن يشتري الجارية يكشف عن ساقيها فينظر إليها) . فإنه إذا ثبت جواز النظر إلى الساق التي هي أمر مستور عادة ثبت جواز النظر إلى ما ليس بمستور كذلك كالشعر والوجه واليدين بالأولوية القطعية فإنه لا حاجة إلى كشفها للنظر إليها " اهـ .[1221]

فهذا علي رضي الله عنه في كتب الرافضة ينظر الى ساق الجارية قبل ان يشتريها , فلو لم يكن هذا جائزا , فيلزم الرافضي الكوراني الطعن بعلي رضي الله عنه ! .

وقال البحراني : " ويدل عليه صريحا ما رواه في التهذيب عن إبن أبي يعفور في الصحيح " عن أبي عبد الله عليه السلام عن الرجل ينكح الجارية من جواريه ومعه في البيت من يرى ذلك ويسمع ؟ قال: لا باس " اهـ .[1222]

1220 - قرب الاسناد - الحميري القمي - ص 103 .
1221 - كتاب النكاح - الخوئي - ج 1 - شرح ص 33 .
1222 - الحدائق الناضرة – يوسف البحراني – ج 23 ص 137 – 138 .

فهذا كلام الامام المعصوم عند الرافضة بجواز النظر الى عورة الجارية في اثناء الجماع !!! , فماذا سيقول الكوراني الفطحل ؟ !!! .

بل جاء في كتب الامامية جواز اعارة فرج الجارية للغير , ومن المعلوم ان هذا لا يجوز في الحرة , قال الكليني : " عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سُلَيْمٍ الْفَرَّاءِ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) فِي الرَّجُلِ يُحِلُّ فَرْجَ جَارِيَتِهِ لِأَخِيهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ قُلْتُ فَإِنَّهُ أَوْلَدَهَا قَالَ يَضُمُّ إِلَيْهِ وَلَدَهُ وَ يَرُدُّ الْجَارِيَةَ إِلَى صَاحِبِهَا قُلْتُ فَإِنَّهُ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِي ذَلِكَ قَالَ إِنَّهُ قَدْ حَلَّلَهُ مِنْهَا فَهُوَ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ " اهـ . [1223]

فهذا الامام المعصوم يجيز اعارة فرج الجواري , فهل يعلم الامامية بهذه الروايات في كتبهم ام لا ؟ !!! .

بل ان الامام المعصوم كان يعير فرج جاريته لغيره , ففي روضة المتقين : " و روى الشيخ في الموثق كالصحيح، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام قال: سألته عن رجل يحل لأخيه فرج جاريته قال: هي له حلال ما أحل له منها.

و في الموثق، عن ضريس بن عبد الملك قال: لا بأس بأن يحل الرجل جاريته لأخيه.

1223 - الكافي – الكليني – ج 5 ص 469 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن – ج 20 ص 260 .

و رويا في القوي كالصحيح، عن محمد بن مضارب قال: قال لي أبو عبد الله (ع) يا محمد خذ هذه الجارية تخدمك و تصيب منها فإذا خرجت فارددها (أو فردها) إلينا " اهـ .[1224]

لا تعليق !!! .

{ هذا الامر في اهل بدر ما بقي منهم احد – وليس فيها لطليق ولا لولد طليق ولا لمسلمة الفتح شيء }

قال ابن سعد : " قَالَ: أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ شَيْخٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ عُمَرَ قَالَ: «هَذَا الْأَمْرُ فِي أَهْلِ بَدْرٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، ثُمَّ فِي أَهْلِ أُحُدٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَفِي كَذَا وَكَذَا، وَلَيْسَ فِيهَا لِطَلِيقٍ وَلَا لِوَلَدِ طَلِيقٍ وَلَا لِمُسْلِمَةِ الْفَتْحِ شَيْءٌ» " اهـ .[1225]
هذا الاثر لا يصح لابهام شيخ حسين بن عمران فلا ندري من هو , وهل هو ثقة ام لا , فالاثر ضعيف ولا يصح .

{ ان هذا الامر لا يصلح للطلقاء ولا لابناء الطلقاء }

وقال البلاذري : " حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الْوَاقِدِيِّ عَنْ كَثِيرِ بْن زَيْد عَن الْمُطَّلِبِ بْن عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: إِنَّ هَذَا الأَمْرَ لا يَصْلُحُ

1224 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 8 ص 438 .
1225 - الطبقات الكبرى – محمد بن سعد بن منيع - ج 3 ص 342 .

لِلطُّلَقَاءِ وَلا لأَبْنَاءِ الطُّلَقَاءِ. وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا طَمِعَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَمُعَاوِيَةُ أَنْ أَسْتَعْمِلَهُمَا عَلَى الشَّامِ " اهـ .[1226]

وهذا الاثر باطل ولا يصح , وعلته الواقدي , فانه متروك , ومجمع على ضعفه ,

قال الامام الذهبي : " **5861** – ق / محمد بن عمر بن واقد الأسلمي مولاهم الواقدي صاحب التصانيف مجمع على تركه وقال ابن عدي يروي أحاديث غير محفوظة والبلاء منه وقال النسائي كان يضع الحديث وقال ابن ماجه ثنا ابن أبي شيبة ثنا شيخ ثنا عبد الحميد بن جعفر فذكر حديثا في لباس الجمعة وحسبك بمن لا يجسر أن يسميه ابن ماجه " اهـ .[1227]

وقال الامام ابن حجر : " **6175** – محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني القاضي نزيل بغداد متروك مع سعة علمه من التاسعة مات سنة سبع ومائتين وله ثمان وسبعون ق " اهـ .[1228]

{ تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين بالطرقات }

قال الامام الالباني : " **4907** – (تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين بالطرقات والنهروانات وبالشعفات) .

موضوع بهذا التمام

1226 - أنساب الأشراف – احمد بن يحيى البلاذري – ج 10 ص 434 – 435 .
1227 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 2ص 619 .
1228 - تقريب التهذيب ـ احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 882 .

أخرجه الحاكم (3/ 139-140) عن محمد بن يونس القرشي : حدثنا عبد العزيز بن الخطاب : حدثنا علي بن غراب [عن] ابن أبي فاطمة عن الأصبغ بن نباتة عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال : سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول لعلي بن أبي طالب ... فذكره .

قال أبو أيوب : قلت : يا رسول الله ! مع من نقاتل هؤلاء الأقوام ؟ قال :"مع علي بن أبي طالب" .

قلت : سكت عنه الحاكم ؛ وكأنه لظهور آفته !

واقتصر الذهبي على تضعيفه ! فقصَّر ؛ فإنه شر من ذلك ؛ الأصبغ بن نباتة متروك متهم بالكذب .

ومثله ابن أبي فاطمة واسمه علي ؛ وهو علي بن الحزور - ؛ وقد ساق الذهبي في "ميزانه" هذا الحديث - دون الشطر الثاني منه - في ترجمة الأصبغ من طريق علي بن الحزور عنه . وقال : "علي بن الحزور هالك" .

قلت : ومحمد بن يونس القرشي : هو الكديمي الكذاب الوضاع .

وللحديث طرق أخرى عن أبي أيوب وغيره دون الزيادة ؛ فلا بد من تتبعها ودراستها ؛ لنتبين مرتبة الحديث بدونها :

2- عن محمد بن حميد : حدثنا سلمة بن الفضل : حدثني أبو زيد الأحول عن عتاب بن ثعلبة : حدثني أبو أيوب الأنصاري في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علي بن أبي طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين .

أخرجه الحاكم (3/ 139) ، ومن طريقه ابن عساكر (12/ 185/ 2) .

قلت : وسكت عليه الحاكم كالذي قبله !

وتعقبه الذهبي بقوله : "قلت : لم يصح ، وساقه الحاكم بإسنادين مختلفين – إلى أبي أيوب – ضعيفين" !

قلت : قد بينت آنفاً أن الأول واه جداً ، بل موضوع . وهذا قريب منه ؛ فإن عتاب بن ثعلبة لايعرف ؛ قال الذهبي في ترجمته من "الميزان" : "عداده في التابعين . روى عنه أبو زيد الأحول حديث : قتال الناكثين . والإسناد مظلم ، والمتن منكر" .

وأقره الحافظ في "اللسان" : وسلمة بن الفضل ، ومحمد بن حميد ؛ كلاهما ضعيف .

وأبو زيد الأحول : اسمه ثابت بن يزيد ؛ وهو ثقة ثبت .

3– عن المعلى بن عبد الرحمن : أخبرنا شريك عن سليمان بن مهران الأعمش : أخبرنا إبراهيم عن علقمة والأسود قالا : أتينا أبا أيوب الأنصاري عند منصرفه من صفين ... فقال : إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمرنا بقتال ثلاثة مع علي : بقتال الناكثين ... الحديث .

أخرجه ابن عساكر .

قلت : وهذا موضوع ؛ آفته المعلى هذا ؛ كان يضع الحديث ، وقد صرح عند موته بأنه وضع في فضل علي رضي الله عنه تسعين – أو قال : سبعين – حديثاً .

وشريك : هو ابن عبد الله القاضي ؛ وهو سيىء الحفظ .

لكن الآفة من المعلى ، وهو راوي الحديث المتقدم (4896) بهذا الإسناد .

4– عن محمد بن كثير : أخبرنا الحارث بن حصيرة عن أبي صادق عن مخنف ابن سليم عنه نحوه .

أخرجه ابن عساكر ، وكذا الطبراني - كما في "المجمع" (6/ 235) - ؛ وقال : "وفيه محمد بن كثير الكوفي ؛ وهو ضعيف" !

قلت : حاله شر من ذلك ؛ فقد قال فيه أحمد : "خرقنا حديثه" . وقال ابن المديني : "كتبنا عنه عجائب ، وخططت على حديثه" . وقال البخاري : "منكر الحديث" .

والحارث بن حصيرة شيعي مختلف فيه ؛ كما تقدم بيانه تحت الحديث (4886) .

ومما سبق ؛ يتبين أنه ليس في هذه الطرق ما يقوي بعضها بعضاً !

فلننظر في الشواهد التي سبقت الإشارة إليها ، وهي مروية عن ابن مسعود ، وعلي ، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم :

2- أما حديث ابن مسعود ؛ فيرويه زكريا بن يحيى الخزاز المقري : أخبرنا إسماعيل بن عباد المقري : أخبرنا شريك عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله به نحوه .

أخرجه ابن عساكر (12/ 185/ 1) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ آفته إسماعيل بن عباد - وهو السعدي المزني البصري - كما في "كامل ابن عدي" (13/ 1) . وقال : "ليس بذلك المعروف" . وقال العقيلي (ص 29) : "بصري ؛ حديثه غيرمحفوظ" . وقال في "الميزان" : "قال الدارقطني : متروك . وقال ابن حبان : إسماعيل بن عباد أبو محمد المزني بصري ، لا يجوز الاحتجاج به بحال" . زاد في "اللسان" : "وقال ابن حبان : كتبنا عنه نسخة بهذا الإسناد ، لا تخلو عن المقلوب والموضوع" .

قلت : والإسناد الذي أشار إليه ؛ كلهم ثقات ؛ فهو الآفة .

وشريك ضعيف الحفظ ؛ كما تقدم .

وزكريا بن يحيى – وهو الخزاز ؛ بمعجمات – من شيوخ البخاري ؛ قال الحافظ : "صدوق له أوهام ، لينه بسببها الدارقطني" .

والحديث ؛ قال الهيثمي (6/ 235) : "رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه" .

3– أما حديث علي ؛ فله عنه طرق :

الأولى : عن أبي الجارود عن زيد بن علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن جده عنه مرفوعاً .

أخرجه ابن عساكر (12/ 184/ 2) .

قلت : وأبو الجارود : اسمه زياد بن المنذر ؛ وهو رافضي ، كان يضع الحديث ؛ كما قال ابن حبان . وقال ابن معين : "كذاب عدو الله" .

الثانية : عن الربيع بن سهل الفزاري عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة الوالبي قال : سمعت علياً على منبركم هذا يقول : عهد إلي النبي عليه السلام أني مقاتل بعده القاسطين ... الحديث .

أخرجه أبو يعلى (1/ 397/ 519) ، وابن عساكر . وكذا العقيلي في "الضعفاء" (ص 132) ، وقال : "الأسانيد في هذا الحديث عن علي لينة الطرق . والرواية عنه في الحرورية صحيحة" .

قلت : والربيع بن سهل متفق على تضعيفه . وقال فيه ابن معين : " ليس بشيء " . وقال – مرة – .

"ليس بثقة" . وقال أبو زرعة : "منكر الحديث" .

الثالثة : عن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي . . . . . . : حدثني عمي عمرو بن عطية بن سعد عن أخيه الحسن بن عطية بن سعد عن عطية : حدثني جدي سعد بن جنادة عن علي قال : أمرت بقتل ثلاثة ... (فذكرهم ، وزاد :) فأما القاسطون ؛ فأهل الشام . وأما الناكثون ؛ فذكرهم . وأما المارقون ؛ فأهل النهروان . يعني : الحرورية . أخرجه ابن عساكر .

قلت : وإسناده مظلم مسلسل بالضعفاء : محمد بن الحسن فمن فوقه – على ما في الأصل من البياض – ، وأشدهم ضعفاً : عمرو بن عطية ؛ فقد أورده العقيلي في "الضعفاء" (ص 310) ، وروى بسنده الصحيح عن البخاري أنه قال : "في حديثه نظر" . وقد جعل هذا الحافظ في "اللسان" من قول العقيلي نفسه ، وليس من روايته عن البخاري ؛ فوهم !

الرابعة : عن أبي غسان عن جعفر – أحسبه : الأحمر – عن عبد الجبار الهمداني عن أنس بن عمرو عن أبيه عن علي قال ... فذكره مثل الذي قبله دون الزيادة .

أخرجه ابن عساكر (12/ 184/ 2–185/ 1) .

قلت : وهذا إسناد مظلم ؛ أنس بن عمرو وأبوه مجهولان ، كما في "الميزان" و "اللسان" ؛ إلا أن ابن حجر زاد في ترجمة الأول ؛ فقال : "ذكره ابن حبان في (الثقات)" !

قلت : وابن حبان معروف بتساهله في التوثيق .

وعبد الجبار الهمداني : هو ابن العباس الهمداني الشبامي ؛ وثقوه ، لكن ذكر الذهبي في "الميزان" :"قال أبو نعيم : لم يكن بالكوفة أكذب منه" . وقال العقيلي في "الضعفاء" (ص 260) : "لا يتابع على حديثه ، وكان يتشيع" .

وجعفر الأحمر - هو ابن زياد - وثقوه - أيضاً - مع تشيعه .
الخامسة : عن أبي العباس بن عقدة : أخبرنا الحسن بن عبيد بن عبد الرحمن الكندي : أخبرنا بكار بن بشر : أخبرنا حمزة الزيات عن الأعمش عن إبراهيم عن علي . وعن أبي سعيد التيمي ، عن علي قال ... فذكره .
أخرجه ابن عساكر (12/ 185/ 1) .
قلت : وسنده مظلم أيضاً ؛ ابن عقدة حافظ شيعي معروف ، وقد اختلفوا فيه ؛ كما تراه في "اللسان" . وقد قال البرقاني للدارقطني : "أيش أكثر ما نفسك من ابن عقدة ؟ قال : الإكثار بالمناكير" .
قلت : وهذا من مناكيره ؛ فإن الحسن بن عبيد وبكار بن بشر ؛ لم أجد من ذكرهما .
وحمزة الزيات - وهو ابن حبيب القارىء التيمي ، أحد الأئمة السبعة - ؛ قال الحافظ : "صدوق زاهد ، ربما وهم" .
وإبراهيم : هو ابن يزيد النخعي ، ولم يدرك علياً ؛ فهو منقطع .
وكذلك هو من الطريق الأخرى ؛ فإن أبا سعيد التيمي لم يذكر له ابن أبي حاتم (1/ 2/ 247) رواية عن علي ؛ فقال : "روى عن الأشعث بن قيس أنه حذر الفتن . روى عنه الأعمش" .
ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ؛ فهو في عداد المجهولين .
والتحذير المشار إليه : أخرجه الدولابي في "الكنى" (1/ 191) من طريق أخرى عن الأعمش عن حيان أبي سعيد التيمي قال : حذر الأشعث بن قيس الفتن . فقيل له : إنك قد خرجت أنت مع علي ؟! قال : ومن لكم بإمام مثل علي ؟!
السادسة : عن مطر عن حكيم بن جبير عن إبراهيم عن علقمة عنه به .

أخرجه ابن عساكر أيضاً .

قلت : وهذا آفته مطر – وهو ابن ميمون ، وهو ابن أبي مطر الإسكاف – ، وهو متروك متهم ؛ روى موضوعات ، وقد سبق أحدها برقم (4900) .

وحكيم بن جبير قريب منه ؛ مع تشيع .

السابعة : عن جعفر الأحمر عن يونس بن أرقم عن أبان عن خليد العصري قال : سمعت أمير المؤمنين علياً يقول يوم النهروان ... فذكره .

قلت : وهذا آفته أبان ؛ وهو ابن أبي عياش ، متروك متهم ؛ تقدم مراراً .

ويونس بن أرقم ؛ لينه الحافظ عبد الرحمن بن خراش .

وذكره ابن حبان في "الثقات" ؛ وقال :"كان يتشيع" .

قلت : وجعفر الأحمر شيعي أيضاً ؛ كما تقدم أكثر من مرة .

4– وأما حديث أبي سعيد ؛ فيرويه إسماعيل بن أبان : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم الأزدي عن أبي هارون العبد ي عنه قال :أمرنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين . فقلنا : يا رسول الله ! أمرتنا بقتال هؤلاء ؛ فمع من ؟ قال :"مع علي بن أبي طالب ، معه يقاتل عمار بن ياسر" .

رواه ابن عساكر .

قلت : وهذا آفته أبو هارون هذا – واسمه عمارة بن جوين – ؛ قال الحافظ في "التقريب" :"متروك ، ومنهم علي بن المديني ؛ فقال – وقد سئل عنه – : "أكذب من فرعون" . وقال ابن حبان :"كان يروي عن أبي سعيد ما ليس من حديثه" .

وإسحاق بن إبراهيم الأزدي ؛ لم أعرفه ، وفي الرواة كثرة بهذا الاسم والنسب ، لكني لم أر فيهم أزدياً . والله أعلم .

وإسماعيل بن أبان ؛ إن كان الغنوي ؛ فهو كذاب ، وإن كان الوراق ؛ فهو ثقة .

وبالجملة ؛ فليس في هذه الشواهد ما يشد من عضد الطرف الأول من حديث الترجمة ؛ لشدة ضعفها ، وبعضها أشد ضعفاً من بعض ، لا سيما وفي رواتها كثير من الشيعة والرافضة ، فهم مظنة التهمة ؛ ولو لم يصرح أحد باتهامهم ، فكيف وكثير منهم متهمون بالكذب والوضع ؟!

والحديث ؛ أورده ابن عراق في الفصل الثاني من "تنزيه الشريعة" (1/ 387) ، ولم يستقص طرقه استقصاءنا ، ولا تعرض مطلقاً لبيان عللها ، وإنما ذكر قول العقيلي المتقدم : "وأسانيدها لينة" !

أما ما وجه لينها ، وما نسبة اللين فيها ؛ فهذا كله مما لم يعرج عليه !

فالحمد لله الذي وفقنا للقيام بذلك ، وهو المرجو أن يزيدنا من فضله ؛ إنه سميع مجيب " اهـ .[1229]

{ سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ – بِسَدِّ الْأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ }

قال الامام احمد : " 19287 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونٍ أَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: كَانَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْوَابٌ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ. قَالَ: فَقَالَ يَوْمًا: " سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ، إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ " قَالَ: فَتَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ النَّاسُ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ

1229 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 557 – 567 .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَمِدَ اللهَ تَعَالَى، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ وَقَالَ فِيهِ قَائِلُكُمْ، وَإِنِّي وَاللهِ مَا سَدَدْتُ شَيْئًا وَلَا فَتَحْتُهُ، وَلَكِنِّي أُمِرْتُ بِشَيْءٍ فَاتَّبَعْتُهُ " (3)

---

(3) إسناده ضعيف ومتنه منكر، ميمون أبي عبد الله، وهو البصري الكندي، ضعفه ابن المديني ويحيى القطان وابن معين وأبو داود، والنسائي وأبو أحمد الحاكم، وقال الأثرم عن أحمد: أحاديثه مناكير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وهو في "فضائل الصحابة" لأحمد (985) ، ومن طريقه أخرجه الحاكم في "المستدرك" 125/3، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي فقال: رواه عوف عن ميمون أبي عبد الله. قلنا: يعني يشير إلى أنه ضعيف لضعف ميمون هذا: وقد ذكره في "الميزان" 235/4، وذكر فيه هذا الحديث من منكراته.

وأخرجه النسائي في "الكبرى" (8423) ، ومن طريقه الطحاوي في "شرح=

= مشكل الآثار" (3561) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" 185/4 من طريق المعتمر بن سليمان، عن عوف، به.

وقال: وقد روي من طريق أصلح من هذا، وفيها لين أيضاً.

وذكره الهيثمي في "المجمع" 114/9، وقال: رواه أحمد، وفيه ميمون أبو عبد الله، وثقه ابنُ حبان! وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (1511) ، وفي إسناده عبد الله بن شريك العامري الكوفي مختلف فيه وكان من أصحاب المختار لم يحدث عنه ابن عيينة، وترك حديثه عبد الرحمن بن مهدي، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بقوي، قال العقيلي: كان ممن يغلو، يعني في التشيع،

وعبد الله بن الرقيم مجهول.

وعن ابن عباس، سلف برقم (3061) وفي إسناده أبو بَلْج- وهو يحيى بن سُليم- لم يحمده الإمام أحمد، وقال: روى حديثاً منكراً، وقال البخاري: فيه نظر، وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس فزعم عبد الغني ابن سعيد في "إيضاح الإشكال" أن أبا أبلج غلط فيها وإنما هو ميمون أبو عبد الله عن ابن عباس، قلنا: وميمون ضعيف صاحب مناكير كما سلف بيانه.

وعن ابن عمر، سلف برقم (4797) ، وفي إسناده هشامُ بنُ سعد، وهو ضعيف لا يحتج به، ويكتب حديثُه في المتابعات.

ورابع من حديث جابر بن سمرة عند الطبراني في "الكبير" (2031) ، وفي إسناده إسماعيل بن عمرو البجلي وهو واه، وناصحُ بنُ عبد الله المُحَلّمي الكوفي، مجمع على ضعفه، وتركه بعضهم، قال ابن عدي: من متشيعي أهل الكوفة، وقال البخاري: منكر الحديث.

قال ابن الجوزي في "الموضوعات" 366/1: هذه الأحاديثُ كُلها من وضع الرافضة، قابلوا به الحديث المتفق على صحته في سُدُّوا الأبواب إلا باب أبي

بكر. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "منهاج السنة" **5/34-36**: وهو يتحدث عن حديث ابن عباس الطويل: وفيه ألفاظ هي كذب على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..

وكذلك قوله: "وسَدَّ الأبواب كلها إلا باب علي" فإن هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة، فان الذي في "الصحيح" عن أبي سعيد، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال في مرضه الذي مات فيه: "إن أَمنَّ الناس علي في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربِّي، لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يَبْقَيَنَّ في المسجد خوخَةٌ إلا سُدَّت إلا خوخَةَ أبي بكر" ورواه ابن عباس أيضاً في "الصحيحين".
قلنا: ولم يصنع الحافظ ابن حجر رحمه الله شيئاً في تقوية هذا الحديث بمثل هذه الأسانيد ولم يُصب في تنقيد الحافظين ابن الجوزي والعراقي رحمهما الله لإيرادهما هذا الحديث في الموضوعات.
انظر "القول المسدد" **5-6** و**17-22** و"فتح الباري" **7/14- 15** " اهـ [1230].

وقال الامام احمد : " **1511** - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الرُّقَيْمِ الْكِنَانِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ زَمَنَ الْجَمَلِ فَلَقِينَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ بِهَا، فَقَالَ: " أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ " (**1**)

1230 - مسند أحمد – تحقيق شعيب الارناؤط - ج 32 ص 41 – 43 .

(1) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن الرقَيم، وعبد الله بن شريك مختلف فيه وكان من أصحاب المختار. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وفطر: هو ابن خليفة.
وللحافظ ابن حجر كلام طويل في هذا الحديث، انظر "القول المسدد" ص 5-6 و17-23.
وأخرجه ابن الجوزي في "الموضوعات" 1/363 من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأعله بعبد الله بن شريك وابن الرقيم.
وأخرجه النسائي في "الخصائص" (41) من طريق أسباط بن محمد، عن فطر، به " اهـ .[1231]

{ ان ابن عمك معاوية يامرنا ان ناكل اموالنا بيننا بالباطل ونقتل انفسنا }

قال الامام مسلم : " حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِى ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فِى سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِى جَشَرِهِ إِذْ نَادَى مُنَادِى رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه

1231 - مسند أحمد – تحقيق شعيب الارناؤط - ج 3 ص 98 – 99 .

وسلم– الصَّلاَةَ جَامِعَةً. فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– فَقَالَ « إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِىٌّ قَبْلِى إِلاَّ كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِى أَوَّلِهَا وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلاَءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا وَتَجِىءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَتَجِىءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِى. ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِىءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِى يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ ». فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ أَنْشُدُكَ اللَّهَ آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاىَ وَوَعَاهُ قَلْبِى. فَقُلْتُ لَهُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ يَقُولُ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ أَطِعْهُ فِى طَاعَةِ اللَّهِ وَاعْصِهِ فِى مَعْصِيَةِ اللَّهِ " اهـ . [1232]

قال الامام النووي مبينا معنى الحديث : " قوله (فقلت له هذا بن عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ وَلَا تأكلوا

1232 - صحيح مسلم - بَابُ الْأَمْرِ بِالْوَفَاءِ بِبَيْعَةِ الْخُلَفَاءِ، الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ - ج 3 ص 1472 .

أموالكم بينكم بالباطل إِلَى آخِرِهِ) الْمَقْصُودُ بِهَذَا الْكَلَامِ أَنَّ هَذَا الْقَائِلَ لَمَّا سَمِعَ كَلَامَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَذِكْرَ الْحَدِيثِ فِي تَحْرِيمِ مُنَازَعَةِ الْخَلِيفَةِ الْأَوَّلِ وَأَنَّ الثَّانِيَ يُقْتَلُ فَاعْتَقَدَ هَذَا الْقَائِلُ هَذَا الْوَصْفَ فِي مُعَاوِيَةَ لِمُنَازَعَتِهِ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَتْ قَدْ سَبَقَتْ بَيْعَةُ عَلِيٍّ فَرَأَى هَذَا أَنَّ نَفَقَةَ مُعَاوِيَةَ عَلَى أَجْنَادِهِ وَأَتْبَاعِهِ فِي حَرْبِ عَلِيٍّ وَمُنَازَعَتِهِ وَمُقَاتَلَتِهِ إِيَّاهُ مِنْ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَمِنْ قَتْلِ النَّفْسِ لِأَنَّهُ قِتَالٌ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَا يَسْتَحِقُّ أَحَدٌ مَالًا فِي مُقَاتَلَتِهِ " اهـ .[1233]

وفي هذا الحديث دليل على ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتكلمون بالحق ولا تأخذهم في الله لومة لائم , فلم يمنع عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قربه من معاية رضي الله عنه من ان يقول للرجل اطع معاوية في طاعة الله ولا تطعه في معصية , فلم يقل له ان الراد على معاوية رضي الله كالراد على الله تعالى كما يقول الرافضة عن مراجعهم !!! .

فالحديث محمول كما قال الامام النووي على نفقة معاوية رضي الله عنه على جيشه .

{ ما روي لاحد من الفضائل اكثر مما روي لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه }

قال الامام ابن ابي يعلى : " وأَنْبَأَنَا أبو الحسين بْن الأبنوسي قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَر بْن إِبْرَاهِيمَ الكتاني قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الحسين بْن عُمَرَ بْنِ الحسن القاضي الأشناني حَدَّثَنَا إِسْحَاق بْن الحسن الحربي قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّد بْن منصور الطوسي قَالَ:

1233 - شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – ج 12 ص 234 .

سمعت أَحْمَد بن حنبل يقول ما روي لأحد من الفضائل أكثر مما روى لعلي بن أبي طالب " اهـ .[1234]

فهذا الاثر لا يصح وعلته الاشناني , قال الحافظ ابن الجوزي : " 2447 – عمر بن الْحسن بن عَليّ بن مَالك أَبُو الْحُسَيْن الْأُشْنَانِي روى عَنهُ أَبُو الْحُسَيْن ابْن بَشرَان قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ كَانَ يكذب " اهـ .[1235]

وقال الامام الذهبي : " 4442 – عمر بن الْحسن الْأُشْنَانِي القَاضِي صَاحب ذَاك الْمجْلس كذبه الدَّارَقُطْنِيّ " اهـ .[1236]

واما ما ورد عن الامام الذهبي : " قلت: لم يرو لأحد من الصَّحَابَة فِي الْفَضَائِل أَكثر مِمَّا رُوِيَ لعَلي – عَلَيْهِ السَّلَام – لَكِنَّهَا ثَلَاثَة أَقسَام: قسم صِحَاح وَحسان، وَقسم ضِعَاف وواهيات وفيهَا كَثْرَة، وَقسم أباطيل وموضوعات وَهِي كَثِيرَة إل الْغَايَة، لَعَلَّ بَعْضهَا ضلال وزندقة، قَاتل الله من افتراها، وغالب مَا هُنَا من الْقسم الثَّالِث. وَعلي رَضِي الله عَنهُ سيد كَبِير الشَّأْن، قد أغناه الله – تَعَالَى – أَن تثبت مناقبه بالأكاذيب؛ وَلَكِن الرافضة لَا يرضون إِلَّا أَن يحتجوا لَهُ بِالْبَاطِلِ، وَأَن يردوا مَا صَحَّ لغيره من المناقب، فتراهم دَائِما يحتجون بالموضوعات، ويكذبون بالصحاح، وَإِذا استشعروا أدنى خوف لزموا التقية، وعظموا الصَّحِيحَيْنِ، وعظموا السّنة، ولعنوا الرَّفْض وأنكروا، [فيعلنون] بلعن أنفسهم شَيْئا مَا يَفْعَله الْيَهُود وَلَا الْمَجُوس بِأَنْفسِهِم، وَالْجهل بفنونه غَالب على مشايخهم / وفضلائهم، فَمَا الظَّن

1234 - طبقات الحنابلة - أبو الحسين ابن أبي يعلى محمد بن محمد - ج 1 ص 320 .
1235 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 2 ص 206 .
1236 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 464 .

بعامتهم، فَمَا الظَّن بِأَهْل الْبر وَالْخَيْر مِنْهُم، فَإِنَّهُم جَاهِلِيَّة جهلاء، وحمر مستنفرة. فَالْحَمْد لله على الْهِدَايَة، فتعليمهم ونصحهم وجرهم إِلَى الْحق بِحَسب الْإِمْكَان من أفضل الْأَعْمَال. نسْأَل الله التَّوْفِيق، وَحسن الخاتمة مِنْهُ آمين " اهـ [1237] .

فكما ترى ان كلام الامام الذهبي واضح بما ورد من الصحيح والحسن , والضعيف , والموضوع , وهذا صحيح فالذي وضعه الرافضة كثير جدا من فضائل امير المؤمنين علي رضي الله عنه , ولكنه رضي الله عنه لا يحتاج الى الكذب عليه لبيان فضائله , ففضائله كثيرة وواردة باسانيد صحيحة فالاصل ان نتمسك بالمعتبر ونترك المكذوب .

{ ان الله امرني ان ازوج فاطمة من علي }

قال الامام الالباني : " 1845 - " إن الله أمرني أن أزوج فاطمة من علي ، ففعلت ، فقال لي جبريل : إن الله قد بنى جنة من لؤلؤ قصب ، بين كل قصبة إلى قصبة لؤلؤة من ياقوت مشددة بالذهب ، وجعل سقوفها من زبرجد أخضر ، وجعل فيها طاقات من لؤلؤ مكللة بالياقوت " .

موضوع .

رواه العقيلي في " الضعفاء " (267) : حدثنا محمد بن يوسف الضبي قال : حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري قال : حدثنا بشر بن الوليد الهاشمي قال :حدثنا عبد النور المسمعي عن شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة عن

1237 - تلخيص الموضوعات – محمد بن احمد الذهبي – ص 141 .

إبراهيم قال : حدثني مسروق عن عبد الله بن مسعود مرفوعا . ذكره في ترجمة عبد النور بن عبد الله المسمعي ، وقال : "كان ممن يغلوفي الرفض ، لا يقيم الحديث ، وليس من أهله " . ثم ساق له هذا الحديث ، ثم عقبه بقوله : " وذكر حديثا طويلا لاأصل له وضعه عبد النور " . ولخص الذهبي كلام العقيلي هذا بقوله : "كذاب ، وقال العقيلي : كان يغلو في الرفض ، ووضع هذا عن شعبة ... " . وتعقبه الحافظ في " اللسان " فقال : " ولفظ العقيلي : " لا يقيم الحديث ، وليس من أهله ، والحديث موضوع لا أصل له " . وقد ذكره ابن حبان في " الثقات " ... وكأنه ما اطلع على هذا الحديث الذي له عن شعبة فإنه موضوع ، ورجاله من شعبة فصاعدا رجال الصحيح ، فينظر من دون عبد النور ، وأما جزم الذهبي بأنه هو الذي وضع هذا موهما أنه كلام العقيلي ففيه ما فيه " .

قلت : ليس فيه أي شيء ، فإن كلام العقيلي الذي نقلته من كتابه صريح في جزم العقيلي أنه – المسمعي هذا – هو الذي وضع الحديث ، واللفظ الذي حكاه الحافظ عن العقيلي ، مغاير بعض الشيء لما في نسختنا من الكتاب ، فلعل ذلك من اختلاف النسخ ، فإن المطبوعة بتحقيق القلعجي لم يرد الحديث فيها ، ولا كلام العقيلي المتقدم . ثم إن رجال الإسناد كلهم ثقات معروفون من رجال " التهذيب " ، غير بشر بن الوليد الهاشمي ، فلعله الكندي الفقيه صاحب أبي يوسف ، فإنه من طبقته وهو ضعيف من قبل حفظه ، ولكني لم أجد من نسبه هاشميا . والله أعلم . والحديث أخرج الطبراني في " الكبير " (3 / 72 / 1) طرفه الأول من طريق إسماعيل بن موسى السدي : أخبرنا بشر بن الوليد الهاشمي به . وقال الهيثمي في " المجمع " (9 / 204) : " ورجاله ثقات " !

قلت : وأقره المناوي في "كتابيه " اغترارا بتوثيق ابن حبان ، وغفلة منهما عن

حكم العقيلي والذهبي بوضعه ، وسبقه ابن الجوزي أيضا ، فأورده في " الموضوعات " (1 / 415 – 416) من طريق العقيلي ، وأقره السيوطي في " اللآلىء " (1 / 396) ، فلم يتعقبه بشيء سوى قوله : " أخرجه الطبراني " . وهذا ليس بشيء كما ترى ، فقد أساء بذكره إياه في " الجامع الصغير " ! ولعبد النور هذا حديث آخر زاد فيه أشياء خلافا للثقات ، وسيأتي إن شاء الله تعالى " اهـ .[1238]

{ وَلَكِنْ أُمِرْتُ أَنْ لَا يُبَلِّغَهُ إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي }

قال الامام احمد : " 4 – حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: قَالَ إِسْرَائِيلُ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ بِبَرَاءَةٌ لِأَهْلِ مَكَّةَ: لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُدَّةٌ فَأَجَلُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَاللهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ. قَالَ: فَسَارَ بِهَا ثَلاثًا، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: " الْحَقْهُ فَرُدَّ عَلَيَّ أَبَا بَكْرٍ، وَبَلِّغْهَا أَنْتَ " قَالَ: فَفَعَلَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ بَكَى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، حَدَثَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: " مَا حَدَثَ فِيكَ إِلَّا خَيْرٌ، وَلَكِنْ أُمِرْتُ أَنْ لَا يُبَلِّغَهُ إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي " (1) .

1238 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 4 ص 323 – 325 .

(1) إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ زيد بن يُثيع – ويقال: أثيع – فقد روى له الترمذي والنسائي في " الخصائص "، و" مسند علي "، وانفرد بالرواية عنه أبو إسحاق، ولم يوثقه غير العجلي، وابن حبان، فهو في عداد المجهولين.

وقال ابن حجر في " أطراف المسند " 2 / ورقة 312: هذا منقطع – يعني بين زيد وأبي بكر –.

وأخرجه الجورقاني في " الأباطيل والمناكير " (124) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث منكر، ثم أورد نحوه من عدة روايات، وقال: فهذه الروايات كلها مضطربة مختلفة منكرة. = = وأخرجه المروزي (132) ، وأبو يعلى (104) من طريق وكيع، به. وسيأتي في مسند علي مختصراً برقم (594) وهو المحفوظ، وله شواهد من حديث أبي هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله.

وأخرجه الطبري 10 / 64 من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع مرسلاً.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في " منهاج السنة " 5 / 63: وكذلك قوله " لا يؤدي عني إلا علي " من الكذب، وقال الخطابي في كتاب " شعار الدين ":

وقوله: " لا يؤدي عني إلا رجلٌ من أهل بيتي " هو شيء جاء به أهلُ الكوفة عن زيد بن يُثيع، وهو متهم في الرواية منسوب إلى الرفض، وعامة من بَلَّغ عنه غير أهل بيته، فقد بعث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسعد بن زرارة إلى المدينة يدعو الناسَ إلى الإسلام، ويعلم الأنصار القرآن، ويفقههم في الدين، وبعث

العلاء بن الحضرمي إلى البحرين في مثل ذلك، وبعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، وبعث عتاب بن أَسيد إلى مكة: فأين قول من زعم أنه لم يبلغ عنه إلا رجل من أهل بيته؟! " اهـ . [1239]

{ فاعرضوه على القران – فاعرضوه على كتاب الله }

قال الامام الدارقطني : " **4476** – حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ , نا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ , نا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ , نا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ , عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ , عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ , عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ , قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا تَكُونُ بَعْدِي رُوَاةٌ يَرْوُونَ عَنِّي الْحَدِيثَ , فَاعْرِضُوا حَدِيثَهُمْ عَلَى الْقُرْآنِ فَمَا وَافَقَ الْقُرْآنَ فَخُذُوا بِهِ , وَمَا لَمْ يُوَافِقِ الْقُرْآنَ فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ». هَذَا وَهْمٌ وَالصَّوَابُ عَنْ عَاصِمٍ , عَنْ زَيْدٍ , عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ , مُرْسَلًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " اهـ . [1240]

ومن احتج برواية ابن عساكر : " أخبرنا أبو محمد بن الأكفاني ثنا الشيخ أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي من لفظه بدمشق قال أخبرتنا كريمة بنت أحمد بن محمد بن حاتم المروزية قالت أنبأنا أبو علي زاهر بن أحمد الفقيه بسرخس أنبأنا أبو لبيد محمد بن إدريس السامي ثنا أبو كريب ثنا أبو بكر عن عاصم عن زر عن علي قال قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) " ستكون

1239 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 1 ص 183 – 184 .
1240 - السنن – ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني – ج 5 ص 372 .

علي رواة يروون الحديث فأعرضوا القرآن فإن وافقت القرآن فخذوها وإلا فدعوها " اهـ .[1241]

فالرد عليه يكون بما قاله الامام الدارقطني ان هذا السند فيه وهم , ولقد جاء مرسلا .

وقال الامام الداقطني : " **4473** – حَدَّثَنِي أَبِي , نا أَحْمَدُ بْنُ الْحُنَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ , نا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو , نا صَالِحُ بْنُ مُوسَى ح وثنا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ , نا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصٍ الْخَثْعَمِيُّ , نا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ , نا صَالِحُ بْنُ مُوسَى , عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ , عَنْ أَبِي صَالِحٍ , عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ , عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , قَالَ: «سَيَأْتِيكُمْ عَنِّي أَحَادِيثُ مُخْتَلِفَةٌ , فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَلِسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي , وَمَا جَاءَكُمْ مُخَالِفًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَلِسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». صَالِحُ بْنُ مُوسَى ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ " اهـ .[1242]
وقال الامام ابن عبد البر : " **2347** – قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: " الزَّنَادِقَةُ وَالْخَوَارِجُ وَضَعُوا ذَلِكَ الْحَدِيثَ ، يَعْنِي مَا رُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَتَاكُمْ عَنِّي فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَأَنَا قُلْتُهُ وَإِنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَلَمْ أَقُلْهُ أَنَا، وَكَيْفَ أُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ، وَبِهِ هَدَانِي اللَّهُ» وَهَذِهِ

1241 - تاريخ دمشق – ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر - ج 55 ص 77 .
1242 - السنن – ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني – ج 5 ص 370 .

الْأَلْفَاظُ لَا تَصِحُّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِصَحِيحِ النَّقْلِ مِنْ سَقِيمِهِ " اهـ . [1243]

وقال الامام الشوكاني : " 70 – حديث: "إِذَا رُوِيَ عَنِّي حَدِيثٌ فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَإِذَا وَافَقَهُ فَاقْبَلُوهُ، وَإِنْ خَالَفَهُ فَرُدُّوهُ.

قال الخطابي: وضعته الزنادقة، ويدفعه حديث: "أوتيت الكتاب ومثله معه.

كذا قال الصغاني. قلت: وقد سبقهما إلى نسبة وضعه إلي الزنادقة: يحيى بن معين، كما حكاه عنه الذهبي، على أن في هذا الحديث الموضوع نفسه ما يدل على رده؛ لأنا إذا عرضناه على كتاب الله عز وجل خالفه، ففي كتاب الله عز وجل (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وما نهاكم عنه فانتهوا) ونحو هذا من الآيات " اهـ . [1244]

وقال الامام الشافعي : " قال: فهذا عنْدِي كما وصفْتَ، أفتَجِدُ حُجَّةً على مَنْ رَوَى أنَّ النبي قال: " مَا جَاءَكُمْ عَنِّي فَاعْرِضُوه عَلَى كِتَابِ اللهِ، فَمَا وَافَقَهُ فَأَنَا قُلْتُهُ، وَمَا خَالَفَهُ فَلَمْ أَقُلْهُ " .

فقلْتُ له: ما رَوَى هذا أحدٌ يَثْبُتُ حَدِيثُهُ في شيء صَغُرَ وَلَا كَبُرَ، فيُقالَ لنا: قدْ ثَبَّتُّمْ حَدِيثَ مَنْ رَوَى هَذا في شَيْءٍ.

1243 - جامع بيان العلم وفضله – يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 2 ص 1189 .
1244 - الفوائد المجموعة – محمد بن علي الشوكاني – ص 291 .

وهذه أيضاً رِوايةٌ مُنْقَطِعة عَن رَجُلٍ مَجْهولٍ، ونحن لا نَقْبَلُ مِثْلَ هذه الرِّوايَةِ في شيْءٍ " اهـ . [1245]

وقال في الام : " قال فإنه بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم قال ما جَاءَكُمْ عَنِّي فَاعْرِضُوهُ على الْقُرْآنِ فَإِنْ وَافَقَهُ فَأَنَا قُلْته وَإِنْ خَالَفَهُ فلم أَقُلْهُ فَقُلْت له فَهَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ عِنْدَنَا عن رسول اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم وَالْمَعْرُوفُ عن رسول اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم عِنْدَنَا خِلَافُ هذا وَلَيْسَ يُعْرَفُ ما أَرَادَ خَاصًّا وَعَامًّا وَفَرْضًا وَأَدَبًا وَنَاسِخًا وَمَنْسُوخًا إلَّا بِسُنَّتِهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم فِيمَا أَمَرَهُ اللَّهُ عز وجل بِهِ فَيَكُونُ الْكِتَابُ بِحُكْمِ الْفَرْضِ وَالسُّنَّةُ تُبَيِّنُهُ قال وما دَلَّ على ذلك قُلْت قَوْلُ اللَّهِ عز وجل { وما آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وما نَهَاكُمْ عنه فَانْتَهُوا } فَقَدْ بَيَّنَ اللَّهُ عز وجل أَنَّ الرَّسُولَ قد يُسِنُّ وَفَرَضَ اللَّهُ على الناس طَاعَتَهُ " اهـ . [1246]

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : " وَمِمَّا يَرْوُونَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { إذَا سَمِعْتُمْ عَنِّي حَدِيثًا فَاعْرِضُوهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَإِنْ وَافَقَ فَارْوُوهُ وَإِنْ لَمْ يُوَافِقْ فَلَا } .

فَأَجَابَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، هَذَا مَرْوِيٌّ وَلَكِنَّهُ ضَعِيفٌ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ الْأَئِمَّةِ كَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ " اهـ . [1247]

1245 - الرسالة – محمد بن ادريس الشافعي – ص 224 – 225 .

1246 - الام – محمد بن ادريس الشافعي – ج 7 ص 15 .

1247 - مجموع الفتاوى – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 18 ص 382 .

وقال العلامة العجلوني : " وباب "إذا سمعتم عني حديثًا فاعرضوه على كتاب الله؛ فإن وافقه فاقبلوه؛ وإلا فردوه"؛ لم يثبت فيه شيء، وهذا الحديث من أوضع الموضوعات، بل صح خلافه: "ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه". وجاء في حديث آخر صحيح: "لا ألفين أحدكم متكئًا على متكإ يصل إليه عني حديث فيقول لا نجد هذا الحكم في القرآن؛ ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه" اهـ [1248].

وقال الامام الالباني : " 5439 – (سئلت اليهود عن موسى ؟ فأكثروا [فيه] وزادوا ونقصوا ؛ حتى كفروا . وسئلت النصارى عن عيسى ؟ فأكثروا فيه وزادوا ونقصوا ؛ حتى كفروا .وإنه سيفشو عني أحاديث ، فما أتاكم من حديثي ؛ فأقرأوا كتاب الله واعتبروه ، فما وافق كتاب الله ؛ فأنا قلته ، وما لم يوافق كتاب الله ؛ فلم أقله) .

منكر

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (12/ 316/ 13224) : حدثنا علي بن سعيد الرازي : حدثنا الزبير بن محمد بن الزبير الرهاوي : حدثنا قتادة ابن الفضيل عن أبي حاضر عن الوضين عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مظلم مسلسل بالعلل :

1248 - كشف الخفاء - إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي العجلوني – ج 2 ص 520 .

1- الوضين : هو ابن عطاء الدمشقي ؛ قال الحافظ في "التقريب" : "صدوق سيىء الحفظ ، ورمي بالقدر . من السادسة" .

2- أبو حاضر ؛ أورده ابن أبي حاتم في "الكنى" (4/ 2/ 362) برواية قتادة بن الفضيل عنه ، وقال عن أبيه : "مجهول" .

وكذا في "الميزان" و "اللسان" .

ثم أوردوا ثلاثتهم في "الأسماء" ، فقالوا - واللفظ للأول - : "عبد الملك بن عبد ربه بن زيتون أبو حاضر . روى عن رجل عن ابن عباس . روى عنه عيسى بن يونس" .

ونحوه في "التاريخ الكبير" للبخاري (3/ 1/ 424) ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأما الذهبي ؛ فقال : "عبد الملك بن عبدربه الطائي عن خلف بن خليفة وغيره ، منكر الحديث ، وله عن الوليد بن مسلم خبر موضوع ، وله عن شعيب بن صفوان" !

قلت : والظاهر أن هذا غير الذي ترجم له ابن أبي حاتم والبخاري ؛ فإنه متأخر عنه ، وليس هو - بالتالي - أبا حاضر هذا الذي روى عن الوضين ؛ للسبب نفسه .

ولكن هل هو ابن زيتون أبو حاضر ؟

صنيع ابن أبي حاتم يدل على الفرق بينهما ؛ بترجمته لكل منهما .

وخالفه الحافظ المزي ؛ فذكره في شيوخ قتادة بن الفضيل ، وفي الرواة عن الوضين : عبد الملك بن عبدربه أبو حاضر . فالله أعلم .

وقد تبعه على ذلك الهيثمي ، فأعل الحديث به ؛ فقال في "مجمع الزوائد" (1/ 170) : "رواه الطبراني في "الكبير" ، وفيه أبو حاضر عبد الملك بن عبدربه ، وهو منكر الحديث" !

ولكنه لفق بين ما ذهب إليه المزي ، وبين قول الذهبي في الطائي : "منكر الحديث" . وقد عرفت أن أبا حاضر هذا غير الطائي ، وأنه مجهول ؛ كما قال أبو حاتم ، وتبعه الذهبي والعسقلاني ؛ فهو غير عبد الملك بن عبدربه الطائي الذي قال فيه الذهبي : "منكر الحديث" . والله أعلم .

3- قتادة بن الفضيل ؛ قال أبو حاتم :"شيخ" .

وذكره ابن حبان في "الثقات" .

وروى عنه جمع ، ومع ذلك قال فيه الحافظ : "مقبول" ! يعني : عند المتابعة ، وإلا ؛ فلين الحديث .

4- الزبير بن محمد الرهاوي ؛ قد ذكروه في الرواة عن قتادة بن الفضيل ، ولكني لم أجد له ترجمة .

والشطر الثاني من الحديث ؛ قد نص كثير من العلماء المتقدمين والمتأخرين على أنه من وضع الزنادقة ، وقد ذكرت طرفاً منه في الرد على "منهاج الصالحين" للمدعو (عز الدين بليق) ، رقم الحديث (247) " اهـ .[1249]

فهذا الاثر لا يصح كما صرح نقاد الحديث .

1249 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة - محمد ناصر الدين الالباني - ج 11 ص 743 – 746 .

{ ان الله جل وعز ينزل الى السماء الدنيا وله في كل سماء كرسي – جلس على كرسيه }

قال الامام الالباني : " 6334 – (إن الله جل وعز يَنْزِلُ إلى سماءِ الدنيا ، وله في كل سماء كُرْسِيٌّ ، فإذا نزل إلى سماءِ الدنيا ، جلسَ على كرسيِّه ، ثم مدَّ

ساعِدَيه فيقولُ : مَنْ ذا الذي يُقْرِضُ غَيْرَ عادِمٍ ولا ظَلومٍ ، من ذا الذي يَسْتَغْفِرُني فأغفرَ له ؟، من ذا الذي يتوبُ فأتوبَ عليه ؟ . فإذا كان عند الصبحِ ، ارتفعَ ، فجلسَ على كرسيِّه) .

باطل بذكر (الكرسي والجلوس).

أخرجه ابن منده في "الرد على الجهمية"

(ص 80) : أخبرنا عبد العزيز بن سهل الدباس – بمكة – : ثنا محمد بن الحسن

الخرقي البغدادي : ثنا محفوظ بن أبي توبة عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : ... فذكره ، وقال: "هكذا رواه الخرقي ، عن محفوظ ، عن أبي توبة ، عن عبد الرزاق ، وله أصل عن سعيد بن المسيب مرسل".

قلت : وهذا إسناد واهٍ جداً ، مَن دون عبد الرزاق لم أجد لهم ترجمة ، غير محفوظ بن أبي توبة : قال الذهبي في "الميزان" :

"ضعَّف أحمد أمره جداً ... ولم يترك".

ولهذا ذكر العقيلي في "الضعفاء" (4/267) ، لكن سقط منه عزوه لأحمد ،

فراجع "الميزان" و "اللسان" و "تاريخ بغداد" (192/13) و "الجرح" ، وأما ابن حبان فذكره في "الثقات" (204/9) ! وذكر أن وفاته كانت سنة (237) ، وكذا في "التاريخ" ، وساق له حديث ابن عباس في قوله تعالى : {وإذ يمكر بك الذين كفرو ليثبتوك} ، قال:"تشاورت قريش ليلة بمكة ، فقال بعضهم : إذا أصبح ، أثبتوه بالوثاق – يريدون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ... " الحديث ، وفيه بيات علي على فراش النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وخروج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الغار ، وأن المشركين اقتصوا أثره حتى مروا بالغار ، فرأوا على بابه نسج العنكبوت ... الحديث.

رواه من طريق عبد الرزاق أيضاً : أخبرنا معمر : أخبرني عثمان الجزري أن مقسماً مولى ابن عباس حدث عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ ... به.

والجزري هذا – هو : عثمان بن عمرو بن ساج – : قال الحافظ: "فيه ضعف" .

قلت : فالعلة منه أو من محفوظ .

وحديث الترجمة قد رواه عبد الرزاق في "المصنف" (19653/444/10) عن معمر عن الزهري ، لكنه قال:"يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ ،حِتى يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ إلى السماء الدنيا ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ؟" .

وهكذا رواه جمع من الثقات عن عبد الرزاق عند ابن أبي عاصم (217/1/ 494) ، والآجُري (308) ... ليس فيه تلك المنكرات من الكراسي والجلوس عليها ، فهو المحفوظ عن عبد الرزاق ، وفي سائر طرق الحديث – وهي كثيرة

جداً – ، وعن جمع من الصحابة ، ولذلك قال جماعة من الحفاظ بأنه حديث متواتر ، منهم الحافظ ابن عبدالبر في "التمهيد" (128/7) .

ثم رأيت للحديث طريقاً أخرى عن عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني عبد الرحمن بن البيلماني قال : "ما من ليلة إلا ينزل ربكم عَزَّ وَجَلَّ إلى السماء ، فما من سماء إلا وله فيها كرسي ، فإذا أتى السماء ، خر أهلها سجوداً حتى يرجع ، فإذا أتى السماء الدنيا ، أطت وترعدت من خشية الله عَزَّ وَجَلَّ ، وهو باسط يديه يدعو عباده : يا عبادي !

من يدعوني ، أجبه ، ومن يتب إلي ، أتب عليه ، ومن يستغفرني ، أغفر له ، ومن يسألني ، أعطه ، من يقرض غير معدم ، ولا ظلوم . أو كما قال ".

أخرجه الآجري في "الشريعة" (ص 313) بسند صحيح عن عبد الرزاق ، لكنه مع كونه موقوفاً على عبد الرحمن بن البليماني فإنه ضعيف أعني ابن البيلماني هذا ، وقد قيل : إنه لم يسمع من أحد من الصحابة .

وقد روى الأوزاعي هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير : حدثنا أبو سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة ... مرفوعاً ، نحو حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة المتقدم ، وزاد :"حتى ينفجر الصبح ".

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في "الظلال" (497/2018/1) ، وليس فيه – ولا في شيء من طرق الحديث الكثيرة – ما فِي حَدِيثِ ابن البيلماني هذا من الأطيط والترعيد ، فهو منكر أيضاً ، نعم في بعضها الجملة الأخيرة منه بلفظ : "ثم يبسط يديه تبارك وتعالى يقول : من يُقرض غير معدوم ، ولا ظلوم".

رواه مسلم وغيره ، وهو في "الإرواء" (196/1 – 197) .

وجملة القول : أن هذه الزيادات – التي جاءت فِي حَدِيثِ الترجمة وحديث

ابن البيلماني دون سائر طرق الحديث المتواترة – هي زيادات باطلة ، لضعف إسنادها ، ومخالفتها للأحاديث الصحيحة .

وهناك حديث آخر منكر أيضاً ، لعلة المخالفة – وإن كان إسناده خيراً من هذا بكثير – ، رواه النسائي في "عمل اليوم " من طريق عمر بن حفص بن غياث : حدثنا أبي : حدثنا الأعمش : حدثنا أبو إسحاق : حدثنا أبو مسلم الأغر : سمعت أبا هريرة وأبا سعيد يقولان : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : فذكره بلفظ –: "إن الله عَزَّ وَجَلَّ يمهل حتى يمضي شطر الليل الاول ، ثم يأمر منادياً ينادي يقول : هل من داعٍ يستجاب له ؟ هل من مستغفر يغفر له ؟ هل من سائل يعطى ؟" .

ولا أريد هنا التنبيه على أن أحد الدجاجلة المتجهمة المعطلة في تعليقه على كتاب ابن الجوزي "دفع شبه التشبيه" (ص 193) قد صحح هذا الحديث المنكر !

بادعائه أن حفص بن غياث الذي في إسناده إنما حدث به من كتابه ! ونسب ذلك إلى الحافظين المزي والعسقلاني في "التهذيب" ، وهو كذب عليهما ، كما أوهم القراء أن ذلك مذكور في إسناد الحديث ، وهو كذب أيضاً –كما هو ظاهر للعيان –.

وقد نقلت عبارته بذلك هناك مع تفصيل القول على أكاذيبه المذكورة . والله المستعان على كثرة الفتن في هذا الزمان !

(فائدة) : الموقف الذي يجب على كل مسلم أن يتخذه تجاه النزول الإلهي هو نفس الموقف الذي وقفه السلف الصالح والأئمة ، وجواب مالك لمن سأله عن الاستواء معروف ، وقد وقفت على جواب للإمام أبي جعفر الترمذي في النزول

يشبه جواب مالك المذكور ، فقال الذهبي في "السير" (547/13) :

"قال والد أبي حفص بن شاهين : حضرت أبا جعفر فسئل عن حديث النزول ؟ فقال : النزول معقول ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ،والسؤال عنه بدعة". [1250]

{ ان الله يضع السماء على اصبع والارض على اصبع ... }

قال الامام البخاري : " 7451 – حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالأَنْهَارَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ: أَنَا المَلِكُ، «فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ»: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ} [الأنعام: 91] " اهـ . [1251]

وقال الامام احمد : " 4368 – حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَوْ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ

1250 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 13 ص 740 – 744 .

1251 - صحيح البخاري - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ أَنْ تَزُولاَ} – ج 9 ص 134 .

الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. قَالَ: " فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ " تَصْدِيقًا، لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: {وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ } [الزمر: 67] إِلَى آخِرِ الْآيَةَ (2)

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين " اهـ .[1252]

فيعترض بعض الرافضة على الحديثين ويقولون جاءِ في رواية ان الاصابع خمسة , وفي الاخرى ستة .

والجواب :

انه لا تعارض بين الحديثين , وذلك لانه لم يرد في الحديث حصر للعدد فاعتراض الرافضة باطل , ولقد جاء في القران ذكر صفة اليد لله تعالى بالافراد والتثنية , قال تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ (10) : الفتح } , وقال تعالى : { قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ (75) : ص } .

وخلاصة الامر ان اهل السنة عندهم ان الله تعالى ليس كمثله شيء , ولا يجعلون لوازم صفات الخالق , مثل لوازم صفات المخلوقين .

1252 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 7 ص 377 – 378 .

ولقد وردت صفة الاصابع في كتب الرافضة , قال ابن ابي جمهور : " (139)

وقال النبي صلى الله عليه وآله : " قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمان " اهـ .[1253]

وقال الصدوق : " 75 - حدثنا أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن أحمد عن موسى بن عمر عن ابن سنان عن أبي سعيد القماط عن حمران ، قال : سمعت أبا جعفر (ع) يقول : إذا كان الرجل على يمينك على رأي ثم تحول إلى يسارك فلا تقل إلا خيرا ولا تبرأ منه حتى تسمع منه ما سمعت وهو على يمينك فان القلوب بين إصبعين من أصابع الله يقلبها كيف يشاء ساعة كذا وساعة كذا وان العبد ربما وفق للخير . (قال مؤلف هذا الكتاب رحمه الله) قوله : بين إصبعين من أصابع الله – يعني بين طريقين من طرق الله يعني بالطريقين طريق الخير وطريق الشر ، وان الله عز وجل لا يوصف بالأصابع ولا يشبه بخلقه تعالى عن ذلك علوا كبيرا " اهـ .[1254]

لقد ذكر الامام الباقر بأن لله تعالى اصابع , ولم يرد عن الامام المعصوم ان الاصبع بمعنى الطريق , فيبقى الامر على حقيقته ما لم يأت دليل على التأويل من كلام الامام المعصوم , واما تأويل الصدوق للاصبع بالطريق فهو مردود وذلك لان الرواية فيها (بين اصبعين من اصابع الله) فطريق الله تعالى لا يخرج من ان

1253 - عوالي اللئالي - ابن أبي جمهور الأحسائي - ج 4 - ص 99 .
1254 - علل الشرائع - الصدوق - ج 2 ص 604 – 605 .

يكون طريق الخير , او طريق الشر , فلا توجد طرق اخرى , والرواية ذكرت اصبعين من اصابع الله , فلو كان الاصبع بمعنى الطريق فيلزم من هذا ان يكون لله تعالى اكثر من طريقين , فما هي الطريق الاخرى لله تعالى غير طريق الخير , والشر ؟ !!! , ثم نسال الرافضة ونقول هل تقولون بأن طريق الشر هو طريق الله ؟ !!! .

{ كان يصافح النساء وعلى يده ثوب }

قال الامام الالباني : " **1858** – "كان يصافح النساء وعلى يده ثوب " .

ضعيف .

أخرجه ابن عبد البر في " التمهيد " (**3** / **24** / **1**) من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم مرفوعا ، وعن سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم مرفوعا نحوه . قلت : وهذان إسنادان مرسلان . ورواه أبو داود في " المراسيل " (ق **19** / **1**) بسند صحيح عن الشعبي : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بايع النساء أتي ببرد قطري ، فوضعه على يده ، وقال : لا أصافح النساء " . وسكت عنه الحافظ ابن حجر في " تخريج الكشاف " (**4** / **169** / **140**) . قلت : وقد وقفت عليه موصولا ، ولكنه واه ، أخرجه الطبراني في " الأوسط " (**1** / **5** – من " زوائد المعجمين ") من طريق عتاب بن حرب أبي بشر المري : أنبأنا المضاء الخراز عن يونس بن عبيد عن الحسن عن معقب بن يسار مرفوعا : "كان يصافح النساء من تحت الثوب " . قلت : وهذا إسناد ضعيف جدا ، عتاب هذا ضعفه الفلاس جدا . وقال ابن حبان : "كان ممن

ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات على قلته ، فلا يحتج به " .
والمضاء هذا أورده ابن أبي حاتم (4 / 1 / 403) بهذه الرواية له وعنه ، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .
والحسن هو البصري ، وكان مدلسا . والحديث قال الهيثمي في " المجمع " (6 / 39) : " رواه الطبراني في " الكبير " و" الأوسط " ، وفيه عتاب بن حرب ، وهو ضعيف " ، وبيض له المناوي فلم يتكلم على إسناده بشيء ! لكنه قوله : " لا أصافح النساء " . صحيح ، له شواهد في " عبد الرزاق " (20685) وغيره ، فانظر " الصحيحة " (529) " اهـ . [1255]
تنبيه : قول الامام الالباني عن اثر الشعبي صحيح , اي انه صحيح الى الشعبي اما الاثر فهو منقطع لعدم وجود الواسطة بين الشعبي , والنبي صلى الله عليه واله وسلم .

ومما يؤكد بطلان هذه الرواية ما ثبت في الصحيحين من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها انها قالت : " لاَ وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ " اهـ . [1256]

1255 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 4 ص 337 – 338 .
1256 - صحيح البخاري - بَابُ إِذَا أَسْلَمَتِ المُشْرِكَةُ أَوِ النَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الذِّمِّيِّ أَوِ الحَرْبِيِّ – ج 7 ص 49 , وصحيح مسلم - بَابُ كَيْفِيَّةِ بَيْعَةِ النِّسَاءِ – ج 3 ص 1489 .

وقال الامام الالباني : " و جملة القول أنه لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه صافح امرأة قط حتى ولا في المبايعة فضلا عن المصافحة عند الملاقاة " اهـ [1257].

{ وان اهل الفردوس يسمعون اطيط العرش }

قال الامام الالباني : " 3705 - (سلوا الله الفردوس؛ فإنها سرة الجنة، وإن أهل الفردوس يسمعون أطيط العرش) .

ضعيف

رواه أبو الفرج الإسفرائيني في "جزء أحاديث يغنم بن سالم" (26/ 2) عن أبي حفص عمر بن الحسن بن الزبير قال: حدثنا أبي قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن القاسم، عن أبي أمامة مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف؛ أبو حفص عمر بن الحسن بن الزبير وأبوه؛ لم أجد من ذكرهما.

ورواه الروياني في "مسنده" (226/ 2) ، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في كتاب "العرش" (108/ 2) ، والحاكم (2/ 371) عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة مرفوعاً؛ دون الشطر الثاني، وقال الحاكم : " لم نكتبه إلا من هذا الإسناد، ولم نجد بداً من إخراجه".

وتعقبه الذهبي بقوله: "قلت: جعفر هالك".

ومن طريقه: أخرجه الطبراني بتمامه؛ كما في "المجمع" (10/ 398) وقال: "وهو متروك".

1257 - سلسلة الاحاديث الصحيحة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 2 ص 28 .

والشطر الأول من الحديث له شاهد عن العرباض، فراجع "المجمع" اهـ . [1258]

{ قول سعيد بن المسيب : وَمَا يَأْتِي وَقْتُ صَلَاةٍ إِلَّا سَمِعْتُ الْأَذَانَ مِنَ الْقَبْرِ }

قال الامام ابو نعيم : " 510 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَهْلٍ الْخَشَّابُ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُوَيْنٌ قَالَ: ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي لَيَالِيَ الْحَرَّةِ وَمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرِي وَمَا يَأْتِي وَقْتُ صَلَاةٍ إِلَّا سَمِعْتُ الْأَذَانَ مِنَ الْقَبْرِ ثُمَّ أَتَقَدَّمُ فَأُقِيمُ وَأُصَلِّي وَإِنَّ أَهْلَ الشَّامِ لَيَدْخُلُونَ الْمَسْجِدَ زُمَرًا فَيَقُولُونَ: انْظُرُوا إِلَى الشَّيْخِ الْمَجْنُونِ " اهـ .[1259]

وقد اورد هذا الاثر الامام ابن سعد عن طريق عبد الحميد بن سليمان الذي هو آفة الاثر , وقال الحافظ ابن الجوزي : " 1829 – عبد الحميد بن سُلَيْمَان أَبُو عمر الْخُزَاعِيّ أَخُو فليح يروي عَن أبي حَازِم وَعبد الله بن الْمثنى وَمَالك قَالَ يحيى لَيْسَ بِثِقَة وَقَالَ مرّة لَيْسَ بِشَيْء وَقَالَ مرّة لَا يكْتب حَدِيثه وَقَالَ عَليّ وَالنَّسَائِيّ وَالدَّارَقُطْنِيّ ضَعِيف الحَدِيث وَقَالَ أَبُو دَاوُد غير ثِقَة وَقَالَ الْمُصَنّف

1258 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 8 ص 180 – 181 .

1259 - دلائل النبوة – ابو نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني – ص 567 .

قلت وَثمّ آخر يُسمى عبد الحميد بن سُلَيْمَان الصَّنْعَانِيّ حدث عَن منيع بن ماجد " اهـ .[1260]

وقال الحافظ الذهبي : " **3495** – ت ق عبد الحميد بن سُلَيْمَان اخو فليح عَن أبي الزِّنَاد ضَعَّفُوهُ جدا " اهـ .[1261]

وقال الحافظ ابن حجر : " **3764** – عبد الحميد بن سليمان الخزاعي الضرير أبو عمر المدني نزيل بغداد ضعيف من الثامنة وهو أخو فليح ت ق " اهـ .[1262]

{ وكانت عائشة تستعجب بامانته وتستاجره }

قال الامام النسائي : " أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ جُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَالِمٌ سَبَلَانُ قَالَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَعْجِبُ بِأَمَانَتِهِ وَتَسْتَأْجِرُهُ فَأَرَتْنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ فَتَمَضْمَضَتْ وَاسْتَنْثَرَتْ ثَلَاثًا وَغَسَلَتْ وَجْهَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَتْ يَدَهَا الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا وَوَضَعَتْ يَدَهَا فِي مُقَدَّمِ رَأْسِهَا ثُمَّ مَسَحَتْ رَأْسَهَا مَسْحَةً وَاحِدَةً إِلَى مُؤَخِّرِهِ ثُمَّ أَمَرَّتْ يَدَهَا بِأُذُنَيْهَا ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْخَدَّيْنِ قَالَ سَالِمٌ كُنْتُ آتِيهَا مُكَاتَبًا مَا تَخْتَفِي مِنِّي فَتَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيَّ وَتَتَحَدَّثُ مَعِي حَتَّى جِئْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقُلْتُ ادْعِي لِي

1260 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 2 ص 86 .
1261 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 369 .
1262 - تقريب التهذيب ـ احمد بن علي بن حجر – ص 565 .

بِالْبَرَكَةِ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ وَمَا ذَاكَ قُلْتُ أَعْتَقَنِي اللَّهُ قَالَتْ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَأَرْخَتْ الْحِجَابَ دُونِي فَلَمْ أَرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ " اهـ . [1263]

هذا الاثر صححه الامام الالباني , ولكن من الناحية الحديثية , فإن الاثر ضعيف ولا يصح والله اعلم , وعلته عبد الملك بن مروان بن الحارث , فانه مجهول , ولم يرد توثيقه الا عند الامام ابن حبان , وابن حبان متساهل في توثيق المجاهيل كما نص على ذلك الائمة .

قال الامام الذهبي في ترجمة عمارة بن حديد : " صخر لا يعرف إلا في هذا الحديث الواحد. ولا قيل إنه صحابي إلا به. ولا نَقَلَ ذلك إلا عمارة. وعمارة مجهول كما قال الرازيان، ولا يفرح بذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يعرف " اهـ . [1264]

وقال العلامة المعلمي : " ولكن ابن حبان يشدد وربما تعنت فيمن وجد في روايته ما استنكر وإن كان الرجل معروفاً مكثرا والعجلي قريب منه في توثيق المجاهيل من القدماء " اهـ . [1265]

وفي سؤلات الشيخ ابو الحسن المأربي للامام الالباني : " س5 : ما القول في توثيق العجلي رحمه الله ؟

1263 - سنن النسائي - بَاب مَسْحِ الْمَرْأَةِ رَأْسَهَا – ج 1 ص 183 .
1264 - ميزان الاعتدال – محمد بن احمد الذهبي - ج 3 ص 175 .
1265 - التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل – عبد الرحمن بن يحيى المعلمي - ج 1 ص 160 .

ج/ العجلي رحمه الله معروف بالتساهل في توثيقه فانفراده كانفراد ابن حبان رحمه الله " اهـ .[1266]

قال الحافظ ابن حجر : " 4212 – عبد الملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب بضم المعجمة وموحدتين الأولى خفيفة الدوسي المدني مقبول من السادسة س " اهـ .[1267]

وقال الحافظ : " 780 – "س عبد الملك" بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب2 الدوسي المدني روى عن أبي عبد الله سالم سبلان عن عائشة في صفة الوضوء وعنه الجعد بن عبد الرحمن قلت ذكره بن حبان في الثقات " اهـ .[1268]

وقال الحافظ ابن حجر في معنى قوله مقبول : " الخامسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الاشارة بلفظ " مقبول " حيث يتابع، وإلا فلين الحديث " اهـ .[1269]

فلا ادري كيف فات الامام الالباني انفراد ابن حبان في توثيق عبد الملك , ونقل الحافظ ابن حجر في ترجمته بأن من روى عنه الجعد بن عبد الرحمن , ولم يذكر غيره , ومعنى هذا انه مجهول كما هو معلوم في علم الحديث في تعريف

1266 - سؤالات ابو الحسن المأربي للعلامة المحدث الالباني – كتبه ابو المسور المصري – ج 1 ص 2 .
1267 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ص 627 .
1268 - تهذيب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ج 6 ص 422 .
1269 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ص 8 .

المجهول , وكذلك حكم الحافظ ابن حجر عليه بقوله (مقبول) وان المقبول تُقبل رواياته اذا تابعه احد والا فلين الحديث , فسبحان من له الكمال دون غيره , فالاثر من الناحية الحديثية ضعيف ولا يصح , الا ان يكون له طريق اخر يصلح للمتابعة , ولكن حسب علمي لا يوجد والله اعلم .

{ محاولة انتحار النبي }

قال الامام البخاري : " **6982** – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، ح وحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ،........................

وَفَتَرَ الوَحْيُ فَتْرَةً حَتَّى حَزِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِيمَا بَلَغَنَا، حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الجِبَالِ، فَكُلَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنُ

لِذَلِكَ جَأْشُهُ، وَتَقِرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الوَحْيِ غَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ... " اهـ . [1270]

قال الحافظ ابن حجر : " ثُمَّ إِنَّ الْقَائِلَ فِيمَا بَلَغَنَا هُوَ الزُّهْرِيُّ وَمَعْنَى الْكَلَامِ أَنَّ فِي جُمْلَةِ مَا وَصَلَ إِلَيْنَا مِنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِه الْقِصَّة وَهُوَ مِنْ بَلَاغَاتِ الزُّهْرِيِّ وَلَيْسَ مَوْصُولًا " اهـ . [1271]

وقال الامام الالباني في رده على الدكتور البوطي : " قال (1 / 55) : (وجزع النبي صلى الله عليه وسلم بسبب ذلك جزعا عظيما حتى أنه كان يحاول – كما يروي الإمام البخاري – أن يتردى من شواهق الجبال)

قلت: هذا العزو للبخاري خطأ فاحش ذلك لأنه يوهم أن قصة التردي هذه صحيحة على شرط البخاري وليس كذلك وبيانه أن البخاري أخرجها في آخر حديث عائشة في بدء الوحي الذي ساقه الدكتور (1 / 51 – 53) وهو عند البخاري في أول (التعبير) (12 / 297 – 304 فتح) من طريق معمر: قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة. . . فساق الحديث إلى قوله: (وفتر الوحي) وزاد الزهري: (حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم – فيما بلغنا – حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤوس شواهق الجبال فكلما أوفى بذروة جبل لكي يلقى منه نفسه تبدى له جبريل فقال: يا محمد إنك رسول الله حقا فيسكن لذلك جأشه

1270 - صحيح البخاري - بَابُ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ – ج 9 ص 29 – 30 .

1271 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 12 ص 359 .

وتقر نفسه فيرجع فإذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فإذا أوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك)

وهكذا أخرجه بهذه الزيادة أحمد (6 / 232 - 233) وأبو نعيم في (الدلائل) (ص 68 - 69) والبيهقي في (الدلائل) (1 / 393 - 395) من طريق عبد الرزاق عن معمر به

ومن هذه الطريق أخرجه مسلم (1 / 98) لكنه لم يسق لفظه وإنما أحال به على لفظ رواية يونس عن ابن شهاب وليس فيه الزيادة وكذلك أخرجه مسلم وأحمد (6 / 223) من طريق عقيل بن خالد: قال ابن شهاب به دون الزيادة وكذلك أخرجه البخاري في أول الصحيح عن عقيل به

قلت: ونستنتج مما سبق أن لهذه الزيادة علتين:

الأولى: تفرد معمر بها دون يونس وعقيل فهي شاذة

الأخرى: أنها مرسلة معضلة فإن القائل: (فيما بلغنا) إنما هو الزهري كما هو ظاهر من السياق وبذلك جزم الحافظ في (الفتح) (12 / 302) وقال: (وهو من بلاغات الزهري وليس موصولا)

قلت: وهذا مما غفل عنه الدكتور أو جهله فظن أن كل حرف في (صحيح البخاري) هو على شرطه في الصحة ولعله لا يفرق بين الحديث المسند فيه والمعلق كما لم يفرق بين الحديث الموصول فيه والحديث المرسل الذي جاء فيه عرضا كحديث عائشة هذا الذي جاءت في آخره هذه الزيادة المرسلة

واعلم أن هذه الزيادة لم تأت من طريق موصولة يحتج بها كما بينته في (سلسلة الأحاديث الضعيفة) برقم (4858) وأشرت إلى ذلك في التعليق على (مختصري لصحيح البخاري) " اهـ . [1272]

وقد جاء هذا الاثر عند الامام ابن سعد في الطبقات باسناد ضعيف جدا , قال ابن سعد : " أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي غَطَفَانَ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بِحِرَاءٍ مَكَثَ أَيَّامًا لا يَرَى جِبْرِيلَ. فَحَزِنَ حُزْنًا شَدِيدًا حَتَّى كَانَ يَغْدُو إِلَى ثَبِيرٍ مَرَّةً وَإِلَى حِرَاءٍ مَرَّةً يُرِيدُ أَنْ يُلْقِيَ نَفْسَهُ مِنْهُ. فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كَذَلِكَ عَامِدًا لِبَعْضِ تِلْكَ الْجِبَالِ إِلَى أَنْ سَمِعَ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ. فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – صَعِقًا لِلصَّوْتِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا جِبْرِيلُ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ مُتَرَبِّعًا عَلَيْهِ يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا وَأَنَا جِبْرِيلُ. قَالَ: فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –
وَقَدْ أَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَهُ وَرَبَطَ جَأْشَهُ. ثُمَّ تَتَابَعَ الْوَحْيُ بَعْدُ وَحَمِيَ " اهـ . [1273]

ان علة هذا الاثر محمد بن عمر الواقدي الكذاب , قال الامام الالباني بعد ان ذكر هذا الاثر : " قلت : و هذا سند واه جدا , محمد بن عمر هو الواقدي و هو متهم بالكذب على علمه بالمغازي و السير, و شيخه إبراهيم بن محمد بن أبي موسى لم أعرفه , و لكني أظن أن جده أبي موسى محرف من أبي يحيى ,

---

1272 - دفاع عن الحديث النبوي – محمد ناصر الدين الالباني – ص 40 – 41 .
1273 - الطبقات الكبرى – محمد بن سعد بن منيع – ج 1 ص 154 .

فإن كان كذلك فهو معروف و لكن بالكذب , و هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إسحاق المدني , كذبه جماعة .

و يرجح أنه هو ; كونه من هذه الطبقة و كون الواقدي الراوي عنه أسلميا مدنيا

أيضا , و قد قال النسائي في آخر كتابه " الضعفاء و المتروكون " (ص 57) :

" و الكذابون المعروفون بوضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة :

1 - ابن أبي يحيى بالمدينة .

2 - و الواقدي ببغداد .

3 - و مقاتل بن سليمان بخراسان .

4 - و محمد بن سعيد بالشام , يعرف بالمصلوب .

فهذا الإسناد من أسقط إسناد في الدنيا ... " اهـ . [1274]

وقال معلقا على هذا الاثر : " وخلاصة القول أن هذا الحديث ضعيف لا يصح لا عن ابن عباس ولا عن عائشة، ولذلك نبهت في تعليقي على كتابي " مختصر

1274 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 3 ص 161 .

صحيح البخاري " (5/1) على أن بلاغ الزهري هذا ليس على شرط البخاري كي لا يغتر أحد من القراء بصحته لكونه في " الصحيح ". والله الموفق " اهـ .[1275]

وورد اثر اخر عند الامام الطبري في تاريخه , ولكن بسند ضعيف لا يُفرح به كما قال الامام الالباني في الضعيفة , وكذلك متنه مخالف لما جاء في روايات الثقات , قال الامام الالباني : " ومن ذلك: ما أخرجه ابن جرير أيضاً (2/ 300-301) قال: حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة عن محمد بن إسحاق قال: حدثني وهب بن كيسان مولى آل الزبير قال : سمعت عبد الله بن الزبير وهو يقول لعبيد بن عمير بن قتادة الليثي: حدثنا يا عبيد! كيف كان بدء ما ابتدىء به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من النبوة حين جاء جبريل عليه السلام؟

قلت ... فذكر الحديث، وفيه - بعد الأمر المشار إليه -:

قال: "فقرأته. قال: ثم انتهى، ثم انصرف عني، وهببت من نومي، وكأنما كتب في قلبي كتاباً. [قال: ولم يكن من خلق الله أحد أبغض إلي من شاعر أو مجنون، كنت لا أطيق أن أنظر إليهما! قال: قلت: إن الأبعد - يعني: نفسه - لشاعر أو مجنون؟! لا تحدث بها عني قريش أبداً، لأعمدن إلى حالق من الجبل فلأطرحن نفسي منه، فلأقتلنها فلأستريحن] . قال: فخرجت أريد ذلك، حتى إذا كنت في وسط الجبل؛ سمعت صوتاً من السماء ... " الحديث.

ولكن هذا الإسناد مما لا يفرح به، لا سيما مع مخالفته لما تقدم من روايات الثقات؛ وفيه علل:

1275 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 3 ص 163 .

الأولى: الإرسال؛ فإن عبيد بن عمير ليس صحابياً، وإنما هو من كبار التابعين، ولد في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم -.

الثانية: سلمة - وهو ابن الفضل الأبرش -؛ قال الحافظ:

"صدوق كثير الخطأ".

قلت: ومع ذلك؛ فقد خالفه زياد بن عبد الله البكائي؛ وهو راوي كتاب "السيرة" عن ابن إسحاق، ومن طريقه رواه ابن هشام، وقال فيه الحافظ:

"صدوق ثبت في المغازي".

وقد أخرج ابن هشام هذا الحديث في "السيرة" (1/ 252-253) عنه عن ابن إسحاق به؛ دون الزيادة التي وضعتها بين المعكوفتين [] ، وفيها قصة الهم المنكرة.

فمن المحتمل أن يكون الأبرش تفرد بها دون البكائي، فتكون منكرة من جهة أخرى؛ وهي مخالفته للبكائي؛ فإنه دونه في ابن إسحاق؛ كما يشير إلى ذلك قول الحافظ المتقدم فيهما.

ومن المحتمل أن يكون ابن هشام نفسه أسقطها من الكتاب؛ لنكارة معناها، ومنافاتها لعصمة النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ فقد أشار في مقدمة كتابه إلى أنه قد فعل شيئاً من ذلك، فقال (1/ 4) :

".. وتارك ذكر بعض ما ذكره ابن إسحاق في هذا الكتاب؛ مما ليس لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيه ذكر ... وأشياء بعضها يشنع الحديث به ... ".

وهذا كله يقال على احتمال سلامته من العلة التالية؛ وهي:

الثالثة: ابن حميد - واسمه محمد الرازي -؛ وهو ضعيف جداً، كذبه جماعة من الأئمة، منهم أبو زرعة الرازي.

وجملة القول؛ أن الحديث ضعيف إسناداً، منكر متناً، لا يطمئن القلب المؤمن لتصديق هؤلاء الضعفاء فيما نسبوا إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من الهم بقتل نفسه ... " اهـ . [1276]

فهذا الاثر من بلاغات الزهري وبلاغاته غير مأخوذ بها , قال الامام ابن رجب :
" وخرج البيهقي من طريق أبي قدامة السرخسي، قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: مرسل الزهري شر من مرسل غيره، لأنه حافظ، وكل ما يقدر أن يسمى سمي، وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه.
وقال يحيى بن معين: مراسيل الزهري ليس بشيء.
وقال الشافعي: إرسال الزهري – عندنا – ليس بشيء، وذلك أنا نجده يروي عن سليمان بن أرقم.
وقد روي أيضا تضعيف مراسيل الزهري عن يحيى بن سعيد، وأن أحمد بن صالح المصري أنكر ذلك عليه. لكن من وجه لا يثبت " اهـ . [1277]

واما في كتب الرافضة , فقد قال ابن شهر اشوب : " علي بن إبراهيم بن هاشم القمي في كتابه : ان النبي صلى الله عليه وآله لما أتى له سبع وثلاثون سنة كان يرى في نومه كأن آتيا أتاه فيقول : يا رسول الله ، فينكر ذلك ، فلما طال عليه الامر كان يوما بين الجبال يرعى غنما لأبي طالب ، فنظر إلى شخص يقول : يا رسول الله ، فقال له : من أنت ؟ قال : أنا جبرئيل أرسلني الله إليك ليتخذك

1276 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 455 - 456 .
1277 - شرح علل الترمذي - زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي – ج 1 ص 535 .

رسولا فأخبر النبي خديجة بذلك فقالت : يا محمد أرجو أن يكون كذلك ، فنزل عليه جبرئيل وأنزل عليه ماء من السماء وعلمه الوضوء والركوع والسجود ، فلما تم له أربعون سنة علمه حدود الصلاة ولم ينزل عليه أوقاتها فكان يصلي ركعتين ركعتين في كل وقت أبو ميسرة وبريدة : ان النبي صلى الله عليه وآله كان إذا انطلق بارزا سمع صوتا : يا محمد ، فيأتي خديجة فيقول : يا خديجة قد خشيت أن يكون خالط عقلي شئ اني إذا خلوت أسمع صوتا وأرى نورا " اه . [1278]

لماذا انكر النبي صلى الله عليه واله وسلم الصوت ؟

ولماذا خشي ان يكون قد خالط عقله شيء ؟ .

وارجو مراجعة اول الكتاب وما نقلته عن ابن شهراشوب في مقدمة كتابه وحكم الروايات الواردة في كتابه .

وقال الراوندي : " 282 – وعن ابن بابويه ، حدثنا أبي ، حدثنا علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير عن رجل ، عن أبي عبد الله قال : دعا زكريا ربه ، فقال (هب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب) فبشره الله تعالى بيحيى ، فلم يعلم أن ذلك الكلام من عند الله تعالى جل ذكره وخاف ان يكون

1278 - مناقب آل أبي طالب - ابن شهر آشوب - ج 1 ص 41 .

من الشيطان ، فقال : إني يكون لي ولد وقال : (رب اجعل لي آية) فأسكت فعلم أنه من الله تعالى " اهـ . [1279]

لماذا خاف زكريا ان تكون البشارة من الشيطان ؟

هل يحتاج النبي من الانبياء الى اية معينة لكي يميز الكلام ان كان من عند الله او من عند الشيطان ؟ !!! .

ومن قال من الامامية ان السند فيه ضعف على اعتبار قول ابن ابي عمير عن رجل عن ابي عبد الله , فأقول ان مراسيل ابن ابي عمير عند بعض علماء الامامية معتبرة , قال النراقي : " وواحدة من مراسيل ابن ابي عمير المجمع على تصحيح ما يصح عنه، و المحكوم بكون مراسيله في حكم المسانيد " اهـ . [1280]

وفي تفسير القمي : " وقوله (حتى إذا استيئس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا جاءهم نصرنا) فإنه حدثني أبي عن محمد بن أبي عمير عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال وكلهم الله إلى أنفسهم فظنوا أن الشياطين قد تمثلت لهم في صورة الملائكة " اهـ . [1281]

هل حدث في عقول الانبياء شيء فظنوا ان الشياطين ملائكة ؟ !!! .

1279 - قصص الأنبياء - الراوندي - ص 218 .
1280 - مستند الشيعة –النراقي – ج 9 ص 159 .
1281 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 1 ص 358 .

فخلاصة الامر ان روايات محاولة النبي صلى الله عليه واله وسلم الانتحار لا تصح عند اهل السنة كما بينت , واما روايات الرافضة التي ذكرتها في خوف النبي صلى الله عليه واله وسلم على عقله , وظن زكريا عليه السلام ان الذي يكلمه شيطان , وظن الانبياء ان الشياطين ملائكة , فانها معتبرة عندهم , فهل من اجابة على هذه الروايات , ام ان مصيرها سوف يكون عرض الجدار !!! .

{ يغبطهم النبيون والشهداء }

قال الامام الترمذي : " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الخَوْلاَنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلاَلِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ.

وَفِي البَاب عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الخَوْلاَنِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ ثَوْبَ.

تحقيق الألباني : صحيح ، المشكاة (5011 / التحقيق الثانى) ، التعليق الرغيب (4 / 47) " اهـ .[1282]

قال العلماء ان معنى الغبطة في الحديث هو استحسان حالهم , وهذا المعنى موافق للمعنى اللغوي , فلو ان ملكا استحسن هيئة احد , او حاله فلا يلزم من

1282 - صحيح وضعيف سنن الترمذي – محمد ناصر الدين الالباني – ج 5 ص 390 .

هذا ان هذه الهيئة , او الحالة تكون افضل من هيئة , او حالة الملك , وبهذا يتبين معنى الحديث بكل وضوح والله اعلم , قال العلامة علي القاري : " «لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ». بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ مِنَ الْغِبْطَةِ بِالْكَسْرِ وَهِيَ تَمَنِّي نِعْمَةً عَلَى أَنْ لَا تَتَحَوَّلَ عَنْ صَاحِبِهَا بِخِلَافِ الْحَسَدِ، فَإِنَّهُ تَمَنَّى زَوَالَهَا عَنْ صَاحِبِهَا، فَالْغِبْطَةُ فِي الْحَقِيقَةِ عِبَارَةٌ عَنْ حُسْنِ الْحَالِ كَذَا قِيلَ. وَفِي

الْقَامُوسِ: الْغِبْطَةُ حُسْنُ الْحَالِ وَالْمَسَرَّةُ، فَمَعْنَاهَا الْحَقِيقِيُّ مُطَابِقٌ لِلْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ، فَمَعْنَى الْحَدِيثِ يَسْتَحْسِنُ أَحْوَالَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ، وَبِهَذَا يَزُولُ الْإِشْكَالُ الَّذِي تَحَيَّرَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ ....

وَقَالَ الطِّيبِيُّ: يُمْكِنُ أَنْ تُحْمَلَ الْغِبْطَةُ هُنَا عَلَى اسْتِحْسَانِ الْأَمْرِ الْمَرْضِيِّ الْمَحْمُودِ فِعْلُهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُغْبَطُ إِلَّا فِي الْأَمْرِ الْمَحْبُوبِ الْمَرْضِيِّ، كَانَ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَحْمَدُونَ إِلَيْهِمُ، الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ أَنَّهُ «غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِتَبُوكَ قَالَ: فَتَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ لِلْوُضُوءِ، وَحملتُ مَعَ إِدَاوَةٍ، ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَصَلَّى بِهِمْ، فَأَدْرَكَ رَسُولُ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْأَخِيرَةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَامَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يُتِمُّ صَلَاتَهُ، فَأَفْزَعَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ. فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ: (أَحْسَنْتُمْ) أَوْ قَالَ: (أَصَبْتُمْ) يَغْبِطُهُمْ أَنْ صَلَّوُا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا» ، فَقَوْلُهُ: يَغْبِطُهُمْ إِلَخْ. كَلَامُ الرَّاوِي تَفْسِيرًا وَبَيَانًا لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " «أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ» " قَالَ: وَأَيْضًا لَا يَبْعُدُ أَنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ فِي الْمَحْشَرِ قَبْلَ دُخُولِ النَّاسِ فِي الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ، لِقَوْلِهِ يَعْنِي فِي الْحَدِيثِ الْآتِي: لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ، وَالتَّعْرِيفُ لِلِاسْتِغْرَاقِ،

فَيَحْصُلُ لِهَؤُلَاءِ الْأَمْنُ وَالْفَرَاغُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ مَا لَا يَحْصُلُ لِغَيْرِهِمْ لِاشْتِغَالِهِمْ بِحَالِ أَنْفُسِهِمْ، أَوْ حَالِ أُمَّتِهِمْ، فَيَغْبِطُونَهُمْ لِذَلِكَ " اهـ . [1283]

والحديث الذي استشهد به الطيبي في صحيح الامام مسلم عن المغيرة رضي الله عنه : " قَالَ: الْمُغِيرَةُ «فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى نَجِدُ النَّاسَ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَصَلَّى لَهُمْ فَأَدْرَكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتِمُّ صَلَاتَهُ فَأَفْزَعَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ» ثُمَّ قَالَ: «أَحْسَنْتُمْ» أَوْ قَالَ: «قَدْ أَصَبْتُمْ» يَغْبِطُهُمْ أَنْ صَلَّوُا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا " اهـ . [1284]

فالمعنى اللغوي , والمعنى الشرعي للغبطة متحقق في معنى الاستحسان .

قال الامام محمد بن فتوح الحميدي : " يَغْبِطهُمْ بذلك أَي يحسن لَهُم ذَلِك وَالْغِبْطَة حسن الْحَال وغبطت الزجل وغبطته أَي حسنت لَهُ مَا فعل ومدحته عَلَيْهِ " اهـ . [1285]

وقال الامام ابن منظور : " (غبط) الغِبْطةُ حُسْنُ الحالِ وفي الحديث اللهم غَبْطاً لا هَبْطاً يعني نسأَلُك الغِبْطةَ ونَعوذُ بك أَن نَهْبِطَ عن حالِنا التهذيب معنى

1283 - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح – الملا ابو الحسن علي بن سلطان محمد القاري - ج 8 ص 3137 .

1284 - صحيح مسلم - بَابُ تَقْدِيمِ الْجَمَاعَةِ مَنْ يُصَلِّي بِهِمْ إِذَا تَأَخَّرَ الْإِمَامُ وَلَمْ يَخَافُوا مَفْسَدَةً بِالتَّقْدِيمِ – ج 1 ص 317 .

1285 - تفسير غريب ما فى الصحيحين البخارى ومسلم - محمد بن فتوح بن عبد الله الأزدي الحمِيدي - ص 401 .

قولهم غَبْطاً لا هَبْطاً أَنَّا نسأَلُك نِعْمة نُغْبَطُ بها وأَن لا تُهْبِطَنا من الحالةِ الحسنَةِ إِلى السيئةِ .... " اهـ . [1286]

فالغبطة هي حسن الحال , اي ان الانبياء صلوات الله تعالى عليهم يستحسنون حالهم , فهذا هو المعنى المناسب للحديث والله اعلم .

ولقد وردت هذه الروايات في كتب الرافضة , قال البرقي : " باب " شيعتنا أقرب الخلق من الله " 175 – عنه ، عن حمزة بن عبد الله ، عن جميل بن دراج ، عن محمد بن مسلم الثقفي قال : قال أبو جعفر عليه السلام : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن عن يمين العرش قوما وجوههم من نور على منابر من نور يغبطهم النبيون ليسوا بأنبياء ولا شهداء ، فقالوا : يا نبي الله وما ازدادوا هؤلاء من الله إذا لم يكونوا أنبياء ولا شهداء إلا قربا من الله ؟ – قال : أولئك شيعة علي وعلي إمامهم . 176 – عنه ، عن ابن فضال ، عن مثنى الحناط ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام نحوه واختلف فيه بعض لفظه قال : يغبطهم النبيون والمرسلون ، قلت : جعلت فداك ما أعظم منزلة هؤلاء القوم ؟ ! فقال : هؤلاء والله شيعة علي وهو إمامهم " اهـ . [1287]

وفي فضائل الشيعة للصدوق : " الحديث السادس والعشرون حدثني محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رحمه الله قال حدثني محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن قيس وعامر بن السمط عن أبي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأتي يوم القيامة قوم عليهم ثياب من نور على

1286 - لسان العرب – محمد بن مكرم بن منظور – ج 7 ص 358 .
1287 - المحاسن - أحمد بن محمد بن خالد البرقي - ج 1 ص 181 – 182 .

وجوههم نور يعرفون بآثار السجود يتخطون صفا بعد صف حتى يصيروا بين يدي رب العالمين يغبطهم النبيون والملائكة والشهداء والصالحون قال له عمر بن الخطاب من هؤلاء يا رسول الله الذين يغبطهم النبيون والملائكة والشهداء والصالحون قال أولئك شيعتنا وعلي امامهم " اهـ . [1288]

وقال المازندراني : " عنه ، عن محمد بن علي ، عن عمر بن جبلة الأحمسي ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : المتحابون في الله يوم القيامة على أرض زبر جدة خضراء ، في ظل عرشه عن يمينه – وكلتا يديه يمين – وجوههم أشد بياضا وأضوء من الشمس الطالعة ، يغبطهم بمنزلتهم كل ملك مقرب وكل نبي مرسل ، يقول الناس : من هؤلاء ؟ فيقال : هؤلاء المتحابون في الله . * الشرح ....(يغبطهم بمنزلتهم كل ملك مقرب وكل نبي مرسل) الغبطة حسن الحال وهي اسم من غبطته غبطا من باب ضرب إذا تمنيت مثل ما ناله من غير أن تريد زواله عنه لما أعجبك منه وعظم عندك وهذا جائز فإنه ليس بحسد فإذا تمنيت زواله فهو الحسد وغبط الرسول ذلك لا يوجب أن يكون منزله دون منزلهم فإن ذا المنزل الشريق قد يعجبه منزل آخر دون منزله في الشرافة " اهـ . [1289]

{ عدم صحة روايات كشف عمر لساق ام كلثوم او تقبيلها قبل زواجه منها }

1288 - فضائل الشيعة - الصدوق - ص 30 – 31 .
1289 - شرح أصول الكافي - محمد صالح المازندراني - ج 8 ص 367 .

قال الامام ابو بكر الخطيب : " (2033) -[7: 126] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْقَاسِمِ النَّرْسِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الصُّوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ رُسْتُمَ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ الْقَيْسِيُّ، مَوْلَى بَنِي رِفَاعَةَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَمِائَةٍ بِمِصْرَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ابْنَتَهُ مِنْ فَاطِمَةَ وَأَكْثَرَ تَرَدُّدَهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ مَا يَحْمِلُنِي عَلَى كَثْرَةِ تَرَدُّدِي إِلَيْكَ إِلا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كُلُّ سَبَبٍ وَصِهْرٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلا سَبَبِي وَنَسَبِي "، فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ سَبَبٌ وَصِهْرٌ، فَقَامَ عَلِيٌّ فَأَمَرَ بِابْنَتِهِ مِنْ فَاطِمَةَ فَزُيِّنَتْ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ، فَلَمَّا رَآهَا قَامَ إِلَيْهَا فَأَخَذَ بِسَاقِهَا، وَقَالَ: قُولِي لأَبِيكِ قَدْ رَضِيتُ، قَدْ رَضِيتُ، قَدْ رَضِيتُ، فَلَمَّا جَاءَتِ الْجَارِيَةُ إِلَى أَبِيهَا، قَالَ لَهَا: مَا قَالَ لَكِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَتْ: دَعَانِي وَقَبَّلَنِي، فَلَمَّا قُمْتُ أَخَذَ بِسَاقِي، وَقَالَ: قُولِي لأَبِيكِ قَدْ رَضِيتُ، فَأَنْكَحَهَا إِيَّاهُ فَوَلَدَتْ لَهُ زَيْدَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَعَاشَ حَتَّى كَانَ رَجُلا ثُمَّ مَاتَ " اهـ . [1290]

قال الامام ابن عدي : " 111- إبراهيم بن رُسْتُمٍ بن مهران بن رُسْتُمٍ المروروذي . ليس بمعروف منكر الحديث عن الثقات......................

1290 - تاريخ بغداد – احمد بن علي بن ثابت البغدادي – ج 7 ص 126 .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الصُّوفيّ، حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رُسْتُمٍ بْنِ مَهْرَانَ، حَدَّثَنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثني مُوسَى بْنُ عُلَيّ بْنِ رَبَاح، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: خَطَبَ عُمَر إِلَى عَلِيٍّ ابْنَتِهِ وقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ وَصِهْرٍ مُنْقَطِعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلا سَبَبِي وَنَسَبِي وَصِهْرِي " اهـ .

وقال الامام ابن الجوزي : " 55 – إِبْرَاهِيم بن رستم بن مهْرَان المروروذي يروي عَن شريك قَالَ ابْن عدي لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ الحَدِيث عَن الثِّقَات وَقَالَ الْعقيلِيّ كثير الْوَهم " اهـ . [1291]

وقال الامام العقيلي : " 41 – إِبْرَاهِيمُ بْنُ رُسْتُمَ خُرَاسَانِيٌّ، كَثِيرُ الْوَهْمِ " اهـ . [1292]

قال الامام ابن اسحاق : " نا أحمد: نا يونس عن ابن إسحق قال: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال: خطب عمر بن الخطاب إلى علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم، وكانت لفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاعتل علي عليه، وقال: هي صغيرة، فقال عمر: لا والله ما ذاك بك ولكن أردت منعي، فإن كان كما تقول فابعثها إلي، فرجع علي فدعاها حلة فقال: انطلقي بهذه إلى أمير المؤمنين فقولي: يقول لك أبي كيف ترى هذه الحلة، فأتته بها، فقالت له ذلك،

1291 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 1 ص 32 .
1292 - الضعفاء الطبير – العقيلي – ج 1 ص 52 .

فأخذ بدرعها فاجتبذتها منه، وقالت: أرسل، فأرسلها وقال: حصان كريم، انطلقي فقولي له: ما أحسنها وأجملها، ليست والله كما قلت، فزوجها إياه " اهـ . [1293]

ان هذا الاثر لا يصح وعلته الانقطاع بين عمر بن عاصم بن قتادة والحادثة , فان عمر بن عاصم من الطبقة الرابعة , قال الحافظ ابن حجر : " قال الامام ابن حجر : " **3071** – عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأوسي الأنصاري أبو عمر المدني ثقة عالم بالمغازي من الرابعة مات بعد العشرين ومائة ع " اهـ . [1294]

قال الحافظ ابن حجر عن الطبقة الرابعة : " الرابعة: طبقة تليها، جل روايتهم عن كبار التابعين، كالزهري وقتادة " اهـ . [1295]

وفي سيرة ابن اسحاق : " نا يونس عن خالد بن صالح عن واقد بن محمد بن عبد الله بن عمر عن بعض أهله قال: خطب عمر بن الخطاب إلي علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم، وأمها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له علي: إن علي فيها أمراء حتى استأذنهم، فأتى ولد فاطمة، فذكر ذلك لهم فقالوا: زوجه، فدعا أم كلثوم وهي يومئذ صبية فقال: انطلقي إلى أمير المؤمنين فقولي: إن أبي يقرئك السلام ويقول لك: إنا قد قضينا حاجتك التي طلبت، فأخذها عمر فضمها إليه وقال: إني خطبتها إلى أبيها فزوجنيها، فقيل: يا أمير المؤمنين ما كنت تريد إليها وهي صبي صغيرة؟ قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه

1293 - السيرة النبوية – محمد بن اسحاق - ص 88 .
1294 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ص 473 .
1295 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ص 473 .

وسلم يقول: كل سبب منقطع يوم القيامة إلا سببي، فأردت أن يكون بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم سبب صهر " اهـ . [1296]

الرواية فيها مجهول وهذا كاف في اسقاطها .

{ تراجع الامام الالباني عن تصحيح رواية كشف عمر لساق ام كلثوم رضي الله عنهما }

قال الامام الالباني : " (تنبيه) : كنت ذكرت في المصدر المذكور (156/1) نقلا عن " تلخيص الحبير "

لابن حجر العسقلاني (ص 291 – 292) من الطبعة الهندية رواية عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي عمر (الأصل : أبي عمرو وهو خطأ) عن سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي بن الحنفية أن عمر خطب إلى علي ابنته أم كلثوم.. القصة،

وفيها أن عمر رضي الله عنه كشف عن ساقيها.

وقد اعتبرتها يؤمئذ صحيحة الإسناد، اعتمادا مني على ابن حجر – وهو الحافظ الثقة – وقد أفاد أن راويها هو ابن الحنفية، وهو أخو أم كلثوم، وأدرك عمر ودخل عليه، فلما طبع " مصنف عبد الرزاق " بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ووقفت على إسنادها فيه (10352/10) تبين لي أن في السند إرسالا وانقطاعا، وأن قوله في " التلخيص " : ".. ابن الحنفية " خطأ لا أدري سببه، فإنه في " المصنف " : "... عمرو بن دينار عن أبي جعفر قال :.. "

1296 - السيرة النبوية – محمد بن إسحاق - ص 88 .

وكذلك هو عند سعيد بن منصور (3 رقم 520) كما ذكر الشيخ الأعظمي، وأبو جعفر هذا اسمه محمد بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب، وقد جاء مسمى في رواية ابن أبي عمر بـ " محمد ابن علي "كما ذكره الحافظ نفسه في " الإصابة "، وساقه كذلك ابن عبد البر في " الاستذكار " بإسناده إلى ابن أبي عمر، وعليه فراوي القصة ليس ابن الحنفية، لأن كنيته أبو القاسم، وإنما هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب كما تقدم، لأنه هو الذي يكنى بأبي جعفر، وهو الباقر. وهو من صغار التابعين ، روى عن جديه الحسن والحسين وجد أبيه علي بن أبي طالب مرسلا، كما في " التهذيب " وغيره، فهو لم يدرك عليا بله عمر، كيف وقد ولد بعد وفاته بأكثر من عشرين سنة، فهو لم يدرك القصة يقينا، فيكون الإسناد منقطعا، فرأيت أن من الواجب علي – أداء للأمانة العلمية – أن أهتبل هذه الفرصة، وأن أبين للقراء ما تبين لي من الانقطاع. والله تعالى هو المسؤول أن يغفر لنا ما زلت له أقلامنا، ونبت عن الصواب أفكارنا، إنه خير مسؤول " اهـ . [1297]

وهذا سند عبد الرزاق في المصنف : " 10352 – عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: إِنَّهَا صَغِيرَةٌ، فَقِيلَ لِعُمَرَ: إِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ مَنْعَهَا قَالَ: فَكَلَّمْهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: «أَبْعَثُ بِهَا إِلَيْكَ،

1297 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 3 ص 433 – 434 .

فَإِنْ رَضِيت فَهِيَ امْرَأَتُكَ» قَالَ: فَبَعَثَ بِهَا إِلَيْهِ قَالَ: فَذَهَبَ عُمَرُ فَكَشَفَ، عَنْ سَاقِهَا، فَقَالَتْ: أَرْسِلْ، فَلَوْلَا أَنَّكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَصَكَكْتُ عُنُقَكَ " اهـ .[1298]

{ ان غلظ جلد الكافر اثنان واربعون ذراعا بذراع الجبار }

قال الامام الحاكم : " 8760 – حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنْبَأَ شَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ غِلَظَ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ، وَضِرْسُهُ مِثْلُ أُحُدٍ» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ " قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَعْنَى قَوْلِهِ بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ: «أَيْ جَبَّارٌ مِنْ جَبَابِرَةِ الْآدَمِيِّينَ مِمَّنْ كَانَ فِي الْقُرُونِ الْأُولَى مِمَّنْ كَانَ أَعْظَمَ خَلْقًا وَأَطْوَلَ أَعْضَاءً وَذِرَاعًا مِنَ النَّاسِ»

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

8760 – على شرط البخاري ومسلم " اهـ .[1299]

قال الحافظ ابن حجر : " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ بِلَفْظِ غِلَظُ جِلْدِ الْكَافِرِ وَكَثَافَةُ جِلْدِهِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَقَالَ أَرَادَ بِذَلِكَ التَّهْوِيلَ يَعْنِي بِلَفْظِ الْجَبَّارِ قَالَ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدُ جَبَّارًا مِنَ الْجَبَابِرَة إِشَارَة إِلَى عزم

1298 - المصنف – عبد الرزاق بن همام الصنعاني – ج 6 ص 162 .

1299 - المستدرك على الصحيحين للامام الحاكم مع تعليقات الامام الذهبي في التلخيص - ج 4 ص 637 .

الذِّرَاعِ وَجزم بن حِبَّانَ لِمَا أَخْرَجَهُ فِي صَحِيحِهِ بِأَنَّ الْجَبَّارَ مَلِكٌ كَانَ بِالْيَمَنِ " اهـ . 1300

قال الامام ابن حبان : " **7443** – أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
(غِلَظُ الْكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا . بِذِرَاعِ الجَبَّارِ . وضِرْسُهُ مِثْلُ أُحُدٍ)

[تعليق الشيخ الألباني]

صحيح . ((ظلال الجنة)) (**1/ 610/271**) , ((التعليق الرغيب)) (**4/ 237**)
الْجَبَّارُ: مَلِكٌ بِالْيَمَنِ؛ يُقال لَهُ: الْجَبَّارُ " اهـ . 1301

{ ان فاطمة كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلي وتبكي عنده }

قال الامام البيهقي : " **7208** – أَخْبَرَنَا أَبُو عَبدِ اللهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو حُمَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدٍ الْعَدْلُ بِالطَّابِرَانِ , ثنا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ تَزُورُ قَبْرَ عَمِّهَا حَمْزَةَ كُلَّ جُمُعَةٍ فَتُصَلِّي وَتَبْكِي عِنْدَهُ.

1300 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر - ج 11 ص 423 .
1301 - التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 452 .

كَذَا قَالَ وَقَدْ قِيلَ عَنْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ دُونَ ذِكْرِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ فِيهِ وَهُوَ مُنْقَطِعٌ " اهـ .[1302]

قال الامام الالباني : " وأما استدلال صاحب رسالة (وصية شرعية) على ذلك بقوله (ص 26): (وقد أقر الرسول صلى الله عليه وسلم ابنته فاطمة رضي الله عنها على زيارة قبر عمها حمزة رضي الله عنه).

فهو استدلال باطل، لان الاقرار المذكور لا أصل له في شئ من كتب السنة، وما أظنه إلا وهما من المؤلف، فإن المروي عنها رضي الله عنها إنما هو زيارة فقط ليس في ذكر للاقرار المزعوم أصلا، ومع ذلك فلا يثبت ذلك عنها، فإنه من رواية سليمان بن داود عن جعفر بن محمد عن أبيه على بن الحسين عن أبيه أن فاطمة بنت النبي صلي الله عليه وسلم كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلي وتبكي عنده.

هكذا أخرجه الحاكم (1/ 377) ومن طريقه البيهقي (4/ 78) وقال: (كذا قال، وقد قيل عن سليمان بن داود عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه دون ذكر على بن الحسين عن أبيه فيه، فهو منقطع).

وقال الحاكم: (رواته عن آخرهم ثقات)! ورده الذهبي بقوله: (قلت: هذا منكر جدا، وسليمان ضعيف).

قلت: وأنا أظنه سليمان بن داود بن قيس الفراء المدني، قال أبو حاتم (شيخ لا أفهمه فقط كما ينبغي) وقال الازدي: (تكلم فيه) ولهذا أورده الذهبي في (الضعفاء)، وحكى قول الازدي المذكور، فلا تغتر = = بسكوت الحافظ على

1302 - السنن – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي – ج 4 ص 131 .

هذا الاثر في (التلخيص) (ص 167)، وإن تابعه عليه الشوكاني كما هي عادته في (نيل الاوطار) (4/ 95)!! على أنه وقع عند الأول (على بن الحسين عن على)، فجعله من مسند علي رضي الله عنه وإنما هو من رواية ابنه الحسين رضي الله عنهما، كما عند الحاكم، أو من رواية جعفر بن محمد عن أبيه كما في رواية البيهقي المعلقة، فلعل ما في التلخيص) وهو قوله (عن علي) محرف عن (عن أبيه).

وسقط هذا كله عند الصنعاني في (سبل السلام) (2/ 151) فعزاه للحاكم من حديث علي بن الحسين أن فاطمة ... ثم قال: (قلت: وهو حديث مرسل، فإن علي بن الحسين لم يدرك فاطمة بنت محمد)! والحديث إنما هو من حديث علي بن الحسين عن أبيه على ما سبق بيانه " اه . [1303]

قال الامام الذهبي : " 2579 – سُلَيْمَان بن دَاوُد بن قيس الْمدنِي مُتَكَلم فِيهِ قَالَه الْأَزْدِيّ " اه . [1304]

وقال الامام ابن الجوزي : " 1519 – سُلَيْمَان بن دَاوُد بن قيس الْمدنِي قَالَ الْأَزْدِيّ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ " اه . [1305]

{ ان قردة في الجاهلية زنت فاجتمع عليها القرود فرجموها }

1303 - احكام الجنائز – محمد ناصر الدين الالباني – ص 183 – 184 .
1304 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 279 .
1305 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 2 ص 19 .

قال الامام البخاري : " 3849 – حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرَدَةٌ، قَدْ زَنَتْ، فَرَجَمُوهَا، فَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ» " اهـ .[1306]

هذا الاثر المروي عن عمرو بن ميمون رحمه الله مقطوع وليس من كلام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فهو مبني على فهم هذا التابعي لما راه في الجاهلية , فالاثر لا تأثير فيه على الناحية الشرعية , وسبب ايراد الامام البخاري لهذا الاثر هو اثبات ان عمرو بن ميمون من المخضرمين الذين ادركوا الجاهلية , ففي تفسير القرطبي : " فَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الرِّوَايَةُ فَإِنَّمَا أَخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ دَلَالَةً عَلَى أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَلَمْ يُبَالِ بِظَنِّهِ الَّذِي ظَنَّهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. " اهـ .[1307]

ان المعتبر في التشريع هو قول النبي صلى الله عليه واله وسلم , ولهذا سمى الامام البخاري كتابه بالجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه , اي ان ما جاء فيه مسندا الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فهو المعتبر في التشريع , فلا يصح لاحد ان يعترض على صحيح الامام البخاري بشيء .

1306 - صحيح البخاري - القَسَامَةِ فِي الجَاهِلِيَّةِ – ج 5 ص 44 .
1307 - تفسير القرطبي - أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي – ج 1 ص 442 .

فهذا الاثر ليس على شرط الامام البخاري حتى يقول احد انه حجة .

وقد حكم الامام الالباني على هذا الاثر بالنكارة , حيث قال : " (31) قلت: هذا أثر منكر؛ إذ كيف يمكن لإنسان أن يعلم أن القردة تتزوج، وأن من خلقهم المحافظة على العرض، فمن خان قتلوه؟ ثم هب أن ذلك أمر واقع بينها، فمن أين علم عمرو بن ميمون أن رجم القردة إنما كان لأنها زنت؟!
وأنا أظنُّ أن الآفة من شيخ المصنف نعيم بن حماد؛ فإنه ضعيف متهم، أو من عنعنة هشيم؛ فإنه كان مدلسًا، لكن ذكر ابن عبد البر في" الاستيعاب" (3/ 1205) أنه رواه عباد بن العوام أيضاً عن حصين= =كما رواه هشيم مختصراً.
قلتُ: وعباد هذا ثقة من رجال الشيخين، وتابعه عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون به مطولاً. أخرجه الإسماعيلي. وعيسى هذا وثقه العجلي، وابن حبان، وروايته مفصلة تبعد النكارة الظاهرة من رواية نعيم المختصرة، وقد مال الحافظ إلى تقويتها؛ خلافاً لابن عبد البر. والله أعلم " اهـ . [1308]

وقد استنكر هذا الاثر الامام ابن عبد البر , حيث قال بعد ان ذكره : " وَهَذَا عِنْدَ جماعة أهل العلم منكر إضافة الزنا إِلَى غير مكلف، وإقامة الحدود فِي البهائم، ولو صح لكانوا من الجن، لأن العبادات فِي الجن والإنس دون غيرهما، وقد كَانَ الرجم في التوراة " اهـ . [1309]
ولقد ورد في كتب الرافضة ان بعض البهائم قد قطع ذكره لانه جامع اخته , قال الصدوق : " 1 – حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه قال

1308 - مختصر صحيح البخاري – محمد ناصر الدين الالباني – ج 2 ص 535 – 536 .
1309 - الاستيعاب – يوسف بن عبد الله بن عبد البر – ج 3 ص 1206 .

: حدثنا أحمد بن إدريس ومحمد بن يحيى العطار جميعا قالا : حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري قال : حدثنا أحمد بن الحسن بن علي بن فضال ، عن أحمد بن إبراهيم بن عمار قال : حدثنا ابن نويه رواه ، عن زرارة قال : سئل أبو عبد الله عليه السلام كيف بدؤ النسل من ذرية آدم عليه السلام فإن عندنا أناس يقولون إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم عليه السلام ان يزوج بناته من بنيه وان هذا الخلق كله أصله من الاخوة والأخوات ؟ قال أبو عبد الله : سبحان الله وتعالى عن ذلك علوا كبيرا ، يقول من يقول هذا إن الله عز وجل جعل أصل صفوة خلقه وأحبائه وأنبيائه ورسله وحججه والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام ، ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من الحلال وقد أخذ ميثاقهم على الحلال والطهر والطاهر الطيب والله لقد نبأت ان بعض البهائم تنكرت له أخته فلما نزا عليها ونزل كشف له عنها وعلم أنها أخته أخرج غرموله ثم قبض عليه بأسنانه ثم قلعه ثم خر ميتا " اهـ . [1310]

وقال المجلسي : " بيان : الغرمول بالضم : الذكر " اهـ . [1311]

كيف تنكرت البهيمة لاخيها ؟ ! .

هل في عرف البهائم ان الذي يجامع اخته يقتل نفسه ؟ ! .

{ ان كرسيه وسع السماوات والارض وانه يقعد عليه فلا يفضل منه مقدار اربع اصابع – اذا قعد على كرسيه لقضاء العباد }

1310 - علل الشرائع - الصدوق - ج 1 ص 17 , ووسائل الشيعة - الحر العاملي - ج 20 - ص 366 , والتفسير الصافي - الفيض الكاشاني - ج 1 ص 415 , وتفسير نور الثقلين - الحويزي - ج 1 ص 430 , وقصص الأنبياء - الجزائري - ص 61 – 62 .
1311 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 11 - ص 222 .

ان هذا الاثر ضعيف ولا يصح كما قال العلماء , وبينوا بكل تفصيل , ومن اجل ذلك سوف انقل كامل كلام الامام الالباني الذي ذكره في عدة مواضع في سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة وان كان مكررا , وذلك لتتم الفائدة .

قال الامام الالباني : " 866 - " إن كرسيه وسع السماوات والأرض ، وإنه يقعد عليه ، ما يفضل منه مقدار أربع أصابع - ثم قال بأصابعه فجمعها - وإن له أطيطا كأطيط الرحل الجديد إذا ركب من ثقله " .

منكر .

رواه أبو العلاء الحسن بن أحمد الهمداني في فتياله حول الصفات (100 / 1) من طريق الطبراني عن عبيد الله بن أبي زياد القطواني : حدثنا يحيى بن أبي بكير : حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبيد الله بن خليفة عن عمر بن الخطاب قال : أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة ، فعظم الرب عز وجل ، ثم قال : فذكره .

ورواه الضياء المقدسي في " المختارة " (1 / 59) من طريق الطبراني به ، ومن طرق أخرى عن ابن أبي بكير به . وكذلك رواه أبو محمد الدشتي في "كتاب إثبات الحد " (134 - 135) من طريق الطبراني وغيره عن ابن أبي بكير به ولكنه قال : " هذا حديث صحيح ، رواته على شرط البخاري ومسلم " .

كذا قال : وهو خطأ بين مزدوج فليس الحديث بصحيح ، ولا رواته على شرطهما ، فإن عبد الله بن خليفة لم يوثقه غير ابن حبان ، وتوثيقه لا يعتد به كما تقدم بيانه مرارا ، ولذلك قال الذهبي في ابن خليفة هذا : " لا يكاد يعرف " ، فأنى للحديث الصحة ؟ ! بل هو حديث منكر عندي .

ومثله حديث ابن إسحاق في " المسند " وغيره ، وفي آخره : " إن عرشه لعلى سماواته وأرضه هكذا مثل القبة ، وإنه ليئط به أطيط الرحل بالراكب " . وابن إسحاق مدلس ، ولم يصرح بالسماع في شيء من الطرق عنه ، ولذلك قال الذهبي في " العلو" (ص 23) : " هذا حديث غريب جدا فرد ، وابن إسحاق حجة في المغازي إذا أسند ، وله مناكير وعجائب ، فالله أعلم أقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا أم لا ؟ وأما الله عز وجل فليس كمثله شيء جل جلاله ، وتقدست أسماؤه ، ولا إله غيره . (قال :) . " الأطيط الواقع بذات العرش من جنس الأطيط الحاصل في الرحل ، فذاك صفة للرحل وللعرش ، ومعاذ الله أن نعده صفة لله عز وجل . ثم لفظ الأطيط لم يأت به نص ثابت هذا حال الحديث وهو الأول من حديثي القعود على العرش ، وأما الآخر فهو :

867 - " يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيامة إذا قعد على كرسيه لقضاء عباده : إني لم أجعل علمي وحكمي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم ، على ما كان فيكم ، ولا أبالي " .

موضوع بهذا التمام .

رواه الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 137 / 2) : حدثنا أحمد بن زهير التستري ، قال : حدثنا العلاء بن مسلمة ، قال : حدثنا إبراهيم الطالقاني ، قال : حدثنا ابن المبارك عن سفيان عن سماك بن حرب عن ثعلبة بن الحكم مرفوعا . ورواه أبو الحسن الحربي في " جزء من حديثه " (35 / 2) : حدثنا الهيثم بن خلف : حدثنا العلاء بن مسلمة أبو مسلمة أبو سالم : حدثنا إسماعيل بن المفضل ، قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك به .

قلت : وهذا سند موضوع فإن مداره على العلاء بن مسلمة بن أبي سالم ، قال في " الميزان " :" قال الأزدي : لا تحل الرواية عنه ، كان لا يبالي ما روى .
وقال ابن طاهر : كان يضع الحديث ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات " . وكذا في " التهذيب " ، فلم يوثقه أحمد ولذا قال الحافظ في " التقريب " : " متروك ، ورماه ابن حبان بالوضع " .
وقد اختلف عليه في شيخه ، فأحمد بن زهير سماه إبراهيم الطالقاني ، والهيثم بن خلف سماه إسماعيل بن المفضل ، وأيهما كان فإني لم أعرفهما .
ومع ظهور سقوط إسناد هذا الحديث ، فقد تتابع كثير من العلماء على توثيق رجاله وتقوية إسناده ، وهو مما يتعجب منه العاقل البصير في دينه ، فهذا المنذري يقول في " الترغيب " (1 / 60) : " رواه الطبراني في " الكبير " ، ورواته ثقات " .
ومثله وإن كان دونه خطأ قول الهيثمي في " المجمع " (1 / 26) : " رواه الطبراني في " الكبير " ورجاله موثقون " . وذلك لأن قوله " موثقون " وإن كان فيه إشارة إلى أن في رجاله من وثق توثيقا غير معتبر مقبول ، فهو صريح بأن ثمة من وثقه ، وقد عرفت آنفا أنه متفق على تضعيفه !
وأبعد من هذين القولين عن الصواب قول الحافظ ابن كثير في " تفسيره " (3 / 141) : " إسناده جيد " .
ونحوه قول السيوطي في " اللآلي " (1 / 221) : " لا بأس به " ، ثم حكى قول الهيثمي المتقدم . فهذا القول من ابن كثير والسيوطي نص في تقوية الحديث ، وليس كذلك قول المنذري والهيثمي ، أما قول الهيثمي فقد عرفت وجهه ، وأما المنذري فقوله : " رواته ثقات " غاية ما فيه الإخبار عن أن سند

الحديث فيه شرط واحد من شروط صحته ، وهو عدالة الرواة وثقتهم ، وهذا وحده لا يستلزم الصحة ، لأنه لابد من اجتماع شروط الصحة كلها المذكورة في تعريف الحديث الصحيح سنده عند أهل الحديث .

والخلاصة أن الحديث موضوع بهذا السياق ، وفيه لفظة منكرة جدا وهي قعود الله تبارك وتعالى على الكرسي ، ولا أعرف هذه اللفظة في حديث صحيح ، وخاصة أحاديث النزول وهي كثيرة جدا بل وهي متواترة كما قطع بذلك الحافظ الذهبي في " العلو" (ص 53 ، 59) ، وذكر أنه ألف في ذلك جزءا .

وقد روي الحديث بدون هذه اللفظة من طرق أخرى كلها ضعيفة ، وبعضها أشد ضعفا من بعض ، فلابد من ذكرها لئلا يغتر بها أحد لكثرتها فيقول : بعضها يقوي بعضا ! كيف وقد أورد بعضها ابن الجوزي في " الموضوعات " ؟!" اهـ [1312].

وقال : " 4978 – (إن كرسيه وسع السماوات والأرض ، وإنه ليقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع – ثم قال بأصابعه فجمعها – ؛ وإن له أطيطاً كأطيط الرحل الجديد إذا ركب ؛ من ثقله) .

منكر

أخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" (5798،5796) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة قال : أتت امرأة النبي – صلى الله عليه وسلم – فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة ! فعظم الرب تعالى ذكره ، ثم قال ... فذكره.

1312 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 2 ص 256 – 258 .

وكذلك أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنة" (ص 71) من هذه الطريق ، لكنه زاد في متنه أداة الاستثناء فقال : "... إلا قيد أربع أصابع" .

فاختلف المعنى .

ثم أخرجه ابن جرير (5797) من طريق أخرى عن إسرائيل نفسه به ؛ إلا أنه زاد في إسناده فقال : عن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم – بنحوه .

وقد أخرجه غير هؤلاء .

وللحديث ثلاث علل :

الأولى : جهالة عبد الله بن خليفة ؛ قال الذهبي : "لا يكاد يعرف" . وقال الحافظ في "التقريب" : "مقبول" ؛ أي : عند المتابعة ، وإلا ؛ فلين الحديث ؛ كما ذكر في المقدمة .

الثانية : اختلاط أبي إسحاق – وهو السبيعي – ، وعنعنته ؛ فإنه كان مدلساً .

الثالثة : الاضطراب في سنده وفي متنه ؛ كما رأيته في رواية ابن جرير وعبد الله بن أحمد .

وبهذا أعله شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموعة الفتاوى" (16/ 434-436) ؛ فإنه ذكره كمثال للأحاديث الضعيفة التي يرويها بعض المؤلفين في الصفات ، كعبد الرحمن بن منده وغيره ، فقال : "ومن ذلك : حديث عبد الله بن خليفة المشهور الذي يرويه عن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم – . وقد رواه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في "المختارة" . وطائفة من أهل الحديث ترده لاضطرابه ، كما فعل ذلك أبو بكر الإسماعيلي وابن الجوزي وغيرهم ، لكن أكثر أهل السنة قبلوه .

ورواه الإمام أحمد وغيره مختصراً وذكر أنه حدث به وكيع . لكن كثير ممن رواه رووه بقوله : "إنه ما يفضل منه إلا أربع أصابع" ؛ فجعل العرش يفضل منه أربع أصابع .

واعتقد القاضي وابن الزاغوني صحة هذا اللفظ ، فأمروه ، وتكلموا على معناه بأن ذلك القدر لا يحصل عليه الاستواء ، وذكر عن أيمن العائذ أنه قال : هو موضع جلوس محمد – صلى الله عليه وسلم – (!)" .

ثم ذكر لفظ ابن جرير المخالف ، ثم قال : "فلو لم يكن في الحديث إلا اختلاف الروايتين ؛ هذه تنفي ما أثبتت هذه ، ولا يمكن مع ذلك الجزم بأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أراد الإثبات ، وأنه يفضل من العرش أربع أصابع لا يستوي عليها الرب . وهذا معنى غريب ليس له قط شاهد في شيء من الروايات ، بل هذا يقتضي أن يكون العرش أعظم من الرب وأكبر ! وهذا باطل مخالف للكتاب والسنة والعقل" . ثم أطال الكلام في ترجيح رواية ابن جرير المخالفة النافية ، وهي بلا شك أولى من حيث المعنى . ولكن الحديث عندي معلول بما ذكرنا من العلل ، وهي تحيط بكل من الروايتين المثبتة والنافية ؛ فلا فائدة تذكر من الإطالة . والله أعلم " اهـ .[1313]

وقال ايضا : " **6329** – (إنَّ كُرْسِيَّهُ وّسِعَ السماواتِ والأرضَ ، وإنه لَيَقْعُدُ عليه ، فما يَفْضُلُ عنه إلا قَدْرُ أَرْبَعِ أصابع – ومد أصابعه الأربع – ، وإن له أَطِيْطاً كأطيطِ الرَّحْل [إذا رُكِبَ]).

منكر .

1313 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 728 – 730 .

أخرجه الدارمي عثمان بن سعيد في "الرد على بشر المريسي" (ص74) ،
وعبد الله بن أحمد في "السنة (ص 71) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة قال: أتت امرأة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة . فعظم الرب ، فقال : ... فذكره .
هكذا أخرجاه من طريقين عن إسرائيل . وأخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" (52/8) ، ومن طريقه ابت الجوزي في "العلل" (4/1) من طريق الحسين بن شبيب الآجري : أخبرنا أبو حمزة الأسلمي – بـ (طرسوس) – : حدثنا وكيع : ثنا أبو إسرائيل عن أبي إسحاق ... به.
كذا قال :"أبو إسرائيل" ، وأظنه وهماً من أبي حمزة الأسلمي ، فإنه غير معروف عندي ، ولم يذكره أحد فيما علمت ، حتى ولا الحافظ الذهبي في "كناه" .
أو الوهم من الرواي عنه الحسين بن شبيب ، فإن الخطيب في ترجمته ساق الحديث ولم يزد ! سوى أنه ذكر في إسناده انه كان من النساك المذكورين .
وإن مما يؤكد الوهم أن عبد الله بن أحمد قال (ص 70) : حدثني أبي ، حدثنا وكيع ، بحديث إسرائيل ... به إلا أنه قال : عن عبد الله بن خليفة عن عمر قال :"إذا جلس الرب عَزَّ وَجَلَّ على الكرسي" فاقشعر رجل سماه أبي عند وكيع فغضب وكيع وقال : "أدركنا الأعمش وسفيان يحدثون بهذه الأحاديث لا ينكرونها" .
وأقول نعم إذا كانت أحاديث صحيحة ، كحديث النزول الإلهي كل ليلة ، وأحاديث الأصابع واليدين ونحوها ، وأما فضعيف منكر لا نرضاه ، وقد قال الذهبي في كتابه "العلو" (ص 123 – 124 – مختصرة) :

"وليس للأطيط مدخل في الصفات أبداً ، بل هو كاهتزاز العرش لموت سعد ، وكتفطر السماء يوم القيامة ونحو ذلك ، ومعاذ الله أن نعده صفة لله عَزَّ وَجَلَّ . ثم لفظ الأطيط لم يأت في لفظ ثابت " . وقال ابن خزيمة في "التوحيد"(ص 71) : "وقد رواه وكيع بن الجراح عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة مرسلا ، ليس فيه ذكر عمر لا بيقين ولا ظن ، وليس هذا الخبر من شرطنا ، لأنه غير متصل الإسناد ، لسنا نحتج في هذا الجنس من العلم بالمراسيل المنقطعات" .

قلت وقد روي متصلاً بذكر عمر فيه مرفوعاً ، ولا يصح أيضاً ، لأن مداره على أبي إسحاق وكان اختلط ، وإسرائيل – وهو : ابن يونس بن أبي إسحاق – سمع من جده بعد الإختلاط .

وعبد الله بن خليفة : مجهول لا يعرف إلا في هذا الإسناد . وقال ابن الجوزي : "هذا حديث لا يصح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وإسناده مضطرب جداً ، وعبد الله ابن خليفة ليس من الصحابة ، فيكون الحديث الأول مرسلاً ، وتارة يرويه ابن خليفة عن عمر مرفوعاً ، وتارة يوقفه على عمر ، وتارة يوقف على ابن خليفة ، وكل هذا تخليط من الرواة فلا يعوَّل عليه" اهـ . [1314]

وقال شيخ الاسلام : " وَحَدِيثُ ابْنِ خَلِيفَةَ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَد وَغَيْرُهُ مُخْتَصَرًا وَذَكَرَ أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ وَكِيعٌ . لَكِنْ كَثِيرٌ مِمَّنْ رَوَاهُ رَوَوْهُ بِقَوْلِهِ { إنَّهُ مَا يَفْضُلُ مِنْهُ إلَّا أَرْبَعُ أَصَابِعَ } فَجَعَلَ الْعَرْشَ يَفْضُلُ مِنْهُ أَرْبَعُ أَصَابِعَ . وَاعْتَقَدَ الْقَاضِي وَابْنُ الزَّاغُونِي وَنَحْوُهُمَا صِحَّةَ هَذَا اللَّفْظِ فَأَمَرُّوهُ وَتَكَلَّمُوا عَلَى مَعْنَاهُ بِأَنَّ ذَلِكَ الْقَدْرَ لَا يَحْصُلُ

1314 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 13 ص 722 – 724 .

عَلَيْهِ الِاسْتِوَاءُ . وَذُكِرَ عَنْ ابْنِ العايذ أَنَّهُ قَالَ : هُوَ مَوْضِعُ جُلُوسِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَالْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ الطبري فِي تَفْسِيرِهِ وَغَيْرُهُ وَلَفْظُهُ : { وَإِنَّهُ لَيَجْلِسُ عَلَيْهِ فَمَا يَفْضُلُ مِنْهُ قَدْرُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ } بِالنَّفْيِ . فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْحَدِيثِ إلَّا اخْتِلَافُ الرِّوَايَتَيْنِ هَذِهِ تَنْفِي مَا أَثْبَتَتْ هَذِهِ . وَلَا يُمْكِنُ مَعَ ذَلِكَ الْجَزْمِ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ الْإِثْبَاتَ وَأَنَّهُ يَفْضُلُ مِنْ الْعَرْشِ أَرْبَعُ أَصَابِعَ لَا يَسْتَوِي عَلَيْهَا الرَّبُّ . وَهَذَا مَعْنًى غَرِيبٌ لَيْسَ لَهُ قَطُّ شَاهِدٌ فِي شَيْءٍ مِنْ الرِّوَايَاتِ . بَلْ هُوَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْعَرْشُ أَعْظَمَ مِنْ الرَّبِّ وَأَكْبَرَ . وَهَذَا بَاطِلٌ مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلِلْعَقْلِ . وَيَقْتَضِي أَيْضًا أَنَّهُ إنَّمَا عَرَفَ عَظَمَةَ الرَّبِّ بِتَعْظِيمِ الْعَرْشِ الْمَخْلُوقِ وَقَدْ جَعَلَ الْعَرْشَ أَعْظَمَ مِنْهُ . فَمَا عَظُمَ الرَّبُّ إلَّا بِالْمُقَايَسَةِ بِمَخْلُوقِ وَهُوَ أَعْظَمُ مِنْ الرَّبِّ . وَهَذَا مَعْنًى فَاسِدٌ مُخَالِفٌ لِمَا عُلِمَ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْعَقْلِ . فَإِنَّ طَرِيقَةَ الْقُرْآنِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُبَيِّنَ عَظَمَةَ الرَّبِّ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ مَا يَعْلَمُ عَظَمَتَهُ . فَيَذْكُرُ عَظَمَةَ الْمَخْلُوقَاتِ وَيُبَيِّنُ أَنَّ الرَّبَّ أَعْظَمُ مِنْهَا " اهـ .[1315]

{ قَدْ عَلِمْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْكَ يَا مِقْدَامُ }

قال الامام ابو داود : " 3602 – حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ بَحِيرٍ عَنْ خَالِدٍ قَالَ وَفَدَ الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ وَعَمْرُو بْنُ الْأَسْوَدِ وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مِنْ أَهْلِ قِنَّسْرِينَ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَقَالَ

1315 - مجموع الفتاوى – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 16 ص 435 – 436 .

مُعَاوِيَةُ لِلْمِقْدَامِ أَعَلِمْتَ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ تُوُفِّيَ فَرَجَّعَ الْمِقْدَامُ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ أَتَرَاهَا مُصِيبَةً قَالَ لَهُ وَلِمَ لاَ أَرَاهَا مُصِيبَةً وَقَدْ وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجْرِهِ فَقَالَ هَذَا مِنِّي وَحُسَيْنٌ مِنْ عَلِيٍّ فَقَالَ الأَسَدِيُّ جَمْرَةٌ أَطْفَأَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فَقَالَ الْمِقْدَامُ أَمَّا أَنَا فَلاَ أَبْرَحُ الْيَوْمَ حَتَّى أُغَيِّظَكَ وَأُسْمِعَكَ مَا تَكْرَهُ ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاوِيَةُ إِنَّ أَنَا صَدَقْتُ فَصَدِّقْنِي وَإِنْ أَنَا كَذَبْتُ فَكَذِّبْنِي قَالَ أَفْعَلُ قَالَ فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُبْسِ جُلُودِ السِّبَاعِ وَالرُّكُوبِ عَلَيْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ هَذَا كُلَّهُ فِي بَيْتِكَ يَا مُعَاوِيَةُ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ قَدْ عَلِمْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْكَ يَا مِقْدَامُ قَالَ خَالِدٌ فَأَمَرَ لَهُ مُعَاوِيَةُ بِمَا لَمْ يَأْمُرْ لِصَاحِبَيْهِ وَفَرَضَ لاِبْنِهِ فِي الْمِائَتَيْنِ فَفَرَّقَهَا الْمِقْدَامُ فِي أَصْحَابِهِ قَالَ وَلَمْ يُعْطِ الأَسَدِيُّ أَحَدًا شَيْئًا مِمَّا أَخَذَ فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ أَمَّا الْمِقْدَامُ فَرَجُلٌ كَرِيمٌ بَسَطَ يَدَهُ وَأَمَّا الأَسَدِيُّ فَرَجُلٌ حَسَنُ الإِمْسَاكِ لِشَيْئِهِ " اهـ .[1316]

ان هذا الاثر قد صححه الامام الالباني , ولكن هناك علة في الاثر من ناحية السند وهي عنعنة بقية , وهو بقية بن الوليد مشهو بالتدليس , فهذه العلة تجعل سند الحديث ضعيف والله اعلم , قال الحافظ احمد بن عبد الرحيم : " 4 . م

1316 - سنن ابي داود - باب فِى جُلُودِ النُّمُورِ وَالسِّبَاعِ – ج 4 ص 115 .

عه: بقية بن الوليد مشهور بالتدليس مكثر له عن الضعفاء يعاني تدليس التسوية وهو أفحش أنواع التدليس " اهـ . [1317]

وقد نقل الامام الخطيب قول الامام النسائي في حكم عنعنة بقية بن الوليد , حيث قال : " أخبرني محمد بن علي المقرئ، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، قال: سمعت أبا علي الحسين بن علي الحافظ يقول: سألت أبا عبد الرحمن النسائي، وكان من أئمة المسلمين، قلت: ما تقول في بقية؟ قال: إن قال أخبرنا أو حدثنا فهو ثقة، وإن قال: عن، فلا يؤخذ عنه، لا يُدْرَى عمن أخذه " اهـ . [1318]

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في طبقات المدلسين في المرتبة الرابعة , حيث قال : " (117) م 4 بقية بن الوليد الحمصي المحدث المشهور المكثر له في مسلم حديث واحد وكان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين وصفه الائمة بذلك " اهـ . [1319]

1317 - المدلسين - أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي – ص 37 .
1318 - تاريخ بغداد – ابو بكر احمد بن علي بن ثابت البغدادي – ج 7 ص 623 .
1319 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر – ص 49 .

وقد قال الحافظ بن حجر عن المرتبة الرابعة : " الرابعة : من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد " اهـ .[1320]

فالاثر بسياق القصة ضعيف والله اعلم .

اما من ناحية المتن ففيه فضيلة لمعاوية رضي الله عنه , وهو سماعه للتوجيه , وعدم اخذه العزة بالاثم اذا كلمه احد , فقد كان للمسلمين كالوالد مع اولاده , ولهذا نراه يكرم المقدام رضي الله عنه , ولا يُغلظ عليه , وخلاصة ما في الاثر ان المقدام قد راى في بيت معاوية اشياء فيها مخالفات شرعية يفعلها بعض حاشية معاوية ومن يعمل في بيته , ومعاوية رضي الله عنه معروف بالصبر , والحكمة في التعامل مع الناس , ولهذا اقر المقدام على ما قاله , ولا يلزم من هذا سكوت معاوية على الخطأ فكل مسلم له طريقته في اصلاح الخطأ .

قال الشيخ العباد : " [فقال المقدام : أما أنا فلا أبرح اليوم حتى أغيظك وأسمعك ما تكره]. يعني بعدما حصل في هذا المجلس ما حصل، قال: أنا لا أبرح حتى أغيظك وأسمعك ما تكره –يخاطب معاوية رضي الله عنه– ثم سأله قال: (أنشدك بالله! هل تعلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم حرم الذهب؟ قال: نعم، قال: أنشدك بالله! هل تعلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس

1320 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر – ص 14 .

الحرير؟ قال: نعم، قال: أنشدك بالله! هل تعلم أن الرسول نهى عن لبس جلود السباع، والركوب عليها؟ فقال: نعم، قال: فوالله لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية!). يعني: في بعض حاشيته وبعض من هو من أهل بيته، ومعلوم أن معاوية رضي الله عنه لا يقر هذا ولا يرضاه، وقد يكون غافلاً عنه، وقد يكون علمه ونهى عنه، ويحمل ما جاء عن الصحابة من قبيل هذا على أحسن المحامل من باب إحسان الظن بهم. [فقال معاوية : قد علمت أني لن أنجو منك يا مقدام !].
يعني: من كلامك، ومن نيلك مني " اهـ . [1321]

{ اني اشتري ديني بعضه ببعض مخافة ان يذهب كله }

قال الامام ابن ابي شيبة : " 33720- حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ ، قَالَ : قَالَ حُذَيْفَةُ : إنِّي أَشْتَرِي دِينِي بَعْضَهُ بِبَعْضٍ مَخَافَةَ أَنْ يَذْهَبَ كُلُّهُ.

33721- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ ، قَالَ : دَخَلَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَحُذَيْفَةُ عَلَى عُثْمَانَ ، فَقَالَ عُثْمَان لِحُذَيْفَةَ : بَلَغَنِي أَنَّك قُلْتَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : لاَ وَاللهِ مَا قُلْته ، فَلَمَّا خَرَجَ ، قَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ : سألك فَلَمْ تقر له ما سَمِعَتُكَ تَقُولُ ، فقَالَ : إنِّي أَشْتَرِي دِينِي بَعْضَهُ بِبَعْضٍ مَخَافَةَ أَنْ يَذْهَبَ كُلُّهُ " اهـ . [1322]

1321 - شرح سنن ابي داود - عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر – ج 23 ص 204 .
1322 - المصنف – ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة - ج 12 ص 360 .

والاثران لا يصحان , فعلة الاول الانقطاع فإن ابا قلابة لم يدرك حذيفة رضي الله عنه , قال الحافظ الذهبي : " 178 - أَبُو قِلاَبَةَ الجَرْمِيُّ عَبْدُ اللهِ بنُ زَيْدِ .....

حَدَّثَ عَنْ: ثَابِتِ بنِ الضَّحَّاكِ فِي الكُتُبِ كُلِّهَا.

وَعَنْ: أَنَسٍ كَذَلِكَ، وَمَالِكِ بنِ الحُوَيْرِثِ كَذَلِكَ.

وَعَنْ: حُذَيْفَةَ فِي (سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ) - وَلَمْ يَلْحَقْهُ - " اهـ . [1323]

وقال الحافظ ابن حجر : " 388 - ع (الستة) عبدالله بن زيد بن عمرو ويقال عامر بن نابل بن مالك بن عبيد بن علقمة ابن سعد أو قلابة الجرمي البصري أحد الاعلام.

روى عن ثابت الضحاك الانصاري وسمرة بن جندب ..... وارسل عن عمر وحذيفة وعائشة " اهـ . [1324]

وقال في الاصابة : " لأن أبا قلابة لم يدرك حذيفة " اهـ . [1325]

فهذا الاثر منقطع ولا يصح , وذلك لان ابا قلابة لم يدرك حذيفة رضي الله عنه اصلا .

واما الاثر الاخر فعلته عنعنة الاعمش , والاعمش لا يُقبل منه الا اذا صرح بالتحديث , قال الامام الخطيب : " أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَلَّانَ الْوَرَّاقُ , قَالَ: قَالَ لَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ الْحَافِظُ: " قَدْ كَرِهَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِثْلُ شُعْبَةَ وَغَيْرِهِ التَّدْلِيسَ فِي الْحَدِيثِ , وَهُوَ قَبِيحٌ وَمَهَانَةٌ , وَالتَّدْلِيسُ عَلَى ضَرْبَيْنِ , فَإِنْ

1323 - سير اعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 4 ص 468 .
1324 - تهذيب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ج 5 ص 197 .
1325 - الاصابة - احمد بن علي بن حجر – ج 7 ص 216 .

كَانَ تَدْلِيسًا عَنْ ثِقَةٍ لَمْ يَحْتَجْ أَنْ يُوقَفَ عَلَى شَيْءٍ وَقُبِلَ مِنْهُ , وَمَنْ كَانَ يُدَلِّسُ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ الْحَدِيثُ إِذَا أَرْسَلَهُ حَتَّى يَقُولَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ , أَوْ سَمِعْتُ , فَنَحْنُ نَقْبَلُ تَدْلِيسَ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَنُظَرَائِهِ لِأَنَّهُ يُحِيلُ عَلَى مَلِيءٍ ثِقَةٍ , وَلَا نَقْبَلُ مِنَ الْأَعْمَشِ تَدْلِيسَهُ لِأَنَّهُ يُحِيلُ عَلَى غَيْرِ مَلِيءٍ , وَالْأَعْمَشُ إِذَا سَأَلْتَهُ: عَمَّنْ هَذَا؟ قَالَ: عَنْ مُوسَى بْنِ طَرِيفٍ , وَعَبَايَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ , وَابْنُ عُيَيْنَةَ , إِذَا وَقَّفْتَهُ , قَالَ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ , وَمَعْمَرٍ , وَنُظَرَائِهِمَا , فَهَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ التَّدْلِيسَيْنِ " اهـ [1326].

وقال الامام ابن حبان : " وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول، فإنا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رووا مثل الثوري، والاعمش .... " اهـ . [1327]

وقال الامام ابن حجر : " الثالثة: من أكثروا من التدليس وعرفوا به وهم:

....

37- وسليمان الاعمش " اهـ . [1328]

فعنعنة الاعمش غير مقبولة عند اهل العلم كما بينت من كلامهم , ولهذا اقول ان الاثر الثاني لا يصح , وعلته عنعنة الاعمش .

هذا من ناحية السند , واما من ناحية المتن , فقد قال الامام ابن قتيبة : " كَأَنَّ حُذَيْفَةَ قَالَ: وَالنَّاسُ يَقُولُونَ عِنْدَ الْغَضَبِ، أَقْبَحَ مَا يَعْلَمُونَ، وَعِنْدَ الرِّضَا أَحْسَنَ مَا يَعْلَمُونَ.

1326 - الكفاية – ابو بكر احمد بن علي بن ثابت البغدادي – ج 1 ص 362 .
1327 - صحيح ابن حبان – محمد بن حبان البستي - ج 1 ص 161 .
1328 - النكت على كتاب ابن الصلاح – احمد بن علي بن حجر – ج 2 ص 640 .

إِنَّ عُثْمَانَ خَالَفَ صَاحِبَيْهِ، وَوَضَعَ الْأُمُورَ غَيْرَ مَوَاضِعِهَا، وَلَمْ يُشَاوِرْ أَصْحَابَهُ فِي أُمُورِهِ، وَدَفَعَ الْمَالَ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ. هَذَا وَأَشْبَاهُهُ.

فَوَشَى بِهِ إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واشٍ، فَغَلَّظَ الْقَوْلَ وَقَالَ: ذُكِرَ أَنَّكَ تَقُولُ: إِنِّي ظَالِمٌ خَائِنٌ، هَذَا وَمَا أَشْبَهُهُ.

فَحلَفَ حُذَيْفَةُ بِاللَّهِ تَعَالَى مَا قَالَ ذَلِكَ، وَصَدَقَ حُذَيْفَة أَنه لم يقل: إِن عُثْمَان خَائِنٌ ظَالِمٌ، وَأَرَادَ بِيَمِينِهِ اسْتِلَالَ سَخِيمَتِهِ ، وَإِطْفَاءَ سَوْرَةَ غَضَبِهِ وَكَرِهَ أَنْ يَنْطَوِيَ عَلَى سُخْطِهِ عَلَيْهِ " اهـ . [1329]

فالكلام له توجيه كما قال الامام ابن قتيبة .

{ لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات }

قال الامام البخاري : " 3357 – حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ الرُّعَيْنِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلاَثًا»

3358 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ إِلَّا ثَلاَثَ كَذَبَاتٍ، ثِنْتَيْنِ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَوْلُهُ {إِنِّي سَقِيمٌ} [الصافات: 89]. وَقَوْلُهُ: {بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا} [الأنبياء: 63]. وَقَالَ: بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةُ، إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَا هُنَا رَجُلًا مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ

1329 - تأويل مختلف الحديث – عبد الله بن مسلم بن قتيبة – ص 88 – 89 .

أَحْسَنِ النَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْهَا، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أُخْتِي، فَأَتَى سَارَةَ قَالَ: يَا سَارَةُ: لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرَكِ، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكِ أُخْتِي، فَلاَ تُكَذِّبِينِي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ فَأُخِذَ، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي وَلاَ أَضُرُّكِ، فَدَعَتِ اللَّهَ فَأُطْلِقَ، ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ فَأُخِذَ مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي وَلاَ أَضُرُّكِ، فَدَعَتْ فَأُطْلِقَ، فَدَعَا بَعْضَ حَجَبَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ، إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ، فَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ، فَأَتَتْهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: مَهْيَا، قَالَتْ: رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الكَافِرِ، أَوِ الفَاجِرِ، فِي نَحْرِهِ، وَأَخْدَمَ هَاجَرَ " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ تِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ " اهـ . [1330]

وفي حديث الشفاعة : " **4712** – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِلَحْمٍ فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَشَ مِنْهَا نَهْشَةً، ثُمَّ قَالَ: " أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، .... فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلاَثَ كَذِبَاتٍ – فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ فِي الحَدِيثِ –....." اهـ . [1331]

1330 - صحيح البخاري - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا} – ج 4 ص 140 .

1331 - صحيح البخاري - بَابُ {ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا} – ج 6 ص 84 .

ان ما جاء في الاحاديث من ذكر الكذب عن ابراهيم عليه السلام هو من باب المعاريض , ولقد تكلم العلماء وبينوا ذلك , قال الامام ابن القيم : " الْكَلَام لَهُ نسبتان نِسْبَة إِلَى الْمُتَكَلّم وقصده وإرادته وَنسبَة إِلَى السَّامع وإفهام الْمُتَكَلّم إِيَّاه مضمونه فَإِذا أخبر الْمُتَكَلّم بِخَبَر مُطَابق للْوَاقِع وَقصد إفهام الْمُخَاطب فَهُوَ صدق من الْجِهَتَيْنِ وَأَن قصد خلاف الْوَاقِع وَقصد مَعَ ذَلِك إفهام الْمُخَاطب خلاف مَا قصد بل معنى ثَالِثا لَا هُوَ الْوَاقِع وَلَا هُوَ المُرَاد فَهُوَ كذب من الْجِهَتَيْنِ بالنسبتين مَعًا وَإِن قصد معنى مطابقا صَحِيحا وَقصد مَعَ ذَلِك التعمية على الْمُخَاطب وإفهامه خلاف مَا قَصده فَهُوَ صدق بِالنِّسْبَةِ إِلَى قَصده كذب بِالنِّسْبَةِ إِلَى إفهامه وَمن هَذَا الْبَاب التورية والمعاريض وَبِهَذَا أطلق عَلَيْهَا إِبْرَاهِيم الْخَلِيل عَلَيْهِ السَّلَام اسْم الْكَذِب مَعَ أَنه الصَّادِق فِي خَبره وَلم يخبر إِلَّا صدقا فَتَأمل هَذَا الْموضع الَّذِي أشكل على النَّاس وَقد ظهر بِهَذَا أَن الْكَذِب لَا يكون قطّ إِلَّا قبيحا وَأَن الَّذِي يحسن وَيجب إِنَّمَا هُوَ التورية وَهِي صدق وَقد يُطلق عَلَيْهَا الْكَذِب بِالنِّسْبَةِ إِلَى الإفهام لَا إِلَى الْعِنَايَة " اهـ . [1332]

وقال العلامة المباركفوري ان اطلاق ابراهيم الكذب على اقواله من باب الخوف والخشية لله تبارك وتعالى , حيث قال : " قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ الْحَقُّ أَنَّ الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثَ إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ مَعَارِيضِ الْكَلَامِ لَكِنْ لَمَّا كَانَتْ صُورَتُهَا صُورَةَ الْكَذِبِ

1332 - مفتاح دار السعادة – ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية - ج 2 ص 36 – 37 .

أَشْفَقَ مِنْهَا اسْتِصْغَارًا لِنَفْسِهِ عَنِ الشَّفَاعَةِ مَعَ وُقُوعِهَا لِأَنَّ مَنْ كَانَ أَعْرَفَ بِاَللَّهِ وَأَقْرَبَ مَنْزِلَةً كَانَ أَعْظَمَ خَوْفًا " اهـ . [1333]

وقال الامام ابن عثيمين : " ولكن بعض أهل العلم قال: إن المراد بالكذب في هذا الحديث التورية وليس الكذب الصريح وقال التورية قد تسمى كذبا كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات ثنتين فيهن في ذات الله تعالى قوله إني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وواحدة في شأن سارة الحديث وهو لم يكذب إنما ورى تورية هو فيها صادق " اهـ . [1334]

وقال شيخ الاسلام : " وَالْخَلِيلُ يَذْكُرُ تَعْرِيضَاتِهِ الثَّلَاثَ الَّتِي سَمَّاهَا كَذِبًا وَكَانَتْ تَعْرِيضًا" اهـ . [1335]

وقال : " وَأَمَّا قَوْلُهُ: - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كِذْبَاتٍ كُلُّهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ» . " فَتِلْكَ كَانَتْ مَعَارِيضَ ". فَكَانَ مَأْمُورًا بِهَا، وَكَانَتْ مِنْهُ طَاعَةً لِلَّهِ، وَالْمَعَارِيضُ قَدْ تُسَمَّى كَذِبًا لِكَوْنِهِ أَفْهَمَ خِلَافَ مَا فِي نَفْسِهِ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ قَالَتْ: «لَمْ أَسْمَعِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرَخِّصُ فِيمَا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّهُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: حَدِيثُ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ، وَإِصْلَاحُهُ

1333 - تحفة الاحوذي – أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى – ج 7 ص 105 – 106 .
1334 - شرح رياض الصالحين – محمد بن صالح العثيمين – ج 1 ص 60 .
1335 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 2 ص 423 .

بَيْنَ النَّاسِ، وَفِي الْحَرْبِ») . . قَالَتْ: فِيمَا . يَقُولُ النَّاسُ إِنَّهُ كَذِبٌ، وَهُوَ الْمَعَارِيضُ " اهـ . [1336]

وقال الامام ابن قتيبة : " فَمِنَ الْمَعَارِيضِ، قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَتِهِ "إِنَّهَا أُخْتِي" يُرِيدُ: أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ إِخْوَةٌ . وَقَوْلُهُ: {بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ} . أَرَادَ: "بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا، إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ" فَجَعَلَ النُّطْقَ شَرْطًا لِلْفِعْلِ وَهُوَ لَا يَنْطِقُ وَلَا يَفْعَلُ . وَقَوْلُهُ: {إِنِّي سَقِيمٌ} يُرِيدُ "سَأَسْقَمُ"؛ لِأَنَّ مَنْ كُتِبَ عَلَيْهِ الْمَوْتُ وَالْفَنَاءُ، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَسْقَمَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ} .

وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَيِّتًا فِي وَقْتِهِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: إِنَّكَ سَتَمُوتُ، وَسَيَمُوتُونَ " اهـ . [1337]

فكلام العلماء واضح على ان معنى الكذب في الحديث هو التورية والمعاريض .

واما معنى المعاريض , والتورية , فقد قال الزبيدي : " والجَمْع المَعَارِيضُ ، والمَعَارِضُ ، وهُوَ كَلامٌ يُشْبِهُ بَعْضُه بَعْضاً في المَعَانِي ، كالرَّجُل تَسْأَلُهُ : هَلْ رَأَيْتَ فُلاناً فيَكْرَهُ أَنْ يَكْذِبَ وقد رَآه ، فيَقُولُ : إِنَّ فُلاناً لَيُرَى ، ولهذَا المَعْنَى قال عَبْدُ الله بنُ عَبّاس : ما أُحِبُّ بمَعَارِيضِ الكَلامِ حُمْرَ النَّعَم . وفي الصَّحاح : المَعَارِيض في الكَلام هي التَّوْرِيَةُ بالشَّيْءِ عَن الشَّيْءِ ، وفي المَثَل ، قلتُ : وهو حَدِيثٌ

1336 - منهاج السنة النبوية – احمد بن عبد الحليم بن تيمية – ج 2 ص 427 - 429 .
1337 - تأويل مختلف الحديث – محمد بن مسلم بن قتيبة - ص 86 .

مُخَرَّجٌ عن عُمْرَانَ بْن حُصَيْنٍ ، مَرْفُوعٌ إِن في المَعَاريض لَمَنْدُوحَةً عن الكَذِب ، أَي سَعَةً " اهـ . [1338]

وقال ابن منظور : " والمَعارِيضُ التَّوْرِيةُ بالشيء عن الشيء وفي المثل وهو حديث مخرّج عن عمران بن حصين مرفوع إِنَّ في المَعاريضِ لَمَنْدُوحةً عن الكذب أَي سَعةً المَعارِيضُ جمع مِعْراضٍ من التعريضِ وفي حديث عمر رضي اللّه عنه أَمَا في المَعارِيض ما يُغْني المسلم عن الكذب ؟ وفي حديث ابن عباس ما أُحب بمَعارِيضِ الكلام حُمْر النعَم " اهـ . [1339]

واما ما جاء في الحديث من قوله :((ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك)) , فقد قال الحافظ ابن حجر : " قَوْلُهُ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ يَشْكُلُ عَلَيْهِ كَوْنُ لُوطٍ كَانَ مَعَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى فَآمَنَ لَهُ لوط وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ بِأَنَّ مُرَادَهُ بِالْأَرْضِ الْأَرْضُ الَّتِي وَقَعَ لَهُ فِيهَا مَا وَقَعَ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ لُوطٌ إِذْ ذَاكَ " اهـ . [1340]

وقال الحافظ ابن كثير : " وَقَوْلُهُ لَهَا: " إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرَكِ " يَعْنِي زَوْجَيْنِ مُؤْمِنَيْنِ غَيْرِي وَغَيْرَكِ " اهـ . [1341]

1338 - تاج العروس – ابو الفيض محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الزبيدي – ج 18 ص 415 .
1339 - لسان العرب – محمد بن مكرم بن منظور- ج 7 ص 165 .
1340 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر - ج 6 ص 393 .
1341 - قصص الأنبياء – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير - ج 1 ص 197 , والبداية والنهاية – ابن كثير - ج 1 ص 175 .

ولقد جاء في كتب الرافضة بعض النصوص بما يتعلق بالكذب , قال محمد تقي المجلسي : " و في القوي كالصحيح، عن الحسن الصيقل قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام إنا روينا عن أبي جعفر عليه السلام في قول يوسف أيتها العير إنكم لسارقون فقال: و الله ما سرقوا و ما كذب، و قال إبراهيم: بل فعله كبيرهم هذا فسألوهم إن كانوا ينطقون فقال: و الله ما فعلوا و ما كذب قال فقال أبو عبد الله عليه السلام ما عندكم فيها يا صيقل؟ قال قلت: ما عندنا فيها إلا التسليم قال: فقال: إن الله أحب اثنين و أبغض اثنين، أحب الخطر فيما بين الصفين (أي التبختر) و أحب الكذب في الإصلاح و أبغض الخطر في الطرقات و أبغض الكذب في غير الإصلاح، أن إبراهيم قال: بل فعله كبيرهم هذا، إرادة الإصلاح و دلالة على أنهم لا يعقلون و قال يوسف إرادة الإصلاح " اهـ .[1342]

لماذا ربط الكذب بالاصلاح ثم نسب فعل ابراهيم ويوسف عليهما السلام بارادة الاصلاح ؟ .

وقال الخوئي : " الأقوال الصادرة عن الأئمة (عليهم السلام) تقية : لا خلاف بين المسلمين بل بين عقلاء العالم في جواز الكذب لانجاء النفس المحترمة ، قال الغزالي : فمهما كان في الصدق سفك دم امرئ مسلم فالكذب فيه واجب . وقد تقدمت دلالة جملة من الآيات والروايات على هذا ، بل هو من المستقلات العقلية ومن الضروريات الدينية التي لا خلاف فيها بين المسلمين .

1342 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي – ج 12 ص 7 .

وعلى ذلك فمن أنكره كان منكرا لإحدى ضروريات الدين ولحقه حكم منكر الضروري من الكفر ، ووجوب القتل وبينونة الزوجة وقسمة الأموال . وإذا عرفت ذلك فقد اتضح لك الحال في الأقوال الصادرة عن الأئمة (عليهم السلام) في مقام التقية ، فإنا لو حملناها على الكذب السائغ لحفظ أنفسهم وأصحابهم لم يكن بذلك بأس ، مع أنه يمكن حملها على التورية أيضا كما سيأتي . وبذلك يتجلى لك افتضاح الناصبي المتعصب أمام المشككين حيث لهج بما لم يلهج به البشر ، وقال في خاتمة محصل الأفكار حاكيا عن الزنديق سليمان بن جرير : إن أئمة الرافضة وضعوا القول بالتقية لئلا يظفر معها أحد عليهم ، فإنهم كلما أرادوا شيئا تكلموا به ، فإذا قيل لهم : هذا خطأ أو ظهر لهم بطلانه قالوا : إنما قلناه تقية . على أن التفوه بذلك افتراء على الأئمة الطاهرين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ، قال الله تعالى : إنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله وأولئك هم الكاذبون " اه . [1343]

لقد حمل الخوئي التقية الصادرة عن الائمة على الكذب السائغ , ثم انه قال لا مانع من حملها على التورية ايضا .

وورد في البصائر والارشاد : " حدثنا أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن معاوية بن وهب عن سعيد السمان قال كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه رجلان من الزيدية فقالا أفيكم امام مفترض طاعته فقال لا قال فقالا

1343 - مصباح الفقاهة - السيد الخوئي - ج 1 - ص 631 – 632 .

له فأخبرنا عنك الثقات انك تعرفه ونسميهم لك وهم فلان وفلان وهم أصحاب ورع وتشمير وهم ممن لا يكذبون فغضب أبو عبد الله عليه السلام وقال ما امرتهم بهذا فلما رأيا الغضب في وجهه خرجا فقال لي أتعرف هذين قلت نعم هما من أهل سوقنا من الزيدية وهما يزعمان ان سيف رسول الله صلى الله عليه وآله عند عبد الله بن الحسن فقال كذبا لعنهما الله ولا والله ماراه عبد الله بعينيه ولا بواحد من عينيه ولا رآه أبوه الا أن يكون رآه عند علي بن الحسين بن علي " اهـ .[1344]

وقد صحح هذه الرواية محمد تقي المجلسي في الروضة , حيث قال : " و روينا في الصحيح، عن سعيد الأعرج السمان قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه رجلان من الزيدية فقالا له: أ فيكم إمام مفترض الطاعة؟ قال: فقال: لا ...." اهـ .[1345]

هل صدق ام كذب الصادق عندما نفى الامامة عن نفسه ؟ !! .

واذا قال احد ان هذه الرواية لا يوجد فيها تقية , وانما قالها الصادق للزيدية لانهم سألوا عن القائم , فأقول ان الشريف المرتضى قد اقر بأن الائمة كانوا ينفون الامامة عن انفسهم , قال الشريف المرتضى : " فإن قيل : إن كان الخوف

1344 - بصائر الدرجات - محمد بن الحسن الصفار - ص 194 – 195 , والارشاد – المفيد – ج 2 ص 187 .
1345 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 13 ص 241 .

أحوجه إلى الاستتار ، فقد كان آباؤه عندكم في تقية وخوف من أعدائهم ، فكيف لم يستتروا ؟ ! قلنا : ما كان على آبائهم عليهم السلام خوف من أعدائهم ، مع لزومهم التقية ، والعدول عن التظاهر بالإمامة ، ونفيها عن نفوسهم " اهـ . [1346]

وقال المازندراني : " قوله (قال : فقال : لا) أجاب بذلك على سبيل التورية والمقصود أنه ليس في بني فلان من أولاد علي (عليه السلام) إمام مفترض الطاعة أو أنه ليس فينا إمام مفترض الطاعة بزعمكم فيخرج بذلك عن الكذب . قوله (فغضب أبو عبد الله (عليه السلام)) الغضب قد يكون من إبليس كما ورد « احذروا الغضب فإنه جند عظيم من جنود إبليس » وقد يكون من الله تعالى ، وغضبه من هذا القبيل لأنه غضب لسوء أدب هذين الرجلين وقبح مخالفة هؤلاء المخبرين حيث أخبرو هما بما فيه مضرة عظيمة من غير اختبار وإيقان بأنهما من أهله . قوله (وقال : ما أمرتهم بهذا) أي بهذا الإخبار وهذا حق لأنه لم يأمرهم بالإخبار عنه ذلك مع إفادته في عرف التخاطب بأنه لم يقل ذلك وإن لم يقصده وإنما لم يقل ما أخبرتهم بهذا أي بأني إمام مفترض الطاعة تحرزا عن الكذب " اهـ . [1347]

1346 - المقنع في الغيبة - الشريف المرتضى - ص 54 .
1347 - شرح أصول الكافي - محمد صالح المازندراني - ج 5 ص 323 – 324 .

اذا كانت اجابة الصادق عليهما بانه ليس هو القائم كما سمعت من بعض الامامية , فلماذا حملها المازندراني على التورية ؟ !!! .

وفي الكافي للكليني : " عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ فَإِنَّا نُرْوَى بِالْعِرَاقِ أَنَّ عَلِيّاً (عليه السلام) جَعَلَهَا ثَلَاثاً فَقَالَ كَذَبُوا لَمْ يَجْعَلْهَا طَلَاقاً وَ لَوْ كَانَ لِي عَلَيْهِ سُلْطَانٌ لَأَوْجَعْتُ رَأْسَهُ ثُمَّ أَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَحَلَّهَا لَكَ فَمَا ذَا حَرَّمَهَا عَلَيْكَ مَا زِدْتَ عَلَى أَنْ كَذَبْتَ فَقُلْتَ لِشَيْ ءٍ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَكَ إِنَّهُ حَرَامٌ " اهـ .[1348]

في هذه الرواية يجعل الامام الباقر ان الذي يحرم ما احله الله تعالى له فانه كاذب , ولقد وردت رواية في الكافي تبين ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد حرم شيئا احله الله تعالى له ثم بعد ذلك كفر عن يمينه , قال الكليني : " عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِنَبِيِّهِ (صلى الله عليه وآله) يا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمانِكُمْ فَجَعَلَهَا يَمِيناً وَ كَفَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) قُلْتُ بِمَا كَفَّرَ قَالَ أَطْعَمَ عَشَرَةَ

1348 - الكافي – الكليني - ج 6 ص 135 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن – ج 21 ص 227 .

مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ مُدٌّ قُلْنَا فَمَا حَدُّ الْكِسْوَةِ قَالَ ثَوْبٌ يُوَارِي بِهِ عَوْرَتَهُ " اهـ .[1349]

وفي تفسير القمي : " أخبرنا أحمد بن إدريس قال حدثنا أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن سيار عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك الآية ، قال اطلعت عائشة وحفصة على النبي صلى الله عليه وآله وهو مع مارية ، فقال النبي صلى الله عليه وآله والله ما أقربها ، فأمره الله ان يكفر يمينه " اهـ .[1350]

فهل وقع النبي صلى الله عليه واله وسلم في الكذب والعياذ بالله تعالى عندما حرم على نفسه ما احله الله تعالى ؟ !!! .

{ ياعلي اذا تقرب الناس الى خالقهم بابواب البر فتقرب اليه بانواع العقل }

قال الامام ابن شاهين : " 256 – حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ النُّورِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَلِيُّ، إِذَا تَقَرَّبَ النَّاسُ إِلَى خَالِقِهِمْ بِأَبْوَابِ الْبِرِّ، فَتَقَرَّبْ إِلَيْهِ بِأَنْوَاعِ

1349 - الكافي – الكليني - ج 7 ص 452 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – حسن – ج 24 ص 337 .

1350 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 2 - ص 375 .

الْعَقْلِ، فَتَسْبِقَهُمُ بِالزُّلَفِ وَالدَّرَجَاتِ عِنْدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، وَعِنْدَ اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ» " اهـ .[1351]

قال الحافظ ابن حجر في ترجمة احمد بن المفضل : " وقال الازدي منكر الحديث روى عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي مرفوعا إذا تقرب الناس إلى خالقهم بأنواع البر فتقرب إليه بانواع العقل.

قلت: هذا حديث باطل لعله أدخل عليه " اهـ .[1352]

فهذا الاثر افته عنعنة حبيب بن ابي ثابت , فقد ذكره الحافظان ابن العراقي , وابن حجر في المدلسين .

قال الحافظ احمد بن عبد الرحيم العراقي : " 7 . ع: حبيب بن أبي ثابت، قال ابن حبان: كان مدلساً وروى أبو بكر بن عياش عن الأعمش قال لي حبيب بن أبي ثابت: لو أن رجلاً حدثني عنك ما باليت أن أرويه عنك " اهـ .[1353]

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة : " (69) ع حبيب بن أبي ثابت الكوفي تابعي مشهور يكثر التدليس وصفه بذلك بن خزيمة والدارقطني وغيرهما ونقل أبو بكر بن عياش عن الاعمش عنه أنه كان يقول لو أن رجلا حدثني عنك ما باليت ان رويته عنك يعني وأسقطته من الوسط " اهـ .[1354]

{ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }

1351 - الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك - عمر بن شاهين - ص 286 .
1352 - تهذيب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 70 .
1353 - المدلسين - أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي – ص 39 – 40 .
1354 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر - ص 38 .

قال الله تعالى : { هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ (189) فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (190) : الاعراف }

قال الحافظ ابن كثير : " {لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ. فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا
جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} ذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ هَاهُنَا آثَارًا وَأَحَادِيثَ سَأُورِدُهَا وَأُبَيِّنُ مَا فِيهَا، ثُمَّ نُتْبِعُ ذَلِكَ بَيَانَ الصَّحِيحِ فِي ذَلِكَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَبِهِ الثِّقَةُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "وَلَمَّا وَلَدَتْ حَوَّاءُ طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ -وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ -فَقَالَ: سَمِّيهِ عَبْدَ الْحَارِثِ؛ فَإِنَّهُ يَعِيشُ، فَسَمَّتْهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَعَاشَ وَكَانَ ذلك من وحي الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ".

وَهَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، بُنْدَار، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، بِهِ.

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ هَذِهِ الْآيَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَى، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، بِهِ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ مَرْفُوعًا ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخرِّجَاهُ.

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ، عَنْ هِلَالِ بْنِ فَيَّاضٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ مَرْفُوعًا.

وَكَذَا رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ بْنُ مَرْدويه فِي تَفْسِيرِهِ مِنْ حَدِيثِ شَاذِّ بْنِ فَيَّاضٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ مَرْفُوعًا

قُلْتُ: "وَشَاذٌّ" [هَذَا] هُوَ: هِلَالٌ، وَشَاذٌّ لَقَبُهُ. وَالْغَرَضُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَعْلُولٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ عُمَرَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ هَذَا هُوَ الْبَصْرِيُّ، وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَلَكِنْ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: لَا يُحْتَجُّ بِهِ. وَلَكِنْ رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ مِنْ حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سُمْرَةَ مَرْفُوعًا فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الثَّانِي: أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ قَوْلِ سُمْرَةَ نَفْسِهِ، لَيْسَ مَرْفُوعًا، كَمَا قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ. وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: سَمَّى آدَمُ ابْنَهُ "عَبْدَ الْحَارِثِ".

الثَّالِثُ: أَنَّ الْحَسَنَ نَفْسَهُ فَسَّرَ الْآيَةَ بِغَيْرِ هَذَا، فَلَوْ كَانَ هَذَا عِنْدَهُ عَنْ سُمْرَةَ مَرْفُوعًا، لَمَا عَدَلَ عَنْهُ.

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ: {جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا} قَالَ: كَانَ هَذَا فِي بَعْضِ أَهْلِ الْمِلَلِ، وَلَمْ يَكُنْ بِآدَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: عَنَى بِهَا ذُرِّيَّةَ آدَمَ، وَمَنْ أَشْرَكَ مِنْهُمْ بَعْدَهُ -يَعْنِي: [قَوْلَهُ] (8) {جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا}

وَحَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، رَزَقَهُمُ اللَّهُ أَوْلَادًا، فَهَوَّدُوا ونَصَّروا

وَهَذِهِ أَسَانِيدُ صَحِيحَةٌ عَنِ الْحَسَنِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ فَسَّرَ الْآيَةَ بِذَلِكَ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ التَّفَاسِيرِ وَأَوْلَى مَا حُمِلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَهُ مَحْفُوظًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمَا عَدَلَ عَنْهُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ، وَلَا سِيَّمَا مَعَ تَقْوَاهُ لِلَّهِ وَوَرَعه، فَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى الصَّحَابِيِّ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ تَلَقَّاهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، مَنْ آمَنُ مِنْهُمْ، مِثْلِ: كَعْبٍ أَوْ وَهْبِ بْنِ مُنَبّه وَغَيْرِهِمَا، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ [تَعالَى] إِلَّا أَنَّنا بَرِئْنَا مِنْ عُهْدَةِ الْمَرْفُوعِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَأَمَّا الْآثَارُ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَين، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ حَوَّاءُ تَلِدُ لِآدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْلَادًا فَيُعَبِّدُهُمْ لِلَّهِ ويُسَمّيه: "عَبْدَ اللَّهِ" وَ"عُبَيْدَ اللَّهِ"، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَيُصِيبُهُمُ الموت فأتاهما إِبْلِيسُ وَآدَمَ فَقَالَ: إِنَّكُمَا لَوْ تُسَمِّيَانِهِ بِغَيْرِ الَّذِي تُسميانه بِهِ لَعَاشَ قَالَ: فَوَلَدَتْ لَهُ رَجُلًا فَسَمَّاهُ "عَبْدَ الْحَارِثِ"، فَفِيهِ أَنْزَلَ اللَّهُ، يَقُولُ اللَّهُ: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ} إِلَى قَوْلِهِ: {جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

وَقَالَ العَوْفي، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ فِي آدَمَ: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ} إِلَى قَوْلِهِ: {فَمَرَّتْ بِهِ} شَكَّت أحَبلتْ أَمْ لَا؟ {فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ} فَأَتَاهُمَا الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرِيَانِ مَا يُولَدُ لَكُمَا؟ أَمْ هَلْ تَدْرِيَانِ مَا يَكُونُ؟ أَبَهِيمَةٌ يَكُونُ أَمْ لَا؟ وزيَّن لَهُمَا الْبَاطِلَ؛ إِنَّهُ غَوِيٌّ

مُبِينٌ، وَقَدْ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ وَلَدَتْ وَلَدَيْنِ فَمَاتَا، فَقَالَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ: إِنَّكُمَا إِنْ لَمْ تُسَمِّيَاهُ بِي، لَمْ يَخْرُجْ سَوِيًّا، وَمَاتَ كَمَا مَاتَ الْأَوَّلَانِ فَسَمَّيَا وَلَدَهُمَا "عَبْدَ الْحَارِثِ"، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ [تعَالَى] {فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا} الْآيَةَ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: {فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا} قَالَ: قَالَ اللَّهُ تعَالَى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا} آدَمُ {حَمَلَتْ [حَمْلا خَفِيفًا] } فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ –لَعَنَهُ اللَّهُ –فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ لَتطيعُنِّي أَوْ لأجعلنَّ قَرْنَيْ لَهُ أَيْلٍ فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكِ فَيَشُقُّهُ، ولأفعلنَّ ولأفعلنَّ –يُخَوِّفُهُمَا –فسمِّياه "عَبْدَ الْحَارِثِ" فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتِ الثَّانِيَةَ، فَأَتَاهُمَا أَيْضًا فَقَالَ: أَنَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي فَعَلْتُ مَا فَعَلْتُ، لتفعلُنَّ أَوْ لأفعلَنَّ –يُخَوِّفُهُمَا –فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتِ الثَّالِثَةَ فَأَتَاهُمَا أَيْضًا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حبُّ الْوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ "عَبْدَ الْحَارِثِ"، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: {جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا} رواه ابن أبي حاتم.

وَقَدْ تَلْقى هَذَا الْأَثَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، كَمُجَاهِدٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ. وَمِنَ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ: قَتَادَةُ، وَالسُّدِّيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْخَلَفِ، وَمِنَ الْمُفَسِّرِينَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ جَمَاعَاتٌ لَا يُحْصَوْنَ كَثْرَةً، وَكَأَنَّهُ –وَاللَّهُ أَعْلَمُ –أَصْلُهُ مَأْخُوذٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَوَاهُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ –يَعْنِي ابْنَ بَشِيرٍ –عَنْ عُقْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَاسٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: لَمَّا حَمَلَتْ حَوَّاءُ أَتَاهَا الشَّيْطَانُ، فَقَالَ لَهَا: أَتُطِيعِينِي وَيَسْلَم لَكِ

وَلَدُكِ؟ سَمِّيهِ "عَبْدَ الْحَارِثِ"، فَلَمْ تفعلْ، فَوَلَدَتْ فَمَاتَ، ثُمَّ حَمَلَتْ فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمْ تَفْعَلْ. ثُمَّ حَمَلَتِ الثَّالِثَ فَجَاءَهَا فَقَالَ: إِنْ تُطِيعِينِي يَسْلَمْ، وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَكُونُ بَهِيمة، فهيَّبهما فَأَطَاعَا.

وَهَذِهِ الْآثَارُ يَظْهَرُ عَلَيْهَا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ -أَنَّهَا مِنْ آثَارِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا حَدَّثكم أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ"، ثُمَّ أَخْبَارُهُمْ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: فَمِنْهَا: مَا عَلِمْنَا صِحَّتَهُ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ سُنَّةِ رَسُولِهِ. وَمِنْهَا مَا عَلِمْنَا كَذِبَهُ، بِمَا دُلَّ عَلَى خِلَافِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَيْضًا. وَمِنْهَا: مَا هُوَ مَسْكُوتٌ عَنْهُ، فَهُوَ الْمَأْذُونُ فِي رِوَايَتِهِ، بِقَوْلِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: "حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرج" وَهُوَ الَّذِي لَا يصدَّق وَلَا يُكَذَّبُ، لِقَوْلِهِ: "فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ". وَهَذَا الْأَثَرُ: [هَلْ] هُوَ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي أَوِ الثَّالِثِ؟ فِيهِ نَظَرٌ. فَأَمَّا مَنْ حَدَّثَ بِهِ مِنْ صحابي أَوْ تَابِعِيٍّ، فَإِنَّهُ يَرَاهُ مِنَ الْقَسَمِ الثَّالِثِ، وَأَمَّا نَحْنُ فَعَلَى مَذْهَبِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي هَذَا [وَاللَّهُ أَعْلَمُ] وَأَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ مِنْ هَذَا السِّيَاقِ آدَمُ وَحَوَّاءُ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مِنْ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ: {فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} ..... " اهـ .[1355]

فمقصود الاية الكريمة هم ذرية ادم عليه السلام كما قال الامام الحسن البصري , وقد صرح به الحافظ ابن كثير , واما المروي عن حبر الامة ابن عباس رضي

1355 - تفسير ابن كثير – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 3 ص 524 – 528 .

الله عنه فقد ذكر الحافظ ابن كثير انه مأخوذ عن اهل الكتاب , وقد بين الحافظ ابن كثير اقسام الرواية عن اهل الكتاب , وجعل هذا الاثر من القسم الثاني دون الثالث , وذكر ان بعض اهل العلم جعله من القسم الثالث وهو الذي يروى ولا يُصدق ولا يُكذب , فالقول الراجح في الاية انه قول الحسن البصري رحمه الله في ان الخطاب في ذرية ادم عليه السلام , واما الاثر المرفوع عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلا يثبت كما بين الحافظ ابن كثير , وقرر ذلك الامام الالباني في الضعيفة .

وقال الامام ابن القيم : " والنوع الثاني أن يستطرد من الشخص إلى النوع كقوله {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ} إلى آخره فالأول آدم والثاني بنوه ومثله قوله {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلاً خَفِيفاً فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحاً لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحاً جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} إلى آخر الآيات فاستطرد من ذكر الأبوين إلى ذكر المشركين من أولادهما والله أعلم " اهـ .[1356]

فقد جعل الامام ابن القيم ان الشرك عائد على ذرية ادم وحواء عليهما السلام .

1356 - التبيان في اقسام القران – ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية – ص 263 – 264 .

قال الامام الالباني : " 342 - " لما حملت حواء طاف بها إبليس ، وكان لا يعيش لها ولد ، فقال : سميه عبد الحارث ، فسمته : عبد الحارث ، فعاش ، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره " .

ضعيف .

أخرجه الترمذي (2 / 181 - بولاق) والحاكم (2 / 545) وابن بشران في " الأمالي " (158 / 2) وأحمد (5 / 11) وغيرهم من طريق عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب مرفوعا ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

قلت : وليس كما قالوا ، فإن الحسن في سماعه من سمرة خلاف مشهور ، ثم هو مدلس ولم يصرح بسماعه من سمرة وقال الذهبي في ترجمته من " الميزان " : كان الحسن كثير التدليس ، فإذا قال في حديث : عن فلان ، ضعف احتجاجه.

قلت : وأعله ابن عدي في " الكامل " (3 / 1701) بتفرد عمر بن إبراهيم وقال : وحديثه عن قتادة مضطرب ، وهو مع ضعفه يكتب حديثه .

ومما يبين ضعف هذا الحديث الذي فسر به قوله تعالى { فلما آتاهما صالحا جعلا له شركاء فيما آتاهما ... } الآية ، أن الحسن نفسه فسر الآية بغير ما في حديثه هذا ، فلوكان عنده صحيحا مرفوعا لما عدل عنه ، فقال في تفسيرها : كان هذا في بعض أهل الملل ولم يكن بآدم ، ذكر ذلك ابن كثير (2 / 274 - 275) من طرق عنه ثم قال : وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن أنه فسر الآية بذلك ، وهو من أحسن التفاسير وأولى ما حملت عليه الآية ، وانظر تمام

كلامه فإنه نفيس ، ونحوه في " التبيان في أقسام القرآن " (ص 264) لابن القيم " اهـ .[1357]

وفي مسند الامام احمد تحقيق العلامة شعيب الارناؤوط : " 20117 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَمَّا حَمَلَتْ حَوَّاءُ طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ، وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ، فَقَالَ: " سَمِّيهِ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَإِنَّهُ يَعِيشُ، فَسَمَّوْهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَعَاشَ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ، وَأَمْرِهِ (1)

---

(1) إسناده ضعيف... " اهـ .[1358]

ولقد ورد في كتب الرافضة ان المقصود بالاية الكريمة هو ادم وحواء عليهما السلام , قال القمي : " واما قوله (هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها فلما تغشيها حملت حملا خفيفا فمرت به فلما أثقلت دعوا الله ربهما لان آتيتنا صالحا لنكونن من الشاكرين فلما آتاهما صالحا جعلا له شركاء فيما آتاهما) حدثني أبي قال حدثني الحسن بن محبوب عن محمد بن النعمان الأحول عن بريد العجلي عن أبي جعفر (ع) لما علقت حواء من آدم وتحرك ولدها في بطنها قالت لآدم ان في بطني شيئا يتحرك ، فقال لها آدم الذي في بطنك نطفة مني استقرت في رحمك يخلق الله منها خلقا ليبلونا فيه

1357 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 516 – 517 .
1358 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 33 ص 305 .

فأتاها إبليس ، فقال لها كيف أنت ؟ فقالت له اما اني قد علقت وفي بطني من آدم ولد قد تحرك ، فقال لها إبليس اما انك ان نويت ان تسميه عبد الحارث ولدتيه غلاما وبقي وعاش وان لم تنو ان تسميه عبد الحارث مات بعدما تلدينه بستة أيام ، فوقع في نفسها مما قال لها شئ فأخبرت بما قال آدم ، فقال لها آدم قد جاءك الخبيث لا تقبلي منه فاني أرجو ان يبقى لنا ويكون بخلاف ما قال لك ، ووقع في نفس آدم مثل ما وقع في نفس حواء من مقالة الخبيث ، فلما وضعته غلاما لم يعش الا ستة أيام حتى مات فقالت لآدم قد جاءك الذي قال لنا الحارث فيه ، ودخلهما من قول الخبيث ما شككهما ، قال فلم تلبث ان علقت من آدم حملا آخر فأتاها إبليس ، فقال لها كيف أنت ؟ فقالت له قد ولدت غلاما ولكنه مات اليوم السادس فقال لها الخبيث اما انك لو كانت نويت ان تسميه عبد الحارث لعاش وبقي ، وإنما هو الذي في بطنك كبعض ما في بطون هذه الانعام التي بحضرتكم اما ناقة واما بقرة واما ضان واما معز فدخلها من قول الخبيث ما استمالها إلى تصديقه والركون إلى ما أخبرها الذي كان تقدم إليها في الحمل الأول ، وأخبرت بمقالته آدم فوقع في قلبه من قول الخبيث مثل ما وقع في قلب حواء " فلما أثقلت دعو الله ربهما لئن آتيتنا صالحا لنكونن من الشاكرين فلما آتاهم صالحا " اي لم تلد ناقة أو بقرة أو ضأنا أو معزا فأتاهما الخبيث ، فقال لها كيف أنت ؟ فقالت له قد ثقلت وقربت ولادتي ، فقال اما انك ستندمين وترين من الذي في بطنك ما تكرهين ويدخل آدم منك ومن ولدك

شئ لو قد ولدتيه ناقة أو بقرة أو ضأنا أو معزا فاستمالها إلي طاعته والقبول لقوله ، ثم قال لها اعلمي ان أنت نويت ان تسميه عبد الحارث وجعلت لي فيه نصيبا ولدتيه غلاما سويا عاش وبقي لكم ، فقالت فاني قد نويت ان اجعل لك فيه نصيبا ، فقال لها الخبيث لا تدعي آدم حتى ينوي مثل ما نويتي ويجعل لي فيه نصيبا ويسميه عبد الحارث فقالت له نعم ، فأقبلت على آدم فأخبرته بمقالة الحارث وبما قال لها ووقع في قلب آدم من مقالة إبليس ما خافه فركن إلى مقالة إبليس ، وقالت حواء لآدم ائن أنت لم تنو ان تسميه عبد الحارث وتجعل للحارث فيه نصيبا لم أدعك تقربني ولا تغشاني ولم يكن بيني وبينك مودة ، فلما سمع ذلك منها آدم قال لها اما انك سبب المعصية الأولى وسيدليك بغرور قد تابعتك وأجبت إلى أن اجعل للحارث فيه نصيبا وان اسميه عبد الحارث فاسرا النية بينهما بذلك فلما وضعته سويا فرحا بذلك وامنا ما كان خافا من أن يكون ناقة أو بقرة أو ضأنا أو معزا واملا ان يعيش لهما ويبقى ولا يموت في اليوم السادس فلما كان في اليوم السابع سمياه عبد الحارث . أخبرنا أحمد بن إدريس عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن موسى ابن بكر عن الفضل عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله " فلما آتاهما صالحا جعلا له شركاء فيما آتاهما " فقال هو آدم وحواء وإنما كان شركهما شرك طاعة ولم يكن شرك عبادة فأنزل الله على رسوله الله صلى الله عليه وآله (هو الذي خلقكم من نفس واحدة –

إلى قوله – فتعالى الله عما يشركون) قال جعلا للحارث نصيبا في خلق الله ولم يكن أشركا إبليس في عبادة الله " اه .[1359]

فهذه الرواية صريحة في ان المعني بالاية الكريمة هم ادم وحواء , وان ادم وحواء قد اشركا شرك الطاعة لابليس , فما هو رد الرافضة على كلام الامام المعصوم ؟ !!! .

{ انا سيد ولد ادم وعلي سيد العرب }

قال الامام الالباني : " **4890** – (يا أنس ! انطلق فادع لي سيد العرب – يعني : علياً – . فقالت عائشة رضي الله عنها : ألست سيد العرب ؟! قال : أنا سيد ولد آدم ، وعلي سيد العرب . يامعشر الأنصار ! ألا أدلكم على ما إن تمسكتم به لم تضلوا بعده ؟! قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : هذا علي ؛ فأحبوه بحبي ، وأكرموه لكرامتي ؛ فإن جبريل – صلى الله عليه وسلم – أمرني بالذي قلت لكم عن الله عز وجل) .

موضوع

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (1/ 132/ 2) ، وأبو نعيم في "الحلية" (1/ 63) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة : حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني : حدثنا قيس بن الربيع عن ليث بن أبي سليم عن أبي ليلى عن الحسن بن علي مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد مظلم جداً ؛ ليث وقيس ضعيفان .

1359 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 1 - ص 250 – 253 .

ونحوهما ابن أبي شيبة ؛ كما تقدم قريباً .

وأما الصيني ؛ فهو شر منهم جميعاً ؛ قال الدارقطني : "متروك الحديث" .

وكأنه – لشدة ضعفه – اقتصر الهيثمي عليه في إعلال الحديث ، فقال في "مجمع الزوائد" (9/ 132) : "رواه الطبراني ، وفيه إسحاق بن إبراهيم الصيني ؛ وهو متروك" .

وروي بعضه من حديث عائشة بلفظ : "أنا سيد ولد آدم ، وعلي سيد العرب" .

أخرجه الحاكم (3/ 124) ، وابن عساكر (12/ 138/ 2) عن أبي حفص عمر ابن الحسن الراسبي : حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عنها .

وقال الحاكم : "صحيح الإسناد ؛ وفيه عمر بن الحسن ، وأرجو أنه صدوق ، ولولا ذلك لحكمت بصحته على شرط الشيخين" !

ورده الذهبي بقوله : "قلت : أظن أنه هو الذي وضع هذا" .

قلت : وذلك لأنه مجهول ؛ فقد أورده في "الميزان" ، وقال : "لا يكاد يعرف ، وأتى بخبر باطل متنه : (علي سيد العرب)" .

لكن تابعه يحيى بن عبد الحميد الحماني : أخبرنا أبو عوانة به .

أخرجه ابن عساكر (12/ 138/ 1–2) من طريقين عنه .

لكن الحماني ؛ اتهمه أحمد وغيره بسرقة الحديث ! مع كونه شيعياً بغيضاً ، كما قال الإمام الذهبي .

ثم أخرجه الحاكم من طريق الحسين بن علوان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

ورده الذهبي بقوله : "قلت : وضعه ابن علوان" .

ثم رواه ابن عساكر من طريق أبي بلال الأشعري : أخبرنا يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة عن ابن أبزى عن عائشة مرفوعاً بلفظ : "هذا سيد المسلمين" .

فقلت : ألست سيد المسلمين ؟! فقال : "أنا خاتم النبيين ، ورسول رب العالمين" .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ جعفر هذا : هو القمي ؛ قال الحافظ : "صدوق يهم" .

ومثله يعقوب ؛ وهو ابن عبد الله القمي .

وأبو بلال الأشعري ؛ ضعفه الدارقطني ، ولينه الحاكم .

ثم أخرجه ابن عساكر من طريق أبي بكر الشافعي ، وهذا في "الفوائد" (1/ 4/ 2) من طريق خلف بن خليفة عن إسماعيل بن أبي خالد قال : بلغني أن عائشة نظرت إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقالت : يا سيد العرب ! فقال عليه السلام : "أنا سيد ولد آدم ، وأبو بكر سيد كهول العرب ، وعلي سيد شباب العرب" .

قلت : وهذا – مع انقطاعه – فيه خلف بن خليفة ؛ وكان اختلط في الآخر .

وذكر له الحاكم شاهداً من حديث جابر مرفوعاً ؛ من رواية عمر بن موسى الوجيهي عن أبي الزبير عن جابر. قال الذهبي : "قلت : عمر وضاع" .

ثم روى ابن عساكر من طريق أبي نعيم ، وهذا في "أخبار أصبهان" (1/ 308) عن عبيد بن العوام عن فطر عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ : " أنا سيد ولد آدم ، وعلي سيد العرب ، وإنه لأول من ينفض الغبار عن رأسه يوم القيامة" .

قلت : وهذا ضعيف منكر ؛ عطية العوفي ضعيف مدلس .

وعبيد بن العوام ؛ لم أجد له ترجمة .

ثم رأيت في مسودتي ما نصه - عقب حديث الترجمة - : "وقال الأثرم : وسمعت أبا عبد الله (يعني : الإمام أحمد) ذكر له عن أبي عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن عائشة (الحديث) ؟! فأنكره إنكاراً شديداً . قلت : لأبي عبد الله : رواه ابن الحماني ؛ فأنكره الناس عليه ، فإذا غيره قد رواه ! قال : من ؟ قلت : ذاك الحراني : أحمد بن عبد الملك ! قال : هكذا كتابه ! يتعجب منه . ثم قال : أنت سمعته منه ؟ قلت : سمعته وهو يقول في هذا . قلت له : إن ابن الحماني قد رواه . قال : فما تنكرون علي وقد رواه الحماني ؟! ولم يحدثنا به" .

انتهى ما في مسودتي ، وليس فيها بيان مصدره ، وكأنني نسيت أن أقيده يوم نقلته منه ، وغالب الظن أنه "المنتخب لابن قدامة" ؛ فليراجع ! " اهـ .[1360]

{ وان تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة }

قال الامام البخاري : " حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ

1360 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 511 – 515 .

تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً " اهـ .[1361]

في فتاوى نور على الدرب للامام ابن باز : " حول حديث : « من تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا »

س 26: لقد قرأت في رياض الصالحين بتصحيح السيد علوي المالكي ، ومحمود أمين النواوي حديثا قدسيا يتطرق إلى هروله الله سبحانه وتعالى ، والحديث مروي عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل قال : « إذا تقرب العبد إلي شبرا تقربت إليه ذراعا وإذا تقرب إلي ذراعا تقربت منه باعا وإذا أتاني يمشي أتيته هرولة » رواه البخاري .

فقال المعلقان في تعليقهما عليه : إن هنا من التمثيل وتصوير المعقول بالمحسوس لزيادة إيضاحه، فمعناه أن من أتى شيئا من الطاعات ولو قليلا أثابه الله بأضعافه، وأحسن إليه بالكثير، وإلا فقد قامت البراهين القطعية على أنه ليس هناك تقريب حسي، ولا مشي، ولا هرولة من الله سبحانه وتعالى عن صفات المحدثين .

فهل ما قالاه في المشي والهرولة موافق لما قاله سلف الأمة على إثبات صفات الله وإمرارها كما جاءت ، وإذا كان هناك براهين دالة على أنه ليس هناك مشي ولا هرولة فنرجو منكم إيضاحها والله الموفق ؟

الجواب : الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه أما بعد : فلا ريب أن الحديث المذكور صحيح، فقد ثبت عن

1361 - صحيح البخاري - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ} - ج 9 ص 121 .

رسول الله عليه الصلاة والسلام أنه قال: « يقول الله عز وجل من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه ومن تقرب إلي شبرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا ومن أتاني يمشي أتيته هرولة »

وهذا الحديث الصحيح يدل على عظيم فضل الله عز وجل، وأنه بالخير إلى عباده أجود ، فهو أسرع إليهم بالخير والكرم والجود، منهم في أعمالهم، ومسارعتهم إلى الخير والعمل الصالح.

ولا مانع من إجراء الحديث على ظاهره على طريق السلف الصالح، فإن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سمعوا هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعترضوه، ولم يسألوا عنه، ولم يتأولوه، وهم صفوة الأمة وخيرها، وهم أعلم الناس باللغة العربية، وأعلم الناس بما يليق بالله وما يليق نفيه عن الله سبحانه وتعالى .

فالواجب في مثل هذا أن يتلقى بالقبول، وأن يحمل على خير المحامل، وأن هذه الصفة تليق بالله لا يشابه فيها خلقه فليس تقربه إلى عبده مثل تقرب العبد إلى غيره، وليس مشيه كمشيه، ولا هرولته كهرولته، وهكذا غضبه، وهكذا رضاه، وهكذا مجيئه يوم القيامة وإتيانه يوم القيامة لفصل القضاء بين عباده وهكذا استواؤه على العرش، وهكذا نزوله في آخر الليل كل ليلة، كلها صفات تليق بالله جل وعلا، لا يشابه فيها خلقه.

فكما أن استواءه على العرش، ونزوله في آخر الليل في الثلث الأخير من الليل، ومجيئه يوم القيامة، لا يشابه استواء خلقه ولا مجيء خلقه " اهـ .[1362]

ولقد ورد هذا الاثر في كتب الرافضة , قال ابن ابي جمهور الاحسائي : " (182) وفي الحديث عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال : " إذا دنى العبد إلى الله تدلى الله إليه ، ومن تقرب إليه شبرا تقرب إليه ذراعا ، ومن تقرب إليه ذراعا تقرب إليه باعا ، ومن أتاه مشيا جاءه هرولة ، ومن ذكره في ملاء ذكره في ملاء أشرف ، ومن شكره شكره في مقام أسنى ، ومن دعاه بغير لحن أجابه ، ومن استغفره غفر له " اهـ .[1363]

وقال ابن فهد الحلي : " وهو سبحانه يقول في بعض وحيه إلى بعض أنبيائه : من تقدم إلي شبرا تقدمت منه ذراعا ، ومن تقدم إلي ذراعا تقدمت منه باعا ، ومن جاءني مشيا جئته هرولة " اهـ .[1364]

وقال النوري الطبرسي : " 4 5910 الشيخ أبو الفتوح في تفسيره: ان الله تعالى انزل في بعض كتبه المنزلة: انا عند ظن عبدي، فليظن بي ما شاء، وانا مع عبدي إذا ذكرني، فمن ذكرني في نفسه، ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملا، ذكرته في ملا خير منه، ومن تقرب الي شبرا، تقربت إليه ذراعا، ومن تقرب الي ذراعا،

1362 - فتاوى نور على الدرب – عبد العزيز بن عبد الله بن باز - ج 1 ص 67 – 68 .
1363 - عوالي اللئالي - ابن أبي جمهور الأحسائي - ج 4 ص 116 .
1364 - الرسائل العشر – ابن فهد الحلي - ص 416 .

تقربت إليه باعا، ومن اتاني مشيا، اتيته هرولة، ومن اتاني بقراب الارض خطيئة أتيته بمثلها مغفرة، ما لم يشرك بي شيئا " اهـ .[1365]

{ صدق رسول الله وكذب ابو هريرة }

في المقصد العلي : " 434 – حَدَّثَنَا حَمُّوَيْهِ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، حَدَّثَنَا حَاجِبٌ – يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ الْحَكَمِ بْنِ الأَعْرَجِ عَلَى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ فَتَذَاكَرُوا أَمْرَ الْمَيِّتِ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ فَحَدَّثَنَا بَكْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ خَالَفَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ لَئِنِ انْطَلَقَ رَجُلٌ مُحَارِبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلَ فِي قُطْرٍ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ شَهِيدًا فَعَمِدَتْهُ امْرَأَتُهُ سَفَهًا أَوْ جَهْلا فَبَكَتْ عَلَيْهِ لَيُعَذَّبَنَّ هَذَا الشَّهِيدُ بِبُكَاءِ هَذِهِ السَّفِيهَةِ عَلَيْهِ فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ.صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ.

قُلْتُ: حَاجِبٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ بَكْرٍ. وَبَكْرٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَالْحِكَايَةُ مُرْسَلَةٌ.. " اهـ .[1366]

فالاثر لا يصح , وعلته الانقطاع , ومن المعلوم ان وثاقة الرواة لوحدها لا تكفي بل لا بد من الاتصال , وهذا الاثر منقطع كما بين الامام الهيثمي .

1365 - مستدرك الوسائل – النوري الطبرسي – ج 5 ص 298 .
1366 - المقصد العلي في زوائد ابي يعلى الموصلي - علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي – ج 1 ص 189 – 190 .

واقول من باب التنزل للمخالف اننا لو قلنا بصحة الاثر فالعرب تستخدم كلمة الكذب بمعنى الخطأ , قال الامام ابن منظور : " وقد استعملت العربُ الكذِبَ في موضع الخطإِ وأَنشد بيت الأَخطل كَذَبَتْكَ عينُكَ أَم رأَيتَ بواسِطٍ وقال ذو الرمة وما في سَمْعِهِ كَذِبُ " اهـ .[1367]

وقال الامام ابن حبان : " وأهل الحجاز يسمون الخطأ كذبا " اهـ .[1368]

وفي كتب الرافضة ان الصادق قال عن زيد بن علي ((كذب)) , قال النعماني : " 10 – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا القاسم بن محمد بن الحسن بن حازم، قال: حدثنا عبيس بن هشام، عن عبدالله بن جبلة، عن علي بن أبي المغيرة، عن أبي الصباح قال: " دخلت على أبي عبدالله(عليه السلام) فقال لي: ما وراءك؟ فقلت: سرور من عمك زيد خرج يزعم أنه ابن سبية وهو قائم هذه الامة وأنه ابن خيرة الاماء فقال: كذب ليس هو كما قال، إن خرج قتل " اهـ .[1369]

فهل يُسقط الرافضة وثاقة زيد بن علي لأن الصادق قال عنه كذب ؟ !!! .

{ فلطم ابو بكر خدها – انا لم نرد هذا }

قال الامام الالباني : " 4966 – (إنا لم نرد هذا، إنا لم نرد هذا .

1367 - لسان العرب – محمد بن مكرم بن منظور - ج 1 ص 708 .
1368 - الثقات – ابو حاتم محمد بن حبان البستي - ج 6 ص 114 .
1369 - الغيبة – محمد بن ابراهيم النعماني – ص 229 .

ضعيف

أخرجه الديلمي عن عائشة: أنها خاصمت النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى أبي بكر؛ فقالت: يا رسول الله! اقصد! فلطم أبو بكر خدها؛ وقال: تقولين لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -: اقصد؟! وجعل الدم يسيل من أنفها على ثيابها، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يغسل الدم من ثيابها بيده؛ ويقول ... فذكره.

كذا في "كنز العمال" (7/ 116/ 1020) .

قلت: وعزوه للديلمي يشعر بضعف إسناده؛ كما نص عليه في مقدمة "الجامع الكبير"، ونقلته عنه في مقدمتي لكل من "صحيح الجامع الصغير وزيادته" و "ضعيف الجامع الصغير وزيادته".

وقد صرح بضعفه الحافظ العراقي؛ فقال في "تخريج الإحياء" (2/ 40) :

"رواه الطبراني في "الأوسط"، والخطيب في "التاريخ" من حديث عائشة بسند ضعيف".

قلت: ومع ذلك؛ احتج به الشيعي في "مراجعاته" (249) في الطعن في السيدة عائشة رضي الله عنها! عامله الله بما يستحق!

وقد روى طرفاً منه ابن سعد (8/ 80) : أخبرنا محمد بن عمر: أخبرنا محمد بن عبد الله عن الزهري عن ابن المسيب قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأبي بكر: "يا أبا بكر! ألا تعذرني من عائشة؟! ".

قال: فرفع أبو بكر يده، فضرب صدرها ضربة شديدة، فجعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "غفر الله لك يا أبا بكر! ما أردت هذا".

لكنه إسناد واه بمرة؛ فإن محمد بن عمر - وهو الواقدي - كذاب.

ومحمد بن عبد الله: هو أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة؛ قال الحافظ: "رموه بالوضع".

ثم وقفت على إسناد الحديث عند الديلمي في "مسنده" (ص 319-320- مصورة) : أخرجه من طريق إسماعيل بن إبراهيم المنقري عن أبيه عن مبارك بن فضالة عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة ...

قلت: والمبارك بن فضالة؛ وإن كان صدوقاً؛ فهو مدلس تدليس التسوية !

وإسماعيل بن إبراهيم المنقري وأبوه؛ لم أعرفهما " اهـ .[1370]

{ الانبياء صلوات الله عليهم احياء في قبورهم يصلون }

قال الامام الالباني : " 621 - " الأنبياء - صلوات الله عليهم - أحياء في قبورهم يصلون " .

أخرجه البزار في " مسنده " (256) و تمام الرازي في " الفوائد " (رقم 56 - نسختي) و عنه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (4 / 285 / 2) و ابن عدي في " الكامل " (ق 90 / 2) و البيهقي في " حياة الأنبياء " (ص 3) من طريق الحسن بن قتيبة المدائني حدثنا المستلم بن سعيد الثقفي عن الحجاج بن الأسود عن ثابت البناني عن أنس مرفوعا به . و قال البيهقي : " يعد في أفراد الحسن بن قتيبة " . و قال ابن عدي : " و له أحاديث غرائب حسان ، و أرجو أنه لا بأس به " . كذا قال ، و رده الذهبي بقوله : " قلت : بل هو هالك ، قال

1370 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 704 – 706 .

الدارقطني في رواية البرقاني عنه " متروك الحديث " . و قال أبو حاتم : " ضعيف " . و قال الأزدي : " واهي الحديث " . و قال العقيلي : كثير الوهم " .

قلت : و أقره الحافظ في " اللسان " ، و بقية رجال الإسناد ثقات ليس فيهم من ينظر فيه غير الحجاج بن الأسود ، فقد أورده الذهبي في " الميزان " و قال : " نكرة ، ما روى عنه – فيما أعلم – سوى مستلم بن سعيد فأتى بخبر منكر عنه عن أنس في أن الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون . رواه البيهقي " . لكن تعقبه الحافظ في " اللسان " ، فقال عقبه : " و إنما هو حجاج بن أبي زياد الأسود يعرف بـ " زق العسل " و هو بصري كان ينزل القسامل . روى عن ثابت و جابر بن زيد و أبي نضرة و جماعة . و عنه جرير بن حازم و حماد بن سلمة و روح بن عبادة و آخرون . قال أحمد : ثقة ، و رجل صالح ، و قال ابن معين : ثقة ، و قال أبو حاتم : صالح الحديث ، و قال ابن معين : ثقة ، و قال أبو حاتم : صالح الحديث و ذكره ابن حبان في " الثقات " فقال : " حجاج ابن أبي زياد الأسود من أهل البصرة ... و هو الذي يحدث عنه حماد بن سلمة فيقول : حدثني حجاج بن الأسود " .

قلت : و يتلخص منه أن حجاجا هذا ثقة بلا خلاف و أن الذهبي توهم أنه غيره فلم يعرفه و لذلك استنكر حديثه ، و يبدو أنه عرفه فيما بعد ، فقد أخرج له الحاكم في " المستدرك " (4 / 332) حديثا آخر ، فقال الذهبي في " تلخيصه " : " قلت : حجاج ثقة " . و كأنه لذلك لم يورده في كتابه " الضعفاء " و لا في " ذيله " . و الله أعلم .

و جملة القول : أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف ، و أن علته إنما هي من الحسن بن قتيبة المدائني و لكنه لم يتفرد به ، خلافا لما سبق ذكره عن البيهقي

، فقال أبو يعلى الموصلي في " مسنده " (ق 168 / 1) حدثنا أبو الجهم الأزرق بن علي حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا المستلم بن سعيد به . و من طرق أبي يعلى أخرجه البيهقي قال : أخبرنا الثقة من أهل العلم قال : أنبأنا أبو عمرو بن حمدان قال : أنبأنا أبو يعلى الموصلي ...

قلت : و هذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات ، غير الأزرق هذا قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق يغرب " . و لم يتفرد به ، فقد أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 83) من طريق عبد الله بن إبراهيم بن الصباح عن عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير حدثنا يحيى بن أبي بكير به . أورده في ترجمة ابن الصباح هذا ، و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا ، و عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير ، فترجمه الخطيب (10 / 8) و قال : " سمع جده يحيى بن أبي بكير قاضي كرمان ... و كان ثقة " . فهذه متابعة قوية للأزرق ، تدل على أنه قد حفظ و لم يغرب . و كأنه لذلك قال المناوي في " فيض القدير " بعد ما عزاه أصله لأبي يعلى : " و هو حديث صحيح " . و لكنه لم يبين وجهه ، و قد كفيناك مؤنته ، و الحمد لله الذي هدانا لهذا و ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

هذا . و قد كنت برهة من الدهر أرى أن هذا الحديث ضعيف لظني أنه مما تفرد به ابن قتيبة - كما قال البيهقي - و لم أكن قد وقفت عليه في " مسند أبي يعلى " و " أخبار أصبهان " . فلما وقفت على إسناده فيهما تبين لي أنه إسناد قوي و أن التفرد المذكور غير صحيح ، و لذلك بادرت إلى إخراجه في هذا الكتاب تبرئة للذمة و أداء للأمانة العلمية و لو أن ذلك قد يفتح الطريق لجاهل أو حاقد إلى الطعن و الغمز و اللمز ، فلست أبالي بذلك ما دمت أني أقوم

بواجب ديني أرجو ثوابه من الله تعالى وحده . فإذا رأيت أيها القارىء الكريم في شيء من تآليفي خلاف هذا التحقيق ، فأضرب عليه و اعتمد هذا و عض عليه بالنواجذ ، فإني لا أظن أنه يتيسر لك الوقوف على مثله . و الله ولى التوفيق .

ثم اعلم أن الحياة التي أثبتها هذا الحديث للأنبياء عليهم الصلاة و السلام ، إنما هي حياة برزخية ، ليست من حياة الدنيا في شيء ، و لذلك وجب الإيمان بها دون ضرب الأمثال لها و محاولة تكييفها و تشبيهها بما هو المعروف عندنا في حياة الدنيا . هذا هو الموقف الذي يجب أن يتخذه المؤمن في هذا الصدد : الإيمان بما جاء في الحديث دون الزيادة عليه بالأقيسة و الآراء كما يفعل أهل البدع الذين وصل الأمر ببعضهم إلى ادعاء أن حياته صلى الله عليه وسلم في قبره حياة حقيقية !

قال : يأكل و يشرب و يجامع نساءه ! ! . و إنما هي حياة برزخية لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه و تعالى " اهـ .[1371]

{ انت اخي ووزيري تقضي ديني وتنجز موعدي وتبريء ذمتي فمن احبك في حياة مني فقد قضى نحبه }

قال الامام الالباني : " **4944** - (ألا أرضيك يا علي؟ قال: بلى يا رسول الله! قال: أنت أخي ووزيري؛ تقضي ديني، وتنجز موعدي، وتبرىء ذمتي. فمن أحبك في حياة مني؛ فقد قضى نحبه. ومن أحبك في حياة منك بعدي؛ ختم الله له

1371 - سلسلة الاحاديث الصحيحة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 2 ص 120 .

بالأمن والإيمان. ومن أحبك بعدي ولم يرك؛ ختم الله له بالأمن والإيمان، وأمنه يوم الفزع الأكبر. ومن مات وهو يبغضك يا علي؛ مات ميتة جاهلية، يحاسبه الله بما عمل في الإسلام) .

ضعيف

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (3/ 205/ 2) : حدثنا محمد ابن عثمان بن أبي شيبة: أخبرنا محمد بن يزيد - هو أبو هشام الرفاعي -: أخبرنا عبد الله ابن محمد الطهوي عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال:

بينما أنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في ظل بالمدينة، وهو يطلب علياً رضي الله عنه؛ إذ انتهينا إلى حائط، فنظرنا فيه، فنظر إلى علي وهو نائم في الأرض وقد اغبر. فقال:"لا ألوم الناس، يكنونك أبا تراب".

فلقد رأيت علياً تغير وجهه، واشتد ذلك عليه! فقال ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ من دون مجاهد ضعفاء - على خلاف في ابن أبي شيبة -.

غير عبد الله بن محمد الطهوي؛ فلم أجد له ترجمة.

وقصر الهيثمي؛ فقال في "المجمع" (9/ 121) :

"رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه"!

ثم ذكره من حديث علي نحوه. وقال: "رواه أبو يعلى، وفيه زكريا الأصبهاني، وهو ضعيف"!

ثم وقفت على إسناد أبي يعلى؛ فتبين أن في "المجمع" خطأ:

فقد أخرجه ابن عساكر (12/ 79/ 2) من طريق أبي يعلى - وهذا في "مسنده" (1/ 402/ 268) -: أخبرنا سويد بن سعيد: أخبرنا زكريا بن عبد الله بن يزيد الصهباني عن عبد المؤمن عن أبي المغيرة عن علي ...

فهو الصهباني؛ وليس الأصبهاني.

وعلى الصواب وقع في "الميزان" و "اللسان". وقالا: "قال الأزدي: منكر الحديث".

لكن من فوقه لم أعرفهما.

وسويد بن سعيد؛ كان عمي، فصار يتلقن ما ليس من حديثه.

وأخرج ابن عساكر (12/ 70/ 1) من طريق الخطيب بسنده عن أبي يحيى التيمي إسماعيل بن إبراهيم عن مطير أبي خالد عن أنس بن مالك قال: كنا إذا أردنا أن نسأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ أمرنا علي بن أبي طالب أو سلمان الفارسي أو ثابت بن معاذ الأنصاري؛ لأنهم كانوا أجرأ أصحابه على سؤاله. فلما نزلت: (إذا جاء نصر الله والفتح) ، وعلمنا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نعيت إليه نفسه؛

قلنا لسلمان: سل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: من نسند إليه أمورنا ويكون مفزعنا، ومن أحب الناس إليه؟ فلقيه فسأله، فأعرض عنه. ثم سأله، فأعرض عنه. فخشي سلمان أن يكون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد مقته ووجد عليه. فلما كان بعد لقيه؛ قال:

"يا سلمان! يا عبد الله! ألا أحدثك عما كنت تسألني؟ فقال: يا رسول الله! إني خشيت أن تكون قد مقتني ووجدت علي! قال:"كلا يا سلمان! إن أخي،

ووزيري، وخليفتي في أهل بيتي، وخير من تركت بعدي - يقضي ديني، وينجز موعدي -: علي بن أبي طالب". وقال الخطيب:"مطير هذا مجهول".

قلت: بل هو معروف، ولكن بالضعف؛ وهو مطير بن أبي خالد، ترجمه ابن أبي حاتم (4/ 1/ 394) برواية جمع عنه؛ منهم ابنه موسى بن مطير. ثم روى عن أبي زرعة أنه قال فيه: "ضعيف الحديث". وعن أبيه:"متروك الحديث".

ووقع في "الميزان" و "اللسان": (مطهر بن أبي خالد) !

والظاهر أنه تحريف من بعض النساخ أو الطابعين. ويؤيده أن الحافظ قال: قلت: وهو والد موسى بن مطين (كذا) الآتي ذكره".

قلت: ووالد موسى: هو (مطير) ، وليس (مطهراً) ، ولا (مطيناً) !

وعلى الصواب ذكره الحافظ في المكان الذي أشار إليه.

ووقع في سند الحديث: (مطير أبي خالد) ! فإن لم يكن سقط من الأصل لفظة (ابن) ؛ فأبو خالد هو كنية مطير أيضاً كأبيه. والله أعلم.

ثم إن أبا يحيى التيمي - إسماعيل بن إبراهيم - ضعيف أيضاً؛ كما في "التقريب".

وهذا الحديث؛ أورده الهيثمي في "المجمع" (9/ 113) من حديث سلمان نفسه نحوه بلفظ:"فإن وصيي، وموضع سري، وخير من أترك بعدي ... " والباقي مثله. وقال:"رواه الطبراني، وفي إسناده ناصح بن عبد الله، وهو متروك".

(تنبيه) : أورد الشيعي حديث الطبراني هذا، وأتبعه بقوله (ص 225) :

"وهذا نص في كونه الوصي، وصريح في أنه أفضل الناس بعد النبي، وفيه من الدلالة الالتزامية - على خلافته ووجوب طاعته - ما لا يخفى على أولي الألباب"!

وأقول: أولو الألباب يقولون: أثبت العرش ثم انقش! فالحديث ضعيف جداً، بل هو موضوع؛ فقد ثبت من طرق عن علي رضي الله عنه: أن أفضل الناس بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: أبو بكر وعمر؛ كما في "البخاري" وغيره. ولكن الشيعي وأصحابه يكابرون ويجحدون!!

ثم رأيت الحديث هذا؛ قد أورده السيوطي في "اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" (1/ 185) من طريق جعفر بن أحمد عن مطر عن أنس وقال:"مطر متروك. وجعفر تكلموا فيه".

ثم أورده من طريق أخرى عن أنس؛ وحكم بوضعها.

وأورده من حديث سلمان أيضاً من طريق أخرى عنه؛ وأعله بقوله:"قال عبد الغني بن سعيد: رواته مجهولون وضعفاء. وإسماعيل بن زياد متروك".

ورواه العقيلي في "الضعفاء" (358) من طريق قيس بن ميناء عن سلمان به مختصراً؛ بفلظ: "وصيي علي بن أبي طالب".

أورده في ترجمة قيس هذا. وقال: "كوفي لا يتابع على حديثه، وكان له مذهب سوء".

وساق له الذهبي هذا الحديث. وقال: "كذب".

وأقره الحافظ في "اللسان"، والسيوطي في "اللآلىء" (1/ 185-186) .

وقد روي حديث الوصية – بأتم من هذا – من حديث بريدة، وسيأتي برقم (4962) .

(تنبيه آخر) : حديث علي المتقدم من رواية أبي يعلى – التي فيها تلك العلل التي تستوجب أنه شديد الضعف –؛ قد ذكره في "كنز العمال" (6/ 404/ 6127) من رواية أبي يعلى، وقال:"قال البوصيري: رواته ثقات"!

وهو خطأ ظاهر؛ إما من البوصيري أو عليه!

وقد استغله الشيعي (ص 231) ؛ فاعتمده! " اهـ .[1372]

{ لكل نبي وصي ووارث وإن علياً وصيي ووارثي }

قال الامام الالباني : " 4962 – (لكل نبي وصي ووارث ، وإن علياً وصيي ووارثي) .

موضوع

أخرجه ابن عدي – في ترجمة شريك بن عبد الله من "الكامل" (ق 193/ 1) – من طريق علي بن سهل : حدثنا محمد بن حميد : حدثنا سلمة : حدثني محمد بن إسحاق عن شريك بن عبد الله عن أبي ربيعة الإيادب عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعاً .

وأورده ابن الجوزي في "الموضوعات" بإسناده عن البغوي : حدثنا محمد بن حميد الرازي : حدثنا علي بن مجاهد : حدثنا محمد بن إسحاق به . وقال : "الرازي ؛ كذبه أبو زرعة وغيره" .

أورده السيوطي في "اللآلىء" (1/ 186) ؛ وزاد : "قلت : قال الجورقاني : هذا حديث باطل . وفي إسناده ظلمات : علي بن مجاهد ؛ كان يضع الحديث . ومحمد بن حميد ؛ كذبه صالح وغيره" .

1372 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 643 – 646 .

قلت : وقد اختلف شيخ الرازي – في رواية ابن عدي عنه – عن شيخه في رواية البغوي كما ترى – ؛ فهو سلمة – وهو ابن الفضل – في رواية الأول ، وهو علي ابن مجاهد في رواية الآخر .

ولعل ذلك من تخاليط الرازي أو أكاذيبه .

وقد تابعه في روايته عن سلمة : أحمد بن عبد الله الفرياناني فقال : حدثنا سلمة بن الفضل به .

رواه ابن الجوزي في "الموضوعات" . وقال :"الفرياناني يضع" .

وأقره السيوطي في "اللآلىء" ، ثم ابن عراق في "تنزيه الشريعة" (1/ 356-357) .

قلت : ولعله سرقه من الرازي أو العكس ؛ وهذا أقرب ؛ فقد جاء عن غير واحد أن ابن حميد كان يسرق الحديث ، كما قال الذهبي .

وعلى كل حال ؛ فهما آفة الحديث .

وإن كان سلمة بن الفضل فيه ضعف من قبل حفظه .

وابن إسحاق من جهة عنعنته ؛ فإنه مدلس .

وشريك ؛ لسوء حفظه .

لكن الذهبي رفع العهدة عنه ، فقال عقب الحديث – وقد ساقه من طريق الرازي عن سلمة به – : "قلت : هذا كذب ، ولا يحتمله شريك" .

قلت : وأشار إلى الآفة هو الرازي ؛ حيث قال عقب اسمه في سند الحديث : "وليس بثقة" .

(تنبيه) قلت : نقل الشيعي في "مراجعاته" (ص 224) قول الذهبي المذكور بشيء من الخبث والمكر ، ثم قال :"والجواب : أن الإمام أحمد بن حنبل والإمام أبا القاسم البغوي والإمام ابن جرير الطبري وإمام الجرح والتعديل ابن معين وغيرهم من طبقتهم ، وثقوا محمد ابن حميد ورووا عنه ؛ فهو شيخهم ومعتمدهم ؛ كما يعترف به الذهبي في ترجمة محمد بن حميد من (الميزان)" !!

قلت : فيه أنواع من الكذب والتدليس :

أولاً : قوله : "وثقوا محمد بن حميد" !! كذب بهذا التعميم ؛ فإن أحداً من المذكورين لم يصرح بتوثيقه ؛ سوى بن معين ، مع مخالفة الأئمة الآخرين إياه كما يأتي .

نعم ؛ سائر المذكورين رووا عنه ، ولا يلزم من ذلك أنه ثقة عندهم ، كما هو معلوم عند العارفين بهذا الشأن . فهذا ابن خراش من الرواة عنه يقول فيه : "حدثنا ابن حميد ، وكان – والله – يكذب" . وقال صالح جزرة :"كنا نتهم ابن حميد في كل شيء يحدثنا ؛ ما رأيت أجرأ على الله منه ؛ كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض" !

نعم ؛ قد أثنى الإمام أحمد عليه خيراً ، ولكن هذا ليس نصاً في التوثيق أيضاً ؛ لاحتمال أنه لشيء آخر ، وهو الحفظ والعلم مثلاً ، وهذا هو الذي رواه ابنه عبد الله عنه ، فقال عبد الله عن أبيه :"لا يزال بالري علم ؛ ما دام محمد بن حميد حياً" .

ثم هب أنه يلزم من كل ذلك أنهم وثقوه ؛ فمن المحتمل أن ذلك كان منهم قبل أن يتبين لهم كذبه الذي عرفه منه الآخرون من الأئمة ؛ فقد قال أبو علي النيسابوري : "قلت : لابن خزيمة : لو حدث الأستاذ عن محمد بن حميد ؛ فإن

أحمد قد أحسن الثناء عليه ؟ فقال : إنه لم يعرفه ، ولو عرفه كما عرفناه ؛ ما أثنى عليه أصلاً" .

قلت : ومن المحتمل أن أولئك الأئمة الذين رووا عنه لم يستمروا على الرواية عنه ؛ فهذا داود بن يحيى يقول : "حدثنا عنه أبو حاتم قديماً ، ثم تركه بآخرة" .

ثانياً : هب أن الشيعي صادق فيما نقله من التوثيق ؛ فذلك غير كاف للرد على قول الذهبي : "ليس بثقة" ؛ لأن الشيعي يعلم أن في مقابل التوثيق تكذيباً صدر من أئمة آخرين ، فلا بد حينئذ من الترجيح ، ومن المعلوم أيضاً أن التكذيب جرح مفسر ، فهو مقدم على التوثيق ! هذا في قواعدنا نحن معاشر أهل السنة .

وأما الشيعة ؛ فلست أعلم مذهبهم في ذلك وإن كان لا يعقل غير ما عليه أهل السنة .

وهب أن الأمر كذلك عندهم ؛ فذلك مما لا ينفع معهم ؛ لأنهم إنما يتبعون أهواءهم ، وقاعدة الغربيين : (الغاية تبرر الوسيلة) !!

ثالثاً : هب أن الرازي هذا ثقة على مذهب الشيعي ؛ فهل يلزم منه أن يكون من فوقه من رجال الإسناد ثقات أيضاً ؟! مع أننا قد سبق أن بينا أن الأمر ليس كذلك !

ثم هب أنهم ثقات ؛ فهل بمجرد ذلك يصح الإسناد ؛ أم لا بد من سلامته من كل علة قادحة ؟!

لعل الشيعي يعرف هذه الحقائق ، ثم هو يتجاهلها للقاعدة السابقة : (الغاية تبرر الوسيلة) !

ومن أجل ذلك ؛ تراه يتجاهل حكم الأئمة الآخرين على الحديث بالوضع ؛ كالجورقاني ، وابن الجوزي ، وابن حجر العسقلاني ، والسيوطي ، وابن عراق !

رابعاً : قوله : "فهو شيخهم ومعتمدهم ، كما يعترف به الذهبي ..." ! كذب على الذهبي ؛ فإنه لم يذكر لفظ : "معتمدهم" أصلاً ، وإنما زادها الشيعي من عند نفسه زوراً وتضليلاً ، فعليه من الله مايستحق ! " اهـ .[1373]

{ انت وارثي }

قال الحافظ ابن الجوزي : " أَنبأَنَا يحيى على الطَّرَّاحِ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبو مَنْصُورٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ أَنبأَنَا أَبُو أَحْمد عبد الله بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَرَضِيُّ قَالَ حَدثنَا جَعْفَر ابْن مُحَمَّدٍ الْخَوَّاصُ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بن عبيد الله الابزارى قَالَ حَدَّثنى إِبْرَاهِيم ابْن سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْمَأْمُونُ قَالَ حَدَّثَنِي الرَّشِيدُ عَنْ جَدِّي الْمَهْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ الْمَنْصُورِ عَنْ أَبِيه عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلامُ: " أَنْتَ وَارِثِي ".
هَذَا حَدِيث مِمَّا عمله الابزارى وَكَانَ كذابا " اهـ .[1374]

{ انت ولي كل مؤمن بعدي }

قال الامام الترمذي : " 3645 – حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشًا وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَمَضَى فِي السَّرِيَّةِ فَأَصَابَ جَارِيَةً فَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ وَتَعَاقَدَ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

1373 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 694 – 697 .
1374 - الموضوعات – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 1 ص 346 .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِذَا لَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْنَاهُ بِمَا صَنَعَ عَلِيٌّ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا رَجَعُوا مِنْ السَّفَرِ بَدَءُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ ثُمَّ انْصَرَفُوا إِلَى رِحَالِهِمْ فَلَمَّا قَدِمَتْ السَّرِيَّةُ سَلَّمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تَرَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَنَعَ كَذَا وَكَذَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ الثَّانِي فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ قَامَ الثَّالِثُ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ قَامَ الرَّابِعُ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالُوا فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْغَضَبُ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ

تحقيق الألباني : صحيح ، الصحيحة (2223) " اهـ .[1375]

في هذا الحديث بيان من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم باثبات ولاية علي رضي الله عنه التي هي ضد المعاداة , والبغض , اي انها بمعنى المحبة والمناصرة , وهي ثابتة لعلي رضي الله عنه في حياته وبعد مماته , فنحن نوالي عليا رضي الله عنه الان وهو ميت وليس بخليفة , ولهذا نقول ان هذا الحديث ليس فيه ما يدعيه الرافضة من ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد نصب عليا

1375 - صحيح وضعيف سنن الترمذي – محمد ناصر الدين الالباني – ج 8 ص 212 .

رضي الله عنه للخلافة بل ان مفهومه هو مناصرة , ومحبة علي رضي الله عنه وهذا متحقق في الامة , ومن القرائن الدالة على معنى هذا الحديث الشريف ما جاء في صحيح الامام البخاري : " **4447** – حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَحَدَ الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنٍ، "كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟، فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا "، فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلاَثٍ عَبْدُ العَصَا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، إِنِّي لَأَعْرِفُ وُجُوهَ بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ عِنْدَ المَوْتِ، اذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْنَسْأَلْهُ فِيمَنْ هَذَا الأَمْرُ، إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عَلِمْنَاهُ، فَأَوْصَى بِنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ لَئِنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنَعَنَاهَا لاَ يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لاَ أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " اهـ .[1376]

فهذا الحديث الذي دار بين العباس وعلي رضي الله عنهما في مرض موت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وكلاهما من العترة الطيبة المباركة دال على عدم وجود اي نص من النبي صلى الله عليه واله وسلم لاحد بالخلافة من بعده , فلو كانت هناك وصية لعلي رضي الله عنه لما قال له العباس رضي الله عنه فلنسألن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فيمن هذا الامر ان كان فينا علمنا ذلك ,

---

1376 - صحيح البخاري - بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ – ج 6 ص 12 .

وان كان في غيرنا علمناه فاوصى بنا , ثم نرى رد علي رضي الله عنه بكلام يدل على عدم وجود اي وصية له , فلو كانت هناك وصية لعلي رضي الله عنه لقال للعباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اوصى لي في الغدير , وقال من كنت مولاه فهذا علي مولاه , فدل هذا بكل وضوح على عدم وجود اي وصية لعلي رضي الله عنه .

وفي كتاب السنة للامام عبد الله بن احمد بسند صحيح كما قال محقق الكتاب الدكتور القحطاني , قال الامام عبد بن الامام احمد : " **1336** – حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ثِقَةٌ، وَأَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وُجُودُ أَبِي عَاصِمٍ أَقَامَ إِسْنَادَهُ، قَالَ: خَطَبَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا فِي الْإِمَارَةِ شَيْئًا وَإِنَّمَا هُوَ رَأْيٌ رَأَيْنَاهُ» " اهـ .[1377]

فهذا الاثر الصحيح عن امير المؤمنين علي رضي الله عنه صريح كل الصراحة على عدم وجود وصية بالخلافة له رضي الله عنه .

وثبت ايضا عند الامام الحاكم والامام البزار وغيرهما بسند صحيح ان عليا رضي الله عنه قال ان الله قد جمع الامة بعد نبيها صلى الله عليه واله وسلم على خيرها , واحتج بهذا الامر على عدم الوصية لاحد من بعده رضي الله عنه , قال الامام الحاكم : " **4467** – أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُزَكِّي بِمَرْوَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ

1377 - السنة لعبد الله بن أحمد - تحقيق د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني - ج 2 ص 570 .

عَنْهُ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنا؟ قَالَ: «مَا اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْتَخْلِفُ، وَلَكِنْ إِنْ يُرِدُ اللَّهُ بِالنَّاسِ خَيْرًا، فَسَيَجْمَعُهُمْ بَعْدِي عَلَى خَيْرِهِمْ، كَمَا جَمَعَهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ عَلَى خَيْرِهِمْ»

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

4467 – صحيح " اهـ .[1378]

وقال الحافظ الهيثمي : " **14334** – وَعَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيٍّ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ قَالَ: «مَا اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَأَسْتَخْلِفُ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ يُرِدِ اللَّهُ – تَبَارَكَ وَتَعَالَى – بِالنَّاسِ خَيْرًا، فَسَيَجْمَعُهُمْ عَلَى خَيْرِهِمْ كَمَا جَمَعَهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ عَلَى خَيْرِهِمْ».

رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي الْحَارِثِ، وَهُوَ ثِقَةٌ " اهـ .[1379]

وفي لفظ اخر عند الامام البزار : " **871** – حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْجُنَيْدِ، قَالَا: نا أَبُو الْجَوَابِ، قَالَ: نا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ يَزِيدَ الْحِمَّانِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ لَتُخْضَبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ لِلِحْيَتِهِ مِنْ رَأْسِهِ فَمَا يُحْبَسُ أَشْقَاهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُبَيْعٍ: وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا فَعَلَ ذَلِكَ

1378 - المستدرك على الصحيحين مع التلخيص للامام الذهبي - ابوعبد الله محمد بن عبد الله الحاكم - ج 3 ص 84 , ومسند البزار - أبو بكر أحمد بن عمرو البزار - ج 2 ص 186 .

1379 - مجمع الزوائد - أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي - ج 9 ص 47 .

أَبَرْنَا عِتْرَتَهُ قَالَ: قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ أَنْ تَقْتُلَ بِي غَيْرَ قَاتِلِي قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا قَالَ: لَا وَلَكِنِّي أَتْرُكُكُمْ كَمَا تَرَكَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَمَاذَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا أَتَيْتَهُ وَقَدْ تَرَكْتَنَا هَمَلًا قَالَ: أَقُولُ لَهُمُ اسْتَخْلَفْتَنِي فِيهِمْ مَا بَدَا لَكَ ثُمَّ قَبَضْتَنِي وَتَرَكْتُكَ فِيهِمْ " اهـ .[1380]

وقال الحافظ الهيثمي : " 14782 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُبَيْعٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَقُولُ: لَتُخَضَّبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، فَمَا يَنْتَظِرُ بِيَ الْأَشْقَى؟ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَخْبِرْنَا بِهِ نُبِيرُ عِتْرَتَهُ قَالَ: إِذًا تَقْتُلُونَ بِي غَيْرَ قَاتِلِي. قَالُوا: فَاسْتَخْلِفْ عَلَيْنَا قَالَ: لَا وَلَكِنْ أَتْرُكُكُمْ إِلَى مَا تَرَكَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالُوا: فَمَاذَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا أَتَيْتَهُ؟ قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ تَرَكْتَنِي فِيهِمْ مَا بَدَا لَكَ، ثُمَّ قَبَضْتَنِي إِلَيْكَ وَأَنْتَ فِيهِمْ؛ فَإِنْ شِئْتَ أَصْلَحْتَهُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَفْسَدْتَهُمْ.

رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُبَيْعٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ. وَرَوَاهُ

الْبَزَّارُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ " اهـ .[1381]

فهذه الاثار الصحيحة على لسان امير المؤمنين علي رضي الله عنه صريحة في عدم وجود اي وصية له بالخلافة , وذلك لانه احتج بفعل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعدم الوصية , ولهذا لم يوص لاحد من بعده رضي الله عنه وارضاه .

1380 - مسند البزار - أبو بكر أحمد بن عمرو البزار - ج 3 ص 92 .
1381 - مجمع الزوائد - أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي - ج 9 ص 137 .

فقد تبين لنا من خلال النقولات المعتبرة لاهل الاسلام انه لا حجة بهذا الحديث الشريف على الامامة التي يقول بها الرافضة .

{ لا ينبغي ان اذهب الا وانت خليفتي }

قال الامام احمد : " **3061** – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَلْجٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، إِذْ أَتَاهُ تِسْعَةُ رَهْطٍ، فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِمَّا أَنْ تَقُومَ مَعَنَا، وَإِمَّا أَنْ يُخْلُونَا هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلْ أَقُومُ مَعَكُمْ، قَالَ: وَهُوَ يَوْمَئِذٍ صَحِيحٌ قَبْلَ أَنْ يَعْمَى، قَالَ: فَابْتَدَءُوا فَتَحَدَّثُوا، فَلَا نَدْرِي مَا قَالُوا، قَالَ: فَجَاءَ يَنْفُضُ ثَوْبَهُ، وَيَقُولُ: أُفْ وَتُفْ، وَقَعُوا فِي رَجُلٍ لَهُ عَشْرٌ، وَقَعُوا فِي رَجُلٍ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَأَبْعَثَنَّ رَجُلًا لَا يُخْزِيهِ اللهُ أَبَدًا، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ "، قَالَ: فَاسْتَشْرَفَ لَهَا مَنِ اسْتَشْرَفَ، قَالَ: " أَيْنَ عَلِيٌّ؟ " قَالُوا: هُوَ فِي الرَّحَى يَطْحَنُ، قَالَ: " وَمَا كَانَ أَحَدُكُمْ لِيَطْحَنَ؟ " قَالَ: فَجَاءَ وَهُوَ أَرْمَدُ لَا يَكَادُ يُبْصِرُ، قَالَ: فَنَفَثَ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ هَزَّ الرَّايَةَ ثَلَاثًا، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ، فَجَاءَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ. قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ فُلَانًا بِسُورَةِ التَّوْبَةِ، فَبَعَثَ عَلِيًّا خَلْفَهُ، فَأَخَذَهَا مِنْهُ، قَالَ: " لَا يَذْهَبُ بِهَا إِلَّا رَجُلٌ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ "، قَالَ: وَقَالَ لِبَنِي عَمِّهِ: " أَيُّكُمْ يُوَالِينِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ "، قَالَ: وَعَلِيٌّ مَعَهُ جَالِسٌ، فَأَبَوْا، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أُوَالِيكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ: " أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ "، قَالَ: فَتَرَكَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: " أَيُّكُمْ

يُوَالِينِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ " فَأَبَوْا، قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أُوَالِيكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. فَقَالَ: " أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ". قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ خَدِيجَةَ.

قَالَ: وَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبَهُ فَوَضَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ، وَفَاطِمَةَ، وَحَسَنٍ، وَحُسَيْنٍ، فَقَالَ: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب: 33] قَالَ: وَشَرَى عَلِيٌّ نَفْسَهُ، لَبِسَ ثَوْبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ نَامَ مَكَانَهُ، قَالَ: وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَرْمُونَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَعَلِيٌّ نَائِمٌ، قَالَ: وَأَبُو بَكْرٍ يَحْسَبُ أَنَّهُ نَبِيُّ اللهِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِ انْطَلَقَ نَحْوَ بِئْرِ مَيْمُونٍ، فَأَدْرِكْهُ. قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَدَخَلَ مَعَهُ الْغَارَ، قَالَ: وَجَعَلَ عَلِيٌّ يُرْمَى بِالْحِجَارَةِ كَمَا كَانَ يُرْمَى نَبِيُّ اللهِ، وَهُوَ يَتَضَوَّرُ، قَدْ لَفَّ رَأْسَهُ فِي الثَّوْبِ، لَا يُخْرِجُهُ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ لَلَئِيمٌ، كَانَ صَاحِبُكَ نَرْمِيهِ فَلا يَتَضَوَّرُ، وَأَنْتَ تَتَضَوَّرُ، وَقَدِ اسْتَنْكَرْنَا ذَلِكَ. قَالَ: وَخَرَجَ بِالنَّاسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَخْرُجُ مَعَكَ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ نَبِيُّ اللهِ: " لَا " فَبَكَى عَلِيٌّ، فَقَالَ لَهُ: " أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيٍّ، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَّا وَأَنْتَ خَلِيفَتِي "، قَالَ: وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَنْتَ وَلِيِّي فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي ". وَقَالَ: وسَدَّ

أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: فَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ جُنُبًا، وَهُوَ طَرِيقُهُ لَيْسَ لَهُ طَرِيقٌ غَيْرُهُ، قَالَ: وَقَالَ: " مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَإِنَّ مَوْلَاهُ عَلِيٌّ ".

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ عَنْهُمْ، عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ، هَلْ حَدَّثَنَا أَنَّهُ سَخِطَ عَلَيْهِمْ بَعْدُ؟

قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ حِينَ قَالَ: ائْذَنْ لِي فَلْأَضْرِبْ عُنُقَهُ . قَالَ: " وَكُنْتَ فَاعِلًا؟ وَمَا يُدْرِيكَ، لَعَلَّ اللهَ قَدِ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ " (3)

---

(3) إسناده ضعيف بهذه السياقة، أبو بلج- واسمه يحيى بن سليم، أو ابن أبي سليم-، وإن وثقه غير واحد، قد قال فيه البخاري: فيه نظر، وأعدل الأقوال فيه أنه يقبل حديثه فيما لا ينفرد به كما قال ابن حبان في "المجروحين"، وفي متن حديثه هذا ألفاظ منكرة، بل باطلة لمنافرتها ما في الصحيح، ولبعضه الآخر شواهد.

قال شيخ الاسلام ابن تيمية في "منهاج السنة" 5/34-36 بعد أن ساق الحديث: وفيه ألفاظ هي كذب على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كقوله: "أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، غير أنك لست بنبي، لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي" فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذهب غيرَ مرة وخليفته على المدينة غير علي، كما اعتمر عمرةَ الحُديبية، وعلى معه وخليفتُه غيره، وغزا بعد ذلك خيبر ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره، وغزا غزوة الفتح وعلي معه

وخليفته في المدينة غيره، وغزا حُنيناً والطائفَ وعلي معه وخليفته في المدينة غيره، وحج حجة الوداع وعلي معه وخليفته بالمدينة غيره، وغزا غزوة بدر ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره.

وكل هذا معلوم بالأسانيد الصحيحة وباتفاق أهل العلم بالحديث، وكان علي معه في غالب الغزوات وإن لم يكن فيها قتال.

فإن قيل: استخلافه يَدُل على أنه لا يستخلِفُ إلا الأفضل، لزم أن يكون علي مفضولاً في عامة الغزوات، وفي عُمرته وحجته، لا سيما وكل مرة كان يكون الاستخلاف على رجال مؤمنين، وعام تبوك ما كان الاستخلاف إلا على النساء والصبيان ومَن عَذَرَ الله، وعلى الثلاثة الذين خلفوا، أو متهم بالنفاق، وكانت المدينة آمنة لا يُخاف على أهلها، ولا يحتاج المستخلفُ إلى جهاد، كما يحتاج في أكثر الاستخلافات.

وكذلك قوله: "وسد الأبواب كلها إلا باب علي" فإن هذا مما وضعته الشيعةُ على طريق المقابلة، فإنَّ الذي في الصحيح عن أبي سعيد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال في مرضه الذي مات فيه: "إن أمنَّ الناسِ علي في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلا غير ربي لاتخذتُ أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الاسلام ومودَّتُه، لا يَبْقَيَنَّ في المسجد خوخة إلا سُدت إلا خوخة أبي بكر" ورواه ابن عباس أيضاً في "الصحيحين".

ومثل قوله: "أنت وليي في كل مؤمن بعدي" فإن هذا موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، والذي فيه من الصحيح ليس هو مِن خصائص الأئمة، بل ولا من خصائص علي، بل قد شاركه فيه غيره، مثل كونه يحب اللهَ ورسولَه ويحبه الله ورسولُه، ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هارون من موسى، ومثل كون علي مَوْلَى

مَن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مولاه، فإن كُل مؤمنٍ موال لله ورسوله، ومثل كون "براءة" لا يبلغها إلا رجل من بني هاشم، فإن هذا يشترك فيه جميعُ الهاشميين، لما رُوي أن العادة كانت جارية بأن لا ينقضَ العهود ويحلها إلارجل من قبيلة المطاع........ " اهـ .[1382]

لقد صرح العلامة شعيب الارناؤوط بضعف الاثر , ثم نقل كلام شيخ الاسلام في رد الاثر , ونقد متنه .

لقد تكلم النقاد في ابي بلج وهم ما بين موثق له , ومضعف , والقول الفصل فيه كما قال الامام ابن حبان بعدم قبول روايته اذا انفرد, وهذا اختيار العلامة شعيب الارناؤوط كما نقلت عنه .

واليك ايها القاريء الكريم قول بعض علماء الجرح والتعديل في ابي بلج , قال الامام ابن حبان : " **1197** – يحيى بن أبي سليم أَبُو بلج الْفَزارِيّ من أهل الْكُوفَة وَقَدْ قيل إِنَّه واسطي يروي عَن مُحَمَّد بن حَاطِب وَعَمْرو بن مَيْمُون روى عَنهُ شُعْبَة وهشيم كَانَ مِمَّن يُخطئ لم يفحش خَطؤُهُ حَتَّى اسْتحق التّرْك وَلَا أَتَى مِنْهُ مَا لَا يَنْفَكّ الْبشر عَنهُ فيسلك بِهِ مَسْلَك الْعُدُول فَأرى أَن لَا يحْتَج بِمَا انْفَرد من الرِّوَايَة وَهُوَ مِمَّن أستخير الله فِيهِ وَهُوَ الَّذِي رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلم قَالَ فَصْلٌ بَيْنَ الْحَلالِ وَالْحَرَامِ الدُّفُّ وَالصَّوْتُ فِي

1382 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 5 ص 178 – 188 .

النِّكَاحِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو خُزَيْمَةَ قَالَ حَدَّثنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيم الدروقي قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَلْجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ " اهـ .[1383]

وقال الحافظ ابن الجوزي : " 3722 – يحيى بن سليم وَيُقَال ابْن أبي سليم أَبُو بلج الْفَزارِيّ الْكُوفِي وَيُقَال واسطي قَالَ البُخَارِيّ فِيهِ نظر وَقَالَ أَحْمد بن حَنْبَل روى حَدِيثا مُنْكرا وَقَالَ ابْن حبَان كَانَ يخطيء وَقَالَ الْأَزْدِيّ كَانَ غير ثِقَة " اهـ .[1384]

قال الامام الذهبي : " 4642 – يحيى بن سليم، أبو ابن أبي سليم، أبو بلج الفزاري: قال البخاري: فيه نظر، وقال أحمد: روى حديثاً منكراً، وقال الأزدي: غير ثقة. –عه– " اهـ .[1385]

وقال الحافظ ابن حجر : " 8003– أبو بلج بفتح أوله وسكون اللام بعدها جيم الفزاري الكوفي ثم الواسطي الكبير اسمه يحيى ابن سليم أو ابن أبي سليم أو ابن أبي الأسود صدوق ربما أخطأ من الخامسة 4 " اهـ .[1386]

ولو سلمنا بصحة الاثر فلا حجة للرافضة في الاحتجاج به , فلفظ (إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَّا وَأَنْتَ خَلِيفَتِي) جاء من اجل ترك علي رضي الله عنه للمدينة بعد ان استخلفه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عليها , فالحديث له مناسبة وهي محمولة عليه , فمن استدل على استخلاف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لاحد في اسفاره , وحجه , وغزواته , فيلزم من هذا ان يكون جميع الذين

1383 - المجروحين – ابو حاتم محمد بن حبان البستي – ج 3 ص 113 .
1384 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 3 ص 196 .
1385 - ديوان الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ص 434 .
1386 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ص 625 .

استخلفهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في حياته خلفاء من بعد مماته , ولا يقول بهذا احد , ولو سلمنا من باب التنزل ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اراد الخلافة لعلي رضي الله عنه بعد موته فقد تحقق هذا بالفعل فهو الخليفة الراشد الرابع , وخلاصة الكلام ان هذا الاثر لا يسعف الرافضة بشيء .

{ فانهم قد تركوا السنة من بغض علي }

قال الامام النسائي : " أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ الْكُوفِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَاتٍ، فَقَالَ: مَا لِي لَا أَسْمَعُ النَّاسَ يُلَبُّونَ؟ فَقُلْتُ: يَخَافُونَ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ فُسْطَاطِهِ، فَقَالَ: «لَبَّيْكَ اللهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ فَإِنَّهُمْ قَدْ تَرَكُوا السُّنَّةَ مِنْ بُغْضِ عَلِيٍّ»

تحقيق الألباني : صحيح الإسناد " اهـ .[1387]

ان هذا الاثر صحيح كما قال الامام الالباني , وليس فيه اكثر من انكار ابن عباس رضي الله عنه على الناس بعدم التلبية , واما ما ورد فيه من خوف الناس من معاوية رضي الله عنه فهو مبني على ظن خاطيء , والدليل على ما اقول ما ورد من نفس الاثر من تلبية ابن عباس رضي الله عنه من غير ان يصدر اي اذى

1387 - صحيح وضعيف سنن النسائي – محمد ناصر الدين الالباني – ج 7 ص 78 .

من معاوية رضي الله عنه , او من ينوب عنه في موسم الحج تجاه ابن عباس رضي الله عنه , فالكلام كله مبني على الظن لا اكثر .

ولقد ورد هذا الاثر عند الامام البيهقي , وفيه ان ابن عباس رضي الله عنه قد لعنهم , قال الامام البيهقي : " أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ الشَّرْقِىِّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ سَعِيدٍ النَّسَوِىُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ النَّهْدِىِّ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ فَقَالَ : يَا سَعِيدُ مَا لِى لاَ أَسْمَعُ النَّاسَ يُلَبُّونَ؟ قُلْتُ : يَخَافُونَ مُعَاوِيَةَ فَخَرَجَ ابْنُ الْعَبَّاسِ مِنْ فُسْطَاطِهِ فَقَالَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ مُعَاوِيَةَ اللَّهُمَّ الْعَنْهُمْ فَقَدْ تَرَكُوا السُّنَّةَ مِنْ بُغْضِ عَلِىٍّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ " اهـ .[1388]

وهذا الاثر لا يصح وعلته عبد الله بن محمد بن الشرقي , قال الامام الذهبي : " 3357 – عبد الله بن مُحَمَّد بن الشَّرْقِي أَخُو الْحَافِظ ابي حَامِد تكلمُوا فِيهِ لادمانه الْمُسكر " اهـ .[1389]

فالزيادة التي فيها اللعن الواردة عند الامام البيهقي لا تصح .

1388 - سنن البيهقي – ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي - ج 5 ص 113 .
1389 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 356 .

ولقد وردت رواية في دين الرافضة بان عليا رضي الله عنه لم يبين للناس اصلا مناسك الحج فكيف يكون عدم تلبية الناس بالحج من بغض علي رضي الله عنه وهو لم يعلمهم مناسك الحج اصلا ؟ !

قال الكليني : "6 – مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عِيسَى بْنِ السَّرِيِّ أَبِي الْيَسَعِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَخْبِرْنِي بِدَعَائِمِ الْإِسْلَامِ الَّتِي لَا يَسَعُ أَحَداً التَّقْصِيرُ عَنْ مَعْرِفَةِ شَيْءٍ مِنْهَا الَّذِي مَنْ قَصَّرَ عَنْ مَعْرِفَةِ شَيْءٍ مِنْهَا فَسَدَ دِينُهُ وَ لَمْ يَقْبَلِ [اللَّهُ] مِنْهُ عَمَلَهُ وَ مَنْ عَرَفَهَا وَ عَمِلَ بِهَا صَلَحَ لَهُ دِينُهُ وَ قَبِلَ مِنْهُ عَمَلَهُ وَ لَمْ يَضِقْ بِهِ مِمَّا هُوَ فِيهِ لِجَهْلِ شَيْءٍ مِنَ الْأُمُورِ جَهْلُهُ فَقَالَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَ الْإِقْرَارُ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ حَقٌّ فِي الْأَمْوَالِ الزَّكَاةُ وَ الْوَلَايَةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهَا وَلَايَةُ آلِ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) قَالَ فَقُلْتُ لَهُ هَلْ فِي الْوَلَايَةِ شَيْءٌ دُونَ شَيْءٍ فَضْلٌ يُعْرَفُ لِمَنْ أَخَذَ بِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) مَنْ مَاتَ وَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَ كَانَ عَلِيّاً (عليه السلام) وَ قَالَ الْآخَرُونَ كَانَ مُعَاوِيَةَ ثُمَّ كَانَ الْحَسَنَ (عليه السلام) ثُمَّ كَانَ الْحُسَيْنَ (عليه السلام) وَ قَالَ الْآخَرُونَ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ وَ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ وَ لَا سِوَاءَ وَ لَا سِوَاءَ قَالَ ثُمَّ سَكَتَ ثُمَّ قَالَ أَزِيدُكَ فَقَالَ لَهُ حَكَمٌ الْأَعْوَرُ نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ ثُمَّ كَانَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ثُمَّ كَانَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ أَبَا جَعْفَرٍ وَ كَانَتِ الشِّيعَةُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ أَبُو جَعْفَرٍ وَ هُمْ لَا يَعْرِفُونَ مَنَاسِكَ حَجِّهِمْ وَ حَلَالَهُمْ وَ حَرَامَهُمْ حَتَّى كَانَ

أَبُو جَعْفَرٍ فَفَتَحَ لَهُمْ وَ بَيَّنَ لَهُمْ مَنَاسِكَ حَجِّهِمْ وَ حَلَالَهُمْ وَ حَرَامَهُمْ حَتَّى صَارَ النَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا كَانُوا يَحْتَاجُونَ إِلَى النَّاسِ وَ هَكَذَا يَكُونُ الْأَمْرُ وَ الْأَرْضُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِإِمَامٍ وَ مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَ أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَى مَا أَنْتَ عَلَيْهِ إِذْ بَلَغَتْ نَفْسُكَ هَذِهِ وَ أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ وَ انْقَطَعَتْ عَنْكَ الدُّنْيَا تَقُولُ لَقَدْ كُنْتُ عَلَى أَمْرٍ حَسَنٍ .

أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عِيسَى بْنِ السَّرِيِّ أَبِي الْيَسَعِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) مِثْلَهُ " اهـ .[1390]

فاذا كان الشيعة لا يعرفون مناسك الحج من علي رضي الله عنه فكيف بباقي المسلمين ؟ !!! .

ومن الممكن ان يقول الرافضة ان المقصود بقوله قبل ابي جعفر اي في عهد زين العابدين فقط , فنقول لهم ان السياق واضح في ان عدم نشر زين العابدين والحسين والحسن وعلي رضي الله عنهم اي شيء من علم الحلال , والحرام عند الشيعة فضلا عن الامة , ومن القرائن الدالة على ذلك ما جاء في الكافي :

" 8 – مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) عَمَّا يَرْوِي النَّاسُ عَنْ عَلِيٍّ (عليه السلام) فِي أَشْيَاءَ مِنَ الْفُرُوجِ لَمْ يَكُنْ يَأْمُرُ بِهَا وَ لَا يَنْهَى عَنْهَا إِلَّا أَنَّهُ يَنْهَى عَنْهَا نَفْسَهُ وَ وُلْدَهُ فَقُلْتُ وَ كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ قَالَ قَدْ أَحَلَّتْهَا آيَةٌ وَ حَرَّمَتْهَا آيَةٌ

1390 - الكافي – الكليني - ج 2 ص 19 – 21 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول - صحيح بسنديه – ج 7 ص 108 .

أُخْرَى قُلْتُ فَهَلْ يَصِيرُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا قَدْ نَسَخَتِ الْأُخْرَى أَوْ هُمَا مُحْكَمَتَانِ جَمِيعاً أَوْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْمَلَ بِهِمَا فَقَالَ قَدْ بَيَّنَ لَكُمْ إِذْ نَهَى نَفْسَهُ وَ وُلْدَهُ قُلْتُ مَا مَنَعَهُ أَنْ يُبَيِّنَ ذَلِكَ لِلنَّاسِ فَقَالَ خَشِيَ أَنْ لَا يُطَاعَ وَ لَوْ أَنَّ عَلِيّاً (عليه السلام) ثَبَتَتْ لَهُ قَدَمَاهُ أَقَامَ كِتَابَ اللَّهِ وَ الْحَقَّ كُلَّهُ " اهـ .[1391]

{ من اين ترى اخذها الحمار }

قال الامام الطحاوي : " أَبَا غَسَّانَ مَالِكَ بْنَ يَحْيَى الْهَمْدَانِيَّ حَدَّثَنَا قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ , قَالَ: أنا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ , عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ نَتَحَدَّثُ حَتَّى ذَهَبَ هَزِيعٌ مِنَ اللَّيْلِ , فَقَامَ مُعَاوِيَةُ , فَرَكَعَ رَكْعَةً وَاحِدَةً , فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مِنْ أَيْنَ تُرَى أَخَذَهَا الْحِمَارُ» " اهـ .[1392]

ان هذا الاثر لا يصح عن حبر الامة رضي الله عنه , وعلته ابو غسان مالك بن يحيى الهمداني , قال الامام العقيلي : " 1749 – مَالِكُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ النُّكْرِيُّ حَدَّثَنِي آدَمُ قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ قَالَ: مَالِكُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ النُّكْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ نَظَرٌ " اهـ .[1393]

وقال الامام ابن عدي : " 1867– مالك بْن يَحْيى بْن مَالِك النكري بصري.

1391 - الكافي – الكليني - ج 5 ص 556 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – صحيح – ج 20 ص 407 .
1392 - شرح معاني الآثار – احمد بن محمد بن سلامة الطحاوي – ج 1 289 .
1393 - الضعفاء الكبير - أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي – ج 4 ص 174 .

عن أَبِيهِ فيه نظر. سمعتُ ابنَ حماد يذكره عن الْبُخَارِيّ " اهـ .[1394]

وقال الامام ابن حبان : " 1084 – مَالك بن يحيى بن عَمْرو بن مَالك الْبكْرِيّ كنيته أَبُو غَسَّان من أهل الْبَصْرَة يَرْوِي عَن أَبِيهِ رَوَى عَنْهُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ والعراقيون مُنكر الحَدِيث جدا لَا يَجُوز الِاحْتِجَاج بِهِ إِذَا انْفَرد عَن الثِّقَات بالمفاريد الَّتِي لَا أُصُول لَهَا " اهـ .[1395]

بل ان الثابت عن حبر الامة ابن عباس رضي الله عنه الشهادة لمعاوية رضي الله عنه بانه فقيه , قال الامام البخاري : " 3765 – حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: " هَلْ لَكَ فِي أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ، فَإِنَّهُ مَا أَوْتَرَ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ؟ قَالَ: «أَصَابَ، إِنَّهُ فَقِيهٌ» " اهـ .[1396]

{ انت وشيعتك في الجنة }

قال الامام الالباني : " 5590 – (يا عليّ ! أنتَ وأصحابُك في الجنة ، أنت وشِيعَتُك في الجنة ، إلا أنه ممَّنْ يزعمُ أنه يُحِبُكَ أقوام يُضْفَزُون الإسلام ثم يَلْفِظُونَهُ ، يقرأون القرآنَ لا يجاوزُ تراقِيَهُمْ ، لهم نَبَزٌ, يقال لهم : الرافضة ، فإن أَدْرَكْتَهُم فجاهِدْهُمْ ، فإنهم مشركون . فقلتُ : يا رسولَ الله ! ما العلامةُ فيهم ؟ قال : لا يشهدونَ جُمُعَةً ولا جماعةً ، ويَطْعَنونَ على السَّلَفِ الأول)

موضوع .

1394 - الكامل في الضعفاء – عبد الله بن عدي – ج 8 ص 117 .
1395 - المجروحين – محمد بن حبان البستي – ج 3 ص 73 .
1396 - صحيح البخاري - بَابُ ذِكْرِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- ج 5 ص 28 - 29 .

أخرجه الطبراني في " الأوسط " (2 / 112 / 2 / 6749) ، والخطيب في " التاريخ " (12 / 358) من طريق الفضل بن غانم : حدثنا سوار بن مصعب عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن أم سلمة قالت : كانت ليلتي ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندي ، فأتته فاطمة ، فسبقها علي ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : . . . . فذكره ، وقال الطبراني : " لم يروه عن عطية عن أبي سعيد عن أم سلمة إلا سوار بن مصعب "

قلت : وهو متهم ، قال البخاري : " منكر الحديث " . وقال النسائي وغيره : " متروك " . وقال ابن حبان (1 / 356) : " كان ممن يأتي بالمناكير عن المشتهير ، حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها " . بل قال الحاكم : " روى عن الأعمش وابن خالد المناكير ، وعن عطية الموضوعات "

قلت : وهذا من روايته عن عطية كما ترى ، فهو من موضوعاته ، على ضعف عطية .

والفضل بن غانم ، قريب منه ، قال الذهبي : " قال يحيى : ليس بشئ . وقال الدارقطني : ليس بالقوي . وقال الخطيب : ضعيف "

وبه أعله الهيثمي (10 / 22) ، والأولى إعلاله بشيخه ، لأنه متهم كما تقدم ، على أنه قد تابعه جميع بن عمير البصري ، لكن خالفه في إسناده ، فقال : حدثنا سوار عن محمد بن جحادة عن الشعبي عن علي مرفوعاً به . رواه عنه عصام بن الحكم العكبري .

أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (4 / 329) ، والخطيب في " التاريخ " (12 / 289) ، ومن طريقه ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 397) وقال :

" حديث لا يصح ، وسوار ليس بثقة ، قال ابن نمير : جميع من أكذب الناس .
وقال ابن حبان : كان يضع الحديث "

قلت : هذا خطأ فاحش ! تبعه عليه السيوطي في " اللآلي " (1 / 379) ، وابن عراق في " تنزيه الشريعة " (1 / 366) ، وصاحبي المعلِّق على " فضائل الصحابة " : وصي الله بن محمد عباس (2 / 655) وغيرهم ، فإن الذي قال فيه ابن نمير وابن حبان ما ذكر ، إنما هو جميع بن عمير التيمي الكوفي ، وهو تابعي ، روى عن ابن عمر وعائشة ! وأما جميع الراوي لهذا الحديث ، فهو متأخر عن هذا جداً ، من طبقة شيوخ الأئمة الستة ! ثم هو بصري والأول كوفي ! ووقع في رواية أبي نعيم : " جميع بن عبد الله " ، فسمى أباه (عبد الله) فلعله خطأ من الناسخ أو الطابع .

ثم إن الحافظ قد أورده في " التهذيب " تمييزاً ، برواية آخر عنه ، وقال :
" قلت : له في " الموضوعات " لابن الجوزي حديث باطل في شيعة علي "
ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وأما في " التقريب " ، فجزم بأنه ضعيف .
وهذا مما لا وجه له عندي ، فإنه لم يرو تضعيفه عن أحد ، وفي ظني أنه توهم أنه هو آفة هذا الحديث الباطل ، كما يشعر به كلامه في " التهذيب " ، وفاته أن الآفة من شيخه سوار بن مصعب ، وهو متهم كما تقدم ، فالصواب أن يقال فيه : " مجهول الحال " .
كما هي قاعدة أهل الحديث ، وانظر الكلام الآتي على هانئ بن هانئ في الحديث (5594) .

ومثله العكبري الراوي عنه ، ففي ترجمته أورد الخطيب حديثه هذا ، وذكر أنه روى عنه ثلاثة ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وإن مما يؤكد أن آفة الحديث إنما هو سوار هذا ، وأنه هو الذي اضطرب وتلون في روايته بأسانيد مختلفة : أن أبا بكر القطيعي أخرجه في زوائده في " فضائل الصحابة " بسند صحيح عنه ، فقال (2 / 654 / 1115) :

حدثنا إبراهيم بن شريك قال : ثنا عقبة بن مكرم الضبي قال : ثنا يونس بن بكير عن السوار بن مصعب عن أبي الجحاف . قال أبو مكرم عقبه – وكان من الشيعة – : عن محمد بن عمرو عن فاطمة الكبرى عن أم سلمة قالت : . . . . . . الحديث

قلت : وأبو جحاف اسمه داود بن أبي عوف سويد التميمي ، وهو صدوق شيعي . فالآفة سوار كما تقدم ، وقال السيوطي : " سوار متروك " .

(تنبيه) : هذا الحديث من الأحاديث التي أوردها الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء في كتابه " أصل الشيعة " ، زاعماً أنها عند أهل السنة من طرقهم الوثيقة التي لا يظن ذو مسكة فيها الكذب والوضع ! كما تقدم نقله عنه والرد عليه في الحديث الذي قبله ، فهذا مثال آخر على كذبه على أهل السنة ، ولكن من يهن عليه الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصعب عليه بعده شئ !

ثم إنه لم ينقل منه إلا طرفه الأول : " يا علي ! أنت وأصحابك في الجنة " ! فهو من الأدلة الكثيرة على ما ذكرته هناك : أن أهل الأهواء يروون ما لهم دون ما عليهم !

(فائدة) : قوله (يُضْفَزُون الإسلام) ، أي : يلقنونه ثم يتركونه ولا يقبلونه . كذا في " النهاية " . وكان الأصل " يصفون " ، وفي " المجمع " : " يرفضون " ! والتصحيح من " التاريخ " و " النهاية " .

ثم رأيت للحديث طريقاً أخرى ، من رواية أبي جناب الكلبي عن أبي سليمان الهمداني أو النخعي عن عمه عن علي قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : ((يا علي ! أنت وشيعتك في الجنة وإن قوما لهم نبز يقال لههم : الرافضة ، إن أدركتهم ؛ فاقتلهم فإنهم مشركون)) .

قال علي ينتحلون حُبَّنَا أهل البيت وليسو كذلك ! وآية ذلك أنهم يشتمون أبا بكر وعمر .

أخرجه عبد الله بن أحمد في ((السنة)) (**3 / 192**) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جدا ؛ آفته أبو جناب الكلبي أو مَنْ فوقه ، واسمه يحيى بن أبي حية ، وهو بكنيته أشهر ؛ قال الحافظ في التقريب ((التقريب)) : ((ضعفوه ؛ لكثرة تدليسه)) .

وشيخه أبو (وفي الأصل : ابن) سليمان الهمداني : أورده الذهبي في ((الميزان)) وقال : ((عن أبيه عن علي . لا يُدرى من هو ؟ كأبيه . وأتى بخبر منكر)) .

قلت : كأنه يشير إلى هذا " اهـ .[1397]

{ علي خير البرية }

1397 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 12 ص 586 – 590 .

قال الامام الالباني : " 5593 - (عَلِيٌّ خَيْرُ البَرِيَّةِ) .

موضوع .

أخرجه ابن حبان في ((الضعفاء)) (1 / 140) ، وابن عدي (1 / 170) ، ومن طريق ابن الجوزي في الموضوعات (1 / 348 - 349) ، وكذا ابن عساكر في ((التاريخ)) (12 / 313) من طريق أحمد بن سالم أبي سمرة : حدثنا شريك عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً .

قلت : وهذا باطل ظاهر البطلان ؛ آفته أحمد بن سالم هذا ، وفي ترجمته أورده ابن عدي وقال : ((له مناكير)) . وقال ابن حبان :((يروي عن الثقات الأوابد والطامات)) . وقال ابن الجوزي :((لا يصح عن رسول الله صى الله عليه وسلم ، وقال ابن حبان . . .)) .

قلت : وكأنه توبع ، لكن من مثله ، ولعله سرقه أحدهم عن الآخر ، فقال الذهبي عقبه : ((ويروى عن غير أحمد عن شريك ، وهذا كذب ، وإنما جاء عن الأعمش عن عطية العوفي عن جابر قال))كنا نعد عليا من خيارنا)) . وهذا حقٌّ)) .

وأقره الحافظ في ((اللسان)) .

قلت : ورى ابن عساكر بإسناد مظلم عن أبي الزبير عن جابر نحوه ، وفيه أن قوله تعالى ((أولئك هم خير البرية)) نزل في علي رضي الله عنه ، وقال : ((فكان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا أقبل علي قالوا : قد جاءنا خير البرية)) .

وقد مضى برقم (4925) .

قلت : وهذا من الأحاديث التي سود بها السيوطي كتابه ((الدر المنثور)) (6 / 379) ساكتاً عنها ، ليأتي من بعده من الفرق الضالة ليستغلوها ، ويوهموا المسلمين صِحَّتها ؛ ليضلوا عن سبيل الله ، كما فعل الشيعي عبد الحسين في مراجعاته ، وقد خرجت منها نحو مئة حديث ما بين ضعيف وموضوع فيما تقدم (4882 – 4975) ، منها حديث أبي الزبير هذا المشار إلى آنفاً .

وكذلك أورده الشيعي الآخر محمد الحسين آل كاشف الغطاء في كتابه ((أصل الشيعة)) (ص 110) نقلاً عن كتاب السيوطي ((الدر المنثور)) في أحاديث أخرى تقدم آنفاً بعضا زاعما أنها : ((من أحاديث علماء السنة وأعلامهم ، ومن طرقهم الوثيقة التي لا يظن ذو مسكة فيها الكذب والوضع)) !

فاللهم لعنتك على الكذابين والوضاعين ، مهما تعددت مذاهبهم ، وتنوَّعت أساليبهم ، وبخاصة منهم الرافضة ! قال العلامة ابن قيم الجوزية في ((المنار)) : ((وأما ما وضعت الرافضة في فضائل علي ؛ فأكثر من أن يعد)) ، قال الحافظ أبو يعلى الخليلي في كتاب ((الإرشاد)) : ((وضعت الرافضة في فضائل علي رضي الله عنه وأهل البيت نحو ثلاث مئة ألف حديث)) .

ولا يستبعد هذا ؛ فإنك لو تتبعت ما عندهم من ذلك ؛ لوجدت الأمر كما قال)) . والله المستعان ولا حول لا قوة إلا بالله " اهـ .[1398]

1398 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 12 ص 193 – 194 .

{ ان هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة – قد جاء خير البرية }

قال الامام الالباني : " 4925 – (والذي نفسي بيده ! إن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة . ثم قال : إنه أولكم إيماناً معي ، وأوفاكم بعهد الله ، وأقومكم بأمر الله ، وأعدلكم في الرعية ، وأقسمكم بالسوية ، وأعظمكم عند الله مزية . قال : ونزلت : (إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية) . قال : فكان أصحاب محمد – صلى الله عليه وسلم – إذا أقبل علي قالوا : قد جاء خير البرية) .

موضوع

أخرجه ابن عساكر (12/ 157/ 2) من طريق إبراهيم بن أنس الأنصاري :
أخبرنا إبراهيم بن جعفر بن عبد الله بن محمد بن مسلمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : كنا عند النبي – صلى الله عليه وسلم – ؛ فأقبل علي بن أبي طالب ، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – :"قد أتاكم أخي" . ثم التفت إلى الكعبة فضربها بيده ثم قال ... فذكره .
قلت : وهذا إسناد مظلم ؛ أبو الزبير مدلس ، وقد عنعنه .
ومن دونه ؛ لم أجد لهما ترجمة ، فأحدهما هو الآفة .
وروى ابن جرير الطبري في "التفسير" (30/ 171) من طريق ابن حميد قال : حدثنا عيسى بن فرقد عن أبي الجارود عن محمد بن علي : (أولئك هم خير البرية) فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – : "أنت يا علي ! وشيعتك" .

قلت : وهذا مرسل ؛ محمد بن علي : هو أبو جعفر الباقر ؛ الثقة الفاضل ، المحتج به عند الشيخين وسائر الأئمة .

لكن السند إليه هالك ؛ فإن أبا الجارود – واسمه زياد بن المنذر – ؛ قال ابن معين ، وأبو داود :"كذاب" . وقال ابن حبان : "كان رافضياً يضع الحديث" .

وعيسى بن فرقد ؛ قال فيه أبو حاتم : "شيخ" .

وابن حميد : اسمه محمد ؛ حافظ ضعيف .

وروي الحديث مختصراً جداً بلفظ : "علي خير البرية" !

وسيأتي تخريجه وبيان وضعه برقم (5593) " اهـ .[1399]

{ لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس }

وقال الامام الالباني : " 4926 – (افتخر طلحة بن شيبة – من بني عبد الدار – وعباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب . فقال طلحة : أنا صاحب البيت معي مفتاحه ، لو أشاء بت فيه . وقال عباس : أنا صاحب السقاية والقائم عليها ، لو أشاء بت في المسجد . وقال علي : ما أدري ما تقولان ! لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس ، وأنا صاحب الجهاد ! فأنزل الله : (أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستوون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين)) .

ضعيف

1399 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - الأمة ج 10 ص598 - 599 .

أخرجه ابن جرير (10/ 68) عن ابن وهب قال : أخبرت عن أبي صخر قال : سمعت محمد بن كعب القرظي يقول ... فذكره .

قلت : وهذا ضعيف ؛ لإرساله ، ولجهالة المخبر لابن وهب .

لكن ذكره ابن كثير (4/ 130) من رواية ابن جرير فقال : أخبرني ابن لهيعة ... والله أعلم .

وفي نزول الآية روايات أخرى ؛ تراها عند ابن جرير وابن كثير والسيوطي .

وأصحها : ما رواه مسلم وغيره من حديث النعمان بن بشير الأنصاري ، وليس فيه ذكر لعلي رضي الله عنه ولا لغيره ممن ذكر معه " اهـ .[1400]

{ ولو استخلفت سالما مولى ابي حذيفة فسالني ربي لقلت سمعت نبيك يقول انه يحب الله حقا من قلبه }

قال الامام احمد : " 1287 – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي هَذَا الْحَدِيثَ، نا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَوِ اسْتَخْلَفْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَسَأَلَنِي عَنْهُ رَبِّي: مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ لَقُلْتُ: " رَبِّ سَمِعْتُ نَبِيَّكَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّهُ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ "، وَلَوِ اسْتَخْلَفْتُ سَالِمًا مَوْلَى حُذَيْفَةَ فَسَأَلَنِي عَنْهُ رَبِّي: مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ لَقُلْتُ: " رَبِّ سَمِعْتُ نَبِيَّكَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ "، وَلَوِ اسْتَخْلَفْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ فَسَأَلَنِي عَنْهُ رَبِّي مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ لَقُلْتُ: " رَبِّ

1400 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - الأمة ج 10 ص 599 – 600 .

سَمِعْتُ نَبِيَّكَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ الْعُلَمَاءَ إِذَا حَضَرُوا رَبَّهِمْ كَانَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ رَتْوَةً بِحَجَرٍ " اهـ . [1401]

وهذا الاثر ضعيف ولا يصح , وعلته الانقطاع , فشهر بن حوشب لم يدرك عمر رضي الله عنه , قال الامام الذهبي في ترجمة حوشب : " 151 - شَهْرُ بنُ حَوْشَبٍ أَبُو سَعِيْدٍ الأَشْعرِيُّ *..................

قُلْتُ: وَمَوْلِدُهُ فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- وَطَلَبَ العِلْمَ بَعْدَ الخَمْسِيْنَ، فِي أَيَّامِ مُعَاوِيَةَ " اهـ .[1402]

فولادته بعد موت عمر رضي الله عنه فالاثر منقط , ولا يصح .

واما ما رواه الامام ابن جرير في تاريخه , حيث قال : " حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ شبة، قال: حدثنا علي بن محمد، عن وَكِيعٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عن قتادة، عن شهر بن حوشب وابى مِخْنَفٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ وَمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَيُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الأَوْدِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب لَمَّا طُعِنَ قِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوِ اسْتَخْلَفْتَ! قَالَ: مَنْ أَسْتَخْلِفُ؟ [لَوْ كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ حَيًّا اسْتَخْلَفْتُهُ، فَإِنْ سَأَلَنِي رَبِّي قُلْتُ: سَمِعْتُ نَبِيَّكَ يَقُولُ: إِنَّهُ أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةُ، وَلَوْ كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ حَيًّا اسْتَخْلَفْتُهُ، فَإِنْ سَأَلَنِي رَبِّي قُلْتُ: سَمِعْتُ نَبِيَّكَ يَقُولُ: إِنَّ سَالِمًا شَدِيدُ الْحُبِّ لِلَّهِ " اهـ .[1403]

1401 - فضائل الصحابة – احمد بن حنبل – ج 2 ص 742 .
1402 - سير اعلام النبلاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 4 ص 372 – 378 .
1403 - تاريخ الطبري – محمد بن جرير الطبري – ج 4 ص 227 .

فهذا الاثر لا يصح ايضا , فطريق شهر بن حوشب منقطع كما بينا سابقا , وذلك لان شهرا لم يدرك عمر رضي الله عنه , واما الطريق الاخر فهو عن ابي مخنف , وهو هالك متروك , قال الامام ابن الجوزي : " **2813** لوط بن يحيى أبو مخنف قال يحيى ليس بثقة وقال مرة ليس بشيء وقال أبو حاتم الرازي متروك الحديث وقال الدارقطني ضعيف " اهـ .[1404]

وقال الامام الذهبي : " **5121** – لوط بن يحيى أبو مخنف ساقط تركه أبو حاتم وقال الدارقطني ضعيف " اهـ .[1405]

واما ما رواه ابن شبة في تاريخ المدينة : " حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ عَهِدْتَ؟ قَالَ: " لَوْ أَدْرَكْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ لَوَلَّيْتُهُ، فَإِنْ قَدِمْتُ عَلَى رَبِّي فَقَالَ لِي: مَنْ وَلَّيْتَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ» وَلَوْ أَدْرَكْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، ثُمَّ وَلَّيْتُهُ ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى رَبِّي فَقَالَ لِي: مَنْ وَلَّيْتَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ؟ قُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَأْتِي بَيْنَ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَتْوَةٍ» ، وَلَوْ أَدْرَكْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ثُمَّ وَلَّيْتُهُ، ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى رَبِّي فَسَأَلَنِي مَنْ وَلَّيتَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ؟ لَقُلْتُ: سَمِعْتُ

1404 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 3 ص 28 .
1405 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي - ج 2 ص 535 .

عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ» " اهـ .[1406]

وهذا الاثر وان خلا منه ذكر سالم رضي الله عنه الا ان هناك كلام على ابي العجفاء من اهل العلم ما بين موثق , ومجرح , الا ان الحافظ بن حجر قد قال عنه مقبول , ولكن لا يوجد في هذا الاثر ذكر لسالم مولى ابي حذيفة رضي الله عنه , فيكون الاثر المتعلق بابي عبيدة رضي الله عنه له ما يقويه , ولكن ما يتعلق بسالم مولى ابي حذيفة رضي الله عنه فلا يصح والله الموفق .

فاذا اعترض معترض فقال ان عمر رضي الله عنه قد قال : (وَلَوْ أَدْرَكْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، ثُمَّ وَلَّيْتُهُ ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى رَبِّي فَقَالَ لِي: مَنْ وَلَّيْتَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ؟ قُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَأْتِي بَيْنَ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَتْوَةٍ») ومعاذ من الانصار وليس بقرشي .

فنقول : لقد بدأ عمر رضي الله عنه بأبي عبيدة رضي الله عنه وهو قرشي , واستدل بما استحضر عنده من فضيلة سمعها من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ثم بعد ذلك معاذ رضي الله عنه وهو انصاري بما استحضره من فضيلة له من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ثم خالد رضي الله عنه بما استحضر له من فضيلة من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وكل هذا من باب الفضائل التي سمعها عمر رضي الله عنه في حق هؤلاء الفضلاء من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ففي كلام عمر رضي الله عنه تبيين فضيلة هؤلاء الصحابة الذين ذكرهم , وما هي الاشياء

1406 - تاريخ المدينة – عمر بن شبة – ج 3 ص 886 .

التي ماتوا عليها , ولهذا نجد عمر رضي الله عنهم قد ذكر في الاستخلاف الفضيلة العظيمة للستة الذين جعل الامر بينهم في اختيار احدهم , وقد صرح امير المؤمنين عمر رضي الله عنه برضا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عليهم , قال الامام البخاري : " حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامٍ بِالْمَدِينَةِ..................... فَقَالُوا: أَوْصِ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ اسْتَخْلِفْ، قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الأَمْرِ مِنْ هَؤُلاَءِ النَّفَرِ، أَوِ الرَّهْطِ، الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَسَمَّى عَلِيًّا، وَعُثْمَانَ، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ – كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ – فَإِنْ أَصَابَتِ الإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أُمِّرَ، فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ، وَلاَ خِيَانَةٍ، وَقَالَ: أُوصِي الخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي، بِالْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالأَنْصَارِ خَيْرًا، {الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ}، أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِأَهْلِ الأَمْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رِدْءُ الإِسْلاَمِ، وَجُبَاةُ المَالِ، وَغَيْظُ العَدُوِّ، وَأَنْ لاَ يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ...... " اهـ .[1407]

فذكر عمر رضي الله عنه الفضائل لهؤلاء الستة رضي الله عنه , واختيار منهم , فكلام عمر رضي الله عنه يتعلق بالفضائل في اختيار من يتولى امر المسلمين ,

1407 - صحيح البخاري - بَابُ قِصَّةِ البَيْعَةِ، وَالِاتِّفَاقِ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَفِيهِ مَقْتَلُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – ج 5 ص 15 .

ولهذا استخدم عمر رضي الله عنه ((لو)) فيكون كلام عمر رضي الله عنه محمول على بيان الفضيلة لمن يتولى الامر , وتقديم اهل الفضل , والتقوى في قيادة الامة , ولهذا نجد ان امير المؤمنين عمر قد جعل الخلافة شورى في ستة من المهاجرين , وفي هذا دليل على اعتبار القرشية في ولي امر المسلمين عند عمر رضي الله عنه , والستة هم : عثمان بن عفان , وعلي بن ابي طالب , وعبد الرحمن بن عوف , وسعد بن ابي وقاص , وطلحة بن عبيد الله , والزبير بن العوام رضي الله عنهم جميعا , وكل هؤلاء من قريش وهم من المهاجرين , ولقد شهد لهم امير المؤمنين عمر رضي الله عنه بان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد مات وهو عنهم راض .

{ فلا تقدموهما فتهلكوا ، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا }

قال الامام الالباني : " **4914** - (الثقلان : كتاب الله : طرف بيد الله عز وجل ، وطرف بأيديكم ، فتمسكوا به لا تضلوا . والآخر عترتي . وإن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض ، فسألت ذلك لهما ربي ، فلا تقدموهما فتهلكوا ، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ، ولا تعلموهم ؛ فهم أعلم منكم) .

ضعيف

أورده الهيثمي في "المجمع" (9/ 163-164) من حديث زيد بن أرقم مطولاً بقصة غدير خم ، وهذا طرف منه ، ولم يعزه لأحد ! والظاهر أنه سقط اسم مخرجه من قلمه ، أو قلم الناسخ . وقال : "وفي سنده حكيم بن جبير ؛ وهو ضعيف" .

قلت : وهو شيعي ، وقد مضى له بعض الأحاديث .

ثم إن الحديث إنما أوردته من أجل الجملة الأخيرة منه ؛ وإلا فما قبله ثابت في أحاديث سبق تخريج بعضها في "الصحيحة" برقم (2024،713) .

ثم رأيت الحديث في "معجم الطبراني الكبير" (1/ 128/ 2) من طريق عبد الله ابن بكير الغنوي عن حكيم بن جبير عن أبي الطفيل عن زياد بن أرقم به .

والغنوي هذا ؛ قال أبو حاتم : "كان من عتق الشيعة" . وقال الساجي : "من أهل الصدق ، وليس بقوي" .

وذكر له ابن عدي مناكير " اهـ .[1408]

{ نعم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم آت الحجر }

قال الامام الالباني : " 373 - " لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله " .

ضعيف .

1408 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 574 .

أخرجه أحمد (5 / 422) والحاكم (4 / 515) من طريق عبد الملك بن عمرو العقدي عن كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح قال : أقبل مروان يوما فوجد رجلا واضعا وجهه على القبر ، فقال : أتدري ما تصنع ؟ ! فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب ، فقال : نعم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم آت الحجر ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي ! وهو من أوهامهما فقد قال الذهبي نفسه في ترجمة داود هذا : حجازي لا يعرف .

ووافقه الحافظ ابن حجر في " تهذيب التهذيب " فأنى له الصحة ؟ ! وذهل عن هذه العلة الحافظ الهيثمي فقال في " المجمع " (5 / 245) : رواه أحمد والطبراني في " الكبير " و" الأوسط " ، وفيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره ، وضعفه النسائي وغيره .

قلت : ثم تبين بعد أن تيسر الرجوع إلى معجمي الطبراني أنه ليس في سنده داود هذا ، فأعله الهيثمي بكثير ، فقد أخرجه في " الكبير " (4 / 189 / 3999) ، و" الأوسط " (1 / 18 / 1 / 282) بإسناد واحد ، فقال : حدثنا أحمد بن رشدين المصري : حدثنا سفيان بن بشير وفي " الأوسط " : بشر ، وزاد : الكوفي : حدثنا حاتم بن إسماعيل عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله قال : قال أبو أيوب لمروان بن الحكم ، فذكر الحديث مرفوعا ، وقال : لا يروى إلا بهذا الإسناد ، تفرد به حاتم !

كذا قال ، وقد فاتته متابعة العقدي المتقدمة .

وحاتم بن إسماعيل من رجال الشيخين ، لكن قال الحافظ : صحيح الكتاب ، صدوق يهم .

قلت : فمن المحتمل أن يكون وهم في ذكره المطلب بن عبد الله مكان داود بن أبي صالح ، ولكن السند إليه غير صحيح ، فيمكن أن يكون الوهم من غيره ، لأن سفيان بن بشير أو بشر ، لم أعرفه ، وليس هو الأنصاري المترجم في " ثقات ابن حبان " (6 / 403) وغيره ، فإنه تابع تابعي ، فهو متقدم على هذا ، من طبقة شيخ شيخه (كثير بن زيد) ! ولعل الآفة من أحمد بن رشدين شيخ الطبراني ، فإنه متهم بالكذب ، كما تقدم بيانه تحت الحديث (47) ، فكان على الهيثمي أن يبين الفرق والخلاف بين إسناد أحمد والطبراني من جهة ، وعلة كل منهما من جهة أخرى ، والمعصوم من عصمه الله تعالى .

ولقد كان الواجب على المعلق على " المعجم الأوسط " الدكتور الطحان أن يتولى بيان ذلك ، ولكن .....

وأما قول المناوي : وداود بن أبي صالح قال ابن حبان : يروي الموضوعات .

فمن أوهامه أيضا ، فإنه رجل آخر متأخر عن هذا يروي عن نافع ، وسيأتي له حديث إن شاء الله تعالى قريبا برقم (375) ، وقد شاع عند المتأخرين الاستدلال بهذا الحديث على جواز التمسح بالقبر لوضع أبي أيوب وجهه على القبر ، وهذا مع أنه ليس صريحا في الدلالة على أن تمسحه كان للتبرك – كما يفعل الجهال – فالسند إليه بذلك ضعيف كما علمت فلا حجة فيه ، وقد أنكر المحققون من العلماء كالنووى وغيره ، التمسح بالقبور وقالوا : إنه من عمل النصارى وقد ذكرت بعض النقول في ذلك في " تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد " وهي الرسالة الخامسة من رسائل كتابنا " تسديد الإصابة إلى من زعم

نصرة الخلفاء الراشدين والصحابة " وهي مطبوعة والحمد لله فانظر (ص 108) منه " اهـ .[1409]

{ اوحي الي في علي ثلاث انه سيد المسلمين وامام المتقين وقائد الغر المحجلين }

لقد جاء هذا الاثر في موضعين وفي لفظين متقاربين عند الامام الطبراني , وعند الامام الحاكم .

قال الامام الالباني : " 353 – " إن الله تعالى أوحى إلي فى علي ثلاثة أشياء ليلة أسري بي : أنه سيد المؤمنين وإمام المتقين ، وقائد الغر المحجلين " .
موضوع .
أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 210) عن مجاشع بن عمرو حدثنا عيسى بن سوادة النخعي حدثنا هلال بن أبي حميد الوزان عن عبد الله بن عكيم الجهني مرفوعا ، وقال : تفرد به مجاشع .
قلت : وهو كذاب ، وكذا شيخه عيسى بن سوادة ، وبه وحده أعله الهيثمي في " المجمع " (9 / 121) فقصر ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : هذا حديث موضوع عند من له أدنى معرفة بالحديث ، ولا تحل نسبته إلى الرسول المعصوم ، ولا نعلم أحدا هو سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين غير نبينا

1409 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 1 ص 552 – 554 .

صلى الله عليه وسلم ، واللفظ مطلق ، ما قال فيه من بعدي ، وأقره الذهبي في " مختصر المنهاج " (ص 473) " اهـ .[1410]

واما الاثر الوارد عند الحاكم في المستدرك , فقد قال الامام الالباني : " ومن ذلك الاضطراب رواية عمرو بن الحصين العقيلي : ثنا هلال بن أبي
حميد عن عبد الله بن أسعد بن زرارة عن أبيه قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أوحي إلي في علي ثلاث : أنه سيد المسلمين ، وإمام المتقين ، وقائد الغر المحجلين ».
أخرجه ابن عدي في "الكامل" (199/7) ، والحاكم (137/3 – 138) ، والخطيب (192/1) ، لكن وقع فيه : "سيد المرسلين" ، وقال الحاكم :
"صحيح الإسناد" ! ورده الذهبي بقوله: "قلت : أحسبه موضوعاً ، وعمرو وشيخه متروكان" اهـ .[1411]

{ عدم صحة اثر الشجرة الملعونة بني امية }

قال الله تعالى : { وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا (60) : الاسراء }

1410 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 1 ص 528 .
1411 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 13 ص 904 .

قال الحافظ ابن كثير : " وَقَدْ قِيلَ: الْمُرَادُ بِالشَّجَرَةِ الْمَلْعُونَةِ: بَنُو أُمَيَّةَ. وَهُوَ غَرِيبٌ ضَعِيفٌ.

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حُدِّثْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَبَالة، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي فُلَانٍ يَنْزُونَ عَلَى مِنْبَرِهِ نَزْوَ الْقُرُودِ فَسَاءَهُ ذَلِكَ، فَمَا اسْتَجْمَعَ ضَاحِكًا حَتَّى مَاتَ. قَالَ: وَأَنْزَلَ (10) اللَّهُ فِي ذَلِكَ: {وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلا فِتْنَةً لِلنَّاسِ} الْآيَةَ (11) .

وَهَذَا السَّنَدُ ضَعِيفٌ جِدًّا؛ فَإِنَّ "مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ زَبَالَة" مَتْرُوكٌ، وَشَيْخَهُ أَيْضًا ضَعِيفٌ بِالْكُلِّيَّةِ. وَلِهَذَا اخْتَارَ ابْنُ جَرِيرٍ: أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ لَيْلَةُ الْإِسْرَاءِ، وَأَنَّ الشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ هِيَ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ، قَالَ: لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ عَلَى ذَلِكَ، أَيْ: فِي الرُّؤْيَا وَالشَّجَرَةِ " اهـ .[1412]

وقال الحافظ ابن حجر : " قَوْلُهُ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآن قَالَ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَذَكَرَهُ بن أَبِي حَاتِمٍ عَنْ بِضْعَةَ عَشَرَ نَفْسًا مِنَ التَّابِعِينَ ثُمَّ رَوَى مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ الشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ وَوَلَدُهُ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ " اهـ .[1413]

{ بينما ايوب يغتسل عريانا خر عليه رجل جراد من ذهب }

1412 - تفسير ابن كثير – ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير – ج 5 ص 92 .
1413 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 8 ص 399 .

قال الامام البخاري : " حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلُ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى، قَالَ بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لاَ غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ» " اهـ .[1414]

قال الامام الازهري : " والرِّجْل: الْقَدَم، والرِّجل: الْقطعةُ من الجَراد " اهـ .[1415]

قال العلامة السندي : " يغْتَسل عُريَانا أَي فالعرى فِي مَحل مَأْمُون عَن نظر الْغَيْر بِمَنْزِلَة السّتْر وَهَذَا مَبْنِيّ على أَن شرع من قبلنَا شرع لنا خر عَلَيْهِ أَي سقط عَلَيْهِ من فَوق وَلَكِن لَا غنى بِي عَن بركاتك أَي فأجمعه لكَونه من جملَة بركاتك " اهـ .[1416]

وقال العلامة ابن علان : " (يغتسل عرياناً) فيه جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة مع إمكان التستر، وهو مذهب الجمهور (فخرّ) بالخاء المعجمة: أي سقط (عليه جراد من ذهب) هذا ظاهر في سقوطه عليه من علوّ وهو إكرام من الله تعالى له،

1414 - صحيح البخاري - بَابُ مَنِ اغْتَسَلَ عُرْيَانًا وَحْدَهُ فِي الخَلْوَةِ، وَمَنْ تَسَتَّرَ فَالتَّسَتُّرُ أَفْضَلُ – ج 1 ص 64 .
1415 - تهذيب اللغة - محمد بن أحمد بن الأزهري – ج 11 ص 23 .
1416 - حاشية السندي على سنن النسائي – محمد بن عبد الهادي السندي – ج 1 ص 201 .

وهو معجزة في حقه، وهل كان جراداً حقيقة ذا روح، إلا أن جسمه من ذهب، أو كان على شكل الجراد ولا روح فيه؟ الأظهر الثاني " اهـ .[1417]

فالاثر فيه اغتسال ايوب عليه السلام في الخلوة , وهذا لا محذور فيه اذ تكون هذه الخلوة في حكم الستر لعدم اطلاع من يحرم عليه الاطلاع عليه , واما ما يتعلق بانزال الله عز وجل على نبيه ايوب عليه السلام جراد من ذهب , فلا ادري ما هو وجه اعتراض المعترض على هذا الاثر , وذلك لان انزال الذهب كالجراد على نبي من انبياء الله تعالى فيه دلالة على العناية الالهية بهذا النبي , والانبياء مؤيدون من الله تعالى بالمعجزات , والكرامات , واما ما يتعلق بحرص ايوب عليه السلام , فان الحرص في طلب ما احله الله تعالى , وافتقار العبد لربه في الحرص على رزقه , وما اتاه الله امر ممدوح بالاتفاق .

ولقد ورد عند الامامية نزول فراشا من ذهب على ايوب عليه السلام , قال الراوندي : " 149 – وعن ابن بابويه ، عن محمد بن الحسن ، عن محمد بن الحسن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام ....

150 – وباسناده عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله صلوات الله عليه قال : أمطر الله على أيوب من السماء فراشا من ذهب ، فجعل أيوب صلوات الله عليه

1417 - دليل الفالحين - محمد علي بن محمد بن علان الشافعي – ج 4 ص 482 .

يأخذ ما كان خارجا من داره فيدخله داره ، فقال جبرئيل عليه السلام : اما تشبع يا أيوب ؟ قال : ومن يشبع من فضل ربه " اه .[1418]

{ توسلوا بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم }

قال الامام الالباني : " 22 – " توسلوا بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم " .

لا أصل له .

وقد نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في " القاعدة الجليلة " . ومما لا شك فيه أن جاهه صلى الله عليه وسلم ومقامه عند الله عظيم ، فقد وصف الله تعالى موسى بقوله : { وكان عند الله وجيها } ، ومن المعلوم أن نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم أفضل من موسى ، فهو بلا شك أو جه منه عند ربه سبحانه وتعالى ، ولكن هذا شيء والتوسل بجاهه صلى الله عليه وسلم شيء آخر ، فلا يليق الخلط بينهما كما يفعل بعضهم ، إذ أن التوسل بجاهه صلى الله عليه وسلم يقصد به من يفعله أنه أرجى لقبول دعائه ، وهذا أمر لا يمكن معرفته بالعقل إذ أنه من الأمور الغيبية التي لا مجال للعقل في إدراكها فلابد فيه من النقل الصحيح الذي تقوم به الحجة ، وهذا مما لا سبيل إليه البتة ، فإن الأحاديث الواردة في التوسل به صلى الله عليه وسلم تنقسم إلى قسمين : صحيح وضعيف ، أما الصحيح فلا دليل فيه البتة على المدعى مثل توسلهم به صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء ، وتوسل الأعمى به صلى الله عليه وسلم فإنه توسل بدعائه

1418 - قصص الأنبياء - الراوندي - ص 143 – 144 , وبحار الأنوار - المجلسي - ج 12 ص 352 .

صلى الله عليه وسلم لا بجاهه ولا بذاته صلى الله عليه وسلم ، ولما كان التوسل بدعائه صلى الله عليه وسلم بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى غير ممكن كان بالتالي التوسل به صلى الله عليه وسلم بعد وفاته غير ممكن وغير جائز .

ومما يدلك على هذا أن الصحابة رضي الله عنهم لما استسقوا في زمن عمر توسلوا بعمه صلى الله عليه وسلم العباس ، ولم يتوسلوا به صلى الله عليه وسلم ، وما ذلك إلا لأنهم يعلمون معنى التوسل المشروع وهو ما ذكرناه من التوسل بدعائه صلى الله عليه وسلم ولذلك توسلوا بعده صلى الله عليه وسلم بدعاء عمه لأنه ممكن ومشروع ، وكذلك لم ينقل أن أحدا من العميان توسل بدعاء ذلك الأعمى ، ذلك لأن السر ليس في قول الأعمى : (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة) .

وإنما السر الأكبر في دعائه صلى الله عليه وسلم له كما يقتضيه وعده صلى الله عليه وسلم إياه بالدعاء له ، ويشعر به قوله في دعائه " اللهم فشفعه في " أي اقبل شفاعته صلى الله عليه وسلم أي دعاءه في " وشفعني فيه " أي اقبل شفاعتي أي دعائي في قبول دعائه صلى الله عليه وسلم في ، فموضوع الحديث كله يدور حول الدعاء كما يتضح للقاريء الكريم بهذا الشرح الموجز ، فلا علاقة للحديث بالتوسل المبتدع ، ولهذه أنكره الإمام أبو حنيفة فقال : أكره أن يسأل الله إلا بالله ، كما في " الدر المختار " وغيره من كتب الحنفية . وأما قول الكوثري في مقالاته (ص 381) : وتوسل الإمام الشافعي بأبي حنيفة مذكور في أوائل " تاريخ الخطيب " بسند صحيح فمن مبالغاته بل مغالطاته فإنه يشير بذلك إلى ما أخرجه الخطيب (1 / 123) من

طريق عمر بن إسحاق بن إبراهيم قال : نبأنا علي بن ميمون قال : سمعت الشافعي يقول : إني لأتبرك بأبي حنيفة وأجيء إلى قبره في كل يوم – يعني زائرا – فإذا عرضت لي حاجة صليت ركعتين وجئت إلى قبره ، وسألت الله تعالى الحاجة عنده ، فما تبعد عني حتى تقضى .

فهذه رواية ضعيفة بل باطلة فإن عمر بن إسحاق بن إبراهيم غير معروف وليس له ذكر في شيء من كتب الرجال ، ويحتمل أن يكون هو عمرو – بفتح العين – بن إسحاق بن إبراهيم بن حميد بن السكن أبو محمد التونسي وقد ترجمه الخطيب (12 / 226) وذكر أنه بخاري قدم بغداد حاجا سنة (341) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا فهو مجهول الحال ، ويبعد أن يكون هو هذا إذ أن وفاة شيخه علي بن ميمون سنة (247) على أكثر الأقوال ، فبين وفاتيهما نحومائة سنة فيبعد أن يكون قد أدركه .

وعلى كل حال فهي رواية ضعيفة لا يقوم على صحتها دليل وقد ذكر شيخ الإسلام في " اقتضاء الصراط المستقيم " معنى هذه الرواية ثم أثبت بطلانها فقال (ص 165) : هذا كذب معلوم كذبه بالاضطرار عند من له معرفة بالنقل ، فالشافعي لما قدم بغداد لم يكن ببغداد قبر ينتاب للدعاء عنده البتة ، بل ولم يكن هذا على عهد الشافعي معروفا ، وقد رأى الشافعي بالحجاز واليمن والشام والعراق ومصر من قبور الأنبياء والصحابة والتابعين من كان أصحابها عنده وعند المسلمين أفضل من أبي حنيفة وأمثاله من العلماء ، فما باله لم يتوخ الدعاء إلا عنده ؟ ! ثم (إن) أصحاب أبي حنيفة الذين أدركوه مثل أبي يوسف ومحمد وزفر والحسن بن زياد وطبقتهم لم يكونوا يتحرون الدعاء لا عند أبي حنيفة ولا غيره ، ثم قد تقدم عن الشافعي ما هو ثابت في كتابه من كراهة تعظيم قبور

المخلوقين خشية الفتنة بها ، وإنما يضع مثل هذه الحكايات من يقل علمه ودينه ، وإما أن يكون المنقول من هذه الحكايات عن مجهول لا يعرف " اهـ .[1419]

{ فخلا بها رسول الله وقال والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي }

قال الامام مسلم : " 175 - (2509) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» " اهـ .[1420]

قال الحافظ ابن حجر : " قَوْلُهُ فَخَلَا بِهَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْ فِي بَعْضِ الطُّرُقِ قَالَ الْمُهَلَّبُ لَمْ يُرِدْ أَنَسٌ أَنَّهُ خَلَا بِهَا بِحَيْثُ غَابَ عَنْ أَبْصَارِ مَنْ كَانَ مَعَهُ وَإِنَّمَا خَلَا بِهَا بِحَيْثُ لَا يَسْمَعُ مَنْ حَضَرَ شَكْوَاهَا وَلَا مَا دَارَ بَيْنَهُمَا مِنَ الْكَلَامِ وَلِهَذَا سَمِعَ أَنَسٌ آخِرَ الْكَلَامِ فَنَقَلَهُ وَلَمْ يَنْقُلْ مَا دَارَ بَيْنَهُمَا لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ اه وَوَقَعَ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَقَالَ يَا أُمَّ فُلَانٍ انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ حَتَّى أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ نَحْوَ هَذَا السِّيَاقِ مِنْ طَرِيقِ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ لَكِنْ لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ قَوْلُهُ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ زَادَ فِي رِوَايَةِ بَهْزٍ مَرَّتَيْنِ وَأَخْرَجَهُ فِي الْأَيْمَانِ

1419 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 1 ص 76 .

1420 - صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ – ج 4 ص 1948 .

وَالنُّذُورِ مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ بِلَفْظِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْقَبَةٌ لِلْأَنْصَارِ " اهـ .[1421]

وقال العلامة السندي : " قوله : (فخلا بها) أي : بحيث لا يسمع من حضر شكواها لا بحيث غاب عن أبصار من حضر " اهـ .[1422]

ولقد ورد في كتب الرافضة خلوة فاطمة مع سلمان رضي الله عنهما , قال المجلسي : " 59 – مهج : عن الشيخ علي بن محمد بن علي بن عبدالصمد ، عن جده ، عن الفقيه أبي الحسن ، عن أبي البركات علي بن الحسين الجوزي ، عن الصدوق ، عن الحسن ابن محمد بن سعيد ، عن فرات بن إبراهيم ، عن جعفر بن محمد بن بشرويه ، عن محمد بن إدريس بن سعيد الانصاري ، عن داود بن رشيد والوليد بن شجاع بن مروان عن عاصم، عن عبد الله بن سلمان الفارسي، عن أبيه قال: خرجت من منزلي يوما بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعشرة أيام فلقيني علي بن أبي طالب (عليه السلام) ابن عم الرسول محمد (صلى الله عليه وآله) فقال لي: يا سلمان جفوتنا بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فقلت: حبيبي أبا الحسن مثلكم لا يجفى غير أن حزني على رسول الله (صلى الله عليه وآله) طال فهو الذي منعني من زيارتكم، فقال (عليه السلام): يا سلمان أأت منزل فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) فإنها إليك مشتاقة تريد أن تتحفك بتحفة قد أتحفت بها من الجنة، قلت لعلي (عليه السلام)، قد

1421 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 9 ص 333 .
1422 - حاشية السندي على صحيح البخاري – محمد بن عبد الهادي السندي – ج 3 ص 100 .

أتحفت فاطمة (عليها السلام) بشيء من الجنة بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ قال: نعم بالأمس. **قال سلمان الفارسي: فهرولت إلى منزل فاطمة** (عليها السلام) بنت محمد (صلى الله عليه وآله)، **فإذا هي جالسة وعليها قطعة** عباء إذا خمرت رأسها انجلى ساقها وإذا غطت ساقها انكشف رأسها، فلما نظرت إلي اعتجرت ثم قالت: يا سلمان جفوتني بعد وفاة أبي (صلى الله عليه وآله) قلت: حبيبتي أأجفاكم ؟ قالت: فمه اجلس واعقل ما أقول لك....." اهـ [1423].

{ وَالْأَرْضُ عَلَى ظَهْرِ النُّونِ فَاضْطَرَبَ النُّونُ فَمَادَتِ الْأَرْضُ، فَأُثْبِتَتْ بِالْجِبَالِ، فَإِنَّ الْجِبَالَ تَفْخَرُ عَلَى الْأَرْضِ }

قال الامام الحاكم : " 3840 - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنْبَأَ جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ الْقَلَمُ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: وَمَا أَكْتُبُ؟ فَقَالَ: الْقَدَرُ، فَجَرَى مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، قَالَ: وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ فَارْتَفَعَ بُخَارُ الْمَاءِ فَفُتِقَتْ مِنْهُ السَّمَاوَاتُ، ثُمَّ خَلَقَ النُّونَ فَبُسِطَتِ الْأَرْضُ عَلَيْهِ، وَالْأَرْضُ عَلَى ظَهْرِ النُّونِ فَاضْطَرَبَ النُّونُ فَمَادَتِ الْأَرْضُ، فَأُثْبِتَتْ بِالْجِبَالِ، فَإِنَّ الْجِبَالَ تَفْخَرُ عَلَى الْأَرْضِ «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

1423 - بحار الأنوار – المجلسي - ج 43 ص 66 .

3840 – على شرط البخاري ومسلم " اهـ .[1424]

قال الشيخ عصام الدين في جامع الاحاديث القدسية بعد ان ذكر سند الاثر , وعزوه الى الامام الحاكم , فقال بعدها : " (ضعيف) – (قلت) ووافقه الذهبي .

ولكن الحديث موقوف على ابن عباس غير أن شطره الأول ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث عبادة بن الصامت ومن حديث ابن عباس مرفوعا. أما شطره الثانى فلم أجد أحداً ذكره مرفوعاً وظني به أنه من الإسرائيليات التي رواها ابن عباس عن بنى اسرائيل " اهـ .[1425]

{ الحسن والحسين امامان قاما او قعدا }

قال الصدوق : " حدثنا علي بن أحمد بن محمد رحمه الله قال : حدثنا محمد بن موسى بن داود الدقاق قال حدثنا الحسن بن أحمد بن الليث قال : حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال : حدثنا أبو العلا الخفاف ، عن أبي سعيد عقيصا قال قلت للحسن بن علي بن أبي طالب يا بن رسول الله لم داهنت معاوية وصالحته وقد علمت أن الحق لك دونه وان معاوية ضال باغ ؟ فقال : يا أبا سعيد ألست حجة الله تعالى ذكره على خلقه وإماما عليهم أبى " ع

1424 - المستدرك على الصحيحين للامام الحاكم ومعه تعليقات الامام الذهبي في التلخيص – ج 2 ص 540 .

1425 - جامع الاحاديث القدسية – عصاد الدين بن سيد بن عبد رب النبي - ج 1 ص 153 .

" ؟ قلت بلى قال : ألست الذي قال رسول الله صلى الله عليه وآله لي ولأخي الحسن والحسين إماما قاما أو قعدا ؟ " اهـ .[1426]

وهذا الرواية لا تصح , وقد ذكرها المجلسي في البحار في الباب الثامن عشر باب العلة التي من اجلها صالح الحسن صلوات الله عليه . في ج 44 ص 2 .

وقد حكم محمد اصف محسني على روايات الباب الثامن عشر والباب التاسع عشر باكملهما بجهالة اسانيدها , حيث قال : " الباب 18: العلة التي من أجلها صالح الحسن بن علي... (44: 1)

الباب 19: كيفية مصالحة الحسن عليه السلام ومعاوية (44: 23)
أقول: في البابين روايات وأقاويل لا سبيل لنا إلى تصديقها ولا إلى تكذيبها بأجمعها لجهالة أسانيدها " اهـ .[1427]

لم اجد ترجمة لمحمد بن موسى بن داود الدقاق , ولا للحسن بن احمد بن الليث , ولا ليحيى بن ابي بكير .

اما ابو العلا الخفاف فهو خالد بن طهمان , قال الجواهري : "4196 – 4195 – 4204 – خالد بن طهمان : هو أبو العلاء الخفاف السلولي – عامي – من أصحاب الباقر (ع) – مجهول – له نسخة أحاديث عن أبي

1426 - علل الشرائع - الصدوق - ج 1 ص 211 .
1427 - مشرعة بحار الانوار – محمد اصف محسني – ج 2 ص 144 – 145 .

جعفر (ع) قاله النجاشي عن مسلم بن الحجاج – روى عن أبي جعفر (ع) في الكافي متحد مع أبي العلاء الخفاف **14556** " اه .[1428]

ولقد ذكره الحلي في القسم الثاني وهو قسم الضعفاء والمردود قوله او من يقف الحلي فيهم , حيث قال : " خالد بن طهمان بالطاء المهملة أبو العلى الخفاف ، كان من العامة " اه .[1429]

وذكره ابن داود في الجزء الثاني وهو الجزء المختص بالمجروحين والمجهولين , حيث قال : "**172** – خالد بن طهمان أبو العلاء السلولي (جش) عامي " اه .[1430]

واما عقيصا , فقد قال الجواهري : " **4462 – 4461 – 4470** – دينار يكنى أبا سعيد : ولقبه عقيصا – مجهول – من أصحاب علي والحسين (ع) – روى في كامل الزيارات عن علي بن الحسين (ع) " اه .[1431]

ونقل المجلسي رواية اخرى من كفاية الاثر للخزاز القمي , حيث قال : " **110** – الكفاية : أبو الفرج المعافا بن زكريا ، عن محمد بن همام بن سهيل ، عن محمد بن معافى السلماني ، عن محمد بن عامر ، عن عبد الله بن زاهر ، عن عبد القدوس ، عن الأعمش عن جيش بن المعتمر قال : قال أبو ذر الغفاري

1428 - المفيد من معجم رجال الحديث - محمد الجواهري - ص 206 .
1429 - خلاصة الأقوال - الحلي - ص 344 .
1430 - رجال ابن داود - ابن داوود الحلي - ص 244 .
1431 - المفيد من معجم رجال الحديث - محمد الجواهري - ص 219 .

رحمة الله عليه : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي توفي فيه ....فقال : يا أبا ذر إنها بضعة مني فمن آذاها فقد ‹ صفحة 289 › آذاني ، ألا إنها سيدة نساء العالمين ، وبعلها سيد الوصيين وابنيها الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وإنهما إمامان قاما أو قعدا ، وأبوهما خير منهما .... " اهـ .[1432]

وهذه الرواية لا تصح سندا لجهالة بعض رواتها :

فاما محمد بن معافى , فقد قال الشاهرودي : " 14516 – محمد بن معافى السلماني : لم يذكروه . روى عنه الثقة الجليل محمد بن همام ، كما تقدم في محمد بن عامر " اهـ .[1433]

واما محمد بن عامر , فقد قال الشاهرودي : " 13581 – محمد بن عامر : لم يذكروه .... " اهـ .[1434]

واما عبد الله بن زاهر , فقد قال الشاهرودي : " 8306 – عبد الله بن زاهر : لم يذكروه ... " اهـ .[1435]

1432 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 36 - ص 288 – 289 .
1433 - مستدركات علم رجال الحديث - علي النمازي الشاهرودي - ج 7 - ص 332 .
1434 - مستدركات علم رجال الحديث - علي النمازي الشاهرودي - ج 7 - ص 148 .
1435 - مستدركات علم رجال الحديث - علي النمازي الشاهرودي - ج 5 - ص 17 .

واما جيش بن المعتمر , وقد جاء لفظه في كفاية الاثر بحبش , وحنش , فقد قال الجواهري : " 2548 – 2547 – 2555 – حبش " حبيش " " حنش " بن المغيرة " المعتمر " : – من أصحاب علي (ع) – مجهول – " اه .[1436]

وفي رواية اخرى قد اوردها الخزاز القمي , حيث قال : " أخبرنا محمد بن عبد الله والمعافا بن زكريا والحسن بن علي ابن الحسن الرازي ، قالوا حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، قال حدثني محمد بن أحمد بن عيسى بن ورطا الكوفي ، قال حدثنا أحمد بن منيع ، عن يزيد بن هارون ، قال حدثنا مشيختنا وعلماؤنا عن عبد القيس ، قالوا : لما كان يوم الجمل خرج علي بن أبي طالب عليه السلام حتى وقف بين الصفين .... قال : سمعته يقول : علي مع الحق والحق معه ، وهو الإمام والخليفة بعدي ، يقاتل على التأويل كما قاتلت على التنزيل ، وابناه الحسن والحسين سبطاي من هذه الأمة ، إمامان إن قاما أو قعدا ، وأبوهما خير منهما .... " اه .[1437]

وهذه الرواية ضعيفة سندا ايضا :

فاما محمد بن احمد بن عيسى بن ورطا , فقد قال الشاهرودي : " 12558 – محمد بن أحمد بن عيسى بن ورطا الكوفي : لم يذكروه . روى ابن عقدة ، عنه

1436 - المفيد من معجم رجال الحديث - محمد الجواهري - ص 126 .
1437 - كفاية الأثر - الخزاز القمي - ص 114 – 117 .

، عن أحمد بن منيع رواية كريمة مهمة في الفضائل وغيره . كفاية الأثر باب 16 " اهـ .[1438]

واما احمد منيع , فقد قال الشاهرودي : " 1785 – أحمد بن منيع : لم يذكروه ......" اهـ .[1439]

واما يزيد بن هارون , فقد قال الجواهري : " 13688 – 13683 – 13712 – يزيد بن هارون الواسطي : مجهول – روى عن جعفر بن محمد (ع) في الكافي والتهذيب " اهـ .[1440]

{ فَحَمَلَنِي مَا يَحْمِلُ النِّسَاءَ مِنَ الْغَيْرَةِ أَنْ قُلْتُ: مَا أَرَى شَبَهًا }

قال الحاكم : " 6821 – حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ الْعَدْلُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ سَجَّادَةُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، ثَنَا أَبُو مُعَاذٍ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَرْقَمِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أُهْدِيَتْ مَارِيَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهَا ابْنُ عَمٍّ لَهَا، قَالَتْ: فَوَقَعَ عَلَيْهَا وَقْعَةً فَاسْتَمَرَّتْ حَامِلًا، قَالَتْ: فَعَزَلَهَا عِنْدَ ابْنِ عَمِّهَا، قَالَتْ: فَقَالَ أَهْلُ الْإِفْكِ وَالزُّورِ: مِنْ حَاجَتِهِ إِلَى الْوَلَدِ ادَّعَى وَلَدَ غَيْرِهِ، وَكَانَتْ أُمُّهُ قَلِيلَةَ اللَّبَنِ فَابْتَاعَتْ لَهُ ضَائِنَةَ لَبُونٍ فَكَانَ يُغَذَّى بِلَبَنِهَا، فَحَسُنَ عَلَيْهِ لَحْمُهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَدُخِلَ بِهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ

1438 - مستدركات علم رجال الحديث - علي النمازي الشاهرودي - ج 6 - ص 434 .
1439 - مستدركات علم رجال الحديث - علي النمازي الشاهرودي - ج 1 - ص 492 .
1440 - المفيد من معجم رجال الحديث - محمد الجواهري - ص 671 .

فَقَالَ: «كَيْفَ تَرَيْنَ؟» فَقُلْتُ: مَنْ غُذِّيَ بِلَحْمِ الضَّأْنِ يَحْسُنُ لَحْمُهُ، قَالَ: «وَلَا الشَّبَهُ» قَالَتْ: فَحَمَلَنِي مَا يَحْمِلُ النِّسَاءَ مِنَ الْغَيْرَةِ أَنْ قُلْتُ: مَا أَرَى شَبَهًا قَالَتْ: وَبَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَقَالَ لِعَلِيٍّ: «خُذْ هَذَا السَّيْفَ فَانْطَلِقْ فَاضْرِبْ عُنُقَ ابْنِ عَمِّ مَارِيَةَ حَيْثُ وَجَدْتَهُ» ، قَالَتْ: فَانْطَلَقَ فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ عَلَى نَخْلَةٍ يَخْتَرِفُ رُطَبًا قَالَ: فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى عَلِيٍّ وَمَعَهُ السَّيْفُ اسْتَقْبَلَتْهُ رِعْدَةٌ قَالَ: فَسَقَطَتِ الْخِرْقَةُ، فَإِذَا هُوَ لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَا لِلرِّجَالِ شَيْءٌ مَمْسُوحٌ

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

6821 – سكت عنه الذهبي في التلخيص " اه .[1441]

وهذه الرواية ضعيفة ولا تصح , فقد قال الامام الالباني بعد ان ذكرها , وحكم بضعفها : " قلت : سكت عنه الحاكم والذهبي ، ولعله لظهور ضعفه ؛ فإن سليمان بن الأرقم متفق بين الأئمة على تضعيفه ، بل هو ضعيف جداً ؛ فقد قال البخاري : "تركوه" . وقال أبو داود ، وأبو أحمد الحاكم ، والدارقطني : "متروك الحديث" . وقال أبو داود : "قلت لأحمد : روى عن الزهري عن أنس في التلبية ؟ قال : لا نبالي روى أم لم يرو" ! وقال ابن عدي في آخر ترجمته – وقد ساق له نيفاً وعشرين حديثاً (154/ 1–2) – :"وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد" .

1441 - المستدرك على الصحيحين مع تعليقات الامام الذهبي في التلخيص – ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم – ج 4 ص 41 .

قلت : وللحديث أصل صحيح ، زاد عليه ابن الأرقم هذا زيادات منكرة ، تدل على أنه سيىء الحفظ جداً ، أو أنه يتعمد الكذب والزيادة ؛ لهوى في نفسه ، ثم يحتج بها أهل الأهواء ! " اهـ .[1442]

قال الامام البخاري : " سليمان بن أرقم مولى قريظة أو النضير عن الحسن والزهري تركوه " اهـ .[1443]

وقال في الكبير : " 1756 – سليمان بن أرقم مولى قريظة أو النضير البصري، عن الحسن والزهرى، تركوه، كنيته أبو معاذ كناه ابن أبى إدريس ... " اهـ .[1444]

وقال في الضعفاء : " 145– سليمان بن أرقم: "مولى قريظة، أو النضير، عن الحسن والزهري، أبو معاذ، تركوه " اهـ .[1445]

وقال الامام ابن الجوزي : " 1507 سليمان بن أرقم أبو معاذ البصري يروي عن الحسن والزهري قال أحمد ليس بشيء لا يروي عنه الحديث وقال يحيى ليس بشيء لا يساوي فلسا وقال عمرو بن علي ليس بثقة وقال السعدي ساقط وقال البخاري تركوه وقال النسائي وأبو داود والدارقطني متروك وقال أبو زرعة ذاهب

1442 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 701 .
1443 - التاريخ الصغير – محمد بن اسماعيل البخاري – ج 2 ص 180 .
1444 - التاريخ الكبير – محمد بن اسماعيل البخاري – ج 2 ص 4 .
1445 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري - ص 69 .

الحديث وقال ابن حبان يقلب الأخبار ويروي عن الثقات الموضوعات " اهـ

. [1446]

وقال الامام الذهبي : " 2560 د ت س

سليمان بن أرقم أبو معاذ البصري عن الحسن

واهي الحديث ضعفه أبو حاتم وغيره قال يحيى لا شيء وقال خ تركوه " اهـ

. [1447]

وقال الحافظ ابن حجر : " 2532 – سليمان بن أرقم البصري أبو معاذ ضعيف من السابعة د ت س " اهـ . [1448]

{ سالت الله فيك خمسا فاعطاني اربعا ومنعني واحدة }

قال الامام الالباني : " 4957 – (سألت الله فيك خمساً ، فأعطاني أربعاً ومنعني واحدة : سألته فأعطاني فيك أنك أول من تنشق الأرض عنه يوم القيامة . وأنت معي ؛ معك لواء الحمد ، وأنت تحمله . وأعطاني أنك ولي المؤمنين من بعدي) .

موضوع

أخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن غالب بن الأجلح أبي العباس من "تاريخه" (4/ 338-339) بروايته عن محمد بن يحيى بن الضريس : حدثنا عيسى بن

1446 - الضعفاء والمتروكون – ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 2 ص 16 .

1447 - المغني في الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 277 .

1448 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ص 404 .

عبد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب : حدثني أبي عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب مرفوعاً .

قلت : ولم يذكر في ترجمته جرحاً ولا تعديلاً .

لكن الآفة من عيسى هذا ؛ قال الدارقطني : "متروك الحديث" . وقال ابن حبان : "يروي عن آبائه أشياء موضوعة" . وقال أبو نعيم : "روى عن آبائه أحاديث مناكير ، لا يكتب حديثه ، لا شيء" .

قلت : وساق له ابن عدي (ق 295/ 1) جملة من مثل هذا الحديث ، وقال : "وله غير ما ذكرت ، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه" .

قلت : وأورده ابن عراق في (الوضاعين والكذابين) الذين ساق أسماءهم في فصل خاص في أول كتابه (1/ 17-133) .

وإن مما يؤكد ذلك ؛ قوله في هذا الحديث : "أنك أول من تنشق الأرض عنه يوم القيامة" !

فإن هذا من خصوصيات النبي - صلى الله عليه وسلم - وحده ؛ كما جاء في "الصحيحين" وغيرهما ؛ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وسواهما .

فجاء هذا الكذاب ، فجعله من خصوصيات علي رضي الله عنه . فقبح الله الوضاعين ، وقبح معهم من يذيع أكاذيبهم ، ويسود الكتب بها !

(تنبيه) : أورد الشيعي هذا الحديث محتجاً به في "مراجعاته" دون أي تخريج ؛ اللهم إلا أنه ذكر أنه من أحاديث "الكنز" (ص 396 جزء 6) !

واقتصاره على هذا فقط : من تدليساته التي لا تتناهى ، ولا يمكن للقارىء - بل لأكثر القراء - أن يكتشفوا سرها ؛ فإن من عادته أن يخرج الحديث بعزوه إلى بعض أئمة الحديث غالباً ؛ كأن يقول : رواه أحمد و الطبراني و ... ، ثم يذكر

المصدر الذي نقل ذلك منه ك "الكنز" مثلاً ؛ وهو الغالب عليه ، فلماذا لم ينقل عنه مخرج هذا الحديث ؟!

ذلك ؛ لأنه لو فعل لانفضح أمره ، ذلك ؛ أن "الكنز" قال في الموضع الذي أشار إليه الشيعي نفسه :"رواه ابن الجوزي في (الواهيات)" .

قلت : وكل من شم رائحة الحديث ، وعلم الكتب المصنفة فيه ؛ يعلم أن "الواهيات" كتاب لابن الجوزي خصه بالأحاديث الواهية والمنكرة ، التي لم تبلغ عنده دركة الوضع ، وهذا غالبي ، فكثيراً ما يورد فيه بعض الموضوعات أيضاً ، كما نبه على ذلك الحفاظ .

وعليه ؛ فعزو الحديث إلى "الواهيات" تضعيف له ؛ من أجل ذلك لم ينقل الشيعي عن "الكنز" رواية ابن الجوزي له في "الواهيات" !!

وقد يقول قائل : لعل الشيعي لا يعلم موضوع كتاب "الواهيات" ؛ فلا يلزم أن نسيء الظن به ، ونجزم أنه تعمد ترك عزو الحديث إليه لما ذكرت !

فأقول : إني أستبعد ذلك عنه ، ولئن سلمنا به ؛ فقد خلصناه من إساءة الظن به وألصقنا به الجهل ؛ بما يترفع عنه المبتدئون في هذا العلم ، فسواء كان هذا أو ذاك ؛ فأحلاهما مر !

ولقد ذكرني هذا الجهل المنسوب للشيعي بقصة طريفة تروى ؛ خلاصتها : أن خطيباً في بعض القرى ذكر حديثاً في خطبته ؛ قال عقبه : "رواه ابن الجوزي في (الموضوعات)" !! " اهـ .[1449]

{ السبق ثلاثة – والسابق الى محمد صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب }

1449 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 669 – 671 .

قال الامام الالباني : " 358 - " السبق ثلاثة: فالسابق إلى موسى يوشع بن نون، والسابق إلى عيسى صاحب ياسين والسابق إلى محمد صلى الله عليه وسلم علي بن أبى طالب ".

ضعيف جدا.

رواه الطبراني (3 / 111 / 2) عن الحسين بن أبي السري العسقلاني، أنبأنا حسين الأشقر، أنبأنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعا.

قلت: وهذا سند ضعيف جدا إن لم يكن موضوعا، فإن حسين الأشقر وهو ابن الحسن الكوفي شيعي غال، ضعفه البخاري جدا فقال في " التاريخ الصغير " (230) : عنده مناكير، وروى العقيلي في " الضعفاء " (90) عن البخاري أنه قال فيه: فيه نظر، وفي " الكامل " لابن عدي (97 / 1) : قال السعدي: كان غاليا، من الشتامين للخيرة، ووثقه بعضهم ثم قال ابن عدي: وليس كل ما يروي عنه من الحديث الإنكار فيه من قبله، فربما كان من قبل من يروي عنه، لأن جماعة من ضعفاء الكوفيين يحيلون بالروايات على حسين الأشقر، على أن حسينا في حديثه بعض ما فيه.

قلت: وكأن ابن عدي يشير بهذا الكلام إلى مثل هذا الحديث فإنه من رواية الحسين ابن أبي السري عنه، فإنه مثله بل أشد ضعفا، قال الذهبي: ضعفه أبو داود، وقال أخوه محمد: لا تكتبوا عن أخي فإنه كذاب، وقال أبو عروبة الحراني: هو خال أبي وهو كذاب، ثم ساق له هذا الحديث من طريق الطبراني.

وقال الحافظ ابن كثير في " التفسير " (3 / 570) : هذا حديث منكر، لا يعرف إلا من طريق حسين الأشقر، وهو شيعي متروك، ونقل نحوه المناوي عن

العقيلي، ونقل عنه الحافظ في " تهذيب التهذيب " أنه قال: لا أصل له عن ابن عيينة، وليس هذا في نسختنا من " الضعفاء " للعقيلى. والله أعلم.
ثم إن المناوي وهم وهما فاحشا في كتابه الآخر: " التيسير " وقال فيه: إسناده حسن أو صحيح " اهـ .[1450]

{ سلمان منا اهل البيت }

ان هذا الاثر لا يصح مرفوعا , وانما صح موقوفا عن علي رضي الله عنه , ولقد بين الامام الالباني ضعف الاثر مرفوعا , ثم بين صحته موقوفا , حيث قال : "

3704 - (سلمان منا أهل البيت) .

ضعيف جداً

روي من حديث عمرو بن عوف ، وأنس بن مالك ، والحسين
ابن علي بن أبي طالب ، وزيد بن أبي أوفى .
1- أما حديث عمرو ؛ فيرويه حفيده كثير بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده :
أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خط الخندق من أحمر السبختين طرف بني حارثة ، عام ذكرت الأحزاب خطة المذابح ، فقطع لكل عشرة أربعين ذراعاً ، فاحتج المهاجرون والأنصار في سلمان الفارسي ، وكان رجلاً قوياً ، فقال المهاجرون : سلمان منا ، وقالت الأنصار : لا ؛ بل سلمان منا ! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ... فذكره .

1450 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 532 – 534 .

أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (4/ 82-83 و 7/ 318-319) ، وابن جرير الطبري في "التفسير" (21/ 85) ، وأبو الشيخ في "طبقات الأصبهانيين" (ص 25) ، والطبراني في "المعجم الكبير" (6/ 260-261) ، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (1/ 54) ، ومن طريقه وطريق ابن سعد : ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (7/ 409) ، والحاكم (3/ 598) ، والبيهقي في "دلائل النبوة" (3/ 418) من طرق عن كثير ..

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ لأن كثيراً هذا متروك ؛ قال الذهبي في "الكاشف" :

"واه ، قال أبو داود : كذاب" .

قلت : وكأنه لذلك سكت عنه الحاكم ولم يصححه كعادته ، وأما الذهبي فقال في "تلخيصه" : "قلت : سنده ضعيف" .

والحق ما ذكرته ، وهو الذي يقتضيه قول الذهبي المتقدم ، ويؤيده قوله في "سير الأعلام" (1/ 540) بعد أن ساق الحديث : "كثير متروك" .

2- وأما حديث أنس ؛ فيرويه جعفر بن سليمان الضبعي : حدثنا النضر بن حميد ، عن سعد الإسكاف ، عن محمد بن علي ، عنه مرفوعاً به .

أخرجه البزار في "مسنده" (3/ 184/ 2524) عنه به ، وفيه قصة ، وزاد في آخره : "فاتخذه صاحباً" . ثم قال : "لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد ، ولا رواه إلا جعفر عن النضر ، والنضر وسعد الإسكاف لم يكونا بالقويين في الحديث" .

كذا قال ، وحالهما أسوأ مما قال ؛ فإن سعداً هذا - وهو ابن طريف - ؛ قال الحافظ في "التقريب" : "متروك ، ورماه ابن حبان بالوضع ، وكان رافضياً" .

والنضر ؛ قال البخاري : "منكر الحديث" .

وبه أعله الهيثمي ؛ فقال (9/ 118) : "رواه البزار ، وفيه النضر بن حميد الكندي ، وهو متروك" .

وقد اضطرب في إسناده هو أو شيخه سعد ، فجعل الحسين بن علي مكان أنس ، وهو التالي :

3- قال أبو يعلى في "مسنده" (12/ 142/ 6772) : حدثنا الحسن بن عمر ابن شقيق الجرمي : حدثنا جعفر بن سليمان ، عن النضر بن حميد الكندي ، عن سعد الإسكاف ، عن أبي جعفر محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جده قال : ... فذكره بتمامه . وهكذا أخرجه ابن عساكر (7/ 410-411) عنه ، ورواه أبو الشيخ أيضاً (24-25) من طريق أبي يعلى ، ولكنه لم يسق القصة ، ولا الزيادة . وقال الهيثمي (9/ 117) : "رواه أبو يعلى ، وفيه النضر بن حميد الكندي ، وهو متروك" .

قلت : وشيخه مثله كما تقدم بيانه في الذي قبله .

4- وأما حديث زيد بن أبي أوفى ؛ فيرويه مشرق بن عبد الله في "حديثه" (62/ 2) وابن عساكر (7/ 412) من طريق محمد بن إسماعيل بن مرداتي ، عن أبيه إسماعيل : حدثني سعد بن شرحبيل ، عنه به في حديث طويل .

قلت : وهذا إسناد مظلم ؛ لم أعرف أحداً من رجاله .

وجملة القول ؛ أن الحديث ضعيف جداً ، وبخاصة الزيادة التي في آخره ، فإنها ليست في الحديث الأول مع شدة ضعف إسناده .

نعم ؛ قد صح الحديث موقوفاً على علي رضي الله عنه من طرق عنه ؛ فها أنا أذكرها إن شاء الله تعالى .

الطريق الأولى : عن أبي البختري قال : قالوا لعلي : أخبرنا عن سلمان ، قال أدرك العلم الأول ، والعلم الآخر ، بحر لا ينزح قعره ، هو منا أهل البيت .

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (12/ 148/ 12380) ، وابن سعد (2/ 346 و 4/ 85) ، وأبو نعيم في "الحلية" (1/ 187) ، وابن عساكر (7/ 411 و 415) .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، واسم أبي البختري سعيد بن فيروز .

الثانية : عن زاذان قال : سئل علي عن سلمان الفارسي ؟ فقال : ذاك أمير منا أهل البيت ، من لكم بمثل لقمان الحكيم ؛ علم العلم الأول ، وأدرك العلم الآخر ، وقرأ الكتاب الأول والكتاب الآخر ، وكان بحراً لا ينزف .

أخرجه ابن سعد (4/ 85-86) ، والبغوي كما في "مختصر المعجم" (9/ 134/ 2) ، ومن طريقه وطريق غيره : ابن عساكر (7/ 416) .

ورجاله ثقات .

الثالثة : عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبي الأسود عنه .

أخرجه البغوي وابن عساكر ، وكذا أبو نعيم مقروناً بالطريق الثانية .

وله عن علي طريق آخر موقوفاً عليه مختصراً في أثناء حديث لعبد الله بن سلام بلفظ : دعوه فإنه رجل منا أهل البيت . وسنده حسن " اهـ .[1451]

{ من لقي الله مدمن خمر لقيه كعابد وثن }

1451 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 8 ص 176 – 180 .

قال الامام ابن حبان : " ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مُدْمِنَ الْخَمْرِ قَدْ يَلْقَى اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقِيَامَةِ بِإِثْمِ عَابِدِ الوثن 5323 - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشِ، بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

((مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مُدْمِنَ خمرٍ لَقِيَهُ كعابد وَثَنٍ)).

[تعليق الشيخ الألباني]

صحيح . ((الصحيحة)) (677).

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى هَذَا الْخَبَرِ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مُدْمِنَ خَمْرٍ مُسْتَحِلًّا لَشُرْبِهِ - لَقِيَهُ كَعَابِدِ وَثَنٍ؛ لِاسْتِوَائِهِمَا فِي حالة الكفر " اه .[1452]

لقد حمل الامام ابن حبان الاثر على المستحل لشرب الخمر ,

والمستحل للمحرم كافر كما هو معروف .

وقال العلامة المناوي : " 9041 - (من مات وهو مدمن خمر لقي الله وهو كعابد وثن) أي إن استحل شربها لكفره حينئذ " اه .[1453]

وقال العلامة السندي : " (كَعَابِدِ وَثَن) حَيْثُ إِنَّ اللَّه تَعَالَى جَمَعَ شُرْب الْخَمْر مَعَ عَابِد الْوَثَن فِي قَوْله تَعَالَى { إِنَّمَا الْخَمْر وَالْمَيْسِر } الْآيَة " اه .[1454]

1452 - التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان – محمد ناصر الدين الالباني – ج 8 ص 20 – 21 .

1453 - فيض القدير – محمد بن عبد الرؤوف المناوي - ج 6 ص 227 .

1454 - حاشية السندي على ابن ماجه – محمد بن عبد الهادي السندي - ج 6 ص 357 .

ولقد وردت هذه الرواية عند الرافضة , قال الصدوق : " 3 – حدثنا محمد بن الحسن رحمه الله قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار رحمه الله عن يعقوب بن يزيد عن إبراهيم عن أبي يوسف عن أبي بكر الحضرمي عن أحدهما قال : الغناء عش النفاق والشرب مفتاح كل شر ومدمن الخمر كعابد الوثن مكذوب بكتاب الله لو صدق كتاب الله لحرم حرام الله " اهـ .[1455]

{ الصديقون ثلاثة }

قال الامام الالباني : " 355 – " الصديقون ثلاثة: حبيب النجار مؤمن آل يس الذي قال: {يا قوم اتبعوا المرسلين} ، وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال: {أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله} ، وعلي بن أبي طالب وهو أفضلهم ".

موضوع.

ذكره السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية أبي نعيم في " المعرفة " وابن عساكر عن ابن أبي ليلى، ولم يتكلم عليه شارحه المناوي بشيء، غير أنه قال: رواه ابن مردويه والديلمي، لكن قال شيخ الإسلام ابن تيمية: هذا حديث كذب، وأقره الذهبي في " مختصر المنهاج " (ص 309) وكفى بهما حجة، وإن من أكاذيب الشيعة التي يقلد فيها بعضهم بعضا أن ابن المطهر الشيعي عزاه في كتابه لرواية أحمد، فأنكره عليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رده عليه فقال: لم يروه أحمد لا في " المسند " ولا في " الفضائل " ولا رواه أبدا، وإنما زاده القطيعي عن الكديمي، حدثنا الحسن بن محمد الأنصاري، حدثنا عمرو بن

1455 - علل الشرائع - الصدوق - ج 2 ص 476 .

جميع، حدثنا ابن أبي ليلى عن أخيه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه مرفوعا.

فعمرو هذا قال فيه ابن عدي الحافظ: يتهم بالوضع، والكديمي معروف بالكذب، فسقط الحديث، ثم قد ثبت في الصحيح تسمية غير علي صديقا، ففي " الصحيحين " أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد أحدا ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " اثبت أحد فما عليك إلا نبي وصديق وشهيدان ... " ضعفه ونكارته، فمن قواه من المعاصرين، فقد جانبه الصواب، ولربما الإنصاف أيضا، وأقره الذهبي في " مختصره " (ص 452 - 453) ، لكن عزو هذا الحديث الصحيح لمسلم وهم، كما بينته في " الصحيحة " تحت الحديث (875) .

ثم وجدت الحديث رواه أبو نعيم أيضا في " جزء حديث الكديمي " (31 / 2) وسنده هكذا: حدثنا الحسن بن عبد الرحمن الأنصاري، حدثنا عمرو بن جميع عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه مرفوعا " اهـ .[1456]

{ كان يمر ببيت فاطمة ستة اشهر اذا خرج الى الفجر }

قال الامام احمد : " 13728 - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَمُرُّ

1456 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 1 ص 530 – 531 .

بِبَيْتِ فَاطِمَةَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْفَجْرِ، فَيَقُولُ: " الصَّلَاةَ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ {إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب: 33] " (1)

---

(1) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وأخرجه ابن أبي شيبة 127/12، وعنه أبو يعلى (3979) عن أسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (2059) ، وأبو يعلى (3978) ، والطبري في "تفسيره" 6/22، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (774) ، والطبراني في "الكبير" (2671) ، والقَطيعي في زوائده على "فضائل الصحابة" لأحمد (1340) و (1341) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي عن عفان، عن حماد بن سلمة برقم (14040) .

وله شاهد لا يفرح به من حديث أبي الحمراء عند عبد بن حميد (475) ، والطبري 6/22، والطحاوي (775) ، والعقيلي في "الضعفاء" 131/3، والطبراني 3/ (2672) و22/ (525) . وفي إسناده أبو داود الأعمى نفيع بن الحارث، وهو متهم بالوضع.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند الطبراني في "الأوسط " (8123) ، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف، وفيه أيضاً من لا يُعرف.

وثالث من حديث أبي برزة عند الطبراني، ذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" 169/9 وقال: وفيه عمر بن شبيب المُسْلي، وهو ضعيف.

قلنا: وهذه الشواهد لا ينتهض بها الحديث، لكن صح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه أيقظ علياً وفاطمة رضي الله عنهما للصلاة دون أن يتلو هذه الأية، كما في حديث علي السالف برقم (571) " اهـ .[1457]

{ ثمانية اشهر – مر بباب فاطمة }

وفي ذخيرة الحفاظ : " 3326 – حَدِيث: شهِدت مَعَ رَسُول الله – صلى الله عَلَيْهِ وَسلم – ثَمَانِيَة أشهر. اذا خرج إِلَى صَلَاة الْغَدَاة أَو قَالَ: إِلَى الصَّلَاة، مر بِبَاب فَاطِمَة عَلَيْهَا السَّلَام، فَقَالَ: السَّلَام عَلَيْكُم وَرَحْمَة الله وَبَرَكَاته، الصَّلَاة يَرْحَمكُمْ الله (انما يُرِيد الله ليذْهب عَنْكُم الرجس أهل الْبَيْت، وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرا) . رَوَاهُ يُونُس بن خباب: عَن نَافِع، عَن أبي الْحَمْرَاء. وَيُونُس ضَعِيف، وَكَانَ من الغلاة فِي التَّشَيُّع، وَكَانَ مِمَّن يحمل على عُثْمَان رَضِي الله عَنهُ " اهـ .[1458]

{ جاء الى باب فاطمة وعلي – سبعة اشهر }

وقال : " 2967 – حَدِيث: رَأَيْت رَسُول الله – صلى الله عَلَيْهِ وَسلم – اذا طلع الْفجْر جَاءَ إِلَى بَاب عَليّ وَفَاطِمَة، قَالَ: الصَّلَاة، الصَّلَاة (إِنَّمَا يُرِيد الله ليذْهب عَنْكُم الرجس أهل الْبَيْت وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرا (. رَوَاهُ نفيع بن الْحَارِث: عَن أبي

1457 - مسند الامام احمد - تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 21 – 273 – 274 , وقد ضعف هذا الاثر الامام الالباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي ج 7 ص 206 .
1458 - ذخيرة الحفاظ - محمد بن طاهر المقدسي - ج 3 ص 1505 - 1506 .

الْحَمْرَاء قَالَ: رابطت بِالْمَدِينَةِ سَبْعَة أشهر على عهد رَسُول الله – صلى الله عَلَيْهِ وَسلم – قَالَ. ونفيع هَذَا مَتْرُوك الحَدِيث، وَكَانَ من الغلاة " اه .[1459]

{ تسعة أشهر فكان إذا أصبح باب علي وفاطمة }

وروى هذا الاثر الامام عبد بن حميد في مسنده بلفظ تسعة اشهر , حيث قال :

" 475 – حدثني الضحاك بن مخلد حدثني أبو داود السبيعي حدثني أبو الحمراء قال : صحبت رسول الله صلى الله عليه و سلم تسعة أشهر فكان إذا أصبح باب علي وفاطمة وهو يقول يرحمكم الله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا " اه .[1460]

وابو داود السبيعي هو نفيع بن الحارث , متروك كذاب , فالاثر لا يصح .

{ فَجَمَعْنَاهَا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَأَلْقَيْنَاهَا فِي النَّارِ }

قال الامام ابو بكر الخطيب البغدادي : " أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ , أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ , حَدَّثنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ , حَدَّثنَا أَبِي , حَدَّثنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى , حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ , وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ , أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ , حَدَّثنَا قَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمُطَرِّزُ , حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ , حَدَّثَنَا أَبِي , حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ , عَنْ

1459 - ذخيرة الحفاظ - محمد بن طاهر المقدسي - ج 3 ص 1370 .
1460 - مسند عبد بن حميد - ج 1 ص 173 .

أَبِيهِ , عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ , عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ , قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ , صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ , وَنَحْنُ نَكْتُبُ الْأَحَادِيثَ فَقَالَ: " مَا هَذَا الَّذِي تَكْتُبُونَ؟ قُلْنَا: أَحَادِيثَ نَسْمَعُهَا مِنْكَ , قَالَ: «كِتَابٌ غَيْرَ كِتَابِ اللَّهِ؟ أَتَدْرُونَ مَا ضَلَّ الْأُمَمَ قَبْلَكُمْ؟ أَلَا بِمَا اكْتَتَبُوا مِنَ الْكُتُبِ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى» . قُلْنَا: أَنُحَدِّثُ عَنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ , قَالَ: «حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» . قُلْنَا: فَنَتَحَدَّثُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: «حَدِّثُوا وَلَا حَرَجَ فَإِنَّكُمْ لَمْ تُحَدِّثُوا عَنْهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ أَعْجَبُ مِنْهُ» . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَجَمَعْنَاهَا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَأَلْقَيْنَاهَا فِي النَّارِ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْقَطِيعِيِّ , وَالْآخَرُ بِمَعْنَاهُ , إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: «أَكِتَابٌ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ؟ أَمْحِضُوا كِتَابَ اللَّهِ وَأَخْلِصُوهُ» " اهـ .[1461]

الاثر لا يصح وعلته عبد الرحمن بن زيد بن اسلم .

قال الامام البخاري : " 214- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: مولى عمر بن الخطاب القرشي. المديني عن أبيه، وأبي حازم، ضعفه علي جدا، قال إبراهيم بن حمزة أظنه قال: مات سنة ثنتين وثمانين " اهـ .[1462]

وقال الامام ابن حجر : " 3865 – عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم ضعيف من الثامنة مات سنة اثنتين وثمانين ت ق " اهـ .[1463]

1461 - تقييد العلم –أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي - ج 1 ص 34 .
1462 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري – ج 1 ص 84 .
1463 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 578 .

وقال الامام ابن الجوزي : " **1871** عبد الرحمن بن زيد بن أسلم يروي عن أبيه ضعفه أحمد وعلي وأبو داود وأبو زرعة وأبو حاتم الرازي والنسائي والدارقطني وقال ابن حبان كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك " اهـ .[1464]

{ فرأوه عريانا – اي موسى عليه السلام }

قال الامام البخاري : " **3404** – حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ، وَمُحَمَّدٍ، وَخِلاَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سِتِّيرًا، لاَ يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتِحْيَاءً مِنْهُ، فَآذَاهُ مَنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسَتُّرَ، إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا أُدْرَةٌ: وَإِمَّا آفَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى، فَخَلاَ يَوْمًا وَحْدَهُ، فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الحَجَرِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ، وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ، وَقَامَ الحَجَرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ، وَطَفِقَ بِالحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالحَجَرِ لَنَدَبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ، ثَلاَثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

1464 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 2 ص 95 .

آمَنُوا لاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا " اهـ .[1465]

ولقد بين علماء الاسلام هذا الحديث , وبينوا الفوائد المستفادة منه , قال الحافظ ابن حجر : " قَوْلُهُ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً ظَاهِرُهُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ جَائِزًا فِي شَرْعِهِمْ وَإِلَّا لَمَا أَقَرَّهُمْ مُوسَى عَلَى ذَلِكَ وَكَانَ هُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحده أخذا بالأفضل " اهـ .[1466]

فالذي حدث لموسى عليه السلام من باب الضرورة , ولم يتعمد ذلك , وانما اراد الله تعالى ان يدفع افتراء بني اسرائيل عليه , ومن الفوائد ايضا جواز رؤية العورة للضرورة كالتداوي مثلا , او البراءة من العيب و ولقد وردت هذه الرواية في كتب الشيعة , وحكم بعض علمائهم عليها بالصحة , قال علي بن ابراهيم القمي : " وحدثني أبي عن النضر بن سويد عن صفوان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام ان بني إسرائيل كانوا يقولون ليس لموسى ما للرجال وكان موسى إذا أراد الاغتسال يذهب إلى موضع لا يراه فيه أحد من الناس وكان يوما يغتسل على شط نهر وقد وضع ثيابه على صخرة فأمر الله الصخرة فتباعدت عنه حتى نظر بنو إسرائيل إليه فعلموا انه ليس كما قالوا فأنزل الله (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا . . . الخ " اهـ .[1467]

1465 - صحيح البخاري - بَابُ حَدِيثِ الخَضِرِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ – ج 4 ص 156 .
1466 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 173 .
1467 - تفسير القمي - علي بن إبراهيم القمي - ج 2 - ص 197 , وبحار الأنوار - المجلسي - ج 13 - ص 8 , وتفسير نور الثقلين - الحويزي - ج 4 - ص 308 , والتفسير الصافي - الفيض الكاشاني - ج 4 - ص 205 , ومستدرك الوسائل – النوري الطبرسي - ج 1 ص 468 .

وقال المجلسي بعد ان ذكر رواية علي بن ابراهيم القمي , وكلام بعض علماء الرافضة : " أقول : بعد ورود الخبر الحسن كالصحيح لا يتجه الجزم ببطلانه ، إذ ليس فيه من الفضيحة بعد كونه لتبريه عما نسب إليه ما يلزم الحكم بنفيها ، والله يعلم " اهـ .[1468]

وقال نعمة الله الجزائري : " وقال جماعة من أهل الحديث : لا استبعاد فيه بعد ورود الخبر الصحيح وان رؤيتهم له على ذلك الوضع الذي لم يتعمده موسى عليه السلام ، ولم يعلم أن أحدا ينظر إليه أم لا وان مشيه عريانا لتحصيل ثيابه مضافا إلى تبعيده عما نسبوه إليه ، ليس من المنفرات " اهـ .[1469]

وورد ايضا عند الامامية ان نوح عليه السلام كُشفت عورته , قال الصدوق : " 1 – حدثنا علي بن أحمد بن محمد رضى الله عنه قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي قال: حدثنا سهل بن زياد الآدمي قال: حدثنا عبد العظيم بن عبد الله الحسني قال: سمعت علي بن محمد العسكري عليه السلام يقول: عاش نوح عليه السلام ألفين وخمسمائة سنة، وكان يوما في السفينة نائما، فهبت ريح فكشفت عن عورته فضحك حام ويافث، فزجرهما سام عليه السلام ونهاهما عن الضحك، وكان كلما غطى سام شيئا تكشفه الريح كشفه حام ويافث فانتبه نوح عليه السلام فرآهم وهم يضحكون فقال ما هذا؟ فاخبره سام بما كان، فرفع نوح

1468 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 13 - ص 10 .
1469 - قصص الأنبياء - الجزائري - ص 250 .

عليه السلام يده إلى السماء يدعو ويقول: اللهم غير، ماء صلب حام، حتى لا يولد له إلا السودان، اللهم غير ماء صلب يافث فغير الله ماء صلبهما، فجميع السودان حيث كانوا من حام، وجميع الترك والسقالبة ويأجوج ومأجوج والصين من يافث حيث كانوا، وجميع البيض سواهم من سام، وقال نوح " ع " لحام ويافث: جعل الله ذريتكما خولا لذرية سام إلى يوم القيامة، لأنه بر بي وعققتماني، فلا زالت سمة عقوقكما لي في ذريتكما ظاهرة وسمة البر بي في ذرية سام ظاهرة ما بقيت الدنيا " اهـ .[1470]

وقال الصدوق في من لا يحضره الفقيه : " 250 – وروي عن عبيد الله المرافقي قال " دخلت حماما بالمدينة فإذا شيخ كبير وهو قيم الحمام، فقلت [له]: يا شيخ لمن هذا الحمام؟ فقال: لأبي جعفر محمد ابن علي عليهما السلام، فقلت: أكان يدخله؟ قال: نعم، فقلت: كيف كان يصنع؟ قال: كان يدخل فيبدأ فيطلي عانته وما يليها، ثم يلف إزاره على أطراف إحليله ويدعوني فأطلي سائر جسده، فقلت له يوما من الأيام: الذي تكره أن أراه قد رأيته، قال: كلا إن النورة سترة " اهـ .[1471]

وهذه الرواية صحيحة وذلك ان الصدوق قد قال في مقدمة كتابه من لا يحضره الفقيه : " بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به وأحكم بصحته وأعتقد فيه أنه حجة

1470 - علل الشرائع - الصدوق – ج 1 ص 31 - 32 .
1471 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق – ج 1 ص 117 .

فيما بيني وبين ربي – تقدس ذكره وتعالت قدرته – وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة ، عليها المعول وإليها المرجع " اهـ .[1472]

{ فَسَالَتْ نَفْسُهُ فِي يَدِهِ فَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ }

قال الامام ابو يعلى : " 4865 – حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَمِيعِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ أُمَّهُ، وَخَالَتَهُ دَخَلَتَا عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ "كَيْفَ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَصْنَعُ إِذَا هِيَ حَاضَتْ؟ قَالَتْ: «تَشُدُّ عَلَيْهَا إِزَارًا، ثُمَّ يَلْتَزِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَطْنَهَا وَمَا فَوْقَ ذَلِكَ». قَالَتَا: كَيْفَ يَغْتَسِلُ؟ قَالَتْ: " يُفِيضُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَسْتَنْجِي، ثُمَّ يَضْرِبُ بِيَدِهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا. قَالَتْ: وَأَمَّا نَحْنُ فَنُفِيضُ خَمْسًا مِنْ أَجْلِ الضُّفُرِ " قَالَتَا: فَأَخْبِرِينَا عَنْ عَلِيٍّ. قَالَتْ: " أَيَّ شَيْءٍ تَسْأَلْنَ عَنْ رَجُلٍ وَضَعَ يَدَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْضِعًا فَسَالَتْ نَفْسُهُ فِي يَدِهِ فَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ؟ وَاخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَحَبَّ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ مَكَانٌ قُبِضَ فِيهِ نَبِيُّهُ ". قَالَتَا: فَلِمَ خَرَجْتِ عَلَيْهِ؟ قَالَتْ: «أَمْرٌ قُضِيَ لَوَدِدْتُ أَنْ أَفْدِيَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ»
[حكم حسين سليم أسد] : إسناده ضعيف " اهـ .[1473]

وقال العلامة البوصيري عن الرواية بعد ان ذكرها : " رواه أبو يَعْلَى المَوْصِلِيّ بسند فيه جميع بن عُمَير , وهو ضعيف " اهـ .[1474]

1472 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 1 ص 3 .
1473 - مسند أبي يعلى الموصلي - تحقيق حسين سليم أسد - ج 8 ص 279 .
1474 - إتحاف الخيرة المهرة - أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري - ج 7 ص 191 .

فعلة الرواية جميع بن عمير , قال الامام ابن عدي : " سمعت بن حماد يقول قال البخاري جميع بن عمير التيمي من تيم الله يعد في الكوفيين سمع من بن عمر وعائشة روى عنه العلاء بن صالح وصدقة بن المثنى فيه نظر " اهـ .[1475]

وقال الامام ابن حبان : " جميع بن عمير التيمى من تيم الله بن ثعلبة من أهل الكوفة يروى عن ابن عمر وعائشة روى عنه العلاء بن صالح وصدقة ابن المثنى كان رافضيا يضع الحديث، حدثنا مكحول ببيروت سمعت جعفر بن أبان الحافظ يقول: سمعت ابن نمير يقول: جميع بن عمير من أكذب الناس وكان يقول: الكراكى تفرخ في السماء ولا تقع فراخها " اهـ .[1476]

قال الامام ابن الجوزي : " 685 جميع بن عمير التميمي من بني تيم الله الكوفي يروي عن ابن عمر وعائشة قال ابن نمير هو من أكذب الناس وقال ابن حبان كان يضع الحديث " اهـ .[1477]

وقال الامام الذهبي : " 810- جميع بن عمير التيمي عن عائشة وابن عمر وعنه الاعمش والعوام بن حوشب واه قال البخاري فيه نظر 4 " اهـ .[1478]

1475 - الكامل في ضعفاء الرجال – ابو احمد عبد الله بن عدي - ج 2 ص 166 .
1476 - المجروحين – ابو حاتم محمد بن حبان البستي - ج 1 ص 218 .
1477 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 1 ص 174 .
1478 - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة – محمد بن احمد الذهبي - ج 1 ص 296 .

وذكر الحافظ ابن حجر في الفتح طريقا اخر , فقال : " وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي الْإِكْلِيلِ مِنْ طَرِيقِ حَبَّة الْعَرني عَنْ عَلِيٍّ أَسْنَدْتُهُ إِلَى صَدْرِي فَسَالَتْ نَفْسُهُ وَحَبَّةُ ضَعِيفٌ " اهـ .[1479]

{ قبر اسماعيل في الحجر – ما بين المقام إلى الركن إلى زمزم إلى الحجر قبر تسعة وتسعين نبياً }

قال الامام الالباني : " 5794 – (إن قبر إسماعيل في الحجر) .
ضعيف .
عزاه في ((الجامع الكبير)) (2313 – 6799) للحاكم في ((الكنى)) والديلمي عن عائشة . وعزاه في ((الصغير)) للحاكم وحده .
وبيض له المناوي في ((الفيض)) ، وجزم في ((التيسير)) بأن إسناده ضعيف ، ولم يذكر علته ، وكذلك فعل السخاوي في ((المقاصد)) ، وتبعه من بعده ؟ كابن الديبع في ((تمييزه)) ، والزرقاني في ((مختصره)) ، والعجلوني في ((كشفه)) ، و ((تذكرة الموضوعات)) للفتني (ص 220) .
وهو في ((الفردوس)) برقم (4646) ، والمجلد الذي فيه حرف القاف من مصورة ((مسند الفردوس)) غير موجود عندي لنبدي رأينا فيه ؛ فقد يكون إسناده أسوأ مما ذكروا ، وإلى أن نقف عليه فلا بد من التسليم بضعفه . وفوق كل ذي علم عليم .

1479 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 8 ص 139 .

ومن الغرائب : ما رواه صالح بن الإمام أحمد في ((مسائله)) ، (ص 42) قال : حدثني أبي قال : حدثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان عن عبد الرحمن ابن سابط عن عبد الله بن ضمرة السلولي قال :ما بين المقام إلى الركن إلى زمزم إلى الحجر قبر تسعة وتسعين نبياً جاؤوا حاجين فقبروا هناك . قال صالح :((قال أبي : لم أسمع من يحيى بن سليم غير هذا الحديث)) .

قلت : وهو موقوف –كما ترى – على السلولي ، وهو تابعي وثقه ابن حبان والعجلي وروى عنه جمع ، فهو مقطوع ؛ لكن يحيى بن سليم صدوق سيئ الحفظ ؛ وإن كان من رجال الشيخين ؛ كما في ((تقريب الحافظ)) . فهو ضعيف الإسناد مع وقفه .

ثم وقفت على إسناد الحديث في ((الكنى والأسماء)) لأ بي أحمد الحاكم (5 / 2) في ترجمة أبي إسماعيل الكوفي من طريق علي بن الجعد : نا أبو إسماعيل الكوفي عن ابن عطاء عن أبيه عن عائشة مرفوعاً . وقال : ((ابن عطاء ؛ أراه يعقوب بن عطاء بن أبي رباح الفهرى)) .

قلت : وهو ضعيف ؛ كما في ((التقريب)) وغيره .

وأبو إسماعيل الكوفي ؛ أورده الذهبي في ((الميزان)) ، وقال : ((شيخ لعلي بن الجعد ، لا يعرف ، والخبر غريب)) .

يشير إلى هذا ، وأقره الحافظ في ((اللسان)) " اهـ .[1480]

{ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء }

1480 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 12 ص 647 – 648 .

قال الامام احمد : " 17142 – حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ قَالَ: " قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ، وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ، فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنِفِ حَيْثُمَا انْقِيدَ انْقَادَ " (3)

---

(3) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد حسن.... " اه .[1481]

وقال ابو عبد الله الحاكم في المستدرك بعد ان ذكر الحديث : " «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ، وَقَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو، وَثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الِاعْتِصَامِ بِالسُّنَّةِ وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَوَهَّمَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ رَاوٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ غَيْرِ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الْمُخَرَّجُ حَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ»

1481 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 28 ص 367 , وسنن أبي داود – سليمان بن الاشعث السجستاني – ج 4 ص 201 , وصحيح ابن حبان – ابو حاتم محمد بن حبان البستي – ج 1 ص 178 , وسنن الدارمي – عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي - ج 1 ص 229 , والمعجم الكبير – ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني – ج 18 ص 245 .

[التعليق – من تلخيص الذهبي]

329 – صحيح ليس له علة " اهـ .[1482]

وفي المسند ايضا : " 17144 – حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ......فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، ...... " (2)

---

(2) حديث صحيح، سلف الكلام عليه برقم (17142) ، ورجاله ثقات.. " اهـ .[1483]

وفيه ايضا : " 17145 – حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو السُّلَمِيُّ، وَحُجْرُ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: أَتَيْنَا الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ ....فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " (3)

---

(3) حديث صحيح " اهـ .[1484]

1482 - المستدرك على الصحيحين مع تعليقات الامام الذهبي – ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم – ج 1 ص 174 .

1483 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 28 ص 373 .

1484 - مسند الامام احمد – تحقيق شعيب الارناؤوط – ج 28 ص 375 , وسنن أبي داود – سليمان بن الاشعث السجستاني – ج 4 ص 200 .

وفي سنن الامام ابن ماجة : " **42** – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرِ بْنِ ذَكْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ يَعْنِي ابْنَ زَبْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي الْمُطَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ، يَقُولُ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ..........فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» .

تحقيق الألباني : صحيح ، الإرواء (**2455**) ، المشكاة (**165**) ، الظلال (**26** – **34**) ، التراويح " اهـ .[1485]

وفي السنة لابن ابي عاصم : " **58**– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ وَقَالَ:"وَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عُضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ".

حديث صحيح انظر الحديث **56**.

59– ثنا عِيسَى بْنُ خَالِدٍ ثنا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ الْمُنْذِرِ عن المهاصر ابن حَبِيبٍ عَنِ الْعِرْبَاضِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:"فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عُضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ "

حديث صحيح وهو طرف من حديث العرباض في الموعظة المتقدم **54** وقد مضى بعضه بهذا الإسناد **28** مع الكلام عليه " اهـ .[1486]

1485 - صحيح وضعيف سنن ابن ماجة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 1 ص 114 .
1836 - السنة لابن ابي عاصم ومعه ظلال الجنة للالباني – ج 1 ص 30 .

وفي هذا الحديث العظيم الذي قاله النبي صلى الله عليه واله وسلم دلالة واضحة على اتباع طريقة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم , وذلك لاختصاصهم برسول الله صلى الله عليه واله وسلم بطول الصحبة , والقرب منه صلى الله عليه واله وسلم , فسنتهم هي نفس سنة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا غير اما من ناحية النقل , او الفهم , قال الامام القرطبي : " فَقَرَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا تَرَى سُنَّةَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ بِسُنَّتِهِ، وَإِنَّ مِنِ اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ اتِّبَاعَ سُنَّتِهِمْ، وَإِنَّ الْمُحْدَثَاتِ خِلَافُ ذَلِكَ، لَيْسَتْ مِنْهَا فِي شَيْءٍ، لِأَنَّهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِيمَا سَنُّوهُ: إِمَّا مُتَّبِعُونَ لِسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَفْسِهَا، وَإِمَّا مُتَّبِعُونَ لِمَا فَهِمُوا مِنْ سُنَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجُمْلَةِ وَالتَّفْصِيلِ عَلَى وَجْهٍ يَخْفَى عَلَى غَيْرِهِمْ مِثْلُهُ، لَا زَائِدَ عَلَى ذَلِكَ " اهـ [1487] .

فليس للخلفاء سنة مستقلة عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ,
وانما هم تبع لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , فلا تخرج سنتهم من ان تكون نقلا عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالنص , او فهما واستباطا من النصوص , كما قال الامام الشاطبي , ولهذا قال النبي صلى الله عليه واله وسلم ((تمسكوا بها , وعضوا عليها بالنواجذ)) ولم يقل تمسكوا بهما , وعضوا عليهما بالنواجذ , وذلك لان السنة واحدة وهي سنة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , والواو في قوله عليه الصلاة والسلام ((بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين)) تفيد اشتراك المعطوف والمعطوف عليه , ولا تفيد الترتيب , ولا

1487 - الاعتصام – ابو اسحاق ابراهيم بن موسى الشاطبي – ج 1 ص 118 .

التعقيب , ونظيرها في القران قوله تعالى : { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (238) : البقرة } , فمن المعلوم ان الصلاة الوسطى هي من جنس الصلوات ولم تكن زائدة عليها , فيوجد في لغة العرب عطف الشيء على نفسه من باب التاكيد , ولذلك نقول كما ان الصلاة الوسطى من جنس الصلوات , ولا تقتضي الواو التغاير , فكذلك هي سنة الخلفاء الراشدين بالنسبة لسنة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تقتضي المغايرة لانها من نفس الجنس .ولكن لا بد من القرينة الدالة على ذلك , وذلك لان العطف في الاصل يفيد المغايرة , ولكن بوجود القرينة نستطيع ان نحكم على العطف بانه لا يفيد المغايرة وانما يفيد التاكيد , والقرينة في الحديث هي قوله عليه الصلاة والسلام : ((فعليكم بسنتي , وسنة الخلفاء)) فكلاهما معرف بالاضافة , فاذا كانا كلاهما معرف فالغالب ان الثاني هو الاول , قال السيوطي رحمه الله : " فَإِنْ كَانَا مَعْرِفَتَيْنِ فَالثَّانِي هُوَ الْأَوَّلُ غَالِبًا دَلَالَةً عَلَى الْمَعْهُودِ الَّذِي هُوَ فِي الْأَصْلِ فِي اللَّامِ أَوِ الْإِضَافَةِ نَحْوَ: {اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ} ..." اهـ .[1488]

فالمضاف الاول في الحديث لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم , والمضاف الثاني للخلفاء الراشدين , فكلاهما معرف .

والقرينة الاخرى قوله عليه الصلاة والسلام ((تمسكوا بها , وعضوا عليها)) بالمفرد لا المثنى , وذلك لان المؤدى واحد , وهذا نظير قوله تعالى : { يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ (62)

1488 - الاتقان – جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي – ج 2 ص 351 .

: التوبة } , وذلك لان ارضاء الله تعالى لا ينفك عن ارضاء الرسول صلى الله عليه واله وسلم , ولهذا قال الله تعالى : { مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا (80) : النساء } , فلما كان التلازم متحقق للطاعة والرضى افرد الضمير , ولهذا قال الامام السيوطي : " مِثَالُ إِطْلَاقِ الْمُفْرَدِ عَلَى الْمُثَنَّى: {وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ} أَيْ يُرْضُوهُمَا فَأُفْرِدَ لِتَلَازُمِ الرِّضَاءَيْنِ " اهـ .[1489]

وقال ابو عبيدة : " «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنْفِقُونَها» (34) صار الخبر عن أحدهما، ولم يقل «ولا ينفقونهما» والعرب تفعل ذلك، إذا أشركوا بين اثنين قصروا فخبّروا عن أحدهما استغناء بذلك وتخفيفا، لمعرفة السامع بأن الآخر قد شاركه ودخل معه فى ذلك الخبر " اهـ .[1490]

وقال ابو حيان التوحيدي : " وقال بعض العلماء: يقوم الشيء مقام الشيء، منه قولهم: إسحاق ذبيح الله ولم يذبح قال: " والله ورسوله أحق أن يرضوه " التوبة:62، ولم يقل يرضوهما إذ كان رضاه رضى رسوله " اهـ .[1491]

ومن يعترض على عود الضمير للاقرب فيقول التمسك بالسنة , والعض عليها بالنواجذ يكون لسنة الخلفاء لانها الاقرب , فهذا مخطيء , وذلك لان الله تعالى

1489 - الاتقان – جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي – ج 3 ص 129 .
1490 - مجاز القران – ابو عبيدة معمر بن المثنى التيمي – ج 1 ص 257 .
1491 - البصائر والذخائر – ابو حيان علي بن محمد بن العباس التوحيدي – ج 9 ص 127 .

قال : { لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (9) : الفتح } , فالضمير في قوله تعالى { وتسبحوه بكرة واصيلا} لو عاد للاقرب وهو الرسول لفسد المعنى , فيعود التسبيح لله تعالى قطعا .

ولهذا نقول ان قوله عليه الصلاة والسلام ((تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ)) يفيد بأنه لا يحصل التمسك باحدهما الا والاخر معه , فتبين معنى الحديث النبوي الشريف , والمراد منه , هو الحث , والتمسك بسيرة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم , بما نقلوه عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , وبما استنبطوه , وفهموه من نصوص القران والسنة والله اعلم .

ولقد ورد في كتب الرافضة ما يدل على ان لعلي رضي الله عنه سنة كما لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم وسنة , قال الكليني : " 8 - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ جَمِيعاً عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبِي وَ جَدِّي وَ عَمِّي حَمَّاماً بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا رَجُلٌ فِي بَيْتِ الْمَسْلَخِ فَقَالَ لَنَا مِمَّنِ الْقَوْمُ فَقُلْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالَ وَأَيُّ الْعِرَاقِ قُلْنَا كُوفِيُّونَ فَقَالَ مَرْحَباً بِكُمْ يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ أَنْتُمُ الشِّعَارُ دُونَ الدِّثَارِ ثُمَّ قَالَ مَا يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْأُزُرِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) قَالَ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ فَبَعَثَ إِلَى أَبِي كِرْبَاسَةً فَشَقَّهَا بِأَرْبَعَةٍ ثُمَّ أَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا وَاحِداً ثُمَّ دَخَلْنَا فِيهَا فَلَمَّا كُنَّا فِي الْبَيْتِ الْحَارِّ صَمَدَ لِجَدِّي فَقَالَ يَا كَهْلُ مَا يَمْنَعُكَ مِنَ الْخِضَابِ فَقَالَ لَهُ جَدِّي أَدْرَكْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَ مِنْكَ لَا يَخْتَضِبُ قَالَ فَغَضِبَ لِذَلِكَ حَتَّى عَرَفْنَا غَضَبَهُ فِي الْحَمَّامِ قَالَ وَ مَنْ ذَلِكَ

الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنِّي فَقَالَ أَدْرَكْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) وَ هُوَ لَا يَخْتَضِبُ قَالَ فَنَكَسَ رَأْسَهُ وَ تَصَابَّ عَرَقاً فَقَالَ صَدَقْتَ وَ بَرِرْتَ ثُمَّ قَالَ يَا كَهْلُ إِنْ تَخْتَضِبْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) قَدْ خَضَبَ وَ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ (عليه السلام) **وَ إِنْ تَتْرُكْ فَلَكَ بِعَلِيٍّ سُنَّةٌ** قَالَ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْحَمَّامِ سَأَلْنَا عَنِ الرَّجُلِ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَ مَعَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام) " اهـ .[1492]

فهل يقول الرافضة بأن سنة علي رضي الله عنه مختلفة عن سنة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ؟ !!! .

{ من اطاع عليا فقد اطاعني ومن عصى عليا فقد عصاني }

قال الامام الالباني : " 4892 - (من أطاعني فقد أطاع الله . ومن عصاني فقد عصى الله . ومن أطاع علياً فقد أطاعني . ومن عصى علياً فقد عصاني) .

ضعيف

أخرجه الحاكم (3/ 121) ، وابن عساكر (12/ 139/ 1) من طرق عن يحيى بن يعلى : حدثنا بسام الصيرفي عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن معاوية بن معاوية بن ثعلبة عن أبي ذر مرفوعاً . وقال الحاكم :"صحيح الإسناد" ! ووافقه الذهبي !

1492 - الكافي – الكليني - ج 6 ص 497 – 498 , وقال المجلسي عن الرواية في مرآة العقول – موثق – ج 22 ص 398 .

قلت : أنى له الصحة ؛ ويحيى بن يعلى – وهو الأسلمي – ضعيف ؟! كما جزم به الذهبي في حديث آخر تقدم برقم (892) ، وهو شيعي متفق على تضعيفه كما بينته ثمة .

وسائر الرواة ثقات ؛ غير معاوية بن ثعلبة ؛ لا تعرف عدالته ، كما تأتي الإشارة إلى ذلك في الحديث الذي بعده .

وبسام : هوابن عبد الله الصيرفي الكوفي ، وقد وثقوه مع تشيعه .

والشطر الأول من الحديث صحيح : أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة ، وهو مخرج في "إرواء الغليل" (394) ، وفي "تخريج السنة" لابن أبي عاصم (1065–1068) .

وأما الشطر الثاني ؛ فقد وقفت على طريق أخرى له ؛ يرويه إبراهيم بن سليمان النهمي الكوفي : أخبرنا عباه بن زياد : حدثنا عمر بن سعد عن عمر بن عبد الله الثقفي عن أبيه عن جده يعلى بن مرة الثقفي مرفوعاً بلفظ :"من أطاع علياً فقد أطاعني ، ومن عصى علياً فقد عصاني ، ومن عصاني فقد عصى الله . ومن أحب علياً فقد أحبني ..." الحديث .

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (239/ 2) ، ومن طريقه ابن عساكر (12/ 128/ 2) وقال ابن عدي :"سمعت إبراهيم بن محمد بن عيسى يقول : سمعت موسى بن هارون الحمال يقول : عباه بن زياد الكوفي ؛ تركت حديثه" . قال ابن عدي :"وقيل : عبادة بن زياد الأسدي ، وهو من أهل الكوفة ، من الغالين في الشيعة ، وله أحاديث مناكير في الفضائل" .

قلت : ونقل الحافظ ابن حجر في "اللسان" عن أحد الحفاظ النيسابوريين أنه قال :"مجمع على كذبه" . ثم تعقبه بقوله :"هذا قول مردود ، وعبادة لا بأس به ؛ غير التشيع" .

ويؤيده قول ابن أبي حاتم (3/ 1/ 97) عن أبيه :"هو من رؤساء الشيعة ، أدركته ولم أكتب عنه ، ومحله الصدق" .

قلت : وآفة الحديث إما ممن فوقه ، أو من دونه ؛ فإن عمر بن عبد الله الثقفي وأباه ضعيفان ؛ قال الذهبي في الوالد :"ضعفه غير واحد . روى عنه ابنه عمر ، وهو ضعيف أيضاً . قال البخاري : فيه نظر" . وقال ابن حبان :"لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد ؛ لكثرة المناكير في روايته ، ولا أدري أذلك منه أم من ابنه عمر ؛ فإنه واه أيضاً ؟!" .

وإبراهيم بن سليمان النهمي ؛ ضعفه الدارقطني .

وأما حديث : "من أحب علياً فقد أحبني ، ومن أبغض علياً فقد أبغضني" ؛ فهو حديث صحيح ، خرجته في "الصحيحة" (1299) .

(تنبيه) : ذكر الشيعي هذا الحديث في "مراجعاته" (ص 174) ؛ فقال :"أخرجه الحاكم في ص (121) من الجزء الثالث من "المستدرك" ، والذهبي في تلك الصفحة من "تلخيصه" ، وصرح كل منهما بصحته على شرط الشيخين" !!

قلت : وهذا كذب مكشوف عليهما ؛ فإنهما لم يزيدا على قولهما الذي نقلته عنهما آنفاً :"صحيح الإسناد" !

وكنت أود أن أقول : لعل نظر الشيعي انتقل من الحديث هذا إلى حديث آخر صححه الحاكم والذهبي على شرطهما في الصفحة (121) ، وددت هذا ؛ عملاً بقوله تعالى : (ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب

للتقوى) ، ولكن منعني منه أنه لا يوجد في الصفحة المذكورة حديث صححه الحاكم على شرطهما ، ولا الذهبي !!

بل إنني أردت أن أتوسع في الاعتذار عنه إلى أبعد حد ؛ فقلت : لعل بصره انتقل إلى الصفحة التي قبلها ، على اعتبار أنها مع أختها تشكلان صفحة واحدة عند فتح الكتاب ؛ فربما انتقل البصر من إحداهما إلى الأخرى عند النقل سهواً ، ولكني وجدت أمرها كأمر أختها ، ليس فيها أيضاً حديث مصحح على شرط الشيخين ! فتيقنت أن ذلك مما اقترفه الشيعي وافتراه عمداً ! فماذا يقول المنصفون في مثل هذا المؤلف ؟!

ثم وجدت له فرية أخرى مثل هذه ؛ قال في حاشية (ص 45) :"أخرج الحاكم في صفحة (4) من الجزء (3) من "المستدرك" عن ابن عباس قال : شرى علي نفسه ولبس ثوب النبي ... الحديث ، وقد صرح الحاكم بصحته على شرط الشيخين وإن لم يخرجاه ، واعترف بذلك الذهبي في (تلخيص المستدرك)" !!

وإذا رجع القارىء إلى الصفحة والجزء والحديث المذكورات ؛ لم يجد إلا قول الحاكم : "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ! وقول الذهبي :"صحيح" !

ولا مجال للاعتذار عنه في هذا الحديث أيضاً بقول : لعل وعسى ؛ فإن الصفحة المذكورة والتي تقابلها أيضاً ؛ ليس فيهما حديث آخر مصحح على شرط الشيخين .

ثم إن في إسناد ابن عباس هذا ما يمنع من الحكم عليه بأنه على شرط الشيخين ؛ ألا وهو أبو بلج عن عمرو بن ميمون .

فأبو بلج هذا : اسمه يحيى بن سليم ؛ أخرج له أربعة دون الشيخين .

وفيه أيضاً كثير بن يحيى ؛ لم يخرج له من الستة أحد ! وقال أبو حاتم :

"محله الصدق" .

وذكره ابن حبان في "الثقات" . وقال أبو زرعة :"صدوق" . وأما الأزدي فقال : "عنده مناكير" .

ثم وجدت له فرية ثالثة في الحديث المتقدم برقم (3706) ، هي مثل فريتيه السابقتين ؛ فراجعه " اهـ .[1493]

{ ما من احد من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له من عذر – من زارني محتسبا كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة }

قال العلامة العجلوني : " 2612 – من لم يزرني فقد جفاني . ذكره في الإحياء بلفظ من وجد سعة ولم يغد إلي فقد جفاني . ولم يخرجه العراقي بل أشار إلى ما أخرجه ابن النجار في تاريخ المدينة عن أنس بلفظ ما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني إلا وليس له عذر . ولابن عدي في الكامل وابن حبان في الضعفاء والدارقطني في العلل وغرائب مالك وآخرين جميعا عن ابن عمر رفعه من حج ولم يزرني فقد جفاني ولا يصح والله أعلم " اهـ .[1494]

وقال الامام الالباني : " الحديث السابع : عن أنس وله عنه لفظان بطريقين :

الأول : بلفظ : (من زارني محتسبا كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة)

1493 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 517 – 521 .

1494 - كشف الخفاء - إسماعيل بن محمد الجراحي العجلوني – ج 2 ص 278 .

وفي إسناده سليمان بن يزيد الكعبي قال أبو حاتم : (منكر الحديث) . ثم هو منقطع لأن الكعبي هذا لم يسمع من أنس

والآخر بلفظ : (ما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني فليس له من عذر)

وهذا موضوع في سنده سمعان بن المهدي قال الذهبي : (لا يكاد يعرف ألصقت به نسخة مكذوبة رأيتها قبح الله من وضعها) . قلت : وإسناده إليه ظلمات بعضها فوق بعض وليس فيه ذكر القبر أيضا " اهـ .[1495]

{ فقال عمر: كرهوا أن يجمعوا لكم النبوّة والخلافة }

قال الامام الطبري : " حدّثني ابن حميد، قال: حدّثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق. عن رجل، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال بينما عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبعض أصحابه يتذاكرون الشعر، فقال بعضهم: فلان أشعر؛ وقال بعضهم: بل فلان أشعر، قال: فأقبلت، فقال عمر: قد جاءكم أعلم الناس بها، فقال عمر: من شاعرالشعراء يا بن عباس؟ قال: فقلت: زهير بن أبي سلمى، فقال عمر: من شاعر الشعراء يا بن عباس؟ قال: فقلت: زهير بن أبي سلمى، فقال عمر: هلمّ من شعره ما نستدل به على ما ذكرت؛ فقلت: امتدح قوماً من بني عبد الله بن غطفان، فقال:

لو كان يقعد فوق الشمس من كرم ... قوم بأولهم أو مجدهم قعدوا

قوم أبوهم سنان حين تنسبهم ... طابوا وطاب من الأولاد ما ولدوا

إنس إذا أمنوا، جن إذا فزعوا ... مرزءون بها ليل إذا حشدوا

محدون على ما كان من نعم ... لا ينزع الله منهم ماله حسدوا

1495 - الدفاع عن الحديث النبوي – محمد ناصر الدين الالباني – ص 109 .

فقال عمر: أحسن؛ وما أعلم أحداً أولى بهذا الشعر من هذا الحيّ من بني هاشم! لفضل رسول الله صلى الله عليه وسلّم وقرابتهم منه، فقلت: وفقت يا أمير المؤمنين، ولم تزل موفقاً، فقال: يا بن عباس، أتدري ما منع قومكم منهم بعد محمد؟ فكرهت أن أجيبه، فقلت: إن لم أكن أدري فأمير المؤمنين يدريني، فقال عمر: كرهوا أن يجمعوا لكم النبوّة والخلافة، فتبجحوا على قومكم بجحاً بجحاً، فاختارت قريش لأنفسها فأصابت ووفقت.

فقلت: يا أمير المؤمنين، إن تأذن لي في الكلام، وتمط عني الغضب تكلمت.

فقال: تكلم يا بن عباس، فقلت: أمّا قولك يا أمير المؤمنين: اختارت قريش لأنفسها فأصابت ووفّقت، فلو أن قريشاً اختارت لأنفسها حيث اختار الله عزّوجلّ لها لكان الصواب بيدها غير مردود ولا محسود. وأما قولك: إنهم كرهوا أن تكون لنا النبوّة والخلافة، فإنّ الله عزّ وجلّ وصف قوماً بالكراهية فقال: " ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم " فقال عمر: هيهات والله يا بن عباس! قد كانت تبلغني عنك أشياء كنت أكره أن أفرّك عنها، فتزيل منزلتك مني؛

فقلت: وما هي يا أمير المؤمنين؟

فإن كانت حقّاً فما ينبغي أن تزيل منزلتي منك، وإن كانت باطلاً فمثلى أماط الباطل عن نفسه، فقال عمر: بلغني أنك تقول: إنما صرفوها عنا حسداً وظلماً!

فقلت: أمّا قولك يا أمير المؤمنين: ظلماً؛ فقد تبيّن للجاهل والحليم، وأما قولك: حسداً، فإنّ إبليس حسد آدم؛ فنحن ولده المحسودون؛ فقال عمر: هيهات! أبت والله قلوبكم يا بني هاشم إلاّ حسداً ما يحول، وضغنا وغشاً ما يزول.

فقلت: مهلاً يا أمير المؤمنين؛ لا تصف قلوب قوم أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً بالحسد والغش، فإنّ قلب رسول الله صلى الله عليه وسلّم من

قلوب بني هاشم. فقال عمر: إليك عني يا بن عباس، فقلت: أفعل؛ فلما ذهبت لأقوم استحيا منّي فقال يا بن عباس، مكانك، فو الله إني لراع لحقّك، محبّ لما سرّك؛ فقلت: يا أمير المؤمنين، إنّ لي عليك حقّاً وعلى كل مسلم، فمن حفظه فحظّه أصاب، ومن أضاعه فحظَّه أخطأ. ثم قام فمضى " اهـ .[1496]

هذا الاثر باطل , ولا يصح , وفيه ثلاث علل :

1 – محمد بن حميد الرازي ضعيف :

قال الامام الذهبي : " 5449 – د ت ق / محمد بن حميد الرازي الحافظ عن يعقوب العمي وجرير وابن المبارك ضعيف لا من قبل الحفظ قال يعقوب بن شيبة كثير المناكير وقال البخاري فيه نظر وقال ابو زرعة يكذب وقال النسائي ليس بثقة وقال صالح جزرة ما رأيت أحذق بالكذب منه ومن ابن الشاذكوني " اهـ .[1497]

وقال الحافظ ابن حجر : " 5834 محمد بن حميد بن حيان الرازي حافظ ضعيف وكان بن معين حسن الرأي فيه من العاشرة مات سنة ثمان وأربعين د ت ق " اهـ .[1498]

2 – عنعنة محمد بن اسحاق , وعنعنته هنا عن مجهول فيكون الرد للاثر اقوى :

1496 - تاريخ الطبري – ابو جعفر محمد بن جرير الطبري - ج 2 ص 417 – 418 .
1497 - المغني في الضعفاء – ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 573 .
1498 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 475 .

قال الحافظ ابن حجر : " (125) خت م مقرونا 4 محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني صاحب المغازي صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما " اهـ .[1499]

ذكره في المرتبة الرابعة في المدلسين , وقد قال عن هذه المرتبة : " الرابعة من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد " اهـ .[1500]

3 – جهالة الراوي الذي نقل عنه محمد بن اسحاق .

{ اللهم ائتني باحب خلقك اليك ياكل معي هذا الطير }

قال الامام الالباني : " 6575 – (اللهم! ائتني بأحب خلقك إليك، يأكل معي من هذا الطير. فجاء أبو بكر فردَّه، وجاء عمر فردَّه، وجاء علي فأذن له).

منكر.

أخرجه النسائي في " السنن الكبرى" (8398/107/5 – الخصائص)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (362/226/1) من طريق مسهر بن عبد الملك عن عيسى بن عمر عن السدي عن أنس بن مالك: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عنده طائر، فقال: ...فذكره.

1499 - طبقات المدلسين - احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 51 .
1500 - طبقات المدلسين - احمد بن علي بن حجر - ج 1 ص 13 .

قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات، غير (مسهر بن عبد الله)، وهو مختلف فيه، أورده الذهبي في "المغني" وقال:"ليس بالقوي. قال البخاري: فيه بعض النظر". وقال الحافظ في "التقريب": "ليّن الحديث".

وبقول البخاري المذكور أعله ابن الجوزي. لكن له متابع، فقال الترمذي (3823): حدثنا سفيان بن وكيع: أخبرنا عبيد الله بن موسى عن عيسى بن عمر به، دون ذكر أبي بكر وعمر، وقال: "حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث السدي إلا من هذا الوجه".

قلت: سفيان بن وكيع: قال الذهبي في "المغني": "ضُعف. وقال أبو زرعة: كان يتهم بالكذب".

قلت: لكنه قد توبع، فقد رواه ابن الجوزي (363) بإسناده من طريق الدارقطني: نا محمد بن مخلد: نا حاتم بن الليث قال: نا عبيد الله بن موسى به.

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات، إلا ما في (السدي) من الخلاف – وهو (السدي الكبير)، واسمه: إسماعيل بن عبد الرحمن –، وبه أعله ابن الجوزي فقال:"وهذا لا يصح، لأن إسماعيل السدي قد ضعفه عبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن معين".

وأقول – وبالله أستعين –: لعل إعلاله بـ (عبيد الله بن موسى) – وهو: ابن أبي المختار العبسي – أولى، وذلك لسببين اثنين:

أحدهما: أن (عبيد الله) – وإن كان ثقة ومن رجال الشيخين، – ففيه كلام كثير –كما تراه في "التهذيب" وغيره –، وكان له تخاليط، ومنكرات، مع غلو في التشيع، قال ابن سعد في "الطبقات" (400/6):

"كان ثقة صدوقاً إن شاء الله، كثير الحديث، حسن الهيئة، وكان يتشيع، ويروي أحاديث في التشيع منكرة، فضعف بذلك عند كثير من الناس". وفي "التهذيب":

"قال أبو الحسن الميموني: وذُكر عنده – يعني: أحمد بن حنبل –(عبيد الله ابن موسى)، فرأيته كالمنكر له. قال:"كان صاحب تخليط، وحدث بأحاديث سوء، أخرج تلك البلايا فحدث بها".

قيل له: فابن فضيل؟ قال: لم يكن مثله، كان أستر منه، وأما هو فأخرج تلك الأحاديث الردية".

قلت: ولعل هذا منها – فيما يشير الإمام –، وذكر له في "العلل" (1327/556/1 –تحقيق وصي الله) حديثاً، وعقب عليه بقوله:

"أراه دخل لـ (عبيد الله بن موسى) إسناد حديث في إسناده حديث".

قلت: وحديث الترجمة من هذا القبيل في نقدي، لما سأذكره قريباً.

والآخر – من السببين –: أن (عبيد الله) اضطرب في إسناد الحديث، فمرة رواه عن عيسى بن عمر عن إسماعيل السدي – كما تقدم –ومرة قال: ثنا إسماعيل بن سلمان الأزرق عن أنس به مطولاً.

أخرجه البزار (193/3 –194 – كشف الأستار): حدثنا أحمد بن عثمان ابن حكيم: ثنا عبيد الله بن موسى به. وعلقه البخاري (358/1/1). وقال البزار:

"قد روي عن أنس من وجوه، وكل من رواه عن أنس فليس بالقوي، وإسماعيل كوفي حدث عن أنس بحديثين".

وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (126/9):"رواه البزار، وفيه إسماعيل بن سلمان وهو متروك".

قلت: فأنا أخشى أن يكون قول (عبيد الله بن موسى) في الإسناد المتقدم:

"إسماعيل السدي" من تخاليطه التي أشار إليها الإمام أحمد ... جعله مكان: (إسماعيل بن سلمان) المتروك، فإن إسناد البزار إليه بذلك صحيح، فالحديث إنما هو حديث ابن سلمان هذا المتروك، وليس حديث (إسماعيل السدي) الثقة، ولعل في قول البزار المتقدم: "وكل من رواه عن أنس فليس بالقوي" – إشارة إلى ذلك –. ومثله قول أبي يعلى الخليلي في "الإرشاد" (420/1):"حديث الطير، وضعه كذاب على مالك يقال له: (صخر الحاجبي) من أهل مرو ... وما روى حديث الطير ثقة، رواه الضعفاء، مثل: (إسماعيل بن سلمان الأزرق) وأشباهه، ويرده جميع أهل الحديث".

قلت: وعلى رأسهم الإمام البخاري، فقد أورده في "التاريخ" (2/2/1 – 3) من طريق عثمان الطويل عن أنس به، مثل رواية الترمذي، وقال:"ولا يعرف لعثمان سماع من أنس".

قلت: وفي الطريق إليه (أحمد بن يزيد بن إبراهيم أبو الحسن الحراني)، روى له البخاري متابعة، وضعفه أبو حاتم.

ثم رواه من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن أنس بهذا. وقال: "مرسل".

يعني: منقطع بين عبد الملك وأنس.

قلت: ولعل هذا هو أصل الحديث: الانقطاع، لا يدري الرواي له عن أنس، ثم سرقه بعض الوضاعين – من الشيعة والضعفاء والمجهولين منهم، أو المتعاطفين معهم –، فركبوا عليه أسانيد كثيرة، يدلك على ذلك قول الحاكم في "المتسدرك" (131/3):"وقد رواه عن أنس جماعة من أصحابه زيادة على ثلاثين نفساً".

ثم لم يستطع أن يسوق منها إلا طريقين فقط، غير سالمين من الطعن، صحح احدهما على شرط الشيخين! وسكت عن الآخر، فتعقبه الذهبي في هذا بقوله: "قلت: إبراهيم بن ثابت ساقط". وقال في الأول:"قلت: ابن عياض لا أعرفه، ولقد كنت زماناً طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في "مستدركه"، فلما علقت هذا الكتاب، رأيت الهول من الموضوعات التي فيه، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء"!

وتجد مصداق ما ذكرته آنفاً من تركيب الأسانيد عليه ممن أشرنا إليهم – من الوضاعين وغيرهم – في الطرق التي خرجها ابن الجوزي، وقد بلغت في عده ستة عشر طريقاً، وهي في الواقع خمسة عشر، لأن الطريق الرابع عشر والخامس عشر مدارهما على مسلم أبي عبد الله في الأول منهما، وهو: مسلم الملائي في الآخر.

وللفائدة أقول:

وقد بيض للطريق العاشر، وفيه (أحمد بن سعيد بن فرقد الجُدّي): نا أبو حُمة محمد بن يوسف اليمامي: نا أبو قرة موسى بن طارق بسنده عن أنس.

والظاهر أنه لم يعرف (أحمد بن سعيد) هذا، وحق له ذلك، فإن الذهبي لما أورده في "الميزان"، لم يزد على قوله:"وعنه الطبراني. فذكر حديث الطير بإسناد الصحيح، فهو المتهم به".

قلت: لم أقف على إسناده، ولعله في بعض كتبه التي لم نطلع عليها، مثل: "كتاب فضائل علي رضي الله عنه"، أو: "كتاب دلائل النبوة".

وعزاه الحافظ في "اللسان" للحاكم عنه بإسناده المذكور أعلاه – ولم أره في "المستدرك" – وقال:"وأحمد بن سعيد معروف من شيوخ الطبراني، وأظنه دخل عليه إسناد في إسناد".

قلت: لكن أحمد هذا ليس من مشهوري شيوخ الطبراني، فإنه لم يرو له في "المعجم الأوسط" (1/94/1/1727، 1728 – بترقيمي) إلا حديثين بإسناد واحد، وهو المذكور آنفاً، لكن عن موسى بن عقبة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وأحدهما في "المعجم الصغير" برقم (524 – الروض).

ثم قال ابن الجوزي (1/233):"وقد ذكره ابن مردويه من نحو عشرين طريقاً، كلها مظلم، وفيها مطاعن، فلم أر الإطالة بذلك".

قلت: ولم يكن الحاكم مبالغاً في قوله المتقدم أنه رواه عن أنس من أصحابه زيادة على ثلاثين نفساً، فقد رأيت الأخ الفاضل أحمد البلوشي قد أبلغها هذا العدد في تعليقه على "خصائص علي" (ص29 –33)، وقارب ذلك الأخ الفاضل سعد بن عبد الله آل حميد في تعليقه على "مختصر استدراك الحافظ الذهبي" (3/1447 –1454)، فأوصلها إلى خمس وعشرين طريقاً، وقد أطالا النفس في تخريجهما والكشف عن عللها. وجزاهما الله خيراً.

إلا أنني أخذت عليهما بعض الأشياء، أهمهما: أن الأول منهما لم يتكلم على الطريق الأولى التي مدارها على عبيد الله بن موسى عن عيسى بن عمر عن السدي، فأوهم بسكوته أنها سالمة من العلة، وهي في الحقيقة أقرب طرقه الثلاثين إلى السلامة، فكان الأولى به أن يعنى بها عناية خاصة.

وأما الفاضل الآخر: فأعله (1456/3) بالسدي، تبعاً لابن الجوزي، ولكنه زاد عليه إعلاله لرواية الترمذي – التي لم يسقها ابن الجوزي – بسفيان بن وكيع.

ولكنه قال: "وأما متابعة حاتم بن الليث لسفيان بن وكيع فيتوقف فيها إلى أن يتضح من هو حاتم بن الليث هذا، فإني لم أجد له ذكراً في غير هذا الموضع من "علل ابن الجوزي"، ولم يذكره المزي في الرواة عن عبيد الله بن موسى، ولا الخطيب البغدادي في شيوخ محمد بن مخلد بن حفص شيخ الدارقطني".

قلت: حاتم هذا ثقة – كما سبقت الإشارة إلى ذلك في أول هذا التخريج –، والآن لا بد من ذكر مستندي في ذلك، فأقول:لقد ترجمه الخطيب في " تاريخ بغداد" (245/8 –246)، وذكر في الرواة عنه ابن مخلد هذا، ثم قال: "وكان ثقة ثبتاً متقناً حافظاً". وقال الحافظ الذهبي في "السير" (519/12) :"....الحافظ المكثر الثقة".

قلت: فهذه متابعة قوية جداً لسفيان بن وكيع، فلم يبق كبير فائدة لإعلال الحديث بإسماعيل السدي عند الفاضل وغيره، ولا سيما وقد ردها الحافظ العسقلاني على الشيخ القزويني في رده المطبوع في آخر "المشكاة" (314/3) بقوله: "قلت: أخرج له مسلم، ووثقه جماعة، منهم: شعبة وسفيان ويحيى القطان".

وقد خفيت عليهم جميعاً علة الحديث الحقيقية في هذه الطرق، وهي وهم عبيد الله بن موسى واضطرابه في إسناده، قال: (إسماعيل السدي) ...مكان:(إسماعيل بن سلمان)، كما سبق بيانه –. وهو مما لم أسبق إليه –فيما علمت. فإن أصبت، فمن الله وفضله، وإن أخطأت، فمن نفسي. والله تعالى أسأل أن يغفر لي ذنبي، وخطئي وعمدي، وكل ذلك عندي.

"ثم صحت الرواية عن علي، وأبي سعيد، وسفينة".

وسكت عنه الذهبي هنا في "التلخيص"، فلم يتعقبه بشيء، وإنما تعقبه في "جزءه" الذي جمعه في هذا الحديث فقال: " لا اللهَ! ما صح من ذلك شيء".

نقله عنه تلميذه ابن كثير في "تاريخه" (7/350 –351).

قلت: وما حنث الذهبي رحمه الله، فقد بين ابن كثير علل الطرق عن هؤلاء الأصحاب الثلاثة –كما بين علل كثير من الطرق المشار إليها آنفاً –، وختم ذلك كله بقوله :"وبالجملة، ففي القلب من صحة هذا الحديث نظر، وإن كثرت طرقه. والله أعلم".

قلت: تقوية الحديث بكثرة الطرق الضعيفة ليست قاعدة مضطردة –كما هو مشروحِ في علم المصطلح –، فكم من حديث كثرت طرقه، ومع ذلك ضعفه العلماء كحديث: "من حفظ على أمتي أربعين حديثاً ..." وغيره. ولذلك قال الحافظ الزيلعي في كتابه القيم "نصب الراية لأحاديث الهداية" (1/358 – 360): "وأحاديث الجهر – وإن كثرت رواتها، لكنها –كلها ضعيفة، وكم من حديث كثرت رواته، وتعددت طرقه، وهو حديث ضعيف، كحديث الطير".

ومن هذا القبيل حديث قصة الغرانيق، ولي فيها رسالة نافعة مطبوعة.

ولهذا لم نر الحفاظ المتقدمين أعملوا هذه القاعدة هنا، بل صرحوا بضعف الحديث –كما تقدم عن الإمام البخاري والعقيلي والبزار، وأبي يعلى الخليلي –، بل إن هذا نقل رده عن جميع أهل الحديث –كما سبق –. ولقد كان من هؤلاء الذين ضعفوه ولم يلتفتوا إلى طرقه الحاكم نفسه، فيما ذكره الذهبي في ترجمته من "السير" (17/168):أنهم كانوا في مجلس، فسئل أبو عبد الله

الحاكم عن حديث الطير؟ فقال: "لا يصح، ولو صح، لما كان أحد أفضل من علي بعد النبي صلى الله عليه وسلم ".

قال الذهبي عقبه: "فهذه حكاية قوية، فما باله أخرج حديث الطير في "المستدرك"؟! فكأنه اختلف اجتهاده، وقد جمعت طرق حديث الطير في جزء".

قلت: وقد أشار الحاكم بجوابه المذكور إلى حقيقة علمية مقطوع بها عند أهل السنة، ولا يرتاب فيها إلا الرافضة وأمثالهم من فرق الضلالة، وهي أن أفضل الصحابة بعد النبي صلى الله عليه وسلم على الإطلاق أبو بكر، ثم عمر رضي الله عنهما، كما جاء من طرق عن ابن عمر رضي الله عنه وبعضها في "صحيح البخاري"، وهي مخرجة في آخر المجلد الثاني من "ظلال الجنة في تخريج كتاب السنة".

وكذلك، فحديث الطير يخالف حديث عمرو بن العاص: أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أحب الناس إليك؟ قال: "عائشة". قال: قلت: من الرجال؟ قال: "أبوها".

متفق عليه. (انظر مقدمة المجلد الثالث من "المشكاة"). ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على الشيعي في "منهاج السنة" (**4/99**):

"إن حديث الطائر من المكذوبات الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل ..."؟ في بحث له قيم، فراجعه.

قلت: ومن الغرائب أنه أصاب الذهبي في هذا الحديث من اختلاف الاجتهادما أصاب الحاكم، فإنه في كتابه "المنتقى من منهاج الاعتدال" نقل (ص **472** –

473) قول ابن تيمية المذكور وخلاصة بحثه المشار إليه وأقره، وهو الحق الذي لا ريب فيه، ولكنه في مكان آخر من كتابه "السير" رأيته يقول (233/13):

"وحديث الطير –على ضعفه – فله طرق جمة، وقد أفردتها في جزء، ولم يثبت، ولا أنا بالمعتقد بطلانه"!

وذكر نحوه في "التذكرة"، إلا أنه قال في طرقه:"ومجموعها يوجب أن يكون الحديث له أصل"!

قلت: هذا كلام مجمل لا يروي ولا يشفي، ولذلك فإني أوجه السؤال التالي إلى الحافظ الذهبي ومن وافقه من الحفاظ كالعسقلاني ومن قلده من بعض المتأخرين : ماهو هذا الأصل الذي يراد إثباته ولو بأدنى درجات الإثبات –ألا وهو الحسن لغيره –، فإن الحديث فيه اضطراب كثير جداً، كما بينه الأخ الفاضل الشيخ سعد ابن آل حميد، فقال جزاه الله خيراً (ص 1470):

"وبالجملة، فالحديث لا ينقصه كثرة طرق، وإنما يفتقر إلى سلامة المتن، فإنما أنكر من الأئمة هذا الحديث لما يظهر من متنه من تفضيل علي على الشيخين رضي الله عنهم، بالإضافة لما في متنه من ركة اللفظ والاضطراب.

فمما يدل على سقوط هذا الحديث اضطراب الرواة في متنه، فالمتأمل في متن الحديث من الطرق المتقدمة يجد الاختلاف ظاهراً بين الروايات، وهذه بعض الأمثلة .."

قلت: فذكر خمسة منها، سبقه إلى ثلاثة منها الأخ البلوشي (ص 34 –35). وقد غفل كلاهما عن المثال الأقوى، وهو أن في رواية لابن عساكر (242/12) بلفظ:"اللهم! ائتني برجل يحب الله ورسوله".

وكذا في رواية (244/12) أخرى وزاد:"ويحبه الله ورسوله".

وفي ثالث بلفظ:"اللهم! أدخل علي من تحبه وأحبه".

رواه ابن مردويه في الطريق (الرابع عشر) عند ابن الجوزي.

قلت: فلو أن الحديث كان في أكثر طرقه بلفظ من هذه الألفاظ المتفقة المعنى -، ولم تكن باسم التفضيل "أحب خلقك" -، لكان من الممكن القول بثبوته، ويكون كحديث الراية الصحيح الذي في بعض رواياته:"لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله ..." رواه البخاري (4210)، ومسلم (127/7). لكن الواقع أن أكثر الروايات بلفظ اسم التفضيل: "أحب" .. ومن هنا جاء الحكم عليه بالوضع -كما تقدم -.

والمقصود: أن قول الذهبي في طرق الحديث: "ومجموعها يوجب أن يكون الحديث له أصل" إن يعنِ طرقه التي فيها لفظ: "أحب" الصريح بالتفضيل، فهو باطل، وإن كان يعني الألفاظ الأخرى المثبتة لمطلق الحب، فالخطب سهل، لكن الذي يظهر لي من سياق كلامه وقول المتقدم: "ولا أنا بالمعتقد بطلانه" أنه يعني الأول، لأنه - بعد أن ساقه (232/13) - حاول تأويله بكلام غير مفهوم عندي، وقد سألت بعض من أثق بعلمهم ومعرفتهم، فما أفادوني شيئاً، وهو على كل حال مردود عندي برواية حديث الترجمة وما في معناها. والله سبحانه وتعالى أعلم " اهـ .[1501]

ولقد ورد هذا الاثر عند الامام الطبراني بسند اخر , قال الامام الطبراني : "

730 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثنا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ،

1501 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 14 ص 173 – 185 .

ثنا حَمَّادُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَائِرٌ، فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي» فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَدَقَّ الْبَابَ، فَقُلْتُ: ذَا؟ فَقَالَ: أَنَا عَلِيٌّ، فَقُلْتُ: النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَاجَةٍ، فَرَجَعَ ثَلَاثَ مِرَارٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَجِيءُ، قَالَ: فَضَرَبَ الْبَابَ بِرِجْلِهِ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا حَبَسَكَ؟» قَالَ: قَدْ جِئْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَاجَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟» قُلْتُ: كُنْتُ أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي " اهـ [1502].

وهذا الاثر لايصح ايضا , فقد قال الامام الذهبي : " 2280 - حماد بن يحيى بن المختار.عن عطية العوفي.

قال ابن عدي: مجهول.

يوسف بن عدي، حدثنا حماد بن المختار ، عن عبد الملك بن عمير، عن أنس، قال: أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم طائر، فقال: اللهم ائتنى بأحب خلقك [إليك] وذكر الحديث.

هذا حديث منكر.

وساق له ابن عدي حديثاً آخر موضوعا في العترة " اهـ .[1503]

1502 - المعجم الكبير – سليمان بن احمد الطبراني - ج 1 ص 253 .
1503 - ميزان الاعتدال – محمد بن احمد الذهبي – ج 1 ص 602 .

واما من ناحية المتن فسقوطه ظاهر جدا , وذلك لان احب الخلق الى الله تعالى محمد صلى الله عليه واله وسلم وليس عليا رضي الله عنه ولا غيره .

{ فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنْزُو كَأَنَّنِي أَرْوَى }

قال الامام ابن جرير الطبري : " حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: ثنا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَرَأَ آلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَطَبَ أَنْ يَقْرَأْهَا، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ} [آل عمران: 155] قَالَ: " لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هَزَمْنَاهُمْ، فَفَرَرْتُ حَتَّى صَعِدْتُ الْجَبَلَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنْزُو كَأَنَّنِي أَرْوَى، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: قُتِلَ مُحَمَّدٌ، فَقُلْتُ: لَا أَجِدُ أَحَدًا يَقُولُ قُتِلَ مُحَمَّدٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ. حَتَّى اجْتَمَعْنَا عَلَى الْجَبَلِ، فَنَزَلَتْ: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ} [آل عمران: 155] الْآيَةَ كُلَّهَا " اهـ .[1504]

وهذه الرواية لا تصح , وعلتها ابو هشام الرفاعي وهو محمد بن يزيد , قال الامام النسائي : " (551) محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي ضعيف " اهـ .[1505]

وقال الامام ابن الجوزي : " 3251 محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعة أبو هشام الرفاعي حدث عن ابن فضيل ووكيع وغيرهما قال البخاري رأيتهم مجتمعين على ضعفه وقال الرازي والنسائي ضعيف " اهـ .[1506]

1504 - تفسير الطبري – ابو جعفر محمد بن جرير الطبري - ج 7 ص 327 .
1505 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب النسائي – ص 235 .
1506 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 3 ص 107 .

وقال الحافظ ابن حجر : " 6402 – محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي أبو هشام الرفاعي الكوفي قاضي المدائن ليس بالقوي من صغار العاشرة وذكره بن عدي في شيوخ البخاري وجزم الخطيب بأن البخاري روى عنه لكن قد قال البخاري رأيتهم مجمعين على ضعفه مات سنة ثمان وأربعين م د ق " اهـ [1507] .

وقال المقريزي : " وقال ابن عدي : وقد أنكر على أبي هشام أحاديث عن أبي بكر بن عياش (و) عن (ابن) إدريس وغيرهما (من) مشايخ الكوفة " اهـ [1508] .

وقد يستشكل البعض ويقول ان ابا هشام الرفاعي من رجال مسلم , فنقول ان هذا الاشكال لا يصح , وذلك لان الامام مسلم رحمه الله قد روى عن ابي هشام مقرونا , وفي الشواهد , ومعنى هذا ان تضعيف ابو هشام الرفاعي في موضعه , ولا يمنع منه وجوده في رجال الامام مسلم , ولقد بين نقاد علم الحديث ان وجود الراوي في المتابعات , والشواهد عند الشيخين لا يمنع من تضعيفه , قال الامام ابن الصلاح : " ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ يَدْخُلُ فِي بَابِ الْمُتَابَعَةِ وَالِاسْتِشْهَادِ رِوَايَةُ مَنْ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ وَحْدَهُ، بَلْ يَكُونُ مَعْدُودًا فِي الضُّعَفَاءِ، وَفِي كِتَابَيِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ جَمَاعَةٌ مِنَ الضُّعَفَاءِ ذكراهُمْ فِي الْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ، وَلَيْسَ كُلُّ ضَعِيفٍ

1507 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 514 .
1508 - مختصر الكامل في الضعفاء - تقي الدين أحمد بن علي المقريزي - ج 1 ص 695 – 696 .

يَصْلُحُ لِذَلِكَ، وَلِهَذَا يَقُولُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ فِي الضُّعَفَاءِ: " فُلَانٌ يُعْتَبَرُ بِهِ وَفُلَانٌ لَا يُعْتَبَرُ بِهِ " وَقَدْ تَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ .[1509]

قال الامام ابن الصلاح في دفاعه عن الامام مسلم , وذلك لوجود بعض الرواة الضعفاء فيه , فقال : " أَن يكون ذَلِك وَاقعا فِي الشواهد والمتابعات لَا فِي الْأُصُول وَذَلِكَ بِأَن يذكر الحَدِيث أَولا بِإِسْنَاد نظيف رِجَاله ثِقَات ويجعله أصلا ثمَّ يتبع ذَلِك بِإِسْنَاد آخر أَو أَسَانِيد فِيهَا بعض الضُّعَفَاء على وَجه التَّأْكِيد بالمتابعة أَو لزِيَادَة فِيهِ تنبه على فَائِدَة فِيمَا قدمه وبالمتابعة والاستشهاد " اهـ .[1510]

وقال الامام النووي : " واعلم أنه يدخل فى المتابعات والاستشهاد رواية بعض الضعفاء ولا يصلح لذلك كل ضعيف وانما يفعلون هذا لكون التابع لا اعتماد عليه وانما الاعتماد على من قبله " اهـ .[1511]

وقال : " وَالْمُتَابَعَةُ والاستشهاد يذكرون فيهما من لايحتج بِهِ عَلَى انْفِرَادِهِ لِأَنَّ الِاعْتِمَادَ عَلَى مَا قَبْلَهُمَا لَا عَلَيْهِمَا " اهـ .[1512]

1509 - مقدمة ابن الصلاح – ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن الصلاح – ص 84 .
1510 - صيانة صحيح مسلم - ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن الصلاح – ص 97 .
1511 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 1 ص 34 .
1512 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 1 ص 92 .

وقال : " قَوْلُهُ (وَمُجَالِدٌ) هُوَ بِالْجِيمِ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ هُنَا مُتَابَعَةً وَالْمُتَابَعَةُ يَدْخُلُ فِيهَا بَعْضُ الضُّعَفَاءِ " اهـ .[1513]

وبعد ان بينا ان الرواية لا تصح , ولا يصح لاحد ان يستشهد برواية مطعون بها .

والوارد في معركة احد قد بين الله تعالى حكم من فر فيها فقال : { إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (155) : ال عمران } , فهل يجوز لاحد ان يعترض على عفو الله تعالى ؟ !!! , فالله تعالى قد عفا على اولئك الذين تولوا , والرافضة يطعنون بهم , فهل نقدم عفو الله تعالى , ام طعن الرافضة ؟ !!! , الله تعالى يعفو , ولسان حال الرافضة الاعتراض على عفو الله تعالى , وعدم الاذعان لحكم الله , ولو كان عندهم اذعان لحكم الله تعالى لما تعرضوا لجناب الصحابة الكرام .

{ ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام }

قال الامام الالباني : " 4493 – (ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام) .

ضعيف

1513 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 10 ص 102 .

أخرجه أبو بكر الشافعي في "مجلسان" (6/ 1) ، وابن جميع في "معجمه" (351) ، وأبو العباس الأصم في "الثاني من حديثه" (ق 143/ 2 ورقم 43 - منسوختي) ، ومن طريقه الخطيب في "التاريخ" (6/ 137) ، وتمام في "الفوائد" (2/ 19/ 1) ، وعنه ابن عساكر (3/ 209/ 2 و 8/ 517/ 1) ، والديلمي (4/ 11) ، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (12/ 590) عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً؛ عبد الرحمن بن زيد؛ متروك كما تقدم مراراً، وساق الذهبي في ترجمته هذا الحديث في جملة ما أنكر عليه.

وقد توبع عليه، لكن في الطريق من لا يحتج به، فقال ابن أبي الدنيا في "كتاب القبور" - باب معرفة الموتى بزيارة الأحياء : حدثنا محمد بن قدامة الجوهري: حدثنا معن بن عيسى القزاز: أخبرنا هشام بن سعد: حدثنا زيد بن أسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "إذا مر الرجل بقبر أخيه يعرفه فسلم عليه؛ رد عليه السلام وعرفه، وإذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه؛ رد عليه السلام".

قلت: وهذا مع كونه موقوفاً على أبي هريرة؛ فإنه منقطع وضعيف.

أما الانقطاع؛ فلأن زيد بن أسلم لم يسمع منه؛ كما قال ابن معين.

وأما الضعف؛ فهو من الجوهري هذا؛ قال ابن معين:"ليس بشيء". وقال أبو داود:"ضعيف، لم أكتب عنه شيئاً قط".

قلت: ولهذا أورده الذهبي في "الضعفاء"، وقال في "الميزان": "وقد وهم الخطيب وغيره في خلط ترجمته بترجمة محمد بن قدامة بن أعين المصيصي الثقة". وقال الحافظ ابن حجر في "التهذيب": "وميزه ابن أبي حاتم وغيره، وهو الصواب".

ثم استدل على ذلك بدليل قوي فليراجعه من شاء، وقال في "التقريب":

"فيه لين، ووهم من خلطه بالذي قبله".

يعني المصيصي الثقة.

قلت: وللحديث شاهد من حديث ابن عباس صححه البعض، فوجب تحرير القول فيه بعد أن يسر الله لي الوقوف على إسناده في مخطوطة المحمودية في المدينة النبوية، فقال الحافظ ابن عبد البر في "شرح الموطأ" (1/ 147/ 1) :

أخبرنا أبو عبد الله عبيد بن محمد - قراءة مني عليه سنة تسعين وثلاث مئة في ربيع الأول - قال: أملت علينا فاطمة بنت الريان المخزومي المستملي - في دارها بمصر في شوال سنة اثنتين وأربعين وثلاث مئة - قالت: أخبرنا الربيع بن سليمان المؤذن - صاحب الشافعي -: أخبرنا بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: فذكره.

قلت: وهذا إسناد غريب؛ الربيع بن سليمان فمن فوقه؛ ثقات معروفون من رجال "التهذيب"، وأما من دونه فلم أعرفهما، لا شيخ ابن عبد البر، ولا المملية فاطمة بنت الريان، وظني أنها تفردت - بل شذت - بروايتها الحديث عن الربيع بن سليمان بهذا الإسناد الصحيح له عن ابن عباس؛ فإن المحفوظ عنه إنما هو الإسناد الأول.

كذلك رواه الحافظ الثقة أبو العباس الأصم السابق الذكر، قال: حدثنا الربيع بن سليمان: حدثنا بشر بن بكر، عن عبد الرحمن بن زيد بإسناده المتقدم عن أبي هريرة. وكذلك هو عند تمام من طريقين أخريين عن الربيع به.

ومن هذا التحقيق يتبين أن قول عبد الحق الإشبيلي في "أحكامه" (80/ 1) :

"إسناده صحيح".

غير صحيح، وإن تبعه العراقي في "تخريج الإحياء" (4/ 419 – حلبي) ، وأقره المناوي! وأما الحافظ ابن رجب الحنبلي؛ فقد رده بقوله في "أهوال القبور" (ق 83/ 2) :"يشير إلى أن رواته كلهم ثقات، وهو كذلك؛ إلا أنه غريب، بل منكر".

ثم ساق حديث أبي هريرة مرفوعاً في شهداء أحد: "أشهد أنكم أحياء عند الله، فزوروهم وسلموا عليهم، فوالذي نفسي بيده! لا يسلم عليهم أحد إلا ردوا عليه إلى يوم القيامة". وأعله بالاضطراب والإرسال، وسأخرج ذلك فيما يأتي (5221) .

(تنبيه) : سقط من إسناد ابن جميع والذهبي اسم عطاء بن يسار، فقال الذهبي عقبه:"غريب، ومع ضعفه، ففيه انقطاع؛ ما علمنا زيداً سمع أبا هريرة" اهـ .[1514]

{ ما صب الله في صدري إلا وصببته في صدر أبي بكر }

قال الامام الشوكاني : " 19 – حديث ما صب الله في صدري إلا وصببته في صدر أبي بكر ذكره صاحب الخلاصة وقال موضوع " اهـ .[1515]

1514 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 9 ص 473 – 476 .

1515 - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة – محمد بن علي الشوكاني .ج 1 ص 335 .

{ فمن سفهي وحداثة سني }

ورد عند الامام احمد بسند حسن كما قال العلامة شعيب الارناؤوط : "

26348 – حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عَبَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ: " مَاتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَحْرِي، وَنَحْرِي وَفِي دَوْلَتِي، لَمْ أَظْلِمْ فِيهِ أَحَدًا، فَمِنْ سَفَهِي وَحَدَاثَةِ سِنِّي أَنَّ رَسُولَ اللهِ قُبِضَ وَهُوَ فِي حِجْرِي، ثُمَّ وَضَعْتُ رَأْسَهُ عَلَى وِسَادَةٍ، وَقُمْتُ أَلْتَدِمُ مَعَ النِّسَاءِ، وَأَضْرِبُ وَجْهِي " اه .[1516]

يحتج الرافضة بهذا الاثر الوارد عن ام المؤمنين رضي الله عنها بجواز اللطم على الميت , وهذا ان دل على شيء فانما يدل على افلاس الرافضة , وضعفهم في الاستدلال , فان الاثر صريح بتخطئة ام المؤمنين رضي الله عنها نفسها لهذا الفعل , وهذا من تقواها ودينها , وورعها , وفقهها رضي الله عنها , فانها نسبت هذا الفعل للسفه , وحداثة السن , فالمفهوم من الاثر التحذير من هذا الفعل لا الحث عليه , ومن وجه اخر نقول ان ام المؤمنين رضي الله عنها معذورة من اجل الصدمة التي حدثت لها من فقد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ولقد ورد من صدمة موسى عليه السلام من فعل قومه انه القى الالواح التي فيها كلام الله تعالى , قال الله تعالى : {وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ (145) :

1516 - مسند الامام احمد - تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 43 ص 368 - 369 .

الاعراف } .... { وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (150) : الاعراف } ..... {وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ (154) : الاعراف }

قال الطوسي : " وقوله " وألقى الألواح " يعني رماها " اهـ .[1517]

فمن المعلوم ان الالواح فيها كلام الله تعالى , فلو رمى شخص كلام الله تعالى فهل نقبل منه ؟ !!! , الجواب لا , ولكن لما كان الفعل مقترنا بالغضب لم يذكر القران اي شيء يتعلق بالموضوع .

وقال الطوسي ايضا : " وفي الآية دلالة على أنه يجوز إلقاء التوراة للغضب الذي يظهر بالقائها ثم أخذها ، للحكمة التي فيها من غير أن يكون إلقاؤها رغبة عنها " اهـ .[1518]

فالظاهر من كلام الطوسي جواز القاء كلام الله تعالى للغضب !!!.

1517 - التبيان - الطوسي - ج 4 ص 549 .
1518 - التبيان - الطوسي - ج 4 ص 554 .

قال الصدوق : " باب * (ذكر جمل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله) * (

1) قال أبو جعفر محمد بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ، الفقيه ، نزيل الري مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وأرضاه : **4968** – روى عن شعيب بن واقد ، عن الحسين بن زيد ، عن الصادق جعفر ابن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال : " نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الاكل على الجنابة وقال : إنه يورث الفقر ....

ونهى عن الرنة عند المصيبة ، ونهى عن النياحة والاستماع إليها ... " اهـ .[1519]

قال محمد تقي المجلسي : " «و نهى عن الرنة» (8) أي الصياح " اهـ .[1520]

وفي الكافي : "عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ امْرَأَةِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ لَا يَنْبَغِي الصِّيَاحُ عَلَى الْمَيِّتِ وَ لَا شَقُّ الثِّيَابِ " اهـ .[1521]

ومع النهي الوارد عن الصياح في كتب الامامية فقد نقل الامامية ان فاطمة رضي الله عنها قد صاحت عندما مات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم , ففي موسوعة شهادة المعصومين : " [108] – 39 – قال الطبرسي : قال الصادق (عليه السلام) : قال جبرائيل : يا محمد هذا آخر نزولي إلى الدنيا

1519 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 4 ص 3 - 5 .
1520 - روضة المتقين - محمد تقي المجلسي - ج 9 ص 338 .
1521 - الكافي - الكليني - ج 3 ص 225 .

إنما كنت أنت حاجتي منها . قال : وصاحت فاطمة وصاح المسلمون وصاروا يضعون التراب على رؤوسهم . (1) .

---

1 . اعلام الورى 1 : 269 ، المناقب لابن شهر آشوب 1 : 237 ، البحار 22 : 529 ح 35 " اهـ .[1522]

وهذا الكتاب مؤلف معتبر من هيئة علمية شيعية , وقد جاء في مقدمته : " وأما هذا الكتاب : ففي عام 1366 هـ . ش ، اقترح جمع من المسؤولين في منظمة الإعلام الاسلامي ، أن تتحمل المنظمة المذكورة أعباء إعداد مقتل معتبر للمعصومين (عليهم السلام) وذلك بسبب ما شوهد في بعض مجالس العزاء أن بعض الخطباء وقراء المراثي يذكرون امورا لا تستند إلى مصدر معتبر ، ثم تتناقلها صدور العامة ما يؤدي في الغالب إلى الاستهانة بمقام العصمة وكرامة أهل البيت (عليهم السلام) ، فاتفقت كلمة المفكرين وأصحاب الكلمة على الحد من هذه الظاهرة . ومن جملة الطرق المقبولة التي يمكن القيام بها في رفع هذا المحذور هو تصنيف مقتل جامع يستند إلى المصادر الموثوقة ، تراعى في تنظيمه المتبينات الاعتقادية لدى الشيعة وإخضاع الاخبار – ما أمكن – إلى الموازين التي تثبت صحتها من سقمها . ولأجل أن يأخذ هذا الاقتراح طريقه إلى حيز

1522 - موسوعة شهادة المعصومين - لجنة الحديث في معهد باقر العلوم - ج 1 ص 83 , والأنوار البهية - عباس القمي - ص 41 .

التنفيذ اتصلنا بأحد المحققين الراغبين في تحمل هذه المسؤولية ليبدأ المشروع بتقديم نموذج عن عمله إلى المنظمة لتضع في يده الإمكانات اللازمة بعد النظر فيه والمصادقة عليه ، ولكن للأسف الشديد مضت سنوات وتعرض المحقق المذكور لحادثة مؤلمة فلم يبصر المشروع النور ، حتى طرح الموضوع من جديد قبل أربع سنوات فشدد سماحة حجة الاسلام والمسلمين المحمدي العراقي رئيس منظمة الإعلام الإسلامي على تحويل الأمر لقسم الحديث في معهد باقر العلوم للأبحاث ليقوم بأعباء هذه المسؤولية . فاعدت مقدمات المشروع وتم تبادل الآراء مع المحققين وأصحاب النظر ، وبدأت عملية استخراج المطالب المتعلقة بالمقتل من المصادر الأصيلة والمستندات التأريخية والحديثية ، وبعد تبويب المطالب المستخرجة ، تقرر تنظيمها في عدة فصول بشأن كل واحد من المعصومين (عليهم السلام)

. . . .

قسم الحديث في معهد باقر العلوم (عليه السلام) للأبحاث " اهـ .[1523]

ومع ورود النهي عن شق الثياب فقد جاء في كتب الرافضة ان المعصوم قد شق ثوبه , فقد قال الصدوق : " 511 – و " لما قبض علي بن محمد العسكري

1523 - موسوعة شهادة المعصومين - لجنة الحديث في معهد باقر العلوم - ج 1 ص 9 - 10 .

عليهما السلام رئي الحسن بن علي عليهما السلام قد خرج من الدار وقد شق قميصه من خلف وقدام " اهـ .[1524]

والروايات المذكورة في كتاب من لا يحضره الفقيه للصدوق كلها صحيحة بشهادة الصدوق في مقدمة كتابه , حيث قال : " ، وصنفت له هذا الكتاب بحذف الأسانيد لئلا تكثر طرقه وإن كثرت فوائده ، ولم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه ، بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به وأحكم بصحته وأعتقد فيه أنه حجة فيما بيني وبين ربي – تقدس ذكره وتعالت قدرته – وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة ، عليها المعول وإليها المرجع " اهـ .[1525]

فان قال الامامية ان عائشة رضي الله عنها قالت فمن سفهي فيلزم من هذا ان نقول عليها (وحاشاها فدا زوجها المصطفى واياها نفسي , ومالي , وعرضي) سفيهة , فاقول ان هذا من الظلم , والحقد الاعمى , فان الاولياء الصالحين يتكلمون عن انفسهم بكلمات شديدة في بعض المواضع , ولا يجوز لاحد ان يصفهم بأي وصف , او يناديهم باي اسم فيه ذم , فقد قال الله تعالى عن الكليم موسى عليه السلام قوله عن نفسه : { قَالَ فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ (20) : الشعراء } , وقال ادم , وحواء عليهما السلام : { قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ

1524 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 1 - ص 174 .
1525 - من لا يحضره الفقيه - الصدوق - ج 1 ص 2 - 3 .

تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (23) : الاعراف } وقد ورد في كتب الرافضة ان الامام زين العابدين رحمه الله قد قال عن نفسه : " اللهم فإني امرؤ حقير ، وخطري يسير ، وليس عذابي مما يزيد في ملكك مثقال ذرة " اهـ .[1526]

وقال مغنية : " أما كلمات الإمام زين العابدين فإنها تفيض بمعان لم يهتد إليها الصوفيون ولم تخطر لهم على بال ، ولم يبلغه أحد من قبل ومن بعد ....

ثم قال مدافعا بأسلوب آخر : " الهي ، اني امرؤ حقير ، وخطري يسير .." اهـ .[1527]

وفي الصحيفة الصادقية لباقر القرشي ينقل كلام الامام الصادق رحمه الله , حيث قال : " وكان عليه السلام يقول : مائة مرة : " مولاي عفوك " اللهم ، قد غرقتني الذنوب ، وغمرتني النعم ، وقل شكري ، وضعف عملي ، وليس لي ما أرجوه إلا رحمتك فاعف عني ، فإني أمرؤ حقير ، وخطري يسير " اهـ .[1528]

{ من اراد ان ينظر الى ادم في علمه والى نوح في فهمه ..... فلينظر الى علي بن ابي طالب }

1526 - الصحيفة السجادية الكاملة - الإمام زين العابدين علي بن الحسين رضي الله عنهما - ص 296 .
1527 - نظرات في التصوف والكرامات - محمد جواد مغنية - ص 20 – 21 .
1528 - الصحيفة الصادقية - باقر شريف القرشي - ص 176 .

قال الامام الالباني : " 4903 – (من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في فهمه ، وإلى إبراهيم في حلمه ، وإلى يحيى بن زكريا في زهده ، وإلى موسى بن عمران في بطشه ؛ فلينظر إلى علي بن أبي طالب) .

موضوع

أخرجه ابن عساكر (12/ 140/ 2) من طريق أبي جعفر أحمد بن محمد بن سعيد : أخبرنا محمد بن مسلم بن وارة: أخبرنا عبيد الله بن موسى العبسي : أخبرنا أبو عمرو الأزدي عن أبي راشد الحبراني عن أبي الحمراء مرفوعاً .

قلت : وأبو عمرو هذا ؛ لم أعرفه !

ووقع في "اللآلىء" (1/ 184) من رواية الحاكم : "أبو عمر الأزدي" ، وقال : "قال ابن الجوزي : موضوع ، أبو عمر متروك" .

قلت : فيحتمل أنه حفص بن سليمان أبو عمر البزاز الكوفي الأسدي ؛ فإنهم كثيراً ما يبدلون الزاي من السين كما في "أنساب السمعاني" ، ثم هو إلى ذلك معروف بشدة الضعف ، حتى كذبه الساجي وغيره .

وقد أقره السيوطي – ثم ابن عراق (1/ 385) – ابن الجوزي على حكمه عليه بالوضع ، لكنهما ذكرا له بعض الطرق الأخرى ، يأتي الكشف عن علتها إن شاء الله تعالى .

وقد اختلف على عبيد الله بن موسى على وجوه :

1– فرواه محمد بن مسلم بن وارة عنه هكذا .

2- ورواه محمد بن أبي هاشم النوفلي عنه : حدثنا العلاء عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي داود نفيع (الأصل : مقنع ! وهو تصحيف) عن أبي الحمراء به . أخرجه الديلمي .

وسكت عنه السيوطي وابن عراق ! وليس بجيد ؛ فإن أبا داود هذا - وهو الأعمى - مشهور بالضعف الشديد ؛ قال الحافظ :"متروك . وقد كذبه ابن معين" .

3- وقال محمد بن عمران بن حجاج : حدثنا عبيد الله بن موسى عن أبي راشد - يعني : الحبراني (الأصل : الحماني !) عن أبي هارون العبد ي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به .

أخرجه ابن شاهين في "السنة" .

قلت : وسكتا عليه أيضاً ! وأبو هارون العبد ي : اسمه عمارة بن جوين ؛ وحاله كالأعمى ؛ قال الحافظ :"متروك ، ومنهم من كذبه ، شيعي" .

وذكر له ابن عراق شاهداً من حديث ابن عباس ؛ من طريق مسعر بن يحيى عن شريك عن أبي إسحاق عن أبيه عنه . وقال :"وقال الذهبي في "الميزان" : مسعر بن يحيى النهدي ؛ لا أعرفه ، وخبره منكر . انتهى (يعني : هذا) . وأبو الحمراء ؛ قال البخاري : يقال : له صحبة ، ولا يصح حديثه . والله أعلم" .

قلت : وقد أشار الحافظ في ترجمة أبي الحمراء من "التهذيب" إلى ضعف الطريق الأولى عن سعيد بن جبير ، وقال السيوطي في "الجامع الكبير" (2/ 34/ 2) :"رواه ابن عساكر وابن الجوزي في "الواهيات" من طريقين عن أبي الحمراء" !

وقد روي الحديث من حديث أنس نحوه مرفوعاً ؛ بلفظ :

"يا أيها الناس ! من أحب أن ينظر إلى آدم في خلقه ، وأنا في خلقي ، وإلى إبراهيم في خلته ، وإلى موسى في مناجاته ، وإلى يحيى في زهده ، وإلى عيسى في سمته (الأصل : سنه) ؛ فلينظر إلى علي بن أبي طالب إذا خطر بين الصفين ؛ كأنما يتقلع من صخر ، أو يتحدر من دهر .

يا أيها الناس ! امتحنوا أولادكم بحبه ؛ فإن علياً لا يدعو إلى ضلالة ، ولا يبعد عن هدى ، فمن أحبه فهو منكم ، ومن أبغضه فليس منكم" .

أخرجه ابن عساكر (12/ 133/ 2) من طريق أبي أحمد العباس بن الفضل ابن جعفر المكي : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم الدبري - بصنعاء سنة إحدى وسبعين ومئتين - : أخبرنا عبد الرزاق عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال :

كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا أراد أن يشهر علياً في موطن أو مشهد ؛ علا على راحلته ، وأمر الناس أن ينخفضوا دونه . وإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شهر علياً يوم خيبر ، فقال ... فذكره . وقال : "هذا حديث منكر ، وأبو أحمد المكي مجهول" .

قلت : وهذا الرجل مما أغفلوه ؛ فلم يذكره الذهبي ولا العسقلاني في كتابيهما ، لا في السماء ولا في الكنى ! والله أعلم .

وإسحاق الدبري ؛ فيه ضعف ، فراجع ترجمته في "اللسان" .

(تنبيه) : أورد حديث الترجمة هذا : الشيعي في "مراجعاته" . وقال (ص 179) : " أخرجه البيهقي في "صحيحه" ، والإمام أحمد بن حنبل في "مسنده" ، وقد نقله عنهما ابن أبي الحديد في الخبر الرابع من الأخبار التي أوردها في (ص 449) من المجلد الثاني من (شرح النهج)" !!

قلت : وهذا التخريج كذب لا أصل له ، يقطع به كل من كان له معرفة بهذا

العلم ، فلو كان الحديث في "مسند الإمام أحمد" ؛ فلماذا لم يورده الحافظ الهيثمي في "مجمع الزوائد" ، والسيوطي في "جامعه الكبير" ، و "الصغير" ، ولا في "الزوائد عليه" ؟!

ومما يؤكد لك ذلك : أن البيهقي ليس له كتاب باسم "الصحيح" ، وإنما له "السنن الكبرى" ، و "معرفة السنن والآثار" وغيرهما . فمن الواضح البين أن المقصود من هذا التخريج ؛ إنما هو إظهار الحديث بمظهر الصحة .

وابن أبي الحديد معتزلي شيعي غال ؛ كما قال ابن كثير في "البداية" (13/ 199) ، فلا يوثق بنقله ؛ لا سيما في هذا الباب ، كما لا يوثق بالناقل عنه ، كما قدمنا لك فيما مضى من الأمثلة !! " اهـ .[1529]

{ لعن الله من تخلف عن جيش اسامة }

قال الامام الالباني : " 4972 – (أنفذوا بعث أسامة ، لعن الله من تخلف عنه . وكرر ذلك) .

منكر

أخرجه أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في "كتاب السقيفة" قال : حدثنا حمد بن إسحاق بن صالح عن أحمد بن سيار عن سعيد بن كثير الأنصاري عن رجاله عن عبد الله بن عبد الرحمن : أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في مرض موته أمر أسامة بن زيد بن حارثة على جيش فيه جلة المهاجرين والأنصار ؛

1529 - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 545 – 549 .

منهم أبو بكر ، وعمر ، و أبو عبيدة بن الجراح ، وعبد الرحمن بن عوف ، وطلحة ، والزبير ، وأمره أن يغير على مؤتة (قلت : فساق الحديث فيه) . وقام أسامة فتجهز للخروج ، فلما أفاق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سأل عن أسامة والبعث ، فأخبر أنهم يتجهزون ، فجعل يقول ... فذكره .

فخرج أسامة واللواء على رأسه ؛ والصحابة بين يديه ... إلخ .

قلت : ساقه هكذا – إلا ما اختصرته أنا – عبد الحسين الشيعي في "مراجعاته" (291–292) ، وسكت عليه كعادته ؛ إلا أنه زعم أن الشهرستاني أرسله إرسال المسلمات في المقدمة الرابعة من كتاب "الملل والنحل" !

وكأنه – لبالغ جهله بالحديث – لا يعلم أن الشهرستاني ليس من علماء هذا الشأن أولاً ، وأن إسناد الحديث الذي نقله عن الجوهري ضعيف لا يصح ثانياً !! وبيان هذا من وجوه :

الأول : أن عبد الله بن عبد الرحمن هذا ؛ يغلب على الظن أنه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري الذي روى له ابن جرير في "تاريخه" (3/ 218– 222) قطعة كبيرة من قصة بيعة السقيفة ، ولم أجد من ذكره غير ابن أبي حاتم (2/ 2/ 96) . وقال : "روى عن جده أبي عمرة . روى عنه المسعودي" .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً !

الثاني : رجال سعيد بن كثير الأنصاري ؛ مبهمون لا يعرفون .

الثالث : حمد بن إسحاق بن صالح ؛ لم أجده .

الرابع : أحمد بن عبد العزيز الجوهري : هو من رجال الشيعة المجهولين ، أورده الطوسي في "الفهرست" (36/ 100) . وقال : "له كتاب السقيفة" .

ولم يزد على ذلك شيئاً ، فدل على أنه غير معروف لديهم ؛ فضلاً عن غيرهم من أهل السنة ؛ فقد قال في "المقدمة" (ص 2) : ".. فإذا ذكرت كل واحد من المصنفين وأصحاب الأصول ؛ فلا بد من أن أشير إلى ما قيل فيه من التعديل والتجريح ، وهل يعول على روايته أم لا ؟ ..."

قلت : ومن هذا تعلم جهل عبد الحسين الشيعي حتى برجال مذهبه ! فيحتج بحديث الجوهري هذا ؛ وهو غير معروف عندهم ، فضلاً عمن فوقه ممن لا يعرفون أيضاً !

ومن الترجمة السابقة ؛ تعلم أن كتاب "السقيفة" هو من كتب الشيعة التي لا يعتمد عليها عندنا . وقد علق عليه السيد محمد صادق آل بحر العلوم بقوله : "ينقل عن كتاب "السقيفة" هذا كثيراً : ابن أبي الحديد المعتزلي في "شرح نهج البلاغة" ؛ مع نسبته لأبي بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري ؛ فراجع".

قلت : وعن ابن أبي الحديد الشيعي ؛ نقله عبد الحسين ؛ كما صرح بذلك عقب الحديث ، مع تدليسه على القراء وإيهامه إياهم أن مؤلف "السقيفة" هو من أهل السنة ! كما يظهر ذلك لمن أمعن النظر في المراجعة (91) ، وجوابه عليها في المراجعة التي بعدها ! " اهـ .[1530]

1530 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 10 ص 718 – 720 .

ولم يسلم حال اسامة بن زيد رضي الله عنه مع اهل البيت رضي الله عنهم من الطعن في كتب الرافضة , حيث قال المفيد : " وكان مذهب سعد بن مالك بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر ومحمد ابن مسلمة الأنصاري ، وأسامة بن زيد وأمثالهم ممن رأى القعود عن الحرب والتبديع لمن تولاها والحكم على أمير المؤمنين (ع) والحسن والحسين ومحمد بن علي (ع) وجميع ولد أبي طالب وكافة أتباع أمير المؤمنين من بني هاشم والمهاجرين والأنصار والمتدينين بنصرته المتبعين له على رأيه في الجهاد ، بالضلال والخطأ ، في المقال والفعال ، والتبديع لهم في ذلك على كل حال " اهـ .[1531]

وقال : " ومن كلامه عليه السلام حين تخلف عن بيعته : عبد الله بن عمر ابن الخطاب ، وسعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة ، وحسان بن ثابت ، وأسامة بن زيد ما رواه الشعبي قال : لما اعتزل سعد ومن سميناه أمير المؤمنين عليه السلام وتوقفوا عن بيعته ، حمد الله وأثنى عليه ثم قال : (أيها الناس ، إنكم بايعتموني على ما بويع عليه من كان قبلي ، وإنما الخيار إلى الناس قبل أن يبايعوا ، فإذا بايعوا فلا خيار لهم ، وإن على الإمام الاستقامة ، وعلى الرعية التسليم ، وهذه بيعة عامة ، من رغب عنها رغب عن دين الإسلام واتبع غير سبيل أهله ، ولم تكن بيعتكم إياي فلتة ، وليس أمري وأمركم واحدا ، وإني أريدكم لله ، وأنتم تريدونني لأنفسكم ، وأيم الله لأنصحن للخصم ، ولأنصفن المظلوم . وقد بلغني

1531 - الجمل - المفيد - ص 20 .

عن سعد وابن مسلمة وأسامة وعبد الله وحسان بن ثابت أمور كرهتها ، والحق بيني وبينهم) " اهـ .[1532]

وقال : " وأما أسامة بن زيد فإن النبي صلى الله عليه وآله كان ولاه في مرضه الذي توفي فيه على أبي بكر وعمر وعثمان فلما مضى رسول الله سبيله انصرف القوم عن معسكره وخدعوه بتسميته مدة حياتهم له بالإمرة مع تقدمهم عليه في الخلافة وصانعوه بذلك مما خالفوه فيه من السمع له والسير معه والطاعة واغتر بخداعهم وقبل منهم مصانعتهم وكان يعلم أن أمير المؤمنين لا يسمح له بالخداع ولا يصانعه مصانعة القوم ويحذر من التسمية التي جعلوها له ولا يرفعه عن منزلته ويسير به سيرته في عبيده وموالي نعمته إذ كان ولائه له بالتعتق الذي كان من نزاعه النبي صلى الله عليه وآله لأبيه بعد استرقاقه فصار كذلك بعد النبي صلى الله عليه وآله غير أنه منه في الولاء فكره الانحطاط عن رتبته التي رتبها القوم فيه ولم يجد إلى التخلص من ذلك إلا بكفر النعمة والمباينة لسيده والخلاف لمولاه فحمل نفسه على ذلك لما ذكرناه " اهـ .[1533]

ولقد صرح الحلي في الخلاصة بالتوقف في روايته , حيث قال : "

1532 - الإرشاد - المفيد - ج 1 ص 243 – 244 .
1533 - الجمل - المفيد - ص 47 .

أسامة بن زيد . قال الكشي : روى أنه رجع ونهينا ان نقول الا خيرا ، في طريقه ضعف ، ذكرناه في كتابنا الكبير ، والأولى عندي التوقف عن روايته " اهـ .[1534]

{ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟، فَقَالَ: " إِنَّ لَكِ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا " فَوَدِدْتُ أَنَّهُ قَالَ: نَعَمْ }

قال الامام الطحاوي : " 772 – وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ الْهَمْدَانِيَّةِ قَالتْ: أَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهَا فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتِ؟ فَقُلْتُ: عَمْرَةُ الْهَمْدَانِيَّةُ فَقَالَتْ عَمْرَةُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرِينِي عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي قُتِلَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَمُحِبٌّ وَمُبْغِضٌ تُرِيدُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَتُحِبِّينَهُ أَمْ تُبْغِضِينَهُ؟ قَالَتْ: مَا أُحِبُّهُ وَلَا أُبْغِضُهُ، فَقَالَتْ: أَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ} [التوبة: 55] إِلَى آخِرِهَا وَمَا فِي الْبَيْتِ إِلَّا جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلِيٌّ، وَفَاطِمَةُ، وَحَسَنٌ، وَحُسَيْنٌ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟، فَقَالَ: " إِنَّ لَكِ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا " فَوَدِدْتُ أَنَّهُ قَالَ: نَعَمْ، فَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ " اهـ .[1535]

ان حديث الكساء حديث صحيح ولكن هذا الحديث فيه الفاظ قد انفرد بها ابن لهيعة وهو ضعيف ومع ضعف ابن لهيعة فهو موصوف بالتدليس عن الضعفاء

1534 - خلاصة الأقوال - الحلي - ص 76 .
1535 - مشكل الاثار – ابو جعفر احمد بن سلامة الطحاوي – ج 2 ص 244 .

ولهذا عده الحافظ ابن حجر في المرتبة الخامسة في طبقات المدلسين , فما فيه من زيادة قد انفرد بها ابن لهيعة رحمه الله فهو ضعيف .

قال الامام البخاري : " 194– عبد الله بن لهيعة: ويقال ابن عقبة، أبو عبد الرحمن الحضرمي، ويقال: الغافقي، قاضي مصر.
حدثنا الحميدي، عن يحيى بن سعيد، أنه كان لا يراه شيئا، مات سنة أربع وسبعين ومائة.
قال يحيى بن بكير: احترق منزل ابن لهيعة وكتبه سنة سبعين ومائة " اهـ .[1536]

وقال الامام النسائي : " (346) عبد الله بن لهيعة بن عقبة أبو عبد الرحمن البصري ضعيف " اهـ .[1537]

وقال الامام ابن الجوزي : " 2096 – عبد الله بن لَهِيعَة بن عقبَة أَبُو عبد الرَّحْمَن الْحَضْرَمِيّ وَيُقَال الغافقي قَاضِي مصر يروي عَن الْأَعْرَج وَأبي الزبير قَالَ يحيى بن سعيد قَالَ لي بشر بن السّري لَو رَأَيْت ابْن لَهِيعَة لم تحمل عَنهُ حرفا وَكَانَ يحيى بن سعيد لَا يرَاهُ شَيْئا وَقَالَ يحيى بن معِين أنكر أهل مصر احتراق كتب ابْن لَهِيعَة وَالسَّمَاع مِنْهُ وَأخذ الْقَدِيم والْحَدِيث هُوَ ضَعِيف قبل ان تحترق كتبه وَبعد احتراقها وَقَالَ عَمْرو بن عَليّ من كتب عَنهُ قبل احتراقها بِمثل ابْن الْمُبَارك والمقري أصح مِمَّن كتب بعد احتراقها وَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث وَقَالَ أَبُو

1536 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري – ص 80 .
1537 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب النسائي - ج 1 ص 203 .

زرْعَة سَماع الْأَوَائِل والأواخر مِنْهُ سَوَاء إِلَّا ابْن الْمُبَارك وَابْن وهب كَانَا يتبعان أُصُوله وَلَيْسَ مِمَّن يحْتَج وَقَالَ النَّسَائِيّ ضَعِيف وَقَالَ السَّعْدِيّ لَا يَنْبَغِي أَن يحْتَج بروايته وَلَا يعْتد بهَا بروايته وَلَا يعْتد بهَا وَقَالَ ابْن وهب كَانَ ابْن لَهِيعَة صَادِقا وَقَالَ أَبُو حَاتِم ابْن حبَان سبرت أَخْبَار ابْن لَهِيعَة فرأيته يُدَلس عَن أَقوام ضعفاء على أَقوام ثِقَات قد رَآهُمْ ثمَّ كَانَ لَا يُبَالِي مَا دفع إِلَيْهِ قَرَأَهُ سَوَاء كَانَ من حَدِيثه أَو لم يكن من حَدِيثه فَوَجَبَ التنكب عَن رِوَايَة الْمُتَقَدِّمين عَنهُ قبل احتراق كتبه لما فِيهَا من الْأَخْبَار المدلسة عَن المتروكين وَوَجَب ترك الإحتجاج بِرِوَايَة الْمُتَأَخِّرين بعد احتراق كتبه لما فِيهَا مِمَّا لَيْسَ من حَدِيثه " اهـ .[1538]

{ رجلا كنفسي – رجلا مني كنفسي }

قال الامام الالباني : " 4960 – (والذي نفسي بيده ! فليقيموا الصلاة ، وليؤتوا الزكاة ، أو لأبعثن إليهم رجلاً مني – أو كنفسي – ؛ فليضربن أعناق مقاتليهم ، وليسبين ذراريهم . فأخذ بيد علي فقال : هذا هو) .

ضعيف

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (1/ 244) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : أخبرنا عبيد الله بن موسى عن طلحة عن المطلب بن عبد الله عن مصعب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف قال :لما افتتح رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مكة ؛ انصرف إلى الطائف فحاصرها تسع عشرة أو ثمان عشرة لم يفتحها ، ثم أوغل روحة أو غدوة ، [نزل]، ثم هجر ؛ فقال :"أيها الناس ! إني

1538 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 2 ص 137 .

فرط لكم ، وأوصيكم بعترتي خيراً ، وإن موعدكم الحوض ، والذي نفسي بيده ..." . قال :فرأى الناس أنه أبو بكر أو عمر ؛ فأخذ ...

ومن طريق عبيد الله بن موسى : أخرجه البزار (3/ 223-224) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ طلحة هذا : هو ابن جبر ؛ أورده ابن أبي حاتم (2/ 1/ 480) ، وروى عن ابن معين أنه قال فيه :"لا شيء" . وزاد في "الميزان" :"وقال مرة : ثقة . وهاه الجوزجاني فقال : غير ثقة" . زاد في "اللسان" :"وذكره ابن حبان في "الثقات" . وقال الطبري : لا تثبت بنقله حجة" .

قلت : والمطلب بن عبد الله صدوق ، لكنه كثير التدليس والإرسال ، كما قال الحافظ ، وقد أرسله في رواية كما يأتي .

وشيخه مصعب بن عبد الرحمن - وهو ابن عوف - غير معروف ، وقد أورده ابن أبي حاتم (4/ 303/ 1) برواية المطلب هذا عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأما قول الهيثمي (9/ 134) :"رواه أبو يعلى ، وفيه طلحة بن جبر ؛ وثقه ابن معين في رواية ، وضعفه الجوزجاني ؛ وبقية رجاله ثقات" !

وأورده في موضع آخر (9/ 163) ، فقال :"رواه البزار (1) ، وفيه طلحة بن جبر ، وهو ضعيف" !

فأقول : الظاهر أن مصعباً هذا أورده ابن حبان في "الثقات" ؛ فاعتمده الهيثمي ، وهذا ليس بجيد ؛ لما عرف من تساهل ابن حبان في التوثيق ! على أن كتاب "الثقات" لا تطوله يدي الآن للتحقق من ورود مصعب فيه .

ثم رأيته فيه (5/ 411) ، وقال : "روى عنه أهل المدينة . قتل يوم الحرة سنة (63) ، وكان على قضاء مكة" .

وقد خولف ابن جبر في إسناده ومتنه ، فقال ابن عبد البر في "الاستيعاب" (3/ 1109-1110) :"وروى معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لوفد ثقيف حين جاءه :"لتسلمن أو لأبعثن رجلاً مني – أو قال : مثل نفسي – ؛ فليضربن أعناقكم ، وليسبين ذراريكم ، وليأخذن أموالكم" . قال عمر : فوالله ! ما تمنيت الإمارة إلا يومئذ ، وجعلت أنصب صدري له ؛ رجاء أن يقول : هو هذا . قال : فالتفت إلى علي رضي الله عنه ؛ فأخذ بيده ثم قال :"هو هذا" .

قلت : وهذا إسناد صحيح ؛ ولكنه مرسل .

وإني لأستنكر منه قوله : "قال عمر : فوالله .... رجاء أن يقول : هو هذا" .

فإن هذا إنما قاله عمر يوم خيبر ؛ حين قال – صلى الله عليه وسلم – : "لأعطين الراية ..." ؛ قال عمر : ما أحببت الإمارة إلا يومئذ ، قال : فتساورت لها رجاء أن أدعى لها . قال : فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – علي بن أبي طالب ... الحديث .

رواه مسلم (7/ 121) من حديث أبي هريرة .

ثم وجدت للحديث طريقاً أخرى ؛ من رواية يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيغ عن أبي رضي الله عنه قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : "لينتهين بنو ربيعة ؛ أو لأبعثن عليهم رجلاً كنفسي ، ينفذ فيهم أمري ؛ فيقتل المقاتلة ويسبي الذرية" .

فما راعني إلا وكف عمر في حجزي من خلفي : من يعني ؟ قلت : إياك يعني وصاحبك ؟! قال : فمن يعني ؟ قلت : خاصف النعل قال : وعلي يخصف النعل .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ لكن أبا إسحاق – وهو السبيعي – مدلس ، وكان اختلط ، وابنه يونس روى عنه بعد اختلاطه .

(تنبيه) : حديث الترجمة ؛ عزاه في "الكنز" (6/ 405) لابن أبي شيبة ، وقد رأيت أن أبا يعلى قد أخرجه من طريقه ، فعرفنا بواسطته إسناده الذي تمكنا به معرفة ضعف الحديث وعلته . فالحمد لله على توفيقه .

ثم رأيته في "مصنف ابن أبي شيبة" (2/ 85/ 12186) .

ورواه (12/ 68/ 12142) مختصراً عن شريك عن عياش العامري عن عبد الله ابن شداد قال :قدم على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وفد أبي سرح من اليمن ، فقال لهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ... فذكر نحوه .

وهذا مرسل ضعيف " اهـ .[1539]

ولقد ورد هذا الاثر عند الامام الطبراني في الاوسط , حيث قال : " 3797 – حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ قَالَ: نا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى بْنِ مَيْسَرَةَ الرَّازِيُّ قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ قَالَ: نا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ إِلَى بَنِي وَلِيعَةَ، وَكَانَتْ بَيْنَهُمْ شَحْنَاءُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا بَلَغَ بَنِي وَلِيعَةَ اسْتَقْبَلُوهُ لِيَنْظُرُوا مَا فِي نَفْسِهِ، فَخَشِيَ الْقَوْمَ فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ صَلَّى اللهُ

1539 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني – ج 10 ص 675 – 678 .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ بَنِي وَلِيعَةَ أَرَادُوا قَتْلِي، وَمَنَعُونِي الصَّدَقَةَ فَلَمَّا بَلَغَ بَنِي وَلِيعَةَ الَّذِي قَالَ الْوَلِيدُ: عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَوْا رَسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ كَذَبَ الْوَلِيدُ، وَلَكِنْ كَانَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ شَحْنَاءُ، فَخَشِينَا أَنْ يُعَاقِبَنَا بِالَّذِي كَانَ بَيْنَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ بَنُو وَلِيعَةَ أَوْ لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْهِمْ رَجُلًا عِنْدِي كَنَفْسِي يَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ وَيَسْبِي ذَرَارِيَّهُمْ، وَهُوَ هَذَا» ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى كَتِفِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْوَلِيدِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ} [الحجرات: 6] الْآيَةَ «

لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ، إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ» " اه .[1540]

وهذا الاثر لا يصح , وعلته الرئيسية عبد الله بن عبد القدوس , قال الامام النسائي : " 321 – عبد الله بن عبد القدوس لَيْسَ بِثِقَة " اه .[1541]

وقال الامام ابن الجوزي : " 2064 – عبد الله بن عبد القدوس أَبُو صَالح الْكُوفِي سكن الرّيّ يروي عَن الْأَعْمَش وَعبيد الْمكتب قَالَ يحيى لَيْسَ بِشَيْء رَافِضِي خَبِيث وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِثِقَة وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ ضَعِيف " اه .[1542]

{ فوددت اني لم اكشف بيت فاطمة }

1540 - المعجم الاوسط – سليمان بن احمد الطبراني – ج 4 ص 133 – 134 .
1541 - الضعفاء والمتروكون – احمد بن علي بن شعيب النسائي –ص 199 .
1542 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 2 ص 130 .

قال الحافظ الهيثمي : " وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَعُودُهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَسَأَلْتُهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ فَاسْتَوَى جَالِسًا فَقَالَ: أَصْبَحْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا. فَقَالَ: أَمَا إِنِّي عَلَى مَا تَرَى وَجِعٌ، وَجَعَلْتُمْ لِيَ شُغْلًا مَعَ وَجَعِي، جَعَلْتُ لَكُمْ عَهْدًا مِنْ بَعْدِي، وَاخْتَرْتُ لَكُمْ خَيْرَكُمْ فِي نَفْسِي، فَكُلُّكُمْ وَرِمٌ لِذَلِكَ أَنْفُهُ، رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ لَهُ، وَرَأَيْتُ الدُّنْيَا أَقْبَلَتْ وَلَمَّا تُقْبِلُ وَهِيَ جَائِيَةٌ، وَسَتَجِدُونَ بُيُوتَكُمْ بِسُتُورِ الْحَرِيرِ وَنَضَائِدِ الدِّيبَاجِ، وَتَأْلَمُونَ ضَجَائِعَ الصُّوفِ الْأَذْرَبِيِّ كَأَنَّ أَحَدَكُمْ عَلَى حَسَكِ السَّعْدَانِ، وَاللَّهِ لَأَنْ يُقَدَّمَ أَحَدُكُمْ فَيُضْرَبَ عُنُقُهُ فِي غَيْرِ حَدٍّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسِيحَ فِي غَمْرَةِ الدُّنْيَا.

ثُمَّ قَالَ: أَمَّا إِنِّي لَا آسَى عَلَى شَيْءٍ إِلَّا عَلَى ثَلَاثٍ فَعَلْتُهُنَّ وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَفْعَلْهُنَّ، وَثَلَاثٌ لَمْ أَفْعَلْهُنَّ وَدِدْتُ أَنِّي فَعَلْتُهُنَّ وَثَلَاثٌ وَدِدْتُ أَنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْهُنَّ.

فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِي وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَفْعَلْهُنَّ: فَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ كَشَفْتُ بَيْتَ فَاطِمَةَ وَتَرَكْتُهُ، وَأَنْ أُغْلِقَ عَلَى الْحَرْبِ، وَوَدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ سَقِيفَةَ بَنِي سَاعِدَةَ قَذَفْتُ الْأَمْرَ فِي عُنُقِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ أَوْ عُمَرَ وَكَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَكُنْتُ وَزِيرًا، وَوَدِدْتُ أَنِّي حِينَ وَجَّهْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى أَهْلِ الرِّدَّةِ أَقَمْتُ بِذِي الْقَصَّةِ، فَإِنْ ظَفِرَ الْمُسْلِمُونَ ظَفِرُوا، وَإِلَّا كُنْتُ رِدْءًا وَمَدَدًا.

وَأَمَّا الثَّلَاثُ اللَّاتِي وَدِدْتُ أَنِّي فَعَلْتُهَا: فَوَدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ أَتَيْتُ بِالْأَشْعَثِ أَسِيرًا ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ لَا يَكُونُ شَرٌّ إِلَّا طَارَ إِلَيْهِ، وَوَدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ أَتَيْتُ بِالْفُجَاةِ السُّلَمِيِّ لَمْ أَكُنْ أَحْرَقْتُهُ وَقَتَلْتُهُ سَرِيحًا أَوْ أَطْلَقْتُهُ نَجِيحًا، وَوَدِدْتُ أَنِّي حِينَ وَجَّهْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى الشَّامِ وَجَّهْتُ عُمَرَ إِلَى الْعِرَاقِ فَأَكُونُ قَدْ بَسَطْتُ يَمِينِي وَشِمَالِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ.

وَأَمَّا الثَّلَاثُ اللَّاتِي وَدِدْتُ أَنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَنْهُنَّ: فَوَدِدْتُ أَنِّي سَأَلْتُهُ فِيْمَنْ هَذَا الْأَمْرُ؟ فَلَا يُنَازِعُهُ أَهْلَهُ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُهُ: هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِي هَذَا الْأَمْرِ سَبَبٌ؟ وَوَدِدْتُ أَنِّي سَأَلْتُهُ عَنِ الْعَمَّةِ وَبِنْتِ الْأَخِ فَإِنَّ فِي نَفْسِي مِنْهُمَا حَاجَةٌ.

رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ عُلْوَانُ بْنُ دَاوُدَ الْبَجَلِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَهَذَا الْأَثَرُ مِمَّا أُنْكِرَ عَلَيْهِ " اهـ .[1543]

قال الامام العقيلي : " **1461** – عُلْوَانُ بْنُ دَاوُدَ الْبَجَلِيُّ وَيُقَالُ عُلْوَانُ بْنُ صَالِحٍ وَلَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ، وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ. حَدَّثَنِي آدَمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ قَالَ: عُلْوَانُ بْنُ دَاوُدَ الْبَجَلِيُّ وَيُقَالُ عُلْوَانُ بْنُ صَالِحٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ " اهـ .[1544]

وقال الامام ابن الجوزي : " **2355** علوان بن داود أبو خالد مولى جرير بن عبد الله روى عن الليث قال أبو سعيد ابن يونس هو منكر الحديث " اهـ .[1545]

وقال الامام الذهبي : " **4204** – علوان بن داود وقيل ابن صالح البجلي قال البخاري منكر الحديث قلت ذكره ابن يونس في تاريخه وأن الليث بن سعد روى عنه توفي سنة **180** " اهـ .[1546]

1543 - مجمع الزوائد – ابو الحسن علي بن ابي بكر الهيثمي - ج 5 ص 366 .
1544 - الضعفاء الكبير - أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي - ج 3 ص 419 .
1545 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي – ج 2 ص 190 .
1546 - المغني في الضعفاء – محمد بن احمد الذهبي – ج 2 ص 442 .

ومن الملفت للنظر في هذا الاثر قوله : (وَوَدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ سَقِيفَةَ بَنِي سَاعِدَةَ قَذَفْتُ الْأَمْرَ فِي عُنُقِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ أَوْ عُمَرَ وَكَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَكُنْتُ وَزِيرًا) , ومن المعلوم ان لقب امير المؤمنين لم يكن في عهد ابي بكر رضي الله عنه , وانما كانوا يسمونه بخليفة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم .

{ لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق }

قال الامام مسلم : " 131 – (78) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرٍّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ: «أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ» " اهـ .[1547]

ان هذا الحديث فيه فضيلة كبيرة لعلي رضي الله عنه , ولقد نقله اهل السنة والجماعة باسناد صحيح , وبينوا من خلاله اثبات هذه الفضيلة العظيمة لعلي رضي الله عنه , ولقد ثبت مثل هذه الفضيلة لغير علي رضي الله عنه , قال الامام مسلم : " وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْأَنْصَارِ: «لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ

1547 - صحيح مسلم - بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ حُبَّ الْأَنْصَارِ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ وَعَلَامَاتِهِ، وَبُغْضِهِمْ مِنْ عَلَامَاتِ النِّفَاقِ – ج 1 ص 85 – 86 .

أَبْغَضَهُ اللهُ» قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِعَدِيٍّ: سَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ؟، قَالَ: إِيَّايَ حَدَّثَ " اهـ .[1548]

ومن الايمان حب ابي هريرة رضي الله عنه , قال الامام مسلم : " حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ ....

قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنْ الْفَرَحِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَذَا يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّبْ إِلَيْهِمْ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي " اهـ .[1549]

فهذه الفضيلة قد اشترك فيها الانصار مع علي رضي الله عنهم جميعا , واشترك ابو هريرة رضي الله عنه بجعل محبته من علامات الايمان .

واذا احتج احد بهذا الحديث في انزال حكم النفاق على من قاتل عليا رضي الله عنه , فنقول ان هذا الحكم غير صحيح والاستدلال في غير محله , فقد ثبت عن علي رضي الله عنه في كتب اهل السنة , وكتب الرافضة انه لم يحكم على من قاتله بالنفاق .

1548 - صحيح مسلم - بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ حُبَّ الْأَنْصَارِ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ وَعَلَامَاتِهِ، وَبُغْضِهِمْ مِنْ عَلَامَاتِ النِّفَاقِ – ج 1 ص 85 .

1549 - صحيح مسلم - بَاب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ج 4 ص 1938 .

قال الحميري القمي : " 282 – الحسن بن ظريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه : أن عليا عليه السلام ....

318 – جعفر ، عن أبيه عليه السلام: أن عليا عليه السلام لم يكن ينسب أحدا من أهل حربه إلى الشرك ولا إلى النفاق ، ولكنه كان يقول : " هم إخواننا بغوا علينا " اهـ .[1550]

ان المراد من الاخوة في الرواية الاخوة الايمانية , وذلك بدليل قوله عليه السلام : (لم يكن ينسب احدا من اهل حربه الى الشرك ولا الى النفاق) , ففي هذا النفي للشرك , والنفاق اثبات للايمان , والاسلام , لان خلو العبد من الشرك , والنفاق تزكية له لا محالة , وعلى الخصوص اذا جاءت موصولة بالكلام المقرون بالاخوة , فالمراد بالاخوة في الرواية الاخوة الايمانية قطعا .

وقال الامام المروزي : " 591 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم أنا يحيى بن آدم ثنا مفضل بن مهلهل عن الشيباني عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال كنت عند علي حين فرغ من قتال أهل النهروان فقيل له أمشركون هم قال من الشرك فروا فقيل منافقون قال المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا قيل فما هم قال قوم بغوا علينا فقاتلناهم

592 – حدثنا إسحاق أنا وكيع عن مسعر عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال قال رجل من دعا إلى البغلة الشهباء يوم قتل المشركين فقال علي من الشرك

1550 - قرب الاسناد - الحميري القمي - ص 86 – 94 .

فروا قال المنافقون قال إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا قال فما هم قال قوم بغوا علينا فقاتلناهم فنصرنا عليهم " اهـ .[1551]

وفي مصنف ابن ابي شيبة : " 39097– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ , حَدَّثَنَا مُفَضَّل بْنُ مُهَلْهِلٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عَلِي ، فَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ النَّهَرِ أَمُشْرِكُونَ هم ؟ قَالَ : مِنَ الشِّرْكِ فَرُّوا ، قِيلَ : فَمُنَافِقُونَ هُمْ ؟ قَالَ : إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لاَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً ، قِيلَ لَهُ : فَمَا هُمْ ، قَالَ : قَوْمٌ بَغَوْا عَلَيْنَا " اهـ .[1552]

قال الشيخ شعيب الارناؤوط في حاشية صحيح ابن حبان : " قلت: أخرج ابن أبي شيبة في "المصنف" 332/15بإسناد صحيح عن طارق بن شهاب، قال: كنت عند علي، فسئل عن أهل النهر "يعني: الخوارج" أهم مشركون؟ قال: من الشرك فروا، قيل: فمنافقون هم؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا، قيل له: فما هم؟ قال: قوم بغوا علينا. وانظر "شرح مسلم" للنووي 160/7 " اهـ .[1553]

1551 - تعظيم قدر الصلاة - محمد بن نصر بن الحجاج المروزي أبو عبد الله - ج 2 ص 543 .
1552 - المصنف – عبد الله بن محمد بن ابي شيبة - ج 15 ص 331 .
1553 - صحيح ابن حبان – تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 15 ص 134 .

فنقول للرافضة هل انتم اعلم بمعنى حديث النبي صلى الله عليه واله وسلم , ام علي رضي الله عنه ؟ ! , فهذا علي رضي الله عنه ينفي النفاق عن الذين قاتلهم فهل تقبلون بحكمه ام لا ؟ ! .

{ لما اقترف ادم الخطيئة قال يا رب اسالك بحق محمد لما غفرت لي }

قال الامام الالباني : " 25 - " لما اقترف آدم الخطيئة ، قال : يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي ، فقال الله : يا آدم وكيف عرفت محمدا ولم أخلقه ؟ قال : يا رب لما خلقتني بيدك ، ونفخت في من روحك ، رفعت رأسي ، فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك ، فقال الله : صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إلي ، ادعني بحقه فقد غفرت لك ، ولولا محمد ما خلقتك " .

موضوع .

أخرجه الحاكم في " المستدرك " (2 / 615) وعنه ابن عساكر (2 / 323 / 2) وكذا البيهقي في باب ما جاء فيما تحدث به صلى الله عليه وسلم بنعمة ربه من " دلائل النبوة " (5 / 488) من طريق أبي الحارث عبد الله بن مسلم الفهري ، حدثنا إسماعيل ابن مسلمة ، نبأنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب مرفوعا ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب .

فتعقبه الذهبي بقوله : بل موضوع ، وعبد الرحمن واه ، وعبد الله بن مسلم الفهري لا أدري من هو .

قلت : والفهري هذا أورده في " ميزان الاعتدال " لهذا الحديث وقال : خبر باطل رواه البيهقي في " دلائل النبوة " وقال البيهقي : تفرد به عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم وهو ضعيف .

وأقره ابن كثير في " تاريخه " (2 / 323) ووافقه الحافظ ابن حجر في " اللسان " أصله " الميزان " على قوله : خبر باطل وزاد عليه قوله في هذا الفهري : لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله فإنه من طبقته .

قلت : والذي قبله هو عبد الله بن مسلم بن رشيد ، ذكره ابن حبان فقال : متهم بوضع الحديث ، يضع على ليث ومالك وابن لهيعة لا يحل كتب حديثه ، وهو الذي روى عن ابن هدبة نسخة كأنها معمولة .

والحديث أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (207) من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن زيد ثم قال : لا يروي عن عمر إلا بهذا الإسناد .

وقال الهيثمي في " المجمع " (8 / 253) : رواه الطبراني في " الأوسط " و" الصغير " وفيه من لم أعرفهم .

قلت : وهذا إعلال قاصر ما دام فيه عبد الرحمن بن زيد ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة " (ص 69) : ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه ، فإنه نفسه قد قال في كتاب " المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم " : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه .

قلت : وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف باتفاقهم يغلط كثيرا .

وصدق شيخ الإسلام في نقله اتفاقهم على ضعفه وقد سبقه إلى ذلك ابن الجوزي ، فإنك إذا فتشت كتب الرجال ، فإنك لن تجد إلا مضعفا له ، بل ضعفه جدا علي بن المديني وابن سعد ، وقال الطحاوى : حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف .

وقال ابن حبان : كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف ، فاستحق الترك .

وقال أبو نعيم نحوما سبق عن الحاكم : روى عن أبيه أحاديث موضوعة .

قلت : ولعل هذا الحديث من الأحاديث التي أصلها موقوف ومن الإسرائيليات ، أخطأ عبد الرحمن بن زيد فرفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ويؤيد هذا أن أبا بكر الآجري أخرجه في " الشريعة " (ص 427) من طريق الفهري المتقدم بسند آخر له عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب موقوفا عليه .

ورواه (ص 422 – 425) من طريق أبي مروان العثماني قال : حدثني أبي (في الأصل : ابن وهو خطأ) عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال : " من الكلمات التي تاب الله عز وجل على آدم عليه السلام أنه قال : اللهم إني أسألك بحق محمد عليك .. " الحديث نحوه وليس فيه ادعني بحقه إلخ .

وهذا موقوف وعثمان وابنه أبو مروان ضعيفان لا يحتج بهما لورويا حديثا مرفوعا ، فكيف وقد رويا قولا موقوفا على بعض أتباع التابعين وهو قد أخذه – والله

أعلم – من مسلمة أهل الكتاب أو غير مسلمتهم أو عن كتبهم التي لا ثقة لنا بها كما بينه شيخ الإسلام في كتبه .

وكذلك رواه ابن عساكر (2 / 310 / 2) عن شيخ من أهل المدينة من أصحاب ابن مسعود من قوله موقوفا عليه وفيه مجاهيل .

وجملة القول : أن الحديث لا أصل له عنه صلى الله عليه وسلم فلا جرم أن حكم عليه بالبطلان الحافظان الجليلان الذهبي والعسقلاني كما تقدم النقل عنهما .... " اهـ .[1554]

{ ان بلالا راى في منامه النبي وهو يقول له ما هذه الجفوة يا بلال اما آن لك ان تزورني يا بلال فانتبه حزينا وجلا خائفا }

قال العلامة ابن عراق : " (113)أثر أبي الدرداء لما دخل عمر بن الخطاب الشام سأله بلال أن يقر بالشام ففعل ذلك فنزل داريا ثم إن بلالا رأى في منامه النبي وهو يقول له ما هذه الجفوة يا بلال أما آن لك أن تزورني يا بلال فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبي فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه وأقبل الحسن والحسين فجعل يضمهما ويقبلهما فقالا يا بلال نشتهي نسمع أذانك الذي كنت تؤذنه لرسول الله في المسجد ففعل فعلا سطح المسجد فوقف موقفه الذي كان يقف فيه فلما أن قال الله أكبر الله أكبر ارتجت المدينة فلما أن قال أشهد أن لا إله إلا الله زاد تعاجيجها فلما أن قال أشهد أن

1554 - سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة – محمد ناصر الدين الالباني - ج 1 ص 88 – 91 .

محمدا رسول الله خرج العواتق من خدورهن فقالوا أبعث رسول الله فما رؤي يوم أكثر باكيا ولا باكية بعد رسول الله من ذلك اليوم (كر) من طريق إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال ابن أبي الدرداء قال الذهبي في الميزان فيه جهالة وقال ابن حجر في اللسان هذه قصة بينة الوضع " اه .[1555]

وقال الحافظ ابن حجر : " 294 – إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء. فيه جهالة.
حدث عنه محمد بن الفيض الغساني. انتهى.
ترجم له ابن عساكر ثم ساق من روايته، عَن أبيه، عَن جَدِّه، عن أم الدرداء، عَن أبي الدرداء في قصة رحيل بلال إلى الشام وفي قصة مجيئه إلى المدينة وأذانه بها وارتجاج المدينة بالبكاء لأجل ذلك وهي قصة بينة الوضع " اه .[1556]

وقال الشيخ علي حشيش بعد ان اورد القصة : " أخرج هذه القصة الحافظ ابن عساكر في "تاريخ دمشق" في ترجمة بلال وأيضا في ترجمة : إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء الأنصاري بإسناده عنه قال: قال حدثني أبي محمد بن سليمان، عن أبيه سليمان بن بلال، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: "فذكر قصة قدوم بلال إلى الشام في عهد عمر ثم قدومه لقبر النبي صلى الله عليه وسلم كذا في "الصارم المنكي" ص (228) لابن عبد الهادي رحمه الله.

1555 - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة - ابو الحسن علي بن محمد بن عرّاق الكناني - ج 2 ص 139 .
1556 - لسان الميزان – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 359 .

ثالثا: التحقيق:

قلت: وهذا إسناد واه قال فيه الحافظ ابن عبد الهادي في "الصارم" ص (230) "هو أثر غريب منكر وإسناده مجهول وفيه انقطاع" أه.

قلت: وإلى القارئ الكريم البيان:

1 إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء:

قال الحافظ ابن عبد الهادي: "هذا شيخ لم يعرف بثقة وأمانة ولا ضبط وعدالة، بل هو مجهول غير معروف بالنقل ولا مشهور بالرواية ولم يرو عنه غير محمد بن الفيض روى عنه هذا الأثر المنكر" أه.

قلت: وأورده الذهبي في "الميزان" (1/64) ترجمه (205) وقال: "فيه جهالة حدث عنه محمد بن الفيض الغساني" أه.

قلت: وأورده الحافظ ابن حجر في "اللسان" (1/107) ترجمه (321) وقال: "إبراهيم بن محمد بن سليمان بن أبي الدرداء: فيه جهالة حدث عنه محمد بن الفيض الغساني".

قلت: وبذلك وافق الحافظ ابن حجر في "اللسان" الذهبي في "الميزان".

ثم قال الحافظ ابن حجر في "اللسان" (1/107): "ترجم له ابن عساكر، ثم ساق من روايته عن أبيه، عن جده عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، في قصة "رحيل بلال إلى الشام" وفي قصة "مجيئه إلى المدينة وأذانه بها، وارتجاج المدينة بالبكاء لأجل ذلك، وهي قصة بيِّنة الوضع" أه.

2 سليمان بن بلال: هو مجهول العين: ومجهول العين هو من ذكر اسمه ولكن لم يرو عنه إلا راو واحد، وحكم روايته عدم القبول إلا إذا وثق.

قلت: لكنه لم يوثقه أحد من أهل الجرح والتعديل حيث قال الحافظ ابن عبد الهادي في "الصارم" ص (232).

قلت: وقول الحافظ ابن حجر في "اللسان" (1/107): "هي قصة بينة الوضع تؤيده القرائن التي في القصة ... " اهـ .[1557]

{ قول اسماء بنت عميس كذبت ياعمر }

قال الامام مسلم : " 169 - (2502) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: بَلَغَنَا مَخْرَجُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ، أَنَا وَأَخَوَانِ لِي، أَنَا أَصْغَرُهُمَا، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ ....قَالَ فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ

1557 - سلسلة الأحاديث الواهية و صحح حديثك – علي حشيش – ص 47 – 48 .

بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ، وَقَالَتْ كَلِمَةً: كَذَبْتَ يَا عُمَرُ كَلَّا...." اهـ .[1558]

قال الامام النووي : " قَوْلُهَا لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (كَذَبْتَ) أَيْ أَخْطَأْتَ وَقَدْ اسْتَعْمَلُوا كَذَبَ بِمَعْنَى أَخْطَأَ " اهـ .[1559]

وقال ابن منظور : " وقد استعملت العربُ الكذِبَ في موضع الخطإِ " اهـ .[1560]

وقال الامام ابن حبان : " وأهل الحجاز يسمون الخطأ كذبا " اهـ .[1561]

ولقد ورد في كتب الرافضة قول الصادق عن زيد بن علي رحمهم الله كذب ,

قال النعماني : " 10 – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا القاسم بن محمد بن الحسن بن حازم، قال: حدثنا عبيس بن هشام، عن عبدالله بن جبلة، عن علي بن أبي المغيرة، عن أبي الصباح قال: " دخلت على أبي عبدالله(عليه السلام) فقال لي: ما وراءك؟ فقلت: سرور من عمك زيد خرج يزعم أنه ابن سبية وهو قائم هذه الامة وأنه ابن خيرة الاماء فقال: كذب ليس هو كما قال، إن خرج قتل " اهـ .[1562]

1558 - صحيح مسلم - بَابُ مِنْ فَضَائِلِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ وَأَهْلِ سَفِينَتِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - ج 4 ص 1946 .
1559 - شرح صحيح مسلم – ابو زكريا يحيى بن شرف النووي – ج 16 ص 64 .
1560 - لسان العرب – محمد بن مكرم بن منظور - ج 1 ص 708 .
1561 - الثقات – ابو حاتم محمد بن حبان البستي- ج 6 ص 114 .
1562 - الغيبة – محمد بن ابراهيم النعماني – ص 229 .

وقال الصادق ايضا عن زرارة انه كذب كما في اختيار معرفة الرجال للطوسي , حيث قال : " 234 – حدثني أبو جعفر محمد بن قولويه ، قال : حدثني محمد بن أبي القاسم أبو عبد الله المعروف بماجيلويه ، عن زياد بن أبي الحلال ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام ان زرارة روى عنك في الاستطاعة شيئا فقبلنا منه وصدقناه ، وقد أحببت أن أعرضه عليك ، فقال : هاته ، قلت : فزعم أنه سألك عن قول الله عز وجل " ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا " من ملك زادا وراحلة ، فقال : كل من ملك زادا وراحلة ، فهو مستطيع للحج وان لم يحج ؟ فقلت نعم . ‹ صفحة 361 › فقال : ليس هكذا سألني ولا هكذا قلت : كذب علي والله كذب علي والله لعن الله زرارة لعن الله زرارة ، لعن الله زرارة ..... " اهـ .[1563]

وفي كتب الرافضة ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال لام ايمن لم تكذبين

قال محمد تقي المجلسي : " و أما نثار فاطمة عليه السلام فروي فيه روايات كثيرة أخصرها ما رواه الصدوق في الأمالي في الصحيح، عن الحسين بن أبي العلاء عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه، عن آبائه عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام، دخلت أم أيمن على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي ملحفتها شي ء. فقال لها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ما معك يا أم أيمن فقالت: إن فلانة أملكوها قد نثروا عليها فأخذت من نثارها، ثمَّ بكت أم

1563 - اختيار معرفة الرجال - الطوسي - ج 1 ص 359 – 361 .

أيمن فقالت: يا رسول الله فاطمة زوجتها و لم تنثر عليها، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: يا أم أيمن لم تكذبين؟ فإن الله تبارك و تعالى لما زوج فاطمة عليه السلام عليا عليه السلام أمر أشجار الجنة أن تنثر عليهم (أي على الملائكة و الحور العين الذين حضروا في التزويج من حليها و حللها و ياقوتها و درها و زمردها و استبرقها فأخذوا منها ما لا يعلمون و لقد نحل الله طوبى في مهر فاطمة فجعلها في منزل علي صلوات الله عليهما " اهـ .[1564]

{ فَكَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ بِهِ عَهْدًا – اي علي عند موته صلى الله عليه واله وسلم }

قال الامام احمد : " * 26565 – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، [قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ:] وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: وَالَّذِي أَحْلِفُ بِهِ، إِنْ كَانَ عَلِيٌّ لَأَقْرَبَ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَتْ: عُدْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةً بَعْدَ غَدَاةٍ يَقُولُ: " جَاءَ عَلِيٌّ؟ " مِرَارًا، قَالَتْ: وَأَظُنُّهُ كَانَ بَعَثَهُ فِي حَاجَةٍ. قَالَتْ: فَجَاءَ بَعْدُ فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَةً، فَخَرَجْنَا مِنَ الْبَيْتِ، فَقَعَدْنَا عِنْدَ الْبَابِ، فَكُنْتُ مِنْ أَدْنَاهُمْ إِلَى الْبَابِ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ عَلِيٌّ، فَجَعَلَ يُسَارُّهُ وَيُنَاجِيهِ، ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ، فَكَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ بِهِ عَهْدًا (3)

1564 - روضة المتقين – محمد تقي المجلسي - ج 5 ص 368 .

(3) إسناده ضعيف، أمُّ موسى: وهي سُرِّيَّةُ عليِّ بن أبي طالب، تفرَّد بالرواية عنها مُغيرة: وهو ابن مِقْسَم الضَّبِّي، وذكرها العجلي في "ثقاته"، وقال الدارقطني حديثُها مستقيم يخرّج حديثها اعتباراً . قلنا: يعني يُقبل حديثُها إذا توبعت، ولا يُحتمل تفرُّدها، وقد تفرَّدت بهذه الرواية، وهذا ما أشار إليه كذلك الحافظ في "التقريب" في قوله: مقبولة.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابنُ عبد الحميد.

وهو عند ابنِ أبي شيبة 12/56-57، وأخرجه من طريقه أبو يعلى (6934) ، والطبراني في "الكبير" 23/ (887) .

وأخرجه النسائي في "الكبرى" (7108) و (8540) ، وأبو يعلى (6968) ، والطبراني 23/ (887) من طرق عن جرير، به " اهـ .[1565]

ولو تنزلنا مع الرافضة وقلنا ان الرواية صحيحة فلا شيء فيها مخالف لحديث البخاري : " 4449 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ذَكْوَانَ، مَوْلَى عَائِشَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوُفِّيَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبِيَدِهِ السِّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السِّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخُذُهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ» فَتَنَاوَلْتُهُ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أُلَيِّنُهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ

1565 - مسند الامام احمد- تحقيق شعيب الارناؤوط - ج 40 ص 190 - 191 .

بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ» فَلَيَّنْتُهُ، فَأَمَرَّهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ أَوْ عُلْبَةٌ – يَشُكُّ عُمَرُ – فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي المَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ» ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى» حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ " اهـ .[1566]

فيكون الجمع بينهما حمل اخر العهد بالنبي صلى الله عليه واله وسلم على حسب علم ام سلمة رضي الله عنها في ذلك اليوم , ولهذا اخبرت ان النبي صلى الله عليه واله وسلم مات في ذلك اليوم , ولم تقل في تلك الساعة , او اللحظة , وحديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها يبين اللحظات الاخيرة في حياة النبي صلى الله عليه واله وسلم ووفاته في حجر ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها , او ان يكون كلام ام سلمة رضي الله عنها محمول على اخر الرجال عهدا به صلى اله عليه واله وسلم , قال الحافظ ابن حجر : " وَمِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ عَلِيٌّ آخِرُهُمْ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَدِيثُ عَنْ عَائِشَةَ أَثْبَتُ مِنْ هَذَا وَلَعَلَّهَا أَرَادَتْ آخِرَ الرِّجَالِ بِهِ عَهْدًا وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنْ يَكُونَ عَلِيٌّ آخِرَهُمْ عَهْدًا بِهِ وَأَنَّهُ لَمْ يُفَارِقْهُ حَتَّى مَالَ فَلَمَّا مَالَ ظَنَّ أَنَّهُ مَاتَ ثُمَّ أَفَاقَ بَعْدَ أَنْ تَوَجَّهَ فَأَسْنَدَتْهُ عَائِشَةُ بَعْدَهُ إِلَى صَدْرِهَا فَقُبِضَ " اهـ .[1567]

1566 - صحيح البخاري -بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ - ج 6 ص 13 .
1567 - فتح الباري – احمد بن علي بن حجر – ج 8 ص 139 .

{ قول عمر لام كلثوم الا تخرجين الينا فتاكلين معنا }

قال الامام الطبري : " حدثني عبدالله بن كثير العبدي قال حدثنا جعفر بن عون قال أخبرنا أبو جناب قال حدثنا أبو المحجل الرديني عن مخلد البكري وعلقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة أن أمير المؤمنين كان إذا اجتمع إليه جيش من أهل الإيمان امر عليهم رجلا من أهل العلم والفقه فاجتمع إليه جيش فبعث عليهم سلمة بن قيس الأشجعي فقال سر باسم الله قاتل في سبيل الله من كفر بالله فإذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم إلى ثلاث خصال ادعوهم إلى الإسلام فإن أسلموا فاختاروا دارهم فعليهم في أموالهم الزكاة وليس لهم في فيء المسملين نصيب وإن اختاروا أن يكونوا معكم فلهم مثل الذي لكم وعليهم مثل الذي عليكم فإن أبوا فادعوهم إلى الخراج فإن أقروا بالخراج فقاتلوا عدوهم من ورائهم وفرغوهم لخراجهم ولا تكلفوهم فوق طاقتهم فإن أبوا فقاتلوهم فإن الله ناصركم عليهم فإن تحصنوا منكم في حصن فسألوكم أن ينزلوا على حكم الله وحكم رسوله فلا تنزلوهم على حكم الله فإنكم لا تدرون ما حكم الله ورسوله فيهم وإن سألوكم أن ينزلوا على ذمة الله وذمة رسوله فلا تعطوهم ذمة الله وذمة رسوله وأعطوهم ذمم أنفسكم فإن قاتلوكم فلا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا قال سلمة فسرنا حتى لقينا عدونا من المشركين فدعوناهم إلى ما أمر به أمير المؤمنين فأبوا أن يسلموا فدعوناهم إلى الخراج فابوا أن يقروا فقاتلناهم فنصرنا الله عليهم فقتلنا المقاتلة وسبينا الذرية وجمعنا الرثة فرأى سلمة بن قيش شيئا من حلية فقال إن هذا لا يبلغ فيكم شيئا فتطيب أنفسكم أن نبعث به إلى أمير المؤمنين فإن له بردا ومؤونة قالوا نعم قد طابت أنفسنا قال فجعل تلك

الحلية في سفط ثم بعث برجل من قومه فقال اركب بها فإذا أتيت البصرة فاشتر على جوائز أمير المؤمنين راحلتين فأوقرهما زادا لك ولغلامك ثم سر إلى أمير المؤمنين قال ففعلت فأتيت أمير المؤمنين وهو يغدي الناس متكئا على عصا كما يصنع الراعي وهو يدور على القصاع يقول يا يرفأ زد هؤلاء لحما زد هؤلاء خبزا زد هؤلاء مرقة فلما دفعت إليه قال اجلس فجلست في أدنى الناس فإذا طعام فيه خشونة طعامي الذي معي أطيب منه فلما فرغ الناس من قصاعهم قال يا يرفأ ارفع قصاعك ثم أدبر فاتبعته فدخل دارا ثم دخل حجرة فاستأذنت وسلمت فأذن لي فدخلت عليه فإذا هو جالس على مسح متكئ على وسادتين من أدم محشوتين ليفا فنبذ إلي بإحداهما فجلست عليها وإذا بهو في صفة فيها بيت عليه ستير فقال يا أم كلثوم غداءنا فأخرجت إليه خبزة بزيت في عرضها ملح لم يذق فقال يا أم كلثوم ألا تخرجين إلينا تأكلين معنا من هذا قالت إني أسمع عندك حس رجل قال نعم ولا أراه من أهل البلد قال فذلك حين عرفت أنه لم يعرفني قالت لو أردت أن أخرج إلى الرجال لكسوتني كما كسا ابن جعفر امرأته وكما كسا الزبير امرأته وكما كسا طلحة امرأته قال أوما يكفيك أن يقال أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وامرأة أمير المؤمنين عمر فقال كل فلو كانت راضية لأطعمتك ..... " اهـ .[1568]

هذه الرواية باطلة ولا تصح , ويكفي في اسقاطها انها من رواية ابو جناب الكلبي .

1568 - تاريخ الطبري – محمد بن جرير الطبري - ج 2 ص 558 .

قال الامام البخاري : " 415- يحيى بن أبي حية: أبو جناب الكلبي، عن عمير بن سعيد، وأبيه: قال أبو نعيم: مات سنة خمسين ومائة، كان يحيى القطان يضعفه " اهـ .[1569]

وقال الامام النسائي : " (640) يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي ضعيف كوفي " اهـ .[1570]

وقال الامام ابن الجوزي : " 3703 يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي الكوفي واسم أبي حية حي يروي عن الشعبي وأبيه وعمير بن سعد روى عنه وكيع وأبو نعيم وكان يحيى القطان يقول لا أستحل أن أروي عنه وقال أبو نعيم كان يدلس أحاديث مناكير وقال عمرو بن علي متروك الحديث وقال يحيى وعثمان بن سعيد والنسائي والدراقطني ضعيف وقال يحيى بن معين مرة ليس به بأس إلا أنه كان يدلس وكذلك قال أبو نعيم وقال يحيى بن مرة هو صدوق وقال ابن حبان كان يدلس عن الثقات ما سمع من الضعفاء فالتزقت به المناكير التي يرويها عن المشاهير فحمل عليه أحمد بن حنبل حملا شديدا " اهـ .[1571]

ولقد ذكر الامام ابن حجر في طبقات المدلسين في المرتبة الخامسة , حيث قال : " (152) يحيى بن أبي حية الكلبي أبو جناب ضعفوه وقال أبو زرعة وأبي نعيم وابن نمير ويعقوب بن سفيان والدارقطني وغير واحد كان مدلسا " اهـ .[1572]

1569 - الضعفاء – محمد بن اسماعيل البخاري – ص 139 .
1570 - الضعفاء والمتروكين – احمد بن علي بن شعيب النسائي - ص 250 .
1571 - الضعفاء والمتروكون – عبد الرحمن بن علي بن الجوزي - ج 3 ص 193 .
1572 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 57 .

وقد قال الامام ابن حجر عن المرتبة الخامسة : " الخامسة من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع الا أن يوثق من كان ضعفه يسيرا كابن لهيعة " اهـ .[1573]

وقال : " 7537 يحيى بن أبي حية بمهملة وتحتانية الكلبي أبو جناب بجيم ونون خفيفتين وآخره موحدة مشهور بها ضعفوه لكثرة تدليسه من السادسة مات سنة خمسين أو قبلها د ت ق " اهـ .[1574]

ولقد ورد في كتب الرافضة خلوة سلمان بفاطمة رضي الله عنهما , قال المجلسي : " 59 – مهج : عن الشيخ علي بن محمد بن علي بن عبدالصمد ، عن جده ، عن الفقيه أبي الحسن ، عن أبي البركات علي بن الحسين الجوزي ، عن الصدوق ، عن الحسن ابن محمد بن سعيد ، عن فرات بن إبراهيم ، عن جعفر بن محمد بن بشرويه ، عن محمد بن إدريس بن سعيد الانصاري ، عن داود بن رشيد والوليد بن شجاع بن مروان عن عاصم، عن عبد الله بن سلمان الفارسي، عن أبيه قال: خرجت من منزلي يوما بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعشرة أيام فلقيني علي بن أبي طالب (عليه السلام) ابن عم الرسول محمد (صلى الله عليه وآله) فقال لي: يا سلمان جفوتنا بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فقلت: حبيبي أبا الحسن مثلكم لا يجفى غير أن حزني على رسول الله

1573 - طبقات المدلسين – احمد بن علي بن حجر – ج 1 ص 14 .
1574 - تقريب التهذيب – احمد بن علي بن حجر - ص 598 .

(صلى الله عليه وآله) طال فهو الذي منعني من زيارتكم، فقال (عليه السلام): يا سلمان أأت منزل فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) فإنها إليك مشتاقة تريد أن تتحفك بتحفة قد أتحفت بها من الجنة، قلت لعلي (عليه السلام)، قد أتحفت فاطمة (عليها السلام) بشيء من الجنة بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ قال: نعم بالأمس. قال سلمان الفارسي: فهرولت إلى منزل فاطمة (عليها السلام) بنت محمد (صلى الله عليه وآله)، فإذا هي جالسة وعليها قطعة عباء إذا خمرت رأسها انجلى ساقها وإذا غطت ساقها انكشف رأسها، فلما نظرت إلي اعتجرت ثم قالت: يا سلمان جفوتني بعد وفاة أبي (صلى الله عليه وآله) قلت: حبيبتي أأجفاكم ؟ قالت: فمه اجلس واعقل ما أقول لك...." اه [1575] .

ولقد وردت هذه الرواية عند الطبري الشيعي بسند اخر , حيث قال : " 35 / 35 – روى علي بن الحسن الشافعي ، قال : حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي ، قال : حدثنا محمد بن الأشعث ، عن محمد بن عوف الطائي ، عن داود بن أبي هند ، عن ابن أبان ، عن سلمان (رضي الله عنه) قال : كنت خارجا من منزلي ذات يوم بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، إذ لقيني أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، فقال : مرحبا يا سلمان ، صر إلى منزل فاطمة بنت رسول الله ، فإنها إليك مشتاقة ، وإنها قد أتحفت بتحفة من الجنة ، تريد أن تتحفك منها . قال سلمان : فمضيت إليها فطرقت الباب ،

1575 - بحار الأنوار - المجلسي - ج 43 ص 66 .

فاستأذنت فأذنت لي بالدخول فدخلت ، **فإذا هي جالسة في صحن الحجرة ، عليها قطعة عباءة ، قالت : اجلس** " اهـ .[1576]

– تم الجزء الرابع ولله الحمد والمنة –

1576 - دلائل الامامة - محمد بن جرير الطبري (الشيعي) - ص 107 .

الفهرس

الفصل الخامس والعشرون